خيوطها وتصباغ عن التشبث باقصر اطرافه وان افلقت في اطرائها خوطها فتعوا السنتهم عند ناضرة
وضفتهم في اسواقه خاسرة كيف وتلك الايات والدلائل وتيك البينات والخمائل وهذه العبارة
العبقرية وما في تضاعيفها من اسرار البرية مما لا تحيط به الباب البشر ولا تدرك كنهه طباع العالم
الاكبر والاصغر بحيث لو اجتمعت الانس والجن على معارضته ومبادراته لعجزوا عن الاتيان بمثل اقصر
اية من اياته فالاعتراف بالعجز عن القيام بما يستحقه كلام الملك العلام من الاطراء والاكرام اوفق
بما يقتضيه الحال من الاجلال والاعظام والصلوة والسلام على من ارسله الله الى الخلق هاديا
وبشيرا وتنزل عليه الفرقان ليكون للعالمين نذيرا فهداهم به الى الحق وهم في ضلال مبين
وسلك بهم مسالك الهداية حتى اتاهم اليقين اكمل به بنيان النبوة وختم به ديوان الرسالة
واتم به مكارم الاخلاق ومحاسن الافعال على الطف اسلوب واحسن احوال اعلى به معالم الدين
معالمه ومن الحق مراسمه وبين من البرهان سبيله ومن الايمان دليله واقام للحق حجته واثار
للشرع محجته حتى انشرح الافئدة بانوار البينات وانزاح عن الضمائر صدأ الشبهات فهو حجة نيرة واضحة
المكنون واية بينة لقوم يعقلون بل برهان جلي لا ريب فيه ومنهج سوي لا يضل من ينتحيه مظهر لتفاصيل
الشرائع والاديان بالاستحقاق مفسر لمشكلات ايات الانفس والافاق كاشف عن خفايا حظائر القدس
مطلع على خبايا اسرار الانس بحر علم لا ينزف وعيلم فضل لا ينشف به يتوصل الى سعادة الدنيا والاخرة
وبه تكتسب الملكات الفاخرة كلامه شفاء للسقام ومرهم للاوهام وحديثه قاطع للخصام عند تفاوت
الافهام وتباين الاقدام عليه يدور فلك الاوامر والنواهي واليه يستند في معرفة حقائق الاشياء
كما هي افلح من اتبعه ووالاه وخاب من اعرض عنه وعاداه وصلى الله وسلم على اله البررة وصحبه الخيرة
مصابيح الامم ومفاتيح الكرم خلفاء الدين وحلفاء اليقين الذين بلغوا من محاسن الفضائل غاية الغايات
ووصلوا من مكارم الفواضل نهاية النهايات فادعوا اهل الاسلام فكشفوا عنهم القوارع والكروب
وسارعوا الى الايمان فصرفوا عنه العوادي والخطوب فابتسم ثغر الدين وانتظم امر المسلمين واتضح اعلام الهدى
من الله وحق عليه نصر المؤمنين لا يتسنى العروج الى معارجهم الرفيعة ولا يتاتى الرقي الى مدارجهم المنيعة
لعلو شانهم ونهاية الاعضال وصعوبة مرامهم وعزة المنال فهم شموس الهدى على فلك السعادة وبدور
الدجى لهم الحسنى وزيادة وعلى من تبعهم بالاحسان صلوة وسلاما دائمين ما تناوب النيران وتعاقب الملوان

وبعد فيقول الفقير الى مولاه الغني عمن سواه عبده وابن امته وعبده ابو الطيب صديق
بن حسن بن علي القنوجي اصلح الله حاله وماله قبل ان يخرج الامر من يده ان اعظم
العلوم مقدارا وارفعها شرفا ومنارا واعلاها على الاطلاق واولاها تفضيلا بالاستحقاق واساس قواعد
الشرائع والعلوم ومقياس ضوابط المنطوق والمفهوم ورأس الملل الاسلامية واسها واصل النحل الايمانية
واسطقسها واعزها ما يرغب فيه ويعرج عليه واهم ما تناخ مطايا الطلب لديه هو علم التفسير لكلام
العزيز القدير لكونه اوثق العلوم بنيانا واصدقها قيلا واحسنها تبيانا واكرمها نتاجا وانورها
سراجا واصحها حجة ودليلا واوضحها محجة وسبيلا وقد حاموا جميعا حول حلائبه وزاموا طرقا
الى جنابه والتمسوا مصباحا على قبابه ومفتاحا الى فتح بابه وهو علم باحث عن نظم نصوص القران
وايات سور القرآن بحسب الطاقة البشرية وبوفق ما تقتضيه القواعد العربية قال الفناري
الاولى ان يقال علم التفسير معرفة احوال كلام الله سبحانه وتعالى من حيث القرانية ومن حيث
دلالته على ما يعلم او يظن انه مراد الله تعالى بقدر الطاقة الانسانية انتهى وهذا يتناول
اقسام البيان باسرها ولا يرد عليه ما يرد على سائر الحدود ومباديه العلوم اللغوية واصول
التوحيد واصول الفقه وغير ذلك من العلوم الجمة والغرض منه معرفة معاني النظم ومعرفة
الاحكام الشرعية العملية وفائدته حصول القدرة على استنباط الاحكام الشرعية على
وجه الصحة وموضوعه كلام الله سبحانه الذي هو منبع كل حكمة ومعدن كل فضيلة وغايته التوصل
الى فهم معاني القرآن واستنباط حكمه ليفوز به الى السعادة الدنيوية والاخروية وشرف العلم
وجلالته باعتبار شرف موضوعه وغايته فهو اشرف العلوم واعظمها ذكره ابو الخير وابن صدر الدين
والقرآن الكلام العربي المنزل على محمد صلعم المتحدى باقصر سورة منه المنقول تواترا وتذليله الا
والسنة ولفظ العرب العرباء فاستمداده من علمي اصول الدين والفقه وهو قسمان تفسير وهو ما لا
الا بالنقل كاسباب النزول وتاويل وهو ما يمكن ادراكه بالقواعد العربية فهو مما يتعلق بالدراية
والسر في جواز التاويل بشروطه دون التفسير ان التفسير كشهادة على الله وقطع بانه عنى بهذا
اللفظ هذا المعنى ولا يجوز الا بتوقيف ولذا جزم الحاكم بان تفسير الصحابي مطلقا في حكم المرفوع
ترجيح لاحد المحتملات بلا قطع فاغتفر افاد ذلك جماعة من اهل العلم ذكرهم سليمان الجمل في

الجلالين وقد تصدى لتفسير عويصاته اساطين الامة وتولى لتيسير معضلاته فحول الائمة
من الصحابة والتابعين وائمة اللغة والنحويين ثلة من الاولين وامة من الآخرين فغاصوا في بحار
لججه وخاضوا في انهار ثبجه فنظموا في سلك التقرير فرائده وابرزوا في معرض التحرير فوائده والفوا
كتبا جليلة المقدار وصنفوا زبرا جميلة الآثار وفصلوا مجمله وبينوا معضله مع تحقيق للمقاصد
وفوق ما يراد وتنقيح للمعاقد فوق ما يعتاد فالمفسرون من الصحابة الخلفاء الاربعة وابن مسعود
وابن عباس وابي بن كعب وزيد بن ثابت وابو موسى الاشعري وعبد الله بن الزبير وانس
بن مالك وجابر وابو هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم والرواية عن علي
اكثر وعن الثلثة في ندرة جدا والسبب فيه تقدم وفاتهم وروي عن ابن مسعود اكثر
مما روي عن علي ومات بالمدينة سنة اثنتين وثلثين واما ابن عباس المتوفى سنة ثمان وستين
بالطائف فهو ترجمان القرآن وحبر الامة ورئيس المفسرين دعا له النبي صلعم فقال اللهم فقهه
في الدين وعلمه التاويل وقد روي عنه في التفسير ما لا يحصى كثرة لكن احسن الطرق عنه طريقة
علي بن ابي طلحة الهاشمي المتوفى سنة ثلث واربعين ومائة واعتمد على هذه البخاري في صحيحه واوهى
الطرق عنه طريق الكلبي ابي النصر محمد بن السائب فان انضم اليه رواية محمد بن مروان السدي الصغير
فهي سلسلة الكذب وكذلك طريق مقاتل بن سليمان الازدي وطريق الضحاك عنه منقطعة فانه لم يلقه
ومن جيد الطرق عنه طريق قيس بن مسلم الكوفي عن عطاء بن السائب وطريق ابن اسحاق صاحب السير
واما ابي بن كعب المتوفى سنة عشرين على خلاف فيه فعنه نسخة كبيرة عن طريق ابي العالية وهذا اسناد
صحيح ومن الصحابة من ورد عنه اليسير من التفسير غير هؤلاء منهم انس بن مالك المتوفى بالبصرة
سنة احدى وتسعين وابو هريرة المتوفى بالمدينة سنة سبع وخمسين وعبد الله بن عمر بن الخطاب
المتوفى بمكة المكرمة سنة ثلث وسبعين وجابر بن عبد الله المتوفى بالمدينة سنة اربع وسبعين وابو
موسى الاشعري المتوفى سنة اربع واربعين وابن عمرو بن العاص المتوفى سنة ثلث وستين وهو احد
العبادلة الذين استقر عليهم امر العلم في اخر عهد الصحابة وزيد بن ثابت الانصاري كاتب النبي صلعم
المتوفى سنة خمس واربعين واما المفسرون من التابعين فمنهم اصحاب ابن عباس وهم علماء مكة المكرمة و
منهم مجاهد بن جبر المتوفى سنة ثلث ومائة واعتمد على تفسيره الشافعي والبخاري وسعيد

بن جبير المتوفى سنة اربع وتسعين وعكرمة مولى ابن عباس المتوفى بمكة سنة خمس ومائة وطاوس
بن كيسان اليماني المتوفى سنة ست ومائة وعطاء بن ابي رباح المكي المتوفى سنة اربع عشرة ومائة
ومنهم اصحاب ابن مسعود وهم علماء الكوفة كعلقمة بن قيس المتوفى سنة اثنتين ومائة والاسود بن يزيد
المتوفى سنة خمس ومائة ومنهم اصحاب زيد بن اسلم كعبد الرحمن بن زيد ومالك بن انس ومنهم الحسن
البصري المتوفى سنة احدى وعشرين ومائة وعطاء بن ابي سلمة ميسرة الخراساني ومحمد بن كعب القرظي المتوفى
سنة سبع عشرة ومائة وابو العالية رفيع بن مهران الرياحي المتوفى سنة تسعين والضحاك بن مزاحم
وعطية بن سعيد العوفي المتوفى سنة احدى عشرة ومائة وقتادة بن دعامة السدوسي المتوفى سنة
سبع عشرة ومائة والربيع بن انس والسدي ثم بعد هذه الطبقة الذين صنفوا كتب التفاسير التي تجمع اقوال
الصحابة والتابعين كسفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح وشعبة بن الحجاج ويزيد بن هارون وعبد الرزاق
وادم بن اياس واسحاق بن راهويه وروح بن عبادة وعبد الله بن حميد وابي بكر بن ابي شيبة وآخرين
ثم بعد هؤلاء طبقة اخرى منهم عبد الرزاق وعلي بن ابي طلحة وابن جرير وابن ابي حاتم وابن ماجة والحاكم
وابن مردويه وابو الشيخ بن حبان وابن المنذر في آخرين ثم انتصبت طبقة بعدهم الى تصنيف تفاسير
مشحونة بالفوائد محذوفة الاسانيد مثل ابي اسحق الزجاج وابي علي الفارسي ومكي بن ابي طالب وابي العباس
المهدوي واما ابو بكر النقاش وابو جعفر النحاس فكثيرا ما استدرك الناس عليهما ثم الف في التفسير
طائفة من المتاخرين فاختصروا الاسانيد ونقلوا الاقوال مبترا فدخل من هنا الدخيل والتبس الصحيح بالعليل
ثم صار كل من سنح له قول يورده ومن خطر بباله شيء يعتمده ثم ينقل ذلك خلف عن سلف ظانا ان له
اصلا غير ملتفت الى تحرير ما ورد عن السلف الصالح ومن هم القدوة في هذا الباب قال السيوطي
رايت في تفسير قوله سبحانه غير المغضوب عليهم ولا الضالين نحو عشرة اقوال مع ان الوارد عن النبي
صلعم وجميع الصحابة والتابعين ليس غير اليهود والنصارى حتى قال ابن ابي حاتم لا اعلم في ذلك اختلافا
من المفسرين ثم صنف بعد ذلك قوم برعوا في شيء من العلوم ومنهم من ملا كتابه بما غلب على طبعه من
الفن واقتصر فيه على ما تمهر هو فيه كان القران انزل لاجل هذا العلم لا غير مع ان فيه تبيان كل شيء فالنحوي
تراه ليس له الا الاعراب وتكثير الاوجه المحتملة فيه وان كانت بعيدة وينقل قواعد النحو ومسائله وفروعه وخلافياته
كالزجاج والواحدي في البسيط وابي حيان في البحر والنهر والاخباري ليس له شغل الا القصص وا

والاخبار عمن سلف سواء كانت صحيحة او باطلة ومنهم الثعلبي والفقيه يكاد يسرد فيه الفقه جميعا وربما
استطرد الى اقامة ادلة الفروع الفقهية التي لا تعلق لها بالآية اصلا والجواب عن الادلة للمخالفين كالقرطبي
وصاحب العلوم العقلية خصوصا فخر الدين الرازي قد ملأ تفسيره باقوال الحكماء والفلاسفة وخرج من
شيء الى شيء حتى يقضي الناظر العجب قال ابو حيان في البحر جمع الامام الرازي في تفسيره اشياء كثيرة طويلة لا حاجة
بها في علم التفسير ولذلك قال بعض العلماء فيه كل شيء الا التفسير والمبتدع ليس له الا تحريف الآيات وتسويتها
على مذهبه الفاسد بحيث انه لولاح له شاردة من بعيد اقتنصها او وجد موضعا له فيه ادنى مجال سارع
اليه كما نقل عن البلقيني انه قال استخرجت من الكشاف اعتزالا بالمناقيش منها انه قال في قوله سبحانه و
تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز اي فوز اعظم من دخول الجنة اشار به الى عدم الرؤية
والملحد لا تسأل عن كفره والحاده في آيات الله وافترائه على الله ما لم يقله كقول بعضهم ان هي الا فتنتك ما
على العباد اضر من ربهم وينسب هذا القول الى صاحب قوت القلوب ومن ذلك القبيل الذين يتكلمون في
القرآن بلا سند ولا نقل عن السلف ولا رعاية للاصول الشرعية والقواعد العربية كتفسير محمود بن حمزة
الكرماني ضمنه اقوالا هي عجائب عند العوام وغرائب عما عهد عن السلف بل هي اقوال منكرة لا يحل الاعتقاد
عليها ولا ذكرها الا للتحذير ومن ذلك قول من قال في ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به انه الحب والعشق و
من ذلك قولهم ومن شر غاسق اذا وقب انه الذكر اذا قام وقولهم في من ذا الذي يشفع عنده معناه من
ذل اي من الذل وذي اشارة الى النفس ويشف من الشفاء جواب من وع امر من الوعي وسئل البلقيني
عمن فسر بهذا فافتى بانه ملحد واما كلام الصوفية في القرآن فليس بتفسير قال ابن الصلاح في فتاواه
وجدت عن الامام الواحدي انه قال صنف السلمي حقائق التفسير ان كان قد اعتقد ان ذلك تفسير
فقد كفر قال النسفي في عقائده النصوص تحمل على ظواهرها والعدول عنها الى معان يدعيها اهل الباطن
الحاد وقال التفتازاني في شرحه سميت الملاحدة باطنية لادعائهم ان النصوص ليست على ظواهرها بل
لها معان باطنة قال صاحب مفتاح السعادة الايمان بالقرآن هو التصديق بانه كلام الله سبحانه
قد انزل على رسوله محمد صلعم بواسطة جبرئيل عليه السلام وانه دال على صفة ازلية له سبحانه وان ما
دل هو عليه بطريق القواعد العربية مما هو مراد الله سبحانه حق لا ريب فيه ثم تلك الدلالة على مراده
سبحانه بواسطة القوانين الادبية الموافقة للقواعد الشرعية والاحاديث النبوية مراد الله تعالى

وقد ثبت فى الحديث ان لكل آية ظهرا وبطنا وخالف المراد الآخر لما لم يطلع عليه كل احد بل من اعطى
فهما وعلما من لدنه تعالى يكون الضابط فى صحته ان لا يرفع ظاهر المعاني المتفهمة عن الالفاظ
بالقوانين العربية وان لا يخالف القواعد الشرعية ولا يباين اعجاز القرآن ولا يناقض النصوص الواقعة
فيها فان وجدت فيه هذه الشرائط فلا طعن فيه والا فهو بمعزل عن القبول قال الزمخشري من
حق التفسير ان يتعاهد بقاء النظم على حسنه والبلاغة على كمالها وما وقع به التحدي سليما من
القادح وكما بينوا في التفسير شرائط بينوا في المفسر ايضا لا يحل التعاطي لمن عرى عنها او هو فيها راجل
وهو ان يعرف اللغة والنحو والتصريف والاشتقاق والمعاني والبيان والبديع والقراآت واصول الدين
واصول الفقه واسباب النزول والقصص والناسخ والمنسوخ والفقه والاحاديث المبينة لتفسير
المجمل والمبهم وعلم الموهبة وهو علم يورثه الله سبحانه لمن عمل بما علم انتهى ثم ان تفسير القرآن
ثلثة اقسام الاول ما لم يطلع الله عليه احدا من خلقه وهو ما استأثر به من علوم اسرار كتابه
من معرفة كنه ذاته ومعرفة حقائق اسمائه وصفاته وهذا لا يجوز لاحد الكلام فيه الثاني ما
اطلع الله سبحانه نبيه عليه من اسرار الكتاب واختص به فلا يجوز الكلام فيه الا له صلعم او لمن
اذن له قيل واوائل السور من هذا القسم وقيل من الاول وهو الراجح والثالث علوم علمها الله
نبيه وامره بتعليمها وهذا ينقسم الى قسمين منه ما لا يجوز الكلام فيه الا بطريق السمع كاسباب
النزول والناسخ والمنسوخ واللغات والقراآت وقصص الامم واخبار ما هو كائن ومنه ما يؤخذ بطريق
النظر والاستنباط من الالفاظ وهو قسمان قسم اختلفوا في جوازه وهو تاويل الآيات المتشابهات
وقسم اتفقوا عليه وهو استنباط الاحكام الاصلية والفرعية والاعرابية وكذلك فنون البلاغة و
ضروب المواعظ والحكم والاشارات لا يمتنع استنباطها منه لمن له اهلية ذلك وما عدا هذه الامور
هو التفسير بالراي الذي نهي عنه وفيه خمسة انواع الاول التفسير من غير حصول العلوم التي
يجوز معها التفسير الثاني تفسير المتشابه الذي لا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى الثالث التفسير
المقرر للمذهب الفاسد بان يجعل المذهب اصلا والتفسير تابعا له فيرد اليه باي طريق امكن وان
كان ضعيفا الرابع التفسير بان مراد الله سبحانه كذا على القطع من غير دليل الخامس التفسير بالاستحسان
والهوى والتقليد واذا عرفت هذه الفوائد فاعلم ان كتب التفاسير كثيرة ذكرها ملا كاتب الچلبي

في كشف الظنون ما يزيد على ثلث مائة تفسير مرتبا على حروف الهجا وزدنا عليه في كتابنا الاكسير في اصول التفسير فمنها تفسير ابن ابي حاتم عبد الرحمن بن محمد الرازي الحافظ المتوفى سنة خمس وتسعين ومائتين وانتقاه الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي المتوفى سنة احدى عشرة وتسعمائة في مجلد ومنها تفسير ابن جرير ابي جعفر محمد الطبري المتوفى سنة عشرة وثلثمائة قال السيوطي في الاتقان وكتابه اجل التفاسير واعظمها فانه يتعرض لتوجيه الاقوال وترجيح بعضها على بعض والاعراب والاستنباط فهو يفوق بذلك على تفاسير الاقدمين انتهى وقال النووي اجمعت الامة على انه لم يصنف مثل تفسير الطبري وعن ابي حامد الاسفرائني انه قال لو سافر رجل الى الصين حتى يحصل له تفسير ابن جرير لم يكن ذلك كثيرا ومنها تفسير ابن كثير الامام الحافظ ابي الفداء اسمعيل بن عمر القرشي الدمشقي المتوفى سنة اربع وسبعين وسبعمائة وهو كبير في عشر مجلدات فسر بالاحاديث والآثار مسندة من اصحابها مع الكلام على ما يحتاج اليه جرحا وتعديلا ومنها تفسير ابن المنذر وهو الامام ابو بكر محمد بن ابراهيم النيسابوري المتوفى سنة ثمان عشرة وثلثمائة ومنها تفسير البخاري وهو ما ذكره في صحيحه وجعله كتابا منه وله التفسير الكبير غير هذا ذكره الفربري ومنها تفسير النحاس وهو ابو جعفر احمد بن محمد النحوي المصري المتوفى سنة ثمان وثلثين وثلثمائة قصد فيه الاعراب لكن ذكر القراآت التي يحتاج ان يبين اعرابها والعلل التي فيها وما يحتاج فيه من المعاني ومنها تفسير الواحدي البسيط والوسيط والوجيز وتسمى هذه الثلثة الحاوي لجميع المعاني ومنها تفسير المهدوي هو ابو العباس احمد بن عمار التميمي المتوفى بعد الثلثين واربع مائة ثم من المفسرين من اقتصر في تفسيره على مجرد الرواية وقنع برفع هذه الراية كجلال الدين السيوطي في الدر المنثور وغيره في غيره من المسطور ومنهم من اكتفى بمجرد الدراية وجرد نظره الى مقتضى اللغة العربية بصحيح العناية وهم الاكثرون ومنهم من جمع بين الامرين وسلك المسلكين وقليل ما هم ومن احسن التفاسير جمعا بين الرواية والدراية فيما علمت تفسير الامام الحافظ القاضي محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني المتوفى سنة خمس وخمسين ومائتين والف الهجرية وهو تفسير كبير بالقول في مجلدات اربع وطالما يدور في خلدي ان احرر في التفسير كتابا يحتوي على امرين ويجمع طريقين على الوجه المعتبر في الورد والصدر غير مشوب بشيء من التفسير بالرأي الذي هو من

اعظم الخطر وكنت انتهز الفرصة في البلاد والقرى واقدم رجلا واؤخر اخرى لصعوبة المرام
وعزة المقام فاين الحضيض من الذرى والثريا من الثرى فحال بيني وبين ما كنت احاول تراكم
وتزاحم الاشغال وابتليت بتدبير مصالح العباد في مدينة ذي بال وانصرمت عني الآمال عن الفوز
بفراغ البال وانا اصرف جهدي والمراد ينصرف والمقصود يتقاعس عن الحصول ويتحرف والايام
تحول وتجيء والليالي تعد ولا تنحرج حتى سألني جماعة من اهل العلم ممن يتحرى اتباع السنة والكتاب ويجتنب
الابتداع في كل باب والحوا علي واظهروا الفقر الي ولم يسعني الا اسعاف ما املوه وانجاح ما سألوه فاجبتهم
معتمدا على فضل الله وتيسيره ممتثلا لوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فيما يروي ابو سعيد الخدري يرفعه
ان رجالا يأتونكم من اقطار الارض يتفقهون في الدين فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيرا ومقتديا بالسلف
الماضين في تدوين علوم الدين ابقاء على الخلق وايفاء بالحق وليس على ما جمعوه وصنفوه مزيد لكن
لابد في كل زمان من تجديد ما طال به العهد وقصر للطالبين فيه الجد والجهد ايقاظا للنائمين وتحريضا
للمتثبطين فحررت بعون الله تعالى وحسن توفيقه فيما سألوه واستمنحوه كتابا في ايسر زمان واحسن تقدير
متوسطا بين الطويل الممل والقصير المخل وجمعته جمعا حسنا بعبارة سهلة والفاظ يسيرة مع
تعرض للترجيح بين التفاسير المتعارضة في مواضع كثيرة وبيان المعنى العربي والاعرابي واللغوي مع حرص
على ايراد صفوة ما ثبت من التفسير النبوي ومن عظماء الصحابة وعلماء التابعين ومن دونهم من
سلف الامة وائمتها المعتبرين كابن عباس حبر هذه الامة ومن بعده من الائمة مثل مجاهد وعكرمة و
عطاء والحسن وقتادة وابي العالية والقرظي والكلبي والضحاك ومقاتل والسدي وغيرهم من علماء اللغة والنحو كالفراء والزجاج وسيبويه
والمبرد والخليل والنحاس ولكن الثابت الصحيح من التفسير المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم وان كان المصير اليه متعينا وتقديمه متحتما هو
تفسير آيات قليلة بالنسبة الى جميع القرآن والثابت من التفسير عن الصحابة ومن تبعهم بالاحسان ان
كان من اللفظ الذي قد نقله الشرع الى معنى مغاير للمعنى اللغوي فهو مقدم على غيره وان كان من الالفاظ
التي لم ينقلها الشرع فهو كواحد من اهل اللغة الموثوق بعربيتهم فاذا خالف ذلك المشهور المستفيض
لم تقم الحجة علينا بتفسيره الذي قاله على مقتضى لغة العرب فبالاولى تفاسير من بعدهم من
تابعيهم وسائر الائمة وايضا كثيرا ما يقتصر الصحابي ومن بعده من السلف على وجه واحد مما يقتضيه
النظم القرآني باعتبار المعنى اللغوي ومعلوم ان ذلك لا يستلزم اهمال سائر المعاني التي تفيدها اللغة العربية

مع الاهمال لما يستفاد من العلوم التي تبين بها دقائق العربية واسرارها كعلم المعاني والبيان فان التفسير
بذلك هو تفسير باللغة لا تفسير بمحض الرأي المنهي عنه وقد قال سفيان ليس في تفسير القران اختلاف انما
هو كلام جامع يراد منه هذا وهذا وقال ابو الدرداء لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقران وجوها واخرج
ابن سعد ان عليا قال لابن عباس اذهب اليهم يعني الخوارج ولا تخاصمهم بالقران فانه ذو وجوه
ولكن خاصمهم بالسنة وايضا لا يتيسر في كل تركيب من التراكيب القرانية تفسير ثابت عن السلف بل
قد يخلو عن ذلك كثير من القران ولا اعتبار بما لا يصح كالتفسير المنقول باسناد ضعيف ولا بتفسير من
ليس بثقة منهم وان صح اسناده اليه وبهذا تعرف انه لا بد من الجمع بين الامرين والتحلي بالوصفين وعدم
الاقتصار على مسلك احد الفريقين وهذا هو المقصد الذي اردته والمسلك الذي قصدته واذكر
الحديث معزوا الى راويه مبينا حال الاسناد لاني اخذه من الاصول التي نقلت عنها كذلك كما يقع في تفسير
ابن جرير والقرطبي وابن كثير والسيوطي ويبعد كل البعد ان يعلموا في الحديث ضعفا ولا يبينوه ولا ينبغي
ان يقال فيما اطلقوه انهم قد علموا ثبوته فان من الجائز ان ينقلوه من دون كشف عن حال الاسناد بل هذا
هو الذي يغلب به الظن لانهم لو كشفوا عنه فثبتت عندهم صحته لم يتركوا بيان ذلك كما يقع منهم كثيرا
التصريح بالصحة والحسن فمن وجد الاصول التي يروون عنها ويعزون ما في تفاسيرهم اليها فلينظر في اسانيدها
موفقا ان شاء الله تعالى واعلم ان تفسير السيوطي المسمى بالدر المنثور قد اشتمل على غالب ما في تفاسير
السلف من التفاسير المرفوعة الى النبي صلعم وتفاسير الصحابة ومن بعدهم وما فاته الا القليل النادر وقد
اشتمل هذا التفسير مني على جميع ما تدعو اليه الحاجة مما يتعلق بالتفسير مع اختصار لما تكرر لفظا او اتحد
معنى بقولي ومثله او ونحوه وضممت الى ذلك فوائد لم يشتمل عليها تفاسير اهل الرواية ووجدتها في غيرها
من تفاسير علماء الدراية وفوائد لاحت لي من تصحيح او تحسين او تضعيف او تعقيب او جمع او ترجيح مع
تحرير للمقاصد بحسب ما يراد ولا يزاد وتقرير للمعاني بحيث لا يضاهى ولا يضاد ولم آل جهدا في حسن تحريره
وتهذيبه وسعيا في لطافة مزجه بالمفسر وترتيبه بالفاظ تستفتح لها الاذان وتنشرح لها الصدور ومعان تتهلل
لها وجوه الاوراق وتبتسم ثغور السطور رغبة الى الدخول من ابوابه والكون من احزابه ونشاطا الى القعود
في رحابه وبالله القوة في ايراد مباحث قلت عناية المتاخرين بها من المفسرين وقد بالغ في الاعتناء بها
المحققون من المتقدمين لانها السمعيات التي هي المطلب الاعلى والمقصد الاقصى في اصول الدين والعروة

الوثقى والحجة القصوى لاهل الحق واليقين مع تنقيح للكلام وتوضيح للمرام بما يرتاد علماء البلاد في كل ناد
ولا يغض منه الا كل هائم في واد من يهدي الله فهو المهتدي ومن يضلله فما له من هاد وقد وطنت النفس على سلوك
طريقة هي بالقبول عند الفحول حقيقة مقتصرا فيه على ارجح الاقوال واعراب ما يحتاج اليه عند السؤال
وترك التطويل بذكر اقوال غير مرضية وقصص لا تصح واعاريب محلها كتب العربية وحيث ذكر تفسير
من القرآن فهو من السبع المشهورات الا ما شاء الله وقد اذكر بعض اقوال واعاريب لقوة مداركها او لو رودها
واذا قرع سمعك ما لم تسمع به من المحصلين فلا تسرع وقف وقفة المتأملين لعلك تطلع بوميض برق
الهي وتانق نور رباني من شاطئ الوادي الايمن في البقعة المباركة على برهان له جلي او بيان من سلف صالح
واضح خفي وقد تلقيت هذا التفسير بحمد الله من تفاسير متعددة عن ائمة ظهرت وبهرت مفاخرهم و
انتشرت واشتهرت مآثرهم جمعني الله واياهم والمسلمين في مستقر رحمته من فراديس جنته فهذا
التفسير وان كبر حجمه فقد كثر علمه وتوفر من التحقيق قسمه واصاب غرض الحق سهمه مقبل لمن اقبل
على تحصيله مفيض على من تمسك بذيل تحقيقه وتذييله وقد اشتمل على جميع ما في كتب التفاسير من بدائع
الفوائد مع زوائد فرائد وقواعد شوارد من صحيح الدراية وصريح الرواية فان احببت ان تعتبر
صحة هذا فهذه كتب التفسير على ظهر البسيطة انظر تفاسير المعتمدين على الرواية ثم ارجع الى تفاسير
المعتمدين على الدراية ثم انظر في هذا التفسير بعد النظرين فعند ذلك يسفر الصبح لذي عينين
ويتبين لك ان هذا الكتاب هو لب اللباب وعجب العجاب وذخيرة الطلاب ونهاية مآرب ارباب الالباب
واسوة المتبعين وقدوة الناسكين وهدى المتقين وقد جاء بحمد الله كنزا مدفونا من جواهر
الفوائد وبحرا مشحونا بنفائس الفرائد في لطائف طالما كانت مخزونة وعن الاضاعة مصونة تهتاز
ترتاح لها نفوس المحصلين الكاملين وتنزاح منها شبه المبطلين وتحريف الغالين وتأويل الجاهلين
وتضحى انوارها في قلوب السعداء وتطلع نيرانها على افئدة الاعداء لا يعقلها وبيناتها الا العالمون ولا يجحد
باياتها الا القوم الظالمون وسميته فتح البيان في مقاصد القرآن وهو اسم تاريخي
له مستمدا من الله سبحانه بلوغ الغاية والوصول بعد هذه البداية الى النهاية راجيا منه جل
جلاله ان يديم به الانتفاع ويجعله من الذخائر التي ليس لها انقطاع ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
اعلم ان الاحاديث في فضائل القرآن كثيرة جدا ولا يتم لصاحب القرآن ما يطلبه من الاجر

الموعود به في الاحاديث الصحيحة حتى يفهم معانيه فان ذلك هو الثمرة من قراءته قال القرطبي ينبغي له ان يتعلم احكام القران فيفهم عن الله مراده وما فرض عليه فينتفع بما يقرأ ويعمل بما يتلو فما اقبح لحامل القران ان يتلو فرائضه واحكامه عن ظهر قلب وهو لا يفهم معنى ما يتلوه فكيف يعمل بما لا يفهم معناه وما اقبح به ان يسأل عن فقه ما يتلوه ولا يدريه فما مثل من هذه حالته الا كمثل الحمار يحمل اسفارا وينبغي له ان يعرف المكي من المدني ليفرق بين ما خاطب الله به عباده في اول الاسلام وما ندبهم اليه في اخره وما فرض في اول الاسلام وما زاد عليهم من الفرائض في اخره فالمدني هو الناسخ للمكي في اكثر القران انتهى وقد جمعت في بيان ناسخ القران و الحديث ومنسوخهما مؤلفا سميته افادة الشيوخ بمقدار الناسخ والمنسوخ وهو بالفارسية فما وجدت بهما الا خمس ايات وعشرة احاديث منسوخة فمن شاء الاطلاع عليه فليرجع اليه واما ما جاء عن الصحابة والتابعين في فضل التفسير فعن علي انه ذكر جابر بن عبد الله ووصفه بالعلم وقال انه كان يعرف تفسير قوله تعالى ان الذي فرض عليك القران لرادك الى معاد وقال مجاهد احب الخلق الى الله اعلمهم بما انزل الله وقال الشعبي رحل مسروق في تفسير اية الى البصرة فقيل له ان الذي يفسرها رحل الى الشام فتجهز ورحل الى الشام حتى علم تفسيرها وقال عكرمة في قوله سبحانه ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله طلبت اسم هذا الرجل اربع عشرة سنة حتى وجدته قال ابن عبد البر هو ضمرة بن حبيب وقال ابن عباس مكثت سنتين اريد ان اسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله صلعم ما يمنعني الا مهابته فسألته فقال هي حفصة وعائشة وقال اياس بن معاوية مثل الذين يقرؤن القران وهم لا يعلمون تفسيره كمثل قوم جاءهم كتاب من عند مليكهم ليلا وليس عندهم مصباح فتداخلتهم روعة ولا يدرون ما في الكتاب ومثل الذي يعرف التفسير كمثل رجل جاءهم بمصباح فقرؤا ما في الكتاب وفي السلف رحمهم الله من هذا الجنس ما لا ياتي عليه الحصر وعن عثمان قال قال رسول الله صلعم خيركم من تعلم القران وعلمه رواه البخاري وعن عائشة قالت قال رسول الله صلعم الماهر بالقران مع السفرة الكرام البررة والذي يقرأ القران ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له اجران متفق عليه وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلعم ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به اخرين رواه مسلم وعن ابي امامة قال سمعت رسول الله صلعم يقول اقرؤا القران فانه ياتي يوم القيامة شفيعا لاصحابه رواه مسلم

وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلعم يقال لصاحب القران اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلك عند اخر اية تقرأها رواه احمد والترمذي وابو داود والنسائي و اخرج الدارمي والترمذي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم ان الذي ليس في جوفه شيء من القران كالبيت الخرب قال الترمذي هذا حديث صحيح وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلعم يقول الرب تبارك و تعالى من شغله القران عن ذكري ومسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه رواه الترمذي والدارمي و البيهقي في شعب الايمان وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن ابن مسعود قال قال رسول الله من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر امثالها لا اقول الم حرف الف حرف ولام حرف وميم حرف رواه الترمذي وصححه والدارمي وعن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلعم يقول لو جعل القران في اهاب ثم القي في النار ما احترق رواه الدارمي وعن علي قال قال رسول الله صلعم من قرأ القران فاستظهره فاحل حلاله وحرم حرامه ادخله الله الجنة وشفعه في عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت لهم النار رواه احمد والترمذي واستغربه وابن ماجة والدارمي وفيه حفص بن سليمان يضعف في الحديث وعن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلعم تعاهدوا القران فو الذي نفسي بيده لهو اشد تفصيا من الابل في عقلها متفق عليه وقد وردت احاديث كثيرة في فضائل سور القران سورة سورة وكذلك في الاعتصام بالكتاب والسنة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم نزل القران على خمسة اوجه حلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واعملوا بالمحكم وامنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال اخرجه البغوي وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم من قال في القران برأيه فليتبوأ مقعده من النار رواه الترمذي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم المراء في القران كفر وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمع النبي صلعم قوما يتدارؤن في القران فقال انما هلك من كان قبلكم بهذا ضربوا كتاب الله بعضه ببعض وانما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضا فلا تكذبوا بعضه ببعض فما علمتم منه فقولوا وما جهلتم فكلوه الى عالمه رواه احمد وابن قال البغوي في تفسيره قد جاء الوعيد في حق من قال في القران برأيه وذلك فيمن قال من قبل نفسه

شيئا من غير علم فاما التاويل وهو صرف الاية الى معنى محتمل موافق لما قبلها وما بعدها غير مخالف للكتاب والسنة من طريق الاستنباط فقد رخص فيه لاهل العلم اما التفسير وهو الكلام في اسباب نزول الاية وشانها و قصتها فلا يجوز الا بالسماع بعد ثبوته من طريق النقل واصل التفسير من التفسرة وهي الدليل الذي ينظر فيه الطبيب فيكشف عن علة المريض كذلك المفسر يكشف عن شان الاية وقصتها واشتقاق التاويل من الاول وهو الرجوع يقال اولته فال اي صرفته فانصرف انتهى والفرق بينهما ان التفسير موقوف على النقل المسموع والتاويل موقوف على الفهم الصحيح وفي الحديث انزل القران على سبعة احرف واختلفوا في المراد على اقوال ذكرتها في الاكسير والسور باعتبار الناسخ والمنسوخ على اقسام ذكر سليمان الجمل بعض ذلك في حاشيته على الجلالين وقد اوضحت المرام في افادة الشيوخ بما لا مزيد عليه وتسهيل حروف القران ذكرها النسفي في كتاب مجمع العلوم ومطلع النجوم وليست هذه من التفسير في شيء واما علوم القران فقد استوعبها السيوطي في الاتقان على وجه البسط والايقان ولا دخل لكلها في فن التفسير وعقد النظام النيسابوري في تفسيره مقدمات اكثرها بمعزل عن علم التفسير ولهذا لم نتكلم عليها في تفسيرنا هذا الا في الشيء اليسير وها انا اشرع الان بحمد الله في تحرير ما هو بصائر اولي النهى والتمييز في تفسير الكتاب العزيز وبحسن توفيقه اقول وهو الموفق لكل خير والمعطي كل مسؤول له

سورة الفاتحة

معناها اول ما من شانه ان يفتتح به الكتاب ثم اطلقت على اول كل شيء كالكلام والتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية او هي مصدر بمعنى الفتح اطلقت عليه تسمية للمفعول باسم المصدر و اشعارا باصالته كانه نفس الفتح والاضافة بمعنى اللام كما في جزء الشيء لا بمعنى من كما في خاتم فضة لما عرفت ان المضاف جزء من المضاف اليه لا جزئي له وسميت بذلك لان القران افتتح بها اذ هي اول ما يكتبه الكاتب من المصحف واول ما يتلوه التالي من الكتاب العزيز وان لم تكن اول ما نزل من القران وقد اشتهرت بهذا الاسم في ايام النبوة قيل انها مكية وهو قول اكثر العلماء وقيل مدنية وهو قول مجاهد وقيل انها نزلت مرتين مرة بمكة حين فرضت الصلوات الخمس ومرة بالمدينة حين حولت القبلة جمعا بين الروايات والاول اصح قاله البغوي ورجحه البيضاوي واسماء السور توقيفية وكذا ترتيب السور والايات بناء على نقلها عن النبي صلعم وقيل غير ذلك وانما هذا على الراجح

والسورة طائفة من القرآن لها اول واخر وترجمة باسم خاص بها بتوقيف والسورة قد يكون لها
وقد يكون لها اسمان او اكثر واسماء السور في المصاحف لم يثبتها الصحابة في مصاحفهم وانما
هو شيء ابتدعه الحجاج كما ابتدع اثبات الاعشار والاسباع وسميت هذه ام القرآن لكونها اصله
ومنشأه اما لمبدئيتها له واما لاشتمالها على ما فيه من الثناء على الله عز وجل والتعبد بامره ونهيه
وبيان وعده ووعيده او على جملة معانيه من الحكم النظرية والاحكام العملية التي هي السلوك الى
الصراط المستقيم والاطلاع على معارج السعداء ومنازل الاشقياء والمراد بالقرآن هو المراد بالكتاب
وسميت ايضا ام الكتاب لانه يبدأ بقراءتها في الصلوة قاله البخاري في الصحيح وقال ابو السعود وما
التسمية ما ذكر في ام القرآن لا ما اورده البخاري فانه مما لا تعلق له بالتسمية كما اشير اليه قال ابن كثير
وصح تسميتها بالسبع المثاني لانها سبع آيات وتثنى في الصلوة فتقرأ في كل ركعة او لتكرر نزولها
واخرج احمد عن ابي هريرة عن النبي صلعم هي ام القرآن وهي السبع المثاني وهي القرآن العظيم واخرج
ابن جرير عنه عن النبي صلعم قال هي ام القرآن وهي فاتحة الكتاب وهي السبع المثاني واخرج نحوه
ابن مردويه والدارقطني من حديثه وقال كلهم ثقات ومن اسمائها كما حكاه في الكشاف سورة الكنز
والوافية وسورة الحمد وسورة الصلوة وتسمى الكافية لانها تكفي عن سواها في الصلوة ولا يكفي سواها
عنها وسورة الشفاء والشافية لقوله صلعم هي شفاء من كل داء واخرج الثعلبي عن الشعبي ان رجلا
اشتكى اليه وجع الخاصرة فقال عليك باساس القرآن واخرج البيهقي في الشعب عن انس عن
النبي صلعم قال ان الله اعطاني فيما من به علي فاتحة الكتاب وقال هي كنز من كنوز عرشي واخرج
اسحق بن راهويه في مسنده عن علي نحوه مرفوعا وذكر القرطبي للفاتحة اثني عشر اسما وقد اكثر
من ذلك السيوطي في الاتقان وهي سبع آيات بلا خلاف كما حكاه ابن كثير في تفسيره قال القرطبي
اجمعت الامة على انها سبع آيات الا ما روي عن حسين الجعفي انها ست وهو شاذ وعن عمرو بن
عبيد انه جعل اياك نعبد آية فهي عنده ثمان وهو شاذ انتهى وانما اختلفوا في البسملة كما سيأتي
وقد اخرج عبد بن حميد ومحمد بن نصر في كتاب الصلوة وابن الانباري في المصاحف عن محمد بن
سيرين ان ابي بن كعب وعثمان بن عفان كانا يكتبان فاتحة الكتاب والمعوذتين ولم يكتب ابن
مسعود شيئا منهن وقد خالف في ذلك اجماع الصحابة وسائر اهل البيت ومن بعدهم واخرج

بن حميد عن ابراهيم قال كان عبد الله بن مسعود لا يكتب فاتحة الكتاب في المصحف وقال
لو كتبتها لكتبت في اول كل شيء وقد ورد في فضل هذه السورة احاديث منها ما اخرجه البخاري
واحمد وابو داود والنسائي من حديث ابي سعيد بن المعلى ان رسول الله صلعم قال لاعلمنك
اعظم سورة في القرآن قبل ان تخرج من المسجد قال فاخذ بيدي فلما اراد ان يخرج من المسجد قلت
يا رسول الله انك قلت لاعلمنك اعظم سورة في القرآن قال نعم الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني
والقرآن العظيم الذي اوتيته واخرج احمد والنسائي والترمذي وصححه من حديث ابي بن كعب ان
النبي صلعم قال له اتحب ان اعلمك سورة لم تنزل في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في
الفرقان مثلها ثم اخبره انها الفاتحة واخرج احمد في المسند من حديث عبد الله بن جابر ان
رسول الله صلعم قال له الا اخبرك باخير سورة في القرآن قلت بلى يا رسول الله قال اقرأ الحمد
لله رب العالمين حتى تختمها وفي سنده ابن عقيل وقد احتج به كبار الائمة وبقية رجاله ثقات
وابن جابر هذا هو العبدي كما قال ابن الجوزي وقيل الانصاري البياضي كما قال ابن عساكر وفي
الصحيحين وغيرهما من حديث ابي سعيد ان النبي صلعم قال لما اخبره بان رجلا رقى سليما بفاتحة
الكتاب وما كان يدريه انها رقية الحديث واخرج مسلم والنسائي عن ابن عباس قال بينا رسول
الله صلعم وعنده جبرئيل اذ سمع نقيضا فوقه فرفع جبريل بصره الى السماء فقال هذا باب قد فتح
من السماء ما فتح قط قال فنزل منه ملك فاتى النبي صلعم فقال ابشر بنورين قد اوتيتهما لم يؤتهما
نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ حرفا منهما الا اوتيته واخرج مسلم والنسائي
والترمذي وصححه عن ابي هريرة من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج ثلثا غير تمام
واخرج البزار في مسنده بسند ضعيف عن انس قال قال رسول الله صلعم اذا وضعت جنبك على
الفراش وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله احد فقد امنت من كل شيء الا الموت واخرج سعيد
بن منصور في سننه والبيهقي في شعب الايمان عن ابي سعيد الخدري قال ان رسول الله صلعم
قال فاتحة الكتاب شفاء من كل سقم واخرج ابو الشيخ نحوه من حديثه وحديث ابي هريرة مرفوعا
واخرج الدارمي والبيهقي في شعب الايمان بسند رجاله ثقات عن عبد الملك بن عمير قال قال
رسول الله صلعم في فاتحة الكتاب شفاء من كل داء واخرج احمد وابو داود والنسائي وابن السني

في عمل اليوم والليلة وابن جرير وابن عساكر وصححه عن خارجة بن الصلت التميمي عن عمه انه اتى رسول الله صلعم ثم اقبل راجعا من عنده فمر على قوم وعندهم رجل مجنون موثوق بالحديد فقال اهله اعندك ما تداوي به هذا فان صاحبكم قد جاء بخير قال فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلثة ايام في كل يوم مرتين غدوة وعشية اجمع بزاقي ثم اتفل فبرأ فاعطاني مائة شاة فاتيت النبي صلعم فذكرت ذلك له فقال كل فمن اكل برقية باطلة فقد اكلت برقية حق وعن ابن عباس قال فاتحة الكتاب ثلث القران واخرج الطبراني في الاوسط بسند ضعيف عنه قال قال رسول الله صلعم من قرأ ام القران وقل هو الله احد فكانما قرأ ثلث القران واخرج عبد بن حميد في مسنده بسند ضعيف عن ابن عباس يرفعه الى النبي صلعم فاتحة الكتاب تعدل بثلثي القران واخرج الحاكم وصححه ابو ذر الهروي في فضائله والبيهقي في الشعب عن انس قال كان النبي صلعم في مسير له فنزل فمشى رجل من اصحابه الى جنبه فالتفت اليه النبي صلعم فقال الا اخبرك بافضل القران فتلى عليه الحمد لله رب العالمين واخرج ابو نعيم والديلمي عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلعم فاتحة الكتاب تجزي ما لا تجزي شيء من القران ولو ان فاتحة الكتاب جعلت في كفة الميزان وجعل القران في الكفة الاخرى لفضلت فاتحة الكتاب على القران سبع مرات واخرج ابو عبيد في فضائله عن الحسن مرسلا قال قال رسول الله صلعم من قرأ فاتحة الكتاب فكانما قرأ التورية والانجيل والزبور والفرقان الى غير ذلك من الاحاديث ثم الاستعاذة قبل القراءة سنة عند الجمهور لقوله تعالى فاذا قرأت القران فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم واختلفوا في لفظها المختار ولا يأتي بكثير فائدة ومعنى اعوذ بالله التجئ اليه وامتنع به مما اخشاه من عاذ يعوذ والشيطان اصله من شطن اي تباعد من الرحمة او من شاط اذا هلك واحترق والاول اولى والشيطان اسم لكل عات من الجن والانس والرجيم من يرجم بالوسوسة او مرجوم بالشهب عند استراق السمع او بالعذاب او مطرود عن الرحمة والاستعاذة تطهير القلب عن كل شيء شاغل عن الله ومن لطائفها ان قوله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم اقرار من العبد بالعجز والضعف وبقدرة الباري على دفع جميع المضرات

بسم الله الرحمن الرحيم

اختلف اهل العلم هل هي اية مستقلة في اول كل سورة كتبت في اولها او هي بعض اية من اول كل

سورة او هي كذلك في الفاتحة فقط دون غيرها وانها ليست باية في الجميع وانما كتبت للفصل والأقوال وادلتها مبسوطة في موضع الكلام على ذلك وقد اتفقوا على انها بعض اية في سورة النمل وقد جزم قراء مكة والكوفة وفقهاؤهما بانها اية من الفاتحة ومن كل سورة وخالفهم قراء المدينة والبصرة والشام وفقهاؤها فلم يجعلوها آية لا من الفاتحة ولا من غيرها من السور وقالوا انها اية فذة من القران انزلت للفصل والتبرك للابتداء بها وبالاول قال ابن عباس وابن عمر وابو هريرة وسعيد بن جبير وعطاء وابن المبارك واحمد في احد قوليه واسحاق وعلي بن ابي طالب والزهري ومحمد بن كعب والثوري وهو القول الجديد للشافعي ولذلك يجهر بها عنده وبالثاني قال الاوزاعي ومالك وابو حنيفة واصحابه قال ابو السعود وهو الصحيح من مذهب الحنفية وقد اثبتها السلف في المصحف مع الامر بتجريد القران عما ليس منه ولذا لم يكتبوا آمين وقد اخرج ابو داود باسناد صحيح عن ابن عباس ان رسول الله صلعم كان لا يعرف فصل السورة وفي رواية انقضاء السورة حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم واخرجه الحاكم في المستدرك وقال صحيح على شرط الشيخين واخرج ابن خزيمة في صحيحه عن ام سلمة ان رسول الله صلعم قرأ البسملة في اول الفاتحة في الصلوة وعدها اية وفي اسناده عمر بن هارون البلخي وفيه ضعف وروى نحوه الدارقطني مرفوعا عن ابي هريرة وعنه قال قال رسول الله صلعم اذا قرأتم الحمد لله فاقرؤا بسم الله الرحمن الرحيم فانها ام القران وام الكتاب والسبع المثاني وبسم الله الرحمن الرحيم احدى اياتها رواه الدارقطني وقال رجال اسناده كلهم ثقات ورواه البخاري في تاريخه وروي موقوفا ايضا واخرج مسلم عن انس قال قال رسول الله صلعم انزلت علي انفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر الحديث قال البيهقي احسن ما احتج به اصحابنا في ان البسملة من القران وانها من فواتح السور سوى سورة براءة ما رويناه في جمع الصحابة كتاب الله عز وجل في المصاحف وانهم كتبوا فيها البسملة على راس كل سورة سوى سورة براءة فكيف يتوهم متوهم انهم كتبوا فيها مائة وثلثة عشر اية ليست من القران وقد علمنا بالروايات الصحيحة عن ابن عباس انه كان يعد البسملة اية من الفاتحة ويقول انتزع الشيطان منهم خير اية في القران رواه الشافعي ولما كان المقام مقام تعليم الكلام صادرا عن حضرة الرب تعالى حسن ان يقدر متعلق الجار هنا قولوا اتي قولوا بسم الله الرحمن الرحيم

وكما وقع الخلاف في اثباتها وقع الخلاف في الجهر بها في الصلوة وقد اخرج النسائي في سننه وابن
خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرك عن ابي هريرة انه صلى فجهر في قراءته بالبسملة
وقال بعد ان فرغ اني لاشبهكم صلوة برسول الله صلعم وصححه الدارقطني والخطيب والبيهقي
وغيرهم وروى ابو داؤد والترمذي عن ابن عباس ان رسول الله صلعم كان يفتتح الصلوة ببسم
الله الرحمن الرحيم قال الترمذي وليس اسناده بذاك وقد اخرجه الحاكم في المستدرك عن ابن
عباس بلفظ كان رسول الله صلعم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ثم قال صحيح واخرج البخاري في
صحيحه عن انس انه سئل عن قراءة رسول الله صلعم فقال كانت قراءته مدا ثم قرء بسم الله
الرحمن الرحيم يمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم واخرج احمد في المسند وابو داؤد في السنن
وابن خزيمة في صحيحه والحاكم في مستدركه عن ام سلمة انها قالت كان رسول الله صلعم يقطع
قراءته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين وقال الدارقطني
اسناده صحيح وبهذا قال من الصحابة ابو هريرة وابن عباس وابن عمر وابن الزبير ومن التابعين فمن
بعدهم سعيد بن جبير وابو قلابة والزهري وعكرمة وعطاء وطاؤس ومجاهد وعلي بن الحسين
وسالم بن عبد الله ومحمد بن كعب القرظي وابن سيرين وابن المنكدر ونافع مولى ابن عمر وزيد بن
اسلم ومكحول وغيرهم واليه ذهب الشافعي واحتج من قال انه لا يجهر بالبسملة في الصلوة بما في
صحيح مسلم عن عايشة قالت كان رسول الله صلعم يفتتح الصلوة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العلمين
وفي الصحيحين عن انس قال صليت خلف النبي صلعم وابي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله
رب العالمين ولمسلم لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول القراءة ولا في اخرها واخرج اهل السنن
نحوه عن عبد الله بن مغفل والى هذا ذهب الخلفاء الاربعة وجماعة من الصحابة كابن مسعود
وعمار بن ياسر وابن مغفل وغيرهم ومن التابعين الحسن والشعبي وابراهيم النخعي وقتادة و
الاعمش والثوري واليه ذهب مالك وابو حنيفة واحمد وغيرهم واحاديث الترك وان كانت
اصح ولكن الاثبات ارجح مع كونه خارجا من مخرج صحيح فالاخذ به اولى ولا سيما مع امكان تاويل الترك
وهذا يقتضي الاثبات الذاتي اعني كونها قرانا والوصفي اعني الجهر بها عند الجهر بقراءة ما يفتتح
بها من السور في الصلوة والحاصل ان البسملة اية من الفاتحة ومن غيرها من السور وحكمها

من يجهر والاسرار حكم الفاتحة فيجهر بها مع الفاتحة في الصلوة الجهرية ويسر بها مع الفاتحة في الصلوة السرية وبهذا يحصل الجمع بين الروايات ولتنقيح البحث والكلام على اطرافه استدلالا ورداً وتعقباً ودفعاً ورواية ودراية موضع غير هذا ومتعلق الباء محذوف وهو اقرأ او اتلو وتقدير المعمول للاعتناء فيه والقصد الى التخصيص ويظهر رجحان تقدير الفعل متاخراً في مثل هذا المقام ولا يعارضه قوله تعالى اقرأ باسم ربك لان المقام مقام القراءة فكان الامر بها اهم واما الخلاف بين ائمة النحو في كون المقدر اسماً او فعلاً فلا يتعلق بذلك كثير فائدة والباء للاستعانة او للمصاحبة تبركاً ورجح الثاني الزمخشري والاسم هو اللفظ الدال على المسمى ومن زعم ان الاسم هو المسمى كما قاله ابو عبيدة وسيبويه والباقلاني وابن الفورك وحكاه الرازي عن الحشوية والكرامية والاشعرية فقد غلط غلطاً بيناً وجاء بما لا يعقل مع عدم ورود ما يوجب المخالفة للعقل لا من الكتاب ولا من السنة ولا من لغة العرب بل العلم الضروري حاصل بان الاسم الذي هو اصوات منقطعة وحروف مؤلفة غير المسمى الذي هو مدلوله والبحث مبسوط في علم الكلام وثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة ان لله تسعة و تسعين اسماً من احصاها دخل الجنة وقال الله عز وجل ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وقال تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اياً ما تدعوا فله الاسماء الحسنى والله علم عربي مرتجل جامد عند الاكثر خاص لذات الواجب الوجود تفرد به الباري سبحانه لم يطلق على غيره ولا يشركه فيه احد وعند الزمخشري اسم جنس صار علماً بالغلبة والاول هو الصحيح ولم يقل بالله للفرق بين اليمن والتيمن اولتحقيق ما هو المقصود بالاستعانة ههنا فانها تكون تارة بذاته تعالى وتارة باسمه عز وعلا فوجب تعيين المراد بذكر الاسم وعند المحققين انه اسم الله الاعظم وقد ذكره الله تعالى في الفين وثلثمائة وستين موضعاً من القرآن والرحمن من الصفات الغالبة لم يستعمل في غير الله عز وجل قال ابو علي الفارسي الرحمن اسم عام في جميع انواع الرحمة يختص به الله تعالى والرحيم انما هو في جهة المؤمنين قال تعالى وكان بالمؤمنين رحيما وعن ابن عباس قال هما اسمان احدهما ادق من الآخر وقيل معناهما واحد والرحمة جمع بينهما للتاكيد وقيل غير ذلك والاول اولى وفي الرحمن من المبالغة ما ليس في الرحيم والرحمة ارادة الخير والاحسان لاهله وقيل ترك عقوبة من يستحق العقاب واسداء الخير والاحسان الى من لا يستحق فهو على الاول صفة ذات وعلى الثاني صفة فعل واسماء الله تؤخذ باعتبار الغايات التي هي افعال دون

المبادي التي هي انفعالات وافراد الوصفين الشريفين بالذكر لتحريك سلسلة الرحمة وصل الرحيم
مصروف اولا فيه قولان مال التفتازاني الى جواز الامرين وقد ورد في فضلها احاديث ينبغي
البحث عن اسانيدها والكلام عليها وقد شرعت التسمية في مواطن كثيرة قد بينها الشارع
منها عند الوضوء وعند الذبيحة وعند الاكل وعند الجماع وغير ذلك الحمد لله هو الثناء باللسان
على الجميل الاختياري على قصد التبجيل وبهذا فارق المدح وقال الزمخشري انهما اخوان والحمد اخص
من الشكر موردا واعم منه متعلقا وبه صرح في الفائق لكن الاوفق ما عليه الاكثر انهما غير مترادفين
بل متشابهان معنى واشتقاقا كبيرا وتعريفه لاستغراق افراد الحمد وانها مختصة بالرب سبحانه
على معنى ان حمد غيره لا اعتداد به لان المنعم هو الله عز وجل او على ان حمده هو الفرد الكامل
فيكون الحصر ادعائيا ورجح الزمخشري ان التعريف هنا هو تعريف الجنس لا الاستغراق واليه نحا ابو السعود
والصواب ما ذكرناه وعليه الجمهور وقد جاء في الحديث اللهم لك الحمد كله قال ابن جرير الحمد ثناء
اثنى به على نفسه وفي ضمنه امر عباده ان يثنوا عليه فكانه قال قولوا الحمد لله ثم رجح اتحاد الحمد
والشكر مستدلا على ذلك بما حاصله ان جميع اهل المعرفة بلسان العرب يوقعون كلا من الحمد و
الشكر مكان الآخر قال ابن كثير وفيه نظر لانه اشتهر عند كثير من العلماء المتاخرين ان الحمد
هو الثناء بالقول على المحمود بصفاته اللازمة والمتعدية والشكر لا يكون الا على المتعدية ويكون بالجنان
واللسان والاركان انتهى ولا يخفى ان المرجع في مثل هذا الى معنى الحمد في لغة العرب لا الى ما قاله جماعة
من العلماء المتاخرين فان ذلك لا يرد على ابن جرير ولا تقوم به الحجة هذا اذا لم يثبت للحمد حقيقة
شرعية فان ثبتت وجب تقديمها وروى ابن ابي حاتم عن ابن عباس انه قال الحمد لله كلمة الشكر
واذا قال العبد الحمد لله قال الله شكرني عبدي وروى ابن جرير عن الحكم بن عمير وكانت له صحبة
قال قال النبي صلعم اذا قلت الحمد لله رب العالمين فقد شكرت الله فزادك واخرج عبد الرزاق في
المصنف والحكيم الترمذي في نوادر الاصول والخطابي في الغريب والبيهقي في الادب والديلمي
في مسند الفردوس عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلعم انه قال الحمد راس الشكر ما
شكر الله عبد لا يحمده واخرج الطبراني في الاوسط بسند ضعيف عن النواس بن سمعان قال سرقت
ناقة رسول الله صلعم فقال لئن ردها الله علي لاشكرن ربي فرجعت فلما راها قال الحمد لله فانتظروا

اهل يحدث عن رسول الله صلعم صوما وصلوة فظنوا انه نبي فقالوا يا رسول الله كنت قد قلت لئن نعدها الله علي لاشكرن ربي قال الم اقل الحمد لله و قد ورد في فضل الحمد احاديث منها ما اخرجه احمد والنسائي والحاكم وصححه والبخاري في الادب المفرد عن الاسود بن سريع قال قلت يا رسول الله الا انشدك محامد حمدت بها ربي تبارك وتعالى فقال اما ان ربك يحب الحمد واخرج الترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجة وابن حبان والبيهقي عن جابر قال قال رسول الله صلعم افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله واخرج البيهقي في شعب الايمان عن جابر قال قال رسول الله صلعم ما من عبد ينعم عليه بنعمة الا كان الحمد افضل منها واخرج مسلم والنسائي واحمد عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلعم الطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان واخرج البيهقي عن انس قال قال رسول الله صلعم ما شيء احب الى الله من الحمد وفي الباب احاديث واخرج اهل السنن وابن حبان والبيهقي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اقطع واخرج مسلم عن انس قال قال رسول الله صلعم ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل الاكلة فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها وايثار الرفع على النصب الذي هو الاصل للايذان بان ثبوت الحمد له تعالى لذاته لا لاثبات مثبت وان ذلك امر دائم مستمر لا حدوث متجدد كما تفيد قراءة النصب رَبِّ الْعٰلَمِيْنَ قال في الصحاح الرب اسم من اسماء الله تعالى ولا يقال في غيره الا بالاضافة وقد قالوه في الجاهلية للملك وقال الزمخشري الرب المالك كما يقال رب الدار ورب الشيء اي مالكه قال القرطبي والرب السيد ومنه قوله تعالى اذكرني عند ربك وفي الحديث ان تلد الامة ربها والرب المصلح والمدبر والمربي والجابر والقائم قال والرب المعبود والعالمين جمع عالم لا واحد له من لفظه وهو اسم لما يعلم به غلب فيما يعلم به الصانع من المصنوعات قال ابو السعود وهو الاجمع الاظهر او اسم لكل موجود سوى الله تعالى قاله قتادة فيدخل فيه جميع الخلق وهو ظاهر كلام الجوهري وقيل اهل كل زمان عالم قاله الحسين بن مفضل وقال ابن عباس العالمون هم الجن والانس وقيل اسم جمع عالم بالفتح وليس جمعا له لان العالم عام في العقلاء وغيرهم والعالمين مختص بالعقلاء والخاص لا يكون جمعا لما هو اعم منه قاله ابن مالك وتبعه ابن هشام في توضيحه وذهب كثير الى انه جمع عالم

على حقيقة أجمع وقال الفراء وابو عبيد العالم عبارة عما يعقل وهم اربعة امم الانس والجن والملائكة
والشياطين ولا يقال للبهائم عالم لان هذا الجمع انما هو جمع ما يعقل حكاها القرطبي وذكر ادلتها
وقال ان القول الاول اصح هذه الاقوال لانه شامل لكل مخلوق موجود دليله قوله تعالى قال فرعون
وما رب العالمين قال رب السموات والارض وما بينهما وقيل عني به الناس فان كل واحد منهم
عالم وفيه بعد قال الزجاج العالم كل ما خلقه الله تعالى في الدنيا والآخرة وعلى هذا يكون جمعه
بالياء والنون تغليبا للعقلاء على غيرهم وعن ابن عباس في الآية قال الله الخلق كله السموات
كلهن ومن فيهن والارضين كلهن ومن فيهن ومن بينهن مما يعلم ولا يعلم وفيه دليل على ان
رب العالمين جرى مجرى الدليل على وجود الاله القديم وبيان لشمول ربوبيته تعالى لجميع الاجناس
فآثار تربيته عز وجل الفائضة على كل فرد من افراد الموجودات في كل آن من آنات الوجود غير متناهية
فسبحانه ما اعظم شأنه لا تلاحظه العيون بانظارها ولا تطالعه العقول بافكارها شأنه لا يضاهى
واحسانه لا يتناهى ونحن في معرفته حائرون وفي اقامة مراسم شكره قاصرون واني يجمع القلم
تنبيها على نعم وان كثروا قليلون في جنب عظمته وكبريائه تعالى واختلف في مبلغ عدد العالم
على اقوال لم يصح شيء منها والحق ما قاله سبحانه وتعالى وما يعلم جنود ربك الا هو الرحمن الرحيم اسمان
مشتقان من الرحمة على طريق المبالغة والرحمن اشد مبالغة من الرحيم وفي كلام ابن جرير ما يفهم
حكاية الاتفاق على هذا ولذلك قالوا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا وقد تقرر ان زيادة البناء تدل
على زيادة المعنى وقال ابن الانباري والزجاج ان الرحمن عبراني والرحيم عربي وخالفهما غيرهما قال
القرطبي وصف نفسه بهما لانه لما كان باتصافه برب العالمين ترهيب قرنه بالرحمن الرحيم لما تضمن من
الترغيب ليجمع في صفاته بين الرهبة منه والرغبة اليه فيكون اعون على طاعته وامنع وقيل فائدة
تكريره هنا بعد الذكر في البسملة ان العناية بالرحمة اكثر من غيرها من الامور وان الحاجة اليها
اكثر فنبه سبحانه بتكرير ذكر الرحمة على كثرتها وانه هو المتفضل بها على خلقه مالك قد اختلف
العلماء ايما ابلغ ملك او مالك والقراءتان مرويتان عن النبي صلعم وابي بكر وعمر ذكرهما الترمذي
فذهب الى الاول ابو عبيد والمبرد ورجحه الزمخشري والى الثاني ابو حاتم والقاضي ابو بكر بن العربي
والحق ان لكل واحد من الوصفين نوع اخصية لا يوجد في الآخر فالمالك يقدر على ما لا يقدر عليه

الملك من التصرفات بما هو مالك له بالبيع والهبة والعتق ونحوها والملك يقدر على ما لا يقدر عليه المالك من التصرفات العائدة الى تدبير الملك وحياطته ورعاية مصالح الرعية فالملك اقوى من المالك في بعض الامور والفرق بين الوصفين بالنسبة الى الرب سبحانه ان الملك صفة لذاته والمالك صفة لفعله وقيل بينهما عموم مطلق فكل ملك مالك ولا عكس لعموم ولاية الملك التزاما لا مطابقة قاله التفتازاني وقيل هما بمعنى وقد اخرج الترمذي عن ام سلمة ان النبي صلعم كان يقرأ ملك بغير الف واخرج نحوه ابن الانباري عن انس واخرج احمد والترمذي عن انس ايضا ان النبي صلعم وابا بكر وعمر وعثمان كانوا يقرؤن مالك بالالف واخرج نحوه سعيد بن منصور عن ابن عمر مرفوعا واخرج نحوه ايضا وكيع في تفسيره وعبد بن حميد وابو داود عن الزهري يرفعه مرسلا واخرجه ايضا عبد الرزاق في تفسيره وعبد بن حميد وابو داود عن ابن المسيب مرفوعا مرسلا وقد روي هذا من طرق كثيرة فهو ارجح من الاول ومالك بمعنى المستقبل قاله القرطبي واضافته الى ما بعده حقيقية او لفظية والتعويل على القرائن والمقامات قاله الكرخي وهذا امس بالعربية واقعد في طريقها قاله ابو القاسم الزجاجي قال الخطيب والتقييد بقوله يَوْمِ الدِّينِ لا ينافي الاستمرار لانه من غير اعتبار حدوث في احد الازمنة انتهى واليوم في العرف عبارة عما بين طلوع الشمس وغروبها من الزمان وفي الشرع عما بين طلوع الفجر الثاني وغروب الشمس والمراد هنا مطلق الوقت والدين الجزاء خيرا كان او شرا ويوم الدين يوم الجزاء من الرب لعباده يقال كما تدين تدان اي كما تفعل تجازى ويدل له قوله تعالى وما ادراك ما يوم الدين يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله والاضافة هذه على طريق الاتساع لادنى ملابسة اي مالك الامر كله في يوم الجزاء للعباد لان الامر فيه لله وحده ولهذا خص بالذكر وعن ابن مسعود وناس من الصحابة انهم فسروا يوم الدين بيوم الحساب وقال قتادة يوم يدين الله العباد باعمالهم وقيل في معنى الدين غير ذلك والاولى ما ذكرناه وجهة الاوصاف التي اجريت على الله من كونه رب العالمين موجدا لهم ومنعما بالنعم كلها ومالكا للامر كله يوم الجزاء بعد الدلالة على اختصاص الحمد به في قوله الحمد لله دليل على ان من كانت هذه صفاته لم يكن احد احق منه بالحمد والثناء عليه بل لا يستحقه على الحقيقة سواه فان ترتب الحكم على الوصف مشعر بعليته إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ اي نخصك بالعبادة ونوحدك ونطيعك خاضعين

لك ومنك نطلب المعونة على عبادتك وعلى جميع امورنا وايا عند سيبويه اسم مضمر والكاف حرف
خطاب ولا محل له من الاعراب وعند الخليل اسم مضمر اضيف ايا اليه لانه يشبه المظهر لتقدمه
على الفعل والفاعل وقال الكوفيون اياك بكمالها اسم وتقديم المفعول على الفعل لقصد الاختصاص
والحصر والقصر وقيل للاهتمام والصواب انه لهما ولا تزاحم بين المقتضيات والعبادة اقصى غايات
الخضوع والتذلل والعبودية ادنى منها وسمي العبد عبدا لذلته وانقياده ولا تستعمل الا في الخضوع
لله تعالى قال ابن كثير وفي الشرع عبارة عما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف والاستعانة طلب المعونة
وهي ضرورية وغير ضرورية والعدول عن الغيبة الى الخطاب لقصد الالتفات وتلوين النظم
من باب الى باب وفيه الترقي من البرهان الى العيان والانتقال من الغيبة الى الشهود ومن المعقول
الى المحسوس اللهم اجعلنا من الواصلين الى العين دون السامعين للاثر وقد يكون من
الخطاب الى الغيبة ومن الغيبة الى التكلم كقوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم اي بكم وقوله
والله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه اي فساقه وقد يكون من التكلم الى الغيبة فهذه اربعة
اقسام ذكرها البيضاوي والتحقيق انها ستة لان الملتفت اليه اثنان وكل منهما اما غيبة او خطاب او تكلم
والعرب يستكثرون منه لفوائد تستدعيه ويرون الكلام اذا انتقل من اسلوب الى اسلوب آخر كان
ادخل في القبول عند السامع واحسن تطرية لنشاطه واملا لاستلذاذ اصغائه اكثر ايقاظا
له كما تقرر في علم المعاني وقد تختص مواقعه بفوائد ولطائف قلما تتضح الا للحذاق المهرة وقليل
ما هم ومما اختص به هذا الموضع انه لما ذكر الحقيق بالحمد والثناء واجري عليه تلك الصفات تعلق
العلم بمعلوم علي الذات سمي لصفات حري بالثناء وغاية التذلل والاستعانة في المهمات فخوطب
ذلك المعلوم المتميز بتلك الاوصاف فقيل اياك يا من هذه صفاته نعبد ونستعين لا غيرك
والمجيء بالنون في الفعلين لقصد الاخبار من الداعي عن نفسه وعن جنسه من العباد او عن
سائر الموحدين وفيه اشعار على التزام الجماعة وقدمت العبادة على الاستعانة لتوافق رؤس الاي
ولكون الاولى وسيلة الى الثانية وتقديم الوسائل سبب لتحصيل المطالب واطلاق العبادة والاستعانة
لقصد التعميم لتناول كل معبود به ومستعان فيه واستحسنه الزمخشري وقال لتلاؤم الكلام واخذ بعضه
بحجزة بعض وتكرير الضمير للتنصيص على تخصيصه تعالى بكل واحد منهما ولابراز الاستلذاذ بالمناجاة والخطاب

واخرج مسلم عن ابي هريرة عن رسول الله صلعم يقول الله قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال مجدني عبدي وربما قال فوض الي عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم الخ قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل وعن ابي طلحة قال كنا مع رسول الله صلعم في غزاة نلقى العدو فسمعته يقول يا مالك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين قال فلقد رأيت الرجال تصرع فتضربها الملائكة من بين يديها ومن خلفها اخرجه البغوي والباوردي معا في معرفة الصحابة والطبراني في الاوسط وابو نعيم في الدلائل اهدنا الصراط المستقيم افراد لمعظم افراد المعونة المسئولة بالذكر وتعيين لما هو الاهم اوبيان لها اي ارشدنا وقيل ثبتنا على المنهاج الواضح او اهدنا في الاستقبال كما هديتنا في الحال وهذا الدعاء من المؤمنين مع كونهم على الهداية بمعنى سوال التثبيت وطلب مزيد الهداية والثبات عليه لان الالطاف والهدايات من الله تعالى لاتتناهى قال الله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى الاية وقال تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا والهداية هي الارشاد والتوفيق والتبيين او الالهام او الدلالة بلطف على ما يوصل الى البغية ثم هي قد يتعدى فعلها بنفسه كما هنا وكقوله وهديناه النجدين ثم قد يتعدى بالى كقوله اجتباه وهداه الى صراط مستقيم وقوله فاهدوهم الى صراط الجحيم وانك لتهدي الى صراط مستقيم وقد يتعدى باللام كقوله هدانا لهذا وقوله يهدي للتي هي اقوم وقال الزمخشري اصله ان يتعدى باللام او بالى انتهى وفرق كثير من المتاخرين بين المتعدي بنفسه وغيره المتعدى فقالوا معنى الاول الدلالة والثاني الايصال والصراط بالصاد الخالصة لغة قريش وهي الجادة و السين قراءة ابن كثير في كل القرآن ويذكر ويؤنث كالطريق والسبيل فالتذكير لغة تميم والتانيث لغة الحجاز وجمعه صرط وقد تشم الصاد صوت الزاي تحريا للقرب من المبدل منه وقد قرئ بهن جميعا وفصحاهن الصاد والمستقيم المستوي والمراد به طريق الحق وملة الاسلام قال ابن كثير اجمعت الامة مع اهل التاويل جميعا على ان الصراط المستقيم هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه وهو كذلك في لغة جميع العرب وهي الملة الحنيفية السمحة المتوسطة بين الافراط والتفريط وعن جابر بن عبد الله

انه قال هو دين الاسلام وهو اوسع مما بين السماء والارض وعن النواس بن سمعان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلى جنبتي الصراط سوران فيهما ابواب مفتحة وعلى الابواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول يا ايها الناس ادخلوا الصراط جميعا ولا تفرقوا وداع يدعو من فوق الصراط فاذا اراد الانسان ان يفتح شيئا من تلك الابواب قال ويحك لا تفتحه فانك ان تفتحه تلجه فالصراط الاسلام والسوران حدود الله والابواب المفتحة محارم الله وذلك الداعي على راس الصراط كتاب الله والداعي من فوق واعظ الله تعالى في قلب كل مسلم قال ابن كثير هو اسناد حسن صحيح وعن ابن مسعود هو كتاب الله وقيل السنة والجماعة وعن ابي العالية هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه من بعده وعن الفضيل بن عياض انه طريق الحج وقيل معناه اهدنا صراط المستحقين للجنة وعن ابن عباس ان معناه الهنا دين الحق وهو الاولى لاعتبار العموم صراط الذين انعمت عليهم بدل كل من كل وفائدته التوكيد والتنصيص على ان صراط المسلمين هو المشهود عليه بالاستقامة والاستواء على آكد وجه وابلغه بحيث لا يذهب الوهم عند ذكره الا اليه والانعام ايصال النعمة والاحسان الى الغير اذا كان من العقلاء ونعم الله تعالى مع استحالة احصائها ينحصر اصولها في دنيوي واخروي واطلقه ليشمل كل انعام فان نعمة الاسلام عنوان النعم كلها فمن فاز بها فقد حازها بحذافيرها ثم المراد بالموصول هم الاربعة المذكورة في سورة النساء حيث قال ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وقال ابن عباس هم قوم موسى وعيسى الذين لم يغيروا ولم يبدلوا وقيل هم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم واهل بيته وقيل هم الانبياء خاصة وقيل مطلق المؤمنين والاول اولى غير المغضوب عليهم بدل كل من كل اي غير صراط الذين غضبت عليهم وهم اليهود لقوله تعالى فيهم من لعنه الله وغضب عليه قال القرطبي الغضب في اللغة الشدة وفي صفة الله ارادة العقوبة فهو صفة ذاته او نفس العقوبة ومنه حديث ان الصدقة لتطفي غضب الرب فهو صفة فعله وغضب الله لا يلحق عصاة المؤمنين وانما يلحق الكافرين والعدول عن اسناد الغضب اليه تعالى كالانعام جرى على منهاج الآداب التنزيلية في نسبة النعم والخيرات اليه عز وجل دون اضدادها وفي عليهم عشر لغات وكلها

صواب قاله ابن الانباري ولا الضالين لا زائدة قاله الطبري والزمخشري وقيل هي تاكيد حكاه
مكي والمهدوي وقيل بمعنى غير قاله الكوفيون والمحلي اي وغير الضالين عن الهدى وهم النصارى
لقوله عز وجل قد ضلوا من قبل الآية واصل الضلال الغيبوبة والهلاك ومنه ضل اللبن في
الماء اي غاب وقال القرطبي هو في لسان العرب الذهاب عن سنن القصد وطريق الحق اخرج
احمد وعبد بن حميد والترمذي وحسنه وابن حبان وصححه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان المغضوب عليهم هم اليهود وان الضالين النصارى ورواه ابو الشيخ عن عبد
الله بن شقيق مرفوعا وابن مردويه عن ابي ذر وصله وبه قال ربيع بن انس ومجاهد وابن جبير
وانما سموا بها لاختصاص كل منهما بما غلب عليه وقيل اراد المغضوب عليهم بالبدعة والضالين
عن السنة قاله القرطبي وقيل اللفظ يعم الكفار والعصاة والمبتدعة لقول الله تعالى في القاتل
عمدا وغضب الله عليه وقال فماذا بعد الحق الا الضلال وقال الذين ضل سعيهم في الحيوة
الدنيا وقيل غير ذلك وانت خبير بان جعل الموصول عبارة عما ذكر من طائفة غير معينة مخل
ببدلية ما اضيف اليه مما قبله فالمصير الى التفسير النبوي متعين وهو الذي اطبق عليه ائمة
التفسير من السلف قال ابن ابي حاتم لا اعلم خلافا بين المفسرين في هذا التفسير وفيها سبع
آيات من القرآن كما تقدم قال القرطبي سورة الفاتحة مشتملة على اربعة انواع من العلوم هي
مناط الدين احدها علم الاصول واليه الاشارة بقوله الحمد لله الى الرحيم ومعرفة النبوات وهي قوله
انعمت عليهم ومعرفة المعاد وهي قوله مالك يوم الدين وثانيها علم الفروع واعظمه العبادات
وهي اياك نعبد والعبادة مالية وبدنية وثالثها علم الاخلاق وهو قوله اياك نستعين الى المستقيم
ورابعها علم القصص والاخبار عن الامم السالفة السعداء منهم والاشقياء وهو المراد بقوله انعمت
عليهم الى آخر السورة انتهى ملخصا وللامامين الغزالي والرازي في تقرير اشتمالها على علوم القرآن بسط
كثير حتى استخرج الرازي منها عشرة آلاف مسئلة واول السورة مشتمل على الحمدلة واخرها على
الذم للمعرضين عن الايمان وذلك يدل على ان مطلع الخيرات وعنوان السعادات هو الاقبال
على الله ورأس الآفات ورأس المخالفات هو الاعراض عنه والبعد عن طاعته وعاقبة ذلك
الغضب والضلال واعلم ان السنة الصحيحة الصريحة الثابتة تواترا قد دلت على مشروعية

التامين بعد قراءة الفاتحة فمن ذلك ما اخرجه احمد وابو داود والترمذي عن وائل بن حجر قال سمعت رسول الله صلعم قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال آمين مد بها صوته ولابي داود رفع بها صوته وقد حسنه الترمذي واخرجه ايضا النسائي وابن ابي شيبة وابن ماجة والحاكم وصححه وفي لفظ من حديثه انه صلى الله عليه وسلم قال رب اغفر لي آمين اخرجه الطبراني واخرج مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ يعني الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين يجبكم الله واخرج البخاري ومسلم واهل السنن واحمد وابن ابي شيبة وغيرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فان من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه زاد الجرجاني في اماليه وما تاخر قيل هم الحفظة وقيل غيرهم من الملائكة ويعني الذنوب الصغائر دون الكبائر وفي الباب احاديث بين صحيح منها وضعيف وآمين اسم فعل بمعنى اللهم اسمع واستجب لنا وتقبل عند اكثر اهل العلم قاله القرطبي وفي الصحاح معناه كذلك فليكن وبه قال ابن عباس وعنه قال قلت يا رسول الله ما معنى آمين قال رب افعل اخرجه جويبر في تفسيره وعن هلال بن يساف ومجاهد قالا آمين اسم من اسماء الله وقال الترمذي معناه لا تخيب رجاءنا وقيل هو خاتم الله على عباده يدفع به عنهم الآثام رواه الطبراني عن علي بسند ضعيف وعنه صلعم انه كالختم على الكتاب رواه ابو داود والاول اولى قيل وليس من القرآن اجماعا بدليل انه لم يثبت في المصاحف وفيه لغتان المد وهو اسم اعجمي لانه بزنة قابيل وهابيل والقصر على وزن يمين قال مجنون ليلى

يا رب لا تسلبني حبها ابدا ... ويرحم الله عبدا قال آمينا

اي بالمد وقال جبير لما سال فطحل

تباعد عني فطحل لما سألته ... امين فزاد الله ما بيننا بعدا

فذكره مقصورا قال الجوهري وتشديد الميم خطأ ولكنه روي عن الحسن وجعفر الصادق التشديد وبه قال الحسين بن الفضل من ام اذا قصد اي نحن قاصدون خيرك [illegible] وهو مبني على الفتح مثل اين وكيف لاجتماع الساكنين ويقال منه امّن فلان تامينا وهذه الكلمة لم تكن قبلنا الا لموسى وهارون كذا ذكره الحكيم الترمذي في نوادر الاصول عن انس بن مالك مرفوعا وقيل بل هي خاصة بهذه الامة لما روي عن النبي صلعم ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم

عليه السلام والترمذي اخرجه ابن ماجة وفي الباب احاديث وقد اختلف اهل العلم في الجهر بها وفي ان الامام يقولها ام لا وذلك مبين في مواطنه وكذلك اختلفوا في وجوب قراءة الفاتحة فذهب جمهور العلماء منهم مالك والشافعي واحمد الى وجوبها وانها متعينة في الصلوة لا تجزي الا بها لقوله صلى الله عليه وآله وسلم لا صلوة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب اخرجه الشيخان عن عبادة بن الصامت وذهب ابو حنيفة الى انها لا تتعين على المصلي بل الواجب عليه قراءة اية من القران طويلة او ثلاث ايات قصار لقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر منه والاول ارجح ويدل عليه حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تجزي صلوة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب اخرجه الدارقطني وقال اسناده صحيح والكلام في هذا يطول وقد بينه الشوكاني في نيل الاوطار واوضحناه في مسك الختام وسيأتي ان شاء الله تعالى في اخر الاعراف شيء مما يتعلق بهذا المقام

سورة البقرة

قال القرطبي مدنية نزلت في مدد شتى وقيل هي اول سورة نزلت بالمدينة الا قوله تعالى واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله فانها اخر اية نزلت من السماء ونزلت يوم النحر في يوم حجة الوداع بمنى قاله ابن عباس وايات الربوا ايضا من اواخر ما نزل من القران وقد ورد في فضلها احاديث وآثار كثيرة في الصحاح والسنن وغيرها ومن فضائلها ما هو خاص باية الكرسي وما هو خاص بخواتيم هذه السورة وما هو في فضلها وفضل آل عمران وما هو في فضل السبع الطول وليطلب ذلك من مواطنه وهي مائتان وست وقيل وسبع وثمانون اية قال ابن العربي فيها الف امر والف نهي والف حكم والف خبر اخذها بركة وتركها حسرة لا تستطيعها البطلة وهم السحرة

بسم الله الرحمن الرحيم

الم قال القرطبي اختلف اهل التاويل في الحروف التي في اوائل السور فقال الشعبي وسفيان الثوري وجماعة من المحدثين هي سر الله في القران ولله في كل

كتاب من كتبه سر فهي من المتشابه الذي انفرد الله بعلمه ولا نحب ان نتكلم
فيها ولكن نؤمن بها ونمرها كما جاءت وروي هذا القول عن ابي بكر الصديق وعلي
بن ابي طالب قال وذكر ابو الليث السمرقندي عن عمر وعثمان وابن مسعود انهم
قالوا الحروف المقطعة من المكتوم الذي لا يفسر وفائدة ذكرها طلب الايمان
بها ولا يلزم البحث عنها فهي مما استاثر الله بعلمه وقال ابو حاتم لم نجد الحروف
في القران الا في اوائل السور ولا ندري ما اراد الله عز وجل وقال جمع من العلماء
كثير بل نحب ان نتكلم فيها ونلتمس الفوائد التي تحتها والمعاني التي تخرج
عليها واختلفوا في ذلك على اقوال عديدة فروي عن ابن عباس وعلي ايضا ان
الحروف المقطعة من القران اسم الله الاعظم الا انا لا نعرف تاليفه منها وقال قطرب
والمبرد والفراء وغيرهم واختاره جمع عظيم من المحققين هي اشارة الى حروف الهجاء
اعلم الله بها العرب حين تحداهم بالقران انه مؤتلف من الحروف التي بني
كلامهم عليها ليكون عجزهم عنه ابلغ في الحجة عليهم اذ لم يخرج عن كلامهم قال
قطرب كانوا ينفرون عند استماع القران فلما نزل الم والمص استنكروا هذا اللفظ فلما
انصتوا له صلى الله عليه وآله وسلم اقبل عليهم بالقران المؤتلف ليثبته في
اسماعهم وآذانهم ويقيم الحجة عليهم وقال جماعة هي حروف دالة على اسماء
اخذت منها وحذفت بقيتها كقول ابن عباس وغيره الالف من الله واللام من
جبريل والميم من محمد وذهب الى هذا الزجاج فقال اذهب الى ان كل حرف منها
يؤدي عن معنى وقد تكلمت العرب بحروف مقطعة كقوله فقلت لها قفي فقالت
قاف اي وقفت وفي الحديث من اعان على قتل مسلم بشطر كلمة قال شقيق هو ان يقول
في اقتل اق كما قال صلى الله عليه وآله وسلم كفى بالسيف شا اي شافيا وقال
بعضهم الالف واحدة واللام ثلاثون والميم اربعون والمعنى ان الله الواحد انزل ثلاثين جزء
من القران على محمد صلى الله عليه وسلم بعدما بلغ اربعين سنة التي بعثه عندها الى
الخلق وقال زيد بن اسلم هي اسماء للسور وقال الحليمي هي اقسام اقسم الله بها لشرفها وفضلها

وهي من اسمائه وقيل ان النطق بالحروف انفسها كانت العرب مستوية فيها بخلاف النطق باساميها وهو خاص بمن خط وقرأ والنبي صلى الله عليه وآله وسلم امي فاتى بها كذلك زيادة في الاعجاز وقيل غير ذلك مما لا يأتي عليه الحصر وقد ذكر شطرا منها الرازي في تفسيره ومن ادق ما ابرزه المتكلمون في معاني هذه الحروف ما ذكره الزمخشري في الكشاف حيث قال انك اذا تأملت ما اورده الله عز سلطانه في الفواتح من هذه الاسماء وجدتها نصف اسامي حروف المعجم اربعة عشر سواء وهي الالف واللام والميم والصاد والراء والكاف والهاء والياء والعين والطاء والسين والحاء والقاف والنون في تسع وعشرين سورة على عدد حروف المعجم ثم اذا نظرت في هذه الاربعة عشر وجدتها مشتملة على انصاف اجناس الحروف بيان ذلك ان فيها من المهموسة نصفها الصاد والكاف والهاء والسين والحاء ومن المجهورة نصفها الالف واللام والميم والراء والعين والطاء والقاف والياء والنون ومن الشديدة نصفها الالف والكاف والطاء والقاف ومن الرخوة نصفها اللام والميم والراء والصاد والهاء والعين والسين والحاء والياء والنون ومن المطبقة نصفها الصاد والطاء ومن المنفتحة نصفها الالف واللام والميم والراء والكاف والهاء والعين والسين والحاء والقاف والياء والنون ومن المستعلية نصفها القاف والصاد والطاء ومن المنخفضة نصفها الالف واللام والميم والراء والكاف والهاء والياء والعين والسين والحاء والقاف والياء والنون ومن حروف القلقلة نصفها القاف والطاء ثم اذا استقريت الكلم وتراكيبها رايت الحروف التي الغى الله ذكرها من هذه الاجناس المعدودة مكسورة بالمذكورة منها فسبحان الذي دقت في كل شيء حكمته وقد علمت ان معظم الشيء وجله ينزل منزلة كله وهو المطابق للطائف التنزيل واختصاراته فكان الله عز اسمه عدد على العرب الالفاظ التي منها تراكيب كلامهم اشارة الى ما ذكرت من التبكيت لهم والزام الحجة اياهم ومما يدل على انه تعمد بالذكر من حروف المعجم اكثرها وقوعا في تراكيب الكلم ان الالف واللام لما تكاثر وقوعهما فيها جاءتا في معظم هذه الفواتح مكررتين

وهي فواتح سورة البقرة وال عمران والروم والعنكبوت ولقمان والسجدة والاعراف والرعد ويونس وابراهيم وهود ويوسف والحجر انتهى وتبعه في ذلك جماعة من اهل التفسير منهم الخازن والنسفي والبيضاوي والخطيب وابو السعود وغيرهم اقول هذا التدقيق لا ياتي بفائدة يعتد بها وبيانه انه اذا كان المراد منه الزام الحجة والتبكيت كما قال فهذا متيسر بان يقال لهم هذا القران هو من الحروف التي تتكلمون بها ليس من حروف مغايرة لها فيكون هذا تبكيتا والزاما يفهمه كل سامع منهم من دون الغاز وتعمية وتفريق لهذه الحروف في فواتح تسع وعشرين سورة فان هذا مع ما فيه من التطويل الذي لا يستوفيه سامعه الا باستماع جميع هذه الفواتح هو ايضا مما لا يفهمه احد من السامعين فضلا ان يكون تبكيتا له والزاما للحجة اياه فان ذلك هو امر وراء الفهم مترتب عليه ولم يفهم السامع هذا ولا ذكر اهل العلم عن فرد من افراد الجاهلية الذين وقع التحدي لهم بالقران انه بلغ فهمه الى بعض هذا فضلا عن كله ثم كون هذه الحروف مشتملة على النصف من جميع الحروف التي تركبت لغة العرب منها وذلك النصف مشتملا على انصاف تلك الانواع من الحروف المتصفة بتلك الاوصاف هو امر لا يتعلق به فائدة لجاهلي ولا اسلامي ولا مقر ولا منكر ولا مسلم ولا معارض ولا تصلح ان يكون مقصدا من مقاصد الرب سبحانه الذي انزل كتابه للارشاد الى شرائعه والهداية به وهب ان هذه صناعة عجيبة ونكتة غريبة فليس ذلك مما يتصف بفصاحة ولا بلاغة حتى يكون مفيدا انه كلام بليغ او فصيح وذلك لان هذه الحروف الواقعة في الفواتح ليست من جنس كلام العرب حتى تتصف بهذين الوصفين وغاية ما هنالك انها من جنس حروف كلامهم ولا مدخل لذلك فيما ذكر وايضا لو فرض انها كلمات متركبة بتقدير شيء قبلها او بعدها لم يصح وصفها بذلك لانها تعمية غير مفهومة للسامع الا بان ياتي من يريد بيانها بمثل ما ياتي به من اراد بيان الالغاز والتعمية وليس ذلك من الفصاحة والبلاغة في ورد ولا صدر بل من عكسهما وضد رسمهما واذا عرفت

هذا انما اعلم ان من تكلم في بيان معاني هذه الحروف جازما بان ذلك هو ما اراد الله عز وجل فقد غلط اقبح الغلط وركب في فهمه ودعواه اعظم الشطط فانه ان كان تفسيرها به راجعا الى لغة العرب وعلومها فهو كذب بحت فان العرب لم يتكلموا بشيء من ذلك واذا سمعه السامع منهم كان معدودا عنده من الرطانة ولا ينافي ذلك انهم قد يقتصرون على حرف او حروف من الكلمة التي يريدون النطق بها فانهم لم يفعلوا ذلك الا بعد ان تقدمه ما يدل عليه ويفيد معناه بحيث لا يلتبس على سامعه كمثل ما تقدم ذكره ومن هذا القبيل ما يقع منهم من الترخيم واين هذه الفواتح الواقعة في اوائل السور من هذا واذا تقرر لك انه لا يمكن استفادة ما ادعوه من لغة العرب وعلومها لم يبق حينئذ الا احد امرين الاول التفسير بمحض الراي الذي ورد النهي عنه والوعيد عليه واهل العلم احق الناس بتجنبه والصد عنه والتنكب عن طريقه وهم اتقى لله سبحانه من ان يجعلوا كتاب الله سبحانه ملعبة لهم يتلاعبون به ويضعون حماقات انظارهم وخزعبيلات افكارهم عليه الثاني التفسير بتوقيف عن صاحب الشرع وهذا هو المهيع الواضح والسبيل القويم بل الجادة التي ما سواها مردوم والطريقة العامرة التي ما عداها معدوم فمن وجد شيئا من هذا فغير ملوم ان يقول بملء فيه ويتكلم بما وصل اليه علمه ومن لم يبلغه شيء من ذلك فليقل لا ادري او الله اعلم بمراده فقد ثبت النهي عن طلب فهم المتشابه ومحاولة الوقوف على علمه مع كونه الفاظا عربية وتراكيب مفهومة وقد جعل الله تتبع ذلك صنيع الذين في قلوبهم زيغ فكيف بما نحن بصدده فانه ينبغي ان يقال فيه انه متشابه على فرض ان للفهم اليه سبيلا ولكلام العرب فيه مدخلا فكيف وهو خارج عن ذلك على كل تقدير وانظر كيف فهم اليهود عند سماع الم فانهم لما لم يجدوها على نمط لغة العرب فهموا ان الحروف المذكورة رمز الى ما يصطلحون عليه من العدد الذي يجعلونه لها كما اخرج ابن اسحق والبخاري في تاريخه وابن جرير بسند ضعيف عن ابن عباس عن جابر بن عبد الله

قال مرّ ابو ياسر بن اخطب في رجال من يهود برسول الله صلى الله عليه واله وسلم و
هو يتلو فاتحة سورة البقرة الم ذلك الكتاب لا ريب فيه فاتى اخاه حيي بن اخطب
في رجال من اليهود فقال تعلمون والله لقد سمعت محمدا يتلو فيما انزل عليه الم
ذلك الكتاب فقال انت سمعته فقال نعم فمشى حيي في اولئك النفر الى رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم فقالوا يا محمد الم يذكر انك تتلو فيما انزل عليك الم ذلك الكتاب
قال بلى قال اجاءك بهذا جبريل من عند الله قال نعم قالوا لقد بعث الله قبلك الانبياء
ما نعلمه بيّن النبيّ منهم ما مدّة ملكه وما اجل امته غيرك فقال حيي بن اخطب و
اقبل على من كان معه الالف واحدة واللام ثلثون والميم اربعون فهذه احدى وسبعون
سنة افتدخلون في دين نبي انما مدة ملكه واجل امته احدى وسبعون سنة ثم
اقبل على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال يا محمد هل مع هذا غيره قال نعم
قال وما ذاك قال المص قال هذا اثقل واطول الالف واحدة واللام ثلثون والميم
اربعون والصاد تسعون فهذه احدى وستون ومائة سنة هل مع هذا يا محمد غيره
قال نعم قال وما ذاك قال الر قال هذه اثقل واطول الالف واحدة واللام ثلثون والراء
مأتان هذه احدى وثلثون ومأتان فهل مع هذا غيره قال نعم المر قال فهذه
اثقل واطول الالف واحدة واللام ثلثون والميم اربعون والراء مأتان ثم قال لقد
لبس علينا امرك يا محمد حتى ما ندري اقليلا اعطيت ام كثيرا ثم قاموا فقال ابو ياسر
لاخيه حيي ومن معه من الاحبار ما يدريكم لعله قد جمع هذا لمحمد كله احدى وسبعون و
احدى وسبعون ومائة واحدى وثلثون ومأتان واحدى وسبعون ومأتان
فذلك سبعمائة واربع وثلثون سنة فقالوا لقد تشابه علينا امره فيزعمون ان هذه
الايات نزلت فيهم هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتب
واخر متشابهات فانظر ما بلغت اليه افهامهم من هذا الامر المختص بهم من عدد
الحروف مع كونه ليس من لغة العرب في شيء وتأمل اي موضع احق بالبيان من رسول
الله صلى الله عليه وسلم من هذا الموضع فان هؤلاء الملاعين قد جعلوا ما فهموه عنه

ثم يأتي المتوكل الكتاب من ذلك البلد موجبا للتثبيط عن الاجابة له والدخول
في شريعته فلو كان لذلك معنى يعقل ومدلول يفهم لدفع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما ظنوه بادئ بدء حتى لا يتأثر عنه ما جاؤا به من التشكيك على من معهم فان
قلت هل ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الفواتح شيء يصلح للتمسك
به قلت لا اعلم ان رسول الله صلعم تكلم في شيء من معانيها بل غاية ما ثبت عنه هو مجرد
عدد حروفها فاخرج البخاري في تاريخه والترمذي والحاكم وصححه عن ابن مسعود
قال قال رسول الله صلعم من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر امثالها لا
اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف وله طرق عن ابن مسعود واخرج
ابن ابي شيبة والبزار بسند ضعيف عن عوف بن مالك الاشجعي نحوه مرفوعا فان قلت
هل روي عن الصحابة شيء من ذلك باسناد متصل بقائله ام ليس الا ما تقدم من حكاية
القرطبي عن ابن عباس وعلي قلت روي عن ابن مسعود انه قال الم حروف اشتقت
من حروف اسم الله وعنه قال هي اسم الله الاعظم وعن ابن عباس في قوله الم وحم ون
قال اسم مقطع وعنه في فواتح السور قال هو قسم اقسمه الله وهو من اسماء الله وعن
الربيع بن انس قال الف مفتاح اسمه الله ولام مفتاح اسمه لطيف وميم مفتاح اسمه
مجيد وقد يروى نحو هذه التفاسير عن جماعة من التابعين فيهم عكرمة والشعبي و
السدي وقتادة ومجاهد والحسن فان قلت هل يجوز الاقتداء باحد من الصحابة
قال في تفسير شيء من هذه الفواتح قولا صح اسناده اليه قلت لا لما قدمنا الا ان يعلم
انه قال ذلك عن علم اخذه عن رسول الله صلعم فان قلت هذا مما لا مجال للاجتهاد فيه و
لا مدخل للغة العرب فلم لا يكون له حكم المرفوع قلت تنزيل هذا منزلة المرفوع وان قال
به طائفة من اهل الاصول وغيرهم فليس مما ينشرح له صدور المنصفين ولا سيما
اذا كان في مثل هذا المقام وهو التفسير لكلام الله سبحانه فانه دخول في اعظم الخطر
بما لا برهان عليه صحيح الا مجرد قولهم انه يبعد من الصحابي كل البعد ان يقول بمحض
رائه فيما لا مجال فيه للاجتهاد وليس مجرد هذا الاستبعاد مسوغا للوقوع في خطر الوعيد

الشديد على انه يمكن ان يذهب بعض الصحابة الى تفسير بعض المتشابه كما تجده
كثيرا في تفاسيرهم المنقولة عنهم ويجعل هذه الفواتح من جملة المتشابه ثم هٰهنا مانع
آخر وهو ان المروي عن الصحابة في هذا مختلف متناقض فان عملنا بما قاله احدهم
دون الآخر كان تحكما لا وجه له وان عملنا بالجميع كان عملا بما هو مختلف فيه متناقض
ولا يجوز ثم هٰهنا مانع غير هذا المانع وهو انه لو كان شيء مما قالوه مأخوذا عن النبي صلعم
لاتفقوا عليه ولم يختلفوا كسائر ما هو مأخوذ عنه فلما اختلفوا في هذا علمنا انه
لم يكن موجودا عن النبي صلعم ثم لو كان عندهم شيء عن النبي صلعم في هذا لما تركوا حكايته عنه
ورفعه اليه لا سيما عند اختلافهم واضطراب اقوالهم في مثل هذا الكلام الذي لا مجال
للغة العرب فيه ولا مدخل لها ولا يقال قد اختلفوا في غيره من الاحكام فيلزم عدم
الاخذ به لانا نقول اختلافهم في ذلك من قبيل الاخذ بالاخص او الاعم او المتقدم
او المتأخر وفي كثير مما اختلفوا فيه ان علموا بالنص تركوا ذلك بخلاف ما هنا والله تعالى
اعلم والذي اراه لنفسي ولكل من احب السلامة واقتدى بسلف الائمة ان لا يتكلم بشيء
من ذلك مع الاعتراف بأن في انزالها حكمة لله عز وجل لا تبلغها عقولنا ولا تهتدي
اليها افهامنا فاذا انتهيت الى السلامة في مداك فلا تجاوز وسيأتي لنا عند تفسير
قوله تعالى آيات محكمات هن ام الكتاب وأخر متشابهات كلام طويل الذيل و
تحقيق تقبله صحيحات الافهام وسليمات العقول ذٰلِكَ الْكِتَابُ اي القرآن وقيل
فيه اضمار اي هذا الكتاب الذي وعدتك به او وعدت به على لسان موسى
وعيسى ان انزله عليك قال ابن عباس في الآية يعني هذا الكتاب وبه قال مجاهد
وعكرمة وسعيد بن جبير والسدي ومقاتل وزيد بن اسلم وابن جريج وحكاه
البخاري عن ابي عبيدة والاشارة الى الكتاب المذكور بعده والعرب قد تستعمل
الاشارة الى البعيد الغائب مكان الاشارة الى القريب الحاضر ومنه قوله تعالى ذلك
عالم الغيب والشهادة وقوله تلك حجتنا آتيناها ابراهيم وقوله تلك آيات الكتاب
وقوله ذلكم حكم الله قال ابو السعود وما فيه من معنى البعد مع قرب العهد بالمشار اليه

للايذان بعلو شانه وكونه في الغاية القاصية من الفضل والشرف انتهى وقيل ان الاشارة الى غائب واختلف في ذلك الغائب فقيل هو الكتاب الذي كتب على الخلائق بالسعادة والشقاوة والاجل والرزق وقيل الكتاب الذي كتبه الله على نفسه في الازل كما في صحيح مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم لما قضى الله الخلق كتب في كتاب على نفسه فهو موضوع عنده ان رحمتي تغلب غضبي وفي رواية سبقت وقيل الاشارة الى ما قد نزل بمكة وقيل الى ما في التوراة والانجيل وقيل الى قوله قبله الم ورجحه الزمخشري وقد وقع الاختلاف في ذلك الى تمام عشرة اقوال حسبما حكاه القرطبي وارجحها ما صدرناه والكتاب مصدر بمعنى المكتوب واصله الضم والجمع ومنه يقال للجند كتيبة لاجتماعها والكتاب يجمع الحروف بعضها الى بعض وهو اسم من اسماء القرآن لَا رَيْبَ فِيهِ اي لا شك فيه انه من عند الله وانه الحق والصدق وقيل هو خبر بمعنى النهي اي لا ترتابوا فيه والريب الشك مع التهمة مصدر وهو قلق النفس واضطرابها ومنه قوله صلعم دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان الشك ريبة وان الصدق طمأنينة ومنه ريب الزمان وهو ما يقلق النفوس ويشخص بالقلوب من نوائبه وقيل الريب هو الشك مطلقا وقال ابن ابي حاتم لا اعلم في هذا اختلافا وقد يستعمل الريب في التهمة والحاجة حكى ذلك القرطبي ومعنى هذا النفي العام ان الكتاب ليس مظنة للريب لوضوح دلالته وضوحا يقوم مقام البرهان المقتضي لكونه لا ينبغي الارتياب فيه بوجه من الوجوه هُدًى اي رشاد وبيان وانه يذكر وهو الكثير وبعضهم يؤنث اي هو هدى او هذه هدى او هو هاد لهم الى الحق والهدى مصدر كالسرى والبكى قال الزمخشري وهو الدلالة الموصلة الى البغية بدليل وقوع الضلال في مقابلته انتهى قال القرطبي الهدى هديان هدى دلالة وهو الذي يقدر عليه الرسل واتباعهم قال الله تعالى ولكل قوم هاد وقال وانك لتهدي الى صراط مستقيم فاثبت لهم الهدى الذي معناه الدلالة والدعوة والتنبيه وتفرد سبحانه بالهدى الذي معناه التأييد والتوفيق فقال لنبيه صلعم انك لا تهدي من احببت فالهدى على

هذا الهدى يعني خلق الايمان في القلب ومنه قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم
وقوله ولكن الله يهدي من يشاء للمتقين اي من ثبتت لهم التقوى وتخصيص
الهدى بالمتقين لما انهم المقتبسون من انواره المنتفعون بآثاره وان كانت
هدايته شاملة لكل ناظر من مؤمن وكافر ولذا اطلقت في قوله هدى للناس قاله
ابو السعود قال ابن فارس واصلها في اللغة قلة الكلام وقال في الكشاف المتقي في
اللغة اسم فاعل من قولهم وقاه فاتقى والوقاية الصيانة وهو في الشريعة الذي
يقي نفسه تعاطي ما يستحق به العقوبة من فعل او ترك انتهى قال ابن مسعود وهم
المؤمنون وعن معاذ بن جبل انه قيل له من المتقون فقال قوم اتقوا الشرك و
عبادة الاوثان واخلصوا لله العبادة وعن ابي هريرة ان رجلا قال له ما التقوى
قال هل وجدت طريقا ذا شوك قال نعم قال فكيف صنعت قال اذا رأيت الشوك
عدلت عنه او جاوزته او قصرت عنه قال ذلك التقوى وعن ابي الدرداء قال
تمام التقوى ان يتقي الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة حتى يترك بعض ما يرى انه
حلال خيفة ان يكون حراما يكون حجابا بينه وبين الله وقد روي نحو هذا
عن جماعة من التابعين واخرج احمد وعبد بن حميد والبخاري في تاريخه و
الترمذي وحسنه وابن ماجة وابن ابي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب
عن عطية السعدي قال قال رسول الله صلعم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى
يدع ما لا بأس به حذرا لما به بأس فالمصير الى ما افاده هذا الحديث واجب ويكون هذا معنى شرعيا
للمتقي اخص من المعنى اللغوي وقد مر عن صاحب الكشاف زاعما انه المعنى الشرعي
وقد اطال القوم في ذكر تعاريف التقوى ورسوم المتقي لا حاجة لنا الى التطويل بذكر
تلك الاقوال فالمرفوع يغني عن المرقوع والصباح يغني عن المصباح الذين يؤمنون
بالغيب اصل الايمان في اللغة التصديق قال تعالى وما انت بمؤمن لنا اي بمصدق
وتعديته بالباء لتضمنه معنى الاعتراف وقد يطلق بمعنى الوثوق وكلا الوجهين
حسن هنا والغيب في كلام العرب كل ما غاب عنك قال القرطبي واختلف المفسرون

في تاويل الغيب هنا فقالت فرقة الغيب هو الله سبحانه وضعفه ابن العربي وقال
آخرون القضاء والقدر وقال آخرون القرآن وما فيه من الغيوب وقيل القلب اي يصدقون
بقلوبهم وقيل الغيب الخفاء وقال آخرون الغيب كلما اخبر به الرسول مما لا تهتدي اليه
العقول من اشراط الساعة وعذاب القبر والحشر والنشر والصراط والميزان والجنة
والنار قال ابن عطية وهذه الاقوال لا تعارض بل يقع الغيب على جميعها وهذا هو
الايمان الشرعي المشار اليه في حديث جبريل حين قال للنبي صلعم فاخبرني عن الايمان
قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره
قال صدقت انتهى وهذا الحديث هو ثابت في الصحيح بلفظ وبالقدر خيره وشره فللتابعين
اقوال والراجح ما تقدم من الايمان الشرعي قال ابن جرير والاولى ان يكونوا موصوفين
بالايمان بالغيب قولا واعتقادا وعملا وتدخل الخشية لله في معنى الايمان الذي هو
تصديق القول بالعمل والايمان كلمة جامعة للاقرار بالله وكتبه ورسله وتصديق
الاقرار بالفعل وقال ابن كثير ان الايمان الشرعي المطلوب لا يكون الا اعتقادا وقولا و
عملا هكذا ذهب اليه اكثر الائمة بل قد حكاه الشافعي واحمد وابو عبيد وغير واحد
اجماعا ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص وقد ورد فيه آثار كثيرة انتهى وقد انكر
اكثر المتكلمين زيادة الايمان ونقصانه وقال اهل السنة ان نفس التصديق لا يزيد ولا
ينقص والايمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة الاعمال ونقصانها وبهذا امكن الجمع بين
ظواهر النصوص من الكتاب والسنة التي جاءت بزيادة الايمان ونقصانه وبين اصله
من اللغة والدليل على ان الاعمال من الايمان قوله صلعم الايمان بضع وسبعون شعبة فضلها
قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان اخرجه
الشيخان عن ابي هريرة **وَيُقِيمُونَ الصَّلٰوةَ** اي يداومون عليها والاقامة في الاصل
الدوام والثبات وليس من القيام على الرجل وانما هو من قولك قام الحق اي ظهر وثبت
واقامة الصلوة اداؤها باركانها وسننها وهيآتها في اوقاتها وحفظها من ان يقع فيها
خلل في فرائضها وحدودها او زيغ في افعالها او اتمام اركانها والصلوة اصلها في اللغة

الدعاء من صلى يصلي اذا دعا ذكر هذا الجوهري وغيره وقال قوم هي ماخوذة من الصلا وهو عرق في وسط الظهر ويفترق عند العجب ذكر هذا القرطبي وهذا هو المعنى اللغوي واما المعنى الشرعي فهو هذه الصلوة التي هي ذات الاركان والاذكار قال ابن عباس المراد به الصلوات الخمس وقال قتادة ان اقامة الصلوة المحافظة على مواقيتها ووضوءها وركوعها وسجودها وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُوْنَ اي يخرجون ويتصدقون في طاعة الله وفي سبيله والرزق عند الجمهور ما صلح للانتفاع به حلالا كان او حراما خلافا للمعتزلة فقالوا ان الحرام ليس برزق وللبحث في هذه المسئلة موضع غير هذا والانفاق اخراج المال من اليد وفي المجيئ بمن التبعيضية ههنا نكتة سرية هي الارشاد الى ترك الاسراف والتبذير قال ابن عباس يعني زكوة اموالهم وعن قتادة يعني الانفاق في فرائض الله التي افترض عليهم في طاعته وسبيله كالزكوة والنذور في الجهاد وعلى النفس وقال ابن مسعود هي نفقة الرجل على اهله واختار ابن جرير ان الاية عامة في الزكوة والنفقات وهو الحق من غير فرق بين النفقة على الاقارب وغيرهم وصدقة الفرض والنفل وعدم التصريح بنوع من الانواع التي يصدق عليها مسمى الانفاق يشعر اتم اشعار بالتعميم وَالَّذِيْنَ يُؤْمِنُوْنَ اي يصدقون بِمَا اُنْزِلَ اِلَيْكَ المراد به ما انزل على محمد صلعم وهو القران باسره والشريعة عن اخرها والتعبير بالماضي مع كون بعضه مترقبا لتغليب المحقق على المقدر او لتنزيل ما في شرف الوقوع منزلة الواقع وَمَا اُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وهو الكتب السالفة المنزلة على الانبياء من قبل كالتورية والانجيل والزبور وصحف ابراهيم وغيرها والايمان بالكل جملة فرض عين وبالقران تفصيلا فرض كفاية قيل هم مومنو اهل الكتاب وفيهم نزلت وقد رجح هذا ابن جرير ونقله السدي عن ابن عباس وابن مسعود واناس من الصحابة واستشهد له ابن جرير بقوله تعالى وان من اهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما انزل اليكم وما انزل اليهم وبقوله تعالى والذين اتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون وقيل الاولى نزلت في مؤمني العرب دون الثانية وقيل الايتين جميعا في المؤمنين والحق ان هذه الاية في المؤمنين كالتي قبلها وليس مجرد ذكر

الايمان بما انزل الى النبي صلعم وما انزل الى من قبله بمقتضى جعل ذلك في صفة المؤمنين اهل الكتاب في الروايات ما يوجب المخالفة لهذا ولا في نظم القران ما يقتضي ذلك وقد ثبت الثناء على من جمع بين الامرين من المؤمنين في غير اية فمن ذلك قوله يا ايها الذين امنوا امنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي انزل من قبل وقوله تعالى وقولوا امنا بالذي انزل الينا وانزل اليكم وقوله تعالى امن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون كل امن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين احد من رسله وقال والذين امنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين احد منهم و بِالْآخِرَةِ اي بالدار الاخرة تانيث الاخر الذي هو نقيض الاول كما ان الدنيا تانيث الادنى غلبتا على الدارين فجرتا مجرى الاسماء وهي صفة الدار بدليل قوله تعالى وتلك الدار الاخرة وسميت اخرة لتاخرها عن الدنيا وكونها بعدها هُمْ يُوقِنُونَ الايقان اتقان العلم بانتفاء الشك والشبهة عنه قال في الكشاف فالمراد انهم يوقنون بالبعث والنشور وسائر امور الاخرة من دون شك وفي تقديم الظرف مع بناء الفعل على الضمير اشعار بالحصر وان ما عدا هذا الامر الذي هو اساس الايمان وراسه ليس بمستاهل عندهم للايقان به والقطع بوقوعه وفيه تعريض بمن عداهم من اهل الكتاب فان اعتقادهم في امور الاخرة بمعزل من الصحة فضلا عن الوصول الى مرتبة اليقين أُولَٰئِكَ اي الذين هذه صفتهم وما فيه من البعد للاشعار بعلو درجتهم ورفعة مرتبتهم في الفضل وهو مبتدأ وخبره عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ اي على رشاد ونور وقيل على استقامة منحوها من عنده وأوتوها من قبله وهو اللطف والتوفيق الذي اعتضدوا به على اعمال الخير والترقي الى الافضل فالافضل وهذا كلام مستانف بياني ويمكن ان يكون خبرا عن الذين يؤمنون بالغيب فيكون متصلا بما قبله قال في الكشاف قوله على هدى مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به شبهت حالهم بحال من اعتلى الشيء وركبه ونحوه هو على الحق وعلى الباطل وقد صرحوا بذلك في قوله جعل الغواية مركبا وامتطى الجهل واقتعد غارب الهوى انتهى وقد اطال المحققون الكلام على هذا بما لا يتسع له المقام واشتهر الخلاف في ذلك بين السعد والشريف واختلف من

بعدهم في ترجيح الراجح من القولين وقد جمع الشوكاني في ذلك رسالة مستقلة قال
ابن جرير معنى الآية على نور من ربهم وبرهان واستقامة وسداد بتسديد الله اياهم
وتوفيقه لهم والابهام المفهوم من التنكير في هدى لكمال تفخيمه اي على هدى، اي هدى
لا يبلغ كنهه ولا يقادر قدره وَأُولَٰئِكَ في تكرير اسم الاشارة دلالة على ان كلا من الهدى والفلاح مستقلة بتميزهم بها
والفلاح الآتي بحيث لو انفرد احدهما لكفى مميزا على حياله هُمُ الْمُفْلِحُونَ اي المنجحون الناجحون
الفائزون نجوا من النار وفازوا بالجنة والمفلح الظافر بالمطلوب والفلاح اصله في اللغة
الشق والقطع قاله ابو عبيد قال القرطبي وقد يستعمل في الفوز والبقاء وهو اصله ايضا في اللغة
فمعناه الفائزون بالجنة والباقون فيها قال في الكشاف المفلح الفائز بالبغية كانه الذي
انفتحت له وجوه الظفر ولم تستغلق عليه انتهى وقد استعمل الفلاح في السحور ومنه الحديث
الذي رواه ابو داود حتى كاد يفوتنا الفلاح قلت وما الفلاح قال السحور وكان معنى الحديث
ان السحور به بقاء الصوم فلهذا سمي فلاحا وفائدة ضمير الفصل الدلالة على اختصاص
المسند اليه بالمسند دون غيره وقد ورد في فضل هذه الآيات الشريفة احاديث
ثم ذكر سبحانه فريق الشر بعد الفراغ من ذكر فريق الخير قاطعا لهذا الكلام عن الكلام الاول
معنونا له بما يفيد ان شان جنس الكفرة عدم اجداء الانذار لهم وانه لا يترتب عليه ما
هو المطلوب منهم من الايمان وان وجود ذلك كعدمه فقال إِنَّ الَّذِينَ التعريف للعهد
او للجنس والثاني اولى كَفَرُوا اي جحدوا وانكروا واصل الكفر في اللغة الستر والتغطية ومنه
سمي الكافر كافرا لانه يغطي بكفره ما يجب ان يكون عليه من الايمان سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ اي
متساو لديهم وسواء اسم مصدر بمعنى الاستواء وارتفاعه على انه خبر لان ءَأَنْذَرْتَهُمْ
اي خوفتهم وحذرتهم والانذار الابلاغ والاعلام مع التخويف فكل منذر معلم وليس كل
معلم منذرا وقرئ بتحقيق الهمزتين وابدال الثانية الفا قال البيضاوي وهذا الابدال
لحن ورد عليه على القاري بان ما قاله تقليد للكشاف خطأ لان القراءة به متواترة
عن النبي صلعم فانكارها كفر وتمام هذا البحث في الجمل أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ اي
لا يصدقون قال القرطبي واختلف العلماء في تأويل هذه الآية فقيل

هي عامة ومعناها الخصوص فيمن حقت عليه كلمة العذاب وسبق في علم الله انه يموت على كفره اراد الله تعالى ان يعلم الناس ان فيهم من هذا حاله دون ان يعين احداً وقال ابن عباس والكلبي نزلت في رؤساء اليهود حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف ونظرائهما وقال الربيع بن انس نزلت فيمن قتل يوم بدر من قادة الاحزاب والاول اصح فان من عين احداً فانما مثل عن كشف الغيب بموته على الكفر انتهى ختم الله على قلوبهم اي طبع الله عليها واستوثق فلا تعي خيراً ولا تفهمه والختم والكتم اخوان واصل الختم مصدر معناه التغطية على الشيء والاستيثاق منه حتى لا يدخله شيء ولا يخرج منه ما حصل فيه ومنه ختم الكتاب والباب وما يشبه ذلك حتى لا يوصل الى ما فيه ولا يوضع فيه غيره فشبه هذا المعنى بضرب الخاتم على الشيء تشبيه معقول بمحسوس والجامع انتفاء القبول اما نفع منع منه وكذا يقال في الختم على الاسماع واسناد الختم الى الله قد احتج به اهل السنة على المعتزلة وحاولوا دفع هذه الحجة بمثل ما ذكره صاحب الكشاف والكلام على مثل هذا متقرر في مواطنه وعلى سمعهم اي مواضعه وانما وحد السمع مع جمع القلوب كما تقدم والابصار كما سياتي لانه مصدر يقع على القليل والكثير او لوحدة المسموع وهو المصوت وانما خص هذه الاعضاء بالذكر لانها طرق العلم فالقلب محله وطريقه اما السماع واما الرؤية وعلى ابصارهم غشاوة الغشاوة الغطاء وهذا البناء لما يشتمل على الشيء كالعصابة والعمامة ومنه غاشية السرج وهي غطاء التعامي عن آيات الله ودلائل توحيده قيل المراد بالختم والغشاوة ههنا هما المعنويان لا الحسيان ويكون الطبع والختم على القلوب والاسماع والغشاوة على الابصار كما قاله جماعة قال تعالى فان يشأ الله يختم على قلبك وقال ختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة ولهم عذاب عظيم يعني في الآخرة وقيل الاسر والقتل في الدنيا والعذاب الدائم في العقبى والعذاب هو كل ما يولم الانسان وهو ماخوذ من الحبس والمنع يقال في اللغة اعذبه عن كذا حبسه ومنعه ومنه عذوبة الماء لانها حبست في الاناء حتى صفت وقيل هو الايجاع الشديد والعظيم نقيض الحقير والكبير نقيض الصغير

فكان العظيم فوق الكبير كما ان الحقير دون الصغير ويستعملان في الجثث والاحداث جميعاً
الناس جمع انسان سمي به لانه عهد اليه فنسي ولانه يستانس بمثله ولام التعريف فيه للجنس او للعهد ومن
يقول آمنا بالله وباليوم الآخر ذكر سبحانه في اول هذه السورة المؤمنين الخلص ثم ذكر بعدهم الكفرة
الخلص ثم ذكر ثالثاً المنافقين في الآيات لثلاث عشرة وهم الذين لم يكونوا من احدى الطائفتين بل صاروا
فرقة ثالثة لانهم وافقوا في الظاهر الطائفة الاولى وفي الباطن الطائفة الثانية ولذا نزل فيهم ان المنافقين في
الدرك الاسفل من النار قيل نزلت في عبد الله بن ابي ومعتب بن قشير وجد بن قيس واصحابهم والمراد باليوم
الآخر الوقت الذي لا ينقطع بل هو دائم ابدا او هو يوم القيامة وما هم بمؤمنين نفى عنهم الايمان بالكلية
في جميع الازمنة كما تفيده الجملة الاسمية ففيه من التوكيد والمبالغة ما ليس في غيره يخادعون الله اي
يخالفونه والذين آمنوا والخداع في اصل اللغة الفساد حكاه ثعلب عن ابن الاعرابي وقيل اصله الاخفاء حكاه
ابن فارس وغيره والمراد انهم صنعوا صنع الخادعين وان كان العالم الذي لا يخفى عليه شيء لا يخدع
وصيغة فاعل يفيد الاشتراك في اصل الفعل والمراد بالمخادعة من الله انه لما اجرى عليهم احكام الاسلام
مع انهم ليسوا منه في شيء فكأنه خادعهم بذلك كما خادعوه باظهار الاسلام وابطان الكفر مشاكلة لما وقع منهم بما
وقع منه والمراد بمخادعة المؤمنين لهم هو انهم اجروا عليهم ما امرهم الله به من احكام الاسلام ظاهرا وان
كانوا يعلمون فساد بواطنهم كما ان المنافقين خادعوهم باظهار الاسلام وابطان الكفر وقد يكون
الخداع حسنا اذا كان الغرض منه استدراج الغير من الضلال الى الرشد ومن ذلك استدراجات
التنزيل على لسان الرسل في دعوة الامم قاله الطيبي والآية من قبيل الاستعارة التمثيلية حيث شبه حالهم
في معاملتهم لله بحال المخادع مع صاحبه من حيث القبح او من باب المجاز العقلي في النسبة الايقاعية
واصل التركيب يخادعون رسول الله او من باب التورية حيث ذكر معاملتهم لله بلفظ الخداع والمراد
بقوله وما يخدعون الا انفسهم الاشعار بانهم لما خادعوا من لا يخدع كانوا مخادعين لانفسهم لان الخداع
انما يكون مع من لا يعرف البواطن واما من عرف البواطن فمن دخل معه في الخداع فانما يخدع نفسه وما يشعر بذلك
والمراد انهم يمنونها الاماني الباطلة وهي كذلك تمنيهم ثم النفس ذات الشيء وحقيقته ثم قيل للقلب والروح
وللدم نفس والمراد بالانفس هنا ذواتهم وقلوبهم ودواعيهم وآراؤهم وما يشعرون اي لا يعلمون ان وبال خداعهم راجع
عليهم قال اهل اللغة شعرت بالشيء فطنت قال في الكشاف الشعور علم الشيء علم حس من الشعار ومشاعر

الانسان حواسه وقيل الشعور ادراك الشيء من وجه يدق ويخفى من الشعر لدقته والاول اولى
قال ابن عباس انهم المنافقون من الاوس والخزرج ومن كان على امرهم عن ابن سيرين قال
لم يكن عندهم شيء اخوف من هذه الاية في قلوبهم مرض المرض كل ما يخرج به الانسان عن
حد الصحة من علة او نفاق او تقصير في امر قاله ابن فارس وقيل هو الالم فيكون على هذا
مستعارا للفساد الذي في عقائدهم اما شكا ونفاقا او جحدا وتكذيبا فزادهم الله مرضا
اي كفرا ونفاقا والمراد بزيادة المرض الاخبار بانهم كذلك بما يتجدد لرسول الله صلعم من
النعم ويتكرر له من منن الله الدنيوية والدينية ويحتمل ان يكون دعاء عليهم بزيادة الشك
وترادف الحسرة وفرط النفاق وفسر ابن عباس المرض بالشك والنفاق وقال ابن زيد هذا
مرض في الدين وليس مرضا في الاجسام وقال عكرمة وطاؤس المرض الرياء والقراء مجمعون
على فتح الراء من مرض الا ابا عمرو فانه قرأ بالسكون ولهم عذاب اي نكال اليم اي مؤلم يخلص
وجعه الى قلوبهم قال ابن عباس كل شيء في القران اليم فهو الموجع انتهى وصف به العذاب للمبالغة
بما كانوا يكذبون اي يبدلون ويحرفون قاله ابن مسعود وقيل المعنى بتكذيبهم الله ورسوله في السر
وقيل بكذبهم اذ قالوا امنا وهم غير مؤمنين والكذب هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هو
به وهو حرام كله لانه علل به استحقاق العذاب واذا قيل لهم لا تفسدوا في الارض يعني
المنافقين والقائل لهم هو الله او الرسول او المؤمنون والمعنى لا تفسدوا بالنفاق وموالاة الكفر
وتعويق الناس عن الايمان بمحمد صلعم وبالقران فانكم اذا فعلتم ذلك فسد ما في الارض بهلاك
الابدان وخراب الديار وبطلان الزرائع وخراب العالم كما هو مشاهد عند ثوران الفتن
وهيج الحروب والتنازع والفساد خروج الشيء عن الحالة اللائقة به والاعتدال والصلاح ضده
وكلاهما يعمان كل ضار ونافع قالوا انما نحن مصلحون يعني يقولونه كذبا وانما من ادوات القصر
كما هو مبين في علم المعاني والصلاح ضد الفساد وهذا الجواب منهم تحلل الناصح على ابلغ وجه
لانهم تصوروا الفساد بصورة الصلاح لما في قلوبهم من المرض الا انهم هم المفسدون في الارض
بالكفر وهو اشد الفساد رد لما ادعوه ابلغ رد للاستيناف به وتصديره بحرفي التاكيد والا حرف تنبيه
ينبه بها المخاطب وهي المنبهة على تحقيق ما بعدها قال ابن مسعود الفساد هنا الكفر والعمل

بالمعصية ولكن لا يشعرون وذلك لانهم يظنون ان ماهم عليه من النفاق وابطان الكفر
صلاح وهو عين الفساد وقيل لا يشعرون ما اعد الله لهم من العذاب والاول اولى واذا
قيل لهم اي المنافقين آمنوا نصحوهم من وجهين احدهما النهي عن الفساد وهو عبارة عن التخلي
عن الرذائل وثانيهما الامر بالايمان وهو عبارة عن التحلي بالفضائل فان كمال الايمان مجموع الامرين
كما آمن الناس يعني اصحاب محمد صلعم من المهاجرين والانصار وقيل الناس عبد الله بن سلام واصحابه
وما مصدرية او كافة واللام للعهد او للجنس واستدل به على قبول توبة الزنديق وان الاقرار باللسان ايمان
قالوا اي اجابوا باحمق جواب وابعده عن الحق والصواب انؤمن كما آمن السفهاء اي الجهال الهمزة للانكار
واللام مشار بها الى الناس او الجنس باسره وهم مندرجون فيه نسبوا المؤمنين الى السفه استهزاء واستخفافا فتسببوا
بذلك الى تجهيل الله عليهم بالمستقبل بابلغ عبارة واكد قول وحصر كما قال تعالى الا انهم هم السفهاء اي الجهال
واصل السفه والسفاهة رقة الحلوم وفساد البصائر وسخافة العقول وخفة النهى وانما سمى الله المنافقين
سفهاء لانهم كانوا عند انفسهم عقلاء فقلب ذلك عليهم وسماهم سفهاء ورد المبالغ في تجهيلهم
ولكن لا يعلمون انهم كذلك اما حقيقة او مجازا وانما ذكر العلم هنا والشعور فيما قبل لانه اكثر طباقا لذكر السفه
والتمييز بين الحق والباطل يفتقر الى نظر وفكرة والنفاق يدرك بادنى تفطن وتامل من قولهم وفعلهم
عن ابن عباس انها نزلت في شان اليهود واذا لقوا الذين آمنوا اي المهاجرين والانصار ومعنى لقيته ولاقيته
استقبلته قريبا قالوا آمنا كايمانكم واذا خلوا الى شياطينهم اي رجعوا اليهم قيل هو من الخلوة وقيل الى بمعنى
اي مضى عنك
الباء وقيل بمعنى مع وخلوت بفلان واليه اذا انفردت معه او من خلاك ذم ومنه القرون الخالية ومن
خلوت به اذا سخرت منه وعدي بالى لتضمين معنى الانهاء والمراد بالشياطين رؤساؤهم وكهنتهم وقيل المراد بالشياطين
المماثلون منهم للشياطين في التمرد والعناد المظهرون لكفرهم او كبار المنافقين والقائلون صغارهم
قالوا انا معكم في الدين والاعتقاد اي انا مصاحبوكم في دينكم وموافقوكم عليه انما نحن
مستهزءون اي بمحمد صلعم واصحابه بما نظهر لهم من الاسلام لنامن من شرهم ونقف على اسرارهم
وناخذ من غنائمهم تاكيد لما قبله او بدل منه او استيناف قال ابن عباس نزلت هذه الآية في
عبد الله بن ابي واصحابه والهزء السخرية واللعب والاستخفاف يقال هزأت واستهزأت بمعنى واصله
الخفة وهو القتل السريع وهزأ يهزأ مات فجاءة وتهزأ به ناقته اي تسرع به وتخف

والمراد بدرئهم للاسلام ودفعهم الحق الله يستهزئ بهم اي ينزل بهم الهوان و الحقارة وينتقم منهم ويستخف بهم انتصافا منهم لعبادة المؤمنين وجزاء الاستهزائهم بهم فسمى الجزاء باسمه لانه في مقابلته وورد ذلك في القرآن كثيرا ومنه جزاء سيئة سيئة مثلها فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم والجزاء لايكون سيئة والقصاص لايكون اعتداء لانه حق ومنه ومكروا ومكر الله وانهم يكيدون كيدا واكيد كيدا وتعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وهو في السنة كثير كقوله صلعم ان الله لايمل حتى تملوا وانما قال الله يستهزئ بهم لانه يفيد التجدد وقتا بعد وقت وهو اشد عليهم وانكى لقلوبهم واوجع لهم من الاستهزاء الدائم الثابت المستفاد من الجملة الاسمية لانه يألفه ويوطن نفسه عليه قال ابن عباس يفتح لهم باب الجنة فاذا انتهوا اليه سد عنهم وردوا الى النار ويمدهم اي يتركهم ويمهلهم ويطيل لهم المدة كما قال انما نملي لهم ليزدادوا اثما والمد الزيادة قال يونس بن حبيب يقال مد في الشر وامد في الخير ومنه وامددناهم باموال وبنين وامددناهم بفاكهة و قال الاخفش مددت له اذا تركته وامددته اذا اعطيته في طغيانهم اي في ضلالهم واصل الطغيان مجاوزة الحد ومنه انا لما طغى الماء والغلو في الكفر يعمهون اي يترددون في الضلالة متحيرين والعمه والعامه الحائر المتردد والعمه في القلب كالعمى في العين قال في الكشاف العمه مثل العمى الا ان العمى في البصر والرأي والعمه في الرأي خاصة انتهى فبينهما عموم وخصوص اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى يعني المنافقين استبدلوا الكفر بالايمان وانما اخرجه بلفظ الشراء والتجارة توسعا على سبيل الاستعارة فالشراء ههنا مستعار للاستبدال كقوله تعالى فاستحبوا العمى على الهدى فاما ان يكون معنى الشراء المعاوضة كما هو اصله حقيقة لان فيه اعطاء بدل واخذ آخر فلا لان المنافقين لم يكونوا مؤمنين وما كانوا على الهدى فيبيعوا ايمانهم والعرب قد تستعمل ذلك في كل من استبدل شيئا بشئ واصل الضلالة الحيرة والجور عن القصد وفقد الاهتداء ويطلق على النسيان ومنه قوله تعالى فعلتها اذا وانا من الضالين وعلى

الهلاك كقوله تعالى اذا ضللنا في الارض والهدى التوجه الى القصد وقد استعير
الاول للعدول عن الصواب في الدين والثاني للاستقامة عليه قال ابن عباس في الآية
اشتروا الكفر بالايمان وقال مجاهد آمنوا ثم كفروا وقال قتادة قد والله رأيتموهم خرجوا
من الهدى الى الضلالة ومن الجماعة الى الفرقة ومن الامن الى الخوف ومن السنة الى
البدعة فما ربحت تجارتهم اي ما ربحوا في تجارتهم واصل الربح الفضل عن رأس المال في
التجارة صناعة التاجر واسند الربح اليها على عادة العرب في قولهم ربح بيعك وخسرت
صفقتك وهو من الاسناد المجازي وهو اسناد الفعل الى ملابس للفاعل كما هو مقرر في
علم المعاني والمراد ربحوا وخسروا وما كانوا مهتدين اي مصيبين في تجارتهم لان رأس
المال هو الايمان فلما اضاعوه واعتقدوا الضلالة فقد ضلوا عن الهدى وقيل في
شرائهم الضلالة وقيل في سابق علم الله مثلهم كمثل الذي استوقد نارا المثل قول
يشبه قولا آخر بينهما مشابهة ليبين احدهما الآخر ويصوره ولهذا ضرب الله الامثال
في كتابه وهو احد اقسام القرآن السبعة ولما ذكر حقيقة وصف المنافقين عقبه بضرب
المثل زيادة في الكشف والبيان لانه يؤثر في القلوب ما لا يؤثره وصف الشيء في
نفسه ولان المثل تشبيه الشيء الخفي بالجلي فيتأكد الوقوف على ماهيته وذلك هو
النهاية في الايضاح وشرطه ان يكون قولا فيه غرابة من بعض الوجوه واستوقد بمعنى اوقد
مثل استجاب بمعنى اجاب فالسين والتاء زائدتان ووقود النار سطوعها وارتفاع لهبها
فلما اضاءت ما حوله يعني النار والاضاءة فرط الانارة وفعلها يكون لازما ومتعديا
ذهب الله بنورهم الذهاب زوال الشيء وتركهم اي ابقاهم وترك في الاصل بمعنى طرح
وخلى في ظلمات جمع ظلمة والظلمة عدم النور لا يبصرون ان هذا المثل للمنافقين
لبيان ما يظهرونه من الايمان مع ما يبطنونه من النفاق لا يثبت لهم به احكام الاسلام
كمثل المستوقد الذي اضاءت ناره ثم طفئت فانه يعود الى الظلمة ولا تنفعه تلك الاضاءة
اليسيرة فكان بقاء المستوقد في ظلمات لا يبصر كبقاء المنافق في حيرته وتردده قال ابن
عباس في الآية نزلت في المنافقين يقول مثلهم في نفاقهم كمثل رجل اوقد نارا في ليلة

مظلمة في مفازة فاستوقد نارا ليرى ما حوله فاتقى مما يخاف فبينما هو كذلك اذ
طفئت ناره فبقي في ظلمة خائفا متحيرا فكذلك حال المنافقين اظهروا كلمة الايمان
وامنوا بها على انفسهم واموالهم واولادهم وناكحوا المسلمين وقاسموهم في الغنائم
فذلك نورهم فلما ماتوا عادوا الى الظلمة والخوف وقيل ذهاب نورهم ظهور عقيدتهم
للمؤمنين على لسان رسول الله صلعم وقيل في القبر او على الصراط والاول اولى وانما
وصفت هذه النار بالاضاءة مع كونها نار باطل لان الباطل كذلك يسطع لهب ناره
لحظة ثم تخفت ومنه قولهم للباطل صولة ثم يضمحل وقد تقرر عند علماء البلاغة ان
لضرب الامثال شانا عظيما في ابراز خفيات المعاني ورفع استار محجبات الدقائق ولهذا
استكثر الله تعالى ذلك في كتابه العزيز وكان رسول الله صلعم يكثر من ذلك في مخاطباته
ومواعظه قال ابن جرير وصح ضرب مثل الجماعة بالواحد كما قال رايتهم ينظرون اليك
تدور اعينهم كالذي يغشى عليه من الموت وقال تعالى مثل الذين حملوا التورية ثم
لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا صُمٌّ اي عن استماع الحق لانهم لا يقبلونه واذا لم
يقبلوه فكانهم لم يسمعوه والصمم الانسداد بُكْمٌ اي خرس عن النطق فهم لا يقولونه والابكم
الذي لا ينطق ولا يفهم فاذا فهم فهو الاخرس وقيل الابكم والاخرس واحد عُمْيٌ اي
لا بصائر لهم يميزون بها بين الحق والباطل ومن لا بصيرة له كمن لا بصر له فهو اعمى والعمى
ذهاب البصر كانت حواسهم سليمة ولكن لما سدوا عن سماع الحق اذانهم وابوا ان تنطق به
السنتهم وان ينظروا اليه بعيونهم جعلوا كمن تعطلت حواسه وذهب ادراكه كما قال الشاعر
شعر صم اذا سمعوا خيرا ذكرت به * وان ذكرت بسوء كلهم اذن * فَهُمْ لَا
يَرْجِعُونَ اي عن ضلالتهم ونفاقهم أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ السَّمَاءِ او حرف الشك لقصد التخيير
بين المثلين اي مثلوهم بهذا او بهذا وهي وان كانت في الاصل للشك فقد توسع فيها
حتى صارت لمجرد التساوي من غير شك وقال الفراء وغيره انها بمعنى الواو والصيب المطر
واشتقاقه من صاب يصوب اذا نزل وكل ما نزل من الاعلى الى الاسفل فهو صيب والسماء
في الاصل كل ما علاك فاظلك ومنه قيل لسقف البيت سماء والسماء ايضا المطر سمي بها

لنزوله منها واطلاق السماء على المطر واقع كثيرا في كلام العرب وقيل من السماء بعينها
وانما ذكر الله تعالى من السماء وان كان المطر لا ينزل منها الا ليرد على من زعم ان المطر ينعقد
من ابخرة الارض فابطل مذهب الحكماء بقوله من السماء ليعلم ان المطر منها لا كما هو زعمهم
الباطل فِيهِ ظُلُمَاتٌ اي في الصيب وبه قال جمهور المفسرين وقال المحلي في السحاب وهو
خلاف ظاهر نظم الاية وقيل في بمعنى مع وانما جمع الظلمات اشارة الى انه انضم الى ظلمة
الليل ظلمة الغيم والمطر وَرَعْدٌ اسم لصوت الملك الذي يزجر السحاب وقد اخرج الترمذي
من حديث ابن عباس قال سألت اليهود النبي صلعم عن الرعد ما هو قال ملك من الملائكة
بيده مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث يشاء الله قالوا فما هذا الصوت الذي يسمع
قال زجره بالسحاب اذا زجره حتى ينتهي الى حيث امر قالت صدقت الحديث بطوله وفي
اسناده مقال وعلى هذا التفسير اكثر العلماء وقيل هو اضطراب اجرام السحاب عند
نزول المطر منها والى هذا ذهب جمع من المفسرين تبعا للفلاسفة وجهلة المتكلمين و
قيل غير ذلك قال ابن عباس الرعد اسم ملك يسوق السحاب والبرق لمعان سوطه من نور
يزجر به السحاب وقيل الرعد اسم ملك يزجر السحاب اذا تبددت جمعها وضمها فاذا اشتد
غضبه يخرج من فيه النار فهي البرق وَبَرْقٌ النار التي تخرج منه اي مخراق بيد الملك الذي
يسوق السحاب واليه ذهب كثير من الصحابة وجمهور علماء الشريعة للحديث السابق وقال
بعض المفسرين تبعا للفلاسفة ان البرق ما ينقدح من اصطكاك اجرام السحاب المتراكمة
من الابخرة المتصعدة المشتملة على جزء ناري يلهب عند الاصطكاك يَجْعَلُونَ اي اصحاب
الصيب أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم مِّنَ الصَّوَاعِقِ اطلاق الاصابع على بعضها مجاز مشهور
والعلاقة الجزئية والكلية لان الذي يجعل في الاذن انما هو راس الاصبع لا كلها والصواعق
ويقال الصواقع وهي قطعة نار تنفصل من مخراق الملك الذي يزجر السحاب عند غضبه
وشدة ضربه لها ويدل على ذلك حديث ابن عباس المذكور قريبا وبه قال كثير من علماء
الشريعة ومنهم من قال انها نار تخرج من فم الملك وقال الخليل هي الوقعة الشديدة من صوت
الرعد يكون معها احيانا قطعة نار تحرق ما اتت عليه وقال ابو زيد الصاعقة نار تسقط من

السماء في دعاء شديد وقال بعض المفسرين تبعا للفلاسفة ومن قال بقولهم انها نار لطيفة تنقدح من السحاب اذا اصطكت اجرامها وسياتي في سورة الرعد ان شاء الله تعالى في تفسير الرعد والبرق والصواعق ماله مزيد فائدة وايضاح وعن ابن عمر ان رسول الله صلعم كان اذا سمع صوت الرعد والصواعق قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك اخرجه الترمذي وقال حديث غريب حذر الموت اي مخافة الهلاك والموت ضد الحيوة والله محيط بالكافرين اي عالم بحالهم وقيل يجمعهم ويعذبهم والاحاطة الاخذ من جميع الجهات حتى لا يفوت المحاط به بوجه من الوجوه يكاد البرق اي يقرب يقال كاد يفعل ولم يفعل يخطف ابصارهم اي يختلسها والخطف استلاب لشيء والاخذ بسرعة كلما اضاء لهم يعني البرق مشوا فيه اي في اضاءته ونوره واذا اظلم عليهم قاموا اي وقفوا متحيرين ولو شاء الله لذهب بسمعهم اي بصوت الرعد وابصارهم بوميض البرق ان الله على كل شيء قدير اي هو الفاعل لما يشاء لا منازع له فيه والاية على عمومها بلا استثناء وفيه دليل على ان الحادث حال حدوثه والممكن حال بقائه مقدوران لا كما زعم المعتزلة من ان الاستطاعة قبل الفعل وهذا مثل اخر ضربه الله للمنافقين والمنافقون اصناف منهم من يظهر الاسلام ويبطن الكفر ومنهم من قال فيه النبي صلعم ثلاث من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه واحدة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها من اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان وورد بلفظ اربع وزاد واذا خاصم فجر وورد بلفظ اذا عاهد غدر وقد ذكر ابن جرير ومن تبعه من المفسرين ان هذين المثلين لصنف واحد من المنافقين يا ايها الناس لم يقع النداء في القران بغير يا من الادوات والنداء في الاصل طلب الاقبال والمراد به هنا التنبيه واي مبني على الضم في محل نصب والناس نعت لاي على اللفظ وحركته اعرابية وحركة اي بنائية واستشكل رفع التابع مع عدم عامل الرفع والنداء على سبع مراتب نداء مدح كقوله يا ايها النبي ويا ايها الرسول ونداء ذم كقوله يا ايها الذين هادوا ويا ايها الذين كفروا ونداء تنبيه كقوله

يا ايها الانسان يا ايها الناس ونداء اضافة كقوله يا عبادي ونداء نسبة كقوله يا بني آدم يا بني اسرائيل ونداء تسمية كقوله يا داود يا ابراهيم ونداء تضيف كقوله يا اهل الكتاب قال الكرخي قال ابن عباس يا ايها الناس خطاب لاهل مكة ويا ايها الذين آمنوا خطاب لاهل المدينة وهو هنا خطاب عام لسائر المكلفين والحق ان ما قاله ابن عباس اكثري لا كلي فان البقرة والنساء والحجرات مدنيات وفاقا وقد قال في كل منها يا ايها الناس اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ قال ابن عباس وحدوا وكل ما ورد في القرآن من العبادة قيل معناه التوحيد واصل العبادة غاية التذلل وقد تقدم تفسيرها والمعنى ابتدع خلقكم من غير مثال سبق وانما خص نعمة الخلق وامتن بها عليهم لان جميع النعم مترتبة عليها وهي اصلها الذي لا يوجد شيء منها بدونها وايضا فالكفار يقرون بان الله هو الخالق ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فامتن عليهم بما يعترفون به فلا ينكرونه وفي اصل معنى الخلق وجهان احدهما التقدير يقال خلقت الاديم للسقاء اذا قدرته قبل القطع الثاني الانشاء والاختراع والابداع وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بالذات او الزمان اي وخلقهم لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ولعل اصلها الترجي والطمع والتوقع والاشفاق وذلك مستحيل على الله تعالى ولكنه لما كان في المخاطبة منه للبشر كان بمنزلة قوله لهم افعلوا ذلك على الرجاء منكم والطمع وبهذا قال جماعة من اهل العربية منهم سيبويه وقيل بمعنى لام كي اي لتتقوا وبهذا قال جماعة منهم قطرب والطبري وقيل انها بمعنى التعرض للشيء كانه قال متعرضين للتقوى واليه مال ابو البقاء وغيره الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا اي خلق لكم الارض بساطا ووطاء مذللة ولم يجعلها حزنة لا يمكن القرار عليها والحزن ما غلظ من الارض وجعل هنا بمعنى صير وتجيء بمعنى صار وطفق واوجد والتصيير يكون بالفعل تارة وبالقول والعقد اخرى والفراش وطاء يستقرون عليها وَالسَّمَاءَ بِنَاءً اي سقفا مرفوعا قيل اذا تأمل الانسان المتفكر في العالم وجده كالبيت المعمور فيه كل ما يحتاج اليه فالسماء مرفوعة كالسقف والارض مفروشة كالبساط والنجوم كالمصابيح والانسان كمالك البيت وفيه ضروب النبات المهيأة لمنافعه واصناف الحيوان مصروفة في مصالحه فيجب على الانسان المسخر له هذه الاشياء شكر الله تعالى عليها

والسماء اسم جنس يقع على الواحد والمتعدد وقيل جمع سماءة والبناء مصدر سمي به المبني
بيتا كان او قبة او خباء واصل البناء وضع لبنة على اخرى فجعل السماء كالقبة المضروبة
عليهم والسقف للبيت الذي يسكنونه كما قال وجعلنا السماء سقفا محفوظا وَاَنْزَلَ
مِنَ السَّمَاءِ يعني السحاب مَاءً يعني المطر فَاَخْرَجَ بِهٖ اي بذلك الماء مِنَ الثَّمَرٰتِ جمع ثمرة
والمعنى اخرجنا لكم الوانا من الثمرات وانواعا من النبات ليكون ذلك متاعا لكم وعلفا
لدوابكم الى حين وهو قادر على ان يوجد الاشياء كلها بلا اسباب ومواد كما ابدع نفوس
الاسباب والمواد ولكن له في الانشاء مدرجا من حال الى حال صنائع وحكما يجدد فيها لاولي
الابصار عبرا وسكونا الى عظيم قدرته ليس ذلك في ايجادها دفعة فَلَا تَجْعَلُوْا لِلّٰهِ اَنْدَادًا
جمع ندّ وهو المثل والنظير وفي جعله جمع ندايد نظر وَاَنْتُمْ تَعْلَمُوْنَ بعقولكم ان هذه الاشياء
والامثال لا يصح جعلها اندادا لله وانه واحد خالق لجميع الاشياء وانه لا مثل له ولا ند ولا
ضد وفي الاية دليل على وجوب استعمال الحجج وترك التقليد واخرج ابن ابي شيبة واحمد
والبخاري في الادب المفرد والنسائي وابن ماجة وابو نعيم في الحلية عن ابن عباس قال قال
رجل للنبي صلعم ما شاء الله وشئت قال جعلتني لله ندا ما شاء الله وحده واخرج ابن ابي
شيبة واحمد وابو داود والنسائي وابن ماجة والبيهقي عن حذيفة قال قال رسول الله
صلعم لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان واخرج البخاري ومسلم
عن ابن مسعود قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك
وَاِنْ كُنْتُمْ فِيْ رَيْبٍ اي شك لان الله عليم بانهم شاكون مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلٰى عَبْدِنَا اي القران
انزله على محمد صلعم وفيه التفات من الغيبة الى التكلم للتفخيم لان قبله اعبدوا ربكم فكان حق
المقام ان يقول مما نزل على عبده والعبد ماخوذ من التعبد وهو التذلل وعبدنا اضافة تشريف
لمحمد صلعم والتنزيل التدريج والتنجيم فَاْتُوْا بِسُوْرَةٍ اي من سورة والسورة الطائفة من القران
المسماة باسم خاص سميت بذلك لانها مشتملة على كلماتها كاشتمال سور البلد عليها واقل ما
تتالف منه السورة ثلث ايات مِّنْ مِّثْلِهٖ الضمير عائد على القران عند جمهور اهل العلم و
قيل على التورية والانجيل لان المعنى انها تصدق ما فيه وقيل يعود على النبي صلعم والمعنى من

بشر مثل محمد صلعم امي لا يكتب ولا يقرء والاول اوجه واولى ويدل عليه ان ذلك مطابق لسائر الايات الواردة في التحدي وانما وقع الكلام في المنزل لا في المنزل عليه وادعوا شهداءكم جمع شهيد بمعنى الحاضر او القائم بالشهادة او المعاون والمراد هنا الالهة اي استعينوا بالهتكم التي تعبدونها من دون الله وقيل المعنى وادعوا اناسا يشهدون لكم ومعنى دون ادنى مكان من الشيء واتسع فيه حتى استعمل في تخطي شيء الى شيء اخر ومنه ما في هذه الاية وله معان اخر منها التقصير عن الغاية والحقارة والعرب تقول هذا دون ذلك اي اقرب منه ان كنتم صادقين فيما قلتم انكم تقدرون على المعارضة وهذا تعجيز لهم وبيان لانقطاعهم او ان محمدا صلعم يقوله من تلقاء نفسه والاول اولى والصدق خلاف الكذب وهو مطابقة الخبر للواقع او للاعتقاد او لهما على الخلاف المعروف في علم المعاني فان لم تفعلوا فيما مضى ولن تفعلوا ذلك فيما ياتي وتبين لكم عجزكم عن المعارضة وذلك ان النفوس الابية اذا قرعت بمثل هذا التقريع استفرغت الوسع في الاتيان بمثل القران او بمثل سورة منه ولو قدروا على ذلك لاتوا به فحيث لم ياتوا بشيء ظهرت المعجزة للنبي صلعم وبان عجزهم وهم اهل الفصاحة والبلاغة والقران من جنس كلامهم وكانوا حراصا على اطفاء نوره وابطال امره ثم مع هذا الحرص الشديد لم توجد المعارضة من احدهم ورضوا بسبي الذراري واخذ الاموال والقتل واذا ظهر عجزهم عن المعارضة صح صدق رسول الله صلعم واذا كان الامر كذلك وجب ترك العناد وهذا من الغيوب التي اخبر بها القران قبل وقوعها لانها لم يقع المعارضة من احد من الكفرة في ايام النبوة وفيما بعدها والى الان وقد كرر الله سبحانه تحدي الكفار بهذا في مواضع من القران منها هذا ومنها قوله تعالى في سورة القصص قل فاتوا بكتاب من عند الله هو اهدى منهما اتبعه ان كنتم صادقين وقال في سورة سبحان قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان ياتوا بمثل هذا القران لا ياتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا وقال في سورة هود ام يقولون افتراه قل فاتوا بعشر سور مثله مفتريات وادعوا من استطعتم من دون الله ان كنتم صادقين وقال في سورة يونس ام يقولون افتراه قل فاتوا بسورة مثله

وادعوا من استطعتم من دون الله ان كنتم صادقين وقد وقع الخلاف بين اهل العلم هل وجه الاعجاز في القران هو كونه في الرتبة العلية من البلاغة الخارجة عن طوق البشر او كان العجز عن المعارضة الصرفة من الله سبحانه لهم عن ان يعارضوه والحق الاول فان القران تارة بالقصة باللفظ الطويل ثم يعيدها باللفظ الوجيز ولا يخل بالمقصود وانه فارقت اساليبه اساليب الكلام واوزانه اوزان الاشعار والخطب والرسائل ولهذا تحدت العرب به فعجزوا عنه وتحيروا فيه واعترفوا بفضله وهم معدن البلاغة وفرسان الفصاحة حتى قال الوليد بن المغيرة في وصف القران ان له لحلاوة وان عليه لطلاوة وان اصله لمعذق وان اعلاه لمثمر والكلام في هذا مبسوط في مواطنه فَاتَّقُوا النَّارَ بالايمان بالله وكتبه ورسله والقيام بفرائضه واجتناب مناهيه وقيل المعنى فاحترزوا من انكار كونه منزلا من عند الله فانه مستوجب للعقاب بالنار الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ اي حطبها والوقود بالفتح الحطب وبالضم التوقد وقيل كل من الفتح والضم يجري في الالة والمصدر والمراد بالحجارة الاصنام التي كانوا يعبدونها لانهم قرنوا انفسهم بها في الدنيا فجعلت وقودا للنار معهم ويدل على هذا قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم وقيل المراد بها حجارة الكبريت لانها اكثر التهابا كما قاله ابن عباس وقيل جميع الحجارة وفيه دليل على عظم تلك النار وقوتها وفي هذا من التهويل ما لا يقادر قدره من كون هذه النار تتقد بالناس والحجارة فاوقدت بنفس ما يراد احراقه بها أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ اي لمن كان مثل ما انتم عليه من الكفر قاله ابن عباس والمعنى جعلت عدة لعذابهم وهيئت كذلك واخرج ابن مردويه والبيهقي في شعب الايمان عن انس قال تلى رسول الله صلعم هذه الاية وقودها الناس والحجارة قال اوقد عليها الف عام حتى احمرت والف عام حتى ابيضت والف عام حتى اسودت فهي سوداء مظلمة لا يطفأ لهبها واخرج ابن ابي شيبة والترمذي وابن مردويه والبيهقي عن ابي هريرة مرفوعا مثله واخرج احمد ومالك والبخاري ومسلم عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال نار بني ادم التي يوقدون جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا يا رسول الله ان كانت لكافية قال فانها قد فضلت عليها بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها وعن ابي هريرة قال اترونها

جزاء مثل نار كم هذه التي توقدون انها لا تستقل سوادا من القار والآية دلت على انها مخلوقة
اذ الاخبار عن اعدادها بلفظ الماضي دليل على وجودها والا لزم الكذب في خبر الله تعالى فما زعمت
المعتزلة من انها تخلق يوم الجزاء مردود وتأويلهم بانه يعبر عن المستقبل بالماضي لتحقق الوقوع
ومثله كثير في القرآن مدفوع بانه خلاف الظاهر ولا يصار اليه الا بقرينة والاحاديث الصحيحة
المتقدمة تدفعه وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لما ذكر تعالى جزاء الكافرين عقبه
بجزاء المؤمنين ليجمع بين الترغيب والترهيب والوعد والوعيد كما هي عادته سبحانه وتعالى
في كتابه العزيز لما في ذلك من تنشيط عباده المؤمنين لطاعاته وتثبيط عباده الكافرين
عن معاصيه والتبشير الاخبار بما يظهر اثره على البشرة وهي الجلدة الظاهرة من البشر
والسرور والمأمور بالتبشير قيل هو النبي صلعم وقيل هو كل احد كما في قوله صلعم بشر
المشائين في الظلم بالنور التام يوم القيمة والصلحات الاعمال المستقيمة والمراد هنا الاعمال
المطلوبة منهم المفترضة عليهم وفيه رد على من يقول ان الايمان بمجرده يكفي فالجنة تنال
بالايمان والعمل الصالح قيل هو ما كان فيه اربعة اشياء العلم والنية والصبر والاخلاص يعني
عن الرياء قاله عثمان أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ جمع جنة وهي البساتين وانما سميت جنات لانها تجن
من فيها اي تستره بشجرها وتسترها بالاشجار والاوراق وقيل الجنة ما فيه نخل والفردوس
ما فيه كرم وهي اسم لدار الثواب كلها وهي مشتملة على جنات كثيرة تَجْرِي اي على ظهر
الارض من غير حفيرة بل هي متماسكة بقدرة الله مِنْ تَحْتِهَا اي تحت الجنات لاشتمالها على
الاشجار اي من تحت اشجارها قال مسروق انها تجري من غير اخدود الْأَنْهَارُ جمع نهر وهو المجرى
الواسع فوق الجدول ودون البحر كالنيل والفرات والمراد الماء الذي يجري فيها لان الانهار
لا تجري واسند الجري اليها مجازا فالجاري حقيقة هو الماء كما في قوله تعالى واسأل
القرية التي كنا فيها اي اهلها والنهر يجوز فيه فتح الهاء وسكونها وكذا كل ما عينه حرف
حلقي وجمع الاول انهر وجمع الآخر انهار واخرج ابن ابي حاتم وابن حبان والطبراني والحاكم
وابن مردويه والبيهقي في البعث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم انهار الجنة
تفجر من تحت جبال مسك كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا اي اطعموا من الجنة طعاما

والمراد بثمرة النوع لا الفرد قاله سعد التفتازاني واطال الكلام فيه قالوا هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا واتوا به متشابها وصف اخر للجنات او جملة مستانفة والمراد انه شبيهه ونظيره لا انه هو لان ذات الحاضر لا يكون عين ذات الغائب لاختلافهما وذلك ان اللون يشبه اللون وان كان الحجم والطعم والرائحة والمادية متخالفة والضمير في به عائد الى الرزق وقيل المراد انهم اتوا بما يرزقونه في الجنة متشابها فما يأتيهم في اول النهار يشابه الذي يأتيهم في اخره فيقولون هذا الذي رزقنا من قبل فاذا اكلوا وجدوا له طعما غير طعم الاول عن ابن عباس ليس في الدنيا مما في الجنة شيء الا الاسماء وعن الحسن في قوله متشابها قال خيار كله يشبه بعضه بعضا لا رذال فيه الم تروا الى ثمار الدنيا كيف ترذلون بعضه و عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلعم اهل الجنة يأكلون ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يتمخطون ولا يبزقون يلهمون الحمد والتسبيح كما يلهمون النفس طعامهم جشاء ورشحهم كرشح المسك وفي لفظ ورشحهم المسك اخرجه مسلم والمعنى فضول طعامهم يخرج في الجشاء وهو تنفس المعدة والرشح العرق ولهم فيها ازواج مطهرة اي في الجنات من الحور العين المطهرة من البول والغائط والحيض والولد وسائر الاقذار وقيل هن عجائز الدنيا الغمص العمش طهرن من قذرات الدنيا وقيل طهرن من مساوي الاخلاق والمعنى انه لا يصيبهن ما يصيب النساء من قذر الحيض والنفاس والغائط والبزاق والنخامة وسائر الادناس التي لا يمتنع تعلقها بنساء الدنيا والازواج جمع زوج وهو ما يكون معه اخر فيقال زوج للرجل والمرأة وزوجة بالتاء قليل وانها لغة تميم قاله الفراء والزوج ايضا الصنف والتثنية زوجان والطهارة النظافة وهم فيها خالدون اي ماكثون ابدا والخلد والخلود البقاء الدائم الذي لا ينقطع وقد يستعمل مجازا فيما يطول دام اولم يدم والمراد هنا الاول لما يشهد له الايات والاحاديث والمعنى لا يخرجون منها ولا يموتون وعن ابن عباس في قوله وهم فيها خالدون قال يخبرهم ان الثواب بالخير والشر مقيم على اهله ابدا لا انقطاع له وعن سعيد بن جبير خالدون يعني لا يموتون واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عمر عن النبي صلعم قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم

مؤذن بينهم يا اهل النار لاموت ويا اهل الجنة لاموت كل خالد فيما هو فيه واخرج الطبراني وابن مردويه وابو نعيم من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله صلعم لو قيل لاهل النار انكم ماكثون في النار عدد كل حصاة في الدنيا لفرحوا ولو قيل لاهل الجنة انكم ماكثون عدد كل حصاة لحزنوا ولكن جعل لهم الابد وقد اخرج ابن ماجة وابن ابي الدنيا في صفة الجنة والبزار وابن ابي حاتم وابن حبان والبيهقي وابن مردويه عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلعم الا هل مشمر للجنة فان الجنة لاخطر لها هي ورب الكعبة نور يتلألأ وريحانة تهتز وقصر مشيد ونهر مطرد وثمرة نضيجة وزوجة حسناء جميلة وحلل كثيرة ومقام في ابد في دار سليمة وفاكهة خضرة الحديث والاحاديث في وصف الجنة كثيرة جدا ثابتة في الصحيحين وغيرهما وكذلك في صفات نساء اهل الجنة مما لا يتسع المقام لبسطه فلينظر في دواوين الاسلام وقد الف الحافظ محمد بن ابي بكر القيم الجوزي كتابا في احوال الجنة سماه حادي الارواح الى بلاد الافراح لم يؤلف في الاسلام قبله مثله وهو اجمع ما جمع في هذا الباب وقد لخصته بحذف الزوائد والاسانيد و سميته مثير ساكن الغرام الى روضات دار السلام فليرجع اليه وقد ثبت عن النبي صلعم في صفات اهل الجنة في الصحيحين وغيرهما من طريق جماعة من الصحابة ان اهل الجنة لا يبصقون ولا يتمخطون ولا يتغوطون

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً﴾

انزل الله هذه الاية ردا على الكفار لما انكروا ما ضربه سبحانه من الامثال كقوله مثلهم كمثل الذي استوقد نارا وقوله او كصيب من السماء فقالوا ان الله اجل واعلى من ان يضرب الامثال وقد قال الرازي انه تعالى لما بين بالدليل كون القران معجزا اورد ههنا شبهة اوردها الكفار قدحا في ذلك واجاب عنها وتقرير الشبهة انه جاء في القران ذكر النحل والعنكبوت والنمل وهذه الاشياء لا يليق ذكرها بكلام الفصحاء فاشتمال القران عليها يقدح في فصاحته فضلا عن كونه معجزا واجاب الله عنها بان صغر هذه الاشياء لا يقدح في الفصاحة اذا كان ذكرها مشتملا على حكمة بالغة انتهى ولا يخفاك ان تقرير هذه الشبهة على هذا النحو وارجاع الانكار الى مجرد الفصاحة لا مستند له ولا دليل عليه وقد تقدمه الى شيء

من هنا اصحاب الكشاف والظاهر ماذكرناه اولا لكون هذه الاية جاءت بعقب المثلين اللذين هما من كون ان قبلها ولا يستلزم استنكارهم لضرب الامثال بالاشياء المحقرة ان يكون ذلك لكونه قادحا في الفصاحة والاعجاز والحياء تغير وانكسار يعتري الانسان من تخوف ما يعاب به ويذم كذا في الكشاف وتبعه الرازي في مفاتيح الغيب وقال القرطبي الاستحياء الانقباض عن الشيء والامتناع منه خوفا من مواقعة القبيح وهذا محال على الله انتهى وقد اختلفوا في تاويل ما في هذه الاية من ذكر الحياء فقيل ساغ ذلك لكونه واقعا في الكلام المحكي عن الكفار وقيل هو من باب المشاكلة كما تقدم وقيل هو جار على سبيل التمثيل وضرب المثل اعتماده وصنعه والبعوض صغار البق الواحدة بعوضة سميت بذلك لصغرها قاله الجوهري وغيره وهو من عجيب خلق الله في غاية الصغر شديد اللسع وله ستة ارجل واربعة اجنحة وله ذنب وخرطوم مجوف وهو مع صغره يغوص خرطومه في جلد الفيل والجاموس والجمل فيبلغ منه الغاية فما فوقها يعني الذباب والعنكبوت وما هو اعظم منهما في الجثة قال الكسائي والفراء الفاء هنا بمعنى الى وقيل معناه فما دونها واصغر منها وهذا القول اشبه بالاية لان الغرض بيان ان الله تعالى لا يمتنع من التمثيل بالشيء الصغير الحقير وقد ضرب النبي صلعم مثلا للدنيا بجناح البعوضة وهو اصغر منها وقد ضربت العرب المثل بالمحقرات فقيل هو احقر من ذرة واجمع من نملة واطيش من ذبابة والح من ذبابة فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بمحمد صلعم والقرآن فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ يعني ضرب المثل الْحَقُّ اي الثابت الواقع موقعه وهو المقابل للباطل والحق واحد الحقوق والمراد هنا الاول وقد اتفق المسلمون على انه يجوز اطلاق بهذا اللفظ على الله سبحانه مِنْ رَبِّهِمْ لا يجوز انكاره لان ضرب الامثال من الامور المستحسنة في العقل وعند العرب وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا اي بهذا المثل والارادة نقيض الكراهة وقيل هي نزوع اي اشتياق النفس وميلها الى فعل بحيث يحملها عليه او هي قوة هي مبدأ النزوع والاول مع الفعل و الثاني قبله وارادته سبحانه ترجيح احد مقدوريه على الآخر بالايقاع او معنى يوجب هذا الترجيح والارادة صفة له ذاتية قديمة زائدة على العلم يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا اي من الكفار وذلك انهم

يكذبونه فيزدادون به ضلالة ﴿وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ يعني المؤمنين يصدقونه ويعلمون انه حق وهو كالتفسير للجملتين السابقتين المصدرتين باما فهو خبر من الله سبحانه وقيل هو حكاية لقول الكافرين كانهم قالوا ما مراد الله بهذا المثل الذي يفرق به الناس الى ضلالة والى هدى وليس هذا بصحيح فان الكافرين لا يقرون بان في القرآن شيئا من الهداية ولا يعترفون على انفسهم شيئا من الضلالة وقد طال المتكلمون الخصام في تفسير الضلال المذكور هنا وفي نسبته الى الله سبحانه وقد نقح الرازي في تفسيره في هذا الموضع تنقيحا نفيسا وجوده وطوله واوضح فروعه واصوله فليرجع اليه فانه مفيد جدا واما صاحب الكشاف فقد اعتمد هنا على عصاه التي يتوكأ عليها في تفسيره فجعل اسناد الاضلال الى الله سبحانه لكونه سببا فهو من الاسناد المجازي الى ملابس للفاعل الحقيقي وحكى القرطبي عن اهل الحق من المفسرين ان المراد بقوله يضل يخذل ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ يعني الكافرين وقيل المنافقين وقيل اليهود ولا خلاف في ان هذا من كلام الله سبحانه قاله القرطبي والفسق الخروج عن الشيء ذكر معنى هذا الفراء وقد زعم ابن الاعرابي انه لم يسمع قط في كلام الجاهلية ولا في شعرهم فاسق وهذا مردود عليه فقد حكى ذلك عن العرب وانه من كلامهم جماعة من ائمة اللغة كابن فارس والجوهري وابن الانباري وغيرهم وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلعم انه قال خمس فواسق الحديث وقال في الكشاف الفسق الخروج عن القصد ثم قال والفاسق في الشريعة الخارج عن امر الله بارتكاب الكبيرة انتهى وقال القرطبي الفسق في عرف الاستعمال الشرعي الخروج عن طاعة الله عز وجل فقد يقع على من خرج بكفر وعلى من خرج بعصيان انتهى وهذا هو انسب بالمعنى اللغوي ولا وجه لقصره على بعض الخارجين دون بعض قال الرازي في تفسيره واختلف اهل القبلة هل هو مؤمن او كافر فعند اصحابنا انه مؤمن وعند الخوارج انه كافر وعند المعتزلة انه لا مؤمن ولا كافر واحتج المخالف بقوله بئس الاسم الفسوق بعد الايمان وقوله ان المنافقين هم الفاسقون وقوله حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان وهذه المسئلة طويلة مذكورة في علم الكلام انتهى ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ

المراد بالنقض إفساد ما ابرم من بناء او حبل او عهد والنقاضة ما نقض من حبل الشعر وقيل اصل
النقض الفسخ وفك المركب والمعنى متقارب والمعنى يتركون ويخالفون واصل العهد حفظ الشيء و
مراعاته حالا بعد حال والعهد قيل هو الذي اخذه الله على بني ادم حين استخرجهم من ظهوره
وهو قوله الست بربكم قالوا بلى وقيل هو وصية الله الى خلقه وامره اياهم بما امرهم به من
طاعته ونهيه اياهم عما نهاهم عنه من معصيته في كتبه على السن رسله ونقضهم ذلك
ترك العمل به وقيل بل هو نصب الادلة على وحدانيته بالسموات والارض وسائر مخلوقاته ونقضه
ترك النظر فيه وقيل هو ما عهد الى الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ الضمير
للعهد او لله تعالى قاله السمين وعلى الاول مصدر مضاف الى المفعول وعلى الثاني مضاف للفاعل
ومن لابتداء الغاية فان ابتداء النقض بعد الميثاق والميثاق العهد المؤكد باليمين مفعال من
الوثاقة وهي الشدة في العقد والربط ونحوه والجمع المواثيق والمياثيق واستعمال النقض في ابطال
العهد على سبيل الاستعارة وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ القطع معروف والمصدر في
الرحم القطيعة واختلفوا ما هو الشيء الذي امر الله بوصله فقيل قطع الارحام والاعراض من
موالاة المؤمنين وقيل وصل القول بالعمل وترك الجماعات المفروضة وقيل امران يوصل
التصديق بجميع انبيائه فقطعوه بتصديق بعضهم وتكذيب البعض الآخر وقيل المراد به حفظ
شرائعه وحدوده التي امر في كتبه المنزلة وعلى السن رسله بالمحافظة عليها وقيل سائر ما
فيه رفض خير او تعاطي شر فانه يقطع الوصلة بين الله وبين عبده في عامة وبه قال الجمهور
وهو الحق والامر هو القول الطالب للفعل وقيل مع العلو وقيل مع الاستعلاء وبه سمي الامر
الذي هو واحد الامور تسمية للمفعول به بالمصدر فانه مما يؤمر به وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ
يعني بالمعاصي وتعويق الناس عن الايمان بمحمد صلعم والقران والاستهزاء بالحق وقطع الوصل
التي بها نظام العالم وصلاحه فالمراد بالفساد في الارض الافعال والاقوال المخالفة لما امر الله به
كعبادة غيره والاضرار بعباده وتغيير ما امر بحفظه وبالجملة فكل ما خالف الصلاح شرعا
او عقلا فهو فساد وهؤلاء لما استبدلوا النقض بالوفاء والقطع بالوصل كان عملهم فسادا
لما نقصوا انفسهم من الفلاح والربح عن قتادة قال ما نعلم الله اوعد في ذنب ما اوعد في

نقض هذا الميثاق فمن اعطى عهد الله وميثاقه من ثمرة قلبه فليوف به الله وقد ثبت عن
رسول الله صلعم في احاديث ثابتة في الصحيح وغيره من طريق جماعة من الصحابة النهي عن نقض
العهد والوعيد الشديد عليه أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ اي المغبونون باهمالهم العقل عن النظر
واقتناص ما يفيدهم الحياة الابدية واصل الخسار والخسران النقصان والخاسر هو الذي
نقص نفسه من الفلاح والفوز قال مقاتل الخاسرون هم اهل النار وقال ابن عباس كل شيء
نسبه الله الى غير اهل الاسلام مثل خاسر ومسرف وظالم ومجرم وفاسق فانما يعني به الكفر
ما نسبه الى اهل الاسلام فانما يعني به الذنب كَيْفَ هو السؤال عن الاحوال والمراد هنا الاحوال التي
يقع عليها الكفر على الطريق البرهاني من العسر واليسر والسفر والاقامة والكبر والصغر والعز
والذل وغير ذلك وهذا الاستفهام هو للانكار عليهم والتعجيب من حالهم وفيه تبكيت وتعنيف
لهم تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ بعد نصب الدلائل ووضع البراهين الدالة على وحدانيته والخطاب على
طريقة الالتفات ثم ذكر الدلائل فقال وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا يعني نطفا في اصلاب ابائكم وعلقا و
مضغا فَأَحْيَاكُمْ يعني في الارحام بنفخ الروح وفي الدنيا ثُمَّ يُمِيتُكُمْ اي عند انقضاء آجالكم
ثُمَّ يُحْيِيكُمْ بالنشور يوم نفخ الصور واختلف المفسرون في ترتيب هاتين الموتتين والحياتين
والحاصل ان المراد بالموتة الاولى العدم السابق وبالحياة الاولى الخلق وبالموت الثاني الموت
المعهود وبالحياة الثانية الحياة للبعث فجاءت الفاء وثم على بابيهما من التعقيب و
التراخي على هذا التفسير وهو احسن الاقوال وقد ذهب الى هذا جماعة من الصحابة فمن بعدهم
قال ابن عطية وهذا القول هو المراد بالآية وهو الذي لا محيد للكفار عنه واذا اذعنت
نفوس الكفار بكونهم كانوا معدومين ثم احياء في الدنيا ثم امواتا فيها لزمهم الاقرار بالحياة
الاخرى قال غيره والحيوة التي تكون في القبر على هذا التاويل في حكم حياة الدنيا وقيل
ان المراد كنتم امواتا في ظهر آدم عليه السلام ثم اخرجكم من ظهره كالذر ثم يميتكم
موت الدنيا ثم يبعثكم وقيل كنتم امواتا اي نطفا في اصلاب الرجال ثم يحييكم حياة الدنيا
ثم يميتكم بعد هذه الحياة ثم يحييكم في القبور ثم يميتكم فيها ثم يحييكم الحياة التي ليس بعدها
موت قال القرطبي فعلى هذا التاويل هي ثلاث موتات وثلث احياآت وكونهم موتى

في ظهر آدم وإخراجهم من ظهره والشهادة عليهم غير كونهم نطفاً في أصلاب الرجال فعلى
هذا يجيء أربع موتات وأربع إحياءات وقد قيل إن الله أوجدهم قبل خلق آدم كالبهائم وأماتهم
فيكون على هذا خمس موتات وخمس إحياءات وموتة سادسة للعصاة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم
كما ورد في الحديث ولكن ناساً أصابتهم النار بذنوبهم فأماتهم الله إماتة حتى إذا كانوا فحماً
أذن في الشفاعة فجيء بهم إلى أن قال فينبتون نبات الحبة في حميل السيل وهو في الصحيح من
حديث أبي سعيد ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ أي تردون في الآخرة إلى الله سبحانه فيجازيكم
بأعمالكم قال في الكشاف عطف الأول بالفاء وما بعده بثم لأن الإحياء الأول قد تعقب الموت
بغير تراخ وأما الموت فقد تراخى عن الإحياء والإحياء الثاني كذلك متراخ عن الموت إن أريد
به النشور تراخياً ظاهراً وإن أريد به إحياء القبر فمنه يكتسب العلم بتراخيه والرجوع إلى
الجزاء أيضاً متراخ عن النشور انتهى ولا يخفاك أنه إن أراد بقوله إن الإحياء الأول قد تعقب
الموت أنه وقع على ما هو متصف بالموت فالموت الآخر وقع على ما هو متصف بالحياة وإن
أراد أنه وقع الإحياء الأول عند أول اتصافه بالموت بخلاف الثاني فغير مسلم فإنه وقع عند
آخر أوقات موته كما وقع الثاني عند آخر أوقات حياته فتأمل هذا وقد أخرج ابن جرير عن
ابن مسعود وناس من الصحابة قال لم تكونوا شيئاً فخلقكم ثم يميتكم ثم يحييكم يوم القيامة
هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ قال ابن كيسان أي خلق من أجلكم ما فيها من المعادن
والنبات والحيوان والجبال والبحار لتنتفعوا به في مصالح الدين والدنيا أما الدين فهو الاعتبار
والتفكر في عجائب مخلوقات الله الدالة على وحدانيته وأما الدنيا فهو الانتفاع بما خلق فيها
وقيل اللام للاختصاص وقيل للملك والإباحة وفيه دليل على أن الأصل في الأشياء المخلوقة الإباحة
حتى يقوم دليل يدل على النقل عن هذا الأصل ولا فرق بين الحيوانات وغيرها مما ينتفع به من
غير ضرر وفي التأكيد بقوله جَمِيعاً أقوى دلالة على هذا وقد استدل بهذه الآية على تحريم
أكل الطين لأنه تعالى خلق لنا ما في الأرض دون نفس الأرض وقال الرازي في تفسيره إن
لقائل أن يقول إن في جملة الأرض ما يطلق عليه أنه في الأرض فيكون جامعاً للوصفين ولا
شك أن المعادن داخلة في ذلك وكذلك عروق الأرض وما يجري مجرى البعض لها ولأن

تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي الحكم عما عداه انتهى وقد ذكر صاحب الكشاف ما هو اوضح
من هذا فقال فان قلت هل لقول من زعم ان المعنى خلق لكم الارض وما فيها وجه صحة قلت
ان اراد بالارض الجهات السفلية دون الغبراء كما تذكر السماء ويراد الجهات العلوية جاز ذلك
فان الغبراء وما فيها واقع في الجهات السفلية انتهى واما التراب فقد ورد في السنة تحريمه وهو
ايضا ضار ليس مما ينتفع به اكلا ولكنه ينتفع به في منافع اخرى وليس المراد منفعة خاصة كمنفعة الاكل بل ما يصدق
عليه انه ينتفع به بوجه من الوجوه واما السم القاتل ففيه نفع لاجل دفع الحيوانات المؤذية و
قتلها فلا يرد انه لا نفع فيه ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ اي قصد واقبل على خلقها وقيل عمد وقال
ابن عباس ارتفع وقال الازهري صعد امره وكذا ذكره صاحب المحكم وذلك ان الله خلق الارض
اولا ثم عمد الى خلق السماء واصل ثم يقتضي تراخيا زمانيا ولا زمان هنا فقيل هي اشارة الى التراخي
بين رتبتي خلق الارض والسماء قاله القرطبي والاستواء في اللغة الاعتدال والانتصاب والاستقامة
وضده الاعوجاج قاله في الكشاف والرازي ويطلق على الارتفاع والعلو على الشيء قال تعالى فاذا
استويت انت ومن معك على الفلك وقال لتستووا على ظهوره وهذا المعنى هو المناسب
لهذه الاية وقد قيل ان هذه الاية من المشكلات وقد ذهب كثير من الائمة الى الايمان بها
وترك التعرض لتفسيرها وخالفهم آخرون وقد استدل بقوله ثم استوى على ان خلق الارض
متقدم على خلق السماء وكذلك الاية التي في حم السجدة وقال تعالى في النازعات ءانتم اشد
خلقا ام السماء بناها فوصف خلقها ثم قال والارض بعد ذلك دحاها فكان السماء على هذا
خلقت قبل الارض وكذلك قوله تعالى الحمد لله الذي خلق السموات والارض وقد قيل ان
خلق جرم الارض متقدم على السماء ودحوها متاخر وقد ذكر نحو هذا جماعة من اهل العلم
وهذا جمع جيد لا بد من المصير اليه ولكن خلق ما في الارض لا يكون الا بعد الدحو والاية
المذكورة هنا دلت على انه خلق ما في الارض قبل خلق السماء وهذا يقتضي بقاء الاشكال
وعدم التخلص عنه بمثل هذا الجمع وقال الفراء الاستواء في كلام العرب على وجهين احدهما
ان يستوي الرجل وينتهي شبابه وقوته او يستوي من اعوجاج وقال البيهقي الاستواء بمعنى
الاقبال صحيح لان الاقبال هو القصد والقصد هو الارادة وذلك جائز في صفات الله وقال

سفيان بن عيينة اي قصد اليها وقيل على دون تكييف ولا تحديد واختاره الطبري وقال ابو العالية استوى ارتفع وقال قتادة ان السماء خلقت اولا حكاه عنه الطبري والبحث في ذلك يطول وقد استوفاه الرازي في تفسيره واجاب عنه بوجوه ثم قال الجواب الصحيح ان قوله ثم ليس للترتيب ههنا وانما هو على جهة تعديد النعم والله اعلم فَسَوَّاهُنَّ اي عدل خلقهن فلا اعوجاج فيه ولا فطور وقيل معناه سوى سطوحهن بالاملاس وقيل جعلهن سواء سَبْعَ سَمَاوَاتٍ مستويات لا صدع فيها ولا فطور وفي هذا التصريح بان السموات سبع واما الارض فلم يات في ذكر عددها الا قوله تعالى ومن الارض مثلهن فقيل في العدد وقيل في غلظهن وما بينهن وقال الماوردي ان الارض سبع ولكن لم يفتق بعضها من بعض والصحيح انها سبع كالسموات وعلى انها سبع ارضين متفاصلة بعضها فوق بعض تختص دعوة الاسلام باهل الارض العليا ولا تلزم من في غيرها من الارضين وان كان فيها من يعقل من خلق مميز وفي مشاهدتهم السماء واستمدادهم للضوء منها قولان احدهما انهم يشاهدون السماء من كل جانب من ارضهم ويستمدون ايضا منها وهذا قول من جعل الارض مبسوطة والثاني انهم لا يشاهدون السماء فان الله تعالى خلق لهم ضياء يستمدون منه وهذا قول من جعل الارض كرية وفي الاية قول ثالث حكاه الطيبي عن ابي صالح عن ابن عباس انها سبع ارضين منبسطة ليس بعضها فوق بعض تفرق بينها البحار وتظل جميعها السماء انتهى وسياتي تحقيق ما هو الحق في اخر سورة الطلاق ان شاء الله تعالى وقد ثبت في الصحيح قوله صلعم من اخذ من الارض شبرا ظلما طوقه الله من سبع ارضين وهو ثابت من حديث عائشة وسعيد بن زيد وقد اطنب الرازي في تفسيره في بيان السموات هل هي سبع او ثمان وذكر مذاهب الحكماء في ذلك واجابهم بوجوه ثم قال اعلم ان هذا الخبط مما ينبهك على انه لا سبيل للعقول البشرية الى ادراك هذه الاشياء وانه لا يحيط بها الا علم فاطرها وخالقها فوجب الاقتصار فيه على الدلائل السمعية فان قال قائل فهل يدل التنصيص على سبع سموات على نفي العدد الزائد قلنا الحق ان تخصيص العدد بالذكر لا يدل على نفي الزائد انتهى وفي هذا اشارة الى ما ذكره الحكماء من الزيادة على السبع ونحن نقول انه لم يأتنا عن الله

ولا عن رسوله الا السبع فنقتصر على ذلك ولا نعمل بالزيادة الا اذا جاءت من طريق الشرع
ولم يات شيء من ذلك عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة في هذه الاية قالوا
ان الله كان عرشه على الماء ولم يخلق شيئا قبل الماء فلما اراد ان يخلق الخلق اخرج من الماء
دخانا فارتفع فوق الماء فسمى عليه فسماه سماء ثم ايبس الماء فجعله ارضا واحدة ثم فتقها
سبع ارضين في يومين الاحد والاثنين فخلق الارض على حوت وهو الذي ذكره في قوله
ن والقلم والحوت قائم على ظهر صفاة والصفاة على ظهر ملك والملك على صخرة والصخرة في الريح وهي الصخرة التي
ذكر لقمان ليست في السماء ولا في الارض فتحرك الحوت فاضطرب فتزلزلت الارض فارسى
عليها الجبال فقرت فذلك قوله تعالى وجعل لها رواسي ان تميد بكم وخلق الجبال فيها
واقوات اهلها وشجرها وما ينبغي لها في يومين في الثلثاء والاربعاء وذلك قوله ائنكم
لتكفرون بالذي خلق الارض الى قوله وبارك فيها يقول انبت شجرها وقدر فيها اقواتها
يقول اقواتها لاهلها في اربعة ايام سواء للسائلين يقول من سأل فهكذا الامر ثم استوى الى
السماء وهي دخان وكان ذلك الدخان من تنفس الماء حين تنفس فجعلها سماء واحدة
ثم فتقها فجعلها سبع سموات في يومين في الخميس والجمعة وانما سمي يوم الجمعة لانه
جمع فيه خلق السموات والارض واوحى في كل سماء امرها قال خلق في كل سماء خلقها من
الملائكة والخلق الذي فيها من البحار وجبال البرد وما لا يعلم ثم زين السماء الدنيا بالكواكب
فجعلها زينة وحفظا من الشياطين فلما فرغ من خلق ما احب استوى على العرش اخرجه
البيهقي وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن جرير وقد ثبت عن النبي صلعم من حديث ابي هريرة
في الصحيح قال اخذ النبي صلعم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم
الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث
فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم يوم الجمعة بعد العصر وقد ثبت عن النبي صلعم من
طرق عند اهل السنن وغيرهم عن جماعة من الصحابة احاديث في وصف السموات و
ان غلظ كل سماء مسيرة خمسمائة عام وما بين كل سماء الى سماء خمسمائة عام وانها سبع
سموات وان الارض سبع ارضين ولم يات في التنزيل ولا في السنة المطهرة تصريح بان

فيهن من يعقل من العوالم والاوادم وانبياؤهم والآثار من الصحابة ومن بعدهم وان جاءت باسناد صحيح لا تصلح للاحتجاج على ذلك فكيف بما لم يصح سنده او صح ولكن لم يتابع عليه او توبع ولكن لم يصادم نص من الله ورسوله وكذلك ثبت في صفة السماء آثار من جماعة من الصحابة وقد ذكر السيوطي في الدر المنثور بعض ذلك في تفسير هذه الآية وانما تركنا ذكره هنا لكونه غير متعلق بهذه الآية على الخصوص بل هو متعلق بما هو اعم منها ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ اي يعلم الجزئيات كما يعلم الكليات وانما اثبت سبحانه لنفسه العلم بكل شيء لانه يجب ان يكون عالما بجميع ما ثبت انه خالقه ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ﴾ اي واذكر يا محمد اذ قال وكل ما ورد في القرآن من هذا النحو فهذا سبيله وقيل اذ زائدة والاول اوجه ﴿لِلْمَلَائِكَةِ﴾ جمع ملك بوزن فعل قاله ابن كيسان وقيل جمع ملأك بوزن مفعل قاله ابو عبيدة والمراد بالملائكة الذين كانوا في الارض وذلك ان الله تعالى خلق الارض واسكن فيها الجن واسكن في السماء الملائكة فافسدت الجن في الارض فبعث اليهم طائفة من الملائكة فطردتهم الى جزائر البحار ورؤس الجبال واقاموا مكانهم وقيل القول لمطلق الملائكة وكان ذلك تعليما للمشاورة وتعظيما لآدم وبيانا لكون الحكمة تقتضي ايجاد ما يغلب خيره على شره واللام في للملائكة للتبليغ وهو احد المعاني التي جاءت لها اللام ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ اي خالق بدلا منكم ورافعكم الي وجاعل هنا من جعل المتعدي الى مفعولين وذكر المطرزي انه بمعنى الخالق وذلك يقتضي انه متعد الى مفعول واحد وصيغة اسم الفاعل بمعنى المستقبل والارض هنا هي هذه الغبراء ولا يختص ذلك بمكان دون مكان وقيل انها مكة كما ورد في مرسل ضعيف وقال ابن كثير انه مدرج والخليفة هنا معناه الخالف لمن كان قبله من الملائكة ويجوز ان يكون بمعنى المخلوف اي يخلفه غيره قيل هو آدم كما دل عليه السياق وقيل كل من له خلافة في الارض ويقوي الاول قوله خليفة دون الخلائف واستغنى بذكر آدم عن ذكر من بعده والصحيح انه انما سمي خليفة لانه خليفة الله في ارضه لاقامة حدوده وتنفيذ قضاياه قيل خاطب الله الملائكة بهذا الخطاب لا للمشورة ولكن لاستخراج ما عندهم وقيل خاطبهم بذلك لاجل ان يصدر منهم ذلك السؤال فيجابون بذلك الجواب وقيل لاجل تعليم عباده مشروعية المشاورة لهم وظاهره

انهم استنكروا استخلاف بني ادم في الارض لكونهم مظنة للافساد في الارض وانما قالوا هذه المقالة قبل ان تتقدم لهم معرفة ببني ادم بل قبل وجود ادم فضلا عن ذريته لعلم قد علموه من الله سبحانه بوجه من الوجوه لانهم لا يعلمون الغيب قال بهذا جماعة من المفسرين و قال بعض المفسرين ان في الكلام حذفا والتقدير اني جاعل في الارض خليفة يفعل كذا وكذا فكرهوا ذلك وقالوا اي استكشافا عما خفي عليهم من الحكمة الباهرة وليس باعتراض على الله ولا طعن في بني ادم على وجه الغيبة فانهم اعلى من ان يظن بهم ذلك لقوله بل عباد مكرمون وانما عرفوا ذلك باخبار من الله او تلق من اللوح المحفوظ او قياس لاحد الثقلين على الاخر اتجعل فيها من يفسد فيها بالمعاصي بمقتضى القوة الشهوانية والفساد ضد الصلاح ويسفك الدماء بغير حق بمقتضى القوة الغضبية كما فعل الجن و سفك الدم صبه قاله ابن فارس والجوهري والمهدوي ولا يستعمل السفك الا في الدم ونحن نسبح اي نقول سبحان الله وبحمده وهي صلوة الخلق وعليها يرزقون عن ابي ذر ان رسول الله صلعم سئل اي الكلام افضل قال ما اصطفى الله لملائكته او لعباده سبحان الله وبحمده اخرجه مسلم وقال ابن عباس كل ما جاء في القران من التسبيح فالمراد منه الصلوة فيكون المعنى ونحن نصلي لك واصل التسبيح في كلام العرب التنزيه والتبعيد من السوء على وجه التعظيم فيكون ونحن ننزهك عن كل سوء ونقيصة بحمدك اي حامدين لك او متلبسين بحمدك فانه لولا انعامك علينا بالتوفيق لم نتمكن من ذلك ونقدس لك واصل التقديس التطهير اي ونطهرك عن النقائص وعن كل ما لا يليق بك من سوء ومما ينسبه اليك الملحدون وافتراه الجاحدون وذكر في الكشاف ان معنى التسبيح والتقديس واحد وهو تبعيد الله من السوء وفي القاموس وغيره من كتب اللغة ما يرشد الى ما ذكرناه والتاسيس خير من التاكيد خصوصا في كلام الله سبحانه وقيل معناه نطهر انفسنا لطاعتك وعبادتك والاول اولى وعن ابن مسعود وناس من الصحابة نقدس لك اي نصلي لك وقال مجاهد نعظمك ونكبرك واللام زائدة والجملة حال اي فنحن احق بالاستخلاف ولما كان سؤالهم واقعا على صفة تستلزم اثبات شيء من العلم لانفسهم اجاب الله سبحانه عليهم فقال قال اني

اعلم ما لا تعلمون وفي هذا الاجمال ما يغني عن التفصيل لان من علم ما لا يعلم المخاطب كان حقيقا بان يسلم له ما يصدر عنه وعلى من لا يعرف ان يعترف لمن يعلم بان افعاله صادرة على ما يوجبه العلم وتقتضيه المصلحة الراجحة والحكمة البالغة ولم يذكر متعلق قوله تعلمون ليفيد التعميم ويذهب السامع عند ذلك كل مذهب ويعترف بالعجز ويقر بالقصور وعن ابن عباس قال ان الله اخرج ادم من الجنة قبل ان يخلقه وقد كان فيها قبل ان يخلق بالفي عام الجن بنو الجان فافسدوا في الارض وسفكوا الدماء فلما افسدوا في الارض بعث الله عليهم جنودا من الملائكة فضربوهم حتى الحقوهم بجزائر البحور فلما قال اني جاعل في الارض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء كما فعل الجان فقال اني اعلم ما لا تعلمون اخرجه الحاكم وصححه عنه وفي الباب اثار عن الصحابة كثيرة و عن قتادة كان في علم الله انه سيكون من الخليفة انبياء ورسل وقوم صالحون وساكنو الجنة وقيل علم انهم يذنبون ويستغفرون فاغفر لهم وقيل اعلم من وجوه المصلحة والحكمة ما لا تعلمون انتم وقد ثبت في كتب الحديث المعتبرة احاديث من طريق جماعة من الصحابة في صفة خلقه سبحانه لادم وهي موجودة فلا نطول بذكرها وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا سمي ادم لانه خلق من اديم الارض وقيل لانه كان ادم اللون ولما خلق الله ادم وتم خلقه علمه اسماء الاشياء كلها قال في الكشاف وما ادم الا اسم اعجمي واقرب امره ان يكون على فاعل والاشتقاق من الادمة وغيرها تعسف قاله البيضاوي وقال السمين بعد كلام طويل ان ادعاء الاشتقاق فيه بعيد لان الاسماء الاعجمية لا يدخلها اشتقاق ولا تصريف انتهى والاسماء هي العبارات و المراد اسماء المسميات قال بذلك اكثر العلماء وهو المعنى الحقيقي للاسم والتاكيد بقوله كلها يفيد انه علمه جميع الاسماء ولم يخرج عن هذا شيء منها كائنا ما كان وقال ابن جرير انها اسماء الملائكة واسماء ذرية ادم ثم رجح هذا وهو غير راجح وقيل صنعة كل شيء قال ابن عباس علمه اسم كل شيء حتى القصعة والقصيعة وقيل خلق الله كل شيء من الحيوان والجماد وغير ذلك وعلم ادم الاسماء كلها فقال يا ادم هذا بعير وهذا فرس وهذه شاة حتى اتى على اخرها وقيل علمه اللغات كلها اي جميع اللغات لكن بنوه تفرقوا في اللغات فحفظ بعضهم العربية ونسي غيرها والمراد

علم الاسماء لفظاً ومعنى مفرداً ومركباً حقيقة ومجازاً والمراد بالاسم ما يدل على معنى ذاتاً كان
اوجزء ما فيه او عام من الاسم والفعل والحرف وقال في المظهري وعندي ان الله علم آدم
الاسماء الالهية كلها ثم رجح هذا الكلام طويل وهو غير راجح مع ما فيه من البعد والتكلف
ولم يقل به احد من المفسرين ويأباه ظاهر النظم وسياقه ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ
يعني تلك الاشخاص وانما قال عرضهم ولم يقل عرضها لتغليب العقلاء عليهم واختلف
اهل العلم هل عرض على الملائكة المسميات او الاسماء والظاهر الاول لان عرض نفس
الاسماء غير واضح وعرض الشيء اظهاره قال ابن عطية والذي يظهر ان الله علم آدم الاسماء
وعرض عليه مع ذلك الاجناس اشخاصاً ثم عرض تلك على الملائكة وسألهم عن اسماء
مسمياتها التي قد تعلمها آدم فقال لهم آدم هذا اسمه كذا وهذا اسمه كذا قال الماوردي
فكان الاصح توجه العرض الى المسمى ثم في زمن عرضهم قولان احدهما انه عرضهم بعد ان خلقهم
الثاني انه صورهم بقلوب الملائكة ثم عرضهم فَقَالَ أَنْبِئُونِي اي اخبروني امر تعجيز والنبأ
خبر ذو فائدة عظيمة وايثاره على الاخبار للايذان برفعة شأن الاسماء وعظم خطرها بِأَسْمَاءِ
هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ في اني إخلق خلقاً الا كنتم افضل منهم واعلم امره سبحانه للملائكة
بهذا القصد التبكيت لهم مع علمه بانهم يعجزون عن ذلك قَالُوا يعني الملائكة سُبْحَانَكَ
تنزيهاً لك وذلك لما ظهر عجزهم وفيه اشعار بان سؤالهم كان استفساراً ولم يكن اعتراضاً
وسبحان مصدر لا يكاد يستعمل الا مضافاً منصوباً باضمار فعله كمعاذ الله لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا
عَلَّمْتَنَا اي انك اجل من ان نحيط بشيء من علمك الا ما علمتنا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ اي بخلقك
وهو من اسماء الصفات التامة وهو المحيط بكل المعلومات الْحَكِيمُ اي في امرك وله
معنيان احدهما انه القاضي العدل الثاني المحكم للامر كيلا يتطرق اليه الفساد قَالَ
يعني الله تعالى يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وذلك لما ظهر عجز الملائكة فسمي كل شيء باسمه
وذكر وجه الحكمة التي خلقها بان قال لهم هذا الحجر يسمى القصعة وحكمته وضع الطعام
فيه وهكذا فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ يعني الله تعالى أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ يا ملائكتي إِنِّي أَعْلَمُ
غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يعني ما كان وما سيكون وذلك انه سبحانك علم احوال آدم قبل

ان يخلقه وفي اختصاصه بعلم غيب السموات والارض رد لما يتكلفه كثير من العباد من الاطلاع على شيء من علم الغيب كالمنجمين والكهان واهل الرمل والسحرة والشعوذة واعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون اي ما تظهرون وما تسرون كما يفيده معنى ذلك عند العرب ومن فسره بشيء خاص فلا يقبل منه ذلك الا بدليل واذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم قيل هذا خطاب مع ملائكة الارض والاصح انه خطاب مع جميع الملائكة وهو الظاهر من قوله فسجد الملائكة كلهم اجمعون والسجود معناه في كلام العرب التذلل و الخضوع وغايته وضع الوجه على الارض والاسجاد ادامة النظر وفي هذه الاية فضيلة لادم عليه السلام عظيمة حيث اسجد الله له ملائكته وقيل ان السجود كان لله ولم يكن لادم وانما كانوا مستقبلين له عند السجود ولا ملجئ لهذا فان السجود للبشر قد يكون جائزا في بعض الشرائع بحسب ما تقتضيه المصالح وقد دلت هذه الاية على ان السجود لادم وكذلك الاية الاخرى اعني قوله فاذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين وقال تعالى ورفع ابويه على العرش وخروا له سجدا فلا يستلزم تحريمه لغير الله في شريعة نبينا محمد صلعم ان يكون كذلك في سائر الشرائع ومعنى السجود هنا وضع الجبهة على الارض واليه ذهب الجمهور وقال قوم هو مجرد التذلل والانقياد والاول اولى وقد وقع الخلاف هل كان السجود من الملائكة لادم قبل تعليمه الاسماء ام بعده وقد اطال البحث في ذلك البقاعي في تفسيره وظاهر السياق انه وقع التعليم وتعقبه الامر بالسجود وتعقبه اسكانه الجنة ثم اخراجه منها واسكانه الارض وفي هذه الاية دليل لمذهب اهل السنة في تفضيل الانبياء على الملائكة وهذه القصة ذكرت في القران في سبع سور في هذه السورة والاعراف والحجر والاسراء والكهف وطه وص ولعل السر في تكريرها تسلية رسول الله صلعم فانه كان في محنة عظيمة في قومه واهل زمانه فكانه قال اولا ترى ان اول الانبياء وهو ادم كان في محنة عظيمة للخلق ذكره الخطيب والظاهر انه لاظهار شرف ادم وفضله على سائر الخلق حتى الملائكة وليس في هذه القصة ما يدل على محنة ادم فسجدوا وكان السجود يوم الجمعة من وقت الزوال الى العصر قيل اول من سجد لادم جبرئيل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم عزرائيل ثم

الملائكة المقربون والله اعلم إِلَّا إِبْلِيسَ استثناء متصل لانه كان من الملائكة على ما قاله الجمهور قال شهر بن حوشب وبعض الاصوليين كان من الجن الذين كانوا في الارض فيكون الاستثناء على هذا منقطعا واستدلوا على هذا بقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون وبقوله تعالى الا ابليس كان من الجن والجن غير الملائكة واجاب الاولون بانه لا يمتنع ان يخرج ابليس عن جملة الملائكة لما سبق في علم الله من شقائه عدلا منه لا يسأل عما يفعل وليس في خلقه من نار ولا تركب الشهوة فيه حين غضب الله عليه ما يدفع انه من الملائكة وايضا على تسليم ذلك لا يمتنع ان يكون الاستثناء متصلا تغليبا للملائكة الذين هم الوف مؤلفة على ابليس الذي هو فرد واحد بين اظهرهم وسمي به لانه ابلس من رحمة الله اي يئس وكان اسمه عزازيل بالسريانية وبالعربية الحارث فلما عصى غير اسمه فسمي ابليس وغيرت صورته قال ابن عباس كان ابليس من الملائكة بدليل انه استثناه منهم وقيل انه من الجن وانه اصل الجن كما ان ادم اصل الانس والاول اصح لان الخطاب كان مع الملائكة فهو داخل فيهم ثم استثناه منهم وعليه اكثر المفسرين كالبغوي والواحدي والقاضي وقالوا المعنى كان من الجن فعلا ومن الملائكة نوعا اولان الملائكة قد يسمون جنا لاختفائهم أَبَىٰ امتنع من فعل ما امر به من السجود فلم يسجد وَاسْتَكْبَرَ اي تعظم عن السجود لادم والاستكبار الاستعظام للنفس وقد ثبت في الصحيح عنه صلعم ان الكبر بطر الحق وغمط الناس وفي رواية غمص الناس وانما قدم الاباء عليه وان كان متاخرا عنه في الترتيب لانه من الافعال الظاهرة بخلاف الاستكبار فانه من افعال القلوب واقتصر في سورة ص على ذكر الاستكبار وفي سورة الحجر على ذكر الاباء وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ اي من جنسهم في علم الله تعالى وانما وجبت له النار لسابق علم الله تعالى بشقاوته وقيل ان كان هنا بمعنى صار قال ابن فورك انه خطاء تردده الاصول وفائدة الاية استقباح التكبر والخوض في سر الله تعالى وان الامر للوجوب وَقُلْنَا هو من خطاب الاكابر والعظماء اخبر سبحانه عن نفسه بصيغة الجمع لانه ملك الملوك يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ اي اتخذ الجنة ماوى ومنزلا ومسكنا وهو محل السكون واما ما قاله بعض المفسرين ان قوله اسكن تنبيه على الخروج لان السكنى لا يكون ملكا ولهذا

ذلك من قول جماعة من العلماء ان من اسكن رجلا منزلا له فانه لا يملكه بذلك وان له
ان يخرجه منه فهو معنى عرفي والواجب الاخذ بالمعنى العربي اذا لم يثبت في اللفظ حقيقة شرعية
والزوج هي حواء بالمد وهي في اللغة الفصيحة بغير هاء وقد جاء بها قليلا كما في صحيح مسلم قال
يا فلان هذه زوجتي فلانة الحديث وكان خلق حواء من ضلعه الايسر فلذا كان كل انسان
ناقصا ضلعا من الجانب الايسر فجهة اليمين اضلاعها ثمانية عشر وجهة اليسار اضلاعها
سبعة عشر وقصة خلقها مبسوطة في كتب السنة لا نطول بذكرها هنا واختلفوا في الجنة
التي امر ادم بسكناها فقيل انها جنة كانت في الارض وقيل هي دار الجزاء والثواب وقد استوعب
الحافظ ابن القيم في كتابه حادي الارواح الى بلاد الافراح دلائل الفريقين من غير تصريح
برجحان احد القولين وقيل القول الصحيح انها دار الجزاء وقيل ان الصحيح القول الاول وقيل كلا
القولين ممكن فلا وجه للقطع والاولى الوقف والله تعالى اعلم **وَكُلَا مِنْهَا** اي اجمعا بين الاستقرار
والاكل من رزق الجنة **رَغَدًا** ارغد العيش اي تسع ولان اي رزق واسع لين وارغد القوم
اخصبوا والرغيدة الزبد **حَيْثُ شِئْتُمَا** اي في اي مكان من الجنة شئتما وسع الامر عليهما
اباحة للعلة والعذر في التناول من الشجرة المنهي عنها من بين اشجارها التي لا تنحصر **وَلَا
تَقْرَبَا هَٰذِهِ الشَّجَرَةَ** يعني للاكل والقرب الدنو قال الاصمعي والنهي عن القرب فيه سد للذريعة
وقطع للوسيلة ولهذا جاء به عوضا عن الاكل ولا يخفى ان النهي عن القرب لا يستلزم
النهي عن الاكل لانه قد ياكل من ثمرة الشجرة من هو بعيد عنها اذا حمل اليه فالاولى ان يقال
المنع من الاكل مستفاد من المقام والشجر ما كان له ساق من نبات الارض وواحده شجرة
واختلف اهل العلم في تعيين هذه الشجرة فقيل هي الكرم وقيل هي السنبلة قاله ابن عباس
وله عنه طرق صحيحة وقيل التين وقيل الحنطة وقيل اللوز وقيل النخلة وقيل هي شجرة العلم
وقيل الكافور وقيل الاترج وقيل هي شبه البر وتسمى الدعة وهذا مروي عن جماعة من الصحابة
فمن بعدهم وقيل عن جنس من الشجرة وقيل ليس في ظاهر الكلام ما يدل على التعيين اذ لا حاجة
اليه لانه ليس المقصود تعرف عين تلك الشجرة وما لا يكون مقصودا لا يجب بيانه **فَتَكُونَا
مِنَ الظَّالِمِينَ** يعني ان اكلتما من هذه الشجرة ظلمتما انفسكما من جرى ارتكاب الذنوب على

الانبياء قال ظلم نفسه بالمعصية والظلم اصله وضع الشيء في غير موضعه ومن لم يجوز ذلك
على الانبياء حمل الظلم على انه فعل ما كان الاولى ان لا يفعله وكلام اهل العلم في عصمة
الانبياء واختلاف مذاهبهم في ذلك مدون في مواطنه وقد اطال البحث في ذلك الرازي
في تفسيره في هذا الموضع فليرجع اليه فانه مفيد فأزلهما الشيطان اي استزل ادم وحوا
عنها اي الجنة ودعاهما الى الزلة وهي الخطيئة اي استزلهما واوقعهما فيها وقيل من الازالة
وهي التنحية اي نحاهما وقيل من الزوال وقد اختلف اهل العلم في الكيفية التي فعلها الشيطان
في ازلالهما فقيل انه كان ذلك بمشافهة منه لهما واليه ذهب الجمهور واستدلوا على
ذلك بقوله تعالى وقاسمهما اني لكما لمن الناصحين والمقاسمة ظاهرها المشافهة وقيل لم يصدر
منه الا مجرد الوسوسة والمفاعلة ليست على بابها بل للمبالغة وقيل غير ذلك فاخرجهما
مما كانا فيه اي صرفهما عما كانا عليه من الطاعة الى المعصية وقيل الضمير للجنة وعلى هذا
فالفعل مضمن معنى ابعدهما وانما نسب ذلك الى الشيطان لانه هو الذي تولى اغواء ادم
حتى اكل من الشجرة وقلنا اهبطوا اي انزلوا الى الارض خطاب لادم وحوا وخوطبا بما
يخاطب به الجمع لان الاثنين اقل الجمع عند البعض من ائمة العربية وقيل انه خطاب لهما
ولابليس وللحية فهبط ادم بسرنديب من ارض الهند على جبل يقال له نوذ واهبطت حوا
بجدة وابليس بالايلة من اعمال البصرة والحية باصبهان وقيل خطاب لهما ولذريتهما لانهما
لما كانا اصل هذا النوع الانساني جعلا بمنزلته ويدل على ذلك قوله بعضكم لبعض عدو
فان هذه الجملة الواقعة حالا مبينا للهيئة الثابتة للمأمورين بالهبوط تفيد ذلك يعني العداوة
التي بين المؤمنين من ذرية ادم وبين ابليس واليه الاشارة بقوله تعالى ان الشيطان لكم عدو
فاتخذوه عدوا والعدو خلاف الصديق وهو من عدا اذا ظلم والعدوان الظلم الصراح
وقيل انه ماخوذ من المجاوزة يقال عداه اذا جاوزه والمعنيان متقاربان فان من ظلم فقد
تجاوز قال ابن فارس العدو اسم جامع للواحد والاثنين والثلاثة والعداوة التي بين ذرية
ادم والحية هي ما يروى عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم من ترك الحيات مخافة
طلبهن فليس منا ما سالمناهن منذ حاربناهن اخرجه ابو داود وله عن ابن مسعود ان

رسول الله صلعم قال اقتلوا الحيات كلهن فمن خاف من ثارهن فليس مني وفي رواية الا الجان الابيض الذي كانه قضيب فضة وعن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلعم قال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منهم شيئاً فاذنوه ثلاثة ايام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان وفي رواية ان بهذه البيوت عوامر فاذا رايتم منها شيئاً فحرجوا عليه ثلثا فان ذهب والا فاقتلوه فانه كافر وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ المراد بالمستقر موضع الاستقرار ومنه اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا وقد يكون بمعنى الاستقرار ومنه الى ربك يومئذ المستقر فالاية محتملة للمعنيين ومثلها قوله جعل لكم الارض قرارا وَمَتَاعٌ المتاع ما يستمتع به من الماكول والمشروب والملبوس ونحوها اي بلغة ومستمتع إِلَىٰ حِينٍ اي الى وقت انقضاء اجالكم وقد اختلف المفسرون في قوله حين فقيل الى الموت وقيل الى قيام الساعة واصل معنى الحين في اللغة الوقت البعيد ومنه هل اتى على الانسان حين من الدهر والحين الساعة ومنه او تقول حين ترى العذاب والحين القطعة من الدهر ومنه فذرهم في غمرتهم حتى حين اي حتى تفنى اجالهم ويطلق على السنة وقيل على ستة اشهر ومنه تؤتي اكلها كل حين ويطلق على المساء والصباح ومنه حين تمسون وحين تصبحون قال ابن العربي الحين المجهول لا يتعلق به حكم والحين المعلوم سنة فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ ومعنى التلقي اخذه لها وقبوله لما فيها وعلمه بها وقيل فهمه لها وفطانته لما تضمنته واصل معنى التلقي الاستقبال اي استقبل الكلمات الموحات اليه وقيل ان معنى تلقى تلقن ولا وجه له في العربية واختلف السلف في تعيين هذه الكلمات فعن ابن عباس قال هي قوله ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين وعنه قال علم شان الحج وهي الكلمات وعن عبد الله بن زيد قال لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوء وظلمت نفسي فارحمني انك انت ارحم الراحمين وروي نحوه عن انس وسعيد بن جبير فَتَابَ عَلَيْهِ اي فتجاوز عنه وغفر له واصل التوبة من تاب يتوب اذا رجع إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ اي الرجاع على عباده بقبول التوبة الرَّحِيمُ بخلقه قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا اما في زمان واحد او في ازمنة متفرقة لان المراد الاشتراك في اصل الفعل وهذا هو الفرق بين جاؤا جميعا وجاؤا معا يعني هؤلاء الاربعة او ادم وحوا وذريتهما وكرر قوله اهبطوا للتوكيد والتغليظ وقيل

انه لما تعلق به حكم غير الحكم الاول كررة ولا تزاحم بين المقتضيات فقد يكون التكرير للامرين
معاً اخرج عبد بن حميد والحاكم وصححه عن ابن عباس قال ما سكن ادم الجنة الا ما بين صلوة
العصر الى غروب الشمس وعنه ما غابت الشمس من ذلك اليوم حتى اهبط من الجنة وعن الحسن
قال لبث ادم في الجنة ساعة من نهار تلك الساعة مائة وثلثون سنة من ايام الدنيا و
اخرج البخاري والحاكم عن ابي هريرة عن النبي صلعم قال لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن انثى
زوجها وقد ثبت احاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة في الصحيحين وغيرهما في محاجة ادم
وموسى عليهما السلام وحج موسى بقوله اتلومني على امر قدره الله علي قبل ان اخلق وعن ابن
عباس قال اول ما اهبط الله ادم الى ارض الهند وعنه الى ارض بين مكة والطائف وعن
علي اطيب ريح الارض الهند هبط بها ادم فعلق شجرها من ريح الجنة وقد روي عن جماعة
من الصحابة ان ادم اهبط الى ارض الهند منهم جابر وابن عمر وعلي وقد روى عن جماعة
من الصحابة والتابعين ومن بعدهم حكايات في صفة هبوط ادم من الجنة وما اهبط معه
وما صنع عند وصوله الى الارض ولا حاجة لنا ببسط جميع ذلك وقد ذكر طرفا منها الحافظ
ابن القيم في الحادي فَاِمَّا يَاْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى اي رشد وبيان وشريعة وقيل كتاب و
رسول وقيل التوفيق للهداية فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ فيما يستقبلهم وقيل عند
الفزع الاكبر وَلَا هُمْ يَحْزَنُوْنَ اي على ما خلفوا وفاتهم من الدنيا وقال ابن جبير لا خوف عليهم
في الاخرة ولا يحزنون للموت والخوف هو الذعر ولا يكون الا في المستقبل والحزن ضد السرور
قال اليزيدي حزنه لغة قريش واحزنه لغة تميم وَالَّذِيْنَ كَفَرُوْا اي جحدوا اعطف على فمن تبع
قسيم له وَكَذَّبُوْا بِاٰيٰتِنَآ اي بالقران اُولٰٓئِكَ اَصْحٰبُ النَّارِ اي يوم القيمة وصحبة اهل النار
لها بمعنى الاقتران والملازمة هُمْ فِيْهَا خٰلِدُوْنَ اي لا يخرجون منها ولا يموتون فيها وبقي
قسم ثالث وهو من امن ولم يعمل الطاعات فليس داخلا في الايتين وقد تقدم تفسير الخلود
يٰبَنِيْٓ اِسْرَآءِيْلَ اتفق المفسرون على ان اسرائيل هو يعقوب بن اسحق بن ابراهيم عليهم السلام
ومعناه عبد الله لان اسر في لغتهم هو العبد وايل هو الله وقيل معناه صفوة الله والاول اولى
والمعنى يا اولاد يعقوب قيل ان له اسمين وقيل ان اسرائيل لقب له وهو اسم عجمي غير منصرف

وقد تصرفت فيه العرب بلغات كثيرة افصحها لغة القران وهي قراءة الجمهور اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم اي اشكروا وانما عبر عنه بالذكر لان من ذكر النعمة فقد شكرها ومن جحدها فقد كفرها والذكر بالكسر هو ضد الانصات وبالضم ضد النسيان وجعله بعض اهل العلم مشتركا بين ذكر القلب واللسان وقال الكسائي ما كان بالقلب فهو مضموم الذال وما كان باللسان فهو مكسور الذال قال ابن الانباري والمعنى في الاية اذكروا شكر نعمتي فحذف الشكر اكتفاء بذكر النعمة وهي اسم جنس ومن جملتها انه جعل منهم انبياء وانزل عليهم الكتاب والمن والسلوى واخرج لهم الماء من الحجر ونجاهم من ال فرعون وفلق لهم البحر واغرق فرعون وظللهم بالغمام وغير ذلك من نعم كثيرة وقيل ان هذه النعمة هي ادراك المخاطبين بها زمن محمد صلعم والاول اولى واوفوا بعهدي اي امتثلوا امري يقال اوفى ووفى مشددا ووفى مخففا ثلث لغات بمعنى وقيل يقال وفيت ووفيت بالعهد واوفيت بالكيل لا غير واختلف اهل العلم في العهد المذكور في هذه الاية ما هو فقيل هو المذكور في قوله تعالى خذوا ما اتيناكم بقوة وقيل هو ما في قوله ولقد اخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا وقيل هو قوله ولقد اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس وقال الزجاج هو ما اخذ عليهم في التورية من اتباع محمد صلعم وقيل هو اداء الفرائض ولا مانع من حمله على جميع ذلك وقيل اراد جميع ما امر الله به من غير تخصيص ببعض التكاليف دون بعض اوف بعهدكم اي بما ضمنت لكم من الجزاء وقيل بالقبول والثواب عليه بدخول الجنة وإياي فارهبون اي فخافون في نقضكم العهد والرهب والرهبة الخوف ويتضمن الامر به معنى التهديد وتقديم معمول الفعل يفيد الاختصاص قال صاحب الكشاف وهو اوكد في افادة التخصيص من اياك نعبد والفاء جواب لامر مقدر اي تنبهوا فارهبون او زائدة وامنوا بما انزلت يعني القران مصدقا لما معكم اي لما في التورية من التوحيد والنبوة والاخبار ونعت النبي صلعم ولا تكونوا اول كافر به الى اهل الكتاب لانهم العارفون بما يجب للانبياء وما يلزم من التصديق اي لا تكونوا يا معشر اليهود اول كافر بهذا النبي صلعم مع كونكم قد وجدتموه مكتوبا عندكم في التورية والانجيل مبشرا به في الكتب المنزلة عليكم وقد حكى الرازي في تفسيره في

هذا الموضع ما وقف عليه من البشارات برسول الله صلعم في الكتب السابقة وقيل الضمير في به عائد الى القرآن المدلول عليه بقوله بما انزلت وقيل عائد الى التوراة المدلول عليها بقوله لما معكم والخطاب لجماعة والكافر لفظه واحد وهو في معنى الجمع اي اول الكفار او اول فريق كافر ومفهوم الصفة غير مراد هنا فلا يرد ان المعنى بل آخر كافر وانما ذكرت الاولية لانها افحش لما فيها من الابتداء بالكفر بل يجب ان تكونوا اول فريق مؤمن به لانكم اهل نظر في معجزاته والعلم بشأنه وصفاته ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ اي لا تستبدلوا بيان صفة محمد صلعم التي في التوراة عوضا يسيرا من الدنيا لان الدنيا بالنسبة الى الآخرة كالشيء اليسير الحقير الذي لا قيمة له والذي كانوا ياخذونه من الدنيا كالشيء اليسير بالنسبة الى جميعها فهو قليل القليل وهذه الآية وان كانت خطابا لبني اسرائيل ونهيا لهم فهي متناولة لهذه الامة بفحوى الخطاب او بلحنه فمن اخذ من المسلمين رشوة على ابطال حق امر الله به او اثبات باطل نهى الله عنه او امتنع من تعليم ما علمه الله وكتم البيان الذي اخذ الله عليه ميثاقه به فقد اشترى بآيات الله ثمنا قليلا ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ اي ولا تكتبوا في التوراة ما ليس فيها فيختلط الحق المنزل بالباطل الذي كتبتم وقيل لا تخلطوا الحق من صفة محمد صلعم بالباطل من تغيير صفته واللبس الخلط وقيل هو ماخوذ من التغطية اي لا تغطوا الحق بالباطل والاول اولى والباء للالصاق على الاول وقيل للاستعانة واستبعده ابو حيان وقال فيه صرف عن الظاهر من غير ضرورة قال السمين ولا ادري ما هذا الاستبعاد مع وضوح هذا المعنى الحسن والباطل في كلام العرب الزائل الباطل الشيطان والمراد به هنا خلاف الحق والمراد النهي عن كتم حجج الله التي اوجب عليهم تبليغها واخذ عليهم بيانها ومن فسر اللبس او الكتمان بشيء معين ومعنى خاص كما تقدم فلم يصب ان اراد ان ذلك هو المراد دون غيره لا ان اراد انه مما يصدق عليه ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ لما فيه من الضرر والفساد وفيه ان العالم بالحق يجب عليه اظهاره ويحرم عليه كتمانه وفيه تنبيه لسائر الخلق وتحذير من مثله فصار هذا الخطاب وان كان خاصا في الصورة عاما في المعنى فعلى كل احد ان لا يلبس الحق بالباطل ولا يكتم الحق ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ فيه ان كفرهم كفر عناد لا كفر جهل وذلك اغلظ للذنب واوجب للعقوبة وهذا التقييد لا يفيد جواز اللبس والكتمان

مع الجهل لان الجاهل يجب عليه ان لا يقدم على شئ حتى يعلم بحكمه خصوصا في امور الدين فان التكلم فيها والتصدي للاصدار والايراد في ابوابها انما اذن الله به لمن كان راسخا في العلم فردا في الفهم وما للجهال والدخول فيما ليس من شانهم والقعود في غير مقاعدهم واعلم ان كثيرا من المفسرين جاؤا بعلم متكلف وخاضوا في بحر لم يكلفوا سباحته واستغرقوا اوقاتهم في فن لا يعود عليهم بفائدة بل وقعوا انفسهم في التكلم بمحض الرأي المنهى عنه في الامور المتعلقة بكتاب الله سبحانه وذلك انهم ارادوا ان يذكروا المناسبة بين الآيات القرآنية المسرودة على هذا الترتيب الموجود في المصاحف فجاؤا بتكلفات وتعسفات يتبرء منها الانصاف ويتنزه عنها كلام البلغاء فضلا عن كلام الرب سبحانه حتى افردوا ذلك بالتصنيف وجعلوه المقصد الاهم من التاليف كما فعله البقاعي في تفسيره ومن تقدمه ومن تاخره وان هذا لمن اعجب ما يسمعه من يعرف ان هذا القرآن ما زال ينزل مفرقا على حسب الحوادث المقتضية لنزوله منذ نزل الوحي على رسول الله صلعم الى ان قبضه الله عزوجل اليه وكل عاقل فضلا عن عالم لا يشك ان هذه الحوادث المقتضية لنزول القرآن متخالفة باعتبار نفسها بل قد تكون متناقضة كتحريم امر كان حلالا وتحليل امر كان حراما واثبات امر لشخص او اشخاص تناقض ما كان قد ثبت لهم قبله وتارة يكون الكلام مع المسلمين وتارة مع الكافرين وتارة مع من مضى وتارة مع من حضر وحينا في عبادة وحينا في معاملة ووقتا في ترغيب ووقتا في ترهيب واونة في بشارة واونة في نذارة وطورا في امر دنيا وطورا في امر آخرة ومرة في تكاليف آتية ومرة في اقاصيص ماضية واذا كانت اسباب النزول مختلفة هذا الاختلاف ومتباينة هذا التباين الذي لا يتيسر معه الائتلاف فالقرآن النازل فيها هو باعتبار نفسه مختلف كاختلافها فكيف يطلب العاقل المناسبة بين الضب والنون والماء والنار والملاح والحادي وهل هذا الا من فتح ابواب الشك وتوسيع دائرة الريب على من في قلبه مرض او كان مرضه مجرد الجهل والقصور فانه اذا وجد اهل العلم يتكلمون في التناسب بين جميع آي القرآن ويفردون ذلك بالتصنيف تقرر عنده ان هذا امر لا بد منه وانه لا يكون القرآن بليغا معجزا الا اذا ظهر الوجه المقتضي للمناسبة وتبين الامر

كفاية وذهب الجمهور الى انه سنة مؤكدة مرغب فيها وليس بواجب وهو الحق للاحاديث الصحيحة الثابتة عن جماعة من الصحابة من ان صلوة الجماعة تفضل صلوة الفرد بخمس وعشرين درجة او سبع وعشرين درجة وثبت في الصحيح عنه صلعم الذي يصلي مع الامام افضل من الذي يصلي وحده ثم ينام والبحث طويل الذيول كثير النقول استوفاه الشوكاني في شرحه للمنتقى

أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ الهمزة للاستفهام مع التوبيخ للمخاطبين وليس المراد توبيخهم على نفس الامر بالبر فانه فعل حسن مندوب اليه بل بسبب ترك فعل البر المستفاد من قوله وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ مع التطهر بتزكية النفس والقيام في مقام دعاة الخلق الى الحق ايهاما للناس و تلبيسا عليهم نزلت في علماء اليهود والبر الطاعة والعمل الصالح والبر سعة الخير والمعروف والبر الصدق والبر ولد الثعلب والبر سوق الغنم فالبر اسم جامع لجميع اعمال الخير و الطاعات والنسيان هو هنا بمعنى الترك وفي الاصل خلاف الذكر والحفظ اي زوال الصورة التي كانت محفوظة عن المدركة والحافظة والنفس الروح ومنه قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها يريد الارواح والنفس الجسد والمعنى وتعدلون عما لها فيه نفع

وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ جملة حالية مشتملة على اعظم تقريع واشد توبيخ وابلغ تبكيت اي كيف تتركون البر الذي تامرون الناس به وانتم من اهل العلم العارفين بقبح هذا الفعل وشدة الوعيد عليه كما ترونه في الكتاب الذي تتلونه وتدرسونه والايات التي تقرؤنها من التوراة والتلاوة القراءة وهي المراد هنا واصلها الاتباع أَفَلَا تَعْقِلُونَ استفهام للانكار عليهم والتقريع لهم وهو اشد من الاول واشد ولشد ما قرع الله في هذا الموضع من يامر بالخير ولا يفعله من العلماء الذين هم غير عاملين بالعلم فاستنكر عليهم اولا امرهم للناس بالبر مع نسيان انفسهم من ذلك الامر الذي قاموا به في المجامع ونادوا به في المجالس ايهاما للناس بانهم مبلغون عن الله ما تحملوه من حججه ومبينون لعباده ما امرهم ببيانه وموصلون الى خلقه ما استودعهم وائتمنهم عليه وهم اترك الناس لذلك وابعدهم من نفعه وازهدهم فيه ثم ربط هذه الجملة بجملة اخرى جعلها مبينة لحالهم وكاشفة لعوارهم وهاتكة لستا وهي انهم فعلوا هذه الفعلة الشنيعة والخصلة الفظيعة على علم منهم ومعرفة بالكتاب ال

انزل عليهم وملازمة لتلاوته وهم في ذلك كما قال المعري شعر وانما حمل التورية قارها
كسب الفوائد لاحب التلاوات ثم انتقل معهم من تقريع الى تقريع ومن توبيخ الى توبيخ فقال
انكم لو لم تكونوا من اهل العلم وحملة الحجة واهل الدراسة لكتب الله لكان مجرد كونكم ممن
يعقل حائلا بينكم وبين ذلك ذائدا لكم عنه زاجرا لكم منه فكيف اهملتم ما يقتضيه العقل
بعد اهمالكم لما يوجبه العلم والعقل في اصل اللغة المنع ومنه عقال البعير لانه يمنعه عن
الحركة ومنه العقل في الدية لانه يمنع الولي عن قتل الجاني والعقل نقيض الجهل ويصح تفسير
ما في الاية هنا بما هو اصل معنى العقل عند اهل اللغة اي افلا تمنعون انفسكم من مواقعة
هذه الحال المزرية ويصح ان يكون معنى الاية افلا تنظرون بعقولكم التي رزقكم الله اياها
حيث لم تنتفعوا بما لديكم من العلم والعقل قوة تهيئ قبول العلم ويقال للعلم الذي يستفيده
الانسان بتلك القوة العقل واخرج احمد وابن ابي شيبة وعبد بن حميد والبزار وابن المنذر
وابن ابي حاتم وابو نعيم في الحلية وابن حبان وابن مردويه والبيهقي عن انس قال قال رسول
الله صلعم رايت ليلة اسري بي رجالا تقرض شفاههم بمقاريض من نار كلما قرضت رجعت
فقلت لجبريل من هؤلاء قال هؤلاء خطباء من امتك كانوا يامرون الناس بالبر وينسون
انفسهم وهم يتلون الكتاب افلا يعقلون وثبت في الصحيحين من حديث اسامة بن زيد
قال سمعت رسول الله صلعم يقول يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق به اقتابه
فيدور بها كما يدور الحمار برحاه فيطيف به اهل النار فيقولون يا فلان ما لك ما اصابك
الم تكن تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر فيقول كنت امركم بالمعروف ولا اتيه وانهاكم
عن المنكر واتيه وفي الباب احاديث معناها جميعا ان يطلع قوم من اهل الجنة على قوم
من اهل النار فيقولون لهم بما دخلتم النار وانما دخلنا الجنة بتعليمكم قالوا انا كنا نامركم و
لا نفعل واخرج الطبراني والخطيب في الاقتضاء والاصبهاني في الترغيب بسند جيد عن
جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلعم مثل العالم الذي يعلم الناس الخير ولا يعمل به
كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلٰوةِ قيل ان المخاطبين
بهذا هم المؤمنون وقيل اليهود لما عاقهم عن الايمان الشره وحب الرياسة فامروا بالصبر

الَّذِينَ يَظُنُّونَ أي يستيقنون وقيل يعلمون والظن هنا عند الجمهور بمعنى اليقين ومنه قوله
تعالى إني ظننت أني ملاق حسابيه وقوله وظنوا أنهم مواقعوها وقيل ان الظن في الآية على
بابه ويضمر في الكلام بذنوبهم فكأنهم توقعوا لقاءه مذنبين ذكره الماوردي والأول أولى
وأصل الظن الشك مع الميل الى أحد الطرفين وقد يقع موقع اليقين في مواضع منها هذه
الآية ومعنى أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ ملاقوا جزائه والمفاعلة هنا ليست على بابها ولا أرى في
حمله على أصل معناه من دون تقدير المضاف بأسا أي يوقنون أنهم يرونه وفي هذا مع ما بعده
من قوله وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اقرار بالبعث وما وعد الله به في اليوم الآخر وفيه دليل على
ثبوت رؤية الله تعالى في الآخرة يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ إنما كرر
ذلك سبحانه توكيدا للحجة عليهم وتحذيرا لهم من ترك اتباع محمد صلعم ثم قرنه بالوعيد وهو
قوله واتقوا يوما قيل المراد بالنعمة أيادي الله عندهم وأيامه قاله سفيان بن عيينة وعن
مجاهد النعمة التي أنعم بها على بني اسرائيل فيما سمى وفيما سوى ذلك فجر لهم الحجر وأنزل عليهم المن
والسلوى وأنجاهم من عبودية آل فرعون وكان عمر بن الخطاب اذا تلى هذه الآية قال مضى
القوم وانما يعني أنتم وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ يعني على عالمي زمانكم فلا يتناول من مضى
ولا من يوجد بعدهم وهذا التفضيل وان كان في حق الآباء ولكن يحصل به الشرف للأبناء
قيل المراد بالعالمين عالم زمانهم وقيل على جميع العالمين بما جعل فيهم الأنبياء وقال في الكشاف
على الجم الغفير من الناس كقوله باركنا فيها للعالمين يقال رأيت عالما من الناس يراد الكثرة
انتهى قال الرازي في تفسيره وهذا ضعيف لأن لفظ العالم مشتق من العلم وهو الدليل وكلما كان دليلا
على الله كان علما وكان من العالم وهذا تحقيق قول المتكلمين العالم كل موجود سوى الله وعلى
هذا لا يمكن تخصيص لفظ العالم ببعض المحدثات انتهى أقول هذا الاعتراض ساقط أما أولا فدعوى
اشتقاقه من العلم لا برهان عليه وأما ثانيا فلو سلمنا صحة هذا الاشتقاق كان المعنى موجودا
بما يتحصل معه مفهوم الدليل على الله الذي يصح اطلاق اسم العلم عليه وهو كائن في كل فرد
من أفراد المخلوقات التي يستدل بها على الخالق وغايته أن جمع العالم يستلزم أن يكونوا مفضلين
على أفراد كثيرة من المحدثات وأما أنهم مفضلون على كل المحدثات في كل زمان فليس في اللفظ ما يفيد هذا

ولا يستنقفا قر بايرد عليه واما مرجبا العالم اهل العصر فغايته ان يكونوا مفضلين على اهل عصور
لا على اهل كل عصر فلا يستلزم ذلك تفضيلهم على اهل العصر الذين فيهم نبينا صلعم
لا على ما بعده من العصور ومثل هذا الكلام ينبغي استحضاره عند تفسير قوله تعالى واتاكم
ما لم يؤت احدا من العالمين وعند قوله تعالى ولقد اخترناهم على علم على العالمين وعند قوله
تعالى ان الله اصطفى ادم ونوحا وال ابراهيم وال عمران على العالمين فان قيل ان التعريف في
العالمين يدل على شموله لكل عالم قلت لو كان الامر هكذا لم يكن ذلك مستلزما لكونهم
افضل من امة محمد صلعم لقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس فان هذه الاية ونحوها
تكون مخصصة لتلك الايات واتقوا يوما اي واخشوا عذاب يوم امر معناه الوعيد والمراد
باليوم يوم القيمة اي عذابه لا تجزي اي لا تكفي ولا تقضي نفس عن نفس شيئا يعني حقا لزمها و
قيل معناه لا تنوب نفس عن نفس يوم القيمة ولا ترد عنها شيئا مما اصابها بل يفر المرء من اخيه
وامه وابيه والنفس الاولى هي المؤمنه والثانية هي الكافرة ومعنى التنكير التحقير اي شيئا
يسيرا حقيرا ولا يقبل منها شفاعة اي في ذلك اليوم وذلك ان اليهود قالوا يشفع لنا اباءنا
فرد الله عليهم ذلك وقيل ان طاعة المطيع لا تقضي عن العاصي ما كان واجبا عليه والشفاعة
ماخوذة من الشفع وهو الاثنان تقول استشفعته اي سالته ان يشفع لي اي يضم جاهه
الى جاهك عند المشفوع اليه ليصل النفع الى المشفوع له وضمير منها يرجع الى النفس المذكورة
ثانيا اي ان جاءت بشفاعة شفيع ويجوز ان يرجع الى النفس المذكورة اولا اي اذا شفعت لم يقبل
منها ولا يؤخذ منها عدل اي فدية وهو مماثلة الشيء بالشيء والعدل بفتح العين الفداء
وبكسرها المثل وقيل بالفتح المساوي للشيء قيمة وقدرا وبالكسر المساوي له في جنسه وجرمه و
اما العدل واحد الاعدال فهو بالكسر لا غير قاله السمين والضمير يرجع الى النفوس المدلول
عليها بالنكرة في سياق النفي والنفس تذكر وتؤنث والمعنى كما قال السدي لا تغني نفس مؤمنة
عن نفس كافرة من المنفعة شيئا ولا هم ينصرون اي لا يمنعون من العذاب والنصر
العون والانصار الاعوان ومنه من انصاري الى الله والنصر ايضا الانتقام يقال انتصر زيد
لنفسه من خصمه اي انتقم منه لها والنصر ايضا الاتيان يقال نصرت ارض بني فلان اي اتيتها

وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ اي واذكروا اذ خلصنا اسلافكم واجدادكم فاعتدّه نعمة ومنة عليهم لانهم نجوا بنجاة اسلافهم وهذا شروع في تفصيل نعم الله عليهم وفصلت بعشرة امور تنتهي بقوله واذ استسقى موسى والنجاة النجوة من الارض وهي ما ارتفع منها ثم سمي كل فائز وخارج من ضيق الى سعة ناجيا وان لم يلق على نجوة وآل فرعون قومه والآل يضاف الى ذوي الخطر ولا يضاف الى البلدان فلا يقال من آل المدينة وجوّزه الاخفش واختلفوا هل يضاف الى المضمر ام لا فمنعه قوم وسوّغه آخرون وهو الحق وفرعون قيل هو اسم ذلك الملك بعينه وقيل انه اسم لكل ملك من ملوك العمالقة اولاد عمليق بن لاوذ بن ارم بن سام بن نوح كما يسمى من ملك الفرس كسرى ومن ملك الروم قيصر ومن ملك الحبشة النجاشي وقيل فرعون اسم علم لمن كان يملك مصر من القبط والعماليق واسم فرعون موسى المذكور هنا قابوس في قول اهل الكتاب وقال وهب اسمه الوليد بن مصعب بن الريان وعمر اكثر من اربعمائة سنة وعاش موسى مائة وعشرين سنة قال المسعودي لا يعرف لفرعون تفسير بالعربية وقال الجوهري ان كل عاتٍ يقال له فرعون وقد تفرعن وهو ذو فرعنة اي دهاء ومكر وقال في الكشاف تفرعن فلان اذا عتى وتجبر يَسُومُونَكُمْ اي يكلفونكم ويتولونكم قاله ابو عبيدة وقيل يذيقونكم ويلزمونكم اياه واصل السوم الدوام ومنه سائمة الغنم لمداومتها الرعي وفي الكشاف اصله من سام السلعة اذا طلبها كانه بمعنى يبغونكم سوء العذاب ويريدونكم عليه انتهى سُوءَ الْعَذَابِ اي اشده وأسوءه وافظعه وان كان كله سيئا والسوء كل ما يغم الانسان من امر دنيوي او اخروي يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ الذبح في الاصل الشق وهو فري اوداج المذبوح قيل فذبحوا منهم اثني عشر الفا وقيل سبعين الفا وهل نساء جمع نسوة او جمع امرأة من حيث المعنى قولان والمراد يتركون نساءكم احياء ليستخدموهن ويمتهنوهن وانما امر بذبح الابناء واستحياء النساء لان الكهنة اخبروه بانه يولد مولود يكون هلاكه على يده وعبر عن البنات باسم النساء لانه جنس يصدق عليهن وقالت طائفة انه امر بذبح الرجال واستدلوا بقوله نساءكم والاول اصح بشهادة السبب ولا يخفى ما في قتل الابناء واستحياء

البنات للخدمة ونحوها من انزال الذل بهم والصاق الاهانة الشديدة بجميعهم لما في ذلك من العار والاشارة بقوله وَفِي ذَٰلِكُم الى جملة الامر من الانجاء والذبح قاله ابن عطية بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ اي اختبار وامتحان والبلاء يطلق تارة على الخير وتارة على الشر فان اريد به هنا الشر كانت الاشارة الى ما حل بهم من النقمة بالذبح ونحوه وان اريد به الخير كانت الاشارة الى النعمة التي انعم الله عليهم بالانجاء وما هو مذكور قبله من تفضيلهم على العالمين وقد اختلف السلف ومن بعدهم في مرجع الاشارة فرجح الجمهور الاول ورجح الاخرون الاخر قال ابن كيسان ابلاه وبلاه في الخير والشر وقيل الاكثر في الخير ابليته وفي الشر بلوته وفي الاختبار ابتليته وبلوته قاله النحاس وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ اي فلقنا واصل الفلق الفرق والفصل ومنه فرق الشعر ومنه وقرآنا فرقناه اي فصلناه والباء في بكم بمعنى اللام او السببية والمراد ان فرق البحر كان بسبب دخولهم فيه لما صار بين المائين صار الفرق بهم واصل البحر في اللغة الاتساع اطلق على البحر الذي هو مقابل البر لما فيه من الاتساع بالنسبة الى النهر والخليج ويطلق على الماء المالح وقال السيوطي في مفحمات الاقران البحر هو القلزم وكنيته ابو خالد كما روي عن قيس بن عباد قال ابن عساكر كانه كني بذلك لطول بقائه وروى ابو يعلى بسند ضعيف عن النبي صلعم قال فلق البحر لبني اسرائيل يوم عاشوراء انتهى فَأَنجَيْنَاكُمْ اي اخرجناكم منه وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ فيه ووافق ذلك يوم عاشوراء فصام موسى ذلك اليوم شكرا لله عز وجل والمراد بال فرعون هنا هو وقومه واتباعه والغرق الرسوب في الماء وتجوز به عن المداخلة في الشيء تقول غرق فلان في اللهو فهو غرق قاله السمين وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ يعني الى اهلاكهم وقيل الى مصارعهم اي حال كونكم ناظرين اليهم بابصاركم او المعنى ينظر بعضكم الى بعض من الساكنين في البحر وقيل نظروا الى انفسهم ينجون والى آل فرعون يغرقون قيل ان البحر قذفهم حتى نظروا اليهم وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة فرأى اليهود يصومون يوم عاشوراء فقال ما هذا اليوم قالوا هذا يوم صالح نجى الله فيه بني اسرائيل من عدوهم فصامه موسى

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن احق بموسى منكم فصامه وامر بصومه وَإِذْ وَاعَدْنَا قراءة الجمهور واعدنا قال النحاس وهي اجود واحسن وليس هو من الوعد والوعيد في شيء وانما هو من باب الموافاة يعني من المواعدة وهو من الله الامر ومن موسى القبول وذلك ان الله وعده بمجيء الميقات وموسى اسم اعجمي عبري معرب غير منصرف فموسى بالعبرية الماء والشجر سمي موسى لانه اخذ من بين الماء والشجر ثم قلبت الشين سينا فسمي موسى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً قال الزجاج تمام اربعين ليلة وهي عند اكثر المفسرين ثلثون من ذى القعدة وعشر من ذى الحجة وبه قال ابو العالية وانما خص الليالي بالذكر دون الايام لانها غرر الشهور ولان الليلة اسبق من اليوم فهي قبله في الرتبة وقيل لان الاشهر العربية وضعت على سير القمر وقيل لان الظلمة اقدم من الضوء والمعاني متقاربة ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ اي جعلتم العجل الها قال الحسن البصري كان اسم عجل بني اسرائيل الذي عبدوه بهموت وقيل يهبوت مِنْ بَعْدِهِ اي بعد مضي موسى الى الطور وقد ذكر بعض المفسرين انهم عدوا عشرين يوما وعشرين ليلة وقالوا قد اختلف موعده فاتخذوا العجل وهذا غير بعيد منهم فقد كانوا يسلكون طرائق من التعنت خارجة عن قوانين العقل مخالفة لما يخاطبون به بل ويشاهدونه بابصارهم فلا يقال كيف يعدون الايام والليالي على تلك الصفة وقد صرح لهم في الوعد بانها اربعون ليلة والمعنى من بعد عبادتكم العجل وسمي العجل عجلا لاستعجالهم عبادته كذا قيل وليس بشيء لان العرب تطلق هذا الاسم على ولد البقر وقد كان جعله لهم السامري على صورة العجل وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ اي وانتم ضارون لانفسكم بالمعصية حيث وضعتم العبادة في غير موضعها وقيل انما سماهم ظالمين لانهم اشركوا بالله وخالفوا موعد نبيهم قيل والذين عبدوه منهم ثمانية الاف وقيل كلهم الا هارون مع اثنى عشر الفا وهذا اولى ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ اي محونا ذنوبكم وتجاوزنا عنكم والعفو يجوز ان يكون بعد العقوبة والغفران لا يكون معها وهذا هو الفرق بينهما وهو من الاضداد احيقال عفت الريح الاثر اي اذهبته وعفا الشيء اي كثر ومنه حتى عفوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ اي من بعد عبادتكم العجل لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ما انعم الله به عليكم من العفو عن ذنبكم العظيم الذي وقعتم فيه وتستمرون بعد ذلك على الطاعة

وأصل الشكر في اللغة الظهور قال الجوهري الشكر الثناء على المحسن بما أولاك من المعروف يقال شكرته وشكرت له وباللام أفصح والشكران خلاف الكفران ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾ الكتاب التوراة بالإجماع من المفسرين واختلفوا في الفرقان فقال الفراء وقطرب المعنى آتينا موسى التوراة ومحمداً الفرقان وقد قيل إن هذا غلط أوقعهما فيه أن الفرقان مختص بالقرآن وليس كذلك فقد قال تعالى ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان قال الزجاج إن الفرقان هو الكتاب أعيد ذكره تأكيداً وقيل إن الواو صلة وهي قد تزاد في النعوت وقيل إن المعنى ذلك المنزل جامع بين كونه كتاباً وفارقاً بين الحق والباطل وهو كقوله آتينا موسى الكتاب تماماً على الذي أحسن وتفصيلاً لكل شيء وقيل الفرقان الفرق بينهم وبين قوم فرعون أنجى الله هؤلاء وأغرق هؤلاء وقال ابن زيد الفرقان انفراق البحر والشرع الفارق بين الحلال والحرام وقيل الفرقان الفرج من الكرب أو النصر وقيل إنه الحجة والبيان بالآيات التي أعطاه الله من العصا واليد وغيرهما وهذا أولى وأرجح ويكون العطف على بابه كأنه قال آتينا موسى التوراة والآيات التي أرسلناه بها معجزة له ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ يعني بالتوراة أي لكي تهتدوا بالتدبر والتفكر فيه والعمل والاعتقاد بما يحويه ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾ يعني الذين عبدوا العجل والقوم يطلق تارة على الرجال دون النساء ومنه قوله تعالى لا يسخر قوم من قوم ثم قال ولا نساء من نساء ومنه ولوطاً إذ قال لقومه أراد الرجال وقد يطلق على الجميع كقوله تعالى إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه والمراد هنا بالقوم عبدة العجل وهذا شروع في بيان كيفية العفو والقوم ليس له واحد من لفظه ومفرده رجل ﴿يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ﴾ يعني إلهاً تعبدونه فكأنهم قالوا ما نصنع فقال ﴿فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ﴾ أي ارجعوا إلى خالقكم واعزموا وصمموا بالتوبة والباري الخالق وقيل الباري هو المبدع المحدث والخالق هو المقدر الناقل من حال إلى حال وفي ذكر الباري هنا إشارة إلى عظيم جرمهم أي فتوبوا إلى الذي خلقكم وقد عبدتم معه غيره وأصل التركيب لخلوص الشيء عن غيره إما على سبيل التفصي كبرئ المريض من مرضه والمديون من دينه أو الإنشاء كبرأ الله آدم من الطين ﴿فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ أي جعلوا القتل متعقباً للتوبة تماماً لها قال القرطبي وأجمعوا على أنه لم يؤمر كل واحد من عبدة العجل بأن يقتل نفسه بيده قيل قاموا صفين وقتل بعضهم بعضاً وقيل وقف الذين عبدوا العجل ودخل الذين لم يعبدوه عليهم بالسلاح فقتلوهم فتاب الله على الباقين منهم

عن ابن عباس قال امر موسى قومه عن امر ربه ان يقتلوا انفسهم واحتبى الذين عكفوا
على العجل فجلسوا وقام الذين لم يعكفوا فاخذوا الخناجر بايديهم واصابتهم ظلمة شديدة
فجعل يقتل بعضهم بعضا فانجلت الظلمة عنهم عن سبعين الف قتيل كل من قتل منهم كانت
له توبة وكل من بقي كانت له توبة وعن علي قال قالوا لموسى ما توبتنا قال يقتل بعضكم
بعضا فاخذوا السكاكين فجعل الرجل يقتل اخاه واباه وابنه لا يبالي من قتل حتى قتل منهم
سبعون الفا فاوحى الله الى موسى مرهم فليرفعوا ايديهم وقد غفر لمن قتل وتيب على من بقي
ذٰلِكُمْ يعني هذا القتل وتحمل هذه الشدة خَيْرٌ لَّكُمْ لان الموت لا بد منه عِنْدَ بَارِئِكُمْ من حيث
انه طهرة من الشرك ووصلة الى الحياة الابدية والبهجة السرمدية فَتَابَ عَلَيْكُمْ اي فعلتم ما امرتم
به فتجاوز عنكم وهذه الفاء فاء التفسير وفاء التفصيل فهذا من كلام الله تعالى خاطبهم به على
طريق الالتفات من التكلم الذي يقتضيه السياق الى الغيبة وقيل انه من جملة كلام موسى
لقومه والاول اولى إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ اي الرجاع بالمغفرة القابل للتوبة البالغ في قبولها منهم
الرَّحِيمُ بخلقه وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ اي لا نصدقك بان ما نسمعه كلام الله حَتَّىٰ نَرَى
اللَّهَ جَهْرَةً اي عيانا ظاهر السياق ان القائلين بهذه المقالة هم قوم موسى قيل هم السبعون الذين
اختارهم ممن لم يعبدوا العجل وذلك انهم لما سمعوا كلام الله قالوا له بعد ذلك هذه
المقالة معتذرين عن عبادة اصحابهم العجل فخرج بهم موسى وقيل عشرة الاف من قومه
والمؤمن به والجهرة استعيرت للمعاينة واصلها الظهور فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ لفرط العناد
والتعنت وطلب المستحيل قيل هي الموت وفيه ضعف وقيل سبب الموت واختلفوا في ذلك
السبب فقيل ان نارا نزلت من السماء فاحرقتهم وقيل جاءت صيحة من السماء وقيل ارسل
جنودا من الملائكة فسمعوا بحسهم فخروا صعقين ميتين يوما وليلة والاول اولى والمراد
باخذ الصاعقة اصابتها اياهم وسياتي في الاعراف انهم ماتوا بالرجفة اي الزلزلة
ويمكن الجمع بانه حصل لهم الجميع وقيل المراد بالصاعقة الموت واستدل عليه بقوله
ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّن بَعْدِ مَوْتِكُمْ ولا موجب للمصير الى هذا التفسير لان المصعوق قد يموت كما في
هذه الاية وقد يغشى عليه ثم يفيق كما في قوله تعالى وخر موسى صعقا فلما افاق ومما يوجب

بعد ذلك قوله وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ فانها لو كانت الصاعقة عبارة عن الموت لم يكن لهذه الجملة كثير معنى بل قد يقال انه لا يصح ان ينظروا الموت النازل بهم الا ان يكون المراد نظر الاسباب المؤثرة للموت قيل انهم نظروا اوائل الصاعقة النازلة بهم الواقعة عليهم لا اخرها الذي ماتوا عنده والمعنى ينظر بعضكم الى بعض كيف يأخذه الموت وكيف يحيى وانما عوقبوا باخذ الصاعقة لهم لانهم طلبوا ما لم يأذن به الله من رؤيته في الدنيا ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ المراد بذلك الاحياء لهم لوقوعه بعد الموت فبعثوا بعد الموت ليستوفوا اجالهم قاله انس ولو انهم كانوا قد ماتوا لانقضاء اجالهم لم يبعثوا الى يوم القيامة واصل البعث الاثارة للشيء من محله وقد تكون عن اغماء ونوم ولهذا قيد البعث بالموت وقد ذهبت المعتزلة ومن تابعهم الى انكار الرؤية في الدنيا والاخرة وذهب من عداهم الى جوازها في الدنيا والاخرة لوقوعها في الاخرة وقد تواترت الاحاديث الصحيحة بان العباد يرون ربهم في الاخرة وهي قطعية الدلالة لا ينبغي لمنصف ان يتمسك في مقابلها بتلك القواعد الكلامية التي جاء بها قدماء المعتزلة وزعموا ان العقل قد حكم بها دعاوي مبنية على شفا جرف هار وقواعد لا يغتر بها الا من لم يحظ من العلم النافع بنصيب وسيأتيك بيان ما تمسكوا به من الادلة القرآنية وكلها خارج عن محل النزاع بعيد من موضع الحجة وليس هذا موضع المقال في هذه المسئلة وقد استوعب الحافظ ابن القيم الكلام عليها في كتابه حادي الارواح بما يشفي العليل ويروي الغليل فليرجع اليه لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ انعامنا بذلك اي بالبعث بعد الموت قاله ابو السعود او ما كفرتموه قاله البيضاوي وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ اي جعلناه كالظلة والغمام جمع غمامة قاله الاخفش قال الفراء ويجوز غمائم قال ابن عباس غمام ابرد من هذا واطيب وهو الذي يأتي الله فيه يوم القيامة وهو الذي جاءت فيه الملائكة يوم بدر وكان معهم في التيه وقال قتادة كان هذا الغمام في البرية ظلل عليهم الغمام من الشمس وجعل لهم عمودا من نور يضيء لهم بالليل اذا لم يكن قمر والتيه واد بين الشام والمصر وقدره تسعة فراسخ مكثوا فيه اربعين سنة متحيرين لا يهتدون الى الخروج وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى يعني في التيه قال قتادة

اطعمهم ذلك حين برزوا الى البرية فكان المن يسقط عليهم في محلتهم من طلوع
الفجر الى طلوع الشمس سقوط الثلج اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل فياخذ الرجل قدر
ما يكفيه يومه ذلك فان تعدى ذلك فسد ما يبقى عنده حتى اذا كان يوم سادسه يوم
جمعة اخذ ما يكفيه ليوم سادسه ويوم سابعه فبقي عنده لانه كان يوم عيد لا يشخص فيه
لامر المعيشة ولا لطلبة شي وهذا كله في البرية وقد ذكر المفسرون ان هذا جرى في
التيه بين مصر والشام لما امتنعوا من دخول مدينة الجبارين وقالوا لموسى اذهب انت
وربك فقاتلا وسياتي بسطه في سورة المائدة وكان عدد الذين تاهوا ستمائة الف وماتوا
كلهم في التيه الا من لم يبلغ العشرين ومات فيه موسى وهارون وكان توفي موسى بعد هارون بسنة
والمن قيل هو الترنجبين وعلى هذا اكثر المفسرين وهو طل ينزل من السماء على شجر او حجر ويحلو
ينعقد عسلا ويجف جفاف الصمغ ذكر معناه في القاموس وقيل المن العسل وقيل شراب حلو وقيل
خبز الرقاق قاله وهب وقيل هو مصدر يعم جميع ما من الله به على عباده من غير تعب ولا زرع
ومنه ما ثبت في صحيح البخاري ومسلم من حديث سعيد بن زيد عن النبي صلعم ان الكماة من المن الذي
انزل على موسى وقد ثبت مثله من حديث ابي هريرة عند احمد والترمذي ومن حديث جابر
وابي سعيد وابن عباس عند النسائي وقد قالوا يا موسى قد قتلنا المن بحلاوته فادع لنا
ربك ان يطعمنا اللحم فارسل الله عليهم السلوى قيل هو السماني كحباري طائر يذبحونه فيأكلونه
يبعثها عليهم الجنوب قال ابن عطية السلوى طائر باجماع المفسرين قال القرطبي ما ادعاه من الاجماع
لا يصح وقد قال المورج احد علماء اللغة والتفسير انه العسل وبه قال الجوهري وقال ابن يحيى السلوى
طائر يشبه السماني وخاصيته ان اكل لحمه يلين القلوب القاسية يموت اذا سمع صوت الرعد كما
ان الخطاف يقتله البرد فيلهمه الله تعالى ان يسكن جزائر البحر التي لا يكون فيها مطر ولا رعد الى
انقضاء اوان المطر والرعد فيخرج من الجزائر وينتشر في الارض قال الاخفش السلوى لا واحد له
من لفظه مثل الخير والشر وهو يشبه ان يكون واحده سلوى مثل جماعته وقال الخليل واحده سلواة
وقال الكسائي السلوى واحدة وجمعه سلاوي وقيل هو السماني بعينه فكان الرجل ياخذ ما
يكفيه يوما وليلة فاذا كان يوم الجمعة ياخذ ما يكفيه ليومين لانه لم يكن ينزل يوم السبت شيء

كُلُوا أي وقلنا لهم كلوا من طيبات أي حلالات او مستلذات ما رزقناكم ولا تدخروا لغد وَمَا ظَلَمُونَا أي وما بخسوا حقنا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ باخذهم اكثر مما أحل لهم فاستحقوا بذلك عذابي وقطع مادة الرزق الذي كان ينزل عليهم بلا مؤنة ولا تعب في الدنيا ولا حساب في العقبى فعصوا ولم يقابلوا النعم بالشكر وتقديم الانفس يفيد الاختصاص وفيه ضرب تهكم بهم والجمع بين صيغتي الماضي والمستقبل للدلالة على تماديهم في الظلم واستمرارهم على الكفر وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ سميت قرية لاجتماع الناس فيها وقد يطلق عليهم مجازا وقوله تعالى واسأل القرية يحتمل الوجهين مشتقة من قريت اي جمعت تجمع لاهلها تقول قريت الماء في الحوض اي جمعته واسم ذلك الماء قرى بكسر القاف قال جمهور المفسرين القرية هي بيت المقدس وبه قال مجاهد وقال ابن عباس هي اريحا قرية الجبارين قال ابن الاثير قرية بالغور قريبة من بيت المقدس وجزم القاضي وغيره بالاول وقيل كان فيها قوم من بقية عاد يقال لهم العمالقة فعلى هذا يكون القائل يوشع بن نون لانه هو الذي فتح اريحا بعد موسى لان موسى مات في التيه وعلى الاول القائل موسى عليه السلام وقيل قرية من قرى الشام فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا امر اباحة ورغدا كثيرا واسعا اي اكلا رغدا وَادْخُلُوا الْبَابَ الذي امرتم بدخوله هو باب في بيت المقدس يعرف اليوم بباب حطة وقيل هو باب القبة التي كان يصلي اليها موسى وبنو اسرائيل ومن قال ان القرية اريحا قال ادخلوا من اي باب كان من ابوابها وكان لها سبعة ابواب سُجَّدًا اي منحنين خضعا متواضعين كالراكع ولم يرد به نفس السجود والسجود قيل هو هنا الانحناء وقيل التواضع والخضوع واستدلوا على ذلك بانه لو كان المراد السجود الحقيقي الذي هو وضع الجبهة على الارض لامتنع الدخول المأمور به لانه لا يمكن الدخول حال السجود وقال في الكشاف انهم امروا بالسجود عند الانتهاء الى الباب شكرا لله وتواضعا واعترضه ابو حيان في النهر الماد فقال لم يؤمروا بالسجود بل هو قيد في وقوع المأمور به وهو الدخول والاحوال نسب تقييدية والاوامر نسب اسنادية انتهى ويجاب عنه بان الامر بالمقيد امر بالقيد فمن قال اخرج مسرعا فهو امر بالخروج على هذه الهيئة فلو خرج غير مسرع كان عند اهل اللسان مخالفا للامر ولا ينافي هذا كون الاحوال نسبا تقييدية

الارض مفسدين يقال عثي يعثي عثيا وعثا يعثو عثوا وعاث يعيث عيثا لغات بمعنى افسد قال في الكشاف العثي اشد الفساد فقيل لهم لا تمادوا في الفساد في حال افسادكم لانهم كانوا متمادين فيه انتهى وفي هذه الاية معجزة عظيمة لموسى عليه السلام حيث انفجر من الحجر الصغير ماء روى منه الجمع الكثير ومعجزة نبينا صلى الله عليه وسلم اعظم منه لانه انفجر الماء من بين اصابعه فروي منه الجم الغفير لان انفجار الماء من بين اللحم والدم اعظم من انفجاره من الحجر (واذ قلتم) اي اذكروا يا بني اسرائيل اذ قال اسلافكم وهذا ايضا كبير لجناية اخرى صدرت منهم واسناد الفعل الى فرعهم وتوجيه التوبيخ اليهم لما بينهم وبين اصولهم من الاتحاد (يا موسى لن نصبر على طعام واحد فادع لنا ربك يخرج لنا مما تنبت الارض من بقلها وقثائها وفومها وعدسها وبصلها) هذا الضجر منهم مما صاروا فيه من النعمة والرزق الطيب والعيش المستلذ ونزوع الى ما الفوه قبل ذلك من خشونة العيش ويحتمل ان لا يكون هذا منهم تشوقا الى ما كانوا فيه وبطرا لما صاروا اليه من المعيشة الرافهة بل هو باب من تعنتهم وشعبة من شعب تجرفهم كما هو دابهم وهجيراهم في غالب ما قص علينا من اخبارهم وقال الحسن البصري انهم كانوا اهل كراث وبصل واعداس فنزعوا الى عكرهم عكر السوء واشتاقت طباعهم الى ما جرت عليه عادتهم فقالوا لن نصبر على طعام واحد اي نوع منه والمراد بالطعام الواحد هو المن والسلوى وهما وان كانا طعامين لكن لما كانوا ياكلون احدهما بالآخر جعلوهما طعاما واحدا وقيل لتكررهما في كل يوم وعدم وجود غيرهما معهما او لانتباذه بهما والبقل كل نبات ليس له ساق والشجر ما له ساق وقال في الكشاف البقل ما انبتته الارض من الخضر والمراد به اطائب البقول التي ياكلها الناس كالنعناع والكرفس والكراث واشباهها انتهى وجمعه بقول والقثاء معروف الواحد قثاءة وفيها لغتان كسر القاف وضمها والمشهور الكسر والفوم قيل هو الثوم وقد قرأه ابن مسعود بالثاء وروي نحو ذلك عن ابن عباس وقيل الفوم الحنطة واليه ذهب اكثر المفسرين كما قال القرطبي وقد رجح هذا ابن النحاس قال الجوهري وممن قال بهذا الزجاج والاخفش وقال بالاول الكسائي والنضر بن شميل وقيل الفوم السنبلة وقيل الحمص وقيل الفوم كل حب يخبز والعدس والبصل معروف فان قيل لم طلبوا هذه الانواع لانها تعين على تقوية الشهوة او لانهم ملوا من

للبقاء في التيه فسألوا هذه الاطعمة التي لا توجد الا في البلاد وكان غرضهم الوصول الى
البلاد لا تلك الاطعمة والاول اولى قَالَ يعني موسى عليه السلام لهم وقيل القائل هو الله
والاول اولى أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى اي اخس وارد أ وهو الذي طلبوه والاستبدال
وضع الشيء موضع الآخر قال الزجاج ادنى مأخوذ من الدنو اي القرب وقيل من الدناءة وقيل
أصله ادون من الدون اي الردي والهمزة للانكار مع التوبيخ والمراد تضعون هذه الاشياء
التي هي دون موضع المن والسلوى اللذين هما خير منها من جهة الاستلذاذ والوصول
من عند الله بغير واسطة احد من خلقه والحل الذي لا تطرقه الشبهة وعدم الكلفة
بالسعي له والتعب في تحصيله بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ اي اشرف وافضل وهو ما هم فيه اهْبِطُوا مِصْرًا
اي انزلوا مصرا وانتقلوا من هذا المكان الى مكان آخر فالهبوط لا يختص بالنزول من المكان
العالي الى الاسفل بل قد يستعمل في الخروج من ارض الى ارض مطلقا قاله الشهاب وظاهر
هذا ان الله اذن لهم بدخول مصر وقيل ان الامر للتعجيز والاهانة لانهم كانوا في التيه
لا يمكنهم هبوط مصر لانسداد الطرق عليهم اذ لو عرفوا طريق مصر لما اقاموا اربعين سنة
متحيرين لا يهتدون الى طريق من الطرق فهو مثل قوله تعالى كونوا حجارة او حديدا قال
الخليل وسيبويه اراد مصرا من الامصار ولم يرد المدينة المعروفة وهو خلاف الظاهر
بل يجوز صرفه مع حصول العلمية والتأنيث لانه ثلاثي ساكن الاوسط وبه قال الاخفش
والكسائي والمصر في الاصل الحد الفاصل بين الشيئين وقيل المصر البلدة العظيمة فَإِنَّ
لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ يعني من نبات الارض وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ اي على فروعهم واخلافهم الذِّلَّةُ
اي الهوان وقيل الجزية وزي اليهودية وفيه بعد والاول اولى والمعنى جعلت الذلة
محيطة بهم مشتملة عليهم والزموا الذل والهوان بسبب قتلهم عيسى في زعمهم والذلة
بالكسر الصغار والحقارة والذلة بالضم ضد العجز وَالْمَسْكَنَةُ اي الفقر والفاقة وسمي الفقير
مسكينا لان الفقر اسكنه واقعده عن الحركة ومعنى ضرب الذلة والمسكنة الزامهم بذلك
والقضاء به عليهم قضاء مستمرا لا يفارقهم ولا ينفصل عنهم مع دلالته على ان ذلك مشتمل
عليهم اشتمال القباب على من فيها او لازم لهم لزوم الدرهم المضروب لسكته وهذا الخبر

الذي اخبر الله تعالى به وهو معلوم في جميع الازمنة فان اليهود اقمأهم الله اذل الفرق و
اشدهم مسكنة واكثرهم تصاغر الم ينتظم لهم جمع ولاخفقت على رؤسهم راية ولاثبتت
لهم ولاية بل مازالوا عبيد العصى في كل زمن وطروقة كل فحل في كل عصر ومن تمسك
منهم بنصيب من المال وان بلغ في الكثرة اي مبلغ فهو متظاهر بالفقر مرتد باثواب المسكنة
ليدفع عن نفسه اطماع الطامعين في ماله اما بحق كتوفير ما عليه من الجزية او بباطل
كما يفعله كثير من الظلمة من التجاري على الله بظلم من لايستطيع الدفع عن نفسه فلاترى
احدا من اهل الملل اذل ولااحرص على المال من اليهود كانهم فقراء وان كانوا اغنياء
مياسير وَبَاءُوا رجعوا يقال باء بكذا اي رجع والمراد انهم رجعوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ اوصاروا
احقاء بغضبه وقال ابوعبيدة والزجاج احتملوه وقيل اقروا به وقيل استحقوه وقيل لازموه
وهو الاوجه يقال بواته منزلا فتبوأه اي الزمته فلزمه ذَٰلِكَ اي ماتقدم من ضرب الذلة
ومابعده بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ اي بسبب كفرهم
بالله وقتلهم الانبياء بغير حق يحق عليهم اتباعه والعمل به ولم يخرج هذا مخرج التقييد حتى
يقال انه لايكون قتل الانبياء بحق في حال من الاحوال لمكان العصمة بل المراد نعي هذا الامر
عليهم وتعظيمه وانه ظلم بحت في نفس الامر ويمكن ان يقال انه ليس بحق في اعتقادهم الباطل
لان الانبياء لم يعارضوهم في مال ولاجاه بل ارشدوهم الى مصالح الدين والدنيا كما كان
من شعيا وزكريا ويحيى فانهم قتلوهم وهم يعلمون ويعتقدون انهم ظالمون وانما حملهم
على ذلك حب الدنيا واتباع الهوى عن ابن مسعود قال كانت بنو اسرائيل في اليوم تقتل
ثلثمأية نبي ثم يقيمون سوق بقلهم في اخر النهار ذَٰلِكَ تكرير الاشارة لقصد التاكيد و
تعظيم الامر عليهم وتهويله ومجموع مابعد الاشارة الاولى والاشارة الثانية هو السبب
لضرب الذلة ومابعده وقيل يجوز ان يكون الاشارة الثانية الى الكفر والقتل فيكون ما
بعدها سببا للسبب قاله الزمخشري وهو بعيد جدا بِمَا عَصَوا امري وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ
الاعتداء تجاوز الحد في كل شيء اي يتجاوزون امري ويرتكبون محارمي إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا
قيل ان المراد بهم المنافقون بدلالة جعلهم مقترنين باليهود والنصارى والصابئين اي

اٰمنوا في الظاهر والاولى ان يقال ان المراد الذين صدقوا النبي صلعم وصاروا من جملة اتباعه وكانه سبحانه اراد ان يبين ان حال هذه الملة الاسلامية وحال من قبلها من سائر الملل يرجع الى شيء واحد وهو ان من اٰمن منهم بالله واليوم الاخر وعمل صالحا استحق ما ذكره الله من الاجر ومن فاته ذلك فاته الخير كله والاجر دقه وجله والمراد بالايمان ههنا هو ما بيّنه رسول الله صلعم من قوله لما ساله جبريل عليه السلام عن الايمان فقال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشره ولا يتصف بهذا الايمان الا من دخل في الملة الاسلامية فمن لم يؤمن بمحمد صلعم ولا بالقران فليس بمؤمن ومن اٰمن بهما صار مسلما مؤمنا ولم يبق يهوديا ولا نصرانيا ولا مجوسيا وَالَّذِيْنَ هَادُوْا معناه صاروا يهودا قيل هو نسبة لهم الى يهوذ بن يعقوب بالذال المعجمة فقلبتها العرب دالا مهملة وقيل معنى هادوا تابوا لتوبتهم عن عبادة العجل ومنه قوله تعالى انا هدنا اليك اي تبنا وقيل ان معناه السكون والموادعة وقال في الكشاف معناه دخل في اليهودية وَالنَّصٰرٰى قال سيبويه مفرده نصران ونصرانة كندمان وندمانة ولكن لا يستعمل الا بياء النسب فيقال رجل نصراني وامرأة نصرانية وقال الخليل واحد النصارى نصري وقال الجوهري ونصران قرية بالشام تنسب اليها النصارى ويقال ناصرة فعلى هذا فالياء للنسب وقال في الكشاف ان الياء للمبالغة كالتي في احمري سموا بذلك لانهم نصروا المسيح وَالصّٰبِئِيْنَ جمع صابي وقيل صاب والصابي في اللغة من خرج ومال من دين الى دين ولهذا كانت العرب تقول لمن اسلم قد صبأ سمي اهذه الفرقة صابية لانها خرجت من دين اليهود والنصارى وعبدوا الملائكة وقيل عبدوا الكواكب وقال البيضاوي انهم قوم بين اليهود والمجوس انتهى ثم جعل هذا اللقب علما لطائفة من الكفار وقيل هم يدعون انهم على دين صابي بن شيث بن ادم والاول اولى مَنْ اٰمَنَ مِنْهُمْ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْاٰخِرِ في زمن نبينا وَعَمِلَ صَالِحًا بشريعته فَلَهُمْ اَجْرُهُمْ اي ثواب اعمالهم والاجر في الاصل مصدر يقال اجره الله يأجره اجرا وقد يعبر به عن نفس الشيء المجازى به والاية الكريمة تحتمل المعنيين عِنْدَ رَبِّهِمْ عند ظرف مكان لازم للاضافة لفظا ومعنى اي لهم اجرهم ثابتا عند ربهم وقد تقدم تفسير قوله تعالى وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُوْنَ اي في الاخرة حين يخاف الكفار

من العذاب ويحجزن المقصى ون على تضليع العمر وتفويت الثواب وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ
اي عهدكم يا معشر اليهود والمراد انه اخذ سبحانه عليهم الميثاق ان يعملوا بما شرعه لهم
فى التورية او بما هو اعم من ذلك او اخص وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ يعني الجبل العظيم والطور
اسم الجبل الذي كلم الله عليه موسى عليه السلام وانزل عليهم التورية فيه قال ابن عباس
وكان بنو اسرائيل اسفل منه وقيل هو اسم لكل جبل بالسريانية وفي القاموس يطلق على اي
جبل كان وصرح به السمين ويطلق ايضا على جبال مخصوصة باعيانها وهذا الجبل الذي
رفع فوقهم كان من جبال فلسطين وعن ابن عباس الطور ما انبت من الجبال وما لم ينبت
فليس بطور وقد ذكر كثير من المفسرين ان موسى لما جاء بني اسرائيل من عند الله بالالواح
قال لهم خذوها والتزموها فقالوا لا الا ان يكلمنا الله بها كما كلمك فصعقوا ثم احيوا فقال
لهم خذوها والتزموها فقالوا لا فامر الله الملائكة فاقتلعت جبلا من جبال فلسطين طوله
فرسخ في مثله وكذلك كان عسكرهم فجعل عليهم مثل الظلة واوتوا ببحر من خلفهم ونار من قبل
وجوههم وقيل لهم خذوها وعليكم الميثاق ان لا تضيعوها والا سقط عليكم الجبل فسجدوا
توبة لله واخذوا التورية بالميثاق قيل وسجدوا على انصاف وجوههم اليسرى وجعلوا يلاحظون
الجبل باعينهم اليمنى وهم سجود فصار ذلك سنة في سجود اليهود قيل فكانه حصل لهم بعد
هذا القسر والالجاء قبول واذعان اختياري او كان يكفي في الامم السابقة مثل هذا الايمان
قال ابن جرير عن بعض العلماء لو اخذوها اول مرة لم يكن عليهم ميثاق قال ابن عطية والذي
لا يصح سواه ان الله سبحانه اخترع وقت سجودهم الايمان لا انهم امنوا كرها وقلوبهم غير
مطمئنة انتهى وهذا تكلف ساقط حمله عليه المحافظة على ما قد ارتسم لديه من قواعد
مذهبية قد سكن قلبه اليها كغيره وكل عاقل يعلم انه لا سبب من اسباب الاكراه اقوى من
هذا او اشد منه ونحن نقول اكرههم الله على الايمان فامنوا مكرهين ورفع عنهم العذاب
بهذا الايمان وهو نظير ما ثبت في شرعنا من رفع السيف عمن تكلم بكلمة الاسلام والسيف
مصلت قد هزه حامله على راسه وقد ثبت في الصحيح ان النبي صلعم قال لمن قتل من تكلم بكلمة
الاسلام معتذرا عن قتله بانه قالها تقية ولم يكن عن قصد صحيح انت فتشت عن قلبه وقال

لم او مرءان انقب عن قلوب الناس قال القفال انه ليس اجبارا على الاسلام لان الجبر ما سلب الاختيار بل كان اكراها وهو جائز ولا يسلب الاختيار كالمحاذبة مع الكفار فاما قوله لا اكراه في الدين وقوله افانت تكره الناس فقد كان قبل الامر بالقتال ثم نسخ ذكره الشهاب خُذُوا مَآ اٰتَيْنٰكُمْ اي قلنا لهم خذوا ما اعطيناكم بِقُوَّةٍ القوة الجد والاجتهاد وَّاذْكُرُوْا مَا فِيْهِ اي ادرسوا ولا تنسوه والمراد بذكر ما فيه ان يكون محفوظا عندهم ليعملوا به لَعَلَّكُمْ تَتَّقُوْنَ اي لكي تنجوا من الهلاك في الدنيا والعذاب في العقبى او رجاء منكم ان تكونوا متقين ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ اصل التولي الادبار عن الشيء والاعراض بالجسم ثم استعمل في الاعراض عن الامور والاديان والمعتقدات اتساعا ومجازا مِّنْۢ بَعْدِ ذٰلِكَ اي الميثاق او رفع الطور او ايتاء التورٰىة والمراد هنا اعراضهم عن الميثاق المأخوذ عليهم من بعد البرهان لهم والترهيب باشد ما يكون واعظم ما تجوزه العقول وتقدره الاوهام وهو رفع الجبل فوق رؤسهم كانه ظلة عليهم فَلَوْلَا حرف امتناع لوجود تختص بالجمل الاسمية فَضْلُ اللّٰهِ عَلَيْكُمْ بان تداركهم بلطفه والفضل الزيادة والخير والافضال والاحسان قاله ابن فارس في المجمل وَرَحْمَتُهٗ حتى اظهروا التوبة لَكُنْتُمْ مِّنَ الْخٰسِرِيْنَ اي المغبونين بذهاب الدنيا والهالكين بالعذاب في العقبى والخسران النقصان وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ اي عرفتم فيتعدى لواحد فقط والفرق بينهما ان العلم يستدعي معرفة الذات وما هي عليه من الاحوال والمعرفة تستدعي معرفة الذات او الفرق ان المعرفة يسبقها جهل بخلاف العلم ولذلك لا يجوز اطلاقها عليه سبحانه الَّذِيْنَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ اي جاوزوا الحد فِي السَّبْتِ يقال سبت اليهود لانهم يعظمونه ويقطعون فيه اعمالهم واصل السبت في اللغة للقطع لان الاشياء تمت فيه وانقطع العمل وقيل هو ماخوذ من السبوت وهو الراحة والدعة وقال في الكشاف السبت مصدر سبتت اليهود اذا عظمت يوم السبت انتهى وفيه نظر فان هذا اللفظ موجود واشتقاقه مذكور في لسان العرب قبل فعل اليهود ذلك وقد ذكر جماعة من المفسرين ان اليهود افترقت فرقتين ففرقة اعتدت في السبت اي جاوزت ما امر الله به من العمل فيه فصادوا السمك الذي نهاهم الله عن صيده فيه والفرقة الاخرى انقسمت الى فرقتين ففرقة جاهرت بالنهي واعتزلت وفرقة لم توافق

المعتدين ولاصاحوا معهم لكنهم جالسوهم ولم يجاهروهم بالنهي ولا اعتزلوا عنهم فمسخهم الله جميعا ولم ينج الا الفرقة الاولى فقط وهذه من جملة المحن التي امتحن الله بها هؤلاء الذين بالغوا في التحرفة وعاندوا انبياءهم وما زالوا في كل موطن يظهرون من حماقاتهم وسخف عقولهم وتعنتهم نوعا من انواع التعسف وشعبة من شعب التكليف فان الحيتان كانت في يوم السبت كما وصف الله سبحانه بقوله اذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا ويوم لا يسبتون لا تأتيهم كذلك نبلوهم فاحتالوا للصيد بها وحفروا الحفائر وشقوا الجداول فكانت الحيتان تدخلها يوم السبت فيصيدونها يوم الاحد فلم ينتفعوا بهذه الحيلة الباطلة وكانت هذه القصة في زمن داود بقرية بارض ايلة فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين امر تحويل وتسخير وتكوين وهو عبارة عن تعلق القدرة بنقلهم عن حقيقة البشرية الى حقيقة القردة اي كونوا مبعدين عن الرحمة مطرودين عن الشرف وقيل فيه تقديم وتاخير معناه كونوا خاسئين قردة ولهذا لم يقل خاسئات والخاسئ المبعد ومنه قوله تعالى ينقلب اليك البصر خاسئا اي مبعدا وقوله اخسئوا فيها اي تباعدوا تباعد سخط ويكون الخاسئ بمعنى الصاغر والمراد هنا كونوا بين المصير الى اشكال القردة مع كونهم مطرودين صاغرين فقردة خبر الكون وخاسئين خبر آخر وقيل انه صفة لقردة والاول اظهر وعن ابن عباس قال مسخهم الله قردة بمعصيتهم ولم يعش مسخ قط فوق ثلثة ايام ولم يأكل ولم يشرب ولم ينسل قال الحسن انقطع ذلك النسل وقال مجاهد مسخت قلوبهم ولم يمسخوا قردة وانما هو مثل ضربه الله لهم كقوله مثل الحمار يحمل اسفارا وقال ابن عباس صار شباب القوم قردة والمشيخة صاروا خنازير اختلف في مرجع الضمير في قوله فجعلناها فقيل العقوبة وقيل الامة وقيل القردة وقيل الحيتان والاول اظهر نكالا اي عقوبة وعبرة والنكال الزجر والعقاب والنكل القيد لانه يمنع صاحبه لما بين يديها وما خلفها اي عقوبة لما مضى من ذنوبهم وعبرة لمن بعدهم الى يوم القيامة وقيل من الذنوب التي عملوا قبل وبعد قاله ابن عباس وموعظة للمتقين من قومهم اولكل متق سمعها الموعظة مأخوذ من الاتعاظ والانزجار والوعظ التخويف وقال الخليل الوعظ التذكير بالخير واذ قال موسى لقومه

توبيخ آخر لأخلاف بني اسرائيل بتذكير بعض جنايات صدرت من اسلافهم اي اذكروا
وقت قول موسى لاصولكم وقد قتل لهم قتيل لا يدري قاتله وسألوه ان يدعو ان يبينه
لهم فدعاه والقتيل اسمه عاميل إِنَّ اللّٰهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قيل ان قصة ذبح البقرة
المذكورة هنا مقدم في التلاوة ومؤخر في المعنى على قوله تعالى واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها
ويجوز ان يكون قوله اذ قتلتم مقدما في النزول ويكون الامر بالذبح مؤخرا ويجوز ان يكون
ترتيب نزولها على حسب تلاوتها فكان الله امرهم بذبح البقرة حتى ذبحوها ثم وقع ما وقع من
امر القتل فامروا ان يضربوا ببعضها هذا على فرض ان الواو تقتضي الترتيب وقد تقرر في علم
العربية انها لمجرد الجمع من دون ترتيب ولا معية قال الكرخي وانما اخر اول القصة تقديما للذكر
مساويهم وتعديد الها ليكون ابلغ في توبيخهم على القتل والبقرة اسم للانثى ويقال للذكر ثور
وقيل انها تطلق عليهما واصله من البقر وهو الشق لانها تشق الارض بالحرث قال الازهري
البقر اسم جنس وجمعه باقر قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا اي نحن نسألك امر القتيل وانت تأمرنا بذبح
بقرة وانما قالوا ذلك لبعد ما بين الامرين في الظاهر ولم يعلموا ما وجه الحكمة فيه والهزو
هنا اللعب والسخرية وانما يفعل ذلك اهل الجهل لانه نوع من العبث الذي لا يفعله العقلاء
ولهذا اجابهم موسى بالاستعاذة بالله سبحانه من الجهل قَالَ يعني موسى أَعُوذُ بِاللّٰهِ اي امتنع
به أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ اي بالجواب لا على وفق السؤال او من المستهزئين بالمؤمنين وهذا
ابلغ من قولك لن اكون جاهلا قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ اي ما سنها وهذا السؤال
عن صفة البقرة لا عن حقيقتها فانها معروفة وهذا نوع من انواع تعنتهم المالوفة فقد كانوا
يسلكون هذه المسالك في غالب ما امرهم الله به ولو تركوا التعنت والاسئلة المتكلفة لاجزأهم
ذبح بقرة من عرض البقر ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَ
لَا بِكْرٌ اي لا هي كبيرة ولا صغيرة والفارض المسنة التي لم تلد ومعناه في اللغة الواسع قال في
الكشاف وكانها سميت فارضا لانها فرضت سنها اي قطعتها وبلغت آخرها انتهى ويقال للشيء القديم
فارض والبكر الصغيرة الفتية التي لم تحمل ولم تلد ويطلق في اناث البهائم وبني آدم على ما لم يفتحله
الفحل ويطلق ايضا على الاول من الاولاد عَوَانٌ بَيْنَ ذٰلِكَ اي نصف بين سنين والعوان

المتوسطة بين سني الفارض والبكر وهي التي قد ولدت بطنا او بطنين ويقال هي التي قد ولدت
مرة بعد مرة والجمع عون بالضم والاشارة الى الفارض والبكر وهما وان كانتا مؤنثتين فقد
اشير اليهما بما هو للمذكر على تاويل المذكور كانه قال ذلك المذكور وجاز دخول بين المقتضية
لشيئين لان المذكور متعدد فافعلوا ما تؤمرون به اي من ذبح البقرة ولا تكثروا السؤال
وهذا تجديد للامر وتاكيد له وزجر لهم عن التعنت فلم ينفعهم ذلك ولا نجع فيهم بل رجعوا
الى طبيعتهم وعادوا الى عكرهم واستمروا على عادتهم المالوفة وقالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما
لونها قال انه يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها اللون واحد الالوان وجمهور المفسرين
على انها كانت جميعها صفراء قال بعضهم حتى قرنها وظلفها وقال الحسن وسعيد بن جبير انها
كانت صفراء القرن والظلف فقط وهو خلاف الظاهر والمراد بالصفرة هنا الصفرة المعروفة
وروي عن الحسن ان صفراء معناه سوداء وهذا من بدع التفاسير ومنكراتها وليت شعري
كيف يصدق على اللون الاسود الذي هو اقبح الالوان انه يسر الناظرين وكيف يصح وصفه بالفقوع
الذي يعرف كل من يعرف لغة العرب انه لا يجري على الاسود بوجه من الوجوه فانهم يقولون
في وصف الاسود حالك وحلكوك ودجوجي وغربيب قال الكسائي يقال فقع لونها اذا
خلصت صفرته وقال في الكشاف الفقوع اشد ما يكون من الصفرة وانصعه ومعنى تسر
الناظرين تدخل عليهم السرور اذا نظروا اليها اعجابا بها واستحسانا للونها قال وهب كانت
كان شعاع الشمس يخرج من جلدها يعجبهم حسنها وصفاء لونها قالوا ادع لنا ربك يبين لنا
ما هي اي سائمة او عاملة وعلى هذا فليس هذا السؤال تكريرا للسؤال الاول كما ادعاه بعضهم قاله
الخطيب ان البقر تشابه علينا اي التبس واشتبه امرها علينا اي ان جنس البقر متشابه
علينا لكثرة ما يتصف منها بالعوان الصفراء الفاقعة وانا ان شاء الله لمهتدون وعد
من انفسهم بالاهتداء الى ما دلهم عليه والامتثال لما امروا به قيل لو لم يستثنوا لما بينت لهم
اخر الدهر قال انه يقول انها بقرة لا ذلول اي ليست مذللة والذلول التي لم يذللها العمل
تثير الارض اي تقلبها للزراعة ولا تسقي الحرث اي ليست بسانية يعني من النواضح التي
يسنى عليها ويسقى الزرع وحرف النفي الاخر توكيد للاول اي هذه بقرة غير مذللة بالحرث

ولا بالنضح ولهذا قال الحسن كانت البقرة وحشية وقال قوم ان قوله تثير فعل مستأنف والمعنى
ايجاب الحرث لها والنضح بها والاول ارجح لانها لو كانت مثيرة ساقية لكانت مذللة ريضة
وقد نفى الله ذلك عنها ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ اي بريئة من العيوب والمسلمة هي التي لاعيب فيها وقيل مسلمة
من العمل وهو ضعيف لان الله سبحانه قد نفى ذلك عنها والتاسيس خير من التاكيد والافادة
اولى من الاعادة ﴿لَا شِيَةَ فِيهَا﴾ اي لا لون فيها غير لونها والشية مأخوذة من وشي الثوب
اذا نسج على لونين مختلفين وثور موشي في وجهه وقوائمه سواد ويقال ثور اشيه وفرس
ابلق وكبش اخرج وتيس ابرق وغراب ابقع كل ذلك بمعنى ابلق والمراد ان هذه البقرة خالصة
الصفرة ليس في جسمها لمعة من لون آخر فلما سمعوا هذه الاوصاف التي لا يبقى بعدها ريب
ولا يخالج سامعها شك ولا تحتمل الشركة بوجه من الوجوه اقصروا من غوايتهم وانتبهوا من رقدتهم
وعرفوا بمقدار ما اوقعهم فيه تعنتهم من التضييق عليهم ﴿قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾ اي اوضحت
لنا الوصف وبينت لنا الحقيقة التي يجب الوقوف عندها فحصلوا تلك البقرة الموصوفة بتلك
الصفات قيل ال في الآن للتعريف الحضوري وقيل زائدة لازمة ﴿فَذَبَحُوهَا﴾ وامتثلوا
الامر الذي كان يسيرا فعسروه وكان واسعا فضيقوه ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ ما امروا به لما
وقع منهم من التثبط والتعنت وعدم المبادرة فكان ذلك مظنة للاستبعاد ومحلا للمجيء بعبارة
مشعرة بالتثبط والتعنت الكائن منهم وقيل انهم ما كادوا يفعلون لعدم وجدان البقرة
المتصفة بهذه الاوصاف وقيل لارتفاع ثمنها وقيل لخوف انكشاف امر المقتول والاول ارجح
وقد استدل جماعة من المفسرين والاصوليين بهذه الآية على جواز النسخ قبل امكان الفعل
وليس ذلك عندي بصحيح لوجهين الاول ان هذه الاوصاف المزيدة بسبب تكرار السؤال
هي من باب التقييد للمأمور به لا من باب النسخ وبين البابين بون بعيد كما هو مقرر في علم
الاصول الثاني انا لو سلمنا ان هذا من باب النسخ لا من باب التقييد لم يكن فيه دليل على ما قالوه
فانه قد كان يمكنهم بعد الامر الاول ان يعمدوا الى بقرة من عرض البقر فيذبحوها ثم كذلك
بعد الوصف بكونها جامعة بين الوصف بالعوان والصفرة ولا دليل يدل على ان هذه المحاورة
بينهم وبين موسى عليه السلام واقعة في لحظة واحدة بل الظاهر ان هذه الاسئلة المتعنتة

كانوا يتواطون عليها او يديرون الراي بينهم في امرها ثم يوردونها واقل الاحوال الاحتمال القادح في الاستدلال وعن عبيدة السلماني قال كان رجل من بني اسرائيل عقيما لا يولد له وكان له مال كثير وكان ابن اخيه وارثه فقتله ثم احتمله ليلا فوضعه على باب رجل منهم ثم اصبح يدعيه عليهم حتى تسلحوا وركب بعضهم الى بعض فقال ذو الراي منهم علام يقتل بعضكم بعضا وهذا رسول الله فيكم فاتوا موسى فذكروا ذلك له فقال ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة الاية قال فلو لم يعترضوا لاجزأت عنهم ادنى بقرة ولكنهم شددوا فشدد عليهم حتى انتهوا الى البقرة التي امروا بذبحها فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرها فقال والله لا انقصها من ملء جلدها ذهبا فاخذوها بملء جلدها ذهبا فذبحوها فضربوه ببعضها فقام فقالوا من قتلك فقال هذا لابن اخيه ثم مال ميتا فلم يعط من ماله شيئا ولم يورث قاتل بعده وعن ابن عباس ان القتيل وجد بين قريتين وان البقرة كانت لرجل كان يبر اباه فاشتروها بوزنها ذهبا وقد روي في هذا قصص مختلفة لا يتعلق بها كثير فائدة وَاِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا اي واذكروا يا بني اسرائيل وقت قتل هذه النفس وما وقع فيه من القصة والخطاب لليهود المعاصرين للنبي صلعم واسناد القتل والتدارئ اليهم لان ما يصدر عن الاسلاف ينسب للاخلاف توبيخا وتقريعا قال الرازي في تفسيره اعلم ان وقوع القتل لا بد ان يكون متقدما لامره تعالى بالذبح اما الاخبار عن وقوع القتل وعن انه لا بد ان يضرب القتيل ببعض تلك البقرة فلا يجب ان يكون متقدما على الاخبار عن قصة البقرة فقول من يقول القصة يجب ان تكون متقدمة في التلاوة على الاولى خطاء لان هذه القصة في نفسها يجب ان تكون متقدمة على الاولى في الوجود فاما التقدم في الذكر فغير واجب لانه تارة يقدم ذكر السبب على الحكم واخرى على العكس من ذلك فكانهم لما وقعت لهم تلك الواقعة امرهم الله بذبح البقرة فلما ذبحوها قال واذ قتلتم نفسا من قبل اسمه عاميل ذكره الكرماني وقيل نكار حكاه الماوردي وقاتله ابن اخيه وقيل اخوه فَادّٰرَءْتُمْ فِيْهَا اختلفتم و تنازعتم لان المتنازعين يدرء بعضهم بعضا اي يدفعه وَاللّٰهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُوْنَ اي ما كتمتم بينكم من امر القتل فالله مظهره لعباده ومبينه لهم وعن المسيب بن رافع قال ما عمل رجل حسنة في سبعة ابيات الا اظهرها الله وما عمل رجل سيئة في سبعة ابيات الا اظهرها الله

وتصديق ذلك في كتاب الله والله مخرج ما كنتم تكتمون واخرج احمد والحاكم وصححه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو ان رجلا عمل عملا في صخرة صماء لا باب لها ولا كوة خرج عمله الى الناس كائنا ما كان واخرج البيهقي من حديث عثمان قال قال رسول الله صلعم من كانت له سريرة صالحة او سيئة اظهر الله عليه منها رداء يعرف به والموقوف اصح وجماعة من الصحابة والتابعين كلمات تفيد هذا المعنى فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا يعني القتيل واختلف في تعيين البعض الذي امروا بان يضربوا به القتيل فقيل بلسانها وقيل بعجب الذنب وقيل بفخذها اليمين وقال ابن عباس بالعظم الذي يلي الغضروف وهو اصل الاذن ولا حاجة الى ذلك مع ما فيه من القول بغير علم ويكفينا ان نقول امرهم الله بان يضربوه ببعضها فاي بعض ضربوا به فقد فعلوا ما امروا به وما زاد على هذا فهو من فضول العلم اذا لم يرد به برهان وليس في الكتاب العزيز والسنة المطهرة ما يدل على ذلك البعض ما هو وذلك يقتضي التخيير كَذَٰلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ اي كمثل هذا الاحياء يوم القيمة فلا فرق بينهما في الجواز والامكان والغرض من هذا الرد عليهم في انكار البعث وهذا يقتضي ان يكون الخطاب مع العرب لا مع اليهود لانهم يقرون بالبعث والجزاء وعلى هذا الجملة اعتراض في خلال الكلام المسوق في شان اليهود وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ اي علاماته ودلائله الدالة على كمال قدرته وهذا يحتمل ان يكون خطابا لمن حضر القصة ويحتمل ان يكون خطابا للموجودين عند نزول القرآن والرؤية هنا بصرية لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ اي تمنعون انفسكم عن المعاصي وقد اخرج عبد بن حميد وابو الشيخ في العظمة عن وهب بن منبه قصة طويلة في ذكر البقرة وصاحبها لا حاجة الى التطويل بذكرها وقد استوفاها السيوطي في الدر المنثور ثُمَّ موضوعة للتراخي في الزمان ولا تراخي هنا فهي محمولة على الاستبعاد مجازا قَسَتْ قُلُوبُكُمْ اي يبست وجفت وقيل غلظت واسودت وصلبت وقساوة القلب انتزاع الرحمة منه والقسوة الصلابة واليبس وهي عبارة عن خلوها من الانابة والاذعان لآيات الله مع وجود ما يقتضي خلاف هذه القسوة من احياء القتيل وتكلمه وتعيينه لقاتله وفيه استعارة تبعية تمثيلية تشبيها لحال القلوب في عدم الاعتبار والاتعاظ بالقسوة

والاشارة بقوله من بعد ذلك الى ما تقدم من الآيات الموجبة للين القلب ورقته التي جاء بها موسى او احياء القتيل بعد ضربه ببعض البقرة وهذا امر يكل للاستبعاد المذكور اشد تاكيد فهي اي القلوب في الغلظة والشدة كالحجارة اي كالشيئ الصلب الذي لا تخلخل فيه قيل او في قوله او اشد قسوة بمعنى الواو كما في قوله تعالى اثما او كفورا وقيل هي بمعنى بل واختاره ابو حيان وعلى ان او على اصلها او بمعنى الواو فالعطف على قوله كالحجارة اي هذه القلوب هي كالحجارة او هي اشد قسوة منها فشبهوها باي الامرين شئتم فانكم مصيبون في هذا التشبيه وقد اجاب الرازي في تفسيره عن وقوع او ههنا مع كونها للترديد الذي لا يليق بعلام الغيوب بثمانية اوجه وان من الحجارة قال في الكشاف انه بيان لفضل قلوبهم على الحجارة في شدة القسوة وتقرير لقوله او اشد قسوة انتهى وفيه ان مجيئ البيان بالواو غير معروف ولا مألوف والاولى جعل ما بعد الواو تذييلا او حالا لما يتفجر منه الانهار قيل اراد به جميع الحجارة وقيل اراد به الحجر الذي كان يضرب عليه موسى ليسقي الاسباط والتفجر التفتح بالسعة والكثرة وان منها لما يشقق فيخرج منه الماء يعني العيون الصغار التي هي دون الانهار التفجر التفتح والشق واحد الشقوق وهو يكون بالطول او بالعرض بخلاف الانفجار فهو الانفتاح من موضع واحد مع اتساع الخرق والمراد ان الماء يخرج من الحجارة من مواضع الانفجار والانشقاق وان منها لما يهبط من خشية الله اي ان من الحجارة لما ينحط من المكان الذي هو فيه الى اسفل منه من الخشية التي تداخله وتحل به وقيل ان الهبوط مجاز عن الخشوع منها والتواضع الكائن فيها انقيادا لله عز وجل فهو مثل قوله تعالى لو انزلنا هذا القران على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله واختاره ابن عطية وقد حكى ابن جرير عن فرقة ان الخشية للحجارة مستعارة كما استعيرت الارادة للجدار وذكر الجاحظ ان الضمير في قوله وان منها راجع الى القلوب لا الى الحجارة وهو فاسد فان الغرض من سياق هذا الكلام هو التصريح بان قلوب هؤلاء بلغت في القسوة وفرط اليبس الموجبين لعدم قبول الحق والتاثر للمواعظ الى مكان لا تبلغ اليه الحجارة التي هي اشد الاجسام صلابة واعظمها صلادة فانها ترجع الى نوع من اللين وهو تفجرها بالماء وتشققها عنه وقبولها لما توجبه الخشية

لله من الخشوع ولا تعيا دبخلاف تزاكي القلوب ونفي قوله وما الله بغافل عما تعملون من التهديد والوعيد ما لا يخفى فان الله عز وجل اذا كان عالما بما يعملونه مطلعا عليه غير غافل عنه كان لمجازاتهم بالمرصاد أفتطمعون الهمزة للاستفهام وتدخل على ثلثة من حروف العطف الفاء كما هنا والواو كقوله الآتي اولا يعلمون وثم كقوله اثم اذا ما وقع واختلف في مثل هذه التراكيب فذهب الجمهور الى ان الهمزة مقدمة من تاخير لان لها الصدر والتقدير فأتطمعون والا يعلمون وثم أاذا وذهب الزمخشري الى انها داخلة على محذوف دل عليه سياق الكلام والتقدير هنا أتسمعون اخبارهم وتعلمون احوالهم فتطمعون أن يؤمنوا لكم مع انهم لم يؤمنوا بموسى هذا الاستفهام فيه معنى الانكار كانه ايسهم من ايمان هذه الفرقة من اليهود والخطاب لاصحاب النبي صلعم او له صلعم والجمع للتعظيم وقد كان فريق منهم قيل المراد بالفريق هم الذين كانوا مع موسى عليه السلام يوم الميقات والفريق اسم جمع لا واحد له من لفظه يسمعون كلام الله اي التوراة وقيل انهم سمعوا خطاب الله لموسى عليه السلام حين كلمه وعلى هذا فيكون الفريق هم السبعون الذين اختارهم موسى ثم يحرفونه اي يغيرونه ويبدلونه والتحريف الامالة والتحويل وثم للتراخي اما في الزمان او في الرتبة والمراد من التحريف انهم عمدوا الى ما سمعوه من التوراة فجعلوا حلاله حراما او نحو ذلك مما فيه موافقة لاهوائهم كتحريفهم صفة رسول الله صلعم واسقاط الحد عن اشرافهم او سمعوا كلام الله لموسى عليه السلام فزادوا فيه ونقصوا وهذا اخبار عن اصرارهم على الكفر وانكار على من طمع في ايمانهم وحالهم هذه الحال اي ولهم سلف حرفوا كلام الله وغيروا شرائعه وهم مقتدون بهم متبعون سبيلهم من بعد ما عقلوه اي علموا صحة كلام الله ومراده فيه وهم يعلمون اي ان ذلك الذي فعلوه هو تحريف مخالف لما امرهم الله به من تبليغ شرائعه كما هي فهم وقعوا في المعصية عالمين بها وذلك اشد لعقوبتهم وابين لضلالتهم وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا نزلت في اليهود قال ابن عباس ان منافقي اليهود كانوا اذا لقوا اصحاب رسول الله صلعم قالوا لهم آمنا بالذي آمنتم به وان صاحبكم صادق وقوله حق وانا نجد نعته وصفته في كتابنا وإذا خلا بعضهم الى بعض يعني كعب بن الاشرف وكعب بن اسد ووهب بن يهودا رؤساء اليهود لاموا منافقي

اليهود على ذلك وعن عكرمة انها نزلت في ابن صوريا وقالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم
وذلك ان ناسا من اليهود اسلموا ثم نافقوا فكانوا يحدثون المؤمنين من العرب بما عذب
به آباءهم وقيل ان المراد بما فتح الله عليهم في التوراة في صفة محمد صلعم والفتح عند العرب
القضاء والحكم والفتاح القاضي بلغة اليمن والفتح النصر ومن ذلك قوله تعالى يستفتحون
على الذين كفروا وقوله ان تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ومن الاول ثم يفتح بيننا بالحق وهو خير
الفاتحين اي الحاكمين ويكون الفتح بمعنى الفرق بين الشيئين وقيل معناه الانزال وقيل
الاعلام او التبيين او المن اي ما من به عليكم من نصركم على عدوكم ليحاجوكم به اي
ليخاصموكم اصحاب محمد صلعم ويحتجوا عليكم بقولكم فيقولون لكم قد اقررتم انه نبي حق في
كتابكم ثم لا تتبعونه عند ربكم في الدنيا والآخرة وقيل عند بمعنى في وقيل عند ذكر
ربكم والاول اولى والمحاجة ابراز الحجة اي لا تخبروهم بما حكم الله به عليكم من العذاب فيكون ذلك حجة لهم
عليكم فيقولون نحن اكرم على الله منكم واحق بالخير منه والحجة الكلام المستقيم وحاججت فلانا
فحججته اي غلبته بالحجة افلا تعقلون ما فيه الضرر عليكم من هذا التحديث الواقع منكم لهم
وهذا من تمام مقولهم ثم وبخهم الله سبحانه فقال اولا يعلمون اي اليهود ان الله يعلم ما
يسرون وما يعلنون ما يخفون وما يبدون ويظهرون من جميع انواع الاسرار وانواع الاعلان
ومن ذلك اسرارهم الكفر واعلانهم الايمان وتحريف الكلم عن مواضعه قال ابن عباس
هذه الآيات في المنافقين من اليهود وقال ابو العالية ما يسرون من كفرهم بمحمد صلعم وتكذيبهم
وما يعلنون حين قالوا للمؤمنين امنا وقد قال بمثل هذا جماعة من السلف ومنهم اميون
اي ومن اليهود والامي منسوب الى الامة الامية التي هي على اصل ولادتها من امهاتها لم تتعلم
الكتابة ولا تحسن القراءة للمكتوب ومنه حديث انا امة امية لا نكتب ولا نحسب وقال
ابو عبيدة انما قيل لهم اميون لنزول الكتاب عليهم كانهم نسبوا الى ام الكتاب فكانه قال
ومنهم اهل كتاب وقيل هم نصارى العرب وقيل هم قوم كانوا اهل كتاب فرفع كتابهم لذنوب
ارتكبوها وقيل هم المجوس حكاه المهدوي وقيل غير ذلك والراجح الاول وقيل اميون اي عوام
ومن هذا شأنه لا يطمع في ايمانه لا يعلمون الكتاب الا اماني اي انهم لا علم لهم به الا ما هم

عليه من الاماني التي يتمنونها ويعللون بها انفسهم والاماني جمع امنية وهي ما يتمناه الانسان لنفسه فهؤلاء لا علم لهم بالكتاب الذي هو التوراة لما هم عليه من كونهم لا يكتبون ولا يقرؤن المكتوب والاستثناء منقطع اي لكن الاماني ثابتة لهم من كونهم مغفوراً لهم بما يدعونه لانفسهم من الاعمال الصالحة او بما لهم من السلف الصالح في اعتقادهم وقيل الاماني الاكاذيب المختلقة قاله ابن عباس اي ولكن يعتقدون اكاذيب اخذوها تقليداً من المحرفين او مواعيد فارغة سمعوها منهم من ان الجنة لا يدخلها الا من كان هوداً وقيل الاماني التلاوة ومنه قوله تعالى الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته اي اذا تلى القى الشيطان في تلاوته اي لا علم لهم الا مجرد التلاوة من دون تفهم وتدبر وقراءة عارية عن معرفة المعنى وقيل الاماني التقدير قال الجوهري يقال منى له اي قدر قال في الكشاف والاشتقاق من منى اذا قدر لان المتمني يقدر في نفسه ويحرز ما يتمناه وكذلك المختلق والقاري يقدر ان كلمة كذا بعد كذا انتهى وقيل هو من التمني وهو قولهم لن تمسنا النار الا اياماً معدودة وغير ذلك مما تمنوه والمعنى لكن يتمنون اشياء لا تحصل لهم وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ اي ليسوا على يقين والظن هو التردد الراجح بين طرفي الاعتقاد الغير الجازم كذا في القاموس اي ما هم الا يترددون بغير جزم ولا يقين وقيل الظن هنا بمعنى الكذب وقيل هو مجرد الحدس لما ذكر الله سبحانه اهل العلم منهم بانهم يتكلون على الاماني ويعتمدون على الظن الذي لا يقفون من تقليدهم على غيره ولا يظفرون بسواه فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ الويل الهلاك قال الفراء الاصل في الويل وي اي حزن كما تقول وي لفلان اي حزن له فوصلته العرب باللام قال الخليل ولم يسمع على بنائه الا ويح وويس وويه وويك وويب وكله متقارب في المعنى وقد فرق بينها قوم وهي مصادر لم تنطق العرب بافعالها وجاز الابتداء به وان كان نكرة لان فيه معنى الدعاء وقال ابن عباس الويل شدة العذاب وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الويل واد في جهنم يهوي فيه الكافر اربعين خريفاً قبل ان يبلغ قعره اخرجه الترمذي وقال حديث غريب والخريف السنة والكتابة معروفة والمعنى انهم يكتبون الكتاب المحرف ولا يبينونه ولا ينكرونه على فاعله وقوله بايديهم تاكيد لان الكتابة لا تكون الا باليد فهو مثل قوله ولا طائر

يطلع بمجانبة وقوله يقولون بأفواههم ثم يقولون هذا من عند الله قال ابن السراج هو
كناية عن انه من تلقائهم دون ان ينزل عليهم وفيه انه قد دل على انه من تلقائهم قوله يكتبون
الكتاب فإسناد الكتابة اليهم يفيد ذلك ليشتروا به اي بما كتبوا ثمنا قليلا اي المآكل والرشاء
والاشتراء الاستبدال ووصفه بالقلة لكونه فانيا لا ثواب فيه او لكونه حراما لا تحل به البركة فهؤلاء
الكتبة لم يكتفوا بالتحريف ولا بالكتابة لذلك المحرف حتى نادوا في المحافل بأنه من عند الله لينالوا
بهذه المعاصي المتكررة هذا الغرض النزر والعوض الحقير فويل لهم مما كتبت ايديهم
تأكيد لقوله فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ومع ذلك فيه نوع مغايرة لان هذا وقع
تعليلا فهو مقصود وذلك وقع صلة فهو غير مقصود والكلام في هذا كالذي فيما قبله من جهة
ان التكرير للتأكيد وويل لهم مما يكسبون قيل من الرشاء ونحوها وقيل من المعاصي وكرر الويل تغليظا
عليهم وتعظيما لفعلهم وهتكا لأستارهم وقال سعد التفتازاني انما كرر ليفيد ان الهلاك مترتب
على كل واحد من الفعلين على حدة لا على مجموع الامرين والكسب مسبب فجاء النظم على هذا
الترتيب وقد ذكر صاحب الدر المنثور آثارا عن جماعة من السلف انهم كرهوا بيع المصاحف مستدلين
بهذه الآية ولا دلالة فيها على ذلك ثم ذكر آثارا عن جماعة منهم انهم جوزوا ذلك ولم يكرهوه وقالوا
اي اليهود لن تمسنا النار اي تصيبنا النار الا اياما معدودة استثناء مفرغ اي قدرا مقدرا
يحصرها العد ويلزمها في العادة القلة ثم يرفع عنا العذاب وقد اختلف في سبب نزول هذه
الآية قال ابن عباس ان اليهود كانوا يقولون مدة الدنيا سبعة الاف سنة وانما نعذب بكل
الف سنة من ايام الدنيا يوما واحدا في النار وانما هي سبعة ايام معدودة ثم ينقطع العذاب
فانزل الله في ذلك هذه الآية وعن عكرمة قال اجتمعت يهود يوما فخاصموا النبي صلعم فقالوا
لن تمسنا النار الا اربعين يوما ثم يخلفنا فيها ناس واشاروا الى النبي صلعم واصحابه فقال رسول
الله صلعم ورد يده على رأسه كذبتم بل انتم خالدون مخلدون فيها لا نخلفكم فيها ان شاء الله ابدا
ففيهم نزلت هذه الآية واخرج احمد والبخاري والدارمي والنسائي من حديث ابي هريرة ان
النبي صلعم سأل اليهود في خيبر من اهل النار قالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال لهم
رسول الله صلعم اخسئوا والله لا نخلفكم فيها ابدا والمراد بقوله قل اتخذتم عند الله عهدا

الانكار عليهم لما صدر منهم من هذه الدعوى الباطلة انهم لم تمسهم النار الا اياما معدودة
اي لم يتقدم لكم مع الله عهد بهذا ولا اسلفتم من الاعمال الصالحة ما يصدق هذه الدعوى
حتى يتعين الوفاء بذلك وعدم اخلاف العهد اي ان اتخذتم عهدا فلن يخلف الله عهده
هذا جواب الاستفهام المتقدم في قوله اتخذتم وقال ابن عطية هذا اعتراض بين اثناء الكلام
قال الرازي العهد في هذا الموضع يجري مجرى الوعد وانما سمي خبره سبحانه عهدا لان خبره
اوكد من العهود المؤكدة ام تقولون ام متصلة وحرف الاستفهام للتقرير المؤدي الى التبكيت
او منقطعة والاستفهام لانكار الاتخاذ ونفيه على الله ما لا تعلمون قيل انهم لو قالوا
نعم لكفروا قاله السمين بلى اثبات لما بعد حرف النفي اي بلى تمسكم النار ابدا لا على الوجه
الذي ذكرتم من كونه اياما معدودة من كسب سيئة المراد بها الجنس هنا ومثله قوله تعالى
وجزاء سيئة سيئة مثلها من يعمل سوءا يجز به ثم اوضح سبحانه ان مجرد كسب السيئة لا يوجب
الخلود في النار بل لا بد ان يكون سببه محيطا به فقال واحاطت به خطيئته اي احدقت به
من جميع جوانبه فلا تبقى له حسنة وسدت عليه مسالك النجاة قيل هي الشرك قاله ابن عباس
ومجاهد وقيل هي الكبيرة وتفسيرها بالشرك اولى لما ثبت في السنة تواترا من خروج عصاة
الموحدين من النار ويؤيد ذلك كونها نازلة في اليهود وان كان الاعتبار بعموم اللفظ لا
بخصوص السبب وعليه اجماع المفسرين وبهذا يبطل تشبث المعتزلة والخوارج قال الحسن
كل ما وعد الله عليه النار فهو الخطيئة فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون والخلود
في النار هو للكفار والمشركين فيتعين تفسير السيئة والخطيئة في هذه الاية بالكفر و
الشرك والذين امنوا وعملوا الصالحات اي جمعوا بين الايمان والعمل الصالح فان قلت لو
دل الايمان على العمل لكان ذكر العمل الصالح بعد الايمان تكرارا قلت امنوا يفيد الماضي و
عملوا يفيد المستقبل فكانه قال امنوا ثم داموا عليها اخرا ويدخل فيه جميع الاعمال الصالحة
اولئك اصحاب الجنة هم فيها خالدون لا يخرجون منها ولا يموتون واتى بالفاء في الشق الاول
دون الثاني ايذانا بتسبب الخلود في النار عن الشرك وعدم تسبب الخلود في الجنة عن الايمان
بل هو بمحض فضل الله تعالى واذ اخذنا الخطاب مع بني اسرائيل وهم اليهود المعاصرون

للنبي صلعم بما وقع من اسلافهم وقيل الخطاب للنبي صلعم والاول اولى اي اذكر واذ اخذنا
وهذا شروع في تعداد بعض اخر من قبائح اسلاف اليهود بما ينادي بعدم ايمان اخلافهم
ميثاق بني اسرائيل الذين كانوا في زمن موسى وقد تقدم تفسير الميثاق المأخوذ على بني اسرائيل
وقال مكي ان الميثاق الذي اخذه الله عليهم هنا هو ما اخذه عليهم في حياتهم على السن انبيائهم
وهو قوله لا تعبدون الا الله خبر بمعنى النهي وهو ابلغ من صريح النهي لما فيه من الاعتناء بشان
المنهي عنه وتأكد طلب امتثاله حتى كانه امتثل واخبر عنه وعبادة الله اثبات توحيده وتصديق
رسله والعمل بما انزل الله في كتبه وبالوالدين احسانا اي معاشرتهما بالمعروف والتواضع لهما
وامتثال امرهما وسائر ما اوجبه الله على الولد لوالديه من الحقوق ومنه البر بهما والرحمة لهما
والنزول عند امرهما فيما لا يخالف امر الله ويوصل اليهما ما يحتاجان اليه ولا يؤذيهما وان كانا
كافرين وان يدعوهما الى الايمان بالرفق واللين وكذا ان كانا فاسقين يامرهما بالمعروف من غير
عنف ولا يقول لهما اف وذي القربى اي القرابة لان حقهما تابع لحقهما والاحسان اليهم انما هو
بواسطة الوالدين والقربى مصدر كالرجعى والعقبى وهم القرابة والاحسان بهم صلتهم والقيام
بما يحتاجون اليه بحسب الطاقة وبقدر ما تبلغ اليه القدرة واليتامى جمع يتيم واليتيم في بني
ادم من فقد ابوه وفي سائر الحيوانات من فقدت امه واصله الانفراد يقال صبي يتيم اي
منفرد من ابيه فاذا بلغ الحلم زال عنه اليتم وتجب رعاية حقوق اليتيم لثلثة امور لصغره و
يتمه وخلوه عمن يقوم بمصلحته اذ لا يقدر هو ان ينتفع بنفسه ولا يقوم بحوائجه والمساكين جمع
مسكين وهو من اسكنته الحاجة وذللته وهو اشد فقرا من الفقير عند اكثر اهل اللغة وكثير
من اهل الفقه وروي عن الشافعي ان الفقير اسوء حالا من المسكين وقد ذكر اهل العلم
لهذا البحث ادلة مستوفاة في مواطنها وقولوا للناس حسنا مصدر كبشرى وقرء زيد بن
ثابت وابن مسعود حسنا قال الاخفش هما بمعنى واحد مثل البخل والبخل والرشد والرشد فهو
صفة مشبهة لا مصدر كما فهم من عبارة القاموس فسقط ما للكرخي هنا والظاهر ان هذا القول
الذي امرهم الله به لا يختص بنوع معين بل كل ما صدق عليه انه حسن شرعا كان من جملة ما
يصدق عليه هذا الامر وقد قيل ان ذلك هو كلمة التوحيد وقيل الصدق وقيل الامر بالمعروف

وقيل هو اللين في القول والعشرة وحسن الخلق والنهي عن المنكر وقيل غير ذلك قيل انه خطاب
للحاضرين من اليهود في زمن النبي صلعم فلهذا عدل عن الغيبة الى الخطاب قاله ابن عباس و
قيل ان المخاطبين به هم الذين كانوا في زمن موسى عليه السلام وانما عدل من الغيبة الى الخطاب
على طريق الالتفات وتقدم تفسير قوله وَاَقِيْمُوا الصَّلٰوةَ وَاٰتُوا الزَّكٰوةَ وهو خطاب لبني اسرائيل
فالمراد الصلوة التي كانوا يصلونها والزكوة التي كانوا يخرجونها قال ابن عطية وزكاتهم هي التي
كانوا يضعونها فتنزل النار على ما يقبل ولا تنزل على ما لا يقبل والخطاب في قوله ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ
قيل للحاضرين منهم في عصر النبي صلعم لانهم مثل سلفهم في ذلك وفيها التفات من الغيبة الى الخطاب
اي اعرضتم عن العهد ومن فوائد الالتفات تطرية الكلام وصيانة السمع عن الضجر والملال لما
جبلت عليه النفوس من حب التنقلات والسآمة من الاستمرار على منوال واحد كما هو مقرر
في محله والاعراض والتولي بمعنى واحد وقيل التولي بالجسم والاعراض بالقلب اِلَّا قَلِيْلًا مِّنْكُمْ
منصوب على الاستثناء وهو من اقام اليهودية على وجهها قبل النسخ ومن اسلم منهم كعبد الله
بن سلام واصحابه وَاَنْتُمْ مُّعْرِضُوْنَ كاعراض ابائكم امرهم الله تعالى بهذه التكاليف الثمانية
لتكون لهم المنزلة عنده بما التزموا به ثم اخبر عنهم انهم ما وفوا بذلك وَاِذْ اَخَذْنَا مِيْثَاقَكُمْ
قيل هو خطاب لمن كان في زمن النبي صلعم من اليهود والمراد اسلافهم المعاصرون لموسى على
بسان التذكيرات السابقة وهذا شروع في بيان ما فعلوه بالعهد المتعلق بحقوق العباد بعد
بيان ما فعلوا بالعهد المتعلق بحقوق الله وما يجري مجراها وقيل لآبائهم وفيه تقريع لهم وتوبيخ
لَا تَسْفِكُوْنَ اي لا تريقون والسفك الصب وقرئ من السفك وقد تقدم دِمَآءَكُمْ اي لا يفعل
ذلك بعضكم ببعض او لا تسفكوا دماء غيركم فيسفك دماءكم فكانكم سفكتم دماء انفسكم
فهو من باب المجازاة بادنى ملابسة او لانه يوجب قصاصا فهو من باب اطلاق المسبب على
السبب وَلَا تُخْرِجُوْنَ اَنْفُسَكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ اي لا يخرج بعضكم بعضا من داره وقيل لا تفعلوا
شيئا فتخرجوا بسببه من دياركم والدار المنزل الذي فيه ابنية للمقام بخلاف منزل الارتحال و
قال الخليل كل موضع حله قوم فهو دار لهم وان لم يكن فيه ابنية وقيل سميت دار الدورها على سكانها
كما يسمى الحائط حائطا لاحاطته على ما يحويه ثُمَّ اَقْرَرْتُمْ من الاقرار اي حصل منكم الاعتراف

بهذه الليلة أو المأخوذ عليكم انه حق وأنتم تشهدون يا معشر اليهود الشهادة هنا بالقلوب وقيل هي بمعنى الحضور اي انكم الآن تشهدون على اسلافكم بذلك وعلى هذا اسناد الاقرار اليهم مجاز وكان الله سبحانه قد اخذ في التوراة على بني اسرائيل ان لا يقتل بعضهم بعضا ولا ينفيه ولا يسترقه ثُمَّ أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ اي انتم هؤلاء الحاضرون المشاهدون وتخالفون ما اخذه الله عليكم في التوراة واصل المظاهرة المعاونة مشتقة من الظهر لان بعضهم يقوي بعضا فيكون له كالظهر ومنه قوله تعالى وكان الكافر على ربه ظهيرا وقوله والملائكة بعد ذلك ظهير والمعنى تتعاونون عليهم بالمعصية والظلم والاثم في الاصل الذنب وجمعه آثام ويطلق على الفعل الذي يستحق به صاحبه الذم واللوم وقيل هو ما تنفر منه النفس ولا يطمئن اليه القلب والآية تحتمل ما ذكرنا وتحتمل ان يتجوز به عما يوجب الاثم اقامة للسبب مقام المسبب والعدوان التجاوز في الظلم وهو مصدر كالكفران والغفران والمشهور ضم فائه وفيه لغة بالكسر وَإِن يَأْتُوكُمْ اي الفريق الذي تخرجونه من دياره وقت الحرب حال كونه أُسَارَىٰ اي اسيرا قال الزجاج يقال اسارى كما يقال سكارى قال ابن فارس يقال في جمع اسير اسرى واسارى انتهى فالعجب من ابي حاتم حيث ينكر ما ثبت في التنزيل وقرءبه الجمهور والاسير مشتق من السير وهو القيد الذي يشد به المحمل فسمي اسيرا لانه يشد وثاقه ثم سمي كل اخيذ اسيرا وان لم يوخذ تُفَادُوهُمْ اي بالمال وهو استنقاذهم بالشراء وقيل تبادلوهم وهو مفاداة الاسير والفداء هو ما يؤخذ من الاسير ليفك به اسره يقال فداه وفاداه اعطي فداءه وانقذه وَهُوَ ضمير الشان ويسمى ضمير القصة ولا يرجع الا على ما بعده وفائدته الدلالة على تعظيم المخبر عنه وتفخيمه مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ قال المفسرون كان الله سبحانه قد اخذ على بني اسرائيل في التوراة اربعة عهود ترك القتل وترك الاخراج وترك المظاهرة وفداء اسراهم فاعرضوا عن كل ما امروا به الا الفداء فوبخهم الله على ذلك بقوله أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ اي ان وجدتموهم في يد غيركم فديتموهم وانتم تقتلونهم بايديكم فكان ايمانهم الفداء وكفرهم قتل بعضهم بعضا فذمهم على مناقضة

افعالهم لانهم اتوا ببعض ما يوجب عليهم وتركوا البعض وهذا هو مناط التوبيخ حسبما يفيده
ترتيب النظم الكريم لان من قضية الايمان ببعضه الايمان بالباقي لكون الكل من عند
الله داخلا في الميثاق فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ يا معشر اليهود اِلَّا خِزْيٌ فِي
الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا الخزي الهوان والعذاب وقد وقع هذا الجزاء الذي وعد الله به الملاعين
اليهود موفرا فصاروا في خزي عظيم بما الصق بهم من الذل والمهانة بالاسر والقتل وضرب
الجزية والجلاء فكان خزي بني قريظة القتل والسبي وخزي بني النضير الاجلاء والنفي من
منازلهم الى اريحا واذرعات من ارض الشام وَيَوْمَ الْقِيٰمَةِ يُرَدُّوْنَ اِلٰٓى اَشَدِّ الْعَذَابِ يعني
النار لانهم جاؤا بذنب شديد ومعصية فظيعة وهذا اخبار من الله سبحانه بان اليهود
لا يزالون في عذاب موفر لازم لهم بالجزية والصغار والذلة والمهانة وَمَا اللّٰهُ بِغَافِلٍ عَمَّا
تَعْمَلُوْنَ فيه وعيد وتهديد عظيم اُولٰٓئِكَ الَّذِيْنَ اشْتَرَوُا الْحَيٰوةَ الدُّنْيَا بِالْاٰخِرَةِ بان
اثروها عليها لان الجمع بين لذات الدنيا والاخرة غير ممكن فمن اشتغل بتحصيل لذات الدنيا
فاتته لذات الاخرة قال قتادة استحبوا قليل الدنيا على كثير الاخرة فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ
ابدا ما داموا وَلَا هُمْ يُنْصَرُوْنَ اي لا يمنعون من عذاب الله لا يوجد لهم ناصر يدفع عنهم
ولا يثبت لهم نصير في انفسهم على عدوهم وَلَقَدْ اٰتَيْنَا مُوْسَى الْكِتٰبَ اي اعطيناه
التوراة جملة واحدة مفصلة محكمة شروع في بيان بعض اخر من جناياتهم وتصديره
بالجملة القسمية لاظهار كمال الاعتناء به وَقَفَّيْنَا مِنْۢ بَعْدِهٖ بِالرُّسُلِ اي اتبعنا والتقفية
الاتباع والارداف وهو ان يقفوا اثر الاخر ماخوذ من القفا وهو مؤخر العنق والمراد
ان الله سبحانه ارسل على اثره رسلا جعلهم تابعين له وكانت الرسل من بعد موسى الى
زمن عيسى متواترة يظهر بعضهم في اثر بعض والشريعة واحدة وهم انبياء بني اسرائيل
المبعوثون من بعدهم كالشمويل بن بابل والياس وشمائل واليسع ويونس وذكريا ويحيي
وشعيا وحزقيل وداود وسليمان وارميا وهو الخضر وعيسى بن مريم فهؤلاء الرسل
بعثهم الله وانتخبهم من امة موسى واخذ عليهم ميثاقا غليظا ان يردوا الى امتهم صفة محمد
صلعم وصفة امته وكانوا يحكمون بشريعة موسى الى ان بعث الله عيسى فجاءهم بشريعة جديدة

وغير بعض احكام التورية فذلك قوله وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ اي الدلالات الواضحات وهي الادلة التي ذكرها الله في آل عمران والمائدة وهي الآيات التي وضع على يديه من احياء الموتى وابراء الاكمه والابرص وخلقه من الطين كهيئة الطير وابراء الاسقام والخبر بكثير من الغيوب وما ورد عليهم من التورية والانجيل الذي احدث الله اليه وقيل هي الانجيل واسم عيسى بالسريانية ايشوع وهو بمعنى الخادم وقيل هو اسم علم لهما كزيد من الرجال ذكره السيوطي في التحبير ان مدة ما بين موسى وعيسى الف وتسعمائة سنة وخمس وعشرون سنة وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ والتاييد التقوية وروح القدس من اضافة الصفة الى الموصوف اي الروح المقدسة والقدس الطهارة والمقدس المطهر قيل هو جبريل قاله ابن مسعود ايد الله به عيسى وسمي جبريل روحا واضيف الى القدس لانه كان بتكوين الله له من غير ولادة وقيل القدس هو الله عز وجل وروحه جبريل وقيل المراد بروح القدس الاسم الذي كان يحيي به عيسى الموتى واسم الله الاعظم وقيل المراد به الانجيل وقيل المراد به الروح المنفوخ فيه ايده الله به لما فيه من القوة وقد ثبت في الصحيح ان النبي صلعم قال اللهم ايد حسان بروح القدس وكان جبريل يسير مع عيسى حيث سار فلم يفارقه حتى صعد به الى السماء وهو ابن ثلث وثلثين سنة أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمُ اي بما لا يوافقها ويلائمها واصل الهوى الميل الى الشيء قال الجوهري وسمي الهوى هوى لانه يهوي بصاحبه الى النار ووبخهم الله سبحانه بهذا الكلام المعنون بهمزة التوبيخ اسْتَكْبَرْتُمْ عن اجابته احتقارا للرسل واستبعادا للرسالة والسين زائدة للمبالغة فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ الفاء للتفصيل ومن الفريق المكذب عيسى ومحمد عليهما الصلوة والسلام ومن الفريق المقتولين يحيى وزكريا عليهما الصلوة والسلام وسائر من قتلوه وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ جمع اغلف المراد به هنا الذي عليه غشاوة تمنع من وصول الكلام اليه فلا يعي ولا يفقه قال في الكشاف هو مستعار من الاغلف الذي لم يختن كقوله قلوبنا في اكنة مما تدعونا اليه وقيل ان الغلف جمع غلاف مثل حمار وحمر اي قلوبنا

او عية للعلم فما بالها لا تفهم عنك وقل وعينا علما كثيرا فرد الله عليهم ما قالوه
فقال بَلْ لَعَنَهُمُ اللّٰهُ بِكُفْرِهِمْ اي طردهم وابعدهم من كل خير واصل اللعن في كلام العرب
الطرد والابعاد فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُوْنَ وصف ايمانهم بالقلة لانهم الذين قص الله
علينا من عنادهم وتجبرهم وشدة لجاجهم وبعدهم من اجابة الرسل ما قصه ومن
جملة ذلك انهم يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض وقال معمر المعنى لا يؤمنون
الا بقليل مما في ايديهم ويكفرون باكثره قال الواقدي معناه لا يؤمنون قليلا ولا كثيرا
قال الكسائي يقول العرب مررنا بارض قل ما تنبت الكراث والبصل اي لا تنبت
شيئا واخرج احمد بسند جيد عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلعم القلوب اربعة
قلب اجرد فيه مثل السراج يزهر وقلب اغلف مربوط على غلافه وقلب منكوس وقلب
مصفح فاما القلب الاجرد فقلب المؤمن سراجه فيه نوره واما القلب الاغلف فقلب الكافر
واما القلب المنكوس فقلب المنافق عرف ثم انكر واما القلب المصفح فقلب فيه ايمان و
نفاق فمثل الايمان فيه كمثل البقلة يمدها الماء الطيب ومثل النفاق فيه كمثل القرحة
يمدها القيح فاي المادتين غلبت على الاخرى غلبت عليه وقال قتادة لا يؤمن منهم الا قليل
لان من امن من المشركين كان اكثر منهم وقيل فزمانا قليلا يؤمنون فهو على حد قوله امنوا
وجه النهار واكفروا اخره وَلَمَّا جَآءَهُمْ اي اليهود كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللّٰهِ هو القران مُصَدِّقٌ
لِّمَا مَعَهُمْ من التوراة والانجيل انه يخبرهم بما فيهما ويصدقه ولا يخالفه وَكَانُوْا مِنْ قَبْلُ
مبعث النبي صلعم يَسْتَفْتِحُوْنَ اي يستنصرون به والاستفتاح الاستنصار اي كانوا من
قبل يطلبون من الله النصر على اعدائهم بالنبي المبعوث في اخر الزمان الذي يجدون صفته
عندهم في التوراة وقيل الاستفتاح هنا بمعنى الفتح اي يخبرونهم بانه سيبعث ويعرفونهم
بذلك عَلَى الَّذِيْنَ كَفَرُوْا يعني مشركي العرب وذلك انهم كانوا اذا احزنهم امر ودهمهم
عدو يقولون اللهم انصرنا بالنبي المبعوث في اخر الزمان الذي نجد صفته في التوراة
فكانوا ينصرون وكانوا يقولون لاعدائهم من المشركين قد اظل زمان نبي يخرج بتصديق ما
قلنا فنقتلكم معه قتل عاد وارم فَلَمَّا جَآءَهُمْ مَّا عَرَفُوْا يعني محمدا صلعم وعرفوا انه نبي من غير

يعني اسرائيل كفروا به اي جحدوه وانكروه بغيا وحسدا فلعنة الله على الكافرين اي
عليهم وضعا للظاهر موضع المضمر للدلالة على ان اللعنة لحقتهم لكفرهم واستئلت عليهم
وشملتهم واللام للعهد او للجنس ودخلوا فيه دخولا اوليا بئسما اشتروا به انفسهم اي
بئس الشيء وقال الفراء بئسما بجملته شيء واحد ركب كحبذا اي بئس ما باعوا به حظ انفسهم
حين استبدلوا الباطل بالحق ان يكفروا بما انزل الله يعني القران بغيا اي حسدا قال
الاصمعي البغي ماخوذ من قولهم قد بغى الجرح اذا فسد وقيل اصله الطلب ولذلك سميت
الزانية بغيا وهو علة لقوله يكفروا قاله القاضي وقال الزمخشري هو علة لقوله اشتروا
وقوله الا ان ينزل علة لقوله بغيا اي لان ينزل والمعنى انهم باعوا انفسهم بهذا الثمن النجس
حسدا او منافسة ان ينزل الله من فضله وليس بواجب عليه على من يشاء من عباده
فباءوا اي فرجعوا وصاروا واحقاء بغضب على غضب قيل الغضب الاول لعبادتهم العجل
والثاني لكفرهم بمحمد صلعم وقيل لكفرهم بعيسى عليه السلام والانجيل ثم لكفرهم بمحمد صلعم
والقران وقيل لكفرهم بمحمد صلعم ثم البغي عليه وقال ابن عباس الاول بتضييعهم التورية
وتبديلها والثاني بكفرهم بمحمد صلعم وقيل غير ذلك والتنكير للتعظيم وللكافرين عذاب
مهين ذو اهانة ماخوذ من الهوان قيل وهو ما اقتضى الخلود في النار واذا قيل لهم
امنوا بما انزل الله وهو القران وقيل كل كتاب اي صدقوا بالقران او صدقوا بما انزل الله
من الكتب قالوا نؤمن بما انزل علينا اي التورية ويكفرون الواو للحال بما وراءه
اي بما سواه من الكتب قاله الفراء وبما بعده يعني الانجيل والقران قاله ابو عبيدة وقال
الجوهري وراء بمعنى خلف وقد يكون بمعنى قدام وامام وهي من الاضداد ومنه قوله تعالى
وكان وراءهم ملك اي قدامهم وهذا الخطاب وان كان مع الحاضرين من اليهود فالمراد به
اسلافهم ولكنهم لما كانوا يرضون بافعال سلفهم كانوا مثلهم وفي الاية دليل على ان من
رضي بالمعصية فكانه فاعل لها وهو الحق يعني القران مصدقا لما معهم يعني التورية قل
يا محمد فلم تقتلون انبياء الله من قبل ان كنتم مؤمنين بالتورية وقد نهيتم فيها عن قتل
الانبياء وهذا تكذيب لهم لان الايمان بالتورية مناف لقتل اشرف خلقه ولقد جاءكم موسى

هذا داخل تحت الامر السابق اي وقل لهم لقد جاءكم موسى والغرض منه بيان كذبهم هكذا افاده البيضاوي وكثير من المفسرين وفيه نظر اشار له ابو السعود بِالْبَيِّنَاتِ اي بالدلالات الواضحة والمعجزات الظاهرة والبينات يجوز ان يراد بها التوراة او التسع الايات المشار اليها بقوله تعالى ولقد اتينا موسى تسع ايات بينات ويجوز ان يراد بها الجميع ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ اي من بعد النظر في تلك البينات او من بعد موسى لما ذهب الى الميقات لياتي بالتوراة وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ اي حال كونكم ظالمين بهذه العبادة الصادرة منكم عنادا بعد قيام الحجة عليكم وانما كرره تبكيتا لهم وتاكيدا للحجة عليهم وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا قد تقدم تفسير اخذ الميثاق ورفع الطور والامر بالسماع معناه الطاعة والقبول وليس المراد مجرد الادراك بحاسة السمع ومنه قولهم سمع الله لمن حمده اي قبل واجاب قَالُوا سَمِعْنَا اي سمعنا قولك بحاسة السمع وَعَصَيْنَا يعني امرك بقلوبنا اي لا نقبل ما تامرنا به ويجوز ان يكونوا ارادوا بقولهم سمعنا ما هو معهود من تلاعبهم واستعمالهم المغالطة في مخاطبة انبياءهم وذلك بان يحملوا قوله تعالى اسمعوا على معناه الحقيقي اي السماع بالحاسة ثم اجابوا بقولهم سمعنا اي ادركنا ذلك باسماعنا عملا بموجب ما تامرنا به ولكنهم لما كانوا يعلمون ان هذا غير مراد لله عز وجل بل مراده بالامر بالسماع الامر بالطاعة والقبول لم يقتصروا على هذه المغالطة بل ضموا الى ذلك ما هو الجواب عندهم فقالوا وعصينا وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ اي تداخل حبه في قلوبهم والحرص على عبادته كما يتداخل الصبغ في الثوب وفيه تشبيه بليغ اي جعلت قلوبهم لتمكن حب العجل منها كانه تشربه وانما عبر عن حب العجل بالشرب دون الاكل لان شرب الماء يتغلغل في الاعضاء حتى يصل الى باطنها والطعام يتجاوزها ولا يتغلغل فيها وقيل ان موسى امر ان يبرد العجل ويذر في النهر وامرهم ان يشربوا منه فمن بقي في قلبه شيء من حب العجل ظهرت سحالة الذهب على شاربه وما ابعده والاشراب مخالطة المائع للجامد ثم توسع فيه حتى قيل في الالوان نحو اشرب بياضه حمرة والباء للسببية اي بسبب كفرهم

قل بئسما يأمركم به ايمانكم الذي زعمتم انكم تؤمنون بما انزل عليكم وتكفرون بما
وراءه فان هذا الصنع وهو قولكم سمعنا وعصينا في جواب ما امرتم به في كتابكم واخذ
عليكم الميثاق به مناد عليكم بابلغ نداء بخلاف ما زعمتم وكذلك ما وقع منكم من
عبادة العجل ونزول حبه من قلوبكم منزلة الشراب هو من اعظم ما يدل على
انكم كاذبون في قولكم نؤمن بما انزل علينا لا صادقون فان زعمتم ان كتابكم الذي
امنتم امركم بهذا فبئسما يأمركم به ايمانكم بكتابكم وفي هذا من التهكم ما لا يخفى ان
كنتم مؤمنين بزعمكم والمعنى لستم بمؤمنين لان الايمان لا يامر بعبادة العجل والمراد
اباؤهم اي فكذلك لستم بمؤمنين بالتوراة وقد كذبتم محمدا والايمان بها لا يامر بتكذيبه
قل ان كانت لكم الدار الاخرة عند الله اي نعيمها لان الدار الاخرة في الحقيقة هي
انقضاء الدنيا وهي للفريقين وهذا رد عليهم لما ادعوا انهم يدخلون الجنة ولا يشاركهم
في دخولها غيرهم والزام لهم بما تبين به انهم كاذبون في تلك الدعوى وانها صادرة
منهم لا عن برهان خالصة مصدر كالعافية والعاقبة وهو بمعنى الخلوص والمراد انه
لا يشاركهم فيها غيرهم اذا كانت اللام في قوله من دون الناس للجنس او لا يشاركهم فيها
المسلمون ان كانت اللام للعهد وهذا يجب لقولهم في الاية الاخرى وقالوا لن يدخل
الجنة الا من كان هودا او نصارى وهو مؤكد له لان دون تستعمل للاختصاص يقال
هذا لي دونك اي لا حق لك فيه فتمنوا الموت اي فاطلبوه واسألوه وانما امرهم بتمني
الموت لان من اعتقد انه من اهل الجنة كان الموت احب اليه من الحياة اذ لا سبيل
الى دخولها الا بعد الموت ولما كان ذلك منهم مجرد دعوى اجحموا ان كنتم صادقين
في قولكم ودعواكم ولهذا قال سبحانه ولن يتمنوه ابدا هو ظرف زمان يصدق بالماضي
والمستقبل تقول ما فعلت ابدا ذكره السمين وقال هنا لن وفي الجمعة لا لان لن ابلغ
في النفي من لا ودعواهم هنا بالغة قاطعة فناسب ذكر لن فيها ودعواهم في الجمعة قاصرة
مردودة وهي زعمهم انهم اولياء الله فناسب ذكر لا فيها بما قدمت ايديهم اي بما قدمته
من الذنوب التي يكون فاعلها غير امن من العذاب بل غير طامع في دخول الجنة فضلا

عن كونها خالصة له مختصة به وانما اضاف العمل الى اليد لان اكثر جنايات الانسان تكون من يده وقيل ان الله سبحانه صرفهم عن التمني ليجعل ذلك اية لنبيه صلعم والمراد بالتمني ههنا هو التلفظ بما يدل عليه لا مجرد خطوره بالقلب وميل النفس اليه فان ذلك لا يراد في مقام المحاجة ومواطن الخصومة ومواقف التحدي وفي تركهم للتمني او صرفهم عنه معجزة لرسول الله صلعم فانهم قد كانوا يسلكون من التجرف والتجري على الله وعلى انبيائه بالدعاوي الباطلة في غير موطن ما قد حكاه عنهم التنزيل فلم يتركوا عادتهم هنا الا لما قد تقرر عندهم من انهم اذا فعلوا ذلك التمني نزل بهم الموت اما لامر قد علموه او للصرفة من الله عز وجل وقد يقال قد ثبت النهي عن النبي صلعم عن تمني الموت فكيف امره الله ان يامرهم بما هو منهي عنه في شريعته ويجاب بان المراد هنا الزامهم الحجة واقامة البرهان على بطلان دعواهم عن ابن عباس قال قال لهم رسول الله صلعم ان كنتم في مقالتكم صادقين فقولوا اللهم امتنا فوالذي نفسي بيده لا يقولها رجل منكم الا غص بريقه فمات مكانه وعنه لو ان اليهود تمنوا لماتوا ولرأوا مقاعدهم من النار **والله عليم بالظالمين** فيه تخويف وتهديد لهم وانما خصهم بالظلم لانه اعم من الكفر لان كل كافر ظالم وليس كل ظالم كافر فلهذا كان اعم وكانوا اولى به

ولتجدنهم اللام للقسم والنون للتاكيد اي والله لتجدنهم يا محمد وهذا ابلغ من قوله ولن يتمنوه ابدا **احرص الناس على حيوة** زيادة على عدم تمني الموت والحرص اشد الطلب وتنكير حيوة للتحقير اي انهم احرص الناس على حقير حياة واقل لبث في الدنيا فكيف بحياة كثيرة ولبث متطاول وقال في الكشاف انه اراد بالتنكير حيوة مخصوصة وهي الحياة المتطاولة وتبعه في ذلك الرازي والخازن في تفسيرهما **ومن الذين اشركوا** ووجه ذكرهم بعد ذكر الناس مع كونهم داخلين فيهم للدلالة على مزيد حرص المشركين من العرب ومن شابههم من غيرهم فمن كان احرص منهم وهم اليهود كان بالغا في الحرص الى غاية لا يقادر قدرها وانما بلغوا في الحرص الى هذا الحد الفاضل على حرص المشركين لانهم يعلمون بما يحل بهم من العذاب في الاخرة بخلاف المشركين من العرب

ومنجيهم فانهم لايقرون بذلك فكان حرصهم على الحياة دون حرص اليهود والاول وان كان فيه خروج من الكلام فى اليهود الى غيرهم من مشركى العرب لكنه ارجح لعدم استلزامه للتكلف ولاضير فى استطراد ذكر حرص المشركين بعد ذكر حرص اليهود وقال الرازي ان الثاني ارجح ليكون ذلك ابلغ في ابطال دعواهم وفي اظهار كذبهم في قولهم ان الدار الآخرة لنا لا لغيرنا انتهى ويجاب عنه بان هذا الذي جعله مرجحا قد افاده قوله تعالى ولتجدنهم احرص الناس ولا يستلزم استيناف الكلام فى المشركين ان لايكونوا من جملة الناس يود احدهم وهم المجوس اي يتمني احدهم لو يعمر الف سنة اي تعميرالف سنة وانما خص الالف بالذكر لان العرب كانت تذكر ذلك عند ارادة المبالغة ولانها نهاية العقود ولانها تحية المجوس فيما بينهم يقولون زي هزار سال اي عش الف سنة اوالف نيروز والف مهرجان فهذه تحيتهم وهذا كناية عن الكثرة فليس المراد خصوص هذا العدد والمعنى ان اليهود احرص من المجوس الذين يقولون ذلك وما هو بمزحزحه اي بمباعده قيل هو راجع الى احدهم كما جرى عليه الجلال وعلى هذا يكون قوله ان يعمر فاعلا لمزحزحه وقيل هو لما دل عليه يعمر من مصدره اي وما التعمير بمزحزحه ويكون قوله ان يعمر بدلا منه وحكى الطبري عن فرقة انها قالت هو عماد وقيل هو ضمير الشان واليه نحا الفارسي تبعا للكوفيين وقيل ما تميمية وهو مبتدأ خبره بمزحزحه على زيادة الباء وقيل ما هي الحجازية والضمير اسمها وما بعده خبرها والاول ارجح وكذلك الثاني والثالث ضعيف جدا لان العماد لا يكون الا بين شيئين ولهذا يسمونه ضمير الفصل والرابع فيه ان ضمير الشان يفسر بجملة سالمة عن حرف جر كما حكاه ابن عطية عن النحاة والزحزحة التنحية يقال زحزحته فتزحزح اي نحيته فتنحى وتباعد من العذاب من بمعنى عن اي النار ان يعمر اي لو عمر طول عمره لا ينقذه من العذاب والله بصير بما يعملون لا يخفى عليه خافية من احوالهم قل من كان عدوا لجبريل اي بسبب نزوله بالقرآن المشتمل على سبهم وتكذيبهم هذه الآية قد اجمع المفسرون على انها نزلت فى اليهود قال ابن جرير الطبري واجمع اهل التاويل جميعا ان هذه الآية نزلت جوابا على اليهود اذ زعموا ان جبريل

عدواً لهم وان ميكائيل ولي لهم ثم اختلفوا ما كان سبب قولهم ذلك فقال بعضهم انما كان سبب قيلهم ذلك من اجل مناظرة جرت بينهم وبين رسول الله صلعم من امر نبوته ثم ذكر روايات في ذلك وجبريل اسم ملك وهو اعجمي فلذلك لم ينصرف والقول باشتقاقه من جبروت الله بعيد لان الاشتقاق لا يكون في الاسماء الاعجمية وكذا قول من قال انه مركب تركيب الاضافة او تركيب مزج نحو حضرموت وفيه ثلث عشرة لغة افصحها واشهرها بزنة قنديل والضمير في قوله فَإِنَّهُ يحتمل وجهين الاول ان يكون لله ويكون الضمير في قوله نَزَّلَهُ لجبريل اي فان الله سبحانه نزل جبريل عَلَىٰ قَلْبِكَ وفيه ضعف كما يفيده قوله مصدقا لما بين يديه الثاني انه لجبريل والضمير في قوله نزله للقران اي فان جبريل نزل القران على قلبك وخص القلب بالذكر لانه موضع العقل والعلم وخزانة الحفظ وبيت الرب وقد قيل انه في الدماغ بِإِذْنِ اللَّهِ اي بعلمه وارادته و تيسيره وتسهيله وقال ابن الخطيب تفسير الاذن هنا بالامر اي بامر الله اولى من تفسيره بالعلم لانه حقيقة في الامر مجاز في العلم ويجب الحمل على الحقيقة ما امكن واذا كان نزوله باذن الله فلا وجه للعداوة وانما كان لها وجه لو كان النزول برائه مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ هو التورية كما سلف او جميع الكتب المنزلة وفي هذا دليل على شرف جبريل وارتفاع منزلته وانه لا وجه لمعاداة اليهود له حيث كان منه ما ذكر من تنزيل الكتاب على قلبك او من تنزيل الله له على قلبك وهذا وجه الربط بين الشرط و الجواب اي من كان معاديا لجبريل منهم فلا وجه لمعاداته له فانه لم يصدر منه الا ما يوجب المحبة دون العداوة او من كان معاديا له فان سبب معاداته انه وقع منه ما يكرهونه من التنزيل وليس ذلك بذنب له وان كرهوه فان هذه الكراهة منهم له بهذا السبب ظلم وعدوان لان هذا الكتاب الذي نزل به هو مصدق لكتابهم ثم وافق له وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ اي في القران هداية للمؤمنين الى الاعمال الصالحة التي يترتب عليها الثواب وبشرى لهم بثوابها اذا اتوا بها وعدا او شدة عليها كانهما قرين ثم اتبع سبحانه هذا الكلام بجملة مشتملة على شرط وجزاء تتضمن الذم لمن عادى جبريل بذلك السبب والوعيد

الشئ يدل له فقال من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال العداوة من العبد هي صدور المعاصي منه لله تعالى والبغض لاوليائه والعداوة من الله للعبد هي تعذيبه بذنبه وعدم التجاوز عنه والمغفرة له قال الكرماني قدم الملائكة على الرسل كما قدم الله على الجميع لان عداوة الرسل بسبب نزول الكتب ونزولها بتنزيل الملائكة وتنزيلهم لها بامر الله فذكر الله ومن بعده على هذا الترتيب وانما خص جبريل وميكائيل بعد ذكر الملائكة لقصد التشريف لهما والدلالة على فضلهما وانهما وان كانا من الملائكة فقد صارا باعتبار مالهما من المزية بمنزلة جنس آخر اشرف من جنس الملائكة تنزيلا للتغاير الوصفي منزلة التغاير الذاتي كما ذكره صاحب الكشاف وقرره علماء البيان وفي جبريل عشر لغات ذكرها ابن جرير الطبري وغيره وفي ميكائيل ست لغات وهما اسمان عجميان قيل معناهما عبد الله لان جبر وميك بالسريانية هو العبد وايل هو الله والعرب اذا نطقت بالعجمي تساهلت فيه وقال ابن جني خلطت فيه والاولى ما ذكرناه فان الله عدو للكافرين فاما عداوتهم لله فانها لا تضره ولا تؤثر وعداوته لهم تؤديهم الى العذاب الاليم الدائم الذي لا ضرر اعظم منه ولقد انزلنا اليك يا محمد آيات بينات اي علامات واضحات دالة على معانيها وعلى كونها من عند الله او دالة على نبوتك مفصلات بالحلال والحرام والحدود والاحكام وما يكفر بها اي ما يجحد بهذه الآيات الا الفاسقون اي الخارجون عن طاعتنا وما امرنا به والظاهر ان المراد جنس الفاسقين ويحتمل ان يراد اليهود لان الكلام معهم والاول اولى لانهم داخلون فيه دخولا وليا او كلما عاهدوا عهدا استفهام انكار نبذه فريق اصل النبذ الطرح والالقاء ومنه سمي اللقيط منبوذا ومنه سمي النبيذ وهو التمر والزبيب اذا طرحا في الماء وهو حقيقة في الاجرام واسناده الى العهد مجاز منهم يعني اليهود بل اكثرهم لا يؤمنون يعني كفر فريق منهم بنقض العهد وفريق منهم بالجحد للحق والمعنى على انكار اللياقة والمناسبة اي لا ينبغي منهم نبذ العهد كلما عقدوه ولما جاءهم رسول من عند الله يعني محمدا صلى الله عليه وآله وسلم هذا التشنيع عليهم مما قبله مصدق لما معهم اي بصحة التوراة وان التوراة بشرت بنبوة محمد صلعم

فلما بعث محمد صلعم كان مجرد مبعثه مصدقا للتوراة فانفقت التوراة والقرآن نبذ فريق من الذين اوتوا الكتاب اي اليهود كتاب الله اي التورية لموافقة القرآن لها واخذوا بكتاب آصف وسحر هاروت وماروت فلم يوافق القرآن او لانهم لما كفروا بالنبي صلعم وبما انزل عليه بعد ان اخذ الله عليهم في التورية الايمان به وتصديقه واتباعه وبين لهم صفته كان ذلك منهم نبذا للتورية ونقضا لها ورفضا لما فيها ويجوز ان يراد بالكتاب هذا القرآن اي لما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم من التورية نبذوا كتاب الله الذي جاء به هذا الرسول والاول اولى لان النبذ لا يكون الا بعد التمسك والقبول ولم يتمسكوا بالقرآن وراء ظهورهم هذا مثل يضرب لمن يستخف بالشيء فلا يعمل به تقول العرب اجعل هذا خلف ظهرك ودبر اذنك وتحت قدمك اي اتركه واعرض عنه كانهم لا يعلمون انهم نبذوا كتاب الله ورفضوه عن علم به و معرفة وهم علماء اليهود وحملهم على ذلك عداوة النبي صلعم وكانوا قليلا واتبعوا عطف على نبذ ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان يعني اليهود والتلاوة القراءة قال الزجاج على عهد سليمان وقيل المعنى في زمن ملكه وقيل في قصصه وصفاته و اخباره قال الفراء تصلح على وفي في هذا الموضع والاولى اظهر وقيل يضمن تتلو معنى تتقول اي تتقول على ملك سليمان وهذا اولى فان التجوز في الافعال اولى من التجوز في الحروف وقد كانوا يظنون ان هذا هو علم سليمان وانه يستجيزه ويقول به فرد الله ذلك عليهم وقال وما كفر سليمان يعني بالسحر ولم يعمل به وسليمان علم اعجمي فلذلك لم ينصرف وقال ابو البقا فيه العجمة والتعريف والالف والنون وهذا انما يثبت اذا دخله الاشتقاق والتصريف وقد تقدم انهما لا يدخلان في الاسماء الاعجمية وفيه تنزيه سليمان عن السحر ولم يتقدم ان احدا نسب سليمان الى الكفر ولكن لما نسبه اليهود الى السحر صاروا بمنزلة من نسبه الى الكفر لان السحر يوجب ذلك وقالوا ان سليمان ملك الناس بالسحر ولهذا اثبت الله سبحانه كفر الشياطين فقال ولكن الشياطين كفروا اي بتعليمهم عن ابن عباس قال ان الشياطين كانوا يسترقون السمع من السماء فاذا سمع

اصدقائهم بكلمة حق كذب معها الف كذبة فاشربتها قلوب الناس واتخذوها دواوين فاطلع الله على ذلك سليمان بن داود فاخذها فدفنها تحت الكرسي فلما مات سليمان قام شيطان بالطريق فقال الا ادلكم على كنز سليمان الذي لا كنز لاحد مثل كنزه الممنع قالوا نعم فاخرجوه فاذا هو سحر فتناسختها الامم وانزل الله عذر سليمان فيما قالوا من السحر فقال واتبعوا الآية اخرجه الحاكم وصححه واخرج النسائي وابن ابي حاتم عنه قال كان آصف كاتب سليمان وكان يعلم الاسم الاعظم وكان يكتب كل شيء يامر سليمان ويدفنه تحت كرسيه فلما مات سليمان اخرجته الشياطين فكتبوا بين كل سطرين سحرا وكفرا وقالوا هذا الذي كان سليمان يعمل به فاكفره جهال الناس وسبوه ووقف علماءهم فلم يزل جهالهم يسبونه حتى انزل الله على محمد صلعم واتبعوا الآية يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ قال فهو ما يفعله الساحر من الحيل والتخييلات التي يحصل بسببها للمسحور ما يحصل من الخواطر الفاسدة الشبيهة بما يقع لمن يرى السراب فيظنه ماء وما يظنه راكب السفينة او الدابة من ان الجبال تسير وهو مشتق من سحرت الصبي اذا خدعته و قيل اصله الخفاء فان الساحر يفعله خفية وقيل اصله الصرف لان السحر مصروف عن جهته وقيل اصله الاستحالة لان من سحرك استمالك وقال الجوهري السحر الاخذة وكل ما لطف مأخذه ودق فهو سحر والساحر العالم وقال الغزالي السحر نوع يستفاد من العلم بخواص الجواهر وبامور حسابية في مطالع النجوم فيتخذ من تلك الخواص هيكل على صورة الشخص المسحور ويترصد له وقت مخصوص من المطالع وتقرن به كلمات يتلفظ بها من الكفر والفحش المخالف للشرع ويتوصل بسببها الى الاستغاثة بالشياطين وتحصل من مجموع ذلك بحكم اجراء الله العادة احوال غريبة في الشخص المسحور انتهى و قد اختلف هل له حقيقة ام لا فذهبت المعتزلة وابو حنيفة الى انه خدع لا اصل له ولا حقيقة وذهب من عداهم الى ان له حقيقة مؤثرة وقد صح ان النبي صلعم سحر سحره لبيد بن الاعصم اليهودي حتى كان يخيل اليه انه ياتي الشيء ولم يكن قد اتاه ثم شفاه الله سبحانه والكلام في ذلك يطول وعد رسول الله صلعم السحر من الكبائر وثناه بالشرك

كما في الصحيحين وآي ويعلمون الناس مَآ اُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ وقيل واتبعوا ما انزل على الملكين وهذا نوع اقوي من السحر فالتغاير بالحقيقة لا بالاعتبار قال السدي هذا سحر آخر خاصموه به فان كلام الملائكة فيما بينهم اذا علمته الانس فصُنِعَ وعُمِلَ به كان سحرا بِبَابِلَ اي في بابل وهو لا ينصرف للعجمة والعلمية فانها اسم ارض او بلد في سواد العراق وان شئت قلت للتانيث والعلمية سميت بذلك لتبلبل السنة الخلائق بها والبلبلة التفرقة هَارُوْتَ وَمَارُوْتَ بدل من الشياطين في قوله ولكن الشياطين كفروا ذكر هذا ابن جرير وقال فان قال لنا القائل وكيف وجه تقديم ذلك قيل وجه تقديمه ان يقال واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان وما انزل الله على الملكين ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت فيكون مَعْنِيًّا بالملكين جبريل وميكائيل لان سحرة اليهود فيما ذكر كانت تزعم ان الله انزل السحر على لسان جبريل وميكائيل الى سليمان بن داؤد فاكذبهم الله بذلك و اخبر نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ان جبريل وميكائيل لم ينزلا بسحر وبرّء سليمان ممّا نحلوه من السحر واخبرهم ان السحر من عمل الشياطين وانها تعلم الناس ذلك ببابل و ان الذي يعلمونهم ذلك رجلان احدهما هاروت والآخر ماروت فيكون هاروت وماروت على هذا التاويل ترجمة عن الناس وردًّا عليهم انتهى وقال القرطبي في تفسيره بعد ان حكى معنى هذا الكلام ورجح ان هاروت وماروت بدل من الشياطين ما لفظه هذا اولى ما حملت عليه الآية واصح ما قيل فيها ولا يلتفت الى سواه فالسحر من استخراج الشياطين للطافة جوهرهم ودقة افهامهم واكثر ما يتعاطاه من الانس النساء وخاصة في حال طمثهن قال الله ومن شر النفاثات في العقد ثم قال ان قيل كيف يكون اثنان بدلا من جمع والبدل انما يكون على حد المبدل ثم اجاب عن ذلك بان الاثنين قد يطلق عليهما الجمع وانما خصا بالذكر دون غيرهما لتمردهما ويؤيد هذا انه قرء ابن عباس والضحاك والحسن الملكين بكسر اللام ولعل وجه الجزم بهذا التاويل مع بعده وانه لا موجب لهذا التعسف المخالف لما هو الظاهر فان لله سبحانه ان يمتحن عباده

بما شاء كما امتحن بنهر طالوت وبهذا يقول الملكان انما نحن فتنة قال ابن جرير وذهب
كثير من السلف الى انهما كانا ملكين من السماء وانهما انزلا الى الارض فكان من امرهما
ما كان وكان عبد الرحمن بن ابزي يقرؤها وما انزل على الملكين داؤد وسليمان و
قال الضحاك هما علجان من اهل بابل وبابل قيل هي العراق بارض الكوفة وقيل نهاونه
وقيل نصيبين وقيل المغرب وهاروت وماروت اسمان اعجميان لا ينصرفان وهما
سريانيان ويجمعان على هواريت ومواريت وهوارية وموارية وليس من زعم اشتقاقهما
من الهرت والمرت وهو الكسر بمصيب لعدم انصرافهما لو كانا مشتقين كما ذكر لانصرفا
اخرج البيهقي في شعب الايمان من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلعم اشرفت
الملائكة على الدنيا فرأت بني آدم يعصون فقالت يا رب ما اجهل هؤلاء وما اقل معرفة
هؤلاء بعظمتك فقال الله لو كنتم في مسلاخهم لعصيتموني قالوا كيف يكون هذا ونحن
نسبح بحمدك ونقدس لك قال فاختاروا منكم ملكين فاختاروا هاروت وماروت
ثم اهبطا الى الارض وركبت فيهما شهوات بني آدم ومثلت لهما امرءة فما عصما حتى
واقعا المعصية فقال الله اختارا عذاب الدنيا او عذاب الآخرة فنظر احدهما لصاحبه
قال ما تقول قال اقول ان عذاب الدنيا منقطع وان عذاب الآخرة لا ينقطع فاختارا
عذاب الدنيا فهما اللذان ذكر الله في كتابه وما انزل على الملكين الآية وقد رويت هذه
القصة عن ابن عمر بالفاظ وفي بعضها انه يروي ذلك ابن عمر عن كعب الاحبار كما اخرجه
جماعة من اهل الاثر واخرج الحاكم وصححه عن علي ابن ابي طالب ان هذه الزهرة تسميها
العرب الزهرة والعجم اناهيد قال ابن كثير وهذا الاسناد رجاله ثقات وهو غريب جدا
وعن ابن عباس الزهرة امرءة واخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عنه ان المرءة التي فتن
بها الملكان مسخت فهذه هي الكوكبة الحمراء يعني الزهرة واخرج ابن المنذر وابن ابي حاتم
والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عنه فذكر قصة طويلة وفيها التصريح بان الملكين
شربا الخمر وزنيا بالمرأة وقتلا ها وعن ابن مسعود قال انها انزلت اليهما الزهرة في صورة
امرءة وانهما وقعا في الخطيئة وقد روي في هذا الباب قصص طويلة وروايات مختلفة

استوفاها السيوطي في الدر المنثور وذكر ابن كثير في تفسيره بعضها ثم قال وقد روي في قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين كمجاهد والسدي والحسن البصري وقتادة وابي العالية وغيرهم وقصها خلق من المفسرين من المتقدمين والمتاخرين و حاصلها راجع في تفصيلها الى اخبار بني اسرائيل اذ ليس فيها حديث مرفوع متصل الاسناد الى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى وظاهر سياق القران اجمال القصتين من غير بسط ولا اطناب فيهما فنحن نؤمن بما ورد في القران على ما اراده الله تعالى والله تعالى اعلم انتهى وقال ابو السعود هذا مما لا تعويل عليه لما ان مداره رواية اليهود مع ما فيه من المخالفة لادلة العقل والنقل انتهى ومثله في الخازن و نحوه في المظهري وهذا القول يقتضي ان هذه القصة غير صحيحة وانها لم تثبت بنقل معتبر وتبع ابو السعود في ذلك البيضاوي التابع في ذلك للفخر الرازي والسعد التفتازاني وغيرهم ممن اطال في ردها لكن قال الشيخ زكريا الانصاري الحق ما افاده شيخنا حافظ عصره الشهاب ابن حجر ان لها طرقا تفيد العلم بصحتها فقد رواها مرفوعة الامام احمد وابن حبان والبيهقي وغيرهم وموقوفة على علي وابن مسعود وابن عباس وغيرهم باسانيد صحيحة و البيضاوي لما استبعد هذا المنقول ولم يطلع عليه قال انه محكي عن اليهود ولعله من رموز الاولين ذكره الخطيب وقد اطنب الشيخ ابن حجر المكي في جواب الرازي واستبعاده لهذه القصة في كتابه الزواجر بما لا مزيد عليه وقال القرطبي بعد سياق بعض تلك قلنا هذا كله ضعيف وبعيد عن ابن عمر وغيره لا يصح منه شيء فانه قول تدفعه الاصول في الملائكة الذين هم امناء الله على وحيه وسفراءه الى رسله لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون ثم ذكر ما معناه ان العقل يجوز وقوع ذلك منهم لكن وقوع هذا الجائز لا يدرك الا بالسمع ولم يصح انتهى واقول هذا مجرد استبعاد وقد ورد الكتاب العزيز في هذا الموضع بما تراه ولا وجه لاخراجه عن ظاهره بهذه التكلفات وما ذكره من ان الاصول تدفع ذلك فعلى فرض وجود هذه الاصول فهي مخصصة بما وقع في هذه القصة ولا وجه لمنع التخصيص وقد كان ابليس بتلك المنزلة العظيمة وصار اشر البرية واكفر العالمين وما يعلمان من احد

اي هاروت وماروت او الملكان والاول اولى قال الزجاج تعليم انذار من السحر لا تعليم دعاء اليه قال وهو الذي عليه اكثر اهل اللغة والنظر ومعناه انهما يعلمان على النهي فيقولان لهم لا تفعلوا كذا وقد قيل ان قوله يعلمان من الاعلام لا من التعليم وقد جاء في كلام العرب تعلم بمعنى اعلم كما حكاه ابن الانباري وابن الاعرابي وهو كثير في اشعارهم حَتّٰى يَقُوْلَآ اي الا ان ينصحاه اولا وان يقولا اِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ هو على ظاهره اي ابتلاء واختبار من الله لعباده ومحنة وقيل انه استهزاء منهما لانهما انما يقولانه لمن قد تحقق ضلاله والاول اولى والمعنى انما نحن ابتلاء فمن عمل بما تعلم منا واعتقد حقيته كفر ومن توقى عن العمل به او اتخذه ذريعة للاتقاء عن الاغترار بمثله بقي على الايمان فلا تكفر باعتقاد حقيته وجواز العمل به قاله ابو السعود واخرج البزار باسناد صحيح والحاكم وصححه عن ابن مسعود من اتى كاهنا او ساحرا وصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد واخرج البزار عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلعم من تطير او تطير له او تكهن او تكهن له او سحر او سحر له ومن عقد عقدة ومن اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد واخرج عبد الرزاق عن صفوان بن سليم قال قال رسول الله صلعم من تعلم شيئا من السحر قليلا او كثيرا كان اخر عهده من الله وقولهما فَلَا تَكْفُرْ ابلغ انذار واعظم تحذير اي ان هذا ذنب يكون من فعله كافرا فلا تكفر وفيه دليل على ان تعلم السحر كفر وظاهره عدم الفرق بين المعتقد وغير المعتقد وبين من تعلمه ليكون ساحرا ومن تعلمه ليقدر على دفعه وبه قال احمد فَيَتَعَلَّمُوْنَ مِنْهُمَا يعني من الملكين مَا يُفَرِّقُوْنَ بِهٖ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهٖ اي سحرا يكون سببا في التفريق بينهما كالتموية والتخييل والنفث في العقد ونحو ذلك مما يحدث الله عنده البغضاء والنشوز والخلاف بين الزوجين ابتلاء من الله تعالى وفي اسناد التفريق الى السحرة وجعل السحر سببا لذلك دليل على ان للسحر تاثيرا في القلوب بالحب والبغض والجمع والفرقة والقرب والبعد وقد ذهب طائفة من العلماء الى ان الساحر لا يقدر على اكثر مما اخبر الله به من التفرقة لان الله ذكر ذلك في معرض الذم للسحر وبين ما هو الغاية في تعليمه فلو كان يقدر على اكثر

من ذلك المذكور وقالت طائفة اخرى ان ذلك خرج مخرج الاغلب وان الساحر يقدر
على غير ذلك المنصوص عليه وقيل ليس للسحر تاثير في نفسه اصلا لقوله تعالى وما هم
بضارين به من احد الا باذن الله والحق انه لا تنافي بين القولين المذكورين فان المستفاد
من جميع ذلك ان للسحر تاثيرا في نفسه وحقيقة ثابتة ولم يخالف في ذلك الا المعتزلة وابو حنيفة
كما تقدم وهذا الاستثناء مفرغ من اعم الاحوال ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم يعني
السحر لانهم يقصدون به العمل ولان العلم يجر الى العمل غالبا وفيه تصريح بان السحر لا يعود
على صاحبه بفائدة ولا يجلب اليه منفعة بل هو ضرر محض وخسران صرف وشرحت
قال ابو السعود فيه ان الاجتناب عما لا تؤمن من غوائله خير كتعلم الفلسفة التي لا يؤمن ان
تجر الى الغواية انتهى ولقد علموا يعني اليهود لمن اشتراه اي اختار السحر والمراد بالشراء
هنا الاستبدال اي من استبدل ما تتلو الشياطين ما له في الآخرة من خلاق اي
نصيب كما عند اهل اللغة كذا قال الزجاج ولبئس ما شروا به انفسهم اي باعوها وقد
اثبت لهم العلم في قوله ولقد علموا ونفاه عنهم في قوله لو كانوا يعلمون واختلفوا في
توجيه ذلك فقال قطرب والاخفش ان المراد بقوله ولقد علموا الشياطين والمراد بقوله
لو كانوا يعلمون الانس وقال الزجاج ان الاول للملكين وان كان بصيغة الجمع فهو مثل قولهم
الزيدان قاموا والثاني المراد به علماء اليهود وانما قال لو كانوا يعلمون لانهم تركوا العمل بعلمهم
ولو انهم آمنوا اي اليهود بالنبي صلعم وما جاء به من القرآن واتقوا ما وقعوا فيه من
السحر والكفر لمثوبة من عند الله اي لكان ثواب الله اياهم خير لهم يعني هذا الثواب
فالمثوبة وزنها مفعولة قاله الواحدي او مفعلة كمشورة ومتربة وكان من حقها الاعلال
فيقال مثابة كمقالة الا انهم صححوها قاله السمين لو كانوا يعلمون ذلك هو اما للدلالة على
انه لا علم لهم او لتنزيل علمهم مع عدم العمل منزلة العدم يا ايها الذين آمنوا لا تقولوا
راعنا اي راقبنا واحفظنا ويجوز ان يكون من ارعنا سمعك اي فرغه لكلامنا ووجه
النهي عن ذلك ان هذا اللفظ كان بلسان اليهود سبا قيل انه في لغتهم بمعنى اسمع لا سمعت
وقيل غير ذلك فلما سمعوا المسلمين يقولون للنبي صلعم راعنا طلبا منه ان يراعيهم من المراعاة

اغتنموا الفرصة وكانوا يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم كذلك مظهرين انهم يريدون المعنى العربي مبطنين انهم يقصدون السب الذي هو معنى هذا اللفظ في لغتهم وفي ذلك دليل على انه ينبغي تجنب الالفاظ المحتملة للسب والنقص وان لم يقصد المتكلم بها هذا المعنى المفيد للشتم سداً للذريعة ودفعاً للوسيلة وقطعاً لمادة المفسدة والتطرق اليه ثم امرهم الله بان يخاطبوا النبي صلى الله عليه وسلم بما لا يحتمل النقص ولا يصلح للتعريض فقال وَقُولُوا انْظُرْنَا اي اقبل علينا وانظر الينا وهو من باب الحذف والايصال وقيل معناه انتظرنا وتأن بنا وقرء الاعمش أَنظِرْنَا بمعنى أَخِّرْنَا وامهلنا حتى نفهم عنك وامرهم بعد هذا النهي والامر بامر اخر وهو قوله وَاسْمَعُوا اي اسمعوا ما امرتم به ونهيتم عنه معناه اطيعوا الله في ترك خطاب النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اللفظ وخاطبوه بما امرتم به ولا تخاطبوه بما يسر اليهود بل تخيروا في الخطاب به صلى الله عليه وسلم من الالفاظ احسنها ومن المعاني ادقها ويحتمل ان يكون معناه اسمعوا ما يخاطبكم به الرسول من الشرع حتى يحصل لكم المطلوب بدون طلب للمراعاة قال ابن جرير والصواب من القول عندنا في ذلك ان الله نهى المؤمنين ان يقولوا لنبيه صلى الله عليه وسلم راعنا لانها كلمة كرهها الله ان يقولوها لنبيه صلى الله عليه وسلم نظير الذي ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقولوا للعنب الكرم ولكن قولوا الحبلة ولا تقولوا عبدي ولكن قولوا فتاي وما اشبه ذلك ثم توعد اليهود بقوله وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ويحتمل ان يكون وعيداً شاملاً لجنس الكفرة مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ فيه بيان شدة عداوة الكفار للمسلمين حيث لا يودون انزال الخير عليهم من الله سبحانه وقد قيل بان الخير الوحي وقيل غير ذلك والظاهر انهم لا يودون ان ينزل على المسلمين اي خير كان فهو لا يختص بنوع معين كما يفيده وقوع هذه النكرة في سياق النفي وتاكيد العموم بدخول من المزيدة عليها وان كان بعض انواع الخير اعظم من بعض فذلك لا يوجب التخصيص وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ اي يميزها مَنْ يَشَاءُ تمييزه والرحمة قيل هي القرآن والاسلام وقيل النبوة وقيل جنس الرحمة من غير تعيين كما يفيد ذلك الاضافة الى ضميره تعالى وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ فكيف لا يودون ان يختص

برحمته من يشاء من عباده وكل خير ناله عباده في دينهم ودنياهم فانه منه ابتداء وتفضلاً عليهم من غير استحقاق احد منهم لذلك بل له الفضل والمنة على خلقه ما ننسخ من آية كلام مستانف قاله ابو السعود وقال البيضاوي لم يعطف لشدة ارتباطه بما قبله والنسخ في كلام العرب على وجهين احدهما النقل كنقل كتاب من اخر وعلى هذا يكون القرآن كله منسوخاً اعني من اللوح المحفوظ ولا مدخل لهذا المعنى في هذه الآية ومنه انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون اي نأمر بنسخه الثاني الابطال والازالة وهو المقصود هنا وهذا القسم الثاني ينقسم الى قسمين عند اهل اللغة احدهما ابطال الشيء وزواله واقامة آخر مقامه ومنه نسخت الشمس الظل اذا اذهبته وحلت محله وهو معنى قوله ما ننسخ من آية وفي صحيح مسلم لم تكن نبوة قط الا تناسخت اي تحولت من حال الى حال والثاني ازالة الشيء دون ان يقوم مقامه آخر كقولهم نسخت الريح الاثر ومن هذا المعنى فينسخ الله ما يلقي الشيطان اي يزيله وروي عن ابي عبيد ان هذا قد كان يقع في زمن رسول الله صلعم فكانت تنزل عليه السورة فترفع فلا تتلى ولا تكتب ومنه ما روي عن ابي وعايشة ان سورة الاحزاب كانت تعدل سورة البقرة في الطول قال ابن فارس النسخ نسخ الكتاب والنسخ ان يزيل امراً كان من قبل يعمل به ثم ينسخه بحادث غيره كالآية تنزل بامر ثم تنسخ باخرى وكل شيء خلف شيئاً فقد انتسخه يقال نسخ الشيب الشباب وتناسخ الورثة ان تموت ورثة بعد ورثة واصل الميراث قائم وكذا تناسخ الازمنة والقرون وقال ابن جرير معنى ما ننسخ ما ننقل من حكم آية الى غيره فنبدله ونغيره وذلك ان نحول الحلال حراماً والحرام حلالاً والمباح محظوراً والمحظور مباحاً ولا يكون ذلك الا في الامر والنهي والحظر والاطلاق والمنع والاباحة فاما الاخبار فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ واصل النسخ من نسخ الكتاب وهو نقله من نسخة الى اخرى فكذلك معنى نسخ الحكم الى غيره انما هو تحويله الى غيره وسوى نسخ حكمها او خطها اذ هي في كلتي حالتيها منسوخة انتهى وقد جعل علماء الاصول مباحث النسخ من جملة مقاصد ذلك الفن فلا نطول بذكره بل نحيل من اراد الاستيفاء عليه على كتابنا حصول المامول من علم

الاصول فليرجع اليه وقد اتفق اهل الاسلام على ثبوته سلفا وخلفا وهو جائز عقلا
وواقع سمعا لم يخالف في ذلك احد الا من لا يعتد بخلافه ولا يؤبه بقوله وقد اشتهر
عن اليهود اقماهم الله انكاره وهم محجوجون بما في التوراة فان الله قال لنوح عليه السلام
عند خروجه من السفينة اني قد جعلت كل دابة ماكلا لك ولذريتك واطلعت
ذلك لكم كنبات العشب ما خلا الدم فلا تاكلوه ثم قد حرم على موسى وعلى بني اسرائيل
كثيرا من الحيوان وثبت في التوراة ان ادم كان يزوج الاخ من الاخت وقد حرم الله
ذلك على موسى عليه السلام وعلى غيره وثبت فيها ان ابراهيم عليه السلام امر
بذبح ابنه ثم قال الله له لا تذبحه وان موسى عليه السلام امر بني اسرائيل ان يقتلوا
من عبد منهم العجل ثم امرهم برفع السيف عنهم وحرم عليهم العمل يوم السبت ولم
يحرمه على من كان قبلهم ونحو هذا كثير في التوراة الموجودة بايديهم والقرآن
الكريم نسخ جميع الشرائع والكتب القديمة كالتوراة والانجيل وغيرهما ونسخ الاية
بيان انتهاء التعبد بقراءتها او بالحكم المستفاد منها او بهما جميعا وانساؤها اذهابها
من القلوب او ننسأها بفتح النون والسين والهمز ومعنى هذه القراءة نؤخرها عن النسخ
من قولهم نسأت هذا الامر اذا اخرته قال ابن فارس ويقولون نسأ الله في اجلك
وانسأ الله اجلك وقد انتسأ القوم اذا تاخروا وتباعدوا ونسأتهم انا اي اخرتهم
وقيل معناه نؤخر نسخ لفظها اي نتركه في ام الكتاب فلا يكون وقيل نذهبها
عنكم لا تقرأ ولا تذكر وقرئ ننسها بضم النون من النسيان الذي بمعنى الترك اي نتركها
فلا نبدلها ولا ننسخها ومنه قوله تعالى نسوا الله فنسيهم اي تركوا عبادته فتركهم
في العذاب وحكى الازهري ان معناه نامر بتركها يقال انسيته الشيء اي امرته بتركه
ونسيته تركته وقال الزجاج ان القراءة بضم النون لا يتوجه فيها معنى الترك لا يقال
انسى بمعنى ترك قال وما روي عن ابن عباس او ننسها اي نتركها لا نبدلها فلا يصح
والذي عليه اكثر اهل اللغة والنظر ان معنى او ننسها نبح لكم تركها من نسي اذا ترك ثم تعدى
وقد ثبت في البخاري وغيره عن انس ان الله انزل في الذين قتلوا في بير معونة ان بلغوا

قومنا ان قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا ثم نسخ وهكذا ثبت في مسلم وغيره عن ابي موسى
قال كنا نقرء سورة تشبهها في الطول والشدة ببراءة فانسيتها غير اني حفظت منها لوكان
لابن ادم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا ولا يملأ جوفه الا التراب وكنا نقرء سورة
نشبهها باحدى المسبحات اولها سبح لله ما في السموات فانسيناها غير اني حفظت منها
يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون فتكتب شهادة في اعناقكم فتسألوا عنها
يوم القيمة وقد روي مثل هذا من طريق جماعة من الصحابة ومنه اية الرجم كما رواه
عبد الرزاق واحمد وابن حبان عن عمر نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ اَوْ مِثْلِهَا اي نات بما هو انفع
للناس منها في العاجل والاجل او في احدهما او بما هو مماثل لها من غير زيادة ومرجع
ذلك الى اعمال النظر في المنسوخ والناسخ فقد يكون الناسخ اخف فيكون انفع لهم في
العاجل وقد يكون اثقل وثوابه اكثر فيكون انفع في الاجل وقد يستويان فتحصل المماثلة
وقال الشافعي الكتاب لا ينسخ بالسنة المتواترة واستدل بهذه الاية وليس بصحيح والحق
جواز نسخ الكتاب بالسنة والكلام في هذا معروف في اصول الفقه فان شئت الاطلاع
عليه فارجع الى كتابنا حصول المامول اَلَمْ تَعْلَمْ اَنَّ اللّٰهَ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ هذه الاية
تفيد ان النسخ من مقدوراته وان انكاره انكار للقدرة الالهية والخطاب للنبي صلعم
والمراد هو وامته وفيه دليل جواز النسخ والاستفهام للتقرير وهكذا قوله اَلَمْ تَعْلَمْ اَنَّ
اللّٰهَ لَهٗ مُلْكُ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ اي له التصرف فيهما بالايجاد والاختراع ونفوذ الامر
في جميع مخلوقاته فهو اعلم بمصالح عباده وما فيه النفع لهم من احكامه التي تعبدهم بها
وشرعها لهم وقد يختلف ذلك باختلاف الاحوال والازمنة والاشخاص وهذا وان
كان خطابا للنبي صلعم لكنه فيه تكذيب لليهود المنكرين للنسخ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُوْنِ اللّٰهِ
مِنْ وَّلِيٍّ وَّلَا نَصِيْرٍ وبينهما عموم وخصوص من وجه فان الولي قد يضعف عن النصرة
والنصير قد يكون اجنبيا عن المنصور وفيه اشارة الى تعلق الخطاب بين السابقين بالامة
ايضا وهذا اصنع من لا ولي لهم غيره ولا نصير سواه فعليهم ان يتلقوه بالقبول والامتثال
والتعظيم والاجلال اَمْ تُرِيْدُوْنَ اَنْ تَسْـَٔلُوْا رَسُوْلَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوْسٰى مِنْ قَبْلُ ام

بمعنى بل وفي هذا توبيخ وتقريع اي سؤالا مثل ما سئل موسى حيث سألوه ان يريهم الله
جهرة الى غير ذلك وسألوا محمدا صلعم ان يأتي بالله والملائكة قبيلا وروايات في سبب نزول
هذه الآية روايات لا نطول بذكرها وَمَن يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ اي يستبدل
ويأخذه بدله بترك النظر في الآيات البينات واقتراح غيرها والباء للعوض كما
استظهره السفاقسي لا للسبب كما قال به ابو البقا قيل خطاب للمؤمنين اعلمهم ان
اليهود اهل غش وحسد فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ من اضافة الصفة الى الموصوف
اي الطريق المستوي اي المعتدل اي الحق ومعنى ضل اخطأ وسواء هو الوسط من كل
شيء قاله ابو عبيدة ومنه قوله تعالى في سواء الجحيم وقال الفراء السواء القصد اي ذهب
عن قصد الطريق وسمته اي طريق طاعة الله وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ اي تمنى
كثير من اليهود فيه اخبار للمسلمين بحرص اليهود على فتنتهم وردهم عن الاسلام و
التشكيك عليهم في دينهم لَوْ مصدرية يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا
مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم يحتمل ان يتعلق بقوله ود اي ودوا ذلك من عند انفسهم ويحتمل
ان يتعلق بقوله حسدا اي حسدا ناشيا من عند انفسهم وهو علة لقوله ود والحسد
تمني زوال نعمة الانسان مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ يعني في التوراة ان قول محمد صلعم
ودينه حق لا يشكون فيه فكفروا به بغيا وحسدا فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا والعفو ترك
المواخذة بالذنب والصفح ازالة اثره من النفس صفحت عن فلان اذا اعرضت عن ذنبه
وقد ضربت عنه صفحا اذا اعرضت عنه وقيل هما متقاربان والعطف على هذا للتاكيد
وحسنه تغاير اللفظين وفيه الترغيب في ذلك والارشاد اليه وقد نسخ ذلك بالامر
بالقتال قاله ابو عبيدة حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ اي افعلوا ذلك الى ان يأتي اليكم الامر من الله
سبحانه في شانهم بما يختاره ويشاءه وما قد قضى به في سابق علمه وهو قتل من قتل منهم
واجلاء من اجلي وضرب الجزية على من ضربت عليه والسلام على من اسلم إِنَّ
اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فيه وعيد وتهديد لهم عظيم وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ
وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ حث من الله سبحانه لهم على الاشتغال بما ينفعهم

ويعود عليهم بالمصلحة من اقامة الصلوة وايتاء الزكوة وتقديم الخير الذي يثابون عليه حتى يمكن الله لهم وينصرهم على المخالفين لهم تَجِدُوهُ عِنْدَ اللّٰهِ يعني ثوابه واجره حتى التمرة واللقمة مثل احد اِنَّ اللّٰهَ بِمَا تَعْمَلُوْنَ بَصِيْرٌ لا يخفى عليه شيء من قليل الاعمال وكثيرها وفيه ترغيب في الطاعات واعمال البر وزجر عن المعاصي وَقَالُوْا اي اهل الكتاب من اليهود والنصارى لَنْ يَّدْخُلَ الْجَنَّةَ اِلَّا مَنْ كَانَ هُوْدًا اَوْ نَصٰرٰى قال الفراء يجوز ان يكون هودا بمعنى يهوديا وان يكون جمع هائد والنصارى جمع نصران او نصرى والمراد يهود المدينة ونصارى نجران وقدمت اليهود على النصارى لفظا لتقدمهم زمانا قيل في هذا الكلام حذف واصله وقالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان يهوديا وقالت النصارى لن يدخل الجنة الا من كان نصرانيا هكذا قال كثير من المفسرين و سبقهم الى ذلك بعض السلف وظاهر النظم القرآني ان طائفتي اليهود والنصارى وقع منهم هذا القول وانهم يختصون بذلك دون غيرهم ووجه القول بان في الكلام حذفا ما هو معلوم من ان كل طائفة من هاتين الطائفتين تضلل الاخرى وتنفي عنها انها على شيء من الدين فضلا عن دخول الجنة كما في هذا الموضع فانه قد حكي الله عن اليهود انها قالت ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء تِلْكَ اَمَانِيُّهُمْ اي شهواتهم الباطلة التي تمنوها على الله بغير حق والاماني جمع امنية قد تقدم تفسيرها والاشارة بقوله تلك الى ما تقدم لهم من الاماني التي آخرها انه لا يدخل الجنة غيرهم وقيل ان الاشارة الى هذه الامنية الآخرة والتقدير مثال تلك الامنية امانيهم على حذف المضاف ليطابق امانيهم قُلْ هَاتُوْا يقال للمفرد المذكر هات و للمؤنث هاتي وهو اسم فعل بمعنى احضر وقيل اسم صوت بمعنى ها التي بمعنى احضر وقيل فعل امر وهذا هو الصحيح بُرْهَانَكُمْ اي حجتكم على دعواكم ان الجنة لا يدخلها الا من كان يهوديا او نصرانيا دون غيرهم والبرهان الدليل الذي يحصل عنده اليقين قال ابن جرير طلب الدليل هنا يقتضي اثبات النظر ويرد على من ينفيه والبرهان مشتق من البره وهو القطع ومنه برهة من الزمان اي القطعة منه وقيل نونه اصلية لثبوتها في برهن يبرهن

برهنة والبرهنة البيان ووزنه فعلان لافعلان إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ اي في تلك الاماني
المجردة والدعاوى الباطلة ثم رد عليهم فقال بَلَى وهو اثبات لما نفوه من دخول غيرهم
الجنة اي ليس كما تقولون بل يدخلها مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلّٰهِ اي استسلم وقيل اخلص
وخص الوجه بالذكر لكونه اشرف ما يرى من الانسان ولانه موضع السجود ومجمع الحواس
والمشاعر الظاهرة وفيه يظهر العز والذل وقيل ان العرب تخبر بالوجه عن جملة الشيء و
ان المعنى هنا الوجه وغيره وقيل المراد بالوجه هنا المقصد اي من اخلص مقصده و
مجموع الشرط والجزاء رد على اهل الكتاب وابطال لتلك الدعوى وَهُوَ مُحْسِنٌ موحد
اي متبع في عمله لله فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ اي ثواب عمله وهو الجنة وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ
اي في الآخرة واما في الدنيا فالمؤمنون اشد خوفا وحزنا من غيرهم لاجل خوفهم من
العاقبة وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ على ما فاتهم من الدنيا او للموت وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ
عَلَىٰ شَيْءٍ قاله رافع بن حرملة وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ بيان لتضليل كل فريق
صاحبه بخصوصه اثر بيان تضليله كل من عداه على وجه العموم قيل نزلت في يهود المدينة
ونصارى نجران تناظروا عند النبي صلعم وارتفعت اصواتهم وقالوا هذا القول وفيه ان
كل طائفة ينفي الخير عن الاخرى ويتضمن ذلك اثباته لنفسها تحجرا لرحمة الله سبحانه قال في
الكشاف ان الشيء هو الذي يصح ويعتد به قال وهذه مبالغة عظيمة لان المحال والمعدوم
يقع عليهما اسم الشيء واذا نفى اطلاق اسم الشيء عليه فقد بولغ في ترك الاعتداد به الى ما ليس بعده
وهكذا قولهم اقل من لاشيء وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ اي التوراة والانجيل وليس فيهما هذا
الاختلاف فكان حق كل منهما ان يعترف بحقية دين صاحبه حسبما ينطق به كتابه فان كتب
الله تعالى متصادقة وقيل المراد جنس الكتاب وفي هذا اعظم توبيخ واشد تقريع لان الوقوع في
الدعاوى الباطلة والتكلم بما ليس عليه برهان هو وان كان قبيحا على الاطلاق لكنه من اهل
العلم والدراسة لكتب الله اشد قبحا وافظع جرما واعظم ذنبا كَذَٰلِكَ اي مثل ذلك الذي سمعت
به بعينه لا قولا مغايرا له قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ المراد بهم كفار العرب الذين لا كتاب
لهم قالوا مثل مقالة اليهود اقتداء بهم لانهم جهلة لا يقدرون على غير التقليد لمن يعتقدون انه

من اهل العلم و قيل المراد بهم طائفة من اليهود والنصارى وهم الذين لا علم عندهم وقال عطاء هم امم كانت قبل اليهود والنصارى مثل قوم نوح وهود وصالح ولوط وشعيب قالوا في انبياءهم انهم ليسوا على شيء فَاللّٰهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ اي بين المحق والمبطل فِيْمَا كَانُوْا فِيْهِ يَخْتَلِفُوْنَ من امر الدين اخبر سبحانه بانه هو المتولى لفصل هذه الخصومة التي وقع فيها الخلاف عند الرجوع اليه فيعذب من يستحق التعذيب وينجي من يستحق النجاة وَمَنْ اَظْلَمُ مِمَّنْ مَّنَعَ مَسٰجِدَ اللّٰهِ اَنْ يُّذْكَرَ فِيْهَا اسْمُهٗ هذا الاستفهام فيه ابلغ دلالة على ان هذا الظلم غير متناه وانه بمنزلة لا ينبغي ان يلحقه سائر انواع الظلم اي لا احد اظلم ممن يمنع مساجد الله اي من ياتي اليها للصلوة والتلاوة والذكر وتعليمه وَسَعٰى فِيْ خَرَابِهَا وهو السعي في هدمها ودفع بنيانها ويجوز ان يراد بالخراب تعطيلها عن الطاعات التي وضعت لها فيكون اعم من قوله ان يذكر فيها اسمه فيشمل جميع ما يمنع من الامور التي بنيت لها المساجد لتعلم العلم وتعليمه والقعود للاعتكاف وانتظار الصلوة ويجوز ان يراد ما هو اعم من الامرين من باب عموم المجاز كما قيل في قوله تعالى انما يعمر مساجد الله قيل نزلت في خراب بيت المقدس على يد فلطيوس الرومي ولم يزل خرابا حتى بناه المسلمون في عهد عمر رضي الله عنه وقيل ان بخت نصر المجوسي من اهل بابل هو الذي خربه واعانه على ذلك النصارى من اجل ان اليهود قتلوا يحيى بن زكريا واللفظ اعم من هذا ذلك ويدخل فيه السبب الخاص دخولا اوليا قال ابو البقاء الخراب اسم مصدر بمعنى التخريب وقال غيره هو مصدر خرب المكان يخرب خرابا اُولٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ اَنْ يَّدْخُلُوْهَآ اِلَّا خَآئِفِيْنَ هذا الاستثناء مفرغ من اعم الاحوال اي ما كان ينبغي للمانعين دخولها في جميع الاحوال الا حال خوفهم وخشوعهم وذلك ان بيت المقدس موضع حج النصارى وزيارتهم قال ابن عباس لم يدخلها بعد عمارتها رومي او نصراني الا خائفا ان علم به قتل وقيل اخيفوا بالجزية والقتل فالجزية على الذمي والقتل على الحربي وقيل خوفهم هو فتح مدائنهم الثلث قسطنطينية ورومية وعمورية والاول اولى وفيه ارشاد للعباد من الله عز وجل انه ينبغي لهم ان يمنعوا مساجد الله من اهل الكفر من غير فرق بين مسجد ومسجد وبين كافر وكافر كما يفيده عموم اللفظ ولا ينافيه خصوص السبب الخاص وان يجعلوهم بحالة اذا

اراد والدخول كانوا على وجل وخوف من ان يفطن لهم احد من المسلمين فينزلون بهم ما يوجب الاهانة والاذلال وليس فيه الاذن لنا بتمكينهم من ذلك حال خوفهم بل هو كناية عن المنع لهم منا من دخول مساجدنا وقيل معناه ما كان الحق ان يدخلوها الا خائفين من المؤمنين ان يبطشوا بهم فضلا ان يمنعوهم منها وما كان لهم في علم الله وقضائه فيكون وعد للمؤمنين بالنصر واستخلاص المساجد منهم وقد انجز وعده لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ يعني الصغار والذل والقتل والسبي وقيل هو ضرب الجزية عليهم واذلالهم وقيل غير ذلك وقد تقدم تفسيره وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ يعنى النار قال ابن عباس ان قريشا منعوا النبي صلعم الصلوة عند الكعبة في المسجد الحرام يعني في ابتداء الاسلام فانزل الله ومن اظلم الاية وعنه قال هم النصارى وقال السدي هم الروم كانوا ظاهروا بخت نصر على خراب بيت المقدس وليس في الارض رومي يدخله اليوم الا وهو خائف ان يضرب عنقه وقد اخيف باداء الجزية فهو يؤديها واما خزيهم في الدنيا فانه اذا قام المهدي وفتح القسطنطينية قتلهم فذلك الخزي وعن قتادة انهم الروم وعن كعب انهم النصارى لما ظهروا على بيت المقدس حرقوه وعن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال هم المشركون حين صدوا رسول الله صلعم عن البيت يوم الحديبية قال ابو صالح ليس للمشركين ان يدخلوا المسجد الا خائفين عن قتادة قال يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون وقال مساجد الله وانما وقع المنع والتخريب على مسجد واحد هو بيت المقدس والمسجد الحرام لان الحكم عام وان كان السبب خاصا ورجح الطبري القول الاول وقال ان النصارى هم الذين سعوا في خراب بيت المقدس بدليل ان مشركي العرب لم يسعوا في خراب المسجد الحرام وان كانوا قد منعوا رسول الله صلعم في بعض الاوقات من الصلوة فيه وايضا الاية التي قبل هذه والتي بعدها في ذم اهل الكتاب ولم يجر لمشركي مكة ذكر ولا للمسجد الحرام فتعين ان يكون المراد بهذه بيت المقدس ورجح غيره القول الثاني بدليل ان النصارى يعظمون بيت المقدس اكثر من اليهود فكيف يسعون في خرابه وهو موضع حجهم وذكر ابن العربي في احكام القران قولا ثالثا وهو انه كل مسجد قال وهو الصحيح لان اللفظ عام ورد بصيغة الجمع فتخصيصه ببعض المساجد وببعض الازمنة محال وهذا هو الصواب

فان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وَلِلّٰهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَاَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللّٰهِ المشرق موضع الشروق والمغرب موضع الغروب وهما اسما مكان وقيل اسما مصدر اي الاشراق والاغراب اي هما ملك لله وما بينهما من الجهات والمخلوقات فيشمل الارض كلها اي اي جهة تستقبلونها فهناك وجه الله اي المكان الذي يرتضي لكم استقباله وذلك يكون عند التباس جهة القبلة التي امرنا بالتوجه اليها بقوله سبحانه فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره قال في الكشاف والمعنى انكم اذا منعتم ان تصلوا في المسجد الحرام او في بيت المقدس فقد جعلت لكم الارض مسجدا فصلوا في اي بقعة شئتم من بقاعها وافعلوا التولية فيها فان التولية ممكنة في كل مكان لا يختص امكانها في مسجد دون مسجد ولا في مكان دون مكان انتهى وهذا التخصيص لا وجه له فان اللفظ اوسع منه و ان كان المقصود به بيان السبب فلا باس واين هنا اسم شرط وهي ظرف مكان وتكون اسم استفهام ايضا فهي مشترك بينهما وثم اسم اشارة للمكان البعيد خاصة مثل هنا وقال ابو البقاء نائب عن هناك وليس بشيء اِنَّ اللّٰهَ وَاسِعٌ عَلِيْمٌ فيه ارشاد الى سعة رحمته وانه يوسع على عباده في دينهم ولا يكلفهم ما ليس في وسعهم وقيل واسع بمعنى انه يسع علمه كل شيء كما قال وسع كل شيء علما وقال الفراء الواسع الجواد الذي يسع عطاءه كل شيء عن ابن عباس قال اول ما نسخ من القران فيما ذكر لنا والله اعلم شان القبلة قال الله تعالى ولله المشرق والمغرب الاية فاستقبل رسول الله صلعم فصلى نحو بيت المقدس وترك البيت العتيق ثم صرفه الله الى البيت العتيق ونسخها فقال ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام واخرج ابن ابي شيبة وعبد بن حميد ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم عن ابن عمر قال كان النبي صلعم يصلي على راحلته تطوعا اينما توجهت به ثم قرأ ابن عمر هذه الاية اينما تولوا فثم وجه الله وقال في هذا نزلت هذه الاية واخرج نحوه عنه ابن جرير والدارقطني والحاكم وصححه وقد ثبت في صحيح البخاري من حديث جابر وغيره عن رسول الله صلعم انه كان يصلي على راحلته قبل المشرق فاذا اراد ان يصلي المكتوبة نزل واستقبل القبلة وصلى واخرج عبد بن حميد والترمذي وضعفه وابن ماجة وابن جرير وغيرهم عن عامر بن ربيعة قال كنا مع رسول الله صلعم في ليلة

سوداء مظلمة فنزلنا منزلا فجعل الرجل يأخذ الأحجار فيعمل مسجدا فيصلي فيه فلما أن أصبحنا
إذا نحن قد صلينا على غير القبلة فقلنا يا رسول الله لقد صلينا ليلتنا هذه لغير القبلة فأنزل
الله ولله المشرق والمغرب الآية فقال مضت صلاتكم وعن ابن عباس قال قبلة الله أينما توجهت
شرقا أو غربا وعن أبي هريرة عن النبي صلعم قال ما بين المشرق والمغرب قبلة أخرجه ابن أبي شيبة
والترمذي وصححه وابن ماجه (وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا) القائل هم اليهود والنصارى
فاليهود قالوا عزير ابن الله والنصارى قالوا المسيح ابن الله وقيل هم كفار العرب قالوا الملائكة
بنات الله أخرج البخاري عن ابن عباس عن النبي صلعم قال قال الله تعالى كذبني ابن آدم
وشتمني فأما تكذيبه إياي فيزعم أني لا أقدر أن أعيده كما كان وأما شتمه إياي فقوله لي
ولد فسبحاني أن أتخذ صاحبة أو ولدا وأخرج نحوه أيضا من حديث أبي هريرة وفي الباب
أحاديث والمراد بقوله (سُبْحَانَهُ) تنزيه الله تعالى عما نسبوا إليه من اتخاذ الولد وفيه رد على
القائلين بأنه اتخذ ولدا لأن اتخاذ الولد لبقاء النوع والله منزه عن الفناء والزوال (بَلْ لَهُ
مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) أي بل هو مالك لما فيهما فكيف ينسب إليه الولد وهؤلاء القائلون
داخلون تحت ملكه والولد من جنسهم لا من جنسه ولا يكون الولد إلا من جنس الوالد
(كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ) أي مطيعون ومقرون له بالعبودية والقانت المطيع الخاضع أي كل من
في السموات والأرض كائنا ما كان من أولي العلم وغيرهم مطيعون له خاضعون لعظمته
خاشعون لجلاله لا يستعصي شيء منهم على تكوينه وتقديره ومشيئته والقنوت في أصل
اللغة القيام قال الزجاج فالخلق قانتون أي قائمون بالعبودية إما إقرارا وإما أن يكونوا على
خلاف ذلك فأثر الصنعة بين عليهم وقيل أصله الطاعة ومنه والقانتين والقانتات وقيل
السكوت ومنه قوموا لله قانتين ولهذا قال زيد بن أرقم كنا نتكلم في الصلوة حتى نزلت وقوموا
لله قانتين الآية فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام وقيل القنوت الصلوة والأولى أن القنوت لفظ
مشترك بين معان كثيرة قيل هي ثلاثة عشر معنى وهي مبينة وقد نظمها بعض أهل العلم
واختلف في حكم الآية فقيل هو خاص وقيل عام لأن لفظة كل تقتضي الشمول والإحاطة
(بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) أبدع الشيء أنشأه لا عن مثال وكل من أنشأ ما لم يسبق إليه قيل

له مبدع والاصل بديع سمواته اي بدعت لمجيئها على شكل فائق حسن غريب واذا قضى امرا اي احكمه واتقنه قال الازهري قضى في اللغة على وجوه مرجعها الى انقطاع الشيء وتمامه قيل هو مشترك بين معان يقال قضى بمعنى خلق ومنه فقضاهن سبع سموات وبمعنى اعلم ومنه وقضينا الى بني اسرائيل في الكتاب وبمعنى امر ومنه وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبمعنى الزم ومنه قضى عليه القاضي وبمعنى اوفاه ومنه فلما قضى موسى الاجل وبمعنى اراد ومنه فاذا قضى امرا والتقدير اذا قضى امرا يكون ويحصل فلفظ يكون المقدر هو العامل في اذا والامر واحد الامور وقد ورد في القرآن على اربعة عشر معنى الاول الدين ومنه حتى جاء الحق وظهر امر الله الثاني بمعنى القول ومنه فاذا جاء امرنا الثالث العذاب ومنه ولما قضي الامر الرابع عيسى ومنه فاذا قضى امرا اي اوجد عيسى عليه السلام الخامس القتل ومنه فاذا جاء امر الله السادس فتح مكة فتربصوا حتى ياتي الله بامره السابع قتل بني قريظة وجلاء النضير ومنه فاعفوا واصفحوا حتى ياتي الله بامره والثامن القيمة ومنه اتى امر الله التاسع القضاء ومنه يدبر الامر العاشر الوحي ومنه يتنزل الامر بينهن والحادي عشر امر الخلائق ومنه الا الى الله تصير الامور والثاني عشر النصر ومنه هل لنا من الامر من شيء والثالث عشر الذنب ومنه فذاقت وبال امرها والرابع عشر الشان ومنه وما امر فرعون برشيد هكذا اورد هذه المعاني باطول من هذا بعض المفسرين وليس تحت ذلك كثير فائدة فاطلاقه على الامور المختلفة لصدق اسم الامر عليها فانما يقول له كن فيكون الظاهر في هذا المعنى الحقيقي وانه يقول سبحانه بهذا اللفظ وليس في ذلك مانع ولا جاء ما يوجب تأويله ومنه قوله تعالى انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون وقال تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون وقال وما امرنا الا واحدة كلمح بالبصر وقد قيل ان ذلك مجاز وانه لا قول وانما هو قضاء يقضيه فعبر عنه بالقول وقال البيضاوي ليس المراد حقيقة امر وامتثال بل تمثيل حصول ما تعلقت به ارادته بلا مهلة بطاعة المامور المطيع بلا توقف انتهى وهذا من انفاسه الفلسفية وكم له من اشباه ذلك وامثاله وقال الذين لا يعلمون قيل هم اليهود وقيل النصارى ورجحه ابن جرير لانهم المذكورون في الآية وقيل مشركو العرب وعليه اكثر المفسرين

لولا حرف تحضيض اي هلا يكلمنا الله مشافهة من غير واسطة بنبوة محمد صلعم فنعلم انه نبي او بواسطة الوحي الينا الا اليك وهذا منهم استكبار وتعنت او تأتينا لذلك آية اي علامة على نبوته وهذا منهم جحود كذلك قال الذين من قبلهم قيل هم اليهود والنصارى في قول من جعل الذين لا يعلمون كفار العرب والامم السالفة في قول من جعل الذين لا يعلمون اليهود والنصارى واليهود في قول من جعل الذين لا يعلمون النصارى مثل قولهم وذلك ان اليهود سألوا موسى ان يريهم الله جهرة وان يسمعهم كلام الله وسألوه من الآيات ما ليس لهم مسألته تشابهت قلوبهم اي في التعنت والعمى والعناد والاقتراح وقال الفراء في اتفاقهم على الكفر والا لما تشابهت اقاويلهم الباطلة قد بينا الآيات اي نزلناها بينة بان جعلناها كذلك في نفسها كما في قولهم سبحان من صغر البعوض وكبر الفيل لا انا بيناها بعد ان لم تكن بينة لقوم يوقنون اي يعترفون بالحق وينصفون في القول ويذعنون لاوامر الله سبحانه لكونهم مصدقين له سبحانه مؤمنين بآياته متبعين لما شرعه لهم انا ارسلناك بالحق اي بالصدق وقال ابن عباس بالقرآن وقيل بالاسلام وقيل معناه لم نرسلك عبثا بل ارسلناك بالحق بشيرا اي مبشرا لاوليائي واهل طاعتي بالثواب العظيم ونذيرا اي منذرا ومخوفا لاعدائي واهل معصيتي بالعذاب الاليم ولا تسئل عن اصحاب الجحيم قرئ بفتح التاء على النهي وبضمها على الخبر وقيل على النفي والمعنى ولا نصدك منك السؤال عن هؤلاء وعن من مات منهم على كفره ومعصيته تعظيما لحاله وتغليظا لشأنه اي ان هذا امر فظيع وخطب شنيع يتعاظم المتكلم ان يجري على لسانه او يتعاظم السامع ان يسمعه وفي القاموس الجحيم النار الشديدة التأجج وكل نار بعضها فوق بعض والجحيم ما عظم من النار قاله ابو مالك والمعنى لا تسأل عن حالهم التي تكون لهم في القيامة فانها شنيعة ولا يمكنك في هذه الدار الاطلاع عليها وهذا فيه تخويف لهم وتسلية له صلعم وقد اخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن محمد بن كعب القرظي قال قال رسول الله صلعم ليت شعري ما فعل ابواي فنزل هذه الآية فما ذكرهما حتى توفاه الله قال السيوطي هذا مرسل ضعيف الاسناد ثم رواه من طريق ابن جرير عن داود بن ابي عاصم مرفوعا وقال هو معضل الاسناد لا تقوم به الحجة ولا بالذي قبله حجة

وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ اي ليس غرضهم ومبلغ
الرضاء منهم ما يقترحونه عليك من الايات ويوردونه من التعنتات فانك لو جئتهم بكلما
يقترحون واجبتهم عن كل تعنت لم يرضوا عنك حتي تدخل في دينهم وتتبع ملتهم والملة اسم
لما شرعه لله لعباده في كتبه على السن انبيائه وهكذا الشريعة وقال ابن عباس هذا في امر
القبلة ايسوا منه ان يوافقهم عليها والرضاء ضد الغضب وهو من ذوات الواو لقولهم الرضوان
قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ اي الاسلام هُوَ الْهُدَىٰ الحقيقي لا ما انتم عليه من الشريعة المنسوخة و
الكتب المحرفة ثم اتبع ذلك بوعيد شديد لرسول الله صلعم فقال وَلَئِنِ هذه تسمي اللام
الموطية للقسم وعلامتها ان تقع قبل ادوات الشرط واكثر مجيئها مع ان وقد تاتي مع غيرها نحو لما اتيتكم من
كتاب لمن تبعك منهم اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم اي اهواء اليهود والنصارى بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ
مِنَ الْعِلْمِ اي البيان بان دين الله هو الاسلام وان القبلة هي قبلة ابراهيم وهي الكعبة و
يحتمل ان يكون تعريضا لامته وتحذيرا لهم ان يواقعوا شيئا من ذلك ويدخلوا في اهوية
اهل الملل ويطلبوا رضاء اهل البدع اخرج الثعلبي عن ابن عباس قال ان يهود المدينة ونصارى
نجران كانوا يرجون ان يصلي النبي صلعم الي قبلتهم فلما صرف الله القبلة الى الكعبة شق ذلك
عليهم فايسوا منه ان يوافقهم على دينهم فانزل الله هذه الاية وجواب القسم قوله مَا لَكَ مِنَ
اللَّهِ مِن وَلِيٍّ يلي امرك ويقوم بك وَلَا نَصِيرٍ ينصرك ويمنعك من عقابه وفي هذه الاية من
الوعيد الشديد الذي ترجف له القلوب وتتصدع منه الافئدة ما يوجب على اهل العلم
الحاملين لحجج الله سبحانه والقائمين ببيان شرائعه ترك الدهان لاهل البدع المتمذهبين بمذاهب
السوء التاركين للعمل بالكتاب والسنة المؤثرين لمحض الرأي عليهما فان غالب هؤلاء وان
اظهر قبولا وبان من اخلاقه لينا لا يرضيه الا اتباع بدعته والدخول في مداخله والوقوع في
حبائله فان فعل العالم ذلك بعد ان علمه الله من العلم ما يستفيد به ان هدى الله هو ما في كتابه
وسنة رسوله لا ما هم عليه من تلك البدع التي هي ضلالة محضة وجهالة بينة ورأي منهار و
تقليد على شفا جرف هار فهو اذ ذاك ما له من الله من ولي ولا نصير ومن كان كذلك فهو
مخذول لا محالة وهالك بلا شك وشبهة الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ هم اليهود والنصارى قاله

قتادة وقيل هم المسلمون والكتاب هو القرآن وقيل من أسلم من أهل الكتاب وقال ابن
عباس نزلت في أهل السفينة الذين قدموا مع جعفر بن أبي طالب وكانوا أربعين رجلاً
ثمانية من رهبان الشام منهم بحيرى الراهب والباقي من الحبشة وقيل هم المؤمنون عامة يَتْلُونَهُ
حَقَّ تِلَاوَتِهِ أي يقرؤونه كما أنزل لا يغيرونه ولا يحرفونه ولا يبدلون ما فيه من نعت رسول
الله صلعم وقيل المراد بالتلاوة أنهم يعملون بما فيه فيحلون حلاله ويحرمون حرامه فيكون
من تلاه يتلوه إذا اتبعه أي يتبعونه حق اتباعه ومنه قوله تعالى والقمر إذا تلاها أي
اتبعها قاله ابن عباس وقال عمر بن الخطاب يعني إذا مر بذكر الجنة يسأل الجنة وإذا مر بذكر
النار تعوذ من النار وقال زيد بن أسلم يتكلمون به كما أنزل ولا يكتمونه عن قتادة قال هم
أصحاب محمد صلعم وعن الحسن قال يعملون بمحكمه ويؤمنون بمتشابهه ويكلون ما أشكل عليهم
إلى عالمه وقيل يتدبرونه حق تدبره ويتفكرون في معانيه وحقائقه وأسراره أُولَٰئِكَ
يُؤْمِنُونَ بِهِ أي يصدقون به فإن كانت الآية في أهل الكتاب فالمعنى أن المؤمن بالتوراة
الذي يتلوها حق تلاوتها هو المؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم لأن في التوراة نعته و
صفته وإن كانت في المؤمنين عامة فالمعنى ظاهر وَمَن يَكْفُرْ بِهِ أي يجحد ما فيه من
فرائض الله ونبوة محمد صلعم فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ أي خسروا أنفسهم حيث استبدلوا
الكفر بالإيمان يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى
الْعَالَمِينَ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَّا تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا
تَنفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ قد مر مثل هذا في صدر السورة وقد تقدم تفسيره
وهذا من العام الذي يراد به الخاص كقوله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن
له ومعنى الآية ولا تنفعها شفاعة إذا وجب عليها العذاب ولم تستحق سواه وقيل إنه رد
على اليهود في قولهم إن آباءنا يشفعون لنا ووجه التكرار الحث على اتباع الرسول النبي
الأمي ذكره معناه ابن كثير في تفسيره وقيل للتوكيد وتذكير النعم وفيه عظة لليهود الذين كانوا في زمن النبي صلعم
وقال البقاعي في تفسيره أنه لما طال المدى في استقصاء تذكيرهم
بالنعم في بيان عوارهم وهتك أستارهم وختم ذلك بالترهيب لتضييع أديانهم بأعمالهم

واحوالهم واقوالهم اعادما اصدربه قصتهم من التذكير بالنعم والتحذير من حلول النقم يوم يجمع الامم ويدوم فيه الندم لمن زلت به القدم ليعلم ان ذلك فذلكة القصة والمقصود بالذات الحث على انتهاز الفرصة انتهى واقول ليس هذا بشيء فانه لو كان سبب لتكرار ما ذكره من طول المدى وانه اعاد ما صدر به قصتهم لذلك لكان الاولى بالتكرار والاحق باعادة الذكر هو قوله سبحانه يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم واوفوا بعهدي اوف بعهدكم واياي فارهبون فان هذه الآية مع كونها اول الكلام معهم والخطاب لهم في هذه السورة هي ايضا اولى بان تعاد وتكرر لما فيها من الامر بذكر النعم والوفاء بالعهد والرهبة لله سبحانه وبهذا تعرف صحة ما قدمناه لك عند ان شرع الله سبحانه في خطاب بني اسرائيل من هذه السورة فراجعه ثم حكى البقاعي بعد كلامه السابق عن الحراني انه قال كرره تعالى اظهار المقصد التيام آخر الخطاب باوله ليتخذ هذا الافصاح والتعليم اصلا لما يمكن بان يرد من نحوه في سائر القرآن حتى كان الخطاب اذا انتهى الى غاية خاتمة يجب ان يلحظ القلب بداية تلك الغاية فيتلوها ليكون في تلاوته جامعا لطرفي الثناء وفي تفهيمه جامعا المعاني طرفي المعنى انتهى واقول لو كان هذا سبب التكرار لكان الاولى به ما عرفناك واما قوله وليتخذ ذلك اصلا لما يرد من التكرار في سائر القرآن فمعلوم ان حصول هذا الامر في الاذهان وتقرره في الافهام لا يختص بتكرار آية معينة يكون افتتاح هذا المقصد بها فلم تتم النكتة في تكرير هاتين الآيتين بخصوصهما ولله الحكمة البالغة التي لا تبلغها الافهام ولا تدركها العقول فليس في تكلف هذه المناسبات المتعسفة الا ما عرفناك به هنالك فتذكر

وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ الخطاب لرسول الله صلعم ولبني اسرائيل والابتلاء الاختبار والامتحان اي ابتلاه بما امره به وهو استعارة تبعية واقعة على طريق التمثيل اي فعل معه فعلا مثل فعل المختبر والغرض من هذا التذكير توبيخ اهل الملل المخالفين وذلك لان ابراهيم يعترف بفضله جميع الطوائف قديما وحديثا فحكى الله عن ابراهيم امورا توجب على المشركين واليهود والنصارى قبول قول محمد صلعم لان ما اوجبه الله على ابراهيم جاء به محمد وفي ذلك حجة عليهم وابراهيم اسم اعجمي معناه في السريانية رب رحيم كذا قال الماوردي قال ابن عطية في

معناه في العربية ذلك قال السهيلي وكثيرا ما يقع الاتفاق بين السرياني والعربي وفي اللغات كان مولد ابراهيم بالسوس من ارض الاهواز وقيل ببابل وقيل بكوثى وهي قرية من سواد الكوفة وقيل بحران ولكن اباه نقله الى ارض بابل وهي ارض نمرود الجبار وقد اورد صاحب الكشاف هنا سوالا في رجوع الضمير الى ابراهيم مع كون رتبته التاخير واجاب عنه بانه قد يقدم لفظا فرجع اليه والامر في هذا اوضح من ان يشتغل بذكره او ترد في مثله الاسئلة او يسود وجه القرطاس بايضاحه وقد اختلف العلماء في تعيين الكلمات فقيل هي شرائع الاسلام وقيل خصال الفطرة وقيل مناسك الحج وقيل ذبح ابنه وقيل اداء الرسالة وقيل قوله اني جاعلك للناس اماما وقيل الطهارة قال الزجاج وهذه الاقوال ليست بمتناقضة لان هذه كلها مما ابتلي به ابراهيم انتهى وظاهر النظم القرآني ان الكلمات هي قوله اني جاعلك وما بعده و يكون ذلك بيانا للكلمات وجاء عن بعض السلف ما يوافق ذلك وعن آخرين ما يخالفه والحق انه اذا لم يصح شيء عن رسول الله صلعم ولا جاءنا من طريق تقوم بها الحجة في تعيين تلك الكلمات لم يبق لنا الا ان نقول انها ما ذكره الله سبحانه في كتابه قال اني جاعلك للناس اماما ويكون ذلك بيانا للكلمات والسكوت واحالة العلم في ذلك على الله سبحانه واما ما روي عن ابن عباس ونحوه من الصحابة ومن بعدهم في تعيينها فهو اولا اقوال اصحابه ولا تقوم بها الحجة فضلا عن اقوال من بعدهم وعلى تقدير انه لا مجال للاجتهاد في ذلك وان له حكم الرفع فقد اختلفوا في التعيين اختلافا يمنع معه العمل ببعض ما روي عنهم دون البعض الآخر بل اختلفت الروايات عن الواحد منهم كما روي عن ابن عباس فكيف يجوز العمل بذلك وبهذا تعرف ضعف قول من قال انه يصار الى العموم ويقال تلك الكلمات هي جميع ما ذكر ههنا فان هذا يستلزم تفسير كلام الله بالضعيف والمتناقض وما لا تقوم به الحجة وعلى هذا فيكون قوله اني جاعلك مستانفا كانه قيل ماذا قال له وقال ابن جرير ما حاصله انه يجوز ان يكون المراد بالكلمات جميع ذلك وجائز ان يكون بعض ذلك ولا يجوز الجزم بشيء منها انه المراد على التعيين الا بحديث او اجماع ولم يصح في ذلك خبر بنقل الواحد ولا بنقل الجماعة الذي يجب التسليم له ثم قال ان الذي قاله مجاهد وابو صالح والربيع بن انس اولى بالصواب يعني ان الكلمات هي قوله اني جاعلك للناس اماما

وقوله وعهدنا الى ابراهيم وما بعده ورجح ابن كثير انها تشمل جميع ما ذكر فاتمهن اي قام بهن اتم قيام وامتثل اكمل امتثال واختلف هل كان هذا الابتلاء قبل النبوة او بعدها فقيل بالاول بدليل قوله في سياق الاية اني جاعلك الخ والسبب يتقدم على المسبب وقيل بالثاني لان التكاليف لا يعلم الا من جهة الوحي الالهي وذلك بعد النبوة وقيل ان فسر الابتلاء بالكوكب والقمر والشمس كان ذلك قبل النبوة وان فسر بما وجب عليه من شرائع الدين كان ذلك بعد النبوة قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ اي لاجلهم اماما يقتدي بك في دينك وهديك وسنتك والامام هو الذي يؤتم به ومنه قيل للطريق امام وللبناء امام لانه يؤتم بذلك اي يهتدي به السالك والامام لما كان هو القدوة للناس لكونهم يأتمون به ويهتدون بهديه اطلق عليه هذا اللفظ اذ لم يبعث بعده نبي الا كان من ذريته مامورا باتباعه في الجملة وابراهيم يعترف بفضله جميع الطوائف قديما وحديثا فاما اليهود والنصارى فانهم مقرون بفضله ويتشرفون بالنسبة اليه وانهم من اولاده واما العرب في الجاهلية فانهم ايضا يعترفون بفضله ويتشرفون على غيرهم به لانهم من اولاده ومن ساكني حرمه وخدام بيته ولما جاء الاسلام زاده الله شرفا وفضلا فحكى الله عن ابراهيم امورا توجب على المشركين والنصارى واليهود قبول قول محمد صلعم والاعتراف بدينه والانقياد لشرعه لان ما اوجبه الله على ابراهيم هو من خصائص دين محمد صلعم وفي ذلك حجة على اليهود والنصارى ومشركي العرب في وجوب الانقياد لمحمد صلعم والايمان به وتصديقه قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ يحتمل ان يكون ذلك دعاء من ابراهيم اي واجعل من بعض ذريتي ائمة ويحتمل ان يكون هذا من ابراهيم لقصد الاستفهام وان لم يكن بصيغته اي ومن ذريتي ماذا يكون يا رب فاخبره ان فيهم عصاة وظلمة وانهم لا يصلحون لذلك ولا يقومون به ولا ينالهم عهد الله سبحانه وتخصيص البعض بذلك لبداهة استحالة امامة الكل وان كانوا على الحق عن قتادة قال هذا عند الله يوم القيمة لا ينال عهده ظالما فاما في الدنيا فقد نالوا عهده فوارثوا به المسلمين وغازوهم وناكحوهم فلما كان يوم القيمة قصر الله عهده وكرامته على اوليائه وعن مجاهد قال لا اجعل

اذا ما ظالما يقتدى به وعن ابن عباس قال يخبره انه كان في ذريته ظالما لا ينال عهده
ولا ينبغي له ان يوليه شيئا من امره والنيل الادراك وهو العطاء والذرية ماخوذة من الذر
لان الله اخرج الخلق من ظهر ادم عليه السلام حين اشهدهم على انفسهم كالذر وقيل ماخوذ
من ذرء الله الخلق يذرءهم اذا خلقهم وفي الكتاب العزيز فاصبح هشيما تذروه الرياح وقال
الخليل انما سموا ذرية لان الله تعالى ذرأها على الارض كما ذرء الزراع البذر واختلف
في المراد بالعهد فقيل الامامة وقيل النبوة وقيل عهد الله امره وقيل الامان من عذاب
الاخرة ورجحه الزجاج والاول اظهر كما يفيده السياق وقد استدل بهذه الاية جماعة من
اهل العلم على ان الامام لابد ان يكون من اهل العدل والعمل بالشرع كما ورد لانه اذا زاغ
عن ذلك كان ظالما ويمكن ان ينظر الى ما يصدق عليه اسم العهد وما يفيده الاضافة
من العموم فيشمل جميع ذلك اعتبارا بعموم اللفظ من غير نظر الى السبب ولا الى السياق
فيستدل به على اشتراط السلامة من وصف الظلم في كل من تعلق بالامور الدينية وقد
اختار ابن جرير ان هذه الاية وان كانت ظاهرة في الخبر انه لا ينال عهد الله بالامامة ظالما
ففيها اعلام من الله لابراهيم الخليل انه سيوجد من ذريته من هو ظالم لنفسه انتهى ولا يخفاك انه
لا جدوى لكلامه هذا فالاولى ان يقال ان هذا الخبر في معنى الامر لعباده ان لا يولوا امور
الشرع ظالما وانما قلنا انه في معنى الامر لان اخباره تعالى لا يجوز ان يتخلف وقد علمنا انه
قد نال عهده من الامامة وغيرها كثيرا من الظالمين ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾
اي لاجلهم او لاجل مناسكهم والبيت هو الكعبة غلب عليه كما غلب النجم على الثريا ويدخل فيه
جميع الحرم لوصفه بكونه امنا كما سياتي ومثابة مصدر من ثاب يثوب مثابا ومثابة اي رجع
يرجع الحجاج اليه بعد تفرقهم عنه وقيل المثابة من الثواب اي يثابون هنالك وقال مجاهد
المراد انهم لا يقضون منه اوطارهم قال الاخفش ودخلت الهاء لكثرة من يثوب اليه فهي كعلامة
ونسابة وقال غيره هي للتانيث وليست للمبالغة وهو مصدر او اسم مكان قولان ﴿وَأَمْنًا﴾ هو
اسم مكان اي موضع امن وهو اظهر من جعله اسم الفاعل على سبيل المجاز كقوله ﴿حَرَمًا آمِنًا﴾
فان الامن هو الساكن والملتجي والاول لا مجاز فيه وقد استدل بذلك جماعة من اهل العلم على انه

ينامون في المسجد فقال هم العاكفون والسجود جمع ساجد نحو قاعد وقعود وهو مناسب لما قبله وقيل انه مصدر نحو الدخول والمعنى ذوي السجود ذكره ابو البقاء والاول اولى وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا اي مكة وقيل الحرم بَلَدًا آمِنًا والمراد الدعاء لاهل من ذريته وغيرهم كقوله عيشة راضية اي راض صاحبها والاسناد الى المكان مجاز كما في ليل نائم اي نائم فيه قال السعد التفتازاني وعلى هذا المراد امن الملتجي اليه فاسند اليه مبالغة وقد ثبت عن النبي صلعم انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة ما بين لابتيها فلا يصاد صيدها ولا يقطع عضاهها كما اخرجه احمد ومسلم والنسائي وغيرهم من حديث جابر وقد روي هذا المعنى عن النبي صلعم من طريق جماعة من الصحابة وثبت عن النبي صلعم انه قال ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والارض وهي حرام الى يوم القيامة اخرجه البخاري واهل السنن من حديث ابي هريرة تعليقا وابن ماجة من حديث صفية بنت شيبة وفي الباب احاديث غير ما ذكرنا ولا تعارض بين هذه الاحاديث فان ابراهيم عليه السلام لما بلغ الناس ان الله حرمها وانها لم تزل حرما آمنا نسب اليه انه حرمها اي اظهر للناس حكم الله فيها والى هذا الجمع ذهب ابن ابي عطية وابن كثير وقال ابن جرير انها كانت حراما ولم يتعبد الله الخلق بذلك حتى سأله ابراهيم فحرمها وتعبدهم بذلك انتهى وكلا الجمعين حسن وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ انما سأل ابراهيم ذلك لان مكة لم يكن بها زرع ولا ثمرة فاستجاب الله له وجعل مكة حرما آمنا تجبى اليه ثمرات كل شيء عن محمد بن مسلم الطائفي قال بلغني انه لما دعى ابراهيم للحرم نقل الله الطائف من فلسطين ومن للتبعيض اي بعض الثمرات ولم يقل من الحبوب لما في تحصيله من الذل الحاصل بالحرث وغيره فاقتصاره على الثمرات لتشريفهم وقيل من للبيان وليس بشيء اذ لم يتقدم مبهم يبين بها والمراد بالامن المذكور في قوله مثابة للناس وامنا هو الامن من الاعداء والخسف والمسخ والمراد هنا من الامن هو الامن من القحط ولهذا قال وارزق اهله من الثمرات ذكره الكرخي والمعنى وارزق من آمن من اهله دون من كفر وسبب هذا التخصيص ان ابراهيم لما سأل ربه ان يجعل النبوة والامامة في ذريته فاجابه الله بقوله لا ينال عهدي الظالمين وصار ذلك تاديبا له في المسئلة فلا جرم خص هنا بدعائه المومنين دون الكافرين ثم اعلمه ان الرزق في الدنيا يستوي فيه المومن والكافر بقوله قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ اي سارزق

الكافر أيضاً قليلاً أي في الدنيا مدة حياته وعن محمد بن كعب القرظي قال دعا ابراهيم للمؤمنين وترك الكفار
ولم يدع لهم بشيء فقال تعالى ومن كفر فأمتعه الآية وعن ابن عباس قال كان ابراهيم احتجرها على المؤمنين
دون الناس فأنزل الله ومن كفر فانا ارزقهم أيضاً كما ارزق المؤمنين أأخلق خلقاً لا ارزقهم ثم قرأ ابن عباس
كلاً نمد هؤلاء وهؤلاء الآية وقوله ومن كفر الظاهر ان هذا من كلام الله سبحانه رداً على ابراهيم حيث
طلب الرزق للمؤمنين دون غيرهم ويحتمل ان يكون كلاماً مستقلاً بياناً لحال من كفر ويكون في حكم
الاخبار عن حال الكافرين بهذه الجملة الشرطية أي ومن كفر فاني امتعه في هذه الدنيا بما يحتاج من الرزق
الى منتهى اجله وذلك قليل لانه ينقطع ثم اضطره أي الزه لز المضطر لكفره بعد هذا التمتع الى عذاب النار
اخبر سبحانه انه لا ينال الكفرة من الخير الا تمتيعهم في هذه الدنيا وليس لهم بعد ذلك الا ما هو شر محض وثم
على قراءة من قرأ فأمتعه واضطره بصيغة الامر فهي مبنية على ان ذلك من جملة كلام ابراهيم وانه لما فرغ
من الدعاء للمؤمنين دعا على الكافرين بالامتاع قليلاً ثم دعا عليهم بأن يضطرهم الله الى عذاب النار ومعنى
اضطره الزمه حتى اصيره مضطراً لذلك لا يجد عنه مخلصاً ولا منه متحولاً وبئس المصير أي المرجع
هي والواو فيه ليست للعطف والا لزم عطف الانشاء على الاخبار بل للاستيناف كما قال في المغني في قوله واتقوا
الله ويعلمكم الله وإذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل حكاية حال ماضية استحضاراً لصورتها
العجيبة والقواعد جمع قاعدة وهي الاساس قاله ابو عبيدة والفراء وهي صفة غالبة من القعود بمعنى
الثبات ولعله مجاز من المقابل للقيام ومنه [illegible]
[illegible] الله وقال الكسائي هي الجدر والمراد برفعها رفع
ما هو مبني [illegible] من الاماكن [illegible]
[illegible] نفسها فانها لم ترتفع لكنها لما كانت متصلة بالبناء المرتفع فوقها صارت
كأنها هي المرتفعة بارتفاعه والمراد بها ساقات البناء ويرفعها بناؤها او المراد رفع مكانته ودعاء الناس الى حجه
وفي ابهام القواعد وتبيينها ثانياً بقوله من البيت تفخيم لشأنها ربنا أي قائلين ربنا وقرأ أبي وابن مسعود يقولان ربنا
تقبل منا أي طاعتنا اياك وعبادتنا لك انك انت السميع لدعائنا العليم بنياتنا وقد اكثر المفسرون في تفسير
هذه الآية من نقل اقوال السلف في كيفية بناء البيت ومن أي احجار الارض بني وفي أي زمان حج ومن حجه وما ورد فيه من
الادلة الدالة على فضله وفضل بعضه كالحجر الاسود وفي الدر المنثور من ذلك ما لم يكن في ذكره كثير فائدة فليرجع اليه وفي
تفسير ابن كثير بعض من ذلك وما لم يكن مما ذكره متعلقاً بالتفسير لم نذكره وفي القسطلاني على البخاري
بنيت الكعبة عشر مرات الاولى بناء الملائكة الثانية بناء آدم الثالث بناء ابنه شيث بالطين والحجارة

وغرق في الطوفان الرابع بناء ابراهيم الخامس بناء العمالقة السادس بناء جرهم والذي بناه منهم
هو الحرث بن مضاض الاصغر السابع بناء قصي خامس جد النبي صلعم التاسع بناء عبد الله بن
الزبير في اوائل سنة اربع وستين العاشر بناء الحجاج انتهي حاصله قال سليمان الجمل وهذا بحسب ما
اطلع عليه والا فقد بناه بعد ذلك بعض الملوك سنة الف وتسع وثلثين كما نقله بعض المورخين
ربنا واجعلنا مسلمين لك اي ثابتين عليه او زدنا منه قيل المراد بالاسلام هنا مجموع الايمان
والاعمال ومن ذريتنا امة مسلمة لك من للتبعيض والتبيين قال ابن جرير انه اراد بالذرية
العرب خاصة وكذا قال السهيلي قال ابن عطية وهذا ضعيف لان دعوته ظهرت في العرب وغيرهم
من الذين آمنوا به والامة الجماعة في هذا الموضع وقد تطلق على الواحد ومنه قوله تعالى ان
ابراهيم كان امة قانتا لله وتطلق على الدين ومنه انا وجدنا آباءنا على امة وتطلق على الزمان ومنه
وادكر بعد امة قيل اراد بالامة امة محمد صلعم بدليل قوله وابعث فيهم رسولا منهم وارنا
مناسكنا هي من الروية البصرية والمناسك جمع نسك واصله في اللغة الغسل يقال نسك ثوبه
اذا غسله وهو في الشرع اسم للعبادة وقيل واحدها منسك والمراد هنا مناسك الحج وقيل مواضع الذبح
وقيل جميع التعبدات قال علي لما فرغ ابراهيم من بناء البيت قال قد فعلت اي رب فارنا مناسكنا
ابرزها لنا وعلمناها فبعث الله جبريل فحج به وفي الباب آثار كثيرة عن السلف من الصحابة ومن بعدهم
يتضمن ان جبريل ارى ابراهيم المناسك وفي اكثرها ان الشيطان تعرض له وتب علينا اي تجاوز عنا
والمراد بالتوبة التثبيت لانهما معصومان لا ذنب لهما وقيل المراد وتب على الظلمة منا انك انت
التواب اي المتجاوز عن عباده الرحيم بهم ربنا وابعث فيهم رسولا منهم ضمير فيهم راجع الى الامة
المسلمة المذكورة سابقا وقرأ ابي في آخرهم ويحتمل ان يكون الضمير راجعا الى الذرية وهم العرب
من ولد اسمعيل وقد اجاب الله لابراهيم عليه السلام هذه الدعوة فبعث في ذريته رسولا منهم
وهو محمد صلعم وقد اخبر عن نفسه انه دعوة ابراهيم كما اخرجه احمد من حديث العرباض بن
سارية وغيره ومراده هذه الدعوة وقد اجمع على ذلك المفسرون لان ابراهيم انما دعا الذريته
وهو بمكة ولم يبعث بذريته بمكة غير محمد صلعم فدل على ان المراد به محمد صلعم والرسول هو المرسل
قال ابن الانباري يشبه ان يكون اصله ناقة مرسال ومرسلة اذا كانت سهلة السير ماضية

إمام النبوة ويقال جاء القوم ارسالا اي بعضهم في اثر بعض يتلوا عليهم آياتك وهو القرآن
ويعلمهم الكتاب اي معاني الكتاب من دلائل التوحيد والنبوة والاحكام الشرعية والكتاب
هو القرآن والحكمة اي ويعلمهم الحكمة وهي الاصابة في القول والعمل ووضع كل شيء موضعه
والمراد بالحكمة هنا المعرفة بالدين والفقه في التأويل والفهم للشريعة وقال قتادة هي السنة
وقيل هي الفصل بين الحق والباطل وقال ابن قتيبة هي العلم والعمل ولا يكون الرجل حكيما حتى
يجمعهما وقال ابن دريد كل كلمة وعظتك او دعتك الى مكرمة او نهتك عن قبيح فهي حكمة
وقيل ان المراد بالآيات ظاهر الالفاظ والكتاب معانيها والحكمة الحكم وهو مراد الله بالخطاب
وقيل غير ذلك ويزكيهم التزكية التطهير من الشرك وسائر المعاصي انك انت العزيز الحكيم اي الذي لا يعجزه
شيء قاله ابن كيسان وقال الكسائي العزيز الغالب والحكيم العالم ومن يرغب عن ملة ابراهيم
الا من سفه نفسه الاستفهام للانكار قال الزجاج وابن جني سفه بمعنى جهل اي جهل امر نفسه
فلم يفكر فيها انها مخلوقة لله فيجب عليه عبادته وقال ابو عبيدة المعنى اهلك نفسه وقال
الاخفش اي فعل بها من السفه ما صار به سفيها وقال الزمخشري امتهنها واستخف بها
عن ابي العالية قال رغبت اليهود والنصارى عن ملته واتخذوا اليهودية والنصرانية بدعة
ليست من الله وتركوا ملة ابراهيم الاسلام وبذلك بعث الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم وعن قتادة مثله فمن
رغب عن الايمان بهذا الرسول الذي هو دعوة ابراهيم فقد رغب عن ملة ابراهيم ولقد
اصطفيناه في الدنيا تعليل للحصر قبله واللام جواب قسم محذوف والغرض منه الحجة والبيان
لقوله ومن يرغب والاصطفاء الاختيار اي اخترناه في الدنيا بالرسالة والخلة كما شاهدوه
ونقله جيل بعد جيل وانه في الآخرة لمن الصالحين امر مغيب فاحتاج الاخبار به الى فضل تأكيد
قيل مع الانبياء في الجنة او الذين لهم الدرجات العلى فكيف يرغب عن ملته راغب اذ قال
له ربه اسلم يحتمل ان يكون متعلقا بقوله اصطفيناه اي اخترناه وقت امرنا له بالاسلام
ويحتمل ان يتعلق بمحذوف هو اذكر قال في الكشاف كانه قيل اذكر ذلك الوقت ليعلم انه المصطفى
الصالح الذي لا يرغب عن ملته مثله قال ابن عباس قاله ذلك حين خرج من السرب وذلك عند
استدلاله بالكوكب واطلاعه على امارات الحدوث فيها وافتقارها الى محدث مدبر

معنى اسلم انقد لله واخلص دينك في عبادتك له قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ اي فوضت
امري اليه قال ابن عباس وقد حقق ذلك حيث لم يستعن باحد من الملائكة حين القي
في النار وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ الضمير في بها راجع الى الملة الحنيفية او الى الكلمة اي
اسلمت لرب العالمين قال القرطبي وهو اصوب لانه اقرب مذكور اي قولوا اسلمنا انتهى والاول
ارجح لان المطلوب ممن بعده هو اتباع ملته لا مجرد التكلم بكلمة الاسلام فالتوصية بذلك اليق
بابراهيم واولى بهم قيل كانوا ثمانية منهم اسمعيل وهو اول اولاده وقيل اربعة عشر وَيَعْقُوبُ معطوف
على ابراهيم اي وصى يعقوب بنيه كما وصى ابراهيم بنيه وكانوا اثني عشر وقرئ بنصب يعقوب فيكون
داخلا فيما اوصاه ابراهيم قال القشيري وهو بعيد لان يعقوب لم يدرك جده ابراهيم وانما ولد
بعد موته يَا بَنِيَّ قيل انه من مقول ابراهيم وقيل من مقول يعقوب إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ
المراد بالدين ملته التي لا يرغب عنها الا من سفه نفسه وهي الملة التي جاء بها محمد صلعم وفي قوله
فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ايجاز بليغ والمراد الزموا الاسلام ولا تفارقوه حتى تموتوا وهذا
استثناء مفرغ من اعم الاحوال اي لا تموتوا على حالة غير حالة الاسلام وليس فيه نهي عن
الموت الذي هو قهري ولهذا قال السيوطي نهى عن ترك الاسلام وامر بالثبات عليه الى مصادفة
الموت انتهى والمعنى ان موتكم لا على حال الثبات على الاسلام موت لا خير فيه وان حق هذا
الموت ان لا يحصل فيكم عن فضيل بن عياض قال مسلمون اي محسنون بربكم الظن ويدل عليه ما
روي عن جابر قال سمعت رسول الله صلعم قبل موته بثلاثة ايام يقول لا يموتن احدكم الا
وهو يحسن الظن بربه اخرجاه في الصحيحين أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ اي ما كنتم
حاضرين حين احتضر يعقوب وقرب من الموت وام هذه قيل هي المنقطعة وقيل هي المتصلة
وفي الهمزة الانكار المفيد للتقريع والتوبيخ والخطاب لليهود والنصارى الذين ينسبون الى ابراهيم
والى بنيه انهم على اليهودية والنصرانية فرد الله ذلك عليهم وقال لهم اشهدتم يعقوب و
علمتم ما اوصى به بنيه فتدعون ذلك عن علم ام لم تشهدوا بل انتم مفترون والشهداء جمع
شاهد ولم ينصرف لان فيه الف التانيث التي لتانيث الجماعة والمراد بحضور الموت حضور مقدماته
وسمي يعقوب لانه هو واخوه العيص كانا توأمين في بطن واحد فتقدم العيص وقت الولادة في

الخروج مسابقة ليعقوب فتأخر يعقوب عنه ونزل على اثره وعقبه في الخروج إذ قال لبنيه
يعني لاولاده الاثني عشر ما تعبدون اي اي شيء تعبدون وانما جاء بما دون من لان المعبودات
من دون الله غالبها جمادات كالاوثان والنار والشمس والكواكب من بعدي اي من بعد موتي
قالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحق واسمعيل وان كان عما ليعقوب
فان العرب تسمي العم ابا والخالة اما وعم الرجل صنو ابيه وقرئ ابيك فقيل اراد ابراهيم وحده
ويكون اسمعيل واسحق عطفا على ابيك وان كان هو اباه حقيقة وابراهيم جده ولكن لابراهيم
مزيد خصوصية وقيل ابيك جمع كما روي عن سيبويه ان ابين جمع سلامة ومثله ابون وقدم
اسمعيل على اسحق لانه اسبق منه في الولادة باربع عشرة سنة وانه جد نبينا صلعم إلها واحدا ونحن
له مسلمون اي مخلصون التوحيد والعبودية تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم
تلك اشارة الى ابراهيم وبنيه ويعقوب وبنيه وما بعده بيان لحال تلك الامة وحال المخاطبين اي
لكل من الفريقين كسبه لا ينفعه كسب غيره ولا يناله منه بشيء ولا يضره ذنب غيره وفيه الرد على
من يتكل على عمل سلفه ويروح نفسه بالاماني الباطلة ومنه ما ورد في الحديث من ابطأ به
عمله لم يسرع به نسبه والمراد انكم لا تنتفعون بحسناتهم ولا تؤاخذون بسيئاتهم ولا تسئلون
عما كانوا يعملون اي عن اعمالهم كما لا يسألون عن اعمالكم ومثله ولا تزر وازرة وزر اخرى
وان ليس للانسان الا ما سعى ولما ادعت اليهود والنصارى ان الهداية بيدها والخير مقصور عليها
رد الله ذلك عليهم بقوله وقالوا كونوا هودا او نصارى تهتدوا وهذا فن آخر من فنون كفرهم
واضلالهم لغيرهم اثر بيان ضلالتهم في نفسهم قال ابن عباس نزلت في رؤساء اليهود كعب بن
الاشرف ومالك بن الصيف ووهب بن يهودا وفي نصارى نجران السيد والعاقب واصحابهما خاصموا
المؤمنين في الدين فكل فريق منهم يزعم انه احق بدين الله قل بل ملة ابراهيم حنيفا اي قل يا محمد في
الرد عليهم هذه المقالة بل الهدى ملة ابراهيم الحنيف المائل عن الاديان الباطلة الى دين الحق وهو في اصل
اللغة الذي تميل قدماه كل واحدة الى اختها اي نتبع ملة ابراهيم حال كونه حنيفا وقال قوم الحنف
الاستقامة فسمي دين ابراهيم حنيفا لاستقامته ويسمى معوج الرجلين احنف تفاؤلا بالاستقامة
كما قيل للديغ سليم وللمهلكة مفازة وقال مجاهد حنيفا متبعا وقال ابن عباس حاجا وعن خصيف

قال الحنيف المخلص وقال ابو قلابة الحنيف الذي يؤمن بالرسل كلهم من اولهم الى آخرهم واخرج احمد عن ابي امامة قال قال رسول الله صلعم بعثت بالحنيفية السمحة واخرج احمد والبخاري في الادب المفرد وابن المنذر عن ابن عباس قال قيل يا رسول الله اي الاديان احب الى الله قال الحنيفية السمحة ونصب ملة على الاغراء قاله ابو عبيدة اي الزموها وَمَا كَانَ اي ابراهيم مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ وفي نفي كونه من المشركين تعريض باليهود بقولهم عزير بن الله وبالنصارى لقولهم المسيح بن الله اي ان ابراهيم ما كان على هذه الحالة التي انتم عليها من الشرك بالله فكيف تدعون عليه انه كان على اليهودية او النصرانية وتدعون انكم على ملته قُوْلُوْا اٰمَنَّا بِاللّٰهِ وَمَآ اُنْزِلَ اِلَيْنَا اي القرآن وَمَآ اُنْزِلَ اِلٰٓى اِبْرٰهِيْمَ وَاِسْمٰعِيْلَ وَاِسْحٰقَ وَيَعْقُوْبَ وَالْاَسْبَاطِ اي الصحف وهذا خطاب للمسلمين وامر لهم بان يقولوا لهم هذه المقالة وقيل انه خطاب للكفار بان يقولوا ذلك حتى يكونوا على الحق والاول اولى واعاد الموصول لئلا يتوهم من اسقاطه اتحاد المنزل مع انه ليس كذلك وذكر اسمعيل وما بعده لكونهم مروجين لها متعبدين بتفاصيلها داخلين تحت احكامها ومقرين لما انزل على ابراهيم فكانه منزل عليهم ايضا والا فليسوا منزلا عليهم في الحقيقة والاسباط اولاد يعقوب وهم اثنا عشر ولدا ولكل واحد من الاولاد جماعة والسبط في بني اسرائيل بمنزلة القبيلة في العرب وسموا الاسباط من السبط وهو التتابع فهم جماعة متتابعون وقيل اصله من السبط بالتحريك وهو الشجر اي هم في الكثرة بمنزلة الشجر وقيل الاسباط حفدة يعقوب اي اولاد اولاده لا اولاده لان الكثرة انما كان فيهم دون اولاد يعقوب في نفسه فهم افراد لا اسباط وَمَآ اُوْتِيَ مُوْسٰى من التوراة وعبر بالايتاء دون الانزال فرارا من التكرار الصوري الموجب للتثقل في العبارة وَعِيْسٰى من الانجيل ولم يقل وما اوتي عيسى اشارة الى اتحاد المنزل عليه مع المنزل على موسى فان الانجيل مقرر للتوراة ولم يخالفها الا في قدر يسير فيه تسهيل كما قال ولاحل لكم بعض الذي حرم عليكم وَمَآ اُوْتِيَ النَّبِيُّوْنَ المذكورون وغيرهم مِنْ رَّبِّهِمْ يعني والكتب التي اوتي جميع الانبياء وذلك كله حق وهدى ونور وان الجميع من عند الله وان جميع ما ذكر الله من انبيائه كانوا على هدى وحق لَا نُفَرِّقُ في الايمان بَيْنَ اَحَدٍ مِّنْهُمْ بل نؤمن بكل الانبياء قال الفراء معناه لا نؤمن ببعضهم ونكفر ببعض كما فعلت اليهود والنصارى قال

في الكشاف احد في معنى الجماعة ولذلك صح دخول بين عليه وليس كونه في معنى الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النفي كما سبق الى كثير من الاذهان ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ اي ونحن لله تعالى خاضعون بالطاعة مذعنون له بالعبودية واخرج احمد ومسلم وابو داود والنسائي عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرئ في ركعتي الفجر في الاولى منهما الآية التي في البقرة قولوا آمنا بالله كلها وفي الآخرة آمنا بالله واشهد بانا مسلمون واخرج البخاري من حديث ابي هريرة كان اهل الكتاب يقرؤن التورية بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله الآية ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوا﴾ هذا خطاب للمسلمين ايضا اي فان آمن اهل الكتاب وغيرهم بمثل ما آمنتم به من جميع كتب الله ورسله ولم يفرقوا بين احد منهم فقد اهتدوا وعلى هذا فمثل زائدة كقوله ليس كمثله شيء وقيل ان المماثلة وقعت بين الايمانين اي فان آمنوا بمثل ايمانكم وقال في الكشاف انه من باب التبكيت لان دين الحق واحد لا مثل له وهو دين الاسلام اي فان حصلوا دينا آخر مثل دينكم مساويا له في الصحة والسداد فقد اهتدوا وقيل ان الباء زائدة مؤكدة وقيل انها للاستعانة ﴿وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ اصله من الشق وهو الجانب كأن كل واحد من الفريقين في جانب غير الجانب الذي فيه الآخر وقيل انه مأخوذ من فعل ما يشق ويصعب فكل واحد من الفريقين يحرص على فعل ما يشق على صاحبه ويصح حمل الآية على كل واحد من المعنيين قال ابو العالية في شقاق اي فراق وقيل في خلاف ومنازعة وقيل في عداوة ومحاربة وقيل في ضلال ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ﴾ اي من شر اليهود والنصارى والكفاية وعد وضمان من الله لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم انه سيكفيه من عانده وخالفه من المتولين وقد انجز له وعده بما انزله من بأسه بقريظة والنضير وبني قينقاع وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو اخبار بغيب ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾ لاقوالهم ﴿الْعَلِيمُ﴾ باحوالهم يسمع جميع ما

ينطقون به فهو يعلم جميع ما يضمرون من الحسد والغل وهو مجازيهم ومعاقبهم صِبْغَةَ اللهِ الخطاب للمسلمين اي قولوا للنصارى هذه المقالة والمعنى صبغنا الله بالايمان وقال الاخفش وغيره اي دين الله وهي فعلة من صبغ كالجلسة من جلس وهي الحالة التي يقع عليها الصبغ والمعنى تطهير الله لان الايمان يطهر النفوس انتهى وقال ابن عباس دين الله وقال مجاهد فطرة الله التي فطر الناس عليها واخرج ابن مردويه والضياء في المختارة عن ابن عباس عن النبي صلعم قال ان بني اسرائيل قالوا يا موسى هل يصبغ ربك فقال اتقوا الله فناداه ربه يا موسى سألوك هل يصبغ ربك فقل نعم انا اصبغ الالوان الاحمر والابيض والاسود والالوان كلها في صبغتي وانزل الله على نبيه صبغة الله الآية وعنه صبغة الله البياض وقد ذكر المفسرون ان اصل ذلك ان النصارى كانوا يصبغون اولادهم في الماء وهو الذي يسمونه المعمودية ويجعلون ذلك تطهيرا لهم فاذا فعلوا ذلك قالوا الآن صار نصرانيا حقا فرد الله عليهم بقوله صبغة الله اي الاسلام ولا صبغة احسن من صبغة الاسلام ولا اطهر وهو دين الله الذي بعث به نوحا ومن كان بعده من الانبياء وسماه صبغة استعارة قال البغوي باطلاق مادة لفظ الصبغ على التطهير مجاز تشبيهي وتقرير المشاكلة هنا مبسوط في التلخيص وشرحه للسعد وقيل الصبغة الاغتسال لمن اراد الدخول في الاسلام بدلا من معمودية النصارى ذكره الماوردي وقيل الصبغة الختان لانه يصبغ المختتن بالدم وقيل الصبغة سنة الله وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ صِبْغَةً اي دينا وقيل تطهيرا لانه يطهر من اوساخ الكفر وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ اي مطيعون قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللهِ اي قل يا محمد لليهود والنصارى الذين قالوا ان دينهم خير من دينكم اتجادلوننا وتخاصموننا في دين الله الذي امرنا ان نتدين به والقرب منه والحظوة عنده وذلك كقولهم نحن ابناء الله واحباؤه والمحاجة المجادلة لاظهار الحجة وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ اي نشترك نحن وانتم في ربوبيته لنا وعبوديتنا له فكيف تدعون انكم اولى به منا وتحاجوننا في ذلك وله ان يصطفي من عباده من يشاء وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ فلستم باولى بالله منا وهو مثل قوله تعالى فقل لي عملي ولكم عملكم انتم بريئون مما اعمل وانا بريء مما تعملون وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ اي نحن اهل الاخلاص للعبادة دونكم وهو المعيار الذي يكون به التفاضل والخصلة التي يكون صاحبها اولى بالله سبحانه من غيره فكيف تدعون لانفسكم ما نحن اولى به

منكم واحق واجمل الثلاث احوال وفيه توبيخ لهم وقطع لما جاؤا به من المجادلة والمناظرة قيل وهذه الآية منسوخة باية السيف ام تقولون ام هنا معادلة للهمزة في قوله اتحاجوننا اي ام تقولون ان هؤلاء الانبياء على دينكم وعلى قراءة يقولون بالياء يكون ام منقطعة اي بل يقولون وفيه تقريع وتوبيخ ان ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط كانوا هودا او نصارى يعني اتزعمون ان ابراهيم وبنيه كانوا على دينكم وملتكم وانما حدثت اليهودية والنصرانية بعدهم فثبت كذبكم عليهم قل ءانتم اعلم ام الله اي الله اعلم بذلك وقد اخبرنا بانهم لم يكونوا هودا ولا نصارى وانتم تدعون انهم كانوا كذلك فهل انتم اعلم ام الله سبحانه والتفضيل على سبيل الاستهزاء او على تقدير ان يظن بهم علم في الجملة والا فلا مشاركة ومن اظلم ممن كتم اي اخفى شهادة عنده من الله استفهام انكار اي لا احد اظلم يحتمل ان يريد بذلك الذم لاهل الكتاب بانهم يعلمون ان هؤلاء الانبياء ما كانوا هودا ولا نصارى بل كانوا على الملة الاسلامية فظلموا انفسهم بكتمهم لهذه الشهادة بل بادعائهم لما هو مخالف لها وهو اشد في الذنب ممن اقتصر على مجرد الكتم الذي لا احد اظلم منه ويحتمل ان المراد ان المسلمين لو كتموا هذه الشهادة لم يكن احد اظلم منهم ويكون المراد بذلك التعريض باهل الكتاب وقيل المراد هنا ما كتموه من صفة محمد صلى الله عليه وسلم وما الله بغافل عما تعملون فيه وعيد شديد وتهديد ليس عليه مزيد واعلام بان الله سبحانه لا يترك امرهم سدى ولا يترك عقوبتهم على هذا الظلم القبيح والذنب الفظيع والغافل الذي لا يفطن للامور اهمالا منه ماخوذ من الارض الغفل وهي التي لا علم بها ولا اثر عمارة وقال الكسائي ارض غفل لم تمطر وكرر قوله سبحانه تلك امة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسئلون عما كانوا يعملون لتضمنها معنى التهديد والتخويف الذي هو المقصود في هذا المقام وتلك اشارة الى ابراهيم واسمعيل ويعقوب والاسباط وقيل لانه اذا اختلف موطن الحجاج والمجادلة حسن تكريره للتذكير به وتاكيده وقيل انما كرره تنبيها لليهود ولمن يتكل على فضل الاباء وشرفهم اي لا تتكلوا على فضل الاباء فكل يؤخذ بعمله وكل انسان يسئل يوم القيمة عن كسبه لا عن كسب غيره وفيه وعظ وزجر وهذا كالاول

سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ

هذا اخبار من الله سبحانه لنبيه صلعم وللمؤمنين بان السفهاء من اليهود والمشركين و المنافقين سيقولون هذه المقالة قيل ان سيقول بمعنى قال وانما عبر عن الماضي بلفظ المستقبل للدلالة على استدامته والاستمرار عليه وقيل ان الاخبار بهذا الخبر كان قبل التحول الى الكعبة وان فائدة ذلك ان الاخبار بالمكروه اذا وقع قبل وقوعه كان فيه تهوينا للصدمة وتخفيفا للروعة وكسرا لسورته والسفهاء جمع سفيه وهو الكذاب البهات المتعمد خلاف ما يعلم كذا قال بعض اهل اللغة وقال في الكشاف هم خفاف الاحلام ومثله في القاموس وقد تقدم في تفسير قوله الا من سفه نفسه ما ينبغي الرجوع اليه قيل نزلت هذه الاية في اليهود وذلك انهم طعنوا في تحويل القبلة عن بيت المقدس الى الكعبة لانهم لا يرون النسخ وقيل نزلت في مشركي مكة وذلك انهم قالوا قد تردد على محمد صلعم امره واشتاق مولده وقد توجه نحو بلدكم فلعله يرجع الى دينكم وقيل نزلت في المنافقين وانما قالوا ذلك استهزاء بالاسلام وقيل يحتمل ان لفظ السفهاء للعموم فيدخل فيه جميع الكفار والمنافقين واليهود ويحتمل وقوع هذا الكلام من كلهم اذ لا فائدة في التخصيص ولان الاعداء يبالغون في الطعن والقدح فاذا وجدوا مقالا قالوا ومجالا اجالوا والاتيان بالسين الدالة على الاستقبال من الاخبار بالغيب وعليه اكثر المفسرين وحكمته انهم كما قالوا ذلك في الماضي منهم ايضا من يقوله في المستقبل كما قال البيضاوي تبعا للكشاف مَا وَلَّاهُمْ اي ما صرفهم عَنْ قِبْلَتِهِمُ وهي بيت المقدس الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا اي ثابتين مستمرين على التوجه اليها ومراعاتها واعتقاد حقيتها والقبلة هي الجهة التي يستقبلها الانسان وانما سميت قبلة لان المصلي يقابلها وتقابله ولما قال السفهاء ذلك رد الله عليهم بقوله قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فله ان يامر بالتوجه الى اي جهة شاء لا يختص به مكان دون مكان لخاصة ذاتية تمنع اقامة غيره مقامه وانما العبرة بارتسام امره اي امتثاله لا بخصوص المكان وتخصيص هاتين الجهتين بالذكر لمزيد ظهورهما حيث كان احدهما مطالع الانوار والاصباح والاخر مغربها ولكثرة توجه الناس اليهما لتحقيق الاوقات لتحصيل المقاصد والمهمات ذكره الكرخي يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ

من عباده اشعار بان تحويل القبلة الى الكعبة من الهداية للنبي صلعم ولاهل ملته الى صراط مستقيم يعني الى جهة الكعبة وهي قبلة ابراهيم عليه السلام وقد اخرج البخاري و مسلم وغيرهما عن البراء ان النبي صلعم كان اول ما نزل المدينة نزل على اخواله من الانصار وانه صلى الى بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا وكان يعجبه ان تكون قبلته قبل البيت وان اول صلوة صلاها صلاة العصر وصلى معه قوم فخرج رجل ممن كان صلى معه فمر على اهل المسجد وهم راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل الكعبة فداروا قبل البيت كما هم وكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان يصلي قبل بيت المقدس واهل الكتاب فلما ولى وجهه قبل البيت انكروا ذلك وكان الذي مات على القبلة قبل ان تحول قبل البيت رجال وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فانزل الله وما كان الله ليضيع ايمانكم الاية وله طرق اخر والفاظ متقاربة وعن ابن عباس قال ان اول ما نسخ في القرآن القبلة وعنه ان النبي صلعم كان يصلي بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه وبعد ما تحول الى المدينة ستة عشر شهرا ثم صرفه الله الى الكعبة وفي الباب احاديث كثيرة بمضمون ما تقدم وكذلك وردت احاديث في الوقت الذي نزل فيه استقبال القبلة وفي كيفية استدارة المصلين لما بلغهم ذلك وقد كانوا في الصلوة فلا نطول بذكرها وكذلك اي كما ان الكعبة وسط الارض كذلك جعلناكم امة وسطا اي عدولا خيارا والوسط الخيار والعدل والاية محتملة للامرين وقد ثبت عن النبي صلعم تفسير الوسط هنا بالعدل رواه احمد والترمذي وصححه والنسائي وغيرهم عن ابي سعيد مرفوعا فوجب الرجوع الى ذلك ولما كان الوسط مجانبا للغلو والتقصير كان محمودا اي هذه الامة لم تغل غلو النصارى في عيسى ولا قصروا تقصير اليهود في انبيائهم ويقال فلان اوسط قومه وواسطتهم ووسطهم اي خيارهم والاية دلت على ان الاجماع حجة اذ لو كان فيما اتفقوا عليه باطل لانثلمت به عدالتهم اي اختلت قاله الكرخي لتكونوا اللام لام كي فتفيد العلية او هي لام الصيرورة شهداء على الناس يعني يوم القيمة اي تشهدون للانبياء على اممهم انهم قد بلغوهم ما امرهم الله بتبليغه اليهم وقالت طائفة معنى الاية يشهدون

بعضكم على بعض بعد الموت وقيل المراد لتكونوا شهداء على الناس في الدنيا فيما لا يصح
الا بشهادة العدول ويكون الرسول عليكم شهيدا اي على امته بانهم قد فعلوا ما امر
بتبليغه اليهم ومثله قوله تعالى فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء
شهيدا وقيل عليكم بمعنى لكم اي يشهد لكم بالايمان وقيل معناه يشهد عليكم بالتبليغ
لكم قال في الكشاف لما كان الشهيد كالرقيب والمهيمن على المشهود له جيء بكلمة الاستعلاء
ومنه قوله تعالى والله على كل شيء شهيد وكنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد انتهى
وانما اخر لفظ على في شهادة الامم على الناس وقدمها في شهادة الرسول عليهم لان الغرض
كما قال صاحب الكشاف في الاول اثبات شهادتهم على الامم وفي الاخر اختصاصهم بكون الرسول
شهيدا عليهم وقيل ان شهيدا اشبه بالفواصل والمقاطع من عليكم فكان قوله شهيدا تمام
الجملة ومقطعها دون عليكم وهذا الوجه يرد على الزمخشري ما ذهب اليه من ان تقديم المفعول يشعر
بالاختصاص واخرج احمد والبخاري والترمذي والنسائي وغيرهم عن ابي سعيد الخدري
قال قال رسول صلعم يدعى نوح يوم القيمة فيقال له هل بلغت فيقول نعم فيدعى قومه فيقال
لهم هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير وما اتانا من احد فيقال لنوح من يشهد لك فيقول
محمد وامته فذلك قوله يعني هذه الاية فتشهدون له بالبلاغ واشهد عليكم واخرج ابن
جرير وابن ابي حاتم وابن مردويه عن جابر عن النبي صلعم قال انا وامتي يوم القيمة على كوم
مشرفين على الخلائق ما من الناس احد الا ود انه منا وما من نبي كذبه قومه الا ونحن نشهد
انه بلغ رسالة ربه واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن انس قال مروا بجنازة فاثني عليها
خيرا فقال النبي صلعم وجبت ثلثا ومر بجنازة فاثني عليها شرا فقال النبي صلعم وجبت ثلثا
فسأله عمر فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار انتم
شهداء الله في الارض ثلثا زاد الحكيم الترمذي ثم تلا رسول الله صلعم هذه الاية وفي الباب
احاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة عند اهل الصحاح والسنن وغيرهم وما جعلنا القبلة
التي كنت عليها المراد بهذه القبلة هي بيت المقدس ويؤيد هذا قوله كنت عليها اذ كان
نزول هذه الاية بعد صرف القبلة الى الكعبة وقيل المراد الكعبة اي القبلة التي انت عليها

الآن بعد ان كانت الى بيت المقدس ويكون كنت بمعنى الحال وقيل المراد بذلك القبلة التي كان عليها قبل استقبال بيت المقدس فانه كان يستقبل في مكة الكعبة ثم لما هاجر توجه الى بيت المقدس تألفا لليهود ثم صرف الى الكعبة وفيه اعاريب خمسة احسنها ما ذكرناه إِلَّا لِنَعْلَمَ استثناء مفرغ من اعم العلل مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ في التوجه الى ما امر به من القبلة او الدين والالتفات الى الغيبة مع ايراده صلعم بعنوان الرسالة للاشعار بعلة الاتباع مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ اي يرجع الى الكفر وقد ارتد لذلك جماعة والمعنى ما جعلناها الا لنبتليهم يعني من يسلم لامره ممن يرجع الى ما كان عليه من الكفر فيرتد قال ابن عباس لنميز اهل اليقين من اهل الشك قيل المراد بالعلم هنا الرؤية وقيل ليعلم النبي وقيل المراد لنعلم ذلك موجودا حاصلا وهكذا ما ورد معللا بعلم الله سبحانه لا بد ان يأول بمثل هذا كقوله وليعلم الذين امنوا ويتخذ منكم شهداء وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً اي ما كانت الا كبيرة كما قاله الفراء والضمير في كانت راجع الى ما يدل عليه قوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها من التحويلة والتولية او الجعلة او الردة ذكر معنى ذلك الاخفش ولا مانع من ان يرجع الضمير الى القبلة المذكورة اي وان كانت القبلة المتصفة بانك كنت عليها لكبيرة اي تحويلها على اهل الشرك والريب قال ابن عباس إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ اي هداهم للايمان فانشرحت صدورهم لتصديقك وقبلت ما جئت به عقولهم وهذا الاستثناء مفرغ لان ما قبله في قوة النفي اي انها لا تخف ولا تسهل الا على اهل الهدى وقيل استثناء من مستثنى منه محذوف اي وان كانت لكبيرة على الناس الا على الذين وقيل يحتمل كلا الوجهين والاول اولى وعن ابن جريج قال بلغني ان ناسا ممن اسلم رجعوا فقالوا مرة ههنا ومرة ههنا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ وهذه اللام تسمى لام الجحود عند البصريين وخبر كان محذوف اي ما كان الله مريدا لاضاعة ايمانكم والكوفيون لا يقدرون شيئا وان اللام عندهم للتأكيد وهكذا القول في ما اشبه هذا التركيب مما ورد في القرآن وغيره نحو وما كان الله ليطلعكم وما كان الله ليذر قال القرطبي اتفق العلماء على انها نزلت فيمن مات وهو يصلي الى بيت المقدس ثم قال فسمى الصلوة ايمانا لاجتماعها على نية وقول وعمل وقيل المراد ثبات المؤمنين على الايمان عند تحويل

القبلة وعدم ارتيابهم كما ارتاب غيرهم والاول يتعين القول به والمصير اليه لما اخرج احمد وعبد بن حميد والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن حبان والطبراني والحاكم وصححه عن ابن عباس قال لما وجه رسول الله صلعم الى القبلة قالوا يا رسول الله فكيف بالذين ماتوا وهم يصلون الى بيت المقدس فانزل وما كان الله الاية وفي الباب احاديث كثيرة وآثار عن السلف إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ تعليل لما قبله لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ الرؤف كثير الرافة وهي اشد من الرحمة واكثر منها والمعنى متقارب وقدم الابلغ للفاصلة قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ تصرف في جهة السَّمَاءِ قال القرطبي في تفسيره قال العلماء هذه الاية متقدمة في النزول على قوله سيقول السفهاء ومعنى قد تكثير الروية كما قاله صاحب الكشاف وقيل للتحقيق والمعنى تحول وجهك الى السماء قاله قطرب وقال الزجاج تقلب عينيك في النظر الى السماء والمعنى متقارب والمعنى متطلعا الى الوحي ومتشوقا للامر باستقبال الكعبة وكان يود ذلك لانها قبلة ابراهيم ولانها ادعى الى سلام العرب فَلَنُوَلِّيَنَّكَ هو اما من الولاية اي فلنعطينك ذلك او من التولي اي فلنجعلنك متوليا الى جهتها وهذه بشارة من الله له صلعم بما يحب والفاء هنا للتسبب وقيل المعنى نحولنك قِبْلَةً تَرْضَاهَا قال ابن عمر اي قبلة ابراهيم نحو الميزاب وهذا اولى لقوله فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ المراد بالشطر هنا الناحية والجهة ويرد بمعنى البعض مطلقا ويكون بمعنى النصف من الشيء وبمعنى الجهة والنحو ويقال شطر اي بعد ومنه الشاطر وهو الشاب البعيد من الجيران الغائب عن منزله والشطير البعيد ومنه منزل شطير وشطر اليه اي اقبل قال الراغب والشاطر ايضا من يتباعد من الحق ولا خلاف ان المراد بشطر المسجد هنا الكعبة وقد حكى القرطبي الاجماع على ان استقبال عين الكعبة فرض على المعائن وعلى ان غير المعائن يستقبل الناحية ويستدل على ذلك بما يمكنه الاستدلال به وعن البراء شطر المسجد قبله وعن ابن عباس قال نحوه وقال ابو العالية تلقاءه وقال ابن عباس البيت كله قبلة وقبلة البيت الباب واخرج البيهقي عنه مرفوعا قال البيت قبلة لاهل المسجد والمسجد قبلة لاهل الحرم والحرم قبلة لاهل الارض مشارقها ومغاربها من امتي وقد اخرج ابن ماجه عن البراء قال صلينا مع رسول الله صلعم نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهرا وصرفت القبلة الى الكعبة بعد دخوله الى المدينة بشهرين وكان رسول الله صلعم اذا صلى

الى بيت المقدس اكثر تقليب وجهه في السماء وعلم الله من قلب نبيه انه يهوى الكعبة فصعد
جبريل فجعل رسول الله صلعم يتبعه بصره وهو يصعد بين السماء والارض ينتظر ما يأتيه به
فانزل الله هذه الاية فقال رسول الله صلعم يا جبريل كيف حالنا في صلاتنا الى بيت المقدس
فانزل الله يعني الاية التي قبل هذه واختلف في وقت تحويل القبلة فقيل كان في يوم الاثنين
بعد الزوال للنصف من رجب على راس سبعة عشر شهرا من مقدم رسول الله صلعم المدينة
وعليه الاكثر وقيل كان يوم الثلثاء لثمانية عشر شهرا وقيل كان ستة عشر شهرا وقيل الثلاثة
عشر شهرا وقيل في جمادى وقيل في نصف شعبان وقيل نزلت ورسول الله صلعم في مسجد
بني سلمة وقد صلى باصحابه ركعتين من صلوة الظهر فتحول في الصلوة واستقبل الميزاب و
حول الرجال مكان النساء والنساء مكان الرجال فسمي ذلك المسجد مسجد القبلتين ووصل الخبر
الى اهل قبا في صلوة الصبح واخرج البخاري ومسلم عن ابن عمر قال بينما الناس بقباء في صلوة
الصبح اذ جاءهم ات فقال ان النبي صلعم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل القبلة
فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة وظاهر حديث البراء في البخاري
انها كانت صلوة العصر ووقع عند النسائي من رواية ابي سعيد بن المعلى انها الظهر وَحَيْثُ
مَا كُنْتُمْ اي من بر او بحر مشرق او مغرب وهذا خطاب للامة فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ اي
نحو البيت وتلقاءه وعن ابي هريرة عن النبي صلعم قال ما بين المشرق والمغرب قبلة اخرجه
الترمذي وقال حديث حسن صحيح قيل اراد بالمشرق مشرق الشتاء في اقصر يوم من السنة
وبالمغرب مغرب السيف في اطول يوم من السنة فمن جعل مغرب الصيف في هذا الوقت
عن يمينه ومشرق الشتاء عن يساره كان مستقبلا للقبلة وهذا في حق اهل المشرق لان
المشرق الشتوي جنوبي متباعد عن خط الاستواء بمقدار الميل والمغرب الصيفي شمالي متباعد
عن خط الاستواء والذي بينهما فقوسها مكة والفرض لمن بمكة في القبلة اصابة عين الكعبة
ولمن بعد من مكة اصابة الجهة ويعرف ذلك بدلائل القبلة وليس هذا موضع ذكرها وَ
إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ قال السدي هم اليهود خاصة والكتاب التوراة وقال غيره
احبار اليهود وعلماء النصارى لعموم اللفظ والكتاب التوراة والانجيل لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ

الحق من ربهم الضمير في انه راجع الى ما يدل عليه الكلام من التحول الى جهة الكعبة وعلم اهل الكتاب بذلك اما لكونه قد بلغهم عن انبيائهم او وجدوا في كتب الله المنزلة عليهم ان هذا النبي مستقبل الكعبة اولانهم قد علموا من كتبهم او انبيائهم ان النسخ سيكون في هذه الشريعة فيكون ذلك موجبا عليهم الدخول في الاسلام ومتابعة النبي صلعم وقيل راجع الى الشطر وقيل الى النبي صلعم ويكون على هذا التفاتا من خطابه بقوله فلنولينك الى الغيبة والاول اولى وما الله بغافل عما يعملون قال السدي انزل ذلك في اليهود والمعنى ما انا بساه عما يفعل هؤلاء اليهود فانا اجازيهم عليه في الدنيا والاخرة ولئن لام قسم وان شرطية اتيت الذين اوتوا الكتاب يعني اليهود والنصارى بكل اية اي بكل معجزة وبكل حجة وبرهان ما تبعوا قبلتك اي الكعبة عنادا وفي هذه الاية مبالغة عظيمة وهي متضمنة للتسلية لرسول الله صلعم وترويح خاطره بان هؤلاء لا يؤثر فيهم كل اية ولا يرجعون الى الحق وان جاءهم بكل برهان فضلا عن برهان واحد وذلك لانهم لم يتركوا اتباع الحق لدليل عندهم او لشبهة طرت عليهم حتى يوازنوا بين ما عندهم وما جاء به رسول الله صلعم ويقلعوا عن غوايتهم عند وضوح الحق بل كان تركهم للحق تمردا وعنادا مع علمهم بانهم ليسوا على شيء ومن كان هكذا فهو لا ينتفع بالبرهان ابدا والاخبار في قوله وما انت بتابع يمكن ان يكون بمعنى النهي من الله سبحانه لنبيه صلعم اي لا تتبع يا محمد قبلتهم ويمكن ان يكون على ظاهره دفعا لاطماع اهل الكتاب وقطعا لما يرجونه من رجوعه صلعم الى القبلة التي كان عليها وهذه الجملة ابلغ في النفي من قوله ما تبعوا قبلتك من وجوه منها كونها اسمية تكرر فيها الاسم موكدا نفيها بالباء وما بعضهم بتابع قبلة بعض فيه اخبار بان اليهود والنصارى مع حرصهم على متابعة الرسول صلعم لما عندهم هم مختلفون في دينهم حتى في هذا الحكم الخاص الذي قصه الله سبحانه على رسوله فان بعضهم لا يتابع الاخر في استقبال قبلته قال في الكشاف وذلك ان اليهود تستقبل بيت المقدس والنصارى تستقبل مطلع الشمس انتهى قال الشهاب ان كون قبلة النصارى مطلع الشمس صرحوا به لكن وقع في بعض كتب القصص ان قبلة عيسى كانت بيت المقدس وقال الحافظ ابن القيم في بدائع الفوائد قبلة اهل الكتاب ليست بوحي وتوقيف من الله بل بمشورة واجتهاد منهم اما النصارى فلا ريب ان الله

لم يأمرهم في الانجيل ولا في غيره باستقبال المشرق وهم يقرون بأن قبلة المسيح قبلة بني اسرائيل وهي الصخرة وانما وضع لهم اشياخهم هذه القبلة فهم مع اليهود متفقون على ان الله لم يشرع استقبال بيت المقدس على رسوله ابدا والمسلمون شاهدون عليهم بذلك الامر واما اليهود فليس في التوراة الامر باستقبال الصخرة البتة وانما كانوا ينصبون التابوت و يصلون اليه من حيث خرجوا فاذا قدموا نصبوه على الصخرة وصلوا اليه فلما رفع صلوا الى موضعه وهو الصخرة ﴿وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ﴾ يعني مرادهم ورضاءهم لو رجعت الى قبلتهم ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ في امر القبلة او بانهم مقيمون على باطل وعناد ﴿إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ فيه من التهديد العظيم والزجر البليغ ما تقشعر له الجلود وترجف منه الافئدة واذا كان الميل الى اهوية المخالفين لهذه الشريعة الغراء والملة الشريفة من امر رسول الله صلعم الذي هو سيد ولد ادم يوجب الظلم عليه وحاشاه ان يكون من الظالمين فما ظنك بغيره من امته وقد صان الله هذه الفرقة الاسلامية بعد ثبوت قدم الاسلام وارتفاع مناره عن ان يميلوا الى شيء من هوى اهل الكتاب ولم تبق الا دسيسة شيطانية ووسيلة طاغوتية وهي ميل بعض من تحمل حجج الله الى هوى بعض طوائف المبتدعة لما يرجوه من الحطام العاجل من ايديهم او الجاه لديهم ان كان لهم في الناس دولة او كانوا من ذوي الصولة وهذا الميل ليس بدون ذلك الميل بل اتباع اهوية المبتدعة يشبه اتباع اهوية اهل الكتاب كما يشبه الماء الماء والبيضة البيضة والتمرة التمرة وقد تكون مفسدة اتباع اهوية المبتدعة اشد على هذه الملة من مفسدة اتباع اهوية اهل الملل لان المبتدعة ينتمون الى الاسلام ويظهرون للناس انهم ينصرون الدين ويتبعون احسنه وهم على العكس من ذلك والضد لما هنالك فلا يزالون ينقلون من يميل الى اهويتهم من بدعة الى بدعة ويدفعونه من شنيعة الى شنيعة حتى يسلخوه من الدين ويخرجوه منه وهو يظن انه منه في الصميم وان الصراط الذي هو عليه هو الصراط المستقيم هذا ان كان في عداد المقصرين ومن جملة الجاهلين وان كان من اهل العلم والفهم المميزين بين الحق والباطل كان في اتباعه لاهويتهم ممن اضله الله على علم وختم على قلبه وصار نقمة على عباده ومصيبة صبها الله على المقصرين لانهم يعتقدون انه في علمه وفهمه لا يميل الا الى الحق

ولا يتبع الا الصواب فيضلون بضلاله فيكون عليه اثمه واثم من اقتدى به الى يوم القيمة نسأل الله اللطف والسلامة والهداية والكرامة ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ يعني علماء اليهود والنصارى وقيل اراد به مؤمني اهل الكتاب كعبد الله بن سلام واصحابه ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ الضمير لمحمد صلعم وان لم يسبق له ذكر لدلالة الكلام عليه وعدم اللبس ذكره القاضي ويقال عليه بل سبق ذكره بلفظ الرسول مرتين اي يعرفون نبوته روى ذلك عن مجاهد وقتادة وطائفة من اهل العلم وقيل يعرفون تحويل القبلة عن بيت المقدس الى الكعبة بالطريق التي قدمنا ذكرها وبه قال جماعة من المفسرين ورجح صاحب الكشاف الاول وعندي ان الراجح الاخر كما يدل عليه السياق الذي سيقت له هذه الايات ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ انهم منهم لا يشكون فيه و لا يشتبه عليهم كما لا تشتبه عليهم ابناءهم من ابناء غيرهم يعني يعرفون ان القبلة التي صرفتك اليها هي قبلة ابراهيم وقبلة الانبياء قبلك كما يعرفون اولادهم قال ابن سلام لقد عرفته حين رايته كما اعرف ابني ومعرفتي بمحمد اشد وخص الابناء دون البنات والاولاد لان الذكور اعرف واشهر وهم لصحبة الاباء الزم وبقلوبهم الصق والالتفات عن الخطاب الى الغيبة للايذان بان المراد ليس معرفتهم له صلعم من حيث ذاته ونسبه بل من حيث كونه مسطورا في الكتاب منعوتا بالنعوت التي من جملتها انه صلعم يصلي الى القبلتين كانه قيل الذين آتيناهم الكتاب يعرفون من وصفناه فيه وبهذا تظهر جزالة النظم الكريم ذكره الكرخي ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ﴾ اي من علماء اهل الكتاب ﴿لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ﴾ يعني امر القبلة او صفة محمد صلعم فكتم الحق هو عند اهل القول الاول نبوته صلعم وعند اهل القول الثاني استقبال الكعبة ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ان كتمان الحق معصية ﴿الْحَقُّ﴾ يحتمل ان يكون المراد به الحق الاول ويحتمل ان يراد به جنس الحق على انه خبر مبتدأ محذوف او مبتدأ وخبره قوله ﴿مِنْ رَبِّكَ﴾ اي الحق هو الذي من ربك لا من غيره ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ خطاب للنبي صلعم والامتراء الشك نهاه الله سبحانه عن الشك في كونه الحق من ربه او في كون كتمانهم الحق مع علمهم وعلى الاول هو تعريض للامة اي لا يكن احد من امته من الممترين لانه صلعم لا يشك في كون ذلك هو الحق من الله سبحانه وفيه كناية وهي ابلغ من التصريح ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ﴾ اي لكل حي من وجهة ولكل اهل ملة قبلة والوجهة فعلة من المواجهة وفي معناها الجهة والوجه وهي اسم للمكان المتوجه اليه كالكعبة او مصدر

والمراد القبلة التي انهم لا يتبعون قبلتك وانت لا تتبع قبلتهم ولكل وجهة اما بحق واما بباطل و الضمير في هُوَ مُوَلِّيهَا راجع الى لفظ كل والهاء هي المفعول الاول والثاني محذوف اي موليها وجهه في صلاته والمعنى ان لكل صاحب ملة قبلة صاحب القبلة موليها وجهه فقبلة المسلمين الكعبة وقبلة اليهود بيت المقدس وقبلة النصارى مطلع الشمس ولكل منكم يا امة محمد قبلة يصلي اليها من شرق او غرب او جنوب وشمال اذا كان الخطاب للمسلمين ويحتمل ان يكون الضمير لله سبحانه وان لم يجر له ذكر اذ هو معلوم ان الله فاعل ذلك والمعنى ان لصاحب ملة قبلة الله موليها اياه وقيل لكل واحد من الناس قبلة الواحد مولاها اي محول ومصروف اليها

فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ اي فبادروا الى ما امركم الله من استقبال البيت الحرام كما يفيده السياق وان كان ظاهره الامر بالاستباق الى كل ما يصدق عليه انه خير كما يفيده العموم المستفاد من تعريف الخيرات قال ابن زيد يعني الاعمال الصالحة والمراد من الاستباق الى الاستقبال الاستباق الى الصلوة في اول وقتها فان الصلوة فيه افضل لان ظاهر الامر الوجوب فاذا لم يتحقق الوجوب فلا اقل من الندب والاية دليل لمذهب الشافعي في افضلية الصلوة في اول الوقت والسبق الوصول الى الشيء اولا واصله التقدم في السير ثم تجوز به في كل ما تقدم والخيرات واحدها خيرة بوزن فيعلة او زنة فعلة كجفنة وعلى كلا التقديرين فليست للتفضيل

اَيْنَمَا تَكُونُوا اي في اي جهة من الجهات المختلفة تكونوا يَأْتِ بِكُمُ اللّٰهُ للجزاء يوم القيمة فهو وعد لاهل الطاعة بالثواب ووعيد لاهل المعصية بالعقاب ويجمعكم جَمِيعًا ويجعل صلاتكم في الجهات المختلفة كانها الى جهة واحدة اِنَّ اللّٰهَ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ ومنه الاعادة بعد الموت والاثابة لاهل الطاعة والعقاب لمستحق العقوبة وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الظاهر ان من هنا ابتدائية ولا قرينة تكون بمعنى في اي في اي مكان سافرت وَاِنَّهٗ اي التولي لَلْحَقُّ مِنْ رَّبِّكَ وَمَا اللّٰهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُوْنَ بالياء والتاء وتقدم مثله وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ اي من اي مكان خرجت للسفر فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوْا وُجُوْهَكُمْ شَطْرَهٗ كرر سبحانه هذا تاكيد الامر استقبال الكعبة وللاهتمام به لان موقع التحويل كان معتنى به في نفوسهم وقيل وجه التكرير ان النسخ من مظان الفتنة وموضع

الشبهة فاذا سمعوه مرة بعد اخرى تبتوا واندفع ما يختلج في صدورهم وقيل انه كرر هذا الحكم لتعدد علله فانه سبحانه ذكر للتحويل ثلث علل الاولى ابتغاء مرضاته والثانية جري العادة الالهية ان يولى اهل كل ملة وصاحب دعوة جهة يستقبل بها والثالثة دفع حجج المخالفين فقرن بكل علة معلولها وقيل اريد بالاول وَلِّ وجهك شطر الكعبة اذا صليت تلقاها ثم قال وحيث ما كنتم معاشر المسلمين في سائر المساجد بالمدينة وغيرها فولوا وجوهكم شطره ثم قال ومن حيث خرجت يعني وجوب الاستقبال في الاسفار فكان هذا امرا بالتوجه الى الكعبة في جميع المواطن من نواحي الارض لِئَلَّا اللام لام كي وان هي المصدرية ولا نافية يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ قيل اراد بالناس اهل الكتاب وقيل هو على العموم وقيل هم قريش واليهود والمعنى لا حجة لاحد عليكم في التولي الى غيره اي لتنتفي مجادلتهم لكم من قول اليهود يجحد ديننا ويتبع قبلتنا وقول المشركين يدعي ملة ابراهيم ويخالف قبلته إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ يعني المعاندين من اهل الكتاب القائلين ما ترك قبلتنا الى الكعبة الا ميلا الى دين قومه وقيل هم مشركو العرب في حجتهم وقولهم راجعت قبلتنا وقيل معناه لئلا يقولوا لكم قد امرتم باستقبال الكعبة ولستم ترونها وقال ابو عبيدة الاههنا بمعنى الواو وابطل الزجاج هذا القول وقال انه استثناء منقطع اي لكن الذين ظلموا منهم فانهم يحتجون ومعناه الا من ظلم باحتجاجه فيما قد وضح له كان تقول مالك علي حجة الا ان تظلمني اي مالك علي حجة ولكنك تظلمني وسمى ظلمه حجة لان المحتج بها سماه حجة وان كانت داحضة ورجح ابن جرير الطبري ان الاستثناء متصل وقال نفى الله ان تكون لاحد حجة على النبي صلعم واصحابه في استقبالهم الكعبة والمعنى لا حجة لاحد عليكم الا الحجة الداحضة حيث قالوا ما ولاهم وقالوا ان محمدا تحير في دينه وما توجه الى قبلتنا الا انا اهدى منه وغير ذلك من الاقوال التي لم تنبعث الا من عابد وثن او من يهودي او منافق قال والحجة بمعنى المحاجة التي هي المخاصمة والمجادلة وسماها تعالى حجة وحكم بفسادها حيث كانت من ظالم ورجح ابن عطية ان الاستثناء منقطع كما قال الزجاج قال القرطبي وهذا على ان يكون المراد بالناس اليهود ثم استثنى كفار العرب كانه قال لكن الذين ظلموا في قولهم رجع محمد صلعم الى قبلتنا وسيرجع الى ديننا كله فَلَا تَخْشَوْهُمْ اي لا تخافوا جدالهم في التولي اليها ومطاعنهم فانها داحضة باطلة لا تضركم

واخشوني اي احذروا عقابي ان انتم عدلتم عما الزمتكم به وفرضته عليكم ولأتم نعمتي
عليكم اي بهدايتي اياكم الى قبلة ابراهيم لتتم لكم الملة الحنيفية وقيل تمام النعمة الموت على
الاسلام ثم دخول الجنة ثم رؤية الله تعالى ولعلكم تهتدون اي لكي تهتدوا من الضلالة
ولعل وعسى من الله واجب كما ارسلنا فيكم رسولا منكم يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم
ويعلمكم الكتاب والحكمة التشبيه واقع على ان النعمة في القبلة كالنعمة في الرسالة وقيل
معنى الكلام على التقديم والتاخير اي فاذكروني كما ارسلنا قاله الزجاج وقيل غير ذلك والتعبير
بصيغة التكلم الدالة على العظمة بعد التعبير بالصيغة التي لا دلالة لها عليها من قبيل التفنن
وجريا على سنن الكبراء وفيكم خطاب لاهل مكة والعرب وكذا قوله منكم وفي ارسال رسول
منهم نعمة عظيمة عليهم لما فيه من الشرف لهم ولان المعروف من حال العرب الانفة
الشديدة من الانقياد للغير فكان بعثة الرسول منهم وفيهم اقرب الى قبول قوله والانقياد
له والرسول هو محمد صلعم والآيات القرآن وذلك من اعظم النعم لانه معجزة باقية على الدهر
والتزكية التطهير من دنس الشرك والذنوب وقيل محاسن الاعمال ومكارم الافعال والحكمة
هي السنة المطهرة والفقه في الدين ويعلمكم من اخبار الامم الماضية والقرون الخالية و
قصص الانبياء والخبر عن الحوادث المستقبلة ما لم تكونوا تعلمون ذلك قبل بعثة رسول
الله صلعم وتستقلون بعلمه بعقولكم فاذكروني اذكركم امر وجوابه وفيه معنى المجازاة قال
سعيد بن جبير والمعنى اذكروني بالطاعة اذكركم بالثواب والمغفرة حكاه عنه القرطبي وروي
نحوه مرفوعا وقيل الذكر يكون باللسان وهو التسبيح والتحميد ونحو ذلك من الاذكار المأثورة
ويكون بالقلب وهو التفكر في الدلائل الدالة على وحدانيته وبدائع خلقه ويكون بالجوارح
وهو الاستغراق في الاعمال التي امروا بها مثل الصلوة وسائر الطاعات التي للجوارح فيها فعل
وقيل غير ذلك وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم يقول الله عز وجل انا عند ظن عبدي
بي وانا معه اذا ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه وان تقرب الي
شبرا تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا تقربت اليه باعا وان اتاني يمشي اتيته هرولة
اخرجه البخاري ومسلم واخرج جماعة عنه قال قال رسول الله صلعم يقول الله عز وجل انا مع عبدي

بما ذكرني وتحركت بي شفتاه واخرجا عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر كمثل الحي والميت وفي الباب احاديث كثيرة واشكروا لي يعني بالطاعة ما انعمت به عليكم قال الفراء شكرتك وشكرت لك واحد قال ابن عطية ولي افصح واشهر مع الشكر والشكر معرفة الاحسان والتحدث به واصله في اللغة الظهور وقد تقدم الكلام فيه وقد ورد في فضل ذكر الله على الاطلاق وفضل الشكر احاديث كثيرة كما اشرنا اليه ولا تكفرون اي بجحد النعم وعصيان الامر والكفر هنا ستر النعمة لا التكذيب فمن اطاع الله فقد شكره ومن عصاه فقد كفر وقد تقدم الكلام فيه يا ايها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلوة لما فرغ سبحانه من ارشاد عباده الى ذكره وشكره عقب ذلك بارشادهم الى الاستعانة بالصبر عن المعاصي وحظوظ النفس وبالصلوة التي هي عماد الدين ومعراج المؤمنين فان من جمع بين ذكر الله وشكره واستعان بالصبر والصلوة على تأدية ما امر الله به ودفع ما يرد عليه من المحن فقد هدي الى الصواب ووفق للخير ومن الناس من حمل الصبر على الصوم وفسره به ومنهم من حمله على الجهاد ولا وجه لتخصيص نوع دون نوع والصبر حبس النفس على احتمال المكاره في ذات الله وتوطينها على تحمل المشاق في العبادات وسائر الطاعات وتجنب الجزع والمحظورات والمعنى استعينوا على طلب الآخرة بالصبر على الفرائض وبالصلوات الخمس على تمحيض الذنوب وخصها بالذكر لتكررها وعظمها لانها ام العبادات ومناجات رب الكائنات ان الله مع الصابرين اي بالعون والنصر واجابة الدعوة وهذه المعية التي اوضحها الله فيها اعظم ترغيب لعباده سبحانه الى لزوم الصبر على ما ينوب من الخطوب فمن كان الله معه لم يخش من الاهوال وان كانت كالجبال وهذه المعية خاصة بالمتقين والمحسنين والصابرين واما المعية بالعلم والقدرة فهي عامة في حق كل احد والجملة تعليل لما قبلها من الصبر خاصة كما قال ابو السعود او بالصبر والصلوة كما قال الكرخي ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات بل احياء قيل نزلت فيمن قتل ببدر من المسلمين وكانوا اربعة عشر رجلا ستة من المهاجرين وثمانية من الانصار وسماهم في لباب باسمائهم وكان الناس يقولون فيهم مات فلان وذهب عنه نعيم الدنيا ولذاتها فانزل الله هذه الآية وقيل ان الكفار قالوا ان الناس يقتلون انفسهم طلبا لمرضات محمد صلى الله عليه وسلم من غير فائدة فنزلت هذه الآية واخبر الله ان من قتل في سبيله فانه حي وانما خص الشهداء لانهم فضلوا على غيرهم بمزيد النعيم وهو انهم يرزقون من مطاعم الجنة ومأكلها

وغيرهم ينعمون بما دون ذلك ﴿ولكن لا تشعرون﴾ بهذه الحياة عند مشاهدتكم لابدانهم بعد سلب
ارواحهم لانكم تحكمون عليها بالموت في ظاهر الامر بحسب ما يبلغ اليه علمكم الذي هو بالنسبة الى علم الله كما
يأخذ الطائر في منقاره من ماء البحر وليسوا كذلك في الواقع بل هم احياء في البرزخ تصل ارواحهم الى الجنان فهم احياء
من هذه الجهة وان كانوا امواتا من جهة خروج الروح من اجسادهم وفي الآية دليل على ثبوت عذاب القبر
للعصاة وان المطيعين يصل اليهم ثوابهم وهم في قبورهم في البرزخ ولا اعتداد بخلاف من خالف في ذلك
فقد تواترت به الاحاديث الصحيحة ودلت عليه الآيات القرآنية ومثل هذه الآية قوله تعالى ولا تحسبن الذين
قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون وقد وردت احاديث في ان ارواح الشهداء في
اجواف طيور خضر تأكل من ثمار الجنة منها عن كعب بن مالك مرفوعا عند احمد والترمذي وصححه والنسائي
وابن ماجة وروي ان ارواح الشهداء على صور طيور بيض كما اخرجه عبد الرزاق عن قتادة قال بلغنا
فذكر ذلك وروي انها على صور طيور خضر كما اخرجه ابن ابي حاتم والبيهقي في شعب الايمان عن ابي العالية والآية نزلت
في شهداء بدر وكانوا اربعة عشر وفيها دلالة على ان الارواح جواهر قائمة بانفسها مغايرة لما يحس من
البدن تبقى بعد الموت دراكة وعليه جمهور الصحابة والتابعين وبه نطقت الآيات والسنن وعلى هذا فتخصيص
الشهداء لاختصاصهم بالقرب من الله تعالى ومزيد البهجة والكرامة ﴿ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع
ونقص من الاموال والانفس والثمرات﴾ اي لنختبرنكم واللام جواب القسم اي والله لنبلونكم يا امة محمد صلى الله عليه وسلم و
البلاء اصله المحنة اي نمتحنكم لنختبركم هل تصبرون على البلاء وتستسلمون للقضاء ام لا وليظهر الطائع من
العاصي والتنكير للتقليل اي بشيء قليل من هذه الامور فان ما وقاهم عنه اكثر بالنسبة الى ما اصابهم
بالف مرة فكذا ما يصيب به معانديهم وانما اخبر به قبل الوقوع ليوطنوا عليه نفوسهم ويزداد
يقينهم عند مشاهدتهم له حسبما اخبر به وليعلموا انه شيء يسير له عاقبة محمودة والمراد بالخوف
ما يحصل لمن يخشى من نزول ضرر به من عدو او غيره وبالجوع المجاعة التي تحصل عند الجدب
والقحط وبنقص الاموال ما يحدث فيها بسبب الجوائح وما اوجبه الله فيها من الزكوة ونحوها عن
رجاء بن حيوة قال يأتي على الناس زمان لا يحمل النخلة فيه الا ثمرة وبنقص الانفس الموت والقتل في
الجهاد وبنقص الثمرات ما يصيبها من الآفات وهو من عطف الخاص على العام لشمول الاموال للثمرات
وغيرها وقال الشافعي في تفسير هذه الآية الخوف خوف الله والجوع صيام شهر رمضان ونقص الاموال

اخراج الزكوة والصدقات و نقص الانفس بالامراض ونقص الثمرات موت الاولاد لان الولد ثمرة القلب وفي الحديث اذا مات ولد العبد قال الله لملائكته اقبضتم ولد عبدي قالوا نعم قال اقبضتم ثمرة فؤاده قالوا نعم قال فماذا قال قالوا احمدك واسترجع قال ابنوا له بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد اخرجه الترمذي عن ابي موسى الاشعري مرفوعا وقال حديث حسن ولكن اللفظ القرآني اوسع مما قال واعم منه فلا يخصص بشيء دون غيره وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ امر لرسول الله صلعم او لكل من يقدر على التبشير وقد تقدم معنى البشارة والصبر اصله الحبس اي الابتلاء حاصل لكم وكذا البشارة لكن لمن صبر قاله سعد التفتازاني الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ المصيبة واحدة المصائب وهي النكبة التي يتاذى بها الانسان وان صغرت قَالُوا اي باللسان والقلب لا باللسان فقط فان التلفظ بذلك مع الجزع قبيح وسخط للقضاء وذلك ان يتصور ما خلق لاجله وانه يرجع الى ربه ويتذكر نعم الله عليه ليرى ان ما ابقى الله عليه اضعاف ما استرده منه فيهون عليه ويستسلم إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ في الاخرة فيجازينا وصفهم بانهم المسترجعون عند المصيبة لان ذلك تسليم ورضاء وفيه بيان ان هذه الكلمات ملجأ للمصابين وعصمة للممتحنين فانها جامعة بين الاقرار بالعبودية لله والاعتراف بالبعث والنشور والرجوع والتفويض الى الله والرضاء بكل ما نزل به من المصائب وفي الحديث من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته واحسن عقباه وجعل له خلفا صالحا يرضاه واخرج الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم أعطيت امتي شيئا لم يعطه احد من الامم ان يقولوا عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون الا تسمع الى قول يعقوب عند فقد يوسف يا اسفا على يوسف وقد ورد في فضل الاسترجاع عند المصيبة احاديث كثيرة أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ الصلوة هنا المغفرة قاله ابن عباس او الثناء الحسن قاله الزجاج وعلى هذا فذكر الرحمة لقصد التاكيد وقال في الكشاف الصلوة الرحمة والتعطف فوضعت موضع الرأفة وجمع بينها وبين الرحمة كقوله رأفة ورحمة رؤف رحيم والمعنى عليهم رأفة بعد رأفة ورحمة بعد رحمة انتهى وعبر عن المغفرة بلفظ الجمع للتنبيه على كثرتها وتنوعها قاله البيضاوي وابو السعود وقيل المراد بالرحمة كشف الكربة وقضاء الحاجة وانما وصفوا هنا بذلك لكونهم فعلوا ما فيه الوصول الى طريق الصواب من الاسترجاع والتسليم

﴿وأولئك هم المهتدون﴾ يعني إلى الاسترجاع وقيل إلى الجنة وقيل إلى الحق والصواب قال
عمر بن الخطاب نعم العدلان ونعمت العلاوة فالعدلان الصلوة والرحمة والعلاوة الهداية وقد
وردت أحاديث كثيرة في ثواب أهل البلاء وأجر الصابرين ذكرها المفسرون لا نطيل بذكرها هنا فإنها
معروفة في كتب الآثار ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله﴾ أصل الصفا في اللغة الحجر الأملس الصلب وهو
هنا علم جبل من جبال مكة معروف وكذلك المروة علم لجبل بمكة معروف وأصلها في اللغة
واحدة المرو وهي الحجارة الصغار التي فيها لين وقيل التي فيها صلابة وقيل تعم الجميع وقيل
انها الحجارة البيض البراقة وقيل انها الحجارة السود والشعائر جمع شعيرة وهي العلامة أي من
أعلام مناسكه والمراد بها مواضع العبادة التي أشعرها الله أعلاما للناس من الموقف والمسعى والمنحر
ومنه إشعار الهدي أي إعلامه بغرز حديدة في سنامه ولا يجوز شعائر بالهمز لزيادة حرف المد
وهو عكس معايش ومصايب ﴿فمن حج البيت﴾ هو في اللغة القصد وفي الشرع الإتيان بمناسك
الحج التي شرعها الله سبحانه ﴿أو اعتمر﴾ العمرة في اللغة الزيارة وفي الشرع الإتيان بالنسك المعروف
على الصفة الثابتة فالحج والعمرة قصد وزيارة ﴿فلا جناح﴾ أي فلا إثم ﴿عليه أن يطوف﴾
أي يدور ﴿بهما﴾ ويسعى بينهما والجناح أصله الجنوح وهو الميل ومنه الجوانح لاعوجاجها ورفع
الجناح يدل على عدم الوجوب وبه قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري وحكى الزمخشري في الكشاف عن أبي حنيفة
انه يقول هو واجب وليس بركن وعلى تاركه دم وقد ذهب إلى عدم الوجوب ابن عباس وابن الزبير
وأنس بن مالك وابن سيرين وعن أحمد انه سنة وأجمعوا على انه مشروع فيهما وإنما الخلاف في
وجوبه ومما يقوي دلالة هذه الآية على عدم الوجوب قوله تعالى في آخر الآية ﴿ومن تطوع خيرا﴾ أي
زاد على ما فرض عليه من حج أو عمرة أو طواف أو تطوع بالسعي أو فعل طاعة فرضا كان أو نفلا
﴿فإن الله شاكر عليم﴾ مثيب على الطاعة لا يخفى عليه وذهب الجمهور إلى أن السعي واجب ونسك من جملة المناسك
وهو قول ابن عمر وجابر وعائشة وبه قال الحسن وإليه ذهب الشافعي ومالك واستدلوا بما أخرجه الشيخان
وغيرهما عن عائشة أن عروة قال لها أرأيت قول الله إن الصفا والمروة من شعائر الله الآية فما أرى
على أحد جناحا أن لا يطوف بهما فقالت عائشة بئسما قلت يا ابن أختي إنها لو كانت على ما أولتها كانت
فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما ولكنها إنما أنزلت لأن الأنصار قبل أن يسلموا كانوا يهلون

لمناة الطاغية كانوا يعبدونها وكان من اهل لها يتحرج ان يطوف بالصفا والمروة في الجاهلية فانزل الله ان الصفا والمروة الآية قالت عايشة ثم قد بين رسول الله صلعم الطواف بهما فليس لاحد ان يدع الطواف بهما واخرج مسلم وغيره عنها انها قالت لعمري ما اتم الله حج من لم يسع بين الصفا والمروة ولا عمرته لان الله قال ان الصفا والمروة من شعائر الله واخرج الطبراني عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلعم فقال ان الله كتب عليكم السعي فاسعوا واخرج احمد في مسنده والشافعي وابن سعد وابن المنذر وابن قانع والبيهقي عن حبيبة بنت ابي تجراة قالت رايت رسول الله صلعم يطوف بين الصفا والمروة والناس بين يديه وهو وراءهم يسعى حتى ارى ركبتيه من شدة السعي يدور به ازاره وهو يقول اسعوا فان الله عز وجل كتب عليكم السعي ويؤيد ذلك حديث خذوا عني مناسككم واختار الشوكاني في جميع مؤلفاته الوجوب وهو الراجح

إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ فيه اخبار بان الذي يكتم ذلك ملعون واختلفوا من المراد بذلك فقيل احبار اليهود ورهبان النصارى الذين كتموا امر محمد صلعم وقد روي عن جماعة من السلف ان الآية نزلت في اهل الكتاب لكتمهم نبوة نبينا صلعم وآية الرجم وغيرها من الاحكام التي كانت في التوراة وقيل كل من كتم الحق وترك بيان ما اوجب الله بيانه وهو الراجح لان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما تقرر في الاصول فعلى فرض ان سبب النزول ما وقع من اليهود والنصارى من الكتم فلا ينافي ذلك تناول هذه الآية لكل من كتم الحق وفي هذه الآية من الوعيد الشديد ما لا يقادر قدره فان من لعنه الله ولعنه كل من ياتي منه اللعن من عباده قد بلغ من الشقاوة والخسران الى الغاية التي لا تلحق ولا يدرك كنهها وفي قوله من البينات والهدى دليل على انه يجوز كتم غير ذلك كما قال ابو هريرة حفظت عن رسول الله صلعم وعائين اما احدهما فبثثته واما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم اخرجه البخاري والضمير في بيناه راجع الى ما انزلنا والكتاب اسم جنس وتعريفه يفيد شموله لجميع الكتب وقيل المراد التوراة واللعن الابعاد والطرد والمراد بقوله اللاعنون الملائكة والمؤمنون قاله الزجاج وغيره ورجحه ابن عطية وقيل كل من يتاتى منه اللعن فيدخل في ذلك الجن والانس وقال ابن عباس

جميع الخلائق الا الجن والانس وقيل هم الانس والجن وقيل ما تلاعن اثنان من المسلمين الا رجعت
الى اليهود والنصارى الذين كتموا صفة النبي صلعم واحكام التورية والانجيل وقيل هم الحشرات
والبهائم ويؤيد ذلك ما اخرجه ابن ماجة وابن المنذر وابن ابي حاتم عن البراء ابن عازب قال
كنا في جنازة مع النبي صلعم فقال ان الكافر يضرب ضربة بين عينيه فتسمعه كل دابة غير
الثقلين فتلعنه كل دابة سمعت صوته فذلك قول الله تعالى ويلعنهم اللاعنون يعني دواب
الارض وعن مجاهد اذا اجدبت البهائم دعت على فجار بني آدم وعنه ان دواب الارض و
العقارب والخنافس يقولون انما منعنا القطر بذنوبهم فيلعنونهم وعن ابي جعفر يلعنهم كل
شيء حتى الخنفساء وقد وردت احاديث كثيرة في النهي عن كتم العلم والوعيد لفاعله واخرج
البخاري ومسلم عن ابي هريرة قال لولا آيتان انزلهما الله في كتابه ما حدثت شيئا ابدا ان الذين
يكتمون الاية وقوله واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه الى
اخرها وهل اظهار علوم الدين فرض كفاية او فرض عين فيه خلاف والاصح انه اذا اظهرها
البعض بحيث يتمكن كل واحد من الوصول اليه لم يبق مكتوما وقيل متى سئل العالم عن شيء يعلمه
من امر الدين يجب عليه اظهاره والا فلا الا الذين تابوا واصلحوا وبينوا فيه استثناء التائبين
الراجعين من الكفر الى الاسلام والمصلحين لما فسد من اعمالهم والمبينين للناس ما بينه الله
في كتبه وعلى السن رسله قال قتادة اصلحوا ما بينهم وبين الله وبينوا الذي جاءهم من الله
ولم يكتموه ولم يجحدوه فاولئك اتوب عليهم يعني اتجاوز عنهم واقبل توبتهم قاله سعيد بن جبير
وانا التواب اي المتجاوز عن عبادي الرجاع بقلوبهم المنصرفة عني الى الرحيم بهم بعد اقبالهم
علي والجملة اعتراض تذييل محقق لمضمون ما قبله والالتفات الى التكلم للتفنن في النظم الكريم
مع ما فيه من التلويح والرمز الى ما مر من اختلاف المبدء في فعليه تعالى السابق وهو اللعن واللاحق وهو
الرحمة ان الذين كفروا بالكتمان وغيره وماتوا وهم كفار جملة حالية واثبات الواو فيها افصح
خلافا لمن جعل حذفها شاذا وهو الزمخشري تبعا للفراء وقد استدل بذلك على انه لا يجوز
لعن كافر معين لان حاله عند الوفاة لا يعلم ولا ينافي ذلك ما ثبت عنه صلعم من لعنه اقوام
من الكفار باعيانهم لانه يعلم بالوحي ما لا نعلم وقيل يجوز لعنه عملا بظاهر الحال كما يجوز قتاله وا

استدل بقوله أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ على جواز لعن الكفار على العموم قال القرطبي ولا خلاف في ذلك قال وليس لعن الكافر بطريق الزجر له عن الكفر بل هو جزاء على الكفر و اظهار قبح كفره سواء كان الكافر عاقلا او مجنونا وقال قوم من السلف لا فائدة في لعن من جن او مات منهم لا بطريق الجزاء ولا بطريق الزجر قال ويدل على هذا القول ان الاية دالة على الاخبار عن الله والملائكة والناس بلعنهم لا على الامر به قال ابن العربي ان لعن العاصي المعين لا يجوز باتفاق لما روي ان النبي صلعم اتى بشارب خمر مرارا فقال بعض من حضر لعنه الله ما اكثر ما يشرب فقال النبي صلعم لا تكونوا عونا للشيطان على اخيكم والحديث في الصحيحين وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ قيل هذا يوم القيمة واما في الدنيا ففي الناس المسلم والكافر ومن يعلم بالعاصي ومعصيته ومن لا يعلم فلا يتاتى اللعن له من جميع الناس وقيل في الدنيا والمراد انه يلعنه غالب الناس او كل من علم بمعصيته منهم عن ابي العالية قال ان الكافر يوقف يوم القيمة فيلعنه الله ثم يلعنه الملائكة ثم يلعنه الناس اجمعون وقاله قتادة يعني بالناس اجمعين المؤمنين خَالِدِينَ فِيهَا اي في النار وقيل في اللعنة وانما اضمرت لعظم شانها لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ فيعتذرون قاله ابو العالية وقال ابن عباس لا يؤخرون والانظار الامهال وقيل معناه لا ينظر الله اليهم فهو من النظر وقيل هو من الانتظار اي لا ينتظرون ليعتذروا وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ اي لا شريك له في الالوهية ولا نظير له في الربوبية والتوحيد هو نفي الشريك والقسيم والشبيه فالله تعالى واحد في افعاله لا شريك له يشاركه في مصنوعاته وواحد في ذاته لا قسيم له وواحد في صفاته لا يشبهه شيء من خلقه لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ تقرير للوحدانية بنفي غيره من الالوهية واثباتها له الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ وقد تقدم تفسيرهما وفيه الارشاد الى التوحيد وقطع العلائق والاشارة الى ان اول ما يجب بيانه ويحرم كتمانه هو امر التوحيد واخرج ابن ابي شيبة واحمد والدارمي وابو داود والترمذي و صححه وابن ماجة عن اسماء بنت يزيد بن السكن عن رسول الله صلعم انه قال اسم الله الاعظم في هاتين الايتين والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم والم الله لا اله الا هو الحي القيوم واخرج الديلمي عن انس ان النبي صلعم قال ليس شيء اشد على مردة الجن من هؤلاء الايات التي في سورة البقرة والهكم اله واحد الايتين إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لما ذكر سبحانه التوحيد

بقوله والهكم الله واحد عقب ذلك بالدليل الدال عليه وهو هذه الامور الثمانية التي هي من اعظم صنعة الصانع الحكيم مع علم كل عاقل بانه لا يتهيأ من احد من الالهة التي اثبتها الكفار ان يأتي بشيء منها او يقتدر عليه او على بعضه وهي خلق السموات، وتعاقب الليل والنهار و جري الفلك في البحر وانزال المطر من السماء واحياء الارض به وبث الدواب منها بسببه و تصريف الرياح وتسخير السحاب فان من امعن نظره واعمل فكره في واحد منها انبهر لو صاف ذهنه عن تصور حقيقته وتحتم عليه التصديق بان صانعه هو الله سبحانه وانما جمع السموات لانها اجناس مختلفة كل سماء من جنس غير جنس الاخرى ووحد الارض لانها كلها من جنس واحد وهو التراب والاية في السماء سمكها وارتفاعها بغير عمد ولا علاقة وما يرى فيها من الشمس والقمر والنجوم والاية في الارض مدها وبسطها على الماء وما يرى فيها من الجبال والبحار والمعادن والجواهر والانهار والاشجار والثمار والنبات ﴿وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ تعاقبهما باقبال احدهما وادبار الاخر واضاءة احدهما واظلام الاخر وقيل في الطول والقصر والزيادة والنقصان قال ابن الخطيب وعندي فيه وجه ثالث هو انهما كما يختلفان في الازمنة فهما يختلفان في الامكنة فان من يقول ان الارض كرة فكل ساعة عينتها فتلك الساعة في موضع من الارض صبح و في موضع اخر ظهر وفي اخر عصر وفي اخر مغرب وفي اخر عشا وهلم جرا هذا اذا اعتبرنا البلاد المختلفة في الطول اما البلاد المختلفة في العرض فكل بلد يكون عرضه للشمال اكثر كانت ايامه الصيفية اقصر وايامه الشتوية بالضد من ذلك فهذه الاحوال المختلفة في الايام والليالي بحسب اختلاف اطوال البلاد وعروضها امر عجيب وانما قدم الليل على النهار لان الظلمة اقدم والاية فيهما ان انتظام احوال العباد بسبب طلب الكسب والمعيشة يكون في النهار وطلب النوم والراحة يكون بالليل فاختلافهما انما هو لتحصيل مصالح العباد والنهار ما بين طلوع الفجر الى غروب الشمس وقال النضر بن شميل اول النهار طلوع الشمس ولا يعد ما قبل ذلك من النهار وكذا قال ثعلب والزجاج وقسم ابن الانباري الزمان الى ثلثة اقسام قسما جعله ليلا محضا وهو من غروب الشمس الى طلوع الفجر وقسما جعله نهارا محضا وهو من طلوع الشمس الى غروبها وقسما جعله مشتركا بين النهار والليل وهو ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس لبقايا ظلمة الليل ومبادي ضوء النهار هذا باعتبار مصطلح اهل اللغة واما في الشرع فالكلام في ذلك معروف ﴿وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي

البحر وهي السفن وافراده وجمعه بلفظ واحد وهو هذا ويذكر ويؤنث قال تعالى في الفلك المشحون والفلك التي تجري في البحر وقال حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم وقيل واحده فلك بالتحريك مثل اسد واسد والاية في الفلك تسخيرها وجريانها على وجه الماء وهي موقرة بالاثقال والرجال فلا ترسب وجريانها بالريح مقبلة ومدبرة وتسخير البحر لحمل الفلك مع قوة سلطان الماء وهيجان البحر فلا ينجي منه الا الله تعالى بما ينفع الناس يعني ركوبها والحمل عليها في التجارات لطلب الارباح والاية في ذلك ان الله لو لم يقو قلب من يركب هذه السفن لما تم الغرض في منافعهم وايضا فان الله خص كل قطر من اقطار العالم بشيء معين واحوج الكل الى الكل فصار ذلك سببا يدعوهم الى اقتحام الاخطار في الاسفار من ركوب السفن و خوف البحر وغير ذلك فالحامل ينتفع لانه يربح والمحمول اليه ينتفع بما حمل اليه وما انزل الله من السماء من ماء اي المطر الذي به حياة العالم واخراج النبات والارزاق فاحيا به الارض اي اظهر نضارتها وحسنها بعد موتها اي بعد يبسها واجدابها سماه موتا مجازا والاية في هذين ان الله جعله سببا لاحياء الجميع من حيوان ونبات ونزوله عند وقت الحاجة اليه بمقدار المنفعة وعند الاستسقاء والدعاء وانزاله بمكان دون مكان وبث فيها اي في الارض من كل دابة قال ابن عباس يريد كل ما دب على وجه الارض من جميع الخلق من الناس وغيرهم والاية في ذلك ان جنس الانسان يرجع الى اصل واحد وهو ادم مع ما فيهم من الاختلاف في الصور والاشكال والالوان والالسنة والطبائع والاخلاق والاوصاف الى غير ذلك ثم يقاس على بني ادم سائر الحيوان والبث النشر والظاهر ان قوله بث معطوف على قوله فاحيا لانهما امران متسببان عن انزال المطر وقال في الكشاف ان الظاهر عطفه على انزل وقال ابو حيان لا يصح عطفه على انزل ولا على احيا والصواب انه على حذف الموصول اي وما بث وفيه زيادة فائدة وهو جعله اية مستقلة وحذف الموصول شائع في كلام العرب انتهى وتصريف الرياح اي ارسالها عقيما وملقحة وصرا ونصرا وهلاكا وحارة وباردة ولينة وعاصفة وقيل تصريفها في مهابها جنوبا وشمالا ودبورا وقبولا وصباء ونكباء وهي التي تاتي بين مهبي ريحين وقيل تصريفها ان تاتي السفن الكبار بقدر ما تحملها والصغار كذلك ولا مانع من حمل التصريف على جميع ما ذكر وعن ابي بن كعب كل شيء

في القرآن من الرياح فهي رحمة وكل شيء من الريح فهي عذاب وقد ورد في النهي عن سب الريح واوصافها احاديث كثيرة لا تعلق لها بالاية والاية في الريح انه جسم لطيف لا يمسك ولا يرى وهو مع ذلك في غاية القوة بحيث يقلع الشجر والصخر ويخرب البنيان العظيم وهو مع ذلك حياة الوجود فلو امسك طرفة عين لمات كل ذي روح وانتن ما على وجه الارض وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ اي الغيم المذلل سمي سحابا لانسحابه في الهوى وسحبت ذيلي سحبا وتسحب فلان على فلان اجترى والمسخر المذلل وسخره بعثه من مكان الى اخر وقيل تسخيره ثبوته بين السماء والارض من غير عمد ولا علائق والاول اظهر والاية في ذلك ان السحاب مع ما فيه من المياه العظيمة التي تسيل منها الاودية العظيمة يبقى معلقا بين السماء والارض بلا علاقة تمسكه ولا دعامة تسنده وفيه ايات اخر لا تخفى ففي هذه الانواع الثمانية دلالة عظيمة على وجود الصانع القادر المختار وانه الواحد في ملكه فلا شريك له ولا نظير وهو المراد بقوله والهكم اله واحد لا اله الا هو لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ اي دلالات على وحدانيته سبحانه لمن ينظر ببصره ويتفكر بعقله وانما جمع ايات لان في كل واحد مما ذكر من هذه الانواع ايات كثيرة تدل على ان لها خالقا مدبرا مختارا وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ لما فرغ سبحانه من الدليل على وحدانيته اخبر ان مع هذا الدليل الظاهر المفيد لعظيم سلطانه وجليل قدرته وتفرده بالخلق قد وجد في الناس من يتخذ معه سبحانه ندا يعبده من الاصنام كذا قيل وقد تقدم تفسير الانداد مع ان هؤلاء الكفار لم يقتصروا على مجرد عبادة الانداد بل احبوها حبا عظيما وافرطوا في ذلك افراطا بالغا حتى صار حبهم لهذه الاوثان ونحوها متمكنا في صدورهم كتمكن حب المؤمنين لله سبحانه ويجوز ان يكون المراد كحبهم لله اي عبدة الاوثان قاله الزجاج وابن كيسان ويجوز ان يكون معناه كما يحب الله والاول اولى لقوله وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ فانه استدراك لما يفيده التشبيه من التساوي اي ان حب المؤمنين لله اشد من حب الكفار للانداد لان المؤمنين يخصون الله سبحانه بالعبادة والدعاء والكفار لا يخصون اصنامهم بذلك بل يشركون الله معهم ويعترفون بانهم انما يعبدون اصنامهم ليقربوهم الى الله ويمكن ان يجعل هذه الجملة دليلا على الثاني لان المؤمنين اذا كانوا اشد حبا لله لم يكن حب

الكفار للانداد كحب المؤمنين لله وقيل المراد بالانداد هنا الرؤساء والكبراء اي يطيعونهم في معاصي
الله ويقوي هذا الضمير في قوله يحبونهم فانه لمن يعقل ويقويه ايضا قوله سبحانه عقب ذلك اذ
تبرأ الذين اتبعوا الآية والحب نقيض البغض والمحبة الارادة وقيل في معنى الآية غير ذلك ولو
يرى الذين ظلموا اذ يرون العذاب قرأ اهل مكة بالياء واهل الشام بالفوقية والمعنى على الاول لو
يرى الذين ظلموا في الدنيا عذاب الآخرة لعلموا حين يرونه ان القوة لله جميعا قال النحاس وهذا القول
هو الذي عليه اهل التفسير انتهى وعلى هذا فالرؤية هي البصرية لا القلبية وروي عن محمد بن يزيد
المبرد قال هذا التفسير الذي جاء به ابو عبيدة بعيد وليست عبارته فيه بالجيدة لانه يقدر
ولو يرى الذين ظلموا العذاب فكأنه يجعله مشكوكا فيه وقد اوجبه الله تعالى ولكن التقدير
هو الاحسن ولو يرى الذين ظلموا ان القوة لله ويرى بمعنى يعلم اي لو يعلمون حقيقة قوة الله وشدة
عذابه قال وجواب لو محذوف اي لتبينوا ضرر اتخاذهم الآلهة كما حذف في قوله ولو ترى اذ
وقفوا على النار ولو ترى اذ وقفوا على ربهم ومن قرأ بالفوقية فالتقدير ولو ترى يا محمد صلم الذين
ظلموا في حال رؤيتهم العذاب وفزعهم منه لعلمت ان القوة لله جميعا وقد كان النبي صلم علم ذلك
ولكن خوطب بهذا الخطاب والمراد به امته وقيل ان في موضع نصب مفعول لاجله اي لان القوة
لله ودخلت اذ وهي لما مضى في اثبات هذه المستقبلات تقريبا للامر وتصحيحا لوقوعه وهو مما يتكرر
في القرآن كثيرا وجميع في الاصل فعيل من الجمع وكأنه اسم جمع فلذلك يتبع تارة بالمفرد قال تعالى
نحن جميع منتصر وتارة بالجمع قال تعالى جميع لدينا محضرون وينتصب حالا ويؤكد بمعنى كل
ويدل على الشمول كدلالة كل ولا دلالة له على الاجتماع في الزمان وان الله شديد العذاب
عطف على ما قبله وفائدته تهويل الخطب وتفظيع الامر فان اختصاص القوة به تعالى لا يوجب
شدة العذاب لجواز تركه عفوا مع القدرة عليه اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا
العذاب اي تبرؤ وتباعد معناه ان السادة والرؤساء من مشركي الانس تبرؤوا ممن اتبعهم
على الكفر ورأوا يعني التابعين والمتبوعين العذاب قيل عند المعاينة في الدنيا وقيل عند العرض
والمسائلة في الآخرة ويمكن ان يقال فيهما جميعا اذ لا مانع من ذلك وقيل هم الشياطين يتبرؤون
من الانس وبه قال قتادة والقول هو الاول وقد احتج جمع من اهل العلم بهذه الآية على ذم التقليد

وهي مذكور في موطنه وتقطعت بهم اي عنهم الاسباب بسبب كفرهم جمع سبب واصله في اللغة الحبل الذي يشد به الشيء ويجذب به ثم جعل كلما جر شيئا سببا فهي مجاز هنا والمراد بها الوصل التي كانوا يتواصلون بها في الدنيا من الرحمة وغيرها وقيل هي الاعمال وقال ابن عباس هي المنازل وقال يضاهي الارحام وقال المودة وقيل العهود والحلف وقال الذين اتبعوا لو ان لنا كرة اي رجعة الى الدنيا الكرة الرجعة والعودة الى حال قد كانت ولو هنا بمعنى التمني كانه قيل ليت لنا كرة ولهذا وقعت الفاء في الجواب والمعنى ان الاتباع قالوا لو رددنا الى الدنيا حتى نعمل صالحا فنتبرأ منهم اي المتبوعين كما تبرؤا منا اليوم وهو جواب التمني كذلك اي كما اراهم الله العذاب يريهم الله اعمالهم السيئة وهذه الروية ان كانت البصرية فقوله حسرات عليهم منتصب على الحال وان كانت القلبية فهو المفعول الثالث والمعنى ان اعمالهم الفاسدة يريهم الله اياها فتكون عليهم حسرات وندامات او يريهم الله الاعمال الصالحة التي اوجبها عليهم فتركوها فيكون ذلك حسرة عليهم والحسرة الغم على ما فاته وشدة الندم عليه كانه انحسر عنه الجهل الذي حمله على ما ارتكبه وما هم بخارجين من النار فيه دليل على خلود الكفار في النار وظاهر هذا التركيب يفيد الاختصاص وجعله الزمخشري للتقوية لغرض له يرجع الى المذهب والبحث في هذا يطول عن ثابت بن معبد قال ما زال اهل النار يأملون الخروج منها حتى نزلت هذه الاية يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا قيل انها نزلت في ثقيف وخزاعة وعامر بن صعصعة وبني مدلج فيما حرموه على انفسهم من الحرث والانعام حكاه القرطبي في تفسيره وهذا هو المشهور بخلاف ما جرى عليه القاضي من انها نزلت في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس فانه مرجوح قاله الكرخي ولكن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وسمي الحلال حلالا لانحلال عقدة الخطر عنه والطيب هنا هو المستلذ كما قاله الشافعي وغيره وقال مالك وغيره هو الحلال فيكون تاكيدا لقوله حلالا ومن في مما للتبعيض للقطع بان في الارض ما هو حرام كالحجارة لا يؤكل اصلا وليس كل ما يؤكل يجوز اكله فلذلك قال حلالا والامر مستعمل في كل من الوجوب والندب والاباحة الاول اذا كان لقيام البنية والثاني كالاكل مع الضيف والثالث كغير ما ذكر وقيل معنى حلالا ما اذن فيه شرعا والطيب

الحلال وان لم يستلذ كالادوية وفي هذه الآية دليل على ان كل مالم يرد فيه نص او ظاهر من الاعيان الموجودة فى الارض فاصله الحل حتى يرد دليل يقتضي تحريمه واوضح دلالة على ذلك من هذه الآية قوله تعالى وهو الذي خلق لكم ما فى الارض ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ جمع خطوة بالفتح والضم وهي بالفتح للمرة وبالضمة لما بين القدمين وقيل انهما لغتان وقرئ خطوات بضم الخاء والطاء والهمز على الواو وقال الاخفش وذهبوا بهذه القراءة الى انها جمع خطية من الخطا لا من الخطو والمعنى على قراءة الجمهور لا تقفوا اثر الشيطان وطرقه وتزيينه وعمله وكلما لم يرد به الشرع فهو منسوب الى الشيطان وقيل هي النذور فى المعاصي وقيل المحقرات من الذنوب والاولى التعميم وعدم التخصيص بفرد او نوع قال ابن عباس ما خالف القران فهو من خطوات الشيطان وقال عكرمة هي نزغات الشيطان وعن سعيد بن جبير قال هي تزيين الشيطان وقال قتادة كل معصية لله فهي من خطواته وعن ابن عباس ما كان من يمين او نذر فى غضب فهو من الخطوات وكفارته كفارة يمين ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ﴾ تعليل للنهي عن الاتباع ﴿مُبِينٌ﴾ اي ظاهر العداوة ومثله قوله تعالى انه عدو مضل مبين وقوله ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا وقد اظهر الله عداوته بإباءه السجود لآدم ثم بين عداوته ما هي فقال ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ﴾ قيل استعير الامر لتزيينه وبعثه لهم على الشر تسفيها لرأيهم وتحقير الشأنهم قاله البيضاوي وقيل لا حاجة الى صرف الامر عن ظاهره لان حقيقته طلب الفعل ولا ريب ان الشيطان يطلب السوء والفحشاء ممن يريد اغواءه ﴿بِالسُّوءِ﴾ سمي السوء سوءا لانه يسوء صاحبه بسوء عاقبته وهو مصدر ساءه يسوءه سوءا ومساءة اذا احزنه ﴿وَالْفَحْشَاءِ﴾ اصله سوء المنظر ثم استعمل فيما يقبح من المعاني وقيل السوء القبيح والفحشاء المتجاوز للحد فى القبح وقيل السوء ما لا حد فيه والفحشاء ما فيه الحد قاله ابن عباس وقيل الفحشاء الزنا وقيل هو البخل وقيل ان كل ما نهت عنه الشريعة فهو من الفحشاء ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ اي بان تقولوا قال ابن جرير الطبري يريد يعني ما حرموا من البحيرة والسائبة ونحوهما مما جعلوه شرعا وقيل هو قولهم هذا حلال وهذا حرام بغير علم والظاهر انه يصدق على كل ما قيل فى الشرع بغير علم فيتناول ذلك جميع المذاهب الفاسدة التي لم يأذن فيها الله ولم ترد عن رسول الله صلعم وامر الشيطان ووسوسته عبارة عن هذه الخواطر التي يجدها الانسان في قلبه وفاعل

هذه الخواطر هو انه تعالى وانما الشيطان كالعرض وقد صح عنه صلعم ان الشيطان يجري من
ابن آدم مجرى الدم وَاِذَا قِيْلَ لَهُمُ اتَّبِعُوْا مَا اَنْزَلَ اللّٰهُ قَالُوْا بَلْ نَتَّبِعُ مَا اَلْفَيْنَا عَلَيْهِ اٰبَآءَنَا
الضمير في لهم راجع الى الناس في قوله يا ايها الناس فعدل عن المخاطبة الى الغيبة على طريق
الالتفات مبالغة في بيان ضلالهم كانه يقول للعقلاء انظروا الى هؤلاء الحمقى ماذا يقولون او
لان الكفار منهم وهم المقصودون هنا وقيل مشركوا العرب خاصة وقد سبق ذكرهم في قوله
من يتخذ من دون الله اندادا وقيل نزلت في اليهود وعلى هذا فالاية مستانفة والفينا معناه
وجدنا وفي هذه الاية من الذم للمقلدين والنداء بجهلهم الفاحش واعتقادهم الفاسد لايقادر
قدره حيث عارضوا الدلالة بالتقليد ومثل هذه الاية قوله تعالى واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل
الله والى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه اباءنا الاية يعني من التحريم والتحليل وفي ذلك دليل
على قبح التقليد والمنع منه والبحث في ذلك يطول قال الرازي في هذه الاية تقرير هذا الجواب من
وجوه احدها انه يقال للمقلد هل تعترف بان شرط جواز تقليد الانسان ان يعلم كونه محقا ام لا فان
اعترفت بذلك لم تعلم جواز تقليده الا بعد ان تعرف كونه محقا فكيف عرفت انه محق وان عرفته
بتقليد آخر لزم التسلسل وان عرفته بالعقل فذلك كاف فلا حاجة الى التقليد وان قلت ليس
من شرط جواز تقليده ان يعلم كونه محقا فاذن قد جوزت تقليده وان كان مبطلا فاذن انت
على تقليد لك لا تعلم انك محق او مبطل وثانيها هب ان ذلك المتقدم كان عالما بهذا الشيء الا انا
لو قدرنا ذلك المتقدم ما كان عالما بذلك الشيء قط وما اختار فيه البتة مذهبا فانت ما
ذا كنت تعمل فعلى تقدير ان لا يوجد ذلك المتقدم ولا مذهبه كان لا بد من العدول الى النظر
فكذا ههنا وثالثها انك اذا قلدت من قبلك فذلك المتقدم كيف عرفته اعرفته بتقليد ام
لا بتقليد فان عرفته بتقليد لزم اما الدور واما التسلسل وان عرفته لا بتقليد بل بدليل
فاذا اوجبت تقليد ذلك المتقدم وجب ان تطلب العلم بالدليل لا بالتقليد لانك لو طلبت
بالتقليد لا بالدليل مع ان ذلك المتقدم طلبه بالدليل لا بالتقليد كنت مخالفا له فثبت ان القول
بالتقليد يفضي ثبوته الى نفيه فيكون باطلا وانما ذكر تعالى هذه الاية عقيب الزجر عن اتباع
خطوات الشيطان تنبيها على انه لا فرق بين متابعة وساوس الشيطان وبين متابعة التقليد

فعنيه اقوى دليل على وجوب النظر والاستدلال وترك التعويل على ما يقع في الخاطر من غير دليل وعلى ما يقوله الغير من غير دليل انتهى كلامه وكم من آية بينة واثر جلي تدل على ذم التقليد والمقلدين ولكن مفاسد الجهل والتعصب كثيرة لا ياتي عليها الحصر وقد افرده الشوكاني بمؤلف مستقل سماه القول المفيد في حكم التقليد واستوفى الكلام فيه في ادب الطلب ومنتهى الارب والف الحافظ الواحد المتكلم ابن القيم في ذلك كتابا ضخما سماه اعلام الموقعين عن رب العالمين قال ابن عباس دعا رسول الله صلعم اليهود الى الاسلام ورغبهم فيه وحذرهم عذاب الله ونقمته فقال له رافع بن خارجة ومالك بن عوف بل نتبع يا محمد صلعم ما وجدنا عليه اباءنا فهم كانوا اعلم وخيرا منا فانزل الله في ذلك هذه الاية أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ الهمزة للانكار والواو اما للحال او للعطف وجواب لو محذوف قاله ابو البقاء وتقديره لا تتبعوهم والذي جرى عليه ابو السعود ان لو في مثل هذا التركيب لا تحتاج الى جواب لان القصد منها تعميم الاحوال لَا يَعْقِلُونَ اي لا يعلمون شَيْئًا من امر الدين وهذا لفظ عام ومعناه خاص لانهم كانوا يعقلون كثيرا من امور الدنيا فهذا يدل على جواز ذكر العام مع ان المراد به خاص وَلَا يَهْتَدُونَ الى الصواب وكيفية الاكتساب قال البيضاوي وهو دليل على المنع من التقليد لمن قدر على النظر والاجتهاد ثم ضرب لهم مثلا فقال وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا في اتباعهم اباءهم وتقليدهم لهم في ذلك الطاعة الزجر والروح حملوا سمعهم عن ان يسلك مثل طريقهم في التقليد كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ فيه تشبيه واعظ الكافرين وداعيهم وهو محمد صلعم بالراعي الذي ينعق بالغنم والابل فلا تسمع إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ولا تفهم ما يقول هكذا فسره الزجاج والفراء وسيبويه وبه قال جماعة من السلف قال سيبويه لم يشبهوا بالناعق انما شبهوا بالمنعوق به والمعنى مثلك يا محمد صلعم ومثل الذين كفروا كمثل الناعق والمنعوق به من البهائم التي لا تفهم فحذف لدلالة المعنى عليه وقال قطرب المعنى مثل الذين كفروا في دعائهم ما لا يفهم يعني الاصنام كمثل الراعي اذا نعق بغنمه وهو لا يدري اين هي وبه قال ابن جرير الطبري وقال ابن زيد المعنى مثل الذين كفروا في دعائهم الالهة الجماد كمثل الصائح في جوف الليل فيجيبه الصدا فهو يصيح بما لا يسمع ويجيبه ما لا حقيقة فيه فهذه اربعة اقوال قال البيضاوي المعنى ان الكفرة لانهماكهم في التقليد لا يلقون اذهانهم الى ما يتلى عليهم ولا يتاملون فيه كالبهائم التي ينعق عليها فتسمع الصوت ولا تعرف مغزاه وتحس بالنداء ولا تفهم معناه وقد اختلف الناس في هذه الاية اختلافا كثيرا واضطربوا اضطرابا شديدا والذي لخصناه اقوال مهذبة

الكل قوله منها تفهم يرذكره السمين والنعيق زجر الغنم والصياح بها والعرب تضرب المثل براعي الغنم في
الجهل ويقولون اجهل من راعي ضان قال ابن عباس مثل الذين كفروا مثل البقر والحمار والشاة ان قلت
لبعضها كلاما لم يعلم ما تقول غير انه يسمع صوتك كذلك الكافر ان امرته بخير او نهيته عن شر او وعظته
لم يعقل ما تقول غير انه يسمع صوتك ونحوه قال مجاهد والدعاء والنداء بمعنى واحد وسوغ العطف اختلاف
اللفظ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ هذا نتيجة ما قبله ورفع على الذم اي هم صم عن سماع الحق وعن دعاء الرسول بكم عن
النطق بالحق عمي عن طريق الهدى فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ اي بالعقل للاخلال بالنظر نتيجة للنتيجة قيل المراد به
العقل الكسبي لان العقل الطبيعي كان حاصلا فيهم قال عطاء هم اليهود الذين انزل الله فيهم ان الذين
يكتمون ما انزل الله من الكتاب الى قوله فما اصبرهم على النار يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا
رَزَقْنَاكُمْ هذا تاكيد للامر الاول اعني قوله يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا وانما خص المؤمنين
هنا لكونهم افضل انواع الناس قيل والمراد بالاكل الانتفاع وقيل المراد به الاكل المعتاد وهو الظاهر وقيل
ان الامر في كلوا قد يكون للوجوب كالاكل لحفظ النفس ودفع الضرر عنها وقد يكون للندب كالاكل مع الضيف
وقد يكون للاباحة اذا خلا من هذه العوارض وعن عمر بن عبد العزيز ان المراد بما في الآية طيب الكسب
لا طيب الطعام وقال الضحاك انها حلال الرزق واخرج احمد ومسلم والترمذي وابن المنذر وابن
ابي حاتم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المؤمنين بما امر
به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها
الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب
يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب له وقيل الطيب المستلذ
من الطعام فلعل قوما تنزهوا عن اكل المستلذ من الطعام فاباح الله لهم ذلك وَاشْكُرُوا لِلَّهِ على ما
رزقكم من نعمه واحل لكم وفيه التفات من ضمير المتكلم الى الغيبة اذ لو جرى على الاسلوب الاول لقال
واشكرونا والامر فيه للوجوب فقط إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ اي تخصونه بالعبادة وتقرون بانه الحكم
لا غيره كما يفيده تقديم المفعول وقيل ان كنتم عارفين بالله وبنعمته فاشكروه عليها والاول اولى إِنَّمَا
حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ لما امرنا الله تعالى في الآية التي تقدمت باكل الطيبات التي هي
الحلالات بين في هذه الآية انواعا من المحرمات فقال انما وهي كلمة موضوعة للحصر تثبت ما تناوله

الخطاب وتنفي ما عداه وقد حصرت ههنا التحريم في الامور المذكورة بعدها اي ما حرم عليكم الا
الميتة وهي كل ما فارقه الروح من غير ذكاة وقد خصص هذا العموم بمثل حديث احل لنا
ميتتان ودمان فاما الميتتان فالجراد والحوت واما الدمان فالطحال والكبد اخرجه احمد و
ابن ماجه والدارقطني والحاكم وابن مردويه عن ابن عمر ومثل حديث جابر في العنبر الثابت في الصحيحين
مع قوله تعالى احل لكم صيد البحر فالمراد بالميتة هنا ميتة البر لا ميتة البحر وقد ذهب اكثر اهل
العلم الى جواز اكل جميع حيوانات البحر حيها وميتها وقال بعض اهل العلم انه يحرم من حيوانات
البحر ما يحرم شبهه في البر وتوقف ابن حبيب في خنزير الماء قال ابن القاسم انا اتقيه ولا اراه حراما والدم
هو الجاري السائل وكانت العرب تجعل الدم في المصارين ثم تشويه وتاكله فحرمه الله تعالى وقد اتفق
العلماء على ان الدم حرام وفي الآية الاخرى او دما مسفوحا فيحمل المطلق على المقيد لان ما خلط باللحم
غير محرم قال القرطبي بالاجماع وقد روت عائشة انها كانت تطبخ اللحم فتعلو الصفرة على البرمة من
الدم فياكل ذلك النبي صلعم ولا ينكره واما لحم الخنزير فظاهر هذه الآية والآية الاخرى اعني قوله
تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير
ان المحرم انما هو اللحم فقط وقد اجمعت الامة على تحريم شحمه كما حكاه القرطبي في تفسيره وقد ذكر
جماعة من اهل العلم ان اللحم يدخل تحته الشحم وحكى القرطبي الاجماع ايضا على ان جملة الخنزير محرمة
الا الشعر فانه يجوز الخرازة به وقيل اراد بلحمه جميع اجزائه وانما خص اللحم بالذكر لانه المقصود لذاته
بالاكل واختلفوا في نجاسته فقال الجمهور انه نجس وقال مالك انه طاهر وكذا كل حيوان عنده
لان علة الطهارة هي الحياة وللشافعي قولان في ولوغ الخنزير الجديد انه كالكلب والقديم يكفي
فيه غسلة واحدة والآية قصر قلب للرد على من استحل هذه الاربعة وحرم الحلال غيرها كالسوائب
ومعناه هو نسبي اي ما حرم عليكم الا هذه الاربعة لا غيرها من البحيرة وما بعدها في الآية وان كان
حرم غيرها من الامور المذكورة في اول المائدة وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ يعني ما ذبح للاصنام و
الطواغيت فصيح في ذبحه لغير الله واصل الاهلال رفع الصوت يقال اهل بكذا اي صرخ ورفع صوته
ومنه اهلال الصبي واستهلاله وهو صياحه عند ولادته ومنه الهلال لانه يصرخ عند رؤيته والمراد
هنا ما ذكر عليه اسم غير الله تعالى كاللات والعزى اذا كان الذابح وثنيا والنار اذا كان الذابح مجوسيا

ولا خلاف في تحريم هذا وامثاله ومثله ما يقع من المعتقدين للاموات من الذبح على قبورهم فانه مما اهل به لغير الله ولا فرق بينه وبين الذابح للوثن قال مجاهد يعني ما ذبح لغير الله اخرجه ابن ابي حاتم وفي تفسير النيسابوري النظام قال العلماء لو ان مسلما ذبح ذبيحة وقصد بذبحها التقرب الى غير الله صار مرتدا وذبيحته ذبيحة مرتد انتهى وقيل ان المراد بذلك ذبائح عبدة الاوثان التي كانوا يذبحونها لاصنامهم كما تقدم واجاز واذبيحة النصارى اذا سمي عليها باسم المسيح وهو مذهب عطاء ومكحول والحسن والشعبي وسعيد بن المسيب لعموم قوله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وقال مالك والشافعي وابو حنيفة لا يحل ذلك والحجة فيه انهم اذا ذبحوا على اسم المسيح فقد اهلوا به لغير الله فوجب ان يحرم وروي عن علي انه قال اذا سمعتم اليهود والنصارى يهلون لغير الله فلا تاكلوا واذا لم تسمعوهم فكلوا فان الله قد حل ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون فمن اضطر الى شيء من هذه المحرمات والمضطر هو المكلف بالشيء الملجأ اليه المكره عليه والمراد هنا من خاف التلف والمضطر اما باكراه فيبيح ذلك الى زوال الاكراه او بجوع في مخمصة فان كانت دائمة فلا خلاف في جواز الشبع منها وان كانت نادرة فقال الشافعي يأكل ما يسد الرمق به وقال ابو حنيفة او يأكل قدر الشبع وبه قال مالك فاكل غير باغ بلا استيثار على مضطر اخر او على الوالي واصل البغي الفساد ولا عاد اسم فاعل اصله من العدوان وهو الظلم ومجاوزة الحد والمراد بالباغي من يأكل فوق حاجته والعادي من يأكل هذه المحرمات وهو يجد عنها مندوحة وبلغة وقال ابن عباس باغ في الميتة وعاد في الاكل وقيل غير باغ على المسلمين ولا معتد عليهم فيدخل في الباغي والعادي قاطع السبيل والخارج على السلطان والمفارق للجماعة والائمة والمفسد في الارض وقاطع الرحم وقيل المراد غير باغ على مضطر اخر ولا عاد لسد الجوعة قاله سعيد بن جبير فلا اثم عليه في تناوله ولا حرج ومن اكله وهو غير مضطر فقد بغى واعتدى ان الله غفور لمن اكل من الحرام رحيم به اذ احل له الحرام في الاضطرار ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب المراد بهذه الآية علماء اليهود لانهم كتموا ما انزل الله في التورية من صفة محمد صلعم ونعته ووقت نبوته هذا قول المفسرين وقال المتكلمون بل كانوا يكتمون التأويل والمعنى يكتمون معاني ما انزل الله من الكتاب والاول اولى ويشترون به اي بالكتمان او بما انزل الله من الكتاب والاول اظهر والاشتراء هنا الاستبدال وقد تقدم تحقيقه ثمنا قليلا سماه قليلا

لانقطاع مدته وسوء عاقبته وهذا السبب وان كان خاصا فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
وهو يشمل كل من كتم ما شرعه الله واخذ عليه الرشا أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ذكر البطون
دلالة وتاكيدا على ان هذا الاكل حقيقة اذ قد يستعمل مجازا في مثل اكل فلان ارضي ونحوه وقال
في الكشاف معناه ملء بطونهم ظرف متعلق بما قبله لا حال مقدرة كما قال الكواشي إِلَّا النَّارَ في
استثناء مفرغ اي انه يوجب عليهم عذاب النار فسمي ما اكلوه نارا لانه يؤل اليها هكذا قال اكثر المفسرين
وهو من مجاز الكلام وقيل انهم يعاقبون على كتمانهم باكل النار في جهنم حقيقة ومثله قوله سبحانه
ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
اي كلام رحمة وما يسرهم بل يكلمهم بالتوبيخ وعدم تكليم الله اياهم كناية عن حلول غضب الله
عليهم وعدم الرضاء عنهم يقال فلان لا يكلم فلانا اذا غضب عليه وقال ابن جرير الطبري المعنى
ولا يكلمهم بما يحبونه ولا بما يكرهونه كقوله تعالى اخسئوا فيها ولا تكلمون وانما كان عدم تكليمهم
في معرض التهديد لان يوم القيامة هو اليوم الذي يكلم الله فيه كل الخلائق بلا واسطة فيظهر عنده
كلام السرور في اوليائه وضده في اعدائه وَلَا يُزَكِّيهِمْ لا يثني عليهم خيرا قاله الزجاج وقيل معناه لا
يصلح اعمالهم الخبيثة فيطهرهم او لا ينزلهم منازل الازكياء وقيل لا يطهرهم من دنس الذنوب وَلَهُمْ
عَذَابٌ أَلِيمٌ اي وجيع يصل المه الى قلوبهم وهو النار أُولَٰئِكَ اي الموصوفون بالصفات الستة
من قوله ان الذين يكتمون الى هنا وهذا بيان لحالهم في الدنيا بعد ان بين حالهم في الآخرة الَّذِينَ اشْتَرَوُا
الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ اي اختاروا الضلالة على الهدى واختاروا العذاب على
المغفرة لانهم كانوا عالمين بالحق ولكن كتموه واخفوه وكان في اظهاره الهدى والمغفرة وفي كتمانه
الضلالة والعذاب فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ حتى تركوا الحق واتبعوا الباطل قد تقدم تحقيق معناه
وذهب الجمهور ومنهم الحسن ومجاهد الى ان معناه التعجب والمراد تعجيب المخلوقين من حال هؤلاء
الذين باشروا الاسباب الموجبة لعذاب النار فكانهم بهذه المباشرة للاسباب صبروا على العقوبة
في نار جهنم وحكى الزجاج ان المعنى ما ابقاهم على النار من قولهم ما اصبر فلانا على الحبس اي ما ابقاه
فيه وقيل المعنى ما اقل جزعهم من النار فجعل قلة الجزع صبرا وقال الكسائي وقطرب اي ما ادومهم
على عمل اهل النار وقيل ما استفهامية ومعناه التوبيخ اي اي شيء صبرهم على عمل اهل النار وهذا من

لمجاز الكلام وبه قال ابن عباس والسدي وعطاء وابو عبيدة ذٰلِكَ بِأَنَّ اللّٰهَ نَزَّلَ الْكِتٰبَ بِالْحَقِّ
اي ذلك الامر وهو العذاب قاله الزجاج وقال الاخفش ان خبر اسم الاشارة محذوف والتقدير ذلك
فعلوه والمراد بالكتاب هنا القرآن او التورية والحق الصدق وقيل الحجة وَاِنَّ الَّذِيْنَ اخْتَلَفُوْا
فِي الْكِتٰبِ يعني في معانيه وتاويله فحرفوه وبدلوه وقيل امنوا ببعض وكفروا ببعض والمراد
بالكتاب قيل التورية فادعى النصارى ان فيها صفة عيسى وانكرهم اليهود وقيل خالفوا ما في
التورية من صفة محمد صلعم اختلفوا فيها وقيل المراد القرآن والمختلفون هم كفار قريش يقول بعضهم
هو سحر وكهانة وبعضهم يقول هو اساطير الاولين وبعضهم يقول غير ذلك وقيل المختلفون هم اليهود
والنصارى لَفِيْ شِقَاقٍ اي خلاف ومنازعة بَعِيْدٍ عن الحق وقد تقدم معنى الشقاق لَيْسَ
الْبِرَّ اَنْ تُوَلُّوْا وُجُوْهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قيل ان هذه الاية نزلت للرد على اليهود والنصارى
لما اكثروا الكلام في شان القبلة عند تحويل رسول الله صلعم الى الكعبة وقيل ان سبب نزولها
انه سأل رسول الله صلعم سائل عن الايمان فتلا هذه الاية حتى فرغ منها ثم سأله ايضا فتلاها ثم
سأله فتلاها قال واذا عملت بحسنة احبها قلبك واذا عملت بسيئة ابغضها قلبك اخرجه ابن
ابي حاتم وصححه عن ابي ذر قيل اشار سبحانه بذكر المشرق الى قبلة النصارى لانهم يستقبلون مطلع
الشمس واشار بذكر المغرب الى قبلة اليهود لانهم يستقبلون بيت المقدس وهو في جهة الغرب
منهم اذ ذاك وزعم كل طائفة منهم ان البر في ذلك فاخبر الله تعالى ان البر ليس فيما زعموا ولكنه فيما
بينه في هذه الاية وقيل المخاطب هم المسلمون وقيل هو عام لهم ولاهل الكتابين اي ليس البر مقصورا
على امر القبلة والبر اسم جامع لكل طاعة وعمل الخير ويجوز ان يكون بمعنى البار ويطلق المصدر على اسم
الفاعل كثيرا ومنه في التنزيل ان اصبح ماؤكم غورا اي غائرا وهذا اختيار ابي عبيدة والمشرق
جهة شروق الشمس والمغرب جهة غروبها وهذا مشكل بما تقدم من ان قبلة اليهود انما هي
بيت المقدس وهو بالنسبة الى المدينة شمال لا مغرب لان من استقبل بيت المقدس يكون
فيها ظهره مقابلا لميزاب الكعبة ووجهه مقابلا لبيت المقدس الذي هو من جهة الشام و
كذا بالنسبة لمكة فلم يظهر المراد من هذه الاية وقد نبه ابو السعود لهذا واجاب عنه بما لا يجدي
شيئا فليتامل فاني لم ار من حقق المقام والله اعلم وَلٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اٰمَنَ بِاللّٰهِ فالمراد بالبر هنا

الايمان والتقوى واليوم الآخر ذكر ذلك لان عبدة الاوثان كانوا ينكرون البعث بعد الموت
والملائكة اي الايمان بهم كلهم لان اليهود قالوا ان جبريل عدونا والكتاب قيل المراد به القرآن
وقيل جميع الكتب المنزلة لعطف ما بعده وهو قوله والنبيين يعني اجمع وانما خص الايمان بهذه
الامور الخمسة لانه يدخل تحت كل واحد منها اشياء كثيرة مما يلزم المؤمن ان يصدق بها وآتى
المال على حبه ضمير حبه راجع الى المال وقيل الى الايتاء المدلول عليه بقوله وآتى المال وقيل انه
راجع الى الله سبحانه اي على حب الله والمعنى على الاول انه اعطى المال وهو يحبه ويشح به ومنه قوله تعالى
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وعلى الثاني انه يحب ايتاء المال وتطيب به نفسه وعلى الثالث انه
اعطى من تضمنته الآية في حب الله عز وجل لا لغرض آخر وهو مثل قوله ويطعمون الطعام على حبه
عن ابن مسعود قال يعطي وهو صحيح شحيح يأمل العيش ويخاف الفقر واخرج الحاكم عنه مرفوعا مثله
ذوي القربى يعني اهل قرابة المعطي وقدم ذوي القربى لكون دفع المال اليهم صدقة وصلة اذا كانوا فقراء
وقد ثبت عن النبي صلعم انه قال الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة
اخرجه ابن ابي شيبة واحمد والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجة والحاكم والبيهقي في سننه
من حديث سلمان بن عامر الضبي وفي الصحيحين وغيرهما من حديث زينب امرأة ابن مسعود انها
سألت يا رسول الله هل تجزي عنها من الصدقة النفقة على زوجها وايتام في حجرها فقال
لك اجران اجر الصدقة واجر القرابة واخرج الطبراني والحاكم وصححه والبيهقي في سننه من حديث
ام كلثوم بنت عقبة انها سمعت رسول الله صلعم يقول افضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح
وعن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلعم فقال يا رسول الله اي الصدقة اعظم قال ان تصدق
وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان
كذا وقد كان لفلان اخرجه الشيخان واليتامى اي وكذا اليتامى المحاويج الفقراء اولى بالصدقة
من الفقراء الذين ليسوا بيتامى لعدم قدرتهم على الكسب واليتيم هو الذي لا اب له مع الصغر
والمساكين جمع مسكين والمسكين الساكن الى ما في ايدي الناس لكونه لا يجد شيئا وابن
السبيل المسافر المنقطع وجعل ابنا للسبيل لملازمته له وهو اسم جنس لمعو واحد اريد به الجمع
والسائلين يعني الطالبين للاحسان المستطعمين ولو كانوا اغنياء عن علي بن ابي طالب ان

رسول الله صلعم قال للسائل حق ولو جاء على فرس اخرجه احمد وابو داؤد وعن زيد بن اسلم
ان رسول الله صلعم قال اعطوا السائل ولو جاء على فرس خرجه مالك في الموطا وعن ام بجيد
قالت قلت يا رسول الله المسكين ليقوم على بابي فلم اجد شيئا اعطيه اياه قال ان لم تجدي
الا ظلفا محرقا فادفعيه اليه في يده اخرجه ابو داؤد والترمذي وقال حديث صحيح وفي
رواية مالك في الموطا عنها ان رسول الله صلعم قال ردوا المسكين ولو بظلف محرق وفي
الرقاب يعني المكاتبين وقيل هو فك النسمة وعتق الرقبة وفداء الاسارى اي دفعه في فكها اي
لاجله وبسببه واقام الصلوة واتى الزكوة المفروضة فيه دليل على ان الايتاء المتقدم هو
صدقة التطوع لا صدقة الفريضة والموفون بعهدهم اذا عاهدوا الله او الناس قيل المراد
بالعهد القيام بحدود الله والعمل بطاعته وقيل النذر ونحوه وقيل الوفاء بالمواعيد والبر في
الحلف واداء الامانات والصابرين في البأساء الشدة والفقر والضراء المرض والزمانة و
البأساء والضراء اسمان بنيا على فعلاء ولا فعل لهما لانهما اسمان وليسا بنعت ونصب والصابرين
على المدح وقيل على الاختصاص ولم يعطف على ما قبله لمزيد شرف الصبر وفضيلته قال ابو علي
اذا ذكرت صفات للمدح او الذم وخولف الاعراب في بعضها فذلك تفنن ويسمى قطعا لان تغيير
المألوف يدل على زيادة ترغيب في استماع الذكر ومزيد اهتمام بشانه قال الراغب ولما كان الصبر
من وجه مبدأ الفضائل ومن وجه جامعا للفضائل اذ لا فضيلة الا وللصبر فيها اثر بليغ غير
اعرابه تنبيها على هذا المقصد وهذا الكلام حسن فالاية جامعة لجامع الكمالات الانسانية
وهي صحة الاعتقاد وحسن المعاشرة وتهذيب النفس وحين البأس اي وقت الحرب وشدة
القتال في سبيل الله وسمي الحرب بأسا لما فيه من الشدة أولئك الذين صدقوا وأولئك هم
المتقون وصفهم بالصدق والتقوى في امورهم والوفاء بها وانهم كانوا جادين وقيل المراد صدقوهم
القتال والاول اولى قال ربيع صدقوا اي تكلموا بكلام الايمان فكانت حقيقة العمل قال وكان
الحسن يقول هذا كلام الايمان وحقيقته العمل فان لم يكن مع القول عمل فلا شيء قال الواحدي
ان الواوات في هذه الاوصاف تدل على ان من شرائط البر استكمالها وجمعها فمن قام بواحد
منها لا يستحق الوصف بالبر وقيل هذه خاصة الانبياء لان غيرهم لا تجتمع فيه تلك الصفات

وقيل هي عامة في جميع المؤمنين وهو الاولى اذ لا دليل على التخصيص وتكرير الاشارة لزيادة تنويه شانهم وتوسيط الضمير للاشارة الى انحصار التقوى فيهم يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى كتب معناه فرض واثبت وهذا اخبار من الله سبحانه لعباده بانه شرع لهم ذلك وقيل ان كتب هنا اشارة الى ما جرى به القلم في اللوح المحفوظ والخطاب للقاتلين وولاة الامور والقصاص اصله قص الاثر اي اتباعه ومنه القاص لانه يتبع الآثار وقص الشعر اتباع اثره فكان القاتل يسلك طريقا من القتل يقص اثره فيها ومنه قوله تعالى فارتدا على آثارهما قصصا وقيل ان القصاص ماخوذ من القص وهو القطع يقال قصصت ما بينهما اي قطعته قيل نزلت في حيين من احياء العرب اقتتلوا في الجاهلية بسبب قتيل فكانت بينهم قتلى وحروب وجراحات كثيرة ولم ياخذ بعضهم من بعض حتى جاء الاسلام وقيل نزلت في الاوس والخزرج وكان لاحد الحيين طول على الآخر في الكثرة والشرف وقيل نزلت لازالة الاحكام التي كانت قبل مبعث النبي صلعم من وجوب القتل بلا عفو ووجوب العفو بلا قتل والقتل تارة واخذ الدية تارة والقصاص فرض على القاتل للولي لا على الولي والقصاص للمساواة والمماثلة في القتيل والدية والجراح فيقتل القاتل بمثل الذي قتل به وهو قول مالك والشافعي وقيل يقتل بالسيف وهو قول ابي حنيفة ورواية عن احمد والكلام في فروع هذه المسألة يطول وفي في قتلى للسبب كقوله صلعم ان امرأة دخلت النار في هرة اي بسببها وفعلى يطرد جمعا لفعيل بمعنى مفعول الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى وقد استدل بهذه الآية القائلون بان الحر لا يقتل بالعبد وهم الجمهور وذهب ابو حنيفة واصحابه والثوري وابن ابي ليلى وداود الى انه يقتل به اذا كان غير سيده واما سيده فلا يقتل به اجماعا الا ما روي عن النخعي فليس مذهب ابي حنيفة ومن معه على الاطلاق ذكره الشوكاني في شرح المنتقى قال القرطبي وروي ذلك عن علي وابن مسعود وبه قال سعيد بن المسيب وابراهيم النخعي وقتادة والحكم بن عتبة واستدلوا بقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس واجاب الاولون عن هذا الاستدلال بان قوله الحر بالحر والعبد بالعبد مفسر لقوله تعالى النفس بالنفس وقالوا ايضا ان قوله وكتبنا عليهم فيها يفيد ان ذلك حكاية عما شرع الله لبني اسرائيل في التوراة ومن جملة ما استدل به الآخرون قوله صلعم المسلمون

تتكافأ دماؤهم ويجاب عنه بأنه مجمل والآية مبينة ولكنه يقال إن قوله تعالى الحر بالحر والعبد
بالعبد إنما أفاد بمنطوقه أن الحر يقتل بالحر والعبد يقتل بالعبد وليس فيه ما يدل على أن الحر
لا يقتل بالعبد إلا باعتبار المفهوم فمن أخذ بمثل هذا المفهوم لزمه القول به هنا ومن لم
يأخذ بمثل هذا المفهوم لم يلزمه القول به هنا والبحث في هذا محرر في علم الأصول وقد استدل
بهذه الآية القائلون بأن المسلم يقتل بالكافر وهم الكوفيون والثوري لأن الحر يتناول الكافر
كما يتناول المسلم وكذا العبد والأنثى يتناولان الكافر كما يتناولان المسلم واستدلوا أيضا بقوله
تعالى أن النفس بالنفس لأن النفس تصدق على النفس الكافرة كما تصدق على النفس المسلمة وذهب
الجمهور إلى أنه لا يقتل المسلم بالكافر واستدلوا بما ورد من السنة عن النبي صلعم أنه قال لا يقتل
مسلم بكافر وهو مبين لما يراد في الآيتين وهذه الآية مع الأحاديث الواردة في ذلك حجة على
أصحاب الرأي والبحث في هذا يطول واستدل بهذه الآية القائلون بأن الذكر لا يقتل بالأنثى
وقرروا الدلالة على ذلك بمثل ما سبق إلا إذا سلم أولياء المرأة الزيادة على ديتها من دية الرجل
وبه قال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق والثوري وأبو ثور وذهب الجمهور إلى أنه يقتل الرجل
بالمرأة ولا زيادة وهو الحق وقد بسط الشوكاني البحث في نيل الأوطار فليرجع إليه فَمَنْ عُفِيَ
لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ من هنا عبارة عن القاتل و
الجاني إذا عفي له المقتول أو الولي والشيء عبارة عن الدم والمعنى أن القاتل والجاني إذا عفي له
من جهة المجني عليه أو الولي دم أصابه منه على أن يأخذ منه شيئا من الدية أو الأرش فليتبع
المجني عليه أو الولي من عليه الدم فيما يأخذه منه من ذلك اتباعا بالمعروف وليؤد الجاني ما لزمه
من الدية أو الأرش إلى المجني عليه أو إلى الولي أداء بإحسان وقيل إن من عبارة عن الولي والأخ
يراد به القاتل والشيء الدية والمعنى أن الولي إذا جنح إلى العفو عن القصاص إلى مقابل الدية فإن
القاتل مخير بين أن يعطيها أو يسلم نفسه للقصاص كما روي عن مالك أنه يثبت الخيار للقاتل
في ذلك وذهب من عداه إلى أنه لا يخير بل إذا رضي الأولياء بالدية فلا خيار للقاتل بل يلزمه
تسليمها وقيل معنى عفي بذل أي من بذل له شيء من الدية فليقبل وليتبع بالمعروف وقيل إن
المراد بذلك أن من فضل له من الطائفتين على الأخرى شيء من الديات فيكون عفي بمعنى

فضل وعلى جميع التقادير فتنكير شيء للتقليل فيتناول العفو من الشيء اليسير من الدية والعفو الصادر عن فرد من افراد الورثة وفي الآية دليل على ان القاتل لا يصير كافرا وان الفاسق مؤمن لان الله تعالى خاطبه بعد القتل بالايمان وسماه مؤمنا حال ما وجب عليه من القصاص وقتل العمد من الكبائر بالاجماع فدل على ان صاحب الكبيرة مؤمن وانه تعالى اثبت الاخوة بين القاتل وولي الدم وانا دبها اخوة الايمان فلولا ان الايمان باق على القاتل لم يثبت له الاخوة وايضا ندب الى العفو عن القاتل والعفو لا يليق الا عن المؤمن لا عن الكافر ذلك تخفيف من ربكم ورحمة اشارة الى العفو والدية اي ان الله شرع لهذه الامة العفو من غير عوض او بعوض ولم يضيق عليهم كما ضيق على اليهود فانه اوجب عليهم القصاص ولا عفو وكما ضيق على النصارى فانه اوجب عليهم العفو ولا دية وفيه تضييق على كل من الوارث والقاتل فهذا التخفيف مما كتب على من كان قبلكم فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم اي بعد التخفيف نحو ان يأخذ الدية ثم يقتل القاتل او يعفو ثم يستقص وقد اختلف اهل العلم فيمن قتل القاتل بعد اخذ الدية فقال جماعة منهم مالك والشافعي انه كمن قتل ابتداء ان شاء الولي قتله وان شاء عفى عنه وقال قتادة وعكرمة والسدي وغيرهم عذابه ان يقتل البتة ولا يمكن الحاكم الولي من العفو وقال الحسن عذابه ان يرد الدية فقط ويبقى اثمه الى عذاب الآخرة وقال عمر بن عبد العزيز امره الى الامام يصنع فيه ما رأى واخرج عبد الرزاق وابن ابي شيبة واحمد وابن ابي حاتم والبيهقي عن ابي شريح الخزاعي ان النبي صلعم قال من اصيب بقتل او خبل فانه يختار احدى ثلث اما ان يقتص واما ان يعفو واما ان يأخذ الدية فان اراد الرابعة فخذوا على يديه ومن اعتدى بعد ذلك فله نار جهنم خالدا فيها ابدا وعن قتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلعم قال لا اعافي رجلا قتل بعد اخذ الدية اخرجه ابن جرير وابن المنذر واخرج سمويه في فوائده عن سمرة قال قال رسول الله صلعم فذكر مثله والعذاب الاليم قيل هو عذاب الآخرة وقيل هو ان يقتل قصاصا ولا تقبل منه دية ولا يعفى عنه والاول اظهر واولى ويدل له الحديث المتقدم ولكم في القصاص حيوة خطاب لمن يريد القتل ظلما وقال ابو السعود بيان لمحاسن الحكم المذكور على وجه بديع لا تنال غايته حيث جعل الشيء وهو القصاص محلا لضده وهو الحياة ونكر الحياة ليدل على ان في هذا الجنس نوعا من الحياة عظيما لا يبلغه الوصف وذلك لانهم كانوا يقتلون الجماعة بالواحد فتنشر الفتنة بينهم ففي شرع القصاص سلامة من جنا كله والمعنى ولكم في هذا

الحكم الذي شرعه الله بقاء وحياة لان الرجل اذا علم ان يقتل قصاصا اذا قتل آخر كف عن القتل وانزجر عن التسرع اليه والوقوع فيه فيكون ذلك بمنزلة الحياة للنفوس الانسانية وهذا نوع من البلاغة بليغ وجنس من الفصاحة رفيع فانه جعل القصاص الذي هو موت حياة باعتبار ما يؤل اليه من ارتداع الناس عن قتل بعضهم بعضا ابقاء على انفسهم واستدامة لحياتهم وقيل ان الحياة سلامته من القصاص في الآخرة فانه اذا اقتص في الدنيا لم يقتص عنه في الآخرة والاول اولى قال الخازن هذا الحكم غير مختص بالقصاص الذي هو القتل بل يدخل فيه جميع الجروح والشجاج وغير ذلك وقرأ ابو الجوزاء ولكم في القصص حيوة اي فيما اقتص عليكم من حكم القتل حياة او في كتاب الله حيوة اي نجاة وقيل اراد حياة القلوب وقيل هو مصدر بمعنى القصاص والكل ضعيف والقراءة به منكرة ﴿يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ اي ذوي العقول الكاملة جعل هذا الخطاب موجها الى اولي الالباب وناداهم للتامل في حكمة القصاص من استبقاء الارواح وحفظ النفوس لانهم هم الذين ينظرون في العواقب ويتحامون ما فيه الضرر الآجل واما من كان مصابا بالحمق والطيش والخفة فانه لا ينظر عند سورة غضبه وغليان مراجل طيشه الى عاقبة ولا يفكر في امر مستقبل والالباب جمع لب وهو العقل الخالي من الهوى سمي بذلك لاحد وجهين اما لبنائه من لب بالمكان اقام به واما من اللباب وهو الخالص ثم علل سبحانه هذا الحكم الذي شرعه لعباده بقوله ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ اي تعملون عمل اهل التقوى وتتحامون القتل بالمحافظة على القصاص والحكم به والاذعان له فيكون ذلك سببا للتقوى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ قد تقدم معنى كتب قريبا وحضور الموت حضور اسبابه وامارته وظهور علاماته من العلل والامراض المخوفة وليس المراد منه معاينة الموت لانه في ذلك الوقت يعجز عن الايصاء وانما لم يؤنث الفعل المسند الى الوصية وهو كتب لوجود الفاصل بينهما وقيل لانها بمعنى الايصاء وقد روى جواز اسناد ما لا تأنيث فيه الى المؤنث مع عدم الفصل وقد حكى سيبويه قام امرأة وهو خلاف ما اطبق عليه ائمة العربية ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ اشترط سبحانه ما كتبه من الوصية بان يترك الموصي خيرا اي مالا قال الزهري هو يطلق على القليل والكثير فتجب الوصية في الكل وقيل لا يطلق الا على المال الكثير وهو قول الاكثرين واختلف اهل العلم في مقدار الخير فقيل ما زاد على سبعمائة دينار وقيل الف دينار وقيل ما زاد على خمسمائة

دينار وقيل ستون دينارا فما فوقها وقيل من خمسمائة الى الف وقيل انه المال الكثير الفاضل عن العيال والخير هنا المال ويقع في القرآن على وجوه ونبه بتسميته خيرا على ان الوصية تستحب في مال طيب (الوصية) اي الايصاء والوصية في الاصل عبارة عن الامر بالشيء والعهد به في الحياة وبعد الموت وهي هنا عبارة عن الامر بالشيء بعد الموت وقد اتفق اهل العلم على وجوب الوصية على من عليه دين او عنده وديعة او نحوها واما من لم يكن كذلك فذهب اكثرهم الى انها غير واجبة عليه سواء كان فقيرا او غنيا وقالت طائفة انها واجبة (للوالدين والاقربين) لم يبين الله سبحانه هنا القدر الذي كتب الوصية به للوالدين والاقربين فقيل الخمس وقيل الربع وقيل الثلث وقد اختلف اهل العلم في هذه الآية هل هي محكمة او منسوخة فذهب جماعة الى انها محكمة وقالوا هي وان كانت عامة فمعناها الخصوص والمراد بها من الوالدين من لا يرث كالابوين الكافرين ومن هو في الرق ومن الاقربين من عدى الورثة منهم قال ابن المنذر اجمع كل من يحفظ عنه من اهل العلم على ان الوصية للوالدين اللذين لا يرثان والاقرباء الذين لا يرثون جائزة وقال كثير من اهل العلم انها منسوخة بآية المواريث مع قوله صلعم لا وصية لوارث وهو حديث صححه بعض اهل الحديث وروي من غير وجه وللشيخ سعد التفتازاني فيه مناقشة وقال بعض اهل العلم انه نسخ الوجوب وبقي الندب روي ذلك عن الشعبي والنخعي ومالك (بالمعروف) اي بالعدل لا وكس فيه ولا شطط وقد اذن الله للميت بالثلث دون ما زاد عليه فلا يزيد على الثلث ولا يوصي للغني ويدع الفقير وعن علي لان اوصي بالخمس احب الي من ان اوصي بالربع ولان اوصي بالربع احب الي من ان اوصي بالثلث فمن اوصى بالثلث فلم يترك وقيل يوصي بالسدس او بالخمس او بالربع (حقا) مصدر مؤكد لمضمون الجملة قبله معناه الثبوت والوجوب وقيل ثبوت ذلك لا ثبوت فرض ووجوب (على المتقين) اي على الذين يتقون الشرك فمن (بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه) هذا الضمير عائد الى الايصاء المفهوم من الوصية وكذلك الضمير في قوله سمعه والتبديل التغيير والضمير في اثمه راجع الى التبديل المفهوم من قوله بدله وهذا وعيد لمن غير الوصية المطابقة للحق التي لا حيف فيها ولا مضارة وانه يبوء بالاثم وليس على الموصي من ذلك شيء فقد تخلص مما كان عليه بالوصية به قال القرطبي

ولا خلاف انه اذا اوصى بما لا يجوز مثل ان يوصي بخمر او خنزير او شيء من المعاصي انه يجوز تبديله
ولا يجوز امضاءه كما لا يجوز امضاء ما زاد على الثلث قاله ابو عمر وانتهى والتغيير يكون اما في
الكتابة او في قسمة الحقوق او الشهود بان يكتموا الشهادة او يغيروها والمعنى فمن بدل قول الميت او ما
اوصى به وقيل الضمير في بدله يعود على الوصية لانها بمعنى الايصاء وقيل على نفس الايصاء وقيل
على الامر والفرض الذي امر به الله وفرضه وعلى الكتب والحق او المعروف فهذه ستة اقوال
اولاها ما ذكرنا ولكن هنا وقفة من حيث ان الكلام السابق انما هو في الوصية المنسوخة التي
هي للوالدين والاقربين وقوله فمن بدله الى آخر الكلام الآتية انما هو في الوصية التي استقر عليها
الشرع ويعمل بها الى الآن وعلى هذا فكيف يعود الضمير من المحكمة على المنسوخة قال سليمان الجمل
فليتأمل فاني لم ار من نبه على هذا انتهى قلت انما يرد هذا على قول من قال بنسخ الوصية المذكورة
وقد تقدم ان جماعة من اهل العلم ذهبت الى انها محكمة فلا تأمل ولا تنبيه والله اعلم إِنَّ اللَّهَ
سَمِيعٌ لما اوصى به الموصي لقوله عَلِيمٌ بتبديل المبدل وفعل الوصي فيجازي عليه الاول بالخير والثاني
بالشر فَمَنْ خَافَ اي علم وهو مجاز والعلاقة بينهما ان الانسان لا يخاف شيئا حتى يعلم انه مما
يخاف منه فهو من باب التعبير عن السبب بالمسبب ومنه قوله تعالى الا ان يخافا الا يقيما حدود
الله اي يعلما مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا الجنف المجاوزة من جنف يجنف اذا جاوز قاله النحاس وقيل
الجنف الميل قاله في الصحاح والكشاف والاثم الظلم وقيل الجنف الخطاء في الوصية والاثم العمد
فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ اي اصلح ما وقع بين الورثة من الشقاق والاضطراب بسبب الوصية بابطال ما فيه
ضرر ومخالفة لما شرعه الله واثبات ما هو حق كالوصية في قرابة لغير وارث والضمير في بينهم راجع
الى الورثة وان لم يتقدم لهم ذكر لانه قد عرف انهم المرادون من السياق وقيل راجع الى الموصى
لهم وهم الابوان والقرابة فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ اي لا حرج عليه في الصلح وان كان فيه تبديل لانه تبديل
لباطل الى حق بخلاف الاول فانه ضير إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ لمن اصلح وصيته بعد الجنف والميل عن ابي هريرة
عن رسول الله صلعم قال ان الرجل والمرأة ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت
فيضاران في الوصية فيجب لهما النار الحديث اخرجه ابو داود والترمذي ومعنى المضارة
في الوصية ان لا يمضي او ينقص بعضها او يوصي لغير اهلها او يحيف في الوصية ونحوها يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ قد تقدم معنى كتب ولا خلاف بين المسلمين اجمعين ان
صوم رمضان فريضة افترضها الله سبحانه على هذه الامة والصيام اصله في اللغة الامساك
وترك التنقل من حال الى حال ويقال للصمت صوم لانه امساك عن الكلام ومنه اني نذرت
للرحمن صوما اي امساكا عن الكلام وهو في الشرع الامساك عن المفطرات مع اقتران النية به من
طلوع الفجر الى غروب الشمس وفي الاية توكيد الحكم وترغيب في الفعل وتطييب للنفس كَمَا كُتِبَ عَلَى
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ من الانبياء والامم من لدن آدم الى عهدكم والمعنى ان الصوم عبادة قديمة
ما اخلى الله امة من افتراضها عليهم لم يفرضها عليكم وحدكم واختلف المفسرون في وجه التشبيه ما
هو فقيل هو قدر الصوم ووقته فان الله كتب على اليهود والنصارى صوم رمضان فغيروا
وقيل هو الوجوب فان الله اوجب على الامم الصيام وقيل هو الصفة اي ترك الاكل والشرب ونحوهما
في وقت فعلى الاول معناه ان الله كتب على هذه الامة صوم رمضان كما كتبه على الذين من قبلهم
وعلى الثاني ان الله اوجب على هذه الامة الصيام كما اوجبه على الذين من قبلهم وعلى الثالث
ان الله سبحانه اوجب على هذه الامة الامساك عن المفطرات كما اوجبه على الذين من قبلهم
لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ المراد بالتقوى المحافظة عليها وقيل تتقون المعاصي بسبب هذه العبادة
لانها تكسر الشهوة وتضعف دواعي المعاصي كما ورد في الحديث انه جنة وانه وجاء أَيَّامًا
مَعْدُودَاتٍ اي معينات بعدد معلوم ومقدرات ويحتمل ان يكون في هذا الجمع لكونه من جموع
القلة اشارة الى تقليل الايام اي قليلات يعني اقل من اربعين وقيل انه كان في ابتداء الاسلام
صوم ثلثة ايام من كل شهر واجبا وصوم عاشوراء ثم نسخ ذلك بفريضة صوم شهر رمضان
قال ابن عباس اول ما نسخ بعد الهجرة امر القبلة ثم الصوم وقيل ان المراد بها شهر رمضان وعلى هذا
فتكون الاية غير منسوخة واخرج البخاري في تاريخه والطبراني عن دغفل بن حنظلة عن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قال كان على النصارى صوم شهر رمضان فمرض ملكهم فقالوا لئن شفاه الله
لنزيدن عشرا ثم كان آخر فاكل لحما فاوجع فوه فقال لئن شفاه الله ليزيدن سبعة ثم كان
عليهم ملك آخر فقال ما ندع من هذه الثلاثة الايام شيئا نتمها ونجعل صومنا في الربيع
ففعل فصارت خمسين يوما واخرج البخاري ومسلم عن عائشة قالت كان عاشوراء صيام فلما

انزل رمضان كان من شاء صام ومن شاء افطر فَمَن كَانَ حين حضوره ووجود الشهر فيه مِنكُم مَّرِيضًا ولو في اثناء اليوم بخلاف السفر فلا يبيح له الفطر اذا طرأ في اثناء اليوم وهذا سر التعبير بعلى في السفر دون المرض قيل للمريض حالتان ان كان لا يطيق الصوم كان الافطار عزيمة وان كان يطيقه مع تضرر ومشقة كان رخصة وبهذا قال الجمهور أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ اي مستعليا على السفر ومتمكنا منه بان كان متلبسا به وقت طلوع الفجر واختلف اهل العلم في السفر المبيح للافطار فقيل مسافة قصر الصلوة والخلاف في قدرها معروف وبه قال الجمهور وقال غيرهم بمقادير لا دليل عليها والحق ان ماصدق عليه مسمى السفر فهو الذي يباح عنده الفطر وهكذا ماصدق عليه مسمى المرض فهو الذي يباح عنده الفطر وقد وقع الاجماع على الفطر في سفر الطاعة واختلفوا في الاسفار المباحة والحق ان الرخصة ثابتة فيه وكذا اختلفوا في سفر المعصية فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ اي فعليه عدة ما افطر من ايام اخر يصومها بدله واخر جمع اخرى تانيث اخر بفتح الخاء او جمع اخرى بمعنى اخرة تانيث اخر بكسر الخاء وفيه الوصف والعدل واختلف النحاة في كيفية العدل فيه على اقوال والعدة فعلة من العد وهو بمعنى المعدود اي فعليه عدة او فالحكم عدة او فالواجب عدة من غير ايام مرضه وسفره وليس في الآية ما يدل على وجوب التتابع في القضاء وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ لكبر او مرض لا يرجى برؤه وقد اختلف اهل العلم في هذه الآية هل هي محكمة او منسوخة فقيل انها منسوخة وانما كانت رخصة عند ابتداء فرض الصيام لانه شق عليهم وكان من اطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم وهو يطيقه ثم نسخ ذلك وهو قول الجمهور وروي عن بعض اهل العلم انها لم تنسخ وانها رخصة للشيوخ والعجائز خاصة اذا كانوا لا يطيقون الصيام الا بمشقة وهذا يناسب قراءة التشديد اي يكلفونه والناسخ لهذه الآية عند الجمهور قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ الفدية الجزاء وهو القدر الذي يبذله الانسان يقي به نفسه من تقصير وقع منه في عبادة ونحوها وقد اختلفوا في مقدار الفدية فقيل كل يوم صاع من غير البر ونصف صاع منه وقيل مد فقط اي من غالب قوت البلد وقال ابن عباس يعطي كل مسكين عشاءه وسحوره اي قدر ما ياكله في يومه وروي ان انس بن مالك ضعف عن الصوم عاما قبل موته فصنع جفنة من ثريد ودعا ثلثين مسكينا

فاطعمهم وعن ابن عباس بسند صحيح انه قال لام ولد له حامل او مرضع انت بمنزلة الذين لا يطيقون
الصوم عليك الطعام لا قضاء عليك وعن ابن عمر ان احدى بناته ارسلت تسأله عن صوم رمضان
وهي حامل قال تفطر وتطعم كل يوم مسكينا وقد روي نحو هذا عن جماعة من التابعين فَمَنْ تَطَوَّعَ
خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ قال ابن شهاب معناه من اراد الاطعام مع الصوم وقال مجاهد معناه من زاد في
الاطعام على المد وقيل من اطعم مع المسكين مسكينا آخر وَأَن تَصُومُوا اي ان صيامكم
خَيْرٌ لَّكُمْ ايها المطيقون من الافطار مع الفدية وكان هذا قبل النسخ وقيل معناه وان تصوموا في
السفر والمرض غير الشاق وقيل هو خطاب مع الكافة لان اللفظ عام فرجوعه الى الكل اولى وهو
الاصح وقد ورد في فضل الصوم احاديث كثيرة جدا إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ان الصوم خير لكم و
قيل المعنى اذا صمتم علمتم ما في الصوم من المعاني المورثة للخير والتقوى ولا رخصة لاحد من المكلفين في
افطار رمضان بغير عذر والاعذار المبيحة للفطر ثلثة احدها السفر والمرض والحيض والنفاس واهلها
اذا افطروا فعليهم القضاء دون الكفارة والثاني الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا وعليهما
القضاء والكفارة وبه قال الشافعي وذهب اهل الرأي الى انه لا فدية عليهما الثالث الشيخ الكبير
والعجوز الكبيرة والمريض الذي لا يرجى برؤه فعليهم الكفارة دون القضاء شَهْرُ اي ذلكم شهر او كتب
عليكم الصيام صيام شهر وقرئ بالنصب اي صوموا شهر ولاهل اللغة فيه قولان اشهرهما انه اسم لمدة الزمان
الذي يكون مبدأه الهلال ظاهرا الى ان يستتر سمي بذلك لشهرته في حاجة الناس اليه من
المعاملات والثاني ما قال الزجاج انه اسم للهلال نفسه ورَمَضَانَ علم لهذا الشهر المخصوص وهو علم
جنس مركب تركيبا اضافيا وكذا باقي اسماء الشهور وهو ممنوع من الصرف للعلمية والزيادة وهو ماخوذ
من رمض الصائم يرمض اذا احترق جوفه من شدة العطش والرمضاء ممدودا شدة الحر ومنه الحديث
الثابت في الصحيح صلوة الاوابين اذا رمضت الفصال اي احرقت الرمضاء اجوافها قال الجوهري وشهر رمضان
يجمع على رمضانات وارمضاء يقال انهم لما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالازمنة التي وقعت
فيها فوافق هذا الشهر ايام الحر فسمي بذلك وقيل انما سمي رمضان لانه يرمض الذنوب اي يحرقها بالاعمال الصالحة و
قال الماوردي ان اسمه في الجاهلية ناتق وانما سموه بذلك لانه كان ينتقهم لشدته عليهم وقد حققنا ذلك في
كتابنا لقطة العجلان مما تمس الى معرفته حاجة الانسان فليرجع اليه وقد اخرج ابو حاتم وابو الشيخ وابن عدي

والبيهقي في سننه عن ابي هريرة مرفوعا وموقوفا لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله تعالى ولكن قولوا شهر رمضان وقد ثبت عن النبي صلعم انه قال من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وثبت عنه انه قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وثبت عنه انه قال شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة وقال اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة وهذا كله في الصحيح وثبت عنه في احاديث كثيرة غير هذه انه كان يقول رمضان بلا ذكر الشهر وقد ورد في فضل رمضان احاديث كثيرة الَّذِيٓ اُنْزِلَ فِيْهِ الْقُرْاٰنُ اي ابتدئ فيه انزاله وكان ذلك ليلة القدر وقيل انزل فيه من اللوح المحفوظ الى سماء الدنيا ثم كان ينزل به جبريل نجوما نجوما الى الارض وقيل انزل في شانه القران وهذه الاية اعم من قوله تعالى انا انزلناه في ليلة القدر وقوله انا انزلناه في ليلة مباركة يعني ليلة القدر والقران اسم لكلام الله تعالى علم لما بين الدفتين وهو بمعنى المقروء كالمشروب يسمى شرابا والمكتوب يسمى كتابا وقيل هو مصدر قرأ يقرأ ومنه قوله تعالى وقران الفجر اي قراءة الفجر وعن الشافعي انه قال القران اسم وليس بمهموز وليس هو من القراءة ولكنه اسم لهذا الكتاب كالتوراة والانجيل فعلى هذا انه ليس بمشتق وذهب الاكثرون الى انه مشتق من القرء وهو الجمع فسمي قرانا لانه يجمع السور والايات بعضها الى بعض ويجمع الاحكام والقصص والامثال والايات الدالة على وحدانية الله تعالى وقيل في معنى الاية الذي نزل بفرض صيامه القران كما تقول نزلت هذه الاية في الصلوة والزكوة ونحو ذلك روي هذا عن مجاهد والضحاك وهو اختيار الحسين بن الفضل واخرج احمد وابن جرير ومحمد بن نصر وابن ابي حاتم والطبراني والبيهقي في الشعب عن واثلة بن الاسقع ان رسول الله صلعم قال انزلت صحف ابراهيم في اول ليلة من رمضان وانزل الزبور لثماني عشرة خلت من رمضان وانزل الله القران لاربع وعشرين خلت من رمضان واخرج ابو يعلى وابن مردويه عن جابر مثله لكنه قال وانزل الزبور لاثني عشر وزاد وانزلت التوراة لست خلون من رمضان وانزل الانجيل لثماني عشرة خلت من رمضان وعن ابن عباس قال انه انزل في ليلة القدر وفي رمضان وفي ليلة مباركة جملة واحدة ثم انزل بعد ذلك على مواقع النجوم رسلا في الشهور والايام وعنه قال نزل القران جملة لاربع وعشرين من رمضان فوضع في بيت العزة في السماء الدنيا فجعل جبريل ينزل على رسول الله صلعم ترتيلا وعنه انه قال ليلة القدر هي الليلة المباركة وهي في رمضان انزل القران جملة واحدة من

من الذكر الى البيت المعمور ثم نزل به جبريل نجوما في ثلث وعشرين سنة هُدًى لِلنَّاسِ اي هاديا لهم من الضلال باعجازه وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى من عطف الخاص على العام اظهارا لشرف المعطوف بافراده بالذكر لان القران يشمل محكمه ومتشابهه والبينات تختص بالمحكم منه فيل الهدى الاول في الاحكام الاعتقادية والهدى الثاني في الفرعية فهما متغايران وَالْفُرْقَانِ هو الفرق بين الحق والباطل اي فصل فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ هذا من انواع المجاز اللغوي وهو اطلاق اسم الكل على الجزء اطلق الشهر وهو اسم للكل واراد جزء منه وقد فسره علي وابن عمر ان من شهد اول الشهر فَلْيَصُمْهُ جميعه والمعنى ومن حضر ولم يكن في سفر بل كان مقيما فليصم فيه قال جماعة من السلف والخلف ان من ادركه شهر رمضان مقيما غير مسافر لزمه صيامه سافر بعد ذلك او اقام واستدلوا بهذه الآية وقال الجمهور انه اذا سافر افطر لان معنى الآية انه حضر الشهر من اوله الى آخره لا اذا حضر بعضه وسافر فانه لا يتحتم عليه الا صوم ما حضره وهذا هو الحق وعليه دلت الادلة الصحيحة من السنة وقد كان يخرج صلعم في رمضان فيفطر وقيل هي رؤية الهلال ولذلك قال النبي صلعم صوموا لرويته وافطروا لرؤيته اخرجه الشيخان ولا خلاف انه يصوم رمضان من رأى الهلال ومن اخبر به ثم قيل يجزئ فيه خبر الواحد قاله ابو ثور وقيل خبر الجمع قاله مالك وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ قد تقدم تفسيره وانما كرره لان الله تعالى ذكر في الآية الاولى تخيير المريض والمسافر والمقيم الصحيح ثم نسخه بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فلو اقتصر على هذا لاحتمل ان يشمل النسخ الجميع فاعاد بعد ذكر الناسخ الرخصة للمريض والمسافر ليعلم ان الحكم باق على ما كان عليه وقد اطال بعضهم في بيان مسائل المرض والسفر في تفسير هذه الآية والامر ظاهر يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ فلذلك اباح الفطر للسفر والمرض وفيه ان هذا مقصد من مقاصد الرب سبحانه ومراد من مراداته في جميع امور الدين ومثله قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج وقد ثبت عن رسول الله صلعم يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا وهو في الصحيح واليسر السهل الذي لا عسر فيه عن ابن عباس قال اليسر الافطار في السفر والعسر الصوم في السفر وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ قال في الكشاف علة للامر بمراعاة العدة عن الربيع قال عدة

رمضان وقال الضحاك ذلك ما افطر المريض في السفر وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
صوموا لرويته وافطروا لرويته فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلثين يوما ولتكبروا الله علة
لما علم من كيفية القضاء والخروج عن عهدة الفطر والمراد بالتكبير هنا هو قول القائل الله اكبر
قال الجمهور ومعناه الحض على التكبير في اخر رمضان وقد وقع الخلاف في وقته فروي
عن بعض السلف انهم كانوا يكبرون ليلة الفطر وقيل اذا رأوا هلال شوال كبروا الى انقضاء
الخطبة وقيل الى خروج الامام وقيل هو التكبير يوم الفطر قال مالك هو من حين يخرج من داره الى ان
يخرج الامام وبه قال الشافعي وقال ابو حنيفة يكبر في الاضحى ولا يكبر في الفطر عن ابن مسعود انه
كان يكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد وعن ابن عباس انه
كان يكبر الله اكبر كبيرا الله اكبر كبيرا الله اكبر واجل ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا
وعنه قال حق على الصائمين اذا نظروا الى شهر شوال ان يكبروا الله حتى يفرغوا من عيدهم
لان الله تعالى يقول ولتكبروا الله على ما هداكم اي ارشدكم الى طاعته والى ما يرضى به عنكم
قيل على هنا على بابها من الاستعلاء كانه قيل ولتكبروا الله حامدين على ما هداكم قال الزمخشري
الثاني انها بمعنى لام العلة والاول اولى لان المجاز في الحرف ضعيف وما في ما هداكم مصدرية اي
على هدايته اياكم او موصولة بمعنى الذي وفيه بعد ولعلكم تشكرون الله على نعمه وقد
تقدم تفسيره وهو علة الترخيص والتيسير قاله في الكشاف وهذا نوع من اللف لطيف المسلك لا
يكاد يهتدي الى تبيينه الا النقاد من علماء البيان وإذا سألك عبادي عني يحتمل ان يكون
السؤال عن القرب والبعد كما يدل عليه قوله فاني قريب ويحتمل ان يكون السوال عن اجابة
الدعاء كما يدل على ذلك قوله اجيب دعوة الداع ويحتمل ان السوال عما هو اعم من ذلك فهذا هو الظاهر
مع قطع النظر عن السبب الذي اخرجه ابن جرير وابن ابي حاتم وابو الشيخ وابن مردويه من طريق الصلت
بن حكيم عن رجل من الانصار عن ابيه عن جده قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اقريب ربنا فنناجيه ام بعيد فنناديه فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الاية واخرج عبد الرزاق
وابن جرير عن الحسن قال سأل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اين ربنا فانزل الله هذه الاية واخرج ابن مردويه
عن انس انه سأل اعرابي عن النبي صلى الله عليه وسلم اين ربنا فنزلت وعن ابن عباس قال قال يهود المدينة

يا محمد صلعم كيف يسمع ربنا دعاءنا وانت تزعم ان بيننا وبين السماء خمسمائة عام وان غلظ كل
سماء مثل ذلك فنزلت هذه الآية وقيل انهم سألوه في اي ساعة ندعو ربنا فنزلت والقرب قيل
بالاجابة وقيل بالعلم وقيل بالانعام وقال في الكشاف انه تمثيل لحاله في سهولة اجابته لمن دعاه
وسرعة انجاحه حاجة من سأله لمن قرب مكانه فاذا دعي اسرعت تلبيته قيل والقرب استعارة
تبعية تمثيلية والا فهو متعال عن القرب الحسي لتعاليه عن المكان ونظيره ونحن اقرب اليه من حبل
الوريد قاله الكرخي والحق ان القرب من الصفات نؤمن به وبغيره على ما جاء ولا نأول ولا نعطل
وعن ابي موسى الاشعري قال لما غزا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خيبر او قال توجه الى
خيبر اشرف الناس على واد فرفعوا اصواتهم بالتكبير الله اكبر لا اله الا الله فقال رسول الله
صلعم ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا بصيرا
قريبا وهو معكم اخرجه البخاري ومسلم ومعنى اربعوا ارفقوا بها وقيل امسكوا عن الجهر فانه
قريب يسمع دعاءكم أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ معنى الاجابة هو معنى ما في قوله تعالى ادعوني
استجب لكم وقيل معناه اقبل عبادة من عبدني بالدعاء لما ثبت عنه صلعم من ان الدعاء هو العبادة
كما اخرجه ابو داود وغيره من حديث النعمان بن بشير والظاهر ان الاجابة هنا هي باقية على معناها
اللغوي وكون الدعاء من العبادة لا يستلزم ان الاجابة هي القبول للدعاء اي جعله عبادة
متقبلة فالاجابة امر آخر غير قبول هذه العبادة والمراد ان الله سبحانه يجيب بما شاء وكيف شاء
فقد يحصل المطلوب قريبا وقد يحصل بعيدا وقد يدفع عن الداعي من البلاء ما لا يعلمه بسبب دعائه
وهذا مقيد بعدم اعتداء الداعي في دعائه كما في قوله سبحانه ادعوا ربكم تضرعا وخفية
انه لا يحب المعتدين ومن الاعتداء ان يطلب ما لا يستحقه ولا يصلح له كمن يطلب منزلة
في الجنة مساوية لمنزلة الانبياء او فوقها وقد ثبت في الصحيحين من حديث ابي سعيد ان النبي صلعم
قال ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم الا اعطاه الله بها احدى ثلث
خصال اما ان يعجل له دعوته واما ان يدخرها له في الآخرة واما ان يصرف عنه من السوء مثلها و
ثبت في الصحيح ايضا من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول دعوت
فلم يستجب لي فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي اي كما اجبتهم اذا دعوني فليستجيبوا لي فيما دعوتهم اليه من الايمان

[illegible] وقيل معناه انهم يطلبون اجابة الله سبحانه لدعائهم باستجابتهم له اي القيام
بما امرهم به والترك لما نهاهم عنه وقال مجاهد اي فليطيعوني والاجابة في اللغة الطاعة
من العبد والاثابة والعطاء من الله وَلْيُؤْمِنُوا بِي اللام فيه للامر كما في قبله اي وليدوموا على
الايمان لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ اي يهتدون قاله ربيع بن انس والرشد خلاف الغي قال الهروي
الرُّشد والرَّشد والرشاد الهدى والاستقامة ومنه هذه الاية وقد ورد في فضل الدعاء
وادابه احاديث كثيرة ذكرها اهل التفسير وهي في الصحاح والسنن لا نطول بذكرها أُحِلَّ
لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ فيه دلالة على ان هذا الذي احله الله كان حراما عليهم
هكذا كان كما يفيده السبب لنزول الاية فقد اخرج البخاري وابو داود والنسائي وغيرهم
عن البراء بن عازب قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا كان الرجل صائما
فحضر الافطار فنام قبل ان يفطر لم ياكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وان قيس بن صرمة الانصاري
كان صائما فكان يومه ذلك يعمل في ارضه فلما حضر الافطار اتى امراته فقال هل عندكم
طعام قالت لا ولكن انطلق فاطلب لك فغلبته عينه فنام وجاءت امراته فلما راته نائما
قالت خيبة لك انمت فلما انتصف النهار غشي عليه فذكر ذلك للنبي صلعم فنزلت هذه الاية الى
قوله من الفجر ففرحوا بها فرحا شديدا والرفث كناية عن الجماع قال الزجاج الرفث كلمة جامعة لكل
ما يريد الرجل من امراته وكذا قال الازهري وقيل الرفث اصله قول الفحش رفث وارفث اذا تكلم
بالقبيح وليس هو المراد هنا وعدي الرفث بالى لتضمينه معنى الافضاء هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ
لَهُنَّ تعليل لما قبله وجعل النساء لباسا للرجال والرجال لباسا لهن لامتزاج كل واحد منهما
بالاخر عند الجماع كالامتزاج الذي يكون بين الثوب ولابسه قال ابو عبيدة وغيره يقال للمراة
لباس وفراش وازار وقيل انما جعل كل واحد منهما لباسا للاخر لانه يستره عند الجماع عن
اعين الناس وعن ابن عباس هن سكن لكم وانتم سكن لهن قيل لا يسكن شيء الى شيء كسكون
احد الزوجين الى الاخر وقال الدخول والتغشي والافضاء والمباشرة والرفث واللمس والمس هذا
الجماع غير ان الله حيي كريم يكني بما شاء عما شاء وقد روي في سبب نزول هذه الاية احاديث عن
جماعة من الصحابة نحو ما قاله البراء عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ اي تخونونها بالمباشرة

في ليالي الصوم يقال خان واختان بمعنى وهما من الخيانة قال القتيبي اصل الخيانة ان يؤتمن الرجل على شيء فلا يؤدي الامانة فيه انتهى وانما سماهم خائنين لانفسهم لان ضرر ذلك عائد عليهم فَتَابَ عَلَيْكُمْ يحتمل معنيين احدهما قبول التوبة من خيانتهم لانفسهم والاخر التخفيف عنهم بالرخصة والاباحة كقوله علم ان لن تحصوه فتاب عليكم يعني خفف عنكم وكقوله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله يعني تخفيفا وهكذا قوله وَعَفَا عَنْكُمْ يحتمل العفو من الذنب ويحتمل التوسعة والتسهيل فَالْآنَ قال ابو البقاء الآن حقيقة الوقت الذي انت فيه وقد يقع على الماضي القريب منك وعلى المستقبل القريب تنزيلا للقريب منزلة الحاضر وهو المراد هنا وقد تقدم الكلام على الآن بَاشِرُوهُنَّ اي جامعوهن فهو حلال لكم في ليالي الصوم وسميت المجامعة مباشرة لتلاصق بشرة كل واحد بصاحبه قيل هذا الامر والثلاثة بعده للاباحة وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ تاكيد لما قبله او تاسيس والثاني اولى اي ابتغوا بمباشرة نسائكم حصول ما هو معظم المقصود من النكاح وهو حصول النسل والولد وقيل المراد ابتغوا القرآن بما ابيح لكم فيه قاله الزجاج وغيره وقيل ابتغوا الرخصة والتوسعة وقيل ابتغوا ما كتب لكم من الاماء والزوجات وقيل ابتغوا ليلة القدر وقيل غير ذلك مما لا يفيده النظم القرآني ولا دل عليه دليل آخر وقرأ الحسن البصري واتبعوا بالعين المهملة من الاتباع وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ هو تشبيه بليغ والمراد هنا بالخيط الابيض هو المعترض في الافق لا الذي هو كذنب السرحان فانه الفجر الكاذب الذي لا يحل شيئا ولا يحرمه والمراد بالخيط الاسود سواد الليل والتبيين ان يمتاز احدهما عن الاخر وذلك لا يكون الا عند دخول وقت الفجر اخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن سهل بن سعد قال كان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم في رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود فلا يزال ياكل ويشرب حتى يتبين له رؤيتهما فانزل الله من الفجر فعلموا انه يعني الليل من النهار وفي الصحيحين وغيرهما عن عدي بن حاتم انه جعل تحت وسادة خيطين ابيض واسود جعل ينظر اليهما فلا يتبين له الابيض من الاسود فغدى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبره فقال ان وسادك اذا لعريض انما ذلك بياض النهار من سواد الليل وفي رواية في البخاري وغيره انه قال له انك لعريض

التفادي رواية عند ابن جرير وابن ابي حاتم انه ضحك منه قيل من الاولى لابتداء الغاية والثانية للبيان قاله السيوطي وقال الزمخشري وغيره الثانية للتبعيض اي حال كون الخيط الابيض بعضا من الفجر ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ امر وهو للوجوب وهو يتناول كل الصيام وقال الشافعية انما ورد هذا في بيان احكام صوم الفرض ويدل على اباحة الفطر من النفل حديث عايشة في مسلم وفيه اهدى لنا حيس قال ادنيه فلقد اصبحت صائما فاكل وقيل للوجوب فيهما وفي الاية التصريح بان للصوم غاية هي الليل فعند اقبال الليل من المشرق وادبار النهار من المغرب يفطر الصائم ويحل له الاكل والشرب وغيرهما وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ قيل المراد بالمباشرة هنا الجماع وقيل يشمل التقبيل واللمس اذا كانا بشهوة لا اذا كانا بغير شهوة فهما جائزان كما قاله عطاء والشافعي وابن المنذر وغيرهم وعلى هذا يحمل ما حكاه ابن عبد البر من الاجماع على ان المعتكف لا يباشر ولا يقبل فتكون هذه الحكاية للاجماع مقيدة بان يكون بشهوة وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ الاعتكاف في اللغة الملازمة يقال عكف على الشيء اذا لازمه ولما كان المعتكف يلازم المسجد قيل له عاكف في المسجد ومعتكف فيه لانه يحبس نفسه لهذه العبادة في المسجد والاعتكاف في الشرع ملازمة طاعة مخصوصة على شرط مخصوص وقد وقع الاجماع على انه ليس بواجب وعلى انه لا يكون الا في المسجد بيّن سبحانه في هذه الاية ان الجماع يحرم على المعتكف في النهار والليل حتى يخرج من اعتكافه وللاعتكاف احكام مستوفاة في كتب الفقه وشروح الحديث تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا اي هذه الاحكام حدود الله واصل الحد المنع ومنه سمي البواب والسجان حدادا وسميت الاوامر والنواهي حدود الله لانها تمنع ان يدخل فيها ما ليس منها وان يخرج عنها ما هو منها ومن ذلك سميت الحدود حدودا لانها تمنع اصحابها من العود ومعنى النهي عن قربانها النهي عن تعديها بالمخالفة لها وقيل ان حدود الله هي محارمه فقط ومنها المباشرة من المعتكف والافطار في رمضان لغير عذر وغير ذلك مما سبق النهي عنه ومعنى النهي عن قربانها على هذا واضح وقيل حدود الله فرائض الله وقيل المقادير التي قدرها ومنع من مخالفتها كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ اي كما بين لكم هذه الحدود يبين لكم معالم دينه واحكام شريعته والعلامات الهادية الى الحق وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ هذا

يعم جميع الامة وجميع الاموال لا يخرج عن ذلك الا ما ورد دليل الشرع بانه يجوز اخذه فانه ماخوذ بالحق لا بالباطل وماكول بالحل لا بالاثم وان كان صاحبه كارها كقضاء الدين اذا امتنع منه من هو عليه وتسليم ما اوجبه الله من الزكوة ونحوها ونفقة من اوجب الشرع نفقته والحاصل ان ما لم يبح الشرع اخذه من مالكه فهو ماكول بالباطل وان طابت به نفس مالكه كمهر البغي وحلوان الكاهن وثمن الخمر والملاهي واجرة المغني والقمار والرشوة في الحكم وشهادة الزور والخيانة في الوديعة والامانة والاكل بطريق التعدي والنهب والغصب والباطل في اللغة الذاهب الزائل والمعنى بالسبب الباطل او مبطلين او متلبسين بالباطل عن ابن عباس قال هذا في الرجل يكون عليه مال وليس عليه بينة فيجحد المال ويخاصم الى الحكام وهو يعرف ان الحق عليه وقال مجاهد معناها لا تخاصم وانت تعلم انك ظالم وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ مجزوم عطفا على تاكلوا فهو من جملة المنهي عنه اي لا تلقوا امور تلك الاموال التي فيها الحكومة الى الحكام يقال ادلى الرجل بحجته او بالامر الذي يرجو النجاح به تشبيها بالذي يرسل الدلو في البير يقال ادلى دلوه ارسلها والمعنى انكم لا تجمعوا بين اكل الاموال بالباطل وبين الادلاء بها الى الحكام بالحجج الباطلة والمعنى لا تسرعوا بالخصومة في الاموال الى الحكام ليعينوكم على ابطال حق وتحقيق باطل واما الاسراع بها لتحقيق الحق فليس مذموما وفي هذه الاية دليل ان حكم الحاكم لا يحلل الحرام ولا يحرم الحلال من غير فرق بين الاموال والفروج فمن حكم له القاضي بشيء مستندا في حكمه الى شهادة زور او يمين فاجرة فلا يحل له اكله فان ذلك من اكل اموال الناس بالباطل وهكذا اذا ارشا الحاكم فحكم له بغير الحق فانه من اكل اموال الناس بالباطل ولا خلاف بين اهل العلم ان حكم الحاكم لا يحلل الحرام ولا يحرم الحلال وقد روي عن ابي حنيفة ما يخالف ذلك وهو مردود بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلعم كما في حديث ام سلمة قالت قال رسول الله صلعم انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو ما اسمع فمن قضيت له من حق اخيه بشيء فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار وهو في الصحيحين وغيرهما وقيل معناه لا تاكلوا المال بالباطل وتنسبوه الى الحكام والاول اولى وكان شريح القاضي يقول اني لاقضي لك واني لاظنك ظالما ولكن لا يسعني الا ان اقضي بما يحضرني من البينة وان قضائي لا يحل لك حراما

لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ اي قطعة اوجزءا اوطائفة فعبر بالفريق عن ذلك واصل الفريق القطعة من الغنم تشذ عن معظمها وقيل في الكلام تقديم وتأخير والتقدير لتأكلوا اموال فريق من الناس بالاثم وسمي الظلم والعدوان اثما باعتبار تعلقه بفاعله قال ابن عباس اي باليمين الكاذبة وقيل بشهادة الزور وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ اي حال كونكم عالمين انكم على الباطل اوان ذلك باطل ليس من الحق في شيء وهذا اشد لعقابهم واعظم لجرمهم يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ اي عن فائدة اختلافها لان السوال عن ذاتها غير مفيد وقد اخرج ابن عساكر بسند ضعيف عن ابن عباس قال نزلت في معاذ بن جبل وثعلبة بن غنمة وهما رجلان من الانصار قالا يا رسول الله ما بال الهلال يبدو ويطلع دقيقا مثل الخيط ثم يزيد حتى يعظم ويستوي ثم لا يزال ينقص ويدق حتى يعود كما كان لا يكون على حال واحد فنزلت هي مواقيت للناس في حل دينهم ولصومهم ولفطرهم واوقات حجهم واجارتهم واوقات الحيض وعدد نسائهم والشروط التي الى اجل ولهذا خالف بينه وبين الشمس التي هي دائمة على حالة واحدة والاهلة جمع هلال وجمعها باعتبار هلال كل شهر او كل ليلة تنزيلا لاختلاف الاوقات منزلة اختلاف الذوات والهلال اسم لما يبدو في اول الشهر وفي اخره قال الاصمعي هو هلال حتى يستدير وقيل هو هلال حتى ينير بضوءه السماء وذلك ليلة السابع وانما قيل له هلال لان الناس يرفعون اصواتهم بالاخبار عنه عند رؤيته ومنه استهل الصبي اذا صاح واستهل وجهه وتهلل اذا ظهر فيه السرور والهلال في الحقيقة واحد وجمعه باعتبار اوقاته واختلافه في ذاته واختلف اهل اللغة الى متى يسمى هلالا فقال الجمهور لليلتين وقيل لثلاث ثم يكون قمرا وقال ابو الهيثم لليلتين من اول الشهر ولليلتين من اخره وما بينهما قمر قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ الذي قرره ابو السعود والخازن ان الجواب مطابق للسوال وفي الاية بيان وجه الحكمة في زيادة الهلال ونقصانه وان ذلك لاجل بيان المواقيت التي يوقت الناس عباداتهم ومعاملاتهم بها كالصوم والفطر والحج ومدة الحمل والعدة والاجارات والايمان وغير ذلك ومثله قوله تعالى ولتعلموا عدد السنين والحساب وقيل هو جواب بغير ما سأل عنه تنبيها على ان الاولى لهم ان يسألوا عن هذا الجواب لا عن سبب الاختلاف فهو من

من قبيل المغيبات التي لا غرض للمكلف في معرفتها ولا يليق ان تبين والمواقيت جمع الميقات وهو
الوقت والفرق بين الوقت وبين المدة والزمان ان المدة المطلقة امتداد حركة الفلك من مبدئها
الى منتهاها والزمان مدة منقسمة الى الماضي والحال والمستقبل والوقت الزمان المفروض لامر
وكل ما جاء في القرآن من السوال اجيب عنه بقل بلا فاء الا في طه ويسئلونك عن الجبال فقل
لان الجواب في الجميع كان بعد وقوع السوال وفي طه كان قبله اذ تقديره ان سئلت عن الجبال
فقل لِلنَّاسِ اي لاغراضهم الدنيوية والدينية كما اشار لذلك بتعداد الامثلة اذا الاهلة ليست
مواقيت لذوات الناس وَالْحَجِّ عطف على الناس اي يعلم بها وقته فلو استمرت على حالة لم يعرف
ذلك قال سيبويه الحج بالفتح كالرد والشد وبالكسر كالذكر مصدران بمعنى وقيل بالفتح مصدر
وبالكسر الاسم وانما افرد سبحانه الحج بالذكر لانه مما يحتاج فيه الى معرفة الوقت ولا يجوز فيه
النسي عن وقته ولعظم المشقة على من التبس عليه وقت مناسكه او اخطاء وقتها او وقت بعضها
وقد جعل بعض علماء المعاني هذا الجواب اعني قوله قل هي مواقيت من الاسلوب الحكيم كما تقدم
وهو تلقي المخاطب بغير ما يترقب تنبيها على انه الاولى بالقصد ووجه ذلك انهم سألوا عن اجرام
الاهلة باعتبار زيادتها ونقصانها فاجيبوا بالحكمة التي كانت تلك الزيادة والنقصان لاجلها
لكون ذلك اولى بان يقصد السائل واحق بان يتطلع لعلمه وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ
ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وجه اتصال هذا بالسوال عن الاهلة
والجواب بانها مواقيت للناس والحج ان الانصار كانوا اذا حجوا لا يدخلون من ابواب بيوتهم
اذا رجع احدهم الى بيته بعد احرامه قبل تمام حجه لانهم يعتقدون ان المحرم لا يجوز ان
يحول بينه وبين السماء حائل فكانوا يتسنمون ظهور بيوتهم وقد ورد هذا المعنى عن جماعة من
الصحابة والتابعين وقال ابو عبيدة ان هذا من ضرب المثل والمعنى ليس البر ان تسألوا الجهال
ولكن البر التقوى واسألوا العلماء كما تقول اتيت الامر من بابه وقيل هو مثل في جماع النساء
وانهم امروا باتيانهن في القبل لا في الدبر وقيل غير ذلك والبيوت جمع بيت وقرئ بضم الباء و
كسرها وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ قد تقدم تفسير التقوى والفلاح وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
لا خلاف بين اهل العلم ان القتال كان ممنوعا قبل الهجرة لقوله فاعف عنهم واصفح وقوله واهجرهم

هجراً جميلاً وقوله لست عليهم بمصيطر وقوله ادفع بالتي هي احسن ونحو ذلك مما نزل بمكة
فلما هاجر الى المدينة امره الله سبحانه بالقتال ونزلت هذه الآية قال ابو العالية انها اول آية
نزلت في القتال بالمدينة فلما نزلت كان رسول الله صلعم يقاتل من قاتله ويكف عمن كف عنه
حتى نزلت سورة براءة وقيل اول ما نزل قوله تعالى أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا حتى نزل
قوله تعالى اقتلوا المشركين وقوله تعالى وقاتلوا المشركين كافة قيل انه نسخ بها سبعون آية
والمعنى قاتلوا في طاعة الله وطلب رضوانه عن موسى الاشعري قال سئل رسول الله صلعم عن
الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء اي ذلك في سبيل الله فقال رسول الله صلعم من
قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ قال جماعة من السلف المراد
بهذا من عدا النساء والصبيان والشيوخ والزمنى والرهبان والجانين والمكافيف ونحوهم
وجعلوا هذه الآية محكمة غير منسوخة وَلَا تَعْتَدُوا والمراد بالاعتداء عند اهل القول الاول هو مقاتلة
من لم يقاتل من الطوائف الكفرية والمراد به على القول الثاني مجاوزة قتل من يستحق القتل
الى قتل من لا يستحقه ممن تقدم ذكره قال ابن عباس اي لا تقتلوا النساء والصبيان والشيخ الكبير
ولا من القى السلم وكف يده فان فعلتم فقد اعتديتم وقال عمر بن عبد العزيز ان هذه الآية في
النساء والذرية إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ اي لا يريد بهم الخير عن بريدة قال كان رسول
الله صلعم اذا امر اميراً على جيش او سرية اوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين
خيراً ثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا
وليداً ولا تعتدوا اخرجه مسلم وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ يقال ثقف يثقف ثقفاً
ورجل ثقيف اذا كان محكما لما يتناوله من الامور قال في الكشاف والثقف وجود على وجه
الاخذ والغلبة ومنه رجل ثقف سريع الاخذ لاقرانه انتهى قال ابو السعود اصل الثقف الحذق
في ادراك الشيء علماً او عملاً وفيه معنى الغلبة قال ابن جرير الخطاب للمهاجرين والضمير لكفار
قريش انتهى والمعنى واقتلوهم حيث وجدتموهم وادركتموهم في الحل والحرم وان لم يبتدؤكم
تحقيق القول فيه ان الله تعالى امر بالجهاد في الآية الاولى بشرط اقدام الكفار على القتال
وفي هذه الآية امرهم بالجهاد معهم سواء قاتلوا او لم يقاتلوا واستثنى منه المقاتلة عند

المسجد الحرام واخرجوهم من حيث اخرجوكم اي اخرجوهم من مكة وقد امتثل رسول الله
صلعم امر ربه فاخرج من مكة من لم يسلم عند ان فتحها الله عليه والفتنة اشد من القتل
اي الفتنة التي ارادوا ان يفتنوكم بها وهي رجوعكم الى الكفر اشد من القتل وقيل المراد بالفتنة
المحنة التي تنزل بالانسان في نفسه او اهله او ماله او عرضه وقيل المراد بالفتنة الشرك الذي
عليه المشركون لانهم كانوا يستعظمون القتل في الحرم فاخبرهم الله ان الشرك الذي هم عليه اشد
مما يستعظمونه وقيل المراد فتنتهم اياكم بصدكم عن المسجد الحرام اشد من قتلكم اياهم في الحرم او من
قتلهم اياكم ان قتلوكم والظاهر ان المراد الفتنة في الدين باي سبب كان وعلى اي صورة تفق
فانها اشد من القتل لانه يؤدي الى الخلود في النار والقتل ليس كذلك ولذا جعل اشد منه
ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه اختلف اهل العلم في ذلك فذهبت طائفة
الى انها محكمة وانه لا يجوز القتال في الحرم الا بعد ان يتعدى متعد بالقتال فيه فانه يجوز
دفعه بالمقاتلة له وهذا هو الحق وقالت طائفة ان هذه الآية منسوخة بقوله تعالى
فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ويجاب عن هذا الاستدلال بان الجمع ممكن هنا ببناء
العام على الخاص فيقتل المشرك حيث وجد الا بالحرم ومما يؤيد ذلك قوله صلعم انها لم تحل
لاحد قبلي وانما احلت لي ساعة من نهار وهو في الصحيح وقد احتج القائلون بالنسخ بقتله صلعم
لابن خطل وهو متعلق باستار الكعبة ويجاب عنه بانه وقع في تلك الساعة التي احل الله لرسوله
صلعم فان قاتلوكم اي في المسجد الحرام هذا مفهوم الغاية فاقتلوهم اي فقاتلوهم كذلك
اي القتل والاخراج جزاء الكافرين مطلقا بان يفعل بهم مثل ما فعلوا بغيرهم فثبت بهذا
تحريم القتال في الحرم الا ان يقاتلوا فيقاتلوا ويكون دفعا لهم فان انتهوا عن قتالكم وعن
الكفر ودخلوا في الاسلام فان الله غفور لما سلف رحيم بعباده حيث لم يعاجلهم بالعقوبة
وقاتلوهم فيه الامر بمقاتلة المشركين ولو في الحرم وان لم يبتدؤكم بالقتال فيه وهذا هو الذي
استقر عليه الحكم لان حتى اي الى غاية هي ان لا تكون فتنة ويكون الدين لله وهو الدخول
في الاسلام والخروج عن سائر الاديان المخالفة له فمن دخل في الاسلام واقلع عن الشرك لم يحل
قتاله قيل المراد بالفتنة هنا الشرك والظاهر انها الفتنة في الدين على عمومها كما سلف

فَإِنِ انْتَهَوْا يعني عن القتال وقيل عن الشرك والكفر فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ اي لا
تظلموا الا الظالمين اي لا تعتدوا الا على من ظلم وهو من لم ينته عن الفتنة ولم يدخل في الاسلام
وانما سمي جزاء الظالمين عدوانا مشاكلة كقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وقوله فمن
اعتدى عليكم فاعتدوا عليه وسمي الكافر ظالما لوضعه العبادة في غير موضعها والنفي هنا
بمعنى النهي لئلا يلزم الخلف في خبره تعالى والعرب اذا بالغت في النهي عن الشيء ابرزته في صورة النفي
المحض اشارة الى انه ينبغي ان لا يوجد البتة فدلوا على هذا المعنى بما ذكرت لك وعكسه في
الاثبات اذا بالغوا في الامر بالشيء ابرزوه في صورة الخبر نحو والوالدات يرضعن وسيأتي
الشَّهْرُ الْحَرَامُ هو ذو القعدة من السنة السابعة بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ هو ذو القعدة من السنة
السادسة وهذا في المعنى تعليل لقوله واقتلوهم حيث ثقفتموهم اخرج ابن جرير عن ابن عباس
قال لما سار رسول الله صلعم معتمرا في سنة ست من الهجرة وحبسه المشركون عن الدخول
والوصول الى البيت وصدوه بمن معه من المسلمين في ذي القعدة وهو شهر حرام قاضاهم
على الدخول من قابل فدخلها في السنة الآتية هو ومن كان معه من المسلمين واقصه الله
منهم نزلت في ذلك هذه الآية وروي نحوه عن ابي العالية ومجاهد وقتادة وابن جريج و
المعنى اذا قاتلوكم في الشهر الحرام وهتكوا حرمته قاتلتموهم في الشهر الحرام مكافاة لهم ومجازاة
على فعلهم هذا صريح في انه قد وقع منهم مقاتلة في عام الحديبية وهو كذلك فقد وقع قتال خفيف
بالرمي بالسهام والحجارة وَالْحُرُمَاتُ جمع حرمة كالظلمات جمع ظلمة وانما جمع الحرمات لانه اراد
الشهر الحرام والبلد الحرام وحرمة الاحرام والحرمة ما منع الشرع انتهاكه قِصَاصٌ اي المساواة
والمماثلة والمعنى ان كل حرمة يجري فيها القصاص فمن هتك حرمة عليكم فلكم ان تهتكوا حرمة
عليه قصاصا فلا تبالوا قيل وهذا كان في اول الاسلام ثم نسخ بالقتال وقيل انه ثابت بين امة
محمد صلى الله عليه وسلم لمن تعدى عليه في مال او بدن ان يتعدى بمثل ما تعدى عليه وبهذا قال
الشافعي وغيره وقال آخرون ان امور القصاص مقصورة على الحكام وهكذا الاموال لقوله صلعم
أدّ الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك اخرجه الدارقطني وغيره وبه قال ابو حنيفة وجمهور
المالكية وعطاء الخراساني والقول الاول ارجح وبه قال ابن المنذر واختاره ابن العربي والقرطبي

وحكاه الداؤدي عن مالك ويؤيده اذنه صلى الله عليه وسلم لامرأة ابي سفيان ان تاخذ من ماله ما يكفيها وولدها وهو في الصحيح ولا اصرح واوضح من قوله تعالى في هذه الاية فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهذه الجملة في حكم التاكيد للجملة الاولى اعني قوله والحرمات قصاص وانما سمي المكافات اعتداء مشاكلة كما تقدم وعن ابن عباس في هذه الاية وفي قوله وجزاء سيئة الاية وقوله ولمن انتصر بعد ظلمه الاية وقوله وان عاقبتم الاية قال هذه ونحوه نزل بمكة والمسلمون يومئذ قليل ليس لهم سلطان يقهر المشركين فكان المشركون يتعاطونهم بالشتم والاذى فامر الله المسلمين من يتجازى منهم ان يتجازي بمثل ما اوتي اليه او يصبر او يعفو فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى المدينة واعز الله سلطانه امر المسلمين ان ينتهوا في مظالمهم الى سلطانهم ولا يعدو بعضهم على بعض كاهل الجاهلية فقال ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا الاية يقول ينصره السلطان حتى ينصفه على من ظلمه ومن انتصر لنفسه دون السلطان فهو عاص مسرف قد عمل بحمية الجاهلية ولم يرض بحكم الله انتهى واقول هذه الاية التي جعلها ابن عباس ناسخة مؤيدة لما دل عليه الايات التي جعلها منسوخة ومؤكدة له فان الظاهر من قوله فقد جعلنا لوليه سلطانا انه جعل السلطان له اي جعل له تسلطا يتسلط به على القاتل ولهذا قال فلا يسرف في القتل ثم لو سلمنا ان معنى الاية كما قاله لكان ذلك مخصصا للقتل من عموم الايات المذكورة لا ناسخا له فانه لم ينص في هذه الاية الا على القتل وحده وتلك الايات شاملة له ولغيره وهذا معلوم من لغة العرب التي هي المرجع في تفسير كلام الله سبحانه ولما اباح لهم الاقتصاص بالمثل وشان النفس حب المبالغة في الانتقام من العدو حذرهم من ذلك فقال اتقوا الله اي في حال كونكم منتصرين لانفسكم ممن اعتدى عليكم فلا تعتدوا الى ما لا يحل لكم واعلموا ان الله مع المتقين بالنصر والعون وانفقوا في سبيل الله في هذه الاية الامر بالانفاق في سبيل الله وهو الجهاد بالمال واللفظ يتناول غيره مما يصدق عليه انه من سبيل الله والانفاق هو صرف المال في وجوه المصالح الدينية كالانفاق في الحج والعمرة وصلة الرحم والصدقة وتجهيز الغزاة وعلى النفس والعيال وغير ذلك مما فيه قربة لله تعالى لان كل ذلك يصدق عليه انه في سبيل الله ولكن اطلاق هذا اللفظ ينصرف الى الجهاد عن خزيمة بن فاتك

قال قال رسول الله صلعم من انفق نفقة في سبيل الله كتب الله له سبعمائة ضعف اخرجه
الترمذي والنسائي ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة الباء زائدة ومثله الم يعلم بان الله يرى
وقال المبرد اي بانفسكم تعبيرا بالبعض عن الكل كقوله بما كسبت ايديكم وقيل هذا مثل مضروب
يقال فلان القى بيده في امر كذا اذا استسلم لان المستسلم في القتال يلقي سلاحه بيديه فكذلك
فعل كل عاجز في اي فعل كان وقال قوم التقدير ولا تلقوا انفسكم بايديكم وعبر بالايدي
عن الانفس لان بها البطش والحركة والتهلكة مصدر من هلك يهلك هلاكا وهلكا وتهلكة
اي لا تاخذوا فيما يهلككم قال اليزيدي التهلكة من نوادر المصادر ليست مما يجري على القياس
وللسلف في معنى الاية اقوال قال حذيفة نزلت في النفقة اي تركها في سبيل الله مخافة
العيلة وروي نحوه عن ابن عباس وعكرمة والحسن وقال الحسن هو البخل وقال زيد بن اسلم
هو ان يهلك رجل من الجوع والعطش ومن المشي في البحث وقال ابو ايوب كانت التهلكة الاقامة
في الاموال واصلاحها وترك الغزو وقال براء بن عازب هو الرجل يذنب الذنب فيلقي بيديه
فيقول لا يغفر الله لي ابدا وروي عن النعمان بن بشير نحوه وقيل انه القنوط وقيل عذاب الله
وقيل غير ذلك والحق ان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فكلما يصدق عليه انه تهلكة
في الدين او الدنيا فهو داخل في هذا وبه قال ابن جرير الطبري ومن جملة ما يدخل تحت الاية
ان يقتحم الرجل في الحرب فيحمل على الجيش مع عدم قدرته على التخلص وعدم تاثيره لاثر ينفع المجاهدين
ولا يمنع من دخول هذا تحت الاية انكار من انكره من الذين رووا السبب فانهم ظنوا ان الاية
لا تجاوز سببها وهو ظن تدفعه لغة العرب واحسنوا اي في الانفاق في الطاعة او الظن
بالله في اخلافه عليكم وقال رجل من الصحابة معناه ادّوا الفرائض وقيل لا تقتروا ولا تسرفوا
ان الله يحب المحسنين المنفقين في سبيله الظانين به حسنا واتموا الحج والعمرة لله اختلف
العلماء في المعنى المراد باتمام الحج والعمرة فقيل اداءهما والاتيان بهما من دون ان يشوبهما
بشيء مما هو محظور ولا يخل بشرط ولا فرض كقوله تعالى فاتمهن وقوله ثم اتموا الصيام الى الليل وقال
سفيان الثوري اتمامهما ان تخرج لهما لا لغيرهما وقيل اتمامهما ان يفرد كل واحد منهما من غير تمتع
ولا قران وبه قال ابن حبيب وقال مقاتل اتمامهما ان لا يستحلوا فيهما ما لا ينبغي لهم وقيل اتمامهما

ان يحرم لهما من دويرة اهله وقيل ان ينفق في سفرهما الحلال الطيب وقد اخرج ابن ابي حاتم وابو نعيم فى الدلائل وابن عبد البر فى التمهيد عن يعلى بن امية قال جاء رجل الى النبي صلعم وهو بالجعرانة وعليه جبة وعليه اثر خلوق فقال كيف تامرني يا رسول الله صلعم ان اصنع في عمرتي فانزل الله واتموا الحج والعمرة لله فقال رسول الله صلعم اين السائل عن العمرة فقال ها انا ذا قال اخلع الجبة واغسل عنك اثر الخلوق ثم ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك وقد اخرجه الشيخان وغيرهما من حديثه ولكن فيهما انه انزل عليه بعد السوال ولم يذكرا ما هو الذي انزل عليه وقال ابن عباس تمام الحج يوم النحر اذا رمى جمرة العقبه وزار البيت فقد حل وتمام العمرة اذا طاف بالبيت وبالصفا وبالمروة فقد حل وقد ورد في فضل الحج والعمرة احاديث كثيرة ليس هذا موطن ذكرها وقد اتفقت الامة على وجوب الحج على من استطاع اليه سبيلا واستدل بهذه الاية على وجوب العمرة لان الامر باتمامها امر بها وبذلك قال علي وابن عمر وابن عباس وعطاء وطاوس ومجاهد والحسن وابن سيرين والشعبي وسعيد بن جبير ومسروق وعبد الله بن شداد والشافعي واحمد واسحق وابو عبيد وابن الجهم من المالكية وقال مالك والنخعي واصحاب الراي كما حكاه ابن المنذر عنهم انها سنة وحكي عن ابي حنيفة انه يقول بالوجوب ومن القائلين بانها سنة ابن مسعود وجابر بن عبد الله ومن جملة ما استدل به الاولون ما ثبت عنه صلعم في الصحيح انه قال لاصحابه من كان معه هدي فليهل بحج وعمرة و ثبت عنه ايضا في الصحيح انه قال دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمه واخرج الدارقطني والحاكم من حديث زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلعم ان الحج والعمرة فريضتان لا يضرك بايهما بدأت واستدل الاخرون بما اخرجه الشافعي في الام وعبد الرزاق وابن ابي شيبة وعبد بن حميد عن ابي صالح الحنفي قال قال رسول الله صلعم الحج جهاد والعمرة تطوع واخرج ابن ماجة عن طلحة بن عبيد الله مرفوعا مثله واخرج ابن ابي شيبة وعبد بن حميد والترمذي وصححه عن جابر ان رجلا سأل رسول الله صلعم عن العمرة اواجبة هي قال لا وان تعتمر واخير لكم واجابوا عن الاية والاحاديث المصرحة بانها فريضة بحمل ذلك على انه قد وقع الدخول فيها وهي بعد الشروع فيها واجبة بلا خلاف وهذا وان كان فيه بعد لكنه يجب المصير اليه جمعا بين الادلة

ولا سيما بعد تصريحه صلى الله عليه وسلم بما تقدم في حديث جابر من عدم الوجوب وعلى هذا يحمل ما
ورد مما فيه دلالة على وجوبهما كما اخرجه الشافعي في الام ان في الكتاب الذي كتبه النبي
صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم ان العمرة هي الحج الاصغر وكحديث ابن عمر عند البيهقي في الشعب قال جاء
رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اوصني فقال تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتي
الزكوة وتصوم شهر رمضان وتحج وتعتمر وتسمع وتطيع وعليك بالعلانية واياك والسر وهكذا
ينبغي حمل ما ورد من الاحاديث التي قرن فيها بين الحج والعمرة في انهما من افضل الاعمال وانهما
كفارة لما بينهما وانهما يهدمان ما كان قبلهما ونحو ذلك واركان الحج خمسة الاحرام والوقوف
بعرفة والطواف والسعي والحلق والتقصير واركان العمرة اربعة الاحرام والطواف والسعي و
الحلق والتقصير ويعني الاية ان تمام الحج والعمرة فان احصرتم اصل الحصر في اللغة الحبس و
التضييق قال ابو عبيدة والكسائي والخليل انه يقال احصر بالمرض وحصر بالعدو وفي المجمل
لابن فارس العكس ورجح الاول ابن العربي قال وهو رأي اكثر اهل اللغة وقال الزجاج انه كذلك
عند جميع اهل اللغة وقال الفراء هما بمعنى واحد في المرض والعدو ووافقه على ذلك ابو عمرو الشيباني
فقال حصرني الشيء واحصرني اي حبسني وبسبب هذا الاختلاف بين اهل اللغة اختلف ائمة الفقه في
معنى الاية فقالت الحنفية المحصر من يصير ممنوعا من مكة بعد الاحرام بمرض او عدو او غيره وقالت
الشافعية واهل المدينة المراد بالاية حصر العدو وقد ذهب جمهور العلماء الى ان المحصر بعدو
يحل حيث احصر وينحر هديه ان كان ثم هدي ويحلق راسه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم هو واصحابه في
الحديبية فما استيسر من الهدي اي ان حصرتم دون تمام الحج والعمرة فحللتم فالواجب او فعليكم
او فانحروا او فاهدوا ما تيسر يقال يسر الامر واستيسر كما يقال صعب واستصعب وليس السين
للطلب والهدي والهدي لغتان وهما جمع هدية وهي ما يهدى الى البيت من بدنة او غيرها
ويقال في جمع الهدي اهداء واختلف اهل العلم في المراد بقوله ما استيسر فذهب الجمهور الى
انه شاة وقال ابن عمر وعائشة وابن الزبير جمل او بقرة وقال الحسن اعلى الهدي بدنة واوسطه
بقرة وادناه شاة وصنف الهدي ترتيب وتعديل كما اشار له ابن المقرى ولا تحلقوا رؤسكم
حتى يبلغ الهدي محله هو خطاب لجميع الامة من غير فرق بين محصر وغير محصر واليه ذهب جمع

من اهل العلم وذهبت طائفة الى انه خطاب للمحصرين خاصة اي لا تحلوا من الاحرام حتى تعلموا ان الهدي الذي بعثتموه الى الحرم قد بلغ محله وهو الموضع الذي يحل فيه ذبحه واختلفوا في تعيينه فقال مالك والشافعي هو موضع الحصر اقتداء برسول الله صلعم حيث احصر في عام الحديبية وقال ابو حنيفة هو الحرم لقوله تعالى ثم محلها الى البيت العتيق واجيب عن ذلك بان المخاطب به هو الامن الذي يمكنه الوصول الى البيت واجاب الحنفية عن نحره صلعم بالحديبية بان طرف الحديبية الذي الى اسفل مكة هو من الحرم ورد بان المكان الذي وقع فيه النحر ليس هو من الحرم

فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ المراد بالمرض هنا ما يصدق عليه مسمى المرض لغة والمراد بالاذى من الراس ما فيه من قمل او صلع او جراح ونحو ذلك فمن حلق فعليه فدية وقد بينت السنة ما اطلق هنا من الصيام والصدقة والنسك فثبت في الصحيح ان رسول الله صلعم راى كعب بن عجرة وهو محرم وقمله تتساقط على وجهه فقال ايؤذيك هوام راسك قال نعم فامره ان يحلق ويطعم ستة مساكين او يهدي شاة او يصوم ثلاثة ايام وقد ذكر ابن عبد البر انه لا خلاف بين العلماء ان النسك هنا هو شاة وحكى عن الجمهور ان الصوم هنا ثلثة ايام والاطعام لستة مساكين وروي عن الحسن وعكرمة ونافع انهم قالوا الصوم في فدية الاذى عشرة ايام والاطعام لعشرة مساكين والحديث الصحيح المتقدم يرد عليهم ويبطل قولهم وقد ذهب مالك والشافعي وابو حنيفة واصحابهم وداود الى ان الاطعام في ذلك مدان بمد النبي صلعم اي لكل مسكين وقال الثوري نصف صاع من بر او صاع من غيره وروي ذلك عن ابي حنيفة قال ابن المنذر وهذا غلط لان في بعض اخبار كعب ان النبي صلعم قال له تصدق بثلثة اصوع من تمر على ستة مساكين واختلفت الرواية عن احمد فروي عنه مثل قول مالك والشافعي وروي عنه انه ان اطعم برا فمد لكل مسكين وان اطعم تمرا فنصف صاع واختلفوا في مكان هذه الفدية فقال عطاء ما كان من دم فبمكة وما كان من طعام او صيام فحيث شاء وبه قال اصحاب الراي وقال طاؤس والشافعي الاطعام والدم لا يكونان الا بمكة والصوم حيث شاء وقال مالك ومجاهد حيث شاء في الجميع وهو الحق لعدم الدليل على تعيين المكان وهذا الدم دم تخيير وتقدير فَإِذَا أَمِنْتُمْ اي برأتم من المرض وقيل من خوفكم من العدو على الخلاف السابق ولكن الامن من العدو اظهر من

استعمال امرهم في ذهاب المرض فيكون مقويا القول من قال ان قوله فان احصر ثم المراد به الاحصار من العدو وكما ان قوله فمن كان منكم مريضا يقوي قول من قال بذلك لافراد عذر المرض بالذكر وقد وقع الخلاف هل المخاطب بهذا هم المحصرون خاصة ام جميع الامة على حسب ما سلف فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ يعني ان يحرم الرجل بعمرة ثم يقيم حلالا بمكة الى ان يحرم بالحج فقد استباح بذلك مالا يحل للمحرم استباحته وهو معنى تمتع واستمتع ولا خلاف بين اهل العلم في جواز التمتع بل هو افضل انواع الحج عند اهل التحقيق فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وهو شاة يذبحها يوم النحر فلو ذبحها قبله بعد ما احرم بالحج اجزأه عند الشافعي ولا يجزئه ذبحه عند ابي حنيفة قبل يوم النحر وهذا الدم دم ترتيب وتقدير كما ذكره ابن المقري وقد اشتملت هذه الآيات على ثلثة انواع من انواع الدم الواجب في النسك وبقي الرابع يذكر في المائدة في قوله لا تقتلوا الصيد وانتم حرم الاية وهو دم تخيير وتعديل ويجب في شيئين صيد وشجر فَمَن لَّمْ يَجِدِ الهدي اما لعدم المال او لعدم الحيوان فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي ايام الْحَجِّ وهي من عند شروعه في الاحرام الى يوم النحر ومع ذلك يجوز ذبحه قبل الاحرام به على القاعدة من ان كل حق مالي تعلق بسببين جاز تقديمه على ثانيهما وقيل يصوم قبل يوم التروية ويوم عرفة وقيل ما بين ان يحرم بالحج الى يوم عرفة وقيل يصومهن من اول عشر ذي الحجة وقيل ما دام بمكة وقيل انه يجوز ان يصوم الثلاث قبل ان يحرم وقد جوز بعض اهل العلم صيام ايام التشريق لمن لم يجد الهدي ومنعه آخرون وبه قال الشافعي وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ اي الى الاوطان والاهل قال احمد واسحق يجزيه الصوم في الطريق ولا يتضيق عليه الوجوب الا اذا وصل وطنه وبه قال الشافعي وقتادة والربيع ومجاهد وعطاء وعكرمة والحسن وغيرهم وقال مالك اذا رجع من منى فلا باس ان يصوم والاول ارجح وقد ثبت في الصحيح من حديث ابن عمر انه قال صلعم فمن لم يجد فليصم ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله فبين صلعم ان الرجوع المذكور في الاية هو الرجوع الى الاهل وثبت ايضا في الصحيح من حديث ابن عباس بلفظ وسبعة اذا رجعتم الى مصاركم وقيل اذا فرغتم من اعمال الحج وبه قال ابو حنيفة والاول اولى وفيه التفات عن الغيبة وانما قال سبحانه تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ مع ان كل احد يعلم ان الثلاثة والسبعة عشرة لدفع ان يتوهم متوهم التخيير بين الثلثة الايام في الحج والسبعة اذا

نخع قاله الزجاج وقال المبرد ذكر ذلك ليدل على انقضاء العدد لئلا يتوهم متوهم انه قد بقي منه شيء بعد ذكر السبعة وقيل هو توكيد كما تقول كتبت بيدي وقد كانت العرب تاتي بمثل هذه الفذلكة فيما دون هذا العدد وقوله كاملة توكيد آخر بعد الفذلكة لزيادة التوصية بصيامها وان لا ينقص من عددها والمعنى كاملة يعني في الثواب والاجر يعني ان ثواب صيام العشرة كثواب الذبح لا ينقص عنه شيئاً وقيل كاملة في قيامها مقام الهدي ذٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الاشارة قيل هي راجعة الى التمتع فيدل على انه لا متعة لحاضري المسجد الحرام كما يقوله ابو حنيفة واصحابه قالوا ومن تمتع منهم كان عليه دم وهو دم جناية لا يأكل منه وقيل انها راجعة الى الحكم وهو وجوب الهدي والصيام على من تمتع فلا يجب ذلك على من كان من حاضري المسجد الحرام كما يقوله الشافعي ومن وافقه والمراد من لم يكن ساكناً في الحرم او من لم يكن ساكناً في المواقيت فما دونها على الخلاف في ذلك بين الائمة قال مالك هم اهل مكة وقال طاؤس اهل الحرم وقال ابن جريج هم اهل عرفة والرجيع وضجنان ونخلة وقال الشافعي من كان وطنه من مكة على اقل من مسافة القصر وقال ابو حنيفة هم اهل الميقات والمواقيت ذو الحليفة والجحفة وقرن ويلملم وذات عرق وقيل من تلزمه الجمعة فيه قال السيوطي والاهل كناية عن النفس اي نفس المحرم اي ذلك لمحرم لم يكن هو نفسه حاضر المسجد الحرام وهذا معنى سخيف والاولى ما قاله غيره وحكى الرملي عن الطبري ان المراد بالاهل الزوجة والاولاد الذين تحت حجره دون الآباء والاخوة وَاتَّقُوا اللّٰهَ اي فيما فرض عليكم في هذه الاحكام وقيل هو امر بالتقوى على العموم وتحذير من شدة عقاب الله سبحانه وَاعْلَمُوا أَنَّ اللّٰهَ اظهار في موضع الاضمار لتربية المهابة في روع السامع شَدِيدُ الْعِقَابِ لمن خالف امره وتهاون بحدوده وارتكب مناهيه وهو من باب اضافة الصفة المشبهة الى مرفوعها الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ اي وقت الحج اشهر اي وقت عمل الحج وقيل التقدير الحج في اشهر وقيل غير ذلك وقد اختلف في الاشهر المعلومات فقال ابن مسعود وابن عمر وعطاء والربيع ومجاهد والزهري هي شوال وذو القعدة وذو الحجة كله وبه قال مالك وقال ابن عباس والسدي والشعبي والنخعي هي شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وبه قال ابو حنيفة والشافعي واحمد وغيرهم وقد روي ايضاً عن مالك وتظهر فائدة الخلاف فيما وقع

من اعمال الحج بعد يوم النحر فمن قال ان ذا الحجة كله من الوقت لم يلزمه دم التاخير ومن قال ليس الا العشر منه قال يلزمه دم التاخير وقد استدل بهذه الآية من قال انه لا يجوز الاحرام بالحج قبل اشهر الحج وهو عطاء وطاؤس ومجاهد والاوزاعي والشافعي وابو ثور قالوا فمن احرم بالحج قبلها احل بالعمرة ولا يجزيه عن احرام الحج كمن دخل في صلاة قبل وقتها فلا تجزيه وقال احمد وابو حنيفة انه مكروه فقط وروي نحوه عن مالك والمشهور عنه جواز الاحرام بالحج في جميع السنة من غير كراهة وروي مثله عن ابي حنيفة وعلى هذا القول ينبغي ان ينظر في فائدة توقيت الحج بالاشهر المذكورة في الآية وقد قيل ان النص عليها لزيادة فضلها وقد روى القول بجواز الاحرام في جميع السنة عن اسحق بن راهويه وابراهيم النخعي والثوري والليث بن سعد واحتج لهم بقوله تعالى يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج فجعل الاهلة كلها مواقيت للحج ولم يخص الثلاثة الاشهر ويجاب بان هذه الآية عامة وتلك خاصة والخاص مقدم على العام ومن جملة ما احتجوا به القياس للحج على العمرة فكما يجوز الاحرام للعمرة في جميع السنة كذلك يجوز للحج ولا يخفى ان هذا القياس مصادم للنص القرآني فهو باطل والحق ما ذهب اليه الاولون ان كانت الاشهر المذكورة في قوله الحج اشهر مختصة بالثلاثة المذكورة بنص او اجماع فان لم يكن كذلك فالاشهر جمع شهر وهو من جموع القلة يتردد ما بين الثلاثة الى العشرة والثلاثة هي المتيقنة فيجب الوقوف عندها ومعنى معلومات ان الحج في السنة مرة واحدة في اشهر معلومات من شهورها ليس كالعمرة او المراد معلومات ببيان النبي صلى الله عليه وسلم او معلومات عند المخاطبين لا يجوز التقدم عليها ولا التاخر عنها ﴿فمن فرض على نفسه فيهن الحج﴾ اي اوجبه عليها والزمه اياها واصل الفرض في اللغة الحز والقطع ومنه فرضة القوس والنهر والجبل ففرضية الحج لازمة للعبد الحر كلزوم الحز للقوس وقيل معنى فرض ابان وهو ايضا يرجع الى القطع لان من قطع شيئا فقد ابانه عن غيره وقال ابن مسعود الفرض الاحرام وقال ابن الزبير الاهلال وروي نحو ذلك عن جماعة من التابعين والمعنى في الآية فمن الزم نفسه واوجب عليها فيهن الحج بالشروع فيه بالنية قصدا باطنا وبالاحرام فعلا ظاهرا وبالتلبية نطقا مسموعا وقال ابو حنيفة ان الزامه نفسه يكون بالتلبية او بتقليد الهدي وسوقه وقال الشافعي تكفي النية في الاحرام بالحج

فلا رفث قال ابن عباس وابن جبير والسدي وقتادة والحسن وعكرمة والزهري
ومجاهد ومالك هو الجماع وفي رواية عن ابن عباس هو غشيان النساء والتقبيل والغمز وقال
ابن عمر وطاؤس وعطاء وغيرهم الرفث الافحاش بالكلام والخنا والقول القبيح وعلى هذا التلفظ
به في غيبة النساء لا يكون رفثا وقال ابو عبيدة الرفث اللغا من الكلام ولا فسوق اصله الخروج
عن حدود الشرع وعن الطاعة وقيل هو الذبح للاصنام وقيل التنابز بالالقاب وقيل السباب
وقال ابن عمر هو ما نهى عنه المحرم في حال الاحرام من قتل الصيد وتقليم الاظفار واخذ الشعر
وما اشبه ذلك والظاهر انه لا يختص بمعصية متعينة وانما خصصه من خصصه بما ذكر باعتبار
انه قد اطلق على ذلك المفرد اسم الفسوق كما قال سبحانه في الذبح للاصنام او فسقا اهل لغير الله به
وقال التنابز بئس الاسم الفسوق وقال صلعم سباب المسلم فسوق ولا يخفى على عارف ان اطلاق
اسم الفسوق على فرد من افراد المعاصي لا يوجب اختصاصه به ولا جدال مشتق من الجدل
وهو القتل والمراد به هنا المماراة وقيل السباب وقيل الفخر بالآباء والظاهر الاول ومعنى النفي لهذه
الامور النهي عنها واخرج الطبراني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم الرفث التعريض للنساء
بالجماع والفسوق المعاصي كلها والجدال جدال الرجل صاحبه وروي نحو هذا عن جماعة من
التابعين بعبارات مختلفة قال ابن عباس الجدال هو المراد قيل هو قول الرجل الحج اليوم ويقول
آخر الحج غدا وقيل هو ما كان عليه اهل الجاهلية كان بعضهم يقف بعرفة وبعضهم بمزدلفة وبعضهم
يحج في ذي القعدة وبعضهم في ذي الحجة وكل يقول الصواب فيما فعلته فاخبر الله ان امر الحج قد استقر
على ما فعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا خلاف فيه بعد ذلك في الحج اي في ايامه ونكتة
الاظهار كمال الاعتناء بشأنه والاشعار بعلة الحكم فان زيارة البيت المعظم والتقرب بها من
موجبات ترك الامور المذكورة وايثار النفي للمبالغة في النهي والدلالة على ان ذلك حقيق
بان لا يقع فان ما كان منكرا مستقبحا في نفسه ففي خلال الحج اقبح كلبس الحرير في الصلوة لانه
خروج عن مقتضى الطبع والعادة الى محض العبادة ظاهر الآية في الثلاثة خبر ومعناه نهي
وانما نهي عن ذلك وان كان اجتنابها في كل الاحوال والازمان واجبا لانها في الحج اسمج وافظع
منه في غيره وقيل معناه ولا شك في الحج انه في ذي الحجة فابطل النسئ وعن ابي هريرة قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه اخرجه البخاري
ومسلم وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللهُ حث على الخير بعد ذكر الشر وعلى الطاعة بعد ذكر
المعصية وهو ان يستعملوا مكان الرفث الكلام الحسن ومكان الفسوق البر والتقوى
ومكان الجدال الوفاق والاخلاق الجميلة وفيه ان كلما يفعلونه من ذلك فهو معلوم عند الله
لا يفوت منه شيء وَتَزَوَّدُوا اما يبلغكم لسفركم فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى اي ما يتقي به سوال الناس
وغيره فيه الامر باتخاذ الزاد لان بعض العرب كانوا يقولون كيف نحج بيت ربنا ولا يطعمنا
فكانوا يحجون بلا زاد ويقولون نحن متوكلون على الله سبحانه ثم يقدمون فيسألون الناس
ويكونون كلا عليهم فانزل الله هذه الاية اخرجه عبد بن حميد والبخاري وابو داود والنسائي
وغيرهم عن ابن عباس وقد روي عن جماعة من التابعين مثل ذلك قال ابن الجوزي قد لبس
ابليس على قوم يدعون التوكل فخرجوا بلا زاد وظنوا ان هذا هو التوكل وهم على غاية من الخطاء
وقيل المعنى تزودوا لمعادكم من الاعمال الصالحة فان خير الزاد التقوى والاول ارجح كما دل
عليه سبب نزول الاية وفيه اخبار بان خير الزاد اتقاء المنهيات فكانه قال اتقوا الله في اتيان
ما امركم به من الخروج بالزاد فان خيره التقوى وقيل المعنى فان خير الزاد ما اتقى به المسافر من
التهلكة والحاجة الى السوال والتكفف وَاتَّقُونِ اي وخافوا عقابي وقيل اشتغلوا بتقواي وفيه
تنبيه على كمال عظمة الله جل جلاله يَا أُولِي الْأَلْبَابِ فيه التخصيص لاولي الالباب بالخطاب بعد
حث جميع العباد على التقوى لان ارباب الالباب والعقول هم القابلون لاوامر الله الناهضون
بها ولب كل شيء خالصه لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فيه الترخيص لمن حج
في التجارة ونحوها من الاعمال التي يحصل بها شيء من الرزق وهو المراد بالفضل هنا ومنه قوله
تعالى فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله اي لا اثم عليكم في ان تبتغوا في مواسم الحج رزقا
ونفعا وهو الربح في التجارة مع سفركم لتادية ما افترضه عليكم من الحج نزل رد الكراهتهم ذلك و
الحق ان الاذن في هذه التجارة جار مجرى الرخص وتركها اولى لقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين والاخلاص هو ان لا يكون له حامل على الفعل سوى كونه عبادة فَإِذَا
أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ يقال فاض الاناء اذا امتلاء ماء حتى ينصب من نواحيه ورجل فياض

اي مثل فعة يل ه بالعطاء ومعناه افضتم انفسكم فترك ذكر المفعول كما ترك في قولهم دفعوا من موضع كذا وعرفات اسم لتلك البقعة كاذرعات اي موضع الوقوف وعرفة اسم اليوم وسميت عرفات لان الناس يتعارفون فيها وقيل ان آدم التقي هو وحوّا فيها فتعارفا وقيل غير ذلك قال ابن عطية والظاهر انه اسم مرتجل كسائر اسماء البقاع الاعلى القولين اصله جمع واستدل بالآية على وجوب الوقوف بعرفة لان الافاضة لاتكون الابعده ولا يتم الحج الابه ووقت الافاضة من عرفات بعد غروب الشمس فاذا غربت دفع منها واخر صلوة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء بمزدلفة فَاذْكُرُوا اللّٰهَ المراد بذكر الله هنا دعاؤه ومنه التلبية والتكبير اي اذكروه لذاته من غير ملاحظة نعمه لانه تعالى يستحق الحمد من حيث ذاته ومن حيث انعامه على الخلق فحصلت المغائرة بين هذا وقوله واذكروه كما هداكم وقيل المراد بالذكر صلوة المغرب والعشاء بالمزدلفة جمعا وقد اجمع اهل العلم على ان السنة ان يجمع الحاج بينهما فيها عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ سمي مشعرا من الشعار وهو العلامة والدعاء عنده من شعائر الحج ووصف بالحرام لحرمته من التحريم وهو المنع فهو ممنوع من ان يفعل فيه مالم يؤذن فيه وفي الحديث انه صلعم وقف به يذكر الله ويدعو حتى اسفر جدا رواه مسلم اي دخل في السفر بفتحتين وهو بياض النهار قاله الشوبري والمشعر هو جبل قزح الذي يقف عليه الامام وقيل هو ما بين جبلي المزدلفة من مازمي عرفة الى وادي محسر وَاذْكُرُوهُ ذكرا احسنا كَمَا هَدَاكُمْ هداية حسنة وكرر الامر بالذكر تاكيدا وقيل الاول امر بالذكر عند المشعر الحرام والثاني امر بالذكر على حكم الاخلاص وقيل المراد بالثاني تعديد النعمة عليهم والكاف للتعليل وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ الضمير في قبله عائد الى الهدى وقيل الى القرآن وقيل الى الرسول والضالين الجاهلين بالايمان والطاعة قاله الخطيب وقيل جاهلين لاتعرفون كيف تذكرونه وتعبدونه ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ فيه الخطاب للحمس من قريش لانهم كانوا لا يقفون مع الناس بعرفات بل كانوا يقفون بالمزدلفة وهي من الحرم فامروا بذلك وقد ورد في هذا المعنى روايات عن الصحابة والتابعين عند البخاري ومسلم وغيرهما وعلى هذا يكون ثم لعطف جملة على جملة بمعنى الواو لا للترتيب وقيل الخطاب لجميع الامة والمراد بالناس ابراهيم اي افيضوا من حيث افاض ابراهيم فيحتمل ان يكون امرالهم بالافاضة من عرفة ويحتمل ان تكون افاضة

اخرى وهي التي من مزدلفة وعلى هذا يكون ثم على بابها للترتيب في الذكر لا في الزمان الواقع فيه الاجمال وقد رجح هذا الاحتمال الاخير ابن جرير الطبري وهو الذي يقتضيه ظاهر القرآن وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ اي من مخالفتكم في الموقف ولجميع ذنوبكم وانما امروا بالاستغفار لانهم في مساقط الرحمة ومواطن القبول ومظنات الاجابة وقيل ان المعنى استغفروا الذي كان مخالفا لسنة ابراهيم وهو وقوفكم بالمزدلفة دون عرفة وقد وردت احاديث كثيرة في المغفرة لاهل عرفة ونزول الرحمة عليهم واجابة دعائهم إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ اي الساتر لذنوب عباده برحمته وفيه دليل على انه يقبل التوبة من عباده التائبين ويغفر لهم فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَـٰسِكَكُمْ المراد بالمناسك اعمال الحج ومنه قوله صلى الله عليه وآله وسلم خذوا عني مناسككم اي فاذا فرغتم من اعمال الحج وقيل المراد بها الذبائح وذلك بعد رمي جمرة العقبة والاستقرار بمنى فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا انما قال سبحانه ذلك لان العرب كانوا اذا فرغوا من حجهم يقفون عند الجمرة وقيل عند البيت فيذكرون مفاخر آبائهم ومناقب اسلافهم بالمنثور والمنظوم من الكلام الفصيح وغرضهم بذلك الشهرة والسمعة والرفعة فلما من الله عليهم بالاسلام امرهم بذكره مكان ذلك الذكر ويجعلونه ذكرا مثل ذكرهم لآبائهم او اشد من ذكرهم لآبائهم والذكر هو بالتمجيد والتحميد والتهليل والتسبيح والتكبير والثناء عليه وقيل او بمعنى الواو اي واكثروا ذكر الله تعالى من ذكركم للآباء لانه هو المنعم عليكم وعلى آبائكم فهو المستحق للذكر والحمد مطلقا فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ لما ارشد سبحانه عباده الى ذكره وكان الدعاء نوعا من انواع الذكر جعل من يدعوه منقسما الى قسمين احدهما يطلب حظ الدنيا ولا يلتفت الى حظ الآخرة والقسم الآخر يطلب الامرين جميعا والخلاق النصيب اي ما لهذا الداعي في الآخرة من نصيب لان همه مقصور على الدنيا لا يريد غيرها ولا يطلب سواها وفي هذا الخبر معنى النهي عن الاقتصار على طلب الدنيا والذم لمن جعلها غاية رغبته ومعظم مقصوده عن ابي هريرة عن النبي صلعم قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطي رضي وان لم يعط سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش اخرجه البخاري وهذا دعاء

عليه بالهلاك وفي الباب احاديث كثيرة وانما كان سوال المشركين للدنيا ولم يطلبوا التوبة والمغفرة ونعيم الاخرة لانهم كانوا ينكرون البعث ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ قد اختلف في تفسير الحسنتين المذكورتين في الاية فقيل هما ما يطلبه الصالحون في الدنيا من العافية وما لا بد منه من الرزق وما يطلبونه في الاخرة من نعيم الجنة والرضاء وقيل المراد بحسنة الدنيا الزوجة الحسناء وبحسنة الاخرة الحور العين وقيل حسنة الدنيا العلم والعبادة وحسنة الاخرة الجنة وقيل الاولى العمل الصالح والثانية المغفرة والثواب وقيل من آتاه الله الاسلام والقرآن واهلا ومالا فقد اوتي فيهما حسنة وقيل غير ذلك مما لا فائدة في ذكره قال القرطبي والذي عليه اكثر اهل العلم ان المراد بالحسنتين نعيم الدنيا والاخرة قال وهذا هو الصحيح فان اللفظ يقتضي هذا كله فان حسنة نكرة في سياق الدعاء فهو محتمل لكل حسنة من الحسنات على البدل وحسنة الاخرة الجنة باجماع انتهى ﴿أُولَٰئِكَ﴾ اشارة الى الفريق الثاني فقط ﴿لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا﴾ اي من جنس ما ﴿كَسَبُوا﴾ من الاعمال اي من ثوابها او من جملة اعمالهم الدعاء فما اعطاهم الله بسببه من الخير فهو مما كسبوا وقيل معناه من اجل ما كسبوا وهو بعيد وقيل قوله اولئك اشارة الى الفريقين جميعا اي للاولين نصيب من الدنيا ولا نصيب لهم في الاخرة وللاخرين نصيب مما كسبوا في الدنيا والاخرة ﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ الحساب مصدر كالمحاسبة واصله العدد والمراد هنا المحسوب سمي حسابا تسمية للمفعول بالمصدر والمعنى ان حسابه لعباده في يوم القيمة سريع مجيئه فبادروا ذلك باعمال الخير او انه وصف نفسه بسرعة حساب الخلائق على كثرة عددهم واعمالهم ليدل بذلك على كمال قدرته لانه تعالى لا يشغله شان عن شان ولا يحتاج الى آلة ولا اشارة ولا مساعدة فيحاسبهم في حالة واحدة كما قال تعالى ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة وقال السيوطي يحاسب الخلق كلهم في قدر نصف من نهار من ايام الدنيا لحديث بذلك انتهى وهذا تمثيل للسرعة لا تعيين لمقدار زمن الحساب وقيل معناه ان الله يعلم العباد بما لهم وعليهم وهذا ابعد وقيل المحاسبة المجازاة ويدل عليه قوله فحاسبناها حسابا شديدا وقيل معناه انه سريع القبول لدعاء عباده والاجابة لهم وقيل معنى الاية ان اتيان القيامة قريب لا محالة وفيه اشارة الى المبادرة بالتوبة

والذكر وسائر الطاعات وطلب الآخرة واذكروا الله يعني بالتوحيد والتعظيم والتكبير في
ادبار الصلوات وعند رمي الجمرات فقد ورد في الصحيح ان النبي صلعم كبر مع كل حصاة والخطاب
للحاج وغيره كما ذهب اليه الجمهور وقيل هو خاص بالحاج في أيام معدودات قال القرطبي
لا خلاف بين العلماء ان الايام المعدودات في هذه الآية هي أيام منى وهي ايام التشريق الثلاثة
وهي ايام رمي الجمار اولها اليوم الحادي عشر من ذي الحجة وهو مذهب الشافعي وبه قال ابن
عمر وابن عباس والحسن وعطاء ومجاهد وقتادة وقال ابراهيم الايام المعدودات ايام العشر
والايام المعلومات ايام النحر وكذا روي عن مكي والمهدوي قال القرطبي ولا يصح لما ذكرناه
من الاجماع على ما نقله ابو عمر بن عبد البر وغيره وعن ابي يوسف ان الايام المعلومات ايام النحر
قال لقوله تعالى ويذكروا اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام وقال محمد بن
الحسن هي ايام النحر الثلاثة يوم الاضحى ويومان بعده وهو قول علي وروي عن ابن عمر وهو مذهب
ابي حنيفة قال الكيا الطبري فعلى قول ابي يوسف ومحمد لا فرق بين المعلومات والمعدودات
لان المعدودات المذكورة في القرآن ايام التشريق بلا خلاف وروي عن مالك ان الايام
المعدودات والايام المعلومات يجمعها اربعة ايام يوم النحر وثلاثة ايام بعده فيوم النحر
معلوم غير معدود واليومان بعده معلومان معدودان واليوم الرابع معدود لا معلوم
وهو مروي عن ابن عمر وقال ابن زيد الايام المعلومات عشر ذي الحجة وايام التشريق و
اجمع العلماء على ان المراد بهذا هو التكبير عند رمي الجمرات مع كل حصاة يرمي بها في جميع
ايام التشريق وهو سنة بالاتفاق وعن نبيشة الهذلي قال قال رسول الله صلعم ايام التشريق
ايام اكل وشرب وذكر الله تعالى رواه مسلم ومن الذكر في هذه الايام التكبير وروى البخاري
عن ابن عمر انه كان يكبر بمنى تلك الايام وخلف الصلوات وعلى فراشه وفي فسطاطه
في مجلسه وفي ممشاه في تلك الايام جميعا وقد اختلف اهل العلم في وقته فقيل من صلوة
الصبح يوم عرفة الى العصر من اخر ايام التشريق فيكون التكبير على هذا في ثلث وعشرين
صلوة وهو قول علي بن ابي طالب ومكحول وبه قال ابو يوسف ومحمد وقيل من غداة عرفة
الى صلوة العصر من اخر النحر وبه قال ابو حنيفة وابن مسعود وعلى هذا يكون التكبير في

ثمان صلوات وقيل من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الصبح من آخر ايام التشريق وبه قال مالك والشافعي فيكون التكبير على هذا في خمسة عشر صلوة وهو قول ابن عباس وابن عمر ولفظ التكبير عند الشافعي الله اكبر ثلاثا نسقا وعند اهل العراق مرتين فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ اليومان هما يوم ثاني النحر ويوم ثالثه من ايام التشريق قال ابن عباس والحسن وعكرمة ومجاهد وقتادة والنخعي من رمي في اليوم الثاني من الايام المعدودات فلا حرج ومن تأخر الى الثالث فلا حرج فمعنى الآية كل ذلك مباح وعبر عنه بهذا التقسيم اهتماما وتاكيدا لان من العرب من كان يذم التعجل ومنهم من كان يذم التأخر فنزلت الآية رافعة للجناح في كل ذلك وقال علي وابن مسعود معنى الآية من تعجل فقد غفر له ومن تأخر فقد غفر له والآية قد دلت على ان التعجل والتأخر مباحان ولا بد من ارتكاب مجاز في قوله يومين من حيث انه جعل الواقع في احدهما واقعا فيهما كقوله نسيا حوتهما ويخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وجعلا له شركاء فيما آتاهما والناسي احدهما وكذلك المخرج منه والجاعل له احدهما او من حيث حذف المضاف اي في ثاني يومين والاول اولى لِمَنِ اتَّقَىٰ اي ان ذلك التخيير ودفع الاثم ثابت لمن اتقى لان صاحب التقوى يحترز عن كل ما يريبه فكان احق بتخصيصه بهذه الحكمة قال الاخفش التقدير ذلك لمن اتقى وقيل لمن اتقى بعد انصرافه من الحج عن جميع المعاصي وقيل لمن اتقى قتل الصيد وقيل معناه السلامة لمن اتقى وقيل اي الذكر لمن اتقى في حجه لانه الحاج في الحقيقة وَاتَّقُوا اللَّهَ اي في المستقبل وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ فيجازيكم باعمالكم وفيه حث على التقوى وهو عبارة عن فعل الواجبات وترك المحظورات وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا اي يروقك وتستحسنه ويعظم في قلبك حلاوة كلامه مما يتعلق بامر الدنيا والاعجاب استحسان الشيء والميل اليه والتعظيم له وقال الراغب العجب حيرة تعرض للانسان بسبب الشيء وليس هو شيئا له في ذاته حالة حقيقية بل هو بحسب الاضافات الى من يعرف السبب في حقيقته اعجبني كلامه اي ظهر لي ظهورا لم اعرف سببه انتهى لما ذكر سبحانه طائفة المسلمين بقوله ومن الناس من يقول عقب ذلك بذكر طائفة المنافقين وهم الذين يظهرون الايمان ويبطنون الكفر وقيل انها نزلت في قوم من المنافقين وقيل انها نزلت في كل من اضمر كفرا او نفاقا او كذبا واظهر بلسانه خلافه وَيُشْهِدُ

الله على ما في قلبه اي انه يحلف على ذلك فيقول اني بك مؤمن ولك محب او يقول الله يعلم اني اقول حقا واني صادق في قولي لك وان ما في قلبي موافق لقولي وهو الد الخصام اي شديد الخصومة يقال رجل الد وامراة لداء والخصام مصدر خاصم قاله الخليل وقيل جمع خصيم قاله الزجاج والمعنى انه اشد المخاصمين خصومة لكثرة جداله وقوة مراجعته والاضافة بمعنى في اي الد في الخصام وجعل الخصام الد على المبالغة اي شديد الجدال في الباطل كذاب في القول وقيل شديد القسوة في المعصية يتكلم بالحكمة ويعمل بالخطيئة عن عايشة عن النبي صلعم قال ابغض الرجال الى الله الالد الخصم اخرجه البخاري ومسلم واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها اي اذا ادبر وذهب عنك يا محمد صلعم وقيل انه بمعنى ضل وغضب وقيل انه بمعنى الولاية اي اذا كان واليا يفعل ما يفعله ولاة السوء من الفساد في الارض والسعي يحتمل ان يكون المراد به السعي بالقدمين الى ما هو فساد في الارض كقطع الطريق وقطع الارحام وحرب المسلمين وسفك دمائهم و يحتمل ان يكون المراد به العمل في الفساد وان لم يكن فيه سعي بالقدمين كالتدبير على المسلمين بما يضرهم واعمال الحيل عليهم وكل عمل يعمله الانسان بجوارحه او حواسه يقال له سعي وهذا هو الظاهر من هذه الاية ويهلك الحرث والنسل من عطف الخاص على العام فان الفساد اعم من ذلك فيشمل سفك الدماء ونهب الاموال وغير ذلك والمراد بالحرث الزرع والنسل الاولاد وقيل الحرث النساء قال الزجاج وذلك لان النفاق يؤدي الى تفريق الكلمة ووقوع القتال وفيه هلاك النسل وقال مجاهد الحرث نبات الارض والنسل نسل كل شيء من الحيوان الناس والدواب وعنه ايضا قال معنى الاية يلي في الارض فيعمل فيها بالعدوان والظلم فيحبس الله بذلك القطر من السماء فيهلك بحبس القطر الحرث والنسل وقال ابن عباس نسل كل دابة واصل الحرث في اللغة الشق ومنه المحراث لما يشق به الارض والحرث كسب المال وجمعه واصل النسل في اللغة الخروج والسقوط ومنه نسل الشعر ومنه ايضا الى ربهم ينسلون ومن كل حدب ينسلون ويقال لما خرج من كل انثى نسل لخروجه منها والله لا يحب الفساد يشمل كل نوع من انواعه من غير فرق بين ما فيه فساد الدين وما فيه فساد الدنيا واحتجت المعتزلة بهذه الاية على ان المحبة عبارة عن الارادة واجيب عنه بان الارادة معنى غير المحبة فان الانسان

قد يريد شيئا ولا يحبه ككل دواء المر يتناوله ولا يحبه فبان الفرق بينهما وقيل ان المحبة مدح
الشيء وتعظيمه والارادة بخلاف ذلك وَإِذَا قِيلَ لَهُ اي على سبيل النصيحة وهي مستانفة او معطوفة
على يعجبك اتَّقِ اللهَ اي خف الله في سرك وعلانيتك أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ العزة القوة
والغلبة من عزه يعزه اذا غلبه ومنه وعزني في الخطاب وقيل العزة هنا الحمية والانفة
وقيل المنعة وشدة النفس والمعنى حملته العزة على فعل الاثم من قولك اخذته بكذا اذا
حملته عليه والزمته اياه قاله الزمخشري وقيل اخذته العزة بما يؤثمه اي ارتكب الكفر للعزة
ومنه بل الذين كفروا في عزة وشقاق وقيل الباء في قوله بالاثم بمعنى اللام اي اخذته الحمية
عن قبول الوعظ للاثم الذي في قلبه وهو النفاق وقيل الباء بمعنى مع اي اخذته العزة مع الاثم
وقيل للسببية اي ان اثمه كان سببا لاخذ العزة له وفي هذه الآية التتميم وهو نوع
من علم البديع وهو عبارة عن ارداف الكلمة باخرى ترفع عنها اللبس وتقربها الى الفهم وذلك
ان العزة تكون محمودة ومذمومة فمن مجيئها محمودة قوله تعالى ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين
فلو اطلقت لتوهم فيها بعض من لا دراية له انها المحمودة فقيل بالاثم توضيحا للمراد فرفع اللبس
به قاله السمين قال ابن مسعود ان من اكبر الذنوب عند الله ان يقول الرجل لاخيه اتق
الله فيقول عليك بنفسك انت تأمرني وعن سفيان قال قال رجل لمالك بن مغول اتق الله
فسقط فوضع خده على الارض تواضعا لله فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ اي كافيه معاقبة وجزاء كما تقول
للرجل كفاك ما حل بك وانت تستعظم عليه ما حل به وحسب اسم فاعل وقيل اسم فعل وَلَبِئْسَ
الْمِهَادُ جمع المهد وهو الموضع المهيأ للنوم ومنه مهد الصبي وقيل اسم مفرد سمي به الفراش
الموطأ للنوم وسميت جهنم مهادا لانها مستقر الكفار وقيل المعنى انها بدل لهم من المهاد
كقوله فبشرهم بعذاب اليم وقال مجاهد بئسما مهدوا لانفسهم وقال ابن عباس بئس المنزل
وهذا من باب التهكم والاستهزاء وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ
يشري بمعنى يبيع اي يبيع نفسه في مرضاة الله كالجهاد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال
قتادة هم المهاجرون والانصار ومثله قوله تعالى وشروه بثمن بخس واصله الاستبدال ومنه
قوله ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة والمرضاة الرضا قال

ابن عباس نزلت في سرية الرجيع وكانت بعد احد وفي البخاري تمام قصته عن حديث
ابي هريرة فان شئت فارجع اليه وَاللّٰهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ وجه ذكر الرافة هنا انه اوجب عليهم
ما اوجبه ليجازيهم ويثيبهم عليه فكان ذلك رافة لهم ولطفا بهم ومن رافته ان جعل
النعيم الدائم في الجنة جزاء على العمل القليل المنقطع ومن رافته انه يقبل توبة عبده وانه لا
يكلف نفسا الا وسعها وان المصر على الكفر ولو مائة سنة اذا تاب ولو لحظة اسقط عنه
عقاب تلك السنين واعطاه الثواب الدائم ومن رافته ان نفس العباد واموالهم له ثم انه
يشتري ملكه بملكه فضلا منه ورحمة واحسانا وهذه اربعة اقسام اشتملت عليها تلك
الآيات الكريمات اولها راغب في الدنيا فقط ظاهرا وباطنا والثاني راغب فيها وفي الآخرة
كذلك والثالث راغب في الآخرة ظاهرا وفي الدنيا باطنا والرابع راغب في الآخرة ظاهرا و
باطنا معرض عن الدنيا كذلك يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً لما ذكر سبحانه
ان الناس ينقسمون الى ثلاث طوائف مؤمنين وكافرين ومنافقين امرهم بعد ذلك بان
يكونوا على ملة واحدة وانما اطلق على الثلاث الطوائف لفظ الايمان لان اهل الكتاب
مؤمنون بنبيهم وكتابهم والمنافق مؤمن بلسانه وان كان غير مؤمن بقلبه والسلم بفتح
السين وكسرها قال الكسائي معناهما واحد وكذا عند البصريين وهما جميعا يقعان للاسلام
والمسالمة وقال ابو عمرو بن العلاء انه بالفتح للمسالمة وبالكسر الاسلام وانكر المبرد هذه التفرقة
وقال الجوهري السلم بفتح السين وبكسر ويذكر ويؤنث واصله من الاستسلام والانقياد و
رجح الطبري انه هنا بمعنى الاسلام وقد حكى البصريون في سلم وسلم وسلم انها بمعنى واحد
وكافة حال من السلم او من ضمير المؤمنين فمعناه على الاول لا يخرج منكم احد وعلى الثاني
لا يخرج من انواع السلم شيء بل ادخلوا فيها جميعا اي في خصال الاسلام وهو مشتق من
قولهم كففت اي منعت اي لا يمتنع منكم احد من الدخول في الاسلام والكف المنع والمراد
به هنا الجميع وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ اي لا تسلكوا الطريق التي يدعوكم اليها الشيطان
وقيل لا تلتفتوا الى الشبهات التي تلقيها اليكم اصحاب الضلالة والغواية والاهواء المضلة
لان من اتبع سنة انسان فقد اتبع اثره وقد تقدم الكلام على خطوات إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ

يعني الشيطان وانه يحاول ايصال الضرر والبلاء الينا وان الله بين عداوته ما هي فكانه مبين وان لم يشاهد وهذا البيان بالنسبة لمن انار الله قلبه واما غيره فهو حليف فَإِنْ زَلَلْتُمْ اي تنحيتم عن طريق الاستقامة واصل الزلل في القدم ثم استعمل في الاعتقادات والاراء وغير ذلك يقال زل يزل زلا وزللا وزلولا اي دحضت قدمه والمعنى فان ملتم وضللتم واشركتم وعوجتم عن الحق مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ اي الحجج الواضحة والبراهين الصحيحة على ان الدخول في الاسلام هو الحق فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غالب لا يعجزه شيء عن الانتقام منكم حَكِيمٌ لا ينتقم الا بحق وفي الاية وعيد وتهديد لمن في قلبه شك ونفاق او عنده شبهة في الدين هَلْ يَنْظُرُونَ استفهام انكاري اي ينتظرون يقال نظرته وانتظرته بمعنى والمراد هل ينتظر الزالون التاركون للدخول في الاسلام والمتبعون خطوات الشيطان فهو التفات الى الغيبة للايذان بان سوء صنيعهم موجب للاعراض عنهم وحكاية جناياتهم لما عداهم من اهل الانصاف على طريق الاهانة إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ بما وعدهم من الحساب والعذاب استثناء مفرغ من مقدر اي ليس لهم شيء ينتظرونه الا اتيان العذاب وهذا مبالغة في توبيخهم فِي ظُلَلٍ جمع ظلة وهي ما يظلك وقال الاخفش وقد يحتمل ان يكون معنى الاتيان راجعا الى الجزاء فسمي الجزاء اتيانا كما سمي التخويف والتعذيب في قصة نمرود اتيانا فقال فاتى الله بنيانهم من القواعد وقال في قصة النضير فاتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وانما احتمل الاتيان هذا لان اصله عند اهل اللغة القصد الى الشيء فمعنى الاية هل ينظرون الا ان يظهر الله فعلا من الافعال مع خلق من خلقه يقصد الى مجازاتهم وقيل ان المعنى ياتيهم امر الله وحكمه وقيل ان قوله في ظلل بمعنى بظلل وقيل المعنى ياتيهم باسه في ظلل مِنَ الْغَمَامِ يعني السحاب الرقيق الابيض سمي بذلك لانه يغم اي يستر ووجه اتيان العذاب في الغمام على تقدير ان ذلك هو المراد لما في مجيء الخوف من محل الامن من الفضاعة وعظم الموقع لان الغمام مظنة الرحمة لا مظنة العذاب وهذا ابلغ في تنكيتهم وتخويفهم اخرج ابن مردويه عن ابن مسعود عن النبي صلعم قال يجمع الله الاولين والاخرين لميقات يوم معلوم قياما شاخصة ابصارهم الى السماء ينظرون فصل القضاء وينزل الله في ظلل من الغمام من العرش الى الكرسي وعن ابن عمر قال يهبط حين يهبط وبينه وبين خلقه سبعون

الف حجاب منها النور والظلمة والماء فيصوت الماء في تلك الظلمة صوتاً تنخلع له القلوب
وعن ابن عباس يأتي الله يوم القيامة في ظلل من السحاب قد قطعت طاقات والتقدير في ظلل
كائنة من الغمام ومن على هذا للتبعيض او من ناحية الغمام وهي على هذا الابتداء الغاية والملئكة
اي وتاتيهم الملئكة فانهم وسائط في اتيان امره تعالى بل هم الآتون بباسه على الحقيقة و
قرئ بالجر عطفاً على ظلل او على الغمام فتوصف الملئكة بكونها ظللا على التشبيه قال عكرمة و
الملئكة حوله وقيل حول الغمام وقيل حول الرب تعالى وهذه من آيات الصفات وللعلماء
فيها وفي احاديث الصفات مذهبان احدهما الايمان والتسليم لما جاء في آيات الصفات واحاديثها
ووجوب الاعتقاد بظاهرها والايمان بها كما جاءت واحالة علمها الى الله تعالى مع تنزيهه
سبحانه عن التشبيه والتمثيل والتحريف والتبديل والتعطيل وهو قول سلف هذه الامة و
ائمتها قال الكلبي هذا من الذي لا يفسر وكان ابن عيينة والزهري والاوزاعي ومالك وابن
المبارك والثوري والليث بن سعد واحمد بن حنبل واسحاق بن راهويه يقولون في هذه
الآية وامثالها اقرؤها كما جاءت بلا كيف ولا تشبيه ولا تاويل ولا تعطيل هذا مذهب اعلام
اهل السنة ومعتقد سلف الامة وانشد بعضهم في المعنى ~ عقيدتنا ان ليس مثل صفاته
ولا ذاته شيء عقيدة صائب + نسلم آيات الصفات باسرها + واجراؤها للظاهر المتقارب
ونؤيس عنها كنه فهم عقولنا + وتاويلنا فعل اللبيب المغالب + ونركب للتسليم سفنا فانها
للتسليم دين المرء خير المراكب + والثاني التاويل لها بما يناسب تنزيهه سبحانه وتعالى عندهم
وهو قول جمهور علماء المتكلمين واصحاب النظر كما قالوا في هذه الآية مجيء الله هو مجيء الآيات او
مجيء امر الله او عذاب الله فانكروا امرار الصفات على ظاهرها واجرائها على ما اراد الله وهذا
خلاف ما عليه سلف الامة وائمتها وقد اوضحنا ذلك في كتابنا الانتقاد الرجيح وبغية الرائد
بما لا يحتاج الناظر فيهما الى غيرهما **وَقُضِيَ الْأَمْرُ** عطف على يأتيهم داخل في حيز الانتظار وانما
عدل الى صيغة الماضي دلالة على تحققه فكانه قد كان او جملة مستانفة جيء بها للدلالة على
ان مضمونها واقع لا محالة اي وفرغ من الامر الذي هو اهلاكهم قال عكرمة قضي الامر اي قامت
الساعة **وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ** اي امور العباد في الآخرة لا الى غيره فالمراد من هذا اعلام الخلق

انه المجازي على الاعمال بالثواب والعقاب سَلْ بَنِيٓ إِسْرَآءِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُم مِّنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ المامور بالسوال هو النبي صلعم ويجوز ان يكون هو كل فرد من السائلين وهو سوال تقريع وتوبيخ والمسئول عنهم يهود المدينة وكم اما استفهامية للتقرير او خبرية للتكثير والاية هي البراهين التي جاء بها انبياءهم في امر محمد صلعم وقيل المراد بذلك الايات التي جاء بها موسى وهي تسع قال ابو العاليه اتاهم الله ايات بينات عصا موسى ويده واقطعهم البحر واغرق عدوهم وهم ينظرون وظلل من الغمام وانزل عليهم المن والسلوي واثبات المجيء للايات من الاستعارة وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ المراد بالنعمة هنا ما جاءهم من الايات وقال ابن جرير الطبري النعمة هنا الاسلام والظاهر دخول كل نعمة انعم الله بها على كل عبد من عباده كائنا من كان فوقع منه التبديل لها وعدم القيام بشكرها ولاينافي ذلك كون السياق في بني اسرائيل او كونهم السبب في النزول لما تقرر من ان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ فيه من الترهيب والتخويف مالا يقادر قدره زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا المزين هو الشيطان بان وسوس لهم ومناهم الاماني الكاذبة وذلك حقيقة كما قال سعد التفتازاني وجيء به ماضيا دلالة على ان ذلك قد وقع وفرغ منه او المزين الانفس المجبولة على حب العاجلة وزين مبني للمجهول وقرئ بفتح الزاء والمزين هو الله بان خلق الاشياء العجيبة ومكنهم منها اذ ما من شيء الا وهو خالقه وعلى هذا المسند والاسناد بهما لان خلقه اياهم صار سببا لاستحسانهم الحياة الدنيا وتزيينها في اعينهم والمراد بالذين كفروا رؤساء قريش او كل كافر وانما خص الكفار بالذكر مع كون الدنيا مزينة للمسلم والكافر كما وصف سبحانه بانه جعل ما على الارض زينة لها ليبلو الخلق ايهم احسن عملا لان الكافر افتتن بهذا التزيين واعرض عن الاخرة والمسلم لم يفتتن به بل اقبل على الاخرة والمعنى حسنت في اعينهم واشربت محبتها في قلوبهم حتى تهالكوا عليها وتهافتوا فيها معرضين عن غيرها وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا اي والحال ان اولئك الكفار يسخرون من المؤمنين لكونهم فقراء لاحظ لهم من الدنيا كحظ رؤساء الكفر واساطين الضلال وذلك لان عرض الدنيا عندهم هو الامر الذي يكون من ناله سعيدا رابحا ومن حرمه شقيا خاسرا وقد كان غالب المؤمنين اذ ذاك فقراء لاشتغالهم

بالعبادة وامر الآخرة وعدم التفاتهم الى الدنيا وزينتها وحكى الاخفش انه يقال سخرت منه وسخرت به وضحكت منه وضحكت به والاسم السخرية والسخري وجيء به مضارعاً دلالة على التجدد والحدوث ولما وقع من الكفار ما وقع من السخرية بالمؤمنين رد الله عليهم بقوله وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ والمراد بالفوقية هنا العلو في الدرجة لانهم في الجنة والكفار في النار ويحتمل ان يراد بالفوق المكان لان الجنة في السماء والنار في اسفل سافلين او ان المؤمنين هم الغالبون في الدنيا كما وقع ذلك من ظهور الاسلام وسقوط الكفر وقتل اهله واسرهم وتشريدهم وضرب الجزية عليهم ولا مانع من حمل الآية على جميع ذلك لولا التقييد بكونه في يوم القيامة وفيه دلالة على ان فوقيتهم من اجل التقوى وفيه تحريضهم على الاتصاف به اذا سمعوا ذلك او للايذان بان اعراضهم عن الدنيا للاتقاء عنها لكونها شاغلة عن جانب القدس عن حارثة بن وهب انه سمع رسول الله صلعم يقول الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف مستضعف لو اقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ جعظري مستكبر اخرجه الشيخان وعن اسامة بن زيد عن النبي صلعم قال قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد محبوسون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء اخرجه البخاري ومسلم وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ يحتمل ان يكون فيه اشارة الى ان الله سبحانه سيرزق المستضعفين من المؤمنين ويوسع عليهم ويجعل ما يعطيهم من الرزق بغير حساب اي بغير تقدير لان ما يدخل عليه الحساب فهو قليل ويحتمل ان المعنى ان الله يوسع على بعض عباده في الرزق كما وسع على اولئك الرؤساء من الكفار استدراجاً لهم وليس في التوسعة دليل على ان من وسع عليه فقد رضي عنه ويحتمل ان يراد بغير حساب من المرزوقين كما قال تعالى ويرزقه من حيث لا يحتسب وقال ابن عباس في تفسيرها ليس على الله رقيب ولا من يحاسبه وقال سعيد بن جبير لا يحاسب الرب وقيل يرزقه في الدنيا ولا يحاسبه في الآخرة وقيل يرزقه بغير استحقاق وقيل لا يخاف نفاد ما في خزائنه حتى يحتاج الى حساب وقيل لا يعطي كل واحد على قدر حاجته بل يعطي الكثير لمن لا يحتاج اليه وقيل غير ذلك كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً اي كانوا

متفقين على دين واحد وهو الاسلام فاختلفوا واختلف في الناس فقيل هم بنوا آدم
حين اخرجهم الله نسماً من ظهر آدم عن ابي بن كعب قال كانوا امة واحدة حين عرضوا على آدم
ففطرهم على الاسلام واقروا بالعبودية وكانوا مسلمين ثم اختلفوا من بعد آدم وقيل آدم
وحده قاله مجاهد وسمي ناساً لانه اصل النسل وقيل آدم وحوى وقيل المراد القرون الاولى
التي كانت بين آدم ونوح وهي عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلفوا قاله ابن عباس
وقيل المراد نوح ومن في سفينته وقيل ان العرب كانت على دين ابراهيم الى ان غيره عمرو بن لحي
وقيل كانوا على الكفر والباطل بدليل قوله فبعث الله النبيين والحكم للغالب والاول اولى قال
ابو السعود وهو الانسب بالنظم الكريم وقيل ليس في الآية ما يدل على انهم كانوا على ايمان او كفر
فهو موقوف على دليل من خارج وقيل المراد الاخبار عن الناس الذين هم الجنس كله انهم كانوا
امة واحدة في خلوهم عن الشرائع وجهلهم بالحقائق لولا ان الله من عليهم بارسال الرسل والامة
ماخوذة من قولهم اممت الشيء اي قصدته اي مقصدهم واحد غير مختلف فبعث الله النبيين
قيل الانبياء جملتهم مائة الف واربعة وعشرون الفا والرسل منهم ثلثمائة وثلاثة عشر المذكور
منهم في القرآن باسماء الاعلام ثمانية وعشرون نبياً والله اعلم مبشرين بالثواب لمن آمن واطاع
ومنذرين بالعقاب لمن كفر وعصى وانزل معهم الكتاب اي الجنس وقيل المراد به التوراة
او انزل مع كل واحد الكتاب وجملة الكتب المنزلة من السماء مائة واربعة كتب كما قيل بالحق اي
الصدق والعدل والمراد هنا الحكم والفوائد والمصالح ليحكم بين الناس مسند الى الكتاب في قول
الجمهور وهو مجاز مثل قوله تعالى هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق وقيل ان المعنى ليحكم كل نبي بكتابه وقيل
ليحكم الله فيما اختلفوا فيه اي في الحق الذي اختلفوا فيه من بعد ما كانوا متفقين عليه وقيل
الضمير في فيه راجع الى ما في قوله فيما والضمير في قوله وما اختلف فيه يحتمل ان يعود الى الكتاب
ويحتمل ان يعود الى المنزل عليه وهو محمد صلعم قاله الزجاج ويحتمل ان يعود الى الحق الا الذين اوتوه
اي اوتوا الكتاب او اوتوا الحق او اوتوا النبي صلعم اي اعطوا علمه من بعد ما جاءتهم البينات
اي الدلالات الواضحات على صحة نبوة محمد صلعم والحجج الظاهرة على التوحيد بغياً بينهم اي لم يختلفوا
الا للبغي اي الحسد والحرص على الدنيا وطلب ملكها وزخرفها ايهم يكون له الملك والمهابة في الناس

وفي هذا تنبيه على السفه في فعلهم القبيح الذي وقعوا فيه لانهم جعلوا نزول الكتاب سببا
في شدة الاختلاف فهدى الله الذين امنوا اي امة محمد صلعم لما اختلفوا فيه من الحق اي الى
الحق ومن للبيان او للتبعيض وذلك لما بين لهم في القران من اختلاف من كان قبلهم قيل
معناه فهدى الله امة محمد صلعم للتصديق بجميع الكتب بخلاف من قبلهم فان بعضهم كذب
كتاب بعض وقيل ان الله هداهم الى الحق من القبلة وقيل هداهم ليوم الجمعة وقيل هداهم
لاعتقاد الحق في عيسى بعد ان كذبته اليهود وجعلته النصارى ربا وقيل المراد بالحق الاسلام
وقال الفراء ان في الاية قلبا وتقديره فهدى الذين امنوا بالحق لما اختلفوا فيه واختاره ابن
جرير وضعفه ابن عطية بإذنه قال الزجاج معناه بعلمه وقال النحاس هذا غلط والمعنى بامره
وارادته والله يهدي من يشاء من عباده الى صراط مستقيم اي طريق سوي ام حسبتم
ان تدخلوا الجنة ام هنا منقطعة بمعنى بل وحكى بعض اللغويين انها قد تجيء بمثابة همزة الاستفهام
يبتدأ بها الكلام فعلى هذا معنى الاستفهام هنا التقرير والانكار اي احسبتم دخولكم الجنة
واقعا والغرض من هذا التوبيخ تشجيعهم على الصبر وحثهم عليه وحسب هنا من اخوات ظن و
قد تستعمل في اليقين ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم الواو للحال ولما بمعنى لم اي والحال
انكم لم ياتكم مثلهم بعد ولم تبتلوا بما ابتلوا به من الاحوال الهائلة التي هي مثل في الفظاعة و
الشدة وهو متوقع منتظر ولم تمتحنوا مثل ما امتحن به من كان قبلكم فتصبروا كما صبروا وذكر الله
سبحانه هذه التسلية بعد ان ذكر اختلاف الامم على انبيائهم تثبيتا للمؤمنين وتقوية لقلوبهم
ومثل هذه الاية قوله ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم وقوله
الم احسب الناس ان يتركوا ان يقولوا امنا وهم لا يفتنون مستهم استيناف بيان لقوله مثل
الذين خلوا البأساء والضراء قد تقدم تفسيرهما وزلزلوا الزلزلة شدة التحريك تكون في
الاشخاص وفي الاحوال يقال زلزل الله الارض زلزلة وزلزالا بالكسر فتزلزلت اي تحركت و
اضطربت فمعنى زلزلوا خوفوا وازعجوا ازعاجا شديدا وحركوا بانواع البلايا والرزايا وقال
الزجاج اصل الزلزلة نقل الشيء من مكانه فاذا قلت زلزلته فمعناه كررت ذلك من مكانه
حتى يقول الرسول والذين امنوا معه اي استمر ذلك الى غاية هي قول الرسول ومن معه

اي صاحبوه فى الايمان وحتى بمعنى الى وان مضمرة اي الى ان يقول وهي غاية لما تقدم من المس والزلزال وذلك لان الرسل اثبت من غيرهم واصبر واضبط للنفس عند نزول البلايا وكذلك اتباعهم من المؤمنين متى نصر الله متى ظرف زمان لا يتصرف الا بجره بحرف والرسول هنا قيل هو محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقيل هو شعيا وقيل هو كل رسول بعث الى امته وقالت طائفة فى الكلام تقديم وتاخير اي حتى يقول الذين آمنوا متى نصر الله ويقول الرسول الا ان نصر الله قريب ولا ملجئ لهذا التكلف لان قول الرسول ومن معه متى نصر الله ليس فيه الا استعجال النصر من الله سبحانه وليس فيه ما زعموه من الشك والارتياب حتى يحتاج الى ذلك التاويل المتعسف قال قتادة نزلت هذه الآية في يوم الاحزاب وهي غزوة الخندق اصاب النبي صلعم يومئذ واصحابه بلاء وحصر وقيل نزلت في غزوة احد وقيل غير ذلك وقال ابن عباس اخبر الله المؤمنين ان الدنيا دار بلاء وانه مبتليهم فيها واخبرهم انه هكذا فعل بانبيائه وصفوته لتطيب انفسهم والمعنى انه بلغ بهم الجهد والشدة والبلاء ولم يبق لهم صبر وذلك هو الغاية القصوى فى الشدة فلما بلغ الحال فى الشدة الى هذه الغاية واستبطؤا النصر قيل لهم الا ان نصر الله قريب اجابة لهم في طلبهم والمعنى هكذا كان حالهم لم يغيرهم طول البلاء والشدة عن دينهم الى ان يأتيهم نصر الله فكونوا يا معشر المسلمين كذلك وتحملوا الاذى والشدة والمشقة في طلب الحق فان نصره سبحانه قريب بانه لا بعيد وفيه اشارة الى ان المراد بالقرب القرب الزماني وفي ايثار الجملة الاسمية على الفعلية المناسبة لما قبلها وتصديرها بحرف التنبيه والتاكيد من الدلالة على تحقق مضمونها وتقرره ما لا يخفى يسئلونك ماذا ينفقون السائلون هنا هم المؤمنون سألوا عن الشئ الذي ينفقونه ما هو اي ما قدره وما جنسه قل ما انفقتم من خير الخ فاجيبوا ببيان المصرف الذي يصرفون فيه تنبيها على انه الاولى بالقصد لان الشئ لا يعتد به الا اذا وضع في موضعه وصادف مصرفه وقيل انه قد تضمن الآية بيان ما ينفقونه وهو كل خير وقيل انما سألوا عن وجوه البر التي ينفقون فيها وهو خلاف الظاهر وما شرطية وقيل موصولة والاول اولى لتوافق ما بعدها فللوالدين قدمهما لوجوب حقهما على الولد لانهما السبب فى وجوده والاقربين قدمهم لان الانسان

لا يقدر ان يقوم بمصالح جميع الفقراء فتقديم القرابة اولى من غيرهم ولانهم ابعاض الوالدين واليتامى لانهم لا يقدرون على الكسب ولا لهم منفق وقد تقدم الكلام في الاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل اي هم اولى به وانظر الى هذا الترتيب الحسن العجيب في كيفية الانفاق كيف فصله ثم اتبعه بالاجمال فقال وما تفعلوا من خير اي مع هؤلاء او غيرهم طلبا لوجه الله ورضوانه فان الله به عليم فيجازيكم عليه قال ابن مسعود نسختها اية الزكوة وقال الحسن انها محكمة وقال ابن زيد هذا في النفل اي التطوع وهو ظاهر الاية فمن احب التقرب الى الله بالانفاق فالاولى به ان ينفق في الوجوه المذكورة في الاية فيقدم الاول فالاول ولم يذكر فيها السائلين والرقاب كما في الاية الاخرى اكتفاء بها او بعموم قوله وما تنفقوا من خير فانه شامل لكل خير وقع في اي مصرف كتب عليكم القتال وهو كره لكم بين سبحانه ان هذا اي فرض القتال عليهم من جملة ما امتحنوا به والمراد بالقتال قتال الكفار والكره بالضم المشقة وبالفتح ما اكرهت عليه ويجوز الضم في معنى الفتح فيكونان لغتين وانما كان الجهاد كرها لان فيه اخراج المال ومفارقة الاهل والوطن والتعرض لذهاب النفس وفي التعبير بالمصدر وهو كره مبالغة ويحتمل ان يكون بمعنى المكروه كما في قولهم الدرهم ضرب الامير قيل الجهاد فرض على كل مسلم ويدل عليه ما روي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا اخرجه ابو داود بزيادة فيه وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وقيل الجهاد تطوع والمراد من الاية اصحاب رسول الله صلعم دون غيرهم وبه قال الثوري والاوزاعي والاول اولى والجمهور على انه فرض على الكفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقين قال الزهري كتب الله القتال على الناس جاهدوا او لم يجاهدوا فمن غزا فبها ونعمت ومن قعد فهو عدة ان استعين به اعان وان استنفر نفر وان استغني عنه قعد وقيل فرض عين ان دخلوا بلادنا وفرض كفاية ان كانوا ببلادهم عسى ان تكرهوا شيئا قيل عسى هنا بمعنى قد روي ذلك عن الاصم وقال ابو عبيدة عسى من الله ايجاب والمعنى عسى ان تكرهوا الجهاد طبعا لما فيه من المشقة واما شرعا فهو محبوب وواجب ولا يلزم منه ما قاله سعد التفتازاني كراهة حكم الله ومحبته خلافه وهو ينافي كمال التصديق لان معناه كراهة نفس ذلك الفعل ومشقته مع كمال الرضاء بالحكم والاذعان له

وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ فربما تغلبون وتظفرون وتغنمون وتوجرون ومن مات مات شهيدا والواو للحال او صفة وعليه جرى ابو البقاء هنا والزمخشري في قوله ولها كتاب معلوم وهو رأي ابن جزالي وسائر النحويين يخالفونه وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا اي الدعة وترك القتال وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ فربما يتقوى عليكم العدو فيغلبكم ويقصدكم الى عقر داركم فيحل بكم اشد مما تخافونه من الجهاد الذي كرهتم مع ما يفوتكم في ذلك من الفوائد العاجلة والآجلة وَاللَّهُ يَعْلَمُ ما فيه صلاحكم وفلاحكم وما هو خير لكم وما في الجهاد من الغنيمة والاجر والخير فلذلك يأمركم به وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ذلك ولذلك تكرهونه قيل انها محكمة ناسخة للعفو عن المشركين وقيل منسوخة لان فيها وجوب الجهاد على الكافة والناسخ قوله تعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة وقيل انها ناسخة من وجه ومنسوخة من وجه فالناسخ منها ايجاب الجهاد مع المشركين بعد المنع منه والمنسوخ ايجاب الجهاد على الكافة وقد ورد في فضل الجهاد ووجوبه احاديث كثيرة لا يتسع المقام لبسطها يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ اي القتال فيه امر كبير مستنكر والشهر الحرام المراد به الجنس وقد كانت العرب لا تسفك فيه دماء ولا تغير على عدو والاشهر الحرم هي ذو القعدة وذو الحجة ومحرم ورجب ثلاثة سرد وواحد فرد وهذه الامور اعظم ذنبا واشد اثما من القتال في الشهر الحرام كذا قال المبرد وغيره قيل انها محكمة وانه لا يجوز الغزو في الشهر الحرام الا بطريق الدفع وقيل منسوخة بقوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وبقوله قاتلوا المشركين كافة وبه قال الجمهور وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ اي صدكم المسلمين عن الحج او صدكم عن الاسلام من يريده وَكُفْرٌ بِهِ الضمير يعود الى الله وقيل الى الحج وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ اي وصدكم عنه قاله الزمخشري وغيره وتعقب بان عطف قوله وكفر به على صد مانع منه اذ لا يتقدم ما لعطف على الصلة وهو سبيل الله لوجود الفصل باجنبي واجيب بان الكفر بالله والصد عن سبيله متحدان معنى فكانه لا فصل باجنبي بين سبيل وما عطف عليه وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين حين آذوهم حتى هاجروا وتركوا مكة وانما جعلهم الله اهله لانهم كانوا هم القائمين بحقوق المسجد الحرام دون المشركين ومعنى الآية الذي ذهب اليه الجمهور انكم يا قريش تستعظمون علينا القتال في الشهر الحرام وما تفعلون انتم من الصد عن سبيل الله

لمن اراد الاسلام ومن الكفر بالله ومن الصد عن المسجد الحرام ومن اخراج اهل الحرم منه اكبر جرما عند الله وسبب النزول يشهد لهذا المعنى ويفيد انه المراد فان السوال منهم المذكور في هذه الآية هو سوال انكار لما وقع من السرية التي بعثها النبي صلعم وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ المراد بالفتنة هنا الكفر والشرك قاله ابن عمر اي كفركم اكبر من القتل الواقع من السرية التي بعثها النبي صلعم وقيل المراد بالفتنة الاخراج لاهل الحرم منه وقيل المراد بالفتنة هنا فتنتهم عن دينهم حتى يهلكوا اي فتنة المستضعفين من المؤمنين او نفس الفتنة التي الكفار عليها وهذا ارجح من الوجهين الاولين لان الكفر والاخراج قد سبق ذكرهما وانهما مع الصد اكبر عند الله من القتال في الشهر الحرام وعن سفيان الثوري هذا شيء منسوخ ولا بأس بالقتال في الشهر الحرام وعن ابن عباس ان هذه الآية منسوخة بآية السيف في براءة وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ ابتداء كلام يتضمن الاخبار عن الله عز وجل للمؤمنين بان هؤلاء الكفار والمشركين لا يزالون مستمرين على قتالكم وعداوتكم حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ اي الاسلام الى الكفر إِنِ اسْتَطَاعُوا ذلك وتهيأ لهم منكم والتقييد بهذا الشرط مشعر باستبعاد تمكنهم من ذلك وقدرتهم عليه ثم حذر الله سبحانه المؤمنين من الاغترار بالكفار والدخول فيما يريدونه من ردهم عن دينهم الذي هو الغاية لما يريدونه من المقاتلة للمؤمنين فقال وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ الردة الرجوع عن الاسلام الى الكفر والتقييد بالكفر يفيد ان عمل من ارتد انما يبطل اذا مات على الكفر واما اذا اسلم بعد الردة لم يثبت عليه شيء من احكام الردة وفيه دليل للشافعي ان الردة لا تحبط الاعمال حتى يموت على ردته وعند ابي حنيفة ان الردة تحبط العمل وان اسلم وحبط معناه بطل وفسد ومنه الحبط وهو فساد يلحق المواشي في بطونها من كثرة اكلها الكلاء فينتفخ اجوافها وربما تموت من ذلك وفي هذه الآية تهديد للمسلمين ليثبتوا على دين الاسلام فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اي لا يبقى له حكم المسلمين في الدنيا فلا يأخذ شيئاً مما يستحقه المسلمون من الميراث وغيره ولا يظفر بحظ من حظوظ الاسلام ولا ينال شيئاً من ثواب الآخرة الذي يوجبه الاسلام ويستحقه اهله وقد اختلف اهل العلم في الردة هل تحبط العمل بمجردها ام لا تحبط الا بالموت على الكفر والواجب حمل ما

اطلقته الآيات في غير هذا الموضع على ما في هذه الآية من التقييد أولئك أصحاب النار
يعني الذين ماتوا على الردة والكفر هم فيها خالدون أي لا يخرجون منها أبدا وقد تقدم
الكلام في معنى الخلود إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله الهجرة
معناها الانتقال من موضع إلى موضع وترك الأول لإيثار الثاني والهجر ضد الوصل والتهاجر التقاطع و
المراد بها هنا الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام والمجاهدة استخراج الجهد والجهاد والتجاهد
بذل الوسع أولئك يرجون أي يطمعون وإنما قال يرجون بعد تلك الأوصاف المادحة التي
وصفهم بها لأنه لا يعلم أحد في هذه الدنيا أنه صائر إلى الجنة ولو بلغ في طاعة الله كل مبلغ
والرجاء الأمل يقال رجوت فلانا أرجو رجاء وهو ضد اليأس وقد يكون الرجاء بمعنى الخوف
كما في قوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا أي لا تخافون عظمة الله وهل إطلاقه عليه بطريق
الحقيقة أو المجاز زعم قوم أنه حقيقة ويكون من الاشتراك اللفظي وزعم قوم أنه من الأضداد
فهو اشتراك لفظي أيضا وقال ابن عطية الرجاء أبدا معه خوف كما أن الخوف معه رجاء وزعم
قوم أنه مجاز التلازم الذي ذكرناه قال قتادة أثنى الله على أصحاب محمد صلعم أحسن الثناء
في هذه الآية وهم خيار هذه الأمة ثم جعلهم أهل رجاء ومن رجا طلب ومن خاف هرب
رحمت الله أخبر أنهم على رجاء الرحمة وقد كتبت رحمة هنا بالتاء وجاءت في القرآن في سبعة
مواضع والله غفور لذنوب عباده رحيم بهم بإجزال الأجر يسألونك عن الخمر السائلون
المؤمنون فقد أخرج أحمد وأبو داود والترمذي وصححه والنسائي وغيرهم عن عمر أنه
قال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فإنها تذهب بالمال والعقل فنزلت يعني هذه الآية فدعي
عمر فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت التي في سورة النساء يا أيها
الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى فكان ينادي رسول الله صلعم إذا قام إلى الصلاة
أن لا يقربن الصلاة سكران فدعي عمر فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا
فنزلت الآية التي في المائدة فدعي عمر فقرئت عليه فلما بلغ فهل أنتم منتهون قال عمر انتهينا
انتهينا والخمر مأخوذة من خمر إذا ستر ومنه خمار المرأة وكل شيء غطى شيئا فقد خمره ومنه
خمروا آنيتكم وسمي خمرا لأنه يخمر العقل أي يغطيه ويستره وقيل سميت خمرا لأنها تركت حتى

ادركت اي بلغت ادراكه وقيل لانها تغطي العقل من المخامرة وهي المخالطة وهذه المعاني الثلاثة متقاربة موجودة في الخمر لانها تركت حتى ادركت ثم خالطت العقل فخمرته اي سترته والخمر ماء العنب الذي غلا واشتد وقذف بالزبد وما خامر العقل من غيره فهو في حكمه كما ذهب اليه الجمهور وقال ابو حنيفة والثوري وابن ابي ليلى وابن شبرمة وجماعة من فقهاء الكوفة ما اسكر كثيره من غير خمر العنب فهو حلال اي ما دون المسكر منه وذهب ابو حنيفة الى حل ما ذهب ثلثاه بالطبخ والخلاف في ذلك مشهور وقد اطلت الكلام على الخمر في شرحي لبلوغ المرام واطال الشوكاني الكلام عليه في شرحه للمنتقى فليرجع اليهما وجملة القول في تحريم الخمر ان الله انزل فيه اربع ايات نزل بمكة ومن ثمرات النخيل والاعناب تتخذون منه سكرا وكان المسلمون يشربونها في اول الاسلام وهي لهم حلال ثم نزل بالمدينة في جواب عمر ومعاذ هذه الاية فتركها قوم لقوله فيهما اثم كبير وشربها قوم لقوله ومنافع للناس ثم نزل لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى فتركها قوم شربها في اوقات الصلوة ثم انزل الله الاية التي في المائدة وذلك بعد غزوة الاحزاب بايام والخمر تذكر وتؤنث وقال الاصمعي الخمر انثى وانكر التذكير والميسر مصدر ميمي ماخوذ من اليسر وهو وجوب الشيء لصاحبه يقال يسر لي كذا اذا وجب والياسر اللاعب بالقداح وقال الازهري الميسر الجزور الذي كانوا يتقامرون عليه سمي ميسرا لانه يجزا اجزاء فكانه موضع التجزية وكل شيء جزاته فقد يسرته والياسر الجازر قال وهذا الاصل في الياسر ثم يقال للضاربين بالقداح والمتقامرين على الجزور ياسرون لانهم جازرون اذ كانوا سببا لذلك والمراد بالميسر في الاية قمار العرب بالازلام قال جماعة من السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم كل شيء فيه قمار من نرد او شطرنج او غيرهما فهو الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز والكعاب الا ما ابيح من الرهان في الخيل والقرعة في افراز الحقوق وقال مالك الميسر ميسران ميسر اللهو وميسر القمار فمن ميسر اللهو النرد والشطرنج والملاهي كلها وميسر القمار ما يتخاطر الناس عليه وكل ما تقومر به فهو ميسر كالطاب والنقلة والطاولة وغيرها وسياتي البحث مطولا في هذا في سورة المائدة عند قوله انما الخمر والميسر ان شاء الله تعالى

قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ يعني في الخمر والميسر فاثم الخمر اي اثم تعاطيها ينشأ من فساد عقل مستعملها

فيصد عنه ما يصدر عن فاسد العقل من المخاصمة والمشاتمة وقول الفحش والزور وتعطيل الصلوات وسائر ما يجب عليه واما اثم الميسر اي المتعاطيه فما ينشأ عن ذلك من الفقر وذهاب المال في غير طائل والعداوة وايحاش الصدور ﴿وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ اما منافع الخمر فربح التجارة فيها وقيل ما يصدر عنها من الطرب واللذة والنشاط والفرح وقوة القلب وثبات الجنان واصلاح المعدة وقوة الباه وتصفية اللون وحمل البخيل على الكرم وزوال الهم وهضم الطعام وتشجيع الجبان وقد اشار شعراء العرب الى شيء من ذلك في اشعارهم ومنافع الميسر مصير الشيء الى الانسان بغير تعب ولا كدّ وما يحصل من السرور والاريحية عند ان يصير له منها سهم صالح وسهام الميسر احد عشر منها سبعة لها فروض على عدد ما فيها من الخطوط وهي الفذ والتوأم والرقيب والحلس والنافر والمسبل والمعلى والسفيح والوغد والضعف والجزور ولا نطول بذكر علاماتها واحوالها ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ اخبر سبحانه بان الخمر والميسر وان كان فيهما نفع فالاثم الذي يلحق متعاطيهما اكثر من هذا النفع لانه لا خير يساوي فساد العقل الحاصل بالخمر فانه ينشأ عنه من الشرور ما لا ياتي عليه الحصر وكذلك لا خير في الميسر يساوي ما فيها من المخاطرة بالمال والتعرض للفقر واستجلاب العداوات المفضية الى سفك الدماء وهتك الحرم وقد وردت في تحريم الخمر ووعيد شاربها احاديث كثيرة ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ والعفو ما سهل وتيسر ولم يشق على القلب والمعنى انفقوا ما فضل عن حوائجكم ولم تجهدوا فيه انفسكم وقيل هو ما فضل عن نفقة العيال وقال جمهور العلماء هو نفقات التطوع وقيل ان هذه الاية منسوخة باية الزكوة المفروضة وقيل هي محكمة وفي المال حق سوى الزكوة وقد ثبت في الصحيح من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول وثبت نحوه في الصحيح مرفوعا من حديث حكيم بن حزام وفي الباب احاديث كثيرة وقيل المعنى خذ الميسور من اخلاق الرجال ولا تستقص عليهم ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ﴾ اي في امر النفقة ومصارفه ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ اي في امرهما فتحبسون من اموالكم ما تصلحون به معايش دنياكم وتنفقون الباقي في الوجوه المقربة الى الآخرة وقيل في الكلام تقديم وتاخير اي كذلك يبين الله لكم الايات في الدنيا

في الآخرة لعلكم تتفكرون في الدنيا وزوالها وفي الآخرة وبقائها فترغبون عن العاجلة الى الآجلة ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير هذه الآية نزلت بعد نزول قوله تعالى ولا تقربوا مال اليتيم وقوله ان الذين يأكلون اموال اليتامى وقد ضاق على الاولياء الامر فنزلت هذه الآية والمراد بالاصلاح هنا مخالطتهم على وجه الاصلاح لاموالهم فان ذلك اصلح من مجانبتهم وفي ذلك دليل على جواز التصرف في اموال الايتام من الاولياء والاوصياء بالبيع والمضاربة والاجارة ونحو ذلك وقيل ان يوسع على اليتيم من طعام نفسه ولا يوسع عليه من طعامه ولا يأخذ اجرة ولا عوضا على اصلاح امواله وان تخالطوهم فاخوانكم اختلف في تفسير المخالطة لهم فقال ابو عبيدة مخالطة اليتامى ان يكون لاحدهم المال ويشق على كافله ان يفرد طعامه عنه ولا يجد بدا من خلطه بعياله فيأخذ من مال اليتيم ما يرى انه كافيه بالتحري فيجعله مع نفقة اهله وهذا قد تقع فيه الزيادة والنقصان فدلت هذه الآية على الرخصة وهي ناسخة لما قبلها وقيل المراد بالمخالطة المعاشرة للايتام وقيل المراد بها المصاهرة لهم والاولى عدم قصر المخالطة على نوع خاص بل يشمل كل مخالطة كما يستفاد من الجملة الشرطية والتقدير فهم اخوانكم في الدين والله يعلم المفسد لاموالهم بمخالطته من المصلح لها فيه تحذير للاولياء اي لا يخفى على الله من ذلك شيء فهو يجازي كل احد بعمله من اصلح فلنفسه ومن افسد فعليها ففيه وعد ووعيد خلا ان في تقديم المفسد مزيد تهديد وتأكيد للوعيد ولو شاء الله لاعنتكم اي جعل ذلك شاقا عليكم ومتعبا لكم واوقعكم فيما فيه الحرج والمشقة وقيل العنت هنا معناه الهلاك قاله ابو عبيدة واصل العنت المشقة وقال ابن الانباري اصل العنت التشديد ثم نقل الى معنى الهلاك ان الله عزيز اي لا يمتنع عليه شيء لانه غالب لا يغالب حكيم يتصرف في ملكه بما يقتضيه مشيئته وحكمته وليس لكم ان تختاروا لانفسكم ولا تنكحوا المشركات اي لا تتزوجوا والمراد بالنكاح العقد لا الوطء حتى قيل انه لم يرد في القرآن بمعنى الوطء اصلا حتى يؤمن حتى بمعنى الى اي الى ان يؤمن وفي هذه الآية النهي عن نكاح المشركات فقيل المراد بها الوثنيات وقيل انها تعم الكتابيات لان اهل الكتاب مشركون قالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله وقد اختلف اهل العلم في هذه الآية

فقالت طائفة ان الله حرم نكاح المشركات فيها والكتابيات من الجملة ثم جاءت آية المائدة فخصصت الكتابيات من هذا العموم وهذا محكي عن ابن عباس ومالك وسفيان بن سعيد وعبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي وذهبت طائفة الى ان هذه الآية ناسخة لآية المائدة وانه يحرم نكاح الكتابيات والمشركات وهذا احد قولي الشافعي وبه قال جماعة من اهل العلم ويجاب عن قولهم ان هذه الآية ناسخة لآية المائدة بان سورة البقرة من اول ما نزل وسورة المائدة من اخر ما نزل والقول الاول هو الراجح وقد قال به مع من تقدم عثمان بن عفان وطلحة وجابر وحذيفة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن وطاؤس وعكرمة والشعبي والضحاك كما حكاه النحاس والقرطبي وقد حكاه ابن المنذر عن المذكورين وزاد عمر بن الخطاب وقال لا يصح عن احد من الاوائل انه حرم ذلك و قال بعض اهل العلم ان لفظ المشرك لا يتناول اهل الكتاب لقوله تعالى ما يود الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين وعلى فرض ان لفظ المشركين يعم فهذا العموم مخصوص بآية المائدة كما قدمنا عن مقاتل بن حيان قال نزلت هذه الآية في ابي مرثد الغنوي استأذن النبي صلعم في عناق ان يتزوجها وكانت ذات حظ من جمال وهي مشركة وابو مرثد يومئذ مسلم فقال يا رسول الله انها تعجبني فانزل الله ولا تنكحوا المشركات اخرجه ابن ابي حاتم وابن المنذر واخرج البخاري عن ابن عمر قال حرم الله نكاح المشركات على المسلمين ولا اعرف شيئا من الاشراك اعظم من ان تقول المرأة ربها عيسى او عبد من عباد الله وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ اي ولرقيقة مؤمنة انفع واصلح وافضل من حرة مشركة وقيل المراد بالامة الحرة لان الناس كلهم عبيد الله واماؤه والاول اولى لانه الظاهر من اللفظ ولانه ابلغ فان تفضيل الامة المؤمنة على الحرة المشركة يستفاد منه تفضيل الحرة المؤمنة على الحرة المشركة بالاولى قال ابن عرفة يجيء التفضيل في كلامهم ايجابا للاول ونفيا عن الثاني فعلى هذا لا يلزم وجود خير في المشركة مطلقا وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ المشركة من جهة كونها ذات جمال ومال او نسب وشرف وهذه الجملة حالية قال السيوطي وهذا مخصوص بغير الكتابيات بآية والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ اي لا تزوجوا الكفار بالمؤمنات

خطاب للاولياء حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا قال القرطبي واجمعت الامة على ان المشرك لا يطأ
المؤمنة بوجه لما في ذلك من الغضاضة على الإسلام وَلَعَبْدٌ الكلام فيه كالكلام في قوله
ولامة والترجيح كالترجيح مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ اي بحسنه وجماله ونسبه
وماله أُولَٰئِكَ اشارة الى المشركين والمشركات يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ اي الى الاعمال الموجبة
للنار فكان في مصاهرتهم ومعاشرتهم ومصاحبتهم من الخطر العظيم ما لا يجوز للمؤمنين
ان يتعرضوا له ويدخلوا فيه وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ اي الى الاعمال الموجبة للجنة
وقيل المراد ان اولياء الله وهم المؤمنون يدعون الى الجنة بِإِذْنِهِ اي بامره قاله الزجاج
وقيل بتيسيره وتوفيقه قاله في الكشاف فتجب اجابته بالتزوج من اوليائه وهم المسلمون
وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ اي يوضح ادلته وحججه في اوامره ونواهيه و
احكامه لعلهم يتعظون وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ السائل ابو الدحداح في نفر من الصحابة
والمحيض هو الحيض وهو مصدر ميمي يقال حاضت المرأة حيضا ومحيضا فهي حائض وحائضة كذا
قال الفراء ونساء حيض وحوائض والحيضة بالكسر المرة الواحدة وقيل الاسم وقيل
المحيض عبارة عن الزمان والمكان وهو مجاز فيهما وقال ابن جرير الطبري المحيض اسم الحيض
اي الحدث واصل هذه الكلمة من السيلان والانفجار يقال حاض السيل وفاض وفاضت الشجرة
اي سالت رطوبتها ومنه الحوض لان الماء يحوض اليه اي يسيل قُلْ هُوَ أَذًى اي شيء يتاذى
به اي برائحته والاذى كناية عن القذر وعن محله ويطلق على القول المكروه ومنه قوله تعالى
لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى ومنه قوله تعالى ودع اذاهم فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي
الْمَحِيضِ اي فاجتنبوهن واتركوا وطأهن في زمان الحيض ان حمل المحيض على المصدر او في محل
الحيض ان حمل على الاسم والمراد من هذا الاعتزال ترك المجامعة لا ترك المجالسة او الملابسة فان
ذلك جائز بل يجوز الاستمتاع منها بما على الفرج او بما دون الازار على خلاف في ذلك واما
ما يروى عن ابن عباس وعبيدة السلماني انه يجب على الرجل ان يعتزل فراش زوجته اذا
حاضت فليس ذلك بشيء ولا خلاف بين اهل العلم في تحريم وطي الحائض وهو معلوم
من ضرورة الدين وقد اخرج مسلم واهل السنن وغيرهم عن انس ان اليهود كانوا اذا حاضت

المرأة منهم اخرجوها من البيت ولم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيوت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله ويسئلونك عن المحيض الاية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شيئ الا النكاح ولا تقربوهن بالجماع حتى يطهرن قرئ بالتخفيف والتشديد والطهر انقطاع الحيض والتطهر الاغتسال وبسبب اختلاف القراء اختلف اهل العلم فذهب الجمهور الى ان الحائض لا يحل وطؤها لزوجها حتى تتطهر بالماء وقال محمد بن كعب القرظي ويحيى بن بكير اذا طهرت الحائض وتيممت حيث لا ماء حلت لزوجها وان لم تغتسل وقال مجاهد وعكرمة ان انقطاع الدم يحلها لزوجها ولكن تتوضأ وقال ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ان انقطع دمها بعد مضي عشرة ايام جاز له ان يطأها قبل الغسل وان كان انقطاعه قبل العشرة لم يجز حتى تغتسل او يدخل عليها وقت صلوة وقد رجح ابن جرير الطبري قراءة التشديد والاولى ان يقال ان الله سبحانه جعل للحل غايتين كما تقتضيه القراءتان احدهما انقطاع الدم والاخرى التطهر منه والغاية الاخرى مشتملة على زيادة على الغاية الاولى فيجب المصير اليها وقد دل على ان الغاية الاخرى هي المعتبرة قوله تعالى بعد ذلك فاذا تطهرن فان ذلك يفيد ان المعتبر التطهر لا مجرد انقطاع الدم وقد تقرر ان القراءتين بمنزلة الايتين فكما انه يجب الجمع بين الايتين المشتملة احدهما على زيادة ما بالعمل بتلك الزيادة كذلك يجب الجمع بين القراءتين فأتوهن من حيث امركم الله اي فجامعوهن وكني عنه بالاتيان والمراد انهم يجامعوهن في المأتي الذي اباحه الله وهو القبل وقيل من حيث بمعنى في حيث كما في قوله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة اي في يوم الجمعة وقوله ماذا خلقوا من الارض اي في الارض وقيل ان المعنى من الوجه الذي اذن الله لكم فيه اي من غير صوم واحرام واعتكاف وقيل ان المعنى من قبل الطهر لا من قبل الحيض وقيل من قبل الحلال لا من قبل الزنا ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين قيل المراد التوابون من الذنوب والمتطهرون من الجنابة والاحداث وقيل التوابون من اتيان النساء في ادبارهن وقيل من اتيانهن في الحيض والاول اظهر نساؤكم حرث لكم لفظ الحرث يفيد ان الاباحة لم تقع الا في الفرج الذي هو القبل خاصة اذ هو مزدرع الذرية

كما ان الحرث مزدرع النبات فقد شبه ما يلقى في ارحامهن من النطف التي منها النسل بما يلقى في الارض من البذور التي منها النبات بجامع ان كل واحد منهما مادة لما يحصل منه وهذه الجملة بيان للجملة الاولى اعني قوله فاتوهن من حيث امركم الله فأتوا حرثكم اي محل زرعكم واستنبا تكم الولد وهو القبل وهذا على سبيل التشبيه فجعل فرج المرأة كالارض والنطفة كالبذر والولد كالزرع انى شئتم اي من اي جهة شئتم من خلف وقدام وباركة ومستلقية ومضطجعة وقائمة وقاعدة ومقبلة ومدبرة اذا كان في موضع الحرث وانما عبر سبحانه بكلمة انى لكونها اعم في اللغة من اين وكيف ومتى واما سيبويه ففسرها بكيف وقد ذهب السلف والخلف من الصحابة والتابعين والائمة الى ما ذكرناه من تفسير الاية وان اتيان الزوجة في دبرها حرام وروي عن سعيد بن المسيب ونافع وابن عمر ومحمد بن كعب القرظي وعبد الملك بن الماجشون انه يجوز ذلك حكاه عنهم القرطبي في تفسيره قال وحكي ذلك عن مالك في كتاب له يسمى كتاب السر وحذاق اصحاب مالك ومشايخهم ينكرون ذلك الكتاب ومالك اجل من ان يكون له كتاب سر ووقع هذا القول في العتبية وذكر ابن العربي ان ابن شعبان اسند جواز ذلك الى زمرة كثيرة من الصحابة والتابعين والى مالك من روايات كثيرة في كتاب جماع النسوان واحكام القران قال الطحاوي روى اصبغ بن الفرج عن عبد الرحمن بن القاسم قال ما ادركت احدا اقتدي به في ديني يشك في انه حلال يعني وطي المرأة في دبرها ثم قرء نساؤكم حرث لكم ثم قال فاي شيء ابين من هذا وقد روى الحاكم والدارقطني والخطيب البغدادي عن مالك من طرق ما يقتضي اباحة ذلك وفي اسانيدها ضعف وقد روى الطحاوي عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انه سمع الشافعي يقول ما صح عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في تحليله ولا تحريمه شيء والقياس انه حلال وقد روى ذلك ابو بكر الخطيب قال ابن الصباغ كان الربيع يحلف بالله الذي لا اله الا هو لقد كذب ابن عبد الحكم على الشافعي في ذلك فان الشافعي نص على تحريمه في ستة كتب من كتبه واخرج البخاري ومسلم واهل السنن وغيرهم عن جابر قال كانت اليهود تقول اذا اتى الرجل امرأته من خلفها في قبلها ثم حملت جاء الولد احول فنزلت

نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم ان شاء مجبية وان شاء غير مجبية غير ان ذلك في صمام واحد وقد روي هذا عن جماعة من السلف وصرحوا انه السبب والصمام السبيل واخرج احمد وعبد بن حميد والترمذي وحسنه والنسائي والضيا في المختارة وغيرهم عن ابن عباس قال جاء عمر الى رسول الله فقال يا رسول الله هلكت قال وما اهلكك قال حولت رحلي الليلة فلم يرد عليه شيئا فاوحى الله الى رسوله هذه الاية نساؤكم حرث لكم يقول اقبل وادبر واتق الدبر والحيضة واخرج الشافعي في الام وابن ابي شيبة واحمد والنسائي وابن ماجة وابن المنذر والبيهقي في سننه من طريق خزيمة بن ثابت ان سائلا سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اتيان النساء في ادبارهن فقال حلال اولا بأس فلما ولى دعاه فقال كيف قلت امن دبرها في قبلها فنعم ام من دبرها في دبرها فلا ان الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في ادبارهن واخرج ابن ابي شيبة والترمذي وحسنه والنسائي وابن حبان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم لا ينظر الله الى رجل اتى امرأة في الدبر واخرج احمد والبيهقي في سننه عن ابن عمرو ان النبي صلعم قال الذي يأتي امرأته في دبرها هي اللوطية الصغرى واخرج احمد وابو داود والنسائي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم ملعون من اتى امرأته في دبرها وقد ورد النهي عن ذلك من طرق وقد ثبت نحو ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين مرفوعا وموقوفا وقد روي القول بحل ذلك عن بعضهم كما قدمنا وليس في اقوال هؤلاء حجة البتة ولا يجوز لاحد ان يعمل على اقوالهم فانهم لم يأتوا بدليل يدل على الجواز فمن زعم منهم انه فهم ذلك من الاية فقد اخطأ في فهمه وقد فسرها لنا رسول الله صلعم واكابر اصحابه بخلاف ما قاله هذا المخطئ في فهمه كائنا من كان ومن زعم منهم ان سبب نزول الاية ان رجلا اتى امرأته في دبرها فليس في هذا ما يدل على ان الاية احلت ذلك ومن زعم ذلك فقد اخطأ بل الذي تدل عليه الاية ان ذلك حرام فكون ذلك هو السبب لا يستلزم ان تكون الاية نازلة في تحليله فان الايات النازلة على اسباب تأتي تارة بتحليل هذا وتارة بتحريمه وقدموا لانفسكم اي خيرا كما في قوله تعالى وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند الله وقيل ابتغاء الولد وقيل التزوج

بالعفائف وقيل التسمية والدعاء عند الجماع وقيل غير ذلك واتقوا الله فيه تحذير عن
الوقوع في شيء من المحرمات واعلموا انكم ملاقوه بالبعث مبالغة في التحذير وبشر المؤمنين
الذين اتقوه بالجنة تأنيس لمن يفعل الخير ويجتنب الشر ولا تجعلوا الله اي الحلف به عرضة
لايمانكم العرضة النصبة قاله الجوهري وقيل العرضة الشدة والقوة ومنه قولهم للمرأة عرضة
للنكاح اذا صلحت له وقويت عليه ولفلان عرضة اي قوة وتطلق العرضة على الهمة ويقال
فلان عرضة للناس لا يزالون يقعون فيه فعلى المعنى الذي ذكره الجوهري ان العرضة النصبة
كالغرفة يكون ذلك اسما لما تعرضه دون الشيء اي تجعله حاجزا له ومانعا منه اي لا تجعلوا
الله حاجزا ومانعا لما حلفتم عليه وذلك لان الرجل كان يحلف على بعض الخير من صلة الرحم
او احسان الى الغير واصلاح بين الناس بأن لا يفعل ذلك ثم يمتنع من فعله معللا لذلك
الامتناع بانه قد حلف ان لا يفعله وهذا المعنى هو الذي ذكره الجمهور في تفسير الآية
فنهاهم الله ان يجعلوه عرضة لايمانهم اي حاجزا لما حلفوا عليه ومانعا منه وسمي المحلوف
عليه يمينا لتلبسه باليمين وعلى هذا يكون قوله أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس عطف
بيان لايمانكم اي لا تجعلوا الله مانعا للايمان التي هي بركم وتقواكم واصلاحكم بين الناس
ويتعلق قوله لايمانكم بقوله لا تجعلوا اي لا تجعلوا الله لايمانكم مانعا وحاجزا ويجوز ان يتعلق
بعرضة اي لا تجعلوه شيئا معترضا بينكم وبين البر وما بعده وعلى المعنى الثاني وهو ان
العرضة الشدة والقوة يكون معنى الآية لا تجعلوا اليمين بالله قوة لانفسكم وعدة في الامتناع
من الخير ولا يصح تفسير الآية على المعنى الثالث وهو تفسير العرضة بالهمة واما على المعنى
الرابع وهو قولهم فلان عرضة للناس فيكون معنى الآية عليه ولا تجعلوا الله معرضا
لايمانكم فتبتذلونه بكثرة الحلف به ومنه واحفظوا ايمانكم وقد ذم الله المكثرين للحلف
فقال ولا تطع كل حلاف مهين وقد كانت العرب تتمادح بقلة الايمان فيكون قوله ان
تبروا علة للنهي اي لا تجعلوا الله معرضا لايمانكم ارادة أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس
لان من يكثر الحلف بالله يجترئ على الحنث ويفجر في يمينه وقد قيل في تفسير الآية اقوال
هي راجعة الى هذه الوجوه التي ذكرناها والله سميع اي لاقوال العباد عليم بما يصدر منهم

وقد ثبت في الاحاديث الصحيحة في الصحيحين وغيرهما ان النبي صلعم قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه وثبت ايضا في الصحيحين وغيرهما ان النبي صلعم قال والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني واخرج ابن ماجة وابن جرير عن عائشة قالت قال رسول الله صلعم من حلف على يمين قطيعة رحم او معصية فبره ان يحنث فيها ويرجع عن يمينه وفي الباب احاديث لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللّٰهُ بِاللَّغْوِ فِيٓ اَيْمَانِكُمْ اللغو مصدر لغا يلغو لغوا ولغا يلغى لغيا اذا اتى بما لا يحتاج اليه في الكلام او بما لا خير فيه وهو الساقط الذي لا يعتد به فاللغو من اليمين هو الساقط ومنه اللغو في الدية وهو الساقط الذي لا يعتد به من اولاد الابل ومعنى الآية لا يعاقبكم الله بالساقط من ايمانكم وَلٰكِنْ يُّؤَاخِذُكُمْ اي يعاقبكم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوْبُكُمْ اي اقترفته بالقصد اليه وهي اليمين المعقودة ومثله قوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان وقد اختلف اهل العلم في تفسير اللغو فذهب ابن عباس وعائشة وجمهور العلماء انها قول الرجل لا والله وبلى والله في حديثه وكلامه غير معتقد لليمين ولا مريد لها قال المروزي هذا معنى لغو اليمين الذي اتفق عليه عامة العلماء ويدل له الاحاديث وبه قال الشافعي وقال ابو هريرة وجماعة من السلف هو ان يحلف الرجل على الشيء لا يظن الا انه اتاه فاذا هو ليس ما هو ظنه والى هذا ذهبت الحنفية وبه قال مالك في الموطأ ولا كفارة فيه ولا اثم عليه عنده وروي عن ابن عباس انه قال لغو اليمين ان تحلف وانت غضبان وبه قال طاؤس ومكحول وروي عن مالك وقيل ان اللغو هو يمين المعصية قاله سعيد بن المسيب وابو بكر بن عبد الرحمن وعبد الله بن الزبير واخوه عروة كالذي يقسم ليشرب الخمر او ليقطعن الرحم وقيل لغو اليمين هو دعاء الرجل على نفسه كان يقول اعمى الله بصره اذهب الله ماله هو يهودي هو مشرك قاله زيد بن اسلم وقال مجاهد لغو اليمين ان يتبايع الرجلان فيقول احدهما والله لا ابيعك بكذا ويقول الآخر والله لا اشتريه بكذا وقال الضحاك لغو اليمين هي المكفرة اي اذا كفرت سقطت وصارت لغوا والراجح القول الاول لمطابقته للمعنى اللغوي ولدلالة الادلة عليه وَاللّٰهُ غَفُوْرٌ حَلِيْمٌ حيث لم يؤاخذكم بما تقولونه بالسنتكم من دون عمل

وقصد واخذكم بما تعمدته قلوبكم وتكلمت به السنتكم وتلك هي اليمين المعقودة المقصودة وقال سعيد بن جبير والله غفور يعني اذ تجاوز عن اليمين التي حلف عليها حليم اذ لم يعجل عليها بالكفارة ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ اي يحلفون والمصدر ايلاء والية والوة وقرأ ابن عباس للذين يقسمون يقال آلى يولي ايلاء وقد تلي بالتاء ايتلاء اي حلف ومنه ولا يأتل اولوا الفضل منكم والايلاء حقه ان يستعمل بعلى واستعماله بمن لتضمنه معنى البعد اي يحلفون متباعدين من نسائهم وقد اختلف اهل العلم في الايلاء فقال الجمهور ان الايلاء هو ان يحلف ان لا يطأ امرأته اكثر من اربعة اشهر فان حلف على اربعة اشهر فما دونها لم يكن موليا وكانت عندهم يمينا محضا وبهذا قال مالك والشافعي واحمد وابو ثور وقال الثوري والكوفيون الايلاء ان يحلف على اربعة اشهر فصاعدا وهو قول عطاء وروي عن ابن عباس انه لا يكون موليا حتى يحلف ان لا يمسها ابدا وقالت طائفة اذا حلف ان لا يقرب امرأته يوما او اقل او اكثر ثم لم يطأها اربعة اشهر بانت منه بالايلاء وبه قال ابن مسعود والنخعي وابن ابي ليلى والحكم وحماد بن سليمان وقتادة واسحق قال ابن المنذر وانكر هذا القول كثير من اهل العلم وقوله من نسائهم يشمل الحرائر والاماء اذا كن زوجات وكذلك يدخل تحت قوله للذين يؤلون العبد اذا حلف من زوجته وبه قال احمد والشافعي وابو ثور قالوا وايلاؤه كالحر وقال مالك والزهري وعطاء وابو حنيفة واسحاق ان اجله شهران وقال الشعبي ايلاء الامة نصف ايلاء الحرة والتربص التأني والتأخر انما وقت الله سبحانه بهذه المدة دفعا للضرار عن الزوجة وقد كان اهل الجاهلية يؤلون السنة والسنتين واكثر من ذلك يقصدون بذلك ضرار النساء وقد قيل ان الاربعة الاشهر هي التي لا تطيق المرأة الصبر عن زوجها زيادة عليها ﴿فَإِن فَاءُوا﴾ اي رجعوا فيها او بعدها عن اليمين الى الوطء ومنه حتى تفيء الى امر الله اي ترجع ومنه قيل للظل بعد الزوال فيء لانه رجع عن جانب المشرق الى جانب المغرب يقال فاء يفيء فيئة وفيوءا وانه لسريع الفيئة اي الرجعة وللسلف في الفيء اقوال مختلفة فينبغي الرجوع الى معنى الفيء لغة وقد بيناه قال ابن المنذر واجمع كل من يحفظ عنه العلم على ان الفيء الجماع لمن لا عذر له فان كان

له عذر مرض او سجن فهي امرأته فاذا زال العذر فابى الوطي فرق بينهما ان كانت المدة قد انقضت قاله مالك وقالت طائفة اذا اشهد على فيئه بقلبه في حال العذر اجزأه وبه قال الحسن وعكرمة والنخعي والاوزاعي واحمد بن حنبل وقد اوجب الجمهور على المولى اذا فاء بجماع امرأته الكفارة وقال الحسن والنخعي لا كفارة عليه وللصحابة والتابعين في هذا اقوال مختلفة متناقضة والمتعين الرجوع الى ما في الآية الكريمة وهو ما عرفناك وشد عليه يديك فَإِنَّ اللّٰهَ غَفُوْرٌ للزوج اذا تاب من اضراره بامرأته رَحِيْمٌ لكل التائبين وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ العزم العقد على الشيء يقال عزم يعزم عزما وعزيمة وعزيمانا واعتزم اعتزاما فمعنى عزموا الطلاق عقدوا عليه قلوبهم بأن لم يفيئوا فليوقعوه والطلاق من طلقت المرأة تطلق كنصر ينصر طلاقا فهي طالق وطالقة ايضا والطلاق حل عقد النكاح وفي ذلك دليل على انها لا تطلق بمضي اربعة اشهر كما قال مالك ما لم يقع انشاء تطليق بعد المدة وايضا فانه قال فَإِنَّ اللّٰهَ سَمِيْعٌ لقولهم وسميع يقتضي مسموعا بعد المضي وقال ابو حنيفة سميع لايلائه عَلِيْمٌ بعزمه الذي دل عليه مضي اربعة اشهر والمعنى ليس لهم بعد تربص ما ذكر الا الفيئة او الطلاق واعلم انّ اهل كل مذهب قد فسروا هذه الآية بما يطابق مذهبهم وتكلفوا بما لم يدل عليه اللفظ ولا دليل آخر ومعناها ظاهر واضح وهو ان الله جعل الاجل لمن يولي اي يحلف من امرأته اربعة اشهر ثم قال مخبرا لعباده بحكم هذا المولي بعد هذه المدة فان فاؤا اي رجعوا الى بقاء الزوجية واستدامة النكاح فان الله غفور رحيم اي لا يؤاخذهم بتلك اليمين بل يغفر لهم ويرحمهم وإن عزموا الطلاق اي وقع العزم منهم عليه والقصد له فان الله سميع لذلك منهم عليم به فهذا معنى الآية الذي لا شك فيه ولا شبهة فمن حلف ان لا يطأ امرأته ولم يقيد بمدة او قيد بزيادة على اربعة اشهر كان علينا امهاله اربعة اشهر فاذا مضت فهو بالخيار اما رجع الى نكاح امرأته وكانت زوجته بعد مضي المدة كما كانت زوجته قبلها او طلقها وكان له حكم المطلق لامرأته ابتداء واما اذا وقت بدون اربعة اشهر فان اراد ان يبر في يمينه اعتزل امرأته التي حلف منها حتى ينقضي المدة كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين آلى من نسائه شهرا فانه اعتزلهن حتى مضى الشهر وان اراد ان يطأ امرأته قبل مضي تلك المدة التي هي دون اربعة اشهر

يحنث في يمينه ولزمته الكفارة وكان ممتثلا لما صح عنه صلعم من قوله من حلف على
يمين فرأى غيرها خيرا منه فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه والمطلقات اي المخليات
من حبال ازواجهن والمطلقة هي التي اوقع الزوج عليها الطلاق يتربصن بأنفسهن ثلثة
قروء تمضي من حين الطلاق تدخل تحت عمومه المطلقة قبل الدخول ثم خصصت بقوله تعالى
فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فوجب بناء العام على الخاص وخرجت من هذا العموم المطلقة
قبل الدخول وكذلك خرجت الحامل بقوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن
وكذلك خرجت الآيسة بقوله تعالى فعدتهن ثلثة اشهر والتربص الانتظار قيل هو خبر
في معنى الامر اي لتتربص قصد باخراجه مخرج الخبر تاكيده وقوعه وزاده تاكيدا وقوعه خبرا
للمبتدأ قال ابن العربي وهذا باطل وانما هو خبر عن حكم الشرع فان وجدت مطلقة لا تتربص
فليس ذلك من الشرع ولا يلزم من ذلك وقوع خبر الله سبحانه على خلاف مخبره والقروء جمع
قرء قال الاصمعي الواحد القرء بضم القاف وقال ابو زيد بالفتح وكلاهما قالا اقرأت المرأة
حاضت واقرأت طهرت وقال الاخفش اقرأت المرأة اذا صارت صاحبة حيض فاذا حاضت
قلت قرأت بلا الف وقال ابو عمرو بن العلاء من العرب من يسمي الحيض قرء ومنهم من يسمي الطهر
قرء ومنهم من يجمعهما جميعا فيسمي الحيض مع الطهر قرء وينبغي ان يعلم ان القرء في الاصل
الوقت يقال هبت الرياح لقرئها ولقارئها اي لوقتها فيقال للحيض قرء وللطهر قرء لان كل
واحد منهما له وقت معلوم وقد اطلقته العرب تارة على الاطهار وتارة على الحيض وقال
قوم ماخوذ من قرء الماء في الحوض وهو جمعه ومنه القرآن لاجتماع المعاني فيه والحاصل
ان القرء في لغة العرب مشترك بين الحيض والطهر ولاجل ذلك الاشتراك اختلف اهل
العلم في تعيين ما هو المراد بالقروء المذكورة في الآية فقال اهل الكوفة هي الحيض وهو
قول عمر وعلي وابن مسعود وابي موسى ومجاهد وقتادة والضحاك وعكرمة والسدي
واحمد بن حنبل وقال اهل الحجاز هي الاطهار وهو قول عائشة وابن عمر وزيد بن ثابت و
الزهري وابان بن عثمان والشافعي واعلم انه قد وقع الاتفاق بينهم على ان القرء الوقت
فصار معنى الآية عند الجميع والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلثة اوقات فهي على هذا مفسرة

في العدة مجملة في المعدود فوجب طلب البيان للعدد من غيرها فاهل القول الاول
استدلوا على ان المراد في هذه الاية الحيض بقوله صلعم دعي الصلوة ايام اقرائك وبقوله
صلعم طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان وبان المقصود من العدة استبراء
الرحم وهو يحصل بالحيض لا بالطهر واستدل اهل القول الثاني بقوله تعالى فطلقوهن
لعدتهن ولا خلاف انه يؤمر بالطلاق وقت الطهر وبقوله صلعم لعمر مره فليراجعها
ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء وذلك لان زمن
الطهر هو الذي تطلق فيه النساء قال ابو بكر بن عبد الرحمن ما ادركنا احدا من فقهائنا
الا يقول بان الاقراء هي الاطهار فاذا طلق الرجل في طهر لم يطأ فيه اعتدت بما بقي
منه ولو ساعة ولو لحظة ثم استقبلت طهرا ثانيا بعد حيضة فاذا رأت الدم من الحيضة
الثالثة خرجت من العدة انتهى وعندي ان لا حجة في بعض ما احتج به اهل القولين جميعا
اما قول الاولين ان النبي صلعم قال دعي الصلوة ايام اقرائك فغاية ما في هذا ان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم اطلق الاقراء على الحيض ولا نزاع في جواز ذلك كما هو شان اللفظ
المشترك فانه يطلق تارة على هذا وتارة على هذا وانما النزاع في الاقراء المذكورة في هذه
الاية واما قوله صلعم في الامة وعدتها حيضتان فهو حديث اخرجه ابو داود والترمذي
وابن ماجة والدارقطني والحاكم وصححه من حديث عائشة مرفوعا واخرجه ابن ماجة والبيهقي
من حديث ابن عمر مرفوعا ايضا ودلالته على ما قاله الاولون قوية واما قولهم ان المقصود
من العدة استبراء الرحم وهو يحصل بالحيض لا بالطهر فيجاب عنه بانه انما يتم لو لم يكن في
هذه العدة شيء من الحيض على فرض تفسير الاقراء بالاطهار وليس كذلك بل هي مشتملة
على الحيض كما هي مشتملة على الاطهار واما استدلال اهل القول الثاني بقوله تعالى فطلقوهن
لعدتهن فيجاب عنه بان التنازع في اللام في قوله لعدتهن يصير ذلك محتملا ولا تقوم به
الحجة واما استدلالهم بقوله صلعم لعمر مره فليراجعها الحديث فهو في الصحيح ودلالته قوية
على ما ذهبوا اليه ويمكن ان يقال انها تنقضي العدة بثلاثة اطهار او بثلاث حيض ولا
مانع من ذلك فقد جوز جمع من اهل العلم حمل المشترك على معنييه وبذلك يجمع بين الادلة

ويرتفع الخلاف ويندفع النزاع وقد استشكل الزمخشري تمييز الثلاثة بقوله قروء هي جمع كثرة دون الاقراء التي هي من جموع القلة واجاب بانهم يتسعون في ذلك فيستعملون كل واحد من الجمعين مكان الآخر لاشتراكهما في الجمعية وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ قيل المراد به الحيض وقيل الحمل وقيل كلاهما ووجه النهي عن الكتمان ما فيه في بعض الاحوال من الاضرار بالزوج واذهاب حقه فاذا قالت المرأة حضت وهي لم تحض ذهبت بحقه من الارتجاع واذا قالت هي لم تحض وهي قد حاضت الزمته من النفقة ما لم يلزمه فاضرت به وكذلك الحمل ربما تكتمه لتنقطع حقه من الارتجاع وربما تدعيه لتوجب عليه النفقة ونحو ذلك من المقاصد المستلزمة للاضرار بالزوج وقد اختلفت الاقوال في المدة التي تصدق فيها المرأة اذا ادعت انقضاء عدتها وفيه دليل على قبول قولهن في ذلك نفيا واثباتا إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فيه وعيد شديد للكاتمات وبيان ان من كتمت ذلك منهن لم تستحق اسم الايمان وهذا الشرط ليس للتقييد بل للتغليظ حتى لو لم يكن مؤمنات كان عليهن العدة ايضا وَبُعُولَتُهُنَّ البعولة جمع بعل وهو الزوج سمي بعلا لعلوه على الزوجة لانهم يطلقونه على الرب ومنه قوله تعالى اتدعون بعلا اي ربا ويقال بعول وبعولة كما يقال في جمع الذكر ذكور وذكورة وهذه التاء لتانيث الجمع وهو شاذ لا يقاس عليه بل يعتبر فيه السماع والبعولة ايضا يكون مصدرا من بعل الرجل يبعل مثل منع يمنع اي صار بعلا والنقل يراهل بعولتهن واستفيد من هذا ان البعولة لفظ مشترك بين المصدر والجمع أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ اي برجعتهن وذلك يختص بمن كان يجوز للزوج مراجعتها فيكون في حكم التخصيص لعموم قوله والمطلقات يتربصن بانفسهن لانه يعم المثلثات وغيرهن وصيغة التفضيل لافادة ان الرجل اذا اراد الرجعة والمرأة تاباها وجب ايثار قوله على قولها وليس معناه ان لها حقا في الرجعة قاله ابو السعود فِي ذَٰلِكَ يعني في مدة التربص فان انقضت مدة التربص فهي احق بنفسها ولا تحل له الا بنكاح مستأنف بولي وشهود ومهر جديد ولا خلاف في ذلك والرجعة تكون باللفظ وتكون بالوطي ولا يلزم المراجع شيء من احكام النكاح بلا خلاف إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا اي بالمراجعة اي اصلاح حاله معها وحالها معه

فان قصد الاضرار بها فهي محرمة لقوله تعالى ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا قيل واذا قصد بالرجعة الضرار فهي صحيحة وان ارتكب به محرما وظلم نفسه وعلى هذا فيكون الشرط المذكور في الآية للحث للازواج على قصد الصلاح والزجر لهم عن قصد الضرار وليس المراد به جعل قصد الصلاح شرطا لصحة الرجعة ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ اي ولهن من حقوق الزوجية على الرجال مثل ما للرجال عليهن فيحسن عشرتها بما هو معروف من عادة الناس انهم يفعلونه لنسائهم وهي كذلك تحسن عشرة زوجها بما هو معروف من عادة النساء انهن يفعلنه لازواجهن من طاعة وتزين وتحبب ونحو ذلك قال ابن عباس في الآية اني احب ان اتزين لامرأتي كما احب ان تتزين لي لان الله قال ولهن الخ قال الكرخي اي في الوجوب لا في الجنس فلو غسلت ثيابه او خبزت له لم يلزمه ان يفعل ذلك وقيل في مطلق الوجوب لا في علة الافراد ولا في صفة الواجب ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ اي منزلة ليست لهن وهي قيامه عليها في الانفاق وكونه من اهل الجهاد والعقل والقوة وله من الميراث اكثر مما لها وكونه يجب عليها امتثال امره والوقوف عند رضائه والشهادة والدية وصلاحية الامامة والقضاء وله ان يتزوج عليها ويتسرى وليس لها ذلك وبيده الطلاق والرجعة وليس شيء من ذلك بيدها ولو لم يكن من فضيلة الرجال على النساء الا كونهن خلقن من الرجال لما ثبت ان حواء خلقت من ضلع آدم لكفى وقد اخرج اهل السنن عن عمرو بن الاحوص ان رسول الله صلعم قال الا ان لكم على نسائكم حقا ولنسائكم عليكم حقا اما حقكم على نسائكم ان لا يوطين فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون الا وحقهن عليكم ان تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن وصححه الترمذي واصله عند مسلم في الصحيح واخرج احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي عن معاوية بن حيدة القشيري انه سأل النبي صلعم ما حق المرأة على الزوج قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت و لا تضرب الوجه ولا تهجر الا في البيت ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ فيما دبره لخلقه عن ابن ابي ظبيان ان معاذ بن جبل خرج في غزاة بعثه رسول الله صلعم فيها ثم رجع فرأى رجالا يسجد بعضهم لبعض فذكر ذلك لرسول الله صلعم فقال لو امرت احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها رواه البغوي بسنده ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ﴾ اي عدد الطلاق الذي يثبت فيه الرجعة للازواج هو مرتان فالمراد

بالطلاق المذكور هو الرجعي بدليل ما تقدم في الآية اي الطلقة الاولى والثانية اذ لا رجعة
بعد الثالثة وانما قال سبحانه مرتان ولم يقل طلقتان اشارة الى انه ينبغي ان يكون الطلاق
مرة بعد مرة لا طلقتان دفعة واحدة كذا قال جماعة من المفسرين ولما لم يكن بعد الطلقة الثانية
الا احد امرين اما ايقاع الثالثة التي بها تبين الزوجة او الامساك لها واستدامة نكاحها وعدم
ايقاع الثالثة عليها قال سبحانه فَإِمْسَاكٌ اي بعد الرجعة لمن طلقها زوجها طلقتين بِمَعْرُوفٍ
بما هو معروف عند الناس من حسن العشرة وحقوق النكاح أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ اي بايقاع طلقة
ثالثة من دون ضرار لها وقيل المراد امساك بمعروف اي برجعة بعد الطلقة الثانية او تسريح
باحسان اي بترك الرجعة بعد الثانية حتى تنقضي عدتها والاول اظهر قال ابو عمر واجمع
العلماء على ان التسريح هي الطلقة الثالثة بعد الطلقتين واياها عنى بقوله فان طلقها فلا
تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره وقد اختلف اهل العلم في ارسال الثلث دفعة واحدة
هل تقع ثلثا او واحدة فقط فذهب الى الاول الجمهور وذهب الى الثاني من عداهم وهو الحق
وقد قرره الشوكاني في مؤلفاته تقريرا بالغا وافرده برسالة مستقلة وكذا الحافظ ابن القيم في اغاثة
اللهفان واعلام الموقعين وقررته في شرحي على بلوغ المرام وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ
شَيْئًا الخطاب للازواج اي لا يحل لهم ان يأخذوا في مقابلة الطلاق مما دفعوه الى نسائهم
من المهر شيئا على وجه المضارة لهن وتنكير شيء للتحقير اي شيئا نزرا فضلا عن الكثير وخص
ما دفعوه اليهن بعدم حل الاخذ منه مع كونه لا يحل للازواج ان يأخذوا من اموالهن التي
يملكنها من غير المهر لكون ذلك هو الذي يتعلق به نفس الزوج ويتطلع لاخذه دون ما عداه
مما هو في ملكها على انه اذا كان اخذ ما دفعه اليها في مقابلة البضع عند خروجه عن ملكه
لا يحل له كان ما عداه ممنوعا منه بالاولى وقيل الخطاب للائمة والحكام ليطابق قوله فان
خفتم فان الخطاب فيه للائمة والحكام وعلى هذا يكون اسناد الاخذ اليهم لكونهم الآمرين بذلك
والاول اولى لقوله مما آتيتموهن فان اسناده الى غير الازواج بعيد جدا لان ايتاء الازواج
لم يكن عن امرهم وقيل ان الثاني اولى لئلا يشوش النظم إِلَّا أَنْ يَخَافَا اي يعلما الزوجان من
انفسهما فيه التفات عن الخطاب الى الغيبة أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ اي تخاف المرأة ان تعصي الله

في امور زوجها ويخاف الزوج انه اذا لم تطعه ان يعتدي عليها وقرأ حمزة يخافا بضم الياء أي الا ان يعلم من حالهما والفاعل محذوف وهو الائمة والولاة والحكام والقضاة واختاره ابو عبيد قال لقوله فان خفتم فجعل الخوف لغير الزوجين وقد احتج بذلك من جعل الخلع الى السلطان وهو سعيد بن جبير والحسن وابن سيرين وقد ضعف النحاس اختيار ابي عبيد فَإِنْ خِفْتُمْ اي خشيتم واشفقتم وقيل معناه ظننتم أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ يعني ما اوجب الله على كل واحد منهما من طاعته فيما امر به من حسن الصحبة والمعاشرة بالمعروف وقيل هو يرجع الى المرأة وهو سوء خلقها واستخفافها بحق زوجها فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ اي لا جناح على الرجل في الاخذ ولا على المرأة في الاعطاء بان تفتدي نفسها من ذلك النكاح ببذل شيء من المال يرضى به الزوج فيطلقها لاجله وهذا هو الخلع وقد ذهب الجمهور الى جواز ذلك للزوج وانه يحل له الاخذ مع ذلك الخوف وهو الذي صرح به القرآن وحكى ابن المنذر عن بعض اهل العلم انه لا يحل له ما اخذ ولا يجبر على رده وهذا في غاية السقوط واخرج البخاري و النسائي وابن ماجة وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس ان جميلة بنت عبد الله بن سلول امرأة ثابت بن قيس بن شماس اتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس ما اعتب عليه في خلق ولا دين ولكن لا اطيقه بغضا واكره الكفر في الاسلام قال اتردين عليه حديقته قالت نعم قال اقبل الحديقة وطلقها تطليقة ولفظ ابن ماجة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأخذ منها حديقته ولا يزداد وفي الباب احاديث كثيرة وقد ورد في ذم المختلعات احاديث منها عن ثوبان عند احمد وابي داود والترمذي و حسنه وابن ماجة وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة وقال المختلعات هن المنافقات ومنها عن ابن عباس عند ابن ماجة ان رسول الله صلعم قال لا تسأل المرأة زوجها الطلاق في غير كنهه فتجد ريح الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة اربعين عاما وقد اختلف اهل العلم في عدة المختلعة والراجح انها تعتد بحيضة لما اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي والحاكم وصححه عن ابن عباس ان النبي صلعم امر امرأة

ثابت بن قيس لها ان تعتد بحيضة ولما اخرجه الترمذي عن الربيع بنت معوذ بن عفراء انها اختلعت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها النبي صلعم ان تعتد بحيضة قال الترمذي الصحيح انها امرت ان تعتد بحيضة وفى الباب احاديث ولم يرد ما يعارض هذا من المرفوع بل ورد عن جماعة من الصحابة والتابعين ان عدة المختلعة كعدة الطلاق وبه قال الجمهور قال الترمذي وهو قول اكثر اهل العلم من الصحابة وغيرهم واستدلوا على ذلك بان المختلعة من جملة المطلقات فهي داخلة تحت عموم القرآن والحق ما ذكرناه لان ما ورد عن النبي صلعم يخصص عموم القرآن وقد حكي عن بكر بن عبد الله المزني ان هذه الآية منسوخة بقوله تعالى في سورة النساء وان اردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قنطارا فلا تاخذوا منه شيئا اتأخذونه بهتانا واثما مبينا وهو قول خارج عن الاجماع ولا تنافي بين الآيتين وقد اختلف اهل العلم اذا طلب الزوج من المرأة زيادة على ما دفعه اليها من المهر وما يتبعه ورضيت بذلك المرأة هل يجوز ام لا وظاهر القرآن الجواز لعدم تقييده بمقدار معين وبهذا قال مالك والشافعي وابو ثور وروي مثل ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين وقال طاؤس وعطاء والاوزاعي واحمد واسحاق انه لا يجوز لما ورد في ذلك عن النبي صلعم

تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا يعني هذه اوامر الله ونواهيه وهي ما تقدم من الاحكام فلا تجاوزوها بالمخالفة والرفض **وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ** اي احكام النكاح والفراق المذكورة هي حدود الله التي امرتم بامتثالها فلا تعتدوها بالمخالفة لها فتستحقوا ما ذكره الله من التسجيل على فاعل ذلك بانه ظالم **فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** اي لانفسهم بتعريضها لسخط الله وعقابه وفيه وفيما قبله الاظهار في مقام الاضمار لتربية المهابة وادخال الروع في ذهن السامع وذكر هذا الوعيد بعد النهي عن تعديها للمبالغة في التهديد **فَإِنْ طَلَّقَهَا** اي الطلقة الثالثة التي ذكرها سبحانه بقوله او تسريح باحسان اي فان وقع منه ذلك فقد حرمت عليه بالتثليث سواء كان قد راجعها ام لا وسواء انقضت عدتها في صورة عدم الرجعة ام لا **فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ** الحكمة في شرع هذا الحكم الردع عن المسارعة الى الطلاق وعن العود الى المطلقة الثالثة والرغبة فيها **حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ** اي حتى تتزوج

بزوج آخر غير المطلق بعد انقضاء عدتها من الاول فيجامعها والنكاح يتناول العقد و
الوطء جميعا والمراد هنا الوطء وقد اخذ بظاهر الآية سعيد بن المسيب ومن وافقه قالوا
يكفي مجرد العقد لانه المراد بقوله حتى تنكح زوجا غيره وذهب الجمهور من السلف والخلف الى انه
لابد مع العقد من الوطء لما ثبت عن النبي صلعم من اعتبار ذلك وهو زيادة يتعين قبولها ولعله
لم يبلغ سعيد بن المسيب ومن تابعه وفي الآية دليل على انه لابد ان يكون ذلك نكاحا شرعيا
مقصودا لذاته لا نكاحا غير مقصود لذاته بل حيلة للتحليل وذريعة الى ردها الى الزوج الاول
فان ذلك حرام للادلة الواردة في ذمه وذم فاعله وانه التيس المستعار الذي لعنه الشارع
ولعن من اتخذه لذلك واخرج الشافعي وعبد الرزاق وابن ابي شيبة واحمد والبخاري ومسلم
والترمذي والنسائي وابن ماجة والبيهقي عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني كنت عند رفاعة فطلقني فبتّ طلاقي فتزوجني عبد الرحمن
بن الزبير وما معه الا مثل هدبة الثوب فتبسم النبي صلعم فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة
لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وقد روي نحو هذا عنها من طرق واخرج احمد و
النسائي عن ابن عباس ان العميصاء او الرميصاء اتت النبي صلعم وفي آخره فقال النبي صلعم ليس ذلك
لك حتى يذوق عسيلتك رجل غيره والعسيلة مجاز عن قليل الجماع اذ يكفي قليل الانتشار شبهت
تلك اللذة بالعسل وصغرت بالتاء لان الغالب على العسل التانيث قاله الجوهري وقد ثبت لعن
المحلل في احاديث كثيرة منها عن ابن مسعود عند احمد والترمذي وصححه والنسائي والبيهقي
في سننه قال لعن النبي صلعم المحلل والمحلل له وفي الباب احاديث في ذم التحليل وفاعله وقد
اطال في بيان ذلك الحافظ ابن القيم في اغاثة اللهفان واعلام الموقعين وهو بحث نفيس جدا
فارجع اليه ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا﴾ اي ان طلقها الزوج الثاني فلا جناح
على الزوج الاول والمرأة ان يرجع كل واحد منهما لصاحبه يعني بنكاح جديد قال ابن المنذر اجمع
اهل العلم على ان الحر اذا طلق زوجته ثلاثا ثم انقضت عدتها ونكحت زوجا ودخل بها ثم
فارقها وانقضت عدتها ثم نكحها الزوج الاول انها تكون عنده على ثلث تطليقات ﴿إِن ظَنَّا﴾ علما
وايقنا وقيل ان رجوا لان احدا لا يعلم ما هو كائن الا الله تعالى ﴿أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ اي حقوق

الزوجية الواجبة لكل منهما على الآخر وقيل ان علما ان نكاحهما على غير دلسة والدلسة التحليل فالاول اولى واما اذا لم يحصل ظن ذلك بان يعلما او احدهما عدم الاقامة لحدود الله او ترددا او احدهما ولم يحصل لهما الظن فلا يجوز الدخول في هذا النكاح لانه مظنة للمعصية لله والوقوع فيما حرمه على الزوجين وتلك حدود الله اشارة الى الاحكام المذكورة كما سلف يبينها لقوم يعلمون خصهم مع عموم الدعوة للعالم وغيره ووجوب التبليغ لكل فرد لانهم المنتفعون بذلك البيان واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن البلوغ الى الشئ معناه الحقيقي الوصول اليه ولا يستعمل البلوغ بمعنى المقاربة الا مجازا لعلاقة مع قرينة كما هنا فانه لا يصح ارادة المعنى الحقيقي لان المرأة اذا بلغت اخر جزء من مدة العدة وجاوزته الى الجزء الذي هو الاجل للانقضاء فقد خرجت من العدة ولم يبق للزوج عليها سبيل قال القرطبي في تفسيره ان معنى بلغن هنا قاربن باجماع العلماء قال ولان المعنى يضطر الى ذلك لانه بعد بلوغ الاجل لاخيار له في الامساك يعني فالبلوغ هنا بلوغ مقاربة والمعنى قاربن انقضاء عدتهن وشارفن منتهاها ولم يرد انقضاء العدة كما يقال بلغ فلان البلد اذا قاربه وشارفه فهذا من باب المجاز الذي يطلق اسم الكل فيه على الاكثر وقيل ان الاجل اسم للزمان فيحمل على الزمان الذي هو اخر زمان يمكن ايقاع الرجعة فيه بحيث اذا فات لا يبقى بعده مكنة الى الرجعة وعلى هذا التاويل فلا حاجة الى المجاز فامسكوهن اي راجعوهن بمعروف وهو ان يشهد على رجعتها وان يراجعها بالقول لا بالوطء وقيل الامساك بمعروف هو القيام بحقوق الزوجية وهو الظاهر قيل اعاده اعتناء بشانه ومبالغة في ايجاب المحافظة عليه او سرحوهن بمعروف اي اتركوهن حتى تنقضي عدتهن فيملكن انفسهن والمعنى اذا طلقتم النساء فقاربن اخر العدة فلا تضاروهن بالمراجعة من غير قصد لاستمرار الزوجية واستدامتها بل اختاروا احد امرين اما الامساك بمعروف من غير قصد لضرار والتسريح باحسان اي تركها حتى تنقضي عدتها من غير مراجعة ضرار ولا تمسكوهن ضرارا كما كانت تفعل الجاهلية من طلاق المرأة حتى يقرب انقضاء عدتها ثم مراجعتها لا عن حاجة ولا لمحبة ولكن لقصد تطويل العدة وتوسيع مدة الانتظار ضرارا لتعتدوا اي لقصد الاعتداء منكم عليهن والظلم بهن ومن يفعل ذلك اي الامساك المؤدي

للضرار فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لانه عرضها لعقاب الله وسخطه في ضمن ظلمه لهن قال الزجاج يعني عرض نفسه للعذاب لان الاتيان ما نهى الله عنه تعرض لعذاب الله وَلَا تَتَّخِذُوٓا اٰيٰتِ اللّٰهِ هُزُوًا اي بالاعراض عنها والتهاون بالعمل بما فيها من قولهم لمن لم يجد في الامر انما انت هازئ كانه نهى عن الهزء واراد به الامر بضده والمعنى لا تاخذوا احكام الله على طريقة الهزء فانها جد كلها فمن هزل فيها فقد لزمته نهاهم سبحانه ان يفعلوا كما كانت الجاهلية تفعل فانه كان يطلق الرجل منهم او يعتق او يتزوج ويقول كنت لاعبا قال القرطبي ولا خلاف بين العلماء ان من طلق هازلا ان الطلاق يلزمه اخرج ابوداؤد والترمذي وحسنه وابن ماجة والحاكم وصححه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صللم ثلث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّٰهِ عَلَيْكُمْ اي النعمة التي صحبتموها بالاسلام وشرائعه بعد ان كنتم في جاهلية جهلاء وظلمات بعضها فوق بعض وَمَآ اَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنَ الْكِتٰبِ وهو القران وَالْحِكْمَةِ قال المفسرون هي السنة التي سنها لهم رسول الله صللم وبه قال الشافعي يَعِظُكُمْ بِهٖ اي يخوفكم بما انزل عليكم وافرد الكتاب والحكمة بالذكر مع دخولهما في النعمة دخولا اوليا تنبيها على خطرهما وعظم شانهما وَاتَّقُوا اللّٰهَ يعني خافوا الله فيما امركم به ونهاكم عنه وَاعْلَمُوٓا اَنَّ اللّٰهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيْمٌ لا يخفى عليه شيء من ذلك فيؤاخذكم بانواع العقاب وَاِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَآءَ فَبَلَغْنَ اَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوْهُنَّ اَنْ يَّنْكِحْنَ اَزْوَاجَهُنَّ الخطاب في هذه الاية بقوله واذا طلقتم النساء وبقوله فلا تعضلوهن اما ان يكون للازواج ويكون معنى العضل منهم ان يمنعوهن من ان يتزوجن من اردن من الازواج بعد انقضاء عدتهن لحمية الجاهلية كما يقع كثيرا من الخلفاء والسلاطين غيرة على من كن تحتهم من النساء ان يصرن تحت غيرهم لانهم لما نالوه من رياسة الدنيا وما صاروا فيه من النخوة والكبرياء يتخيلون انهم قد خرجوا من جنس بني ادم الا من عصمه الله منهم بالورع والتواضع واما ان يكون الخطاب للاولياء ويكون معنى اسناد الطلاق اليهم انهم سبب له لكونهم المزوجين للنساء المطلقات من الازواج المطلقين لهن وبلوغ الاجل المذكور هنا المراد به المعنى الحقيقي اي نهايته لا كما سبق في الاية الاولى ولهذا قال الشافعي اختلاف الكلامين على افتراق البلوغين والعضل الحبس وحكى الخليل دجاجة معضلة قد احتبس

بيضها أو قيل العضل التضييق والمنع وهو راجع الى معنى الحبس وقال الازهري اصل العضل من
قولهم عضلت الناقة اذا انشب ولدها فلم يسهل خروجه وكل مشكل عند العرب معضل ويقال
اعضل الامر اذا اشتد وداء عضال اي شديد عسير البرء اعيا الاطباء وقوله ازواجهن
ان اريد به المطلقون لهن فهو مجاز باعتبار ما كان وان اريد به من يردن ان يتزوجنه
فهو مجاز ايضا باعتبار ما سيكون اذا تراضوا بينهم بالمعروف يعني اذا تراضى الخطاب والنساء
والمعروف هنا ما وافق الشرع من عقد حلال ومهر جائز وقيل هو ان يرضى كل واحد منهما بما
التزمه لصاحبه بحق العقد حتى تحصل الصحبة الحسنة والعشرة الجميلة ذلك يوعظ به من
كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر اشارة الى ما فصل من الاحكام وانما افرد مع كون المذكور
قبله جمعا حملا على معنى الجمع بتاويله بالفريق وغيره والمعنى ان المتبع من هو الذي ينتفع بالوعظ
دون غيره ذلكم محمول على لفظ الجمع خالف سبحانه ما بين الاشارتين امتنانا ازكى لكم انمى
وانفع واطهر لكم من الادناس واطيب عند الله لما يخشى على الزوجين من الريبة بسبب العلاقة
بينهما والله يعلم وانتم لا تعلمون ما لكم فيه الصلاح وقال الضحاك يعلم من حب كل واحد
منهما لصاحبه ما لا تعلم انت ايها المولى قيل سبب نزولها ان اخت معقل بن يسار طلقها
زوجها فاراد ان يراجعها فمنعها معقل كما رواه الحاكم واسمها جميلة واسم زوجها عاصم
بن عدي فلما نزلت هذه الآية كفر عن يمينه وانكحها اياه وتمام القصة في البخاري والوالدات
يرضعن اولادهن لما ذكر الله سبحانه النكاح والطلاق ذكر الرضاع لان الزوجين قد يفترقان
وبينهما ولد ولهذا قيل ان هذا خاص بالمطلقات وقيل هو عام وقوله يرضعن قيل هو خبر
بمعنى الامر للدلالة على تحقق مضمونه وليس امر ايجاب وانما هو امر ندب واستحباب وقيل هو خبر
على بابه حولين كاملين تاكيد للدلالة على ان هذا التقدير تحقيقي لا تقريبي وفيه رد على ابي حنيفة
في قوله ان مدة الرضاع ثلثون شهرا وعلى زفر في قوله انها ثلث سنين ذلك لمن اراد ان يتم الرضاعة
فيه دليل على ان ارضاع الحولين ليس حتما بل هو التمام ويجوز الاقتصار على ما دونه وليس له
حد محدود وانما هو على مقدار اصلاح الطفل وما يعيش به قال النحاس لا يعرف البصريون
الرضاعة الا بالفتح وحكى الكوفيون جواز الكسر والآية تدل على وجوب الرضاع على الام لولدها

وقد حمل ذلك على ما اذا لم يقبل الرضيع غيرها وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ اي على الاب الذي يولد له واثر هذا اللفظ دون ؟ قوله وعلى الوالد للدلالة على ان الاولاد للآباء لا للامهات ولهذا ينسبون اليهم دونهن كانهن انما ولدن لهم فقط ذكر معناه في الكشاف رِزْقُهُنَّ المراد بالرزق هنا الطعام الكافي المتعارف به بين الناس ويطلق الرزق بالكسر على المرزوق وعلى المصدر وَكِسْوَتُهُنَّ المراد بالكسوة ما يتعارفون به ايضا بِالْمَعْرُوفِ اي على قدر الميسرة وفي ذلك دليل على وجوب ذلك على الآباء للامهات المرضعات وهذا في المطلقات طلاقا بائنا واما غير المطلقات فنفقتهن وكسوتهن واجبة على الازواج من غير ارضاعهن لاولادهن وقال القرطبي الاظهر ان الآية في الزوجات في حال بقاء النكاح لانهن المستحقات للنفقة والكسوة ارضعن اولم يرضعن وهما في مقابلة التمكين لكن اذا اشتغلت الزوجة بالارضاع لم يكمل التمكين ولا التمتع بها فقد يتوهم ان هذه النفقة تسقط حالة الارضاع فدفع هذا التوهم بقوله وعلى المولود له ثم قال في محل آخر وفي هذه الآية دليل على وجوب نفقة الولد على الوالد لعجزه وضعفه ونسبه تعالى للام لان الغذاء يصل اليه بواسطتها في الرضاع واجمع العلماء على انه يجب على الاب نفقة اولاده الاطفال الذين لا مال لهم انتهى لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا هو تقييد لقوله بالمعروف اي هذه النفقة والكسوة الواجبتان على الاب بما يتعارفه الناس لا يكلف منهما الا ما يدخل تحت وسعه وطاقته لا ما يشق عليه ويعجز عنه وقيل المراد لا تكلف المرأة الصبر على التقتير في الاجرة ولا يكلف الزوج ما هو اسراف بل يراعي القصد لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ قرئ بالرفع على الخبر وبفتح الراء المشددة على النهي واصله لا تضارر ولا تضارر على البناء للفاعل او المفعول اي لا تضار الام بسبب الولد بان تطلب منه ما لا يقدر عليه من الرزق والكسوة او بان تفرط في حفظ الولد والقيام بما يحتاج اليه او لا تضار من زوجها بان يقصر عليها في شيء مما يجب عليه او ينتزع ولدها منها بلا سبب وهكذا قراءة الرفع تحتمل الوجهين ويجوز ان تكون الباء في قوله بولدها صلة لقوله تضار على انه بمعنى تضر اي لا تضر والدة بولدها فتسيء تربيته او تقصر في غذائه ولا والد بولده وقدمها لفرط شفقتها واضيف الولد تارة الى الاب وتارة الى الام للاستعطاف لا لبيان النسب اذ لو كانت له لم تصح الا للوالد لانه هو الذي

ينسب اليه الولد وهذه الجملة تفصيل للجملة التي قبلها وتقرير لها اي لا يكلف كل واحد منهما الاخر ما لا يطيقه فلا يضاره بسبب ولده وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ معطوف على قوله وعلى المولود له وما بينهما تفسير للمعروف او تعليل له معترض بين المعطوف والمعطوف عليه اختلف اهل العلم في معنى الاية فقيل هو وارث الصبي اي اذا مات المولود له كان على وارث هذا الصبي المولود ارضاعه كما كان يلزم اباه ذلك قاله عمر بن الخطاب وقتادة والسدي والحسن ومجاهد وعطاء واحمد واسحاق وابو حنيفة وابن ابي ليلى على خلاف بينهم هل يكون الوجوب على من يأخذ نصيبا من الميراث او على الذكور فقط او على كل ذي رحم له وان لم يكن وارثا منه وقيل المراد بالوارث وارث الاب تجب عليه نفقة المرضعة وكسوتها بالمعروف قاله الضحاك وقال مالك في تفسير هذه الاية بمثل ما قاله الضحاك ولكنه قال انها منسوخة وانها لا تلزم الرجل نفقة اخ ولا ذي قرابة ولا ذي رحم منه وشرط الضحاك بان لا يكون للصبي مال فان كان له مال اخذت اجرة رضاعه من ماله وقيل المراد بالوارث المذكور في الاية هو الصبي نفسه اي عليه من ماله ارضاع نفسه اذا مات ابوه وورث من ماله قاله قبيصة بن ذويب وبشير بن نصر قاضي عمر بن عبد العزيز وروي عن الشافعي وقيل هو الباقي من والدي المولود بعد موت الاخر منهما فاذا مات الاب كان على الام كفاية الطفل اذا لم يكن له مال قاله سفيان الثوري وقيل وارث المرضعة يجب عليه ان يصنع بالمولود كما كانت الام تصنعه به من الرضاع والخدمة والتربية وقيل ان معنى الاية انه يحرم عليه الاضرار بالام كما يحرم على الاب وبه قالت طائفة من اهل العلم قالوا وهذا هو الاصل فمن ادعى انه يرجع فيه العطف الى جميع ما تقدم فعليه الدليل قال القرطبي وهو الصحيح اذ لو اراد الجميع الذي هو الرضاع والانفاق وعدم الضرر لقال وعلى الوارث مثل هؤلاء فدل على انه معطوف على المنع من المضارة وعلى ذلك تأوله كافة المفسرين فيما حكى القاضي عبد الوهاب قال ابن عطية وقال مالك وجميع اصحابه والشعبي والزهري والضحاك وجماعة من العلماء بقوله مثل ذلك ان لا يضار واما الرزق والكسوة فلا يجب شيء منهما وحكى ابن القسم عن مالك مثل ما قدمنا عنه في تفسير هذه الاية ودعوى النسخ ولا يخفى عليك ضعف ما ذهبت اليه هذه الطائفة فان ما خصصوا به معنى

قوله وعلى الوارث مثل ذلك من ذلك المعنى اي عدم الاضرار بالمرضعة قد افاده قوله لاتضار والدة بولدها فالصدق ذلك على كل مضارة ترد عليها من المولود له او غيره واما قول القرطبي لو اراد الجميع لقال مثل هؤلاء فلا يخفى ما فيه من الضعف البين فان اسم الاشارة يصلح للمتعدد كما يصلح للواحد بتاويل المذكور ونحوه واما ما ذهب اليه اهل القول الاول من ان المراد بالوارث وارث الصبي فيقال عليه انه لم يكن وارثا حقيقة مع وجود الصبي حيا بل هو وارث مجازا باعتبار ما يؤل اليه واما ما ذهب اليه اهل القول الثاني فهو وان كان فيه حمل الوارث على معناه الحقيقي لكن ايجاب النفقة عليه مع غناء الصبي ما فيه ولهذا قيده القائل به بان يكون الصبي فقيرا ووجه الاختلاف في تفسير الوارث ما تقدم من ذكر الوالدات والمولود له والولد فاحتمل ان يضاف الوارث الى كل منهم فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا الضمير للوالدين والفصال الفطام عن الرضاع اي التفريق بين الصبي والثدي ومنه سمي الفصيل لانه مفصول عن امه عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا اي صادرا عن تراض من الابوين وعلى اتفاق من الوالدين اذا كان الفصال وفطام الولد قبل الحولين وَتَشَاوُرٍ اي يشاورون اهل العلم في ذلك حتى يخبروا ان الفطام قبل الحولين لا يضر بالولد فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا في ذلك الفصال لما بين الله سبحانه ان مدة الرضاع حولان كاملان قيد ذلك بقوله لمن اراد ان يتم الرضاعة وظاهره ان الاب وحده اذا اراد ان يفصل الصبي قبل الحولين كان ذلك جائزا له وهنا اعتبر سبحانه تراضي الابوين وتشاورهما فلابد من الجمع بين الامرين بان يقال ان الارادة المذكورة في قوله لمن اراد ان يتم الرضاعة لابد ان تكون منهما او يقال ان تلك الارادة اذا لم يكن الابوان للصبي حيين بان كان الموجود احدهما او كانت المرضعة للصبي ظئرا غير امه والتشاور استخراج الرأي يقال شرت العسل استخرجته فلابد لاحد الابوين اذا اراد فصال الرضيع ان يراضي الآخر ويشاوره حتى يحصل الاتفاق بينهما على ذلك وَإِنْ أَرَدتُّمْ خطاب للآباء وزاد بعضهم الامهات وفيه خروج من الغيبة الى الخطاب أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ قال الزجاج التقدير ان تسترضعوا لاولادكم غير الوالدة وعن سيبويه المعنى ان تسترضعوا المراضع اولادكم فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بالمد اي اعطيتم وهي قراءة الجماعة الا ابن كثير فانه قرأ بالقصر اي فعلتم

والمعنى انه لا بأس عليكم ان تسترضعوا اولادكم غير امهاتهم اذا سلمتم الى الامهات اجرهن بحساب ما قد ارضعن لكم الى وقت ارادة الاسترضاع قاله سفيان الثوري ومجاهد وقال قتادة والزهري ان معنى الاية اذا سلمتم ما أتيتم من ارادة الاسترضاع اي سلم كل واحد من الابوين ورضي كان ذلك عن اتفاق منهما وقصد خير وارادة معروف من الامر وعلى هذا فيكون قوله سلمتم عاما للرجال والنساء تغليبا وعلى القول الاول الخطاب للرجال فقط وقيل المعنى اذا سلمتم لمن اردتم استرضاعها اجرها فيكون المعنى اذا سلمتم ما اردتم ايتاءه اي اعطاءه الى المرضعات وليس هذا قيدا لصحة الاجارة فان تعجيل الاجرة لا يشترط وانما هو قيد كمال لانه اطيب لنفوسهن بالمعروف اي بما يتعارفه الناس من اجر المرضعات من دون مماطلة لهن او حط بعض ما هو لهن من ذلك فان عدم توفير اجرهن يبعثهن على التساهل بامر الصبي والتفريط في شأنه والمعنى ان يكونوا عند تسليم الاجرة مستبشري الوجوه ناطقين بالقول الجميل مطيبين لانفس المراضع بما امكن واتقوا الله اي خافوه فيما فرض عليكم من الحقوق وفيما أوجب عليكم للمراضع وللاولادكم واعلموا ان الله بما تعملون بصير لا يخفى عليه خافية من جميع اعمالكم سرها وعلانيتها فانه تعالى يراها ويعلمها والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا لما ذكر سبحانه عدة الطلاق واتصل بذكرها ذكر الارضاع عقب ذلك بذكر عدة الوفاة لئلا يتوهم ان عدة الوفاة مثل عدة الطلاق قال الزجاج و معنى الاية والرجال الذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا اي ولهم زوجات فالزوجات يتربصن وقال ابو علي الفارسي تقديره والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بعدهم وهو كقولك السمن منوان بدرهم اي منه وحكي عن سيبويه ان المعنى وفيما يتلى عليكم الذين يتوفون وقيل التقدير وازواج الذين يتوفون منكم يتربصن ذكره صاحب الكشاف وفيه ان قوله ويذرون ازواجا لا يلائم ذلك التقدير لان الظاهر من النكرة المعادة المغايرة وقال بعض النحاة من الكوفيين ان الخبر عن الذين متروك والقصد الاخبار عن ازواجهم بانهن يتربصن واصل التوفي اخذ الشيء وافيا فمن مات فقد استوفى عمره كاملا يقال توفى فلان يعني قبض واخذ والخطاب لكافة الناس بطريق التلوين والمراد بالازواج هنا النساء

لان العرب تطلق اسم الزوج على الرجل والمرأة والمعنى الذين يتوفون ويتركون النساء ينتظرن بأنفسهن قدر هذه المدة ووجه الحكمة في جعل العدة للوفاة هذا المقدار ان الجنين الذكر يتحرك في الغالب لثلاثة اشهر والانثى لاربعة فزاد الله سبحانه على ذلك عشرا لان الجنين ربما يضعف عن الحركة فتتأخر حركته قليلا ولا يتأخر عن هذا الاجل وظاهر هذه الآية العموم وان كل من مات عنها زوجها تكون عدتها هذه العدة ولكنه قد خصص هذا العموم قوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن والى هذا ذهب الجمهور وروي عن بعض الصحابة وجماعة من اهل العلم ان الحامل تعتد بآخر الاجلين جمعا بين العام والخاص واعمالا لهما والحق ما قاله الجمهور والجمع بين العام والخاص على هذه الصفة لا يناسب قوانين اللغة ولا قوانين الشرع ولا معنى لاخراج الخاص من بين افراد العام الا بيان ان حكمه مغاير لحكم العام ومخالف له وقد صح عنه صلعم انه أذن لسبيعة الاسلمية ان تتزوج بعد الوضع والتربص التأني والتصبر عن النكاح وظاهر الآية عدم الفرق بين الصغيرة والكبيرة والحرة والامة وذات الحيض والآيسة وان عدتهن جميعا للوفاة اربعة اشهر وعشر وقيل ان عدة الامة نصف عدة الحرة شهران وخمسة ايام قال ابن العربي اجماعا الا ما يحكى عن الاصم فانه سوى بين الحرة والامة وقال الباجي ولا نعلم في ذلك خلافا الا ما يروى عن ابن سيرين انه قال عدتها عدة الحرة وليس بالثابت عنه ووجه ما ذهب اليه الاصم وابن سيرين ما في هذه الآية من العموم ووجه ما ذهب اليه من عداهما قياس عدة الوفاة على الحد فانه ينصف للامة بقوله سبحانه فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب وقد تقدم حديث طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان وهو صالح للاحتجاج به وليس المراد منه الا جعل طلاقها على النصف من طلاق الحرة وعدتها على النصف من عدتها ولكنه لما لم يمكن ان يقال طلاقها تطليقة ونصف وعدتها حيضة و نصف لكون ذلك لا يعقل كانت عدتها وطلاقها ذلك القدر المذكور في الحديث جبرا للكسر ولكن ههنا امر يمنع من هذا القياس الذي عمل به الجمهور وهو ان الحكمة في جعل عدة الوفاة اربعة اشهر وعشرا هو ما قدمناه من معرفة خلوها من الحمل ولا يعرف الا بتلك المدة ولا فرق بين الحرة والامة في مثل ذلك بخلاف كون عدتها في غير الوفاة حيضتين فان ذلك يعرف به

لخلو الرحم ويؤيد عدم الفرق ما سيأتي في عدة ام الولد واختلف أهل العلم في عدة ام الولد لموت سيدها فقال سعيد بن المسيب ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن وابن سيرين والزهري و عمر بن عبد العزيز والاوزاعي واسحق بن راهويه واحمد بن حنبل في رواية عنه انها تعتد بأربعة اشهر وعشر لحديث عمرو بن العاص قال لا تلبسوا علينا سنة نبينا صلعم عدة ام الولد اذا توفي عنها سيدها اربعة اشهر وعشر اخرجه احمد وابو داؤد وابن ماجة والحاكم وصححه وضعفه احمد وابو عبيد وقال الدارقطني الصواب انه موقوف وقال طاؤس وقتادة عدتها شهران وخمس ليال وقال ابو حنيفة واصحابه والثوري والحسن بن صالح تعتد بثلث حيض وهو قول علي وابن مسعود وعطاء وابراهيم النخعي وقال مالك والشافعي واحمد في المشهور عنه عدتها حيضة وغير الحائض شهر وبه يقول ابن عمر والشعبي ومكحول والليث وابو عبيد و ابو ثور والجمهور وقد اجمع العلماء على ان هذه الآية ناسخة لما بعدها من الاعتداد بالحول وان كانت هذه الآية متقدمة في التلاوة فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ المراد بالبلوغ هنا انقضاء العدة فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ الخطاب للاولياء لانهم هم الذين يتولون العقد وقيل الخطاب لجميع المسلمين فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ من التزين والتعرض للخطاب والنقلة من المسكن الذي كانت معتدة فيه وقيل عني بذلك النكاح خاصة والاول اولى بِالْمَعْرُوفِ الذي لا يخالف شرعا ولا عادة مستحسنة وقد استدل بذلك على وجوب الاحداد على المعتدة عدة الوفاة وقد ثبت ذلك في الصحيحين وغيرهما من غير وجه ان النبي صلعم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا وكذلك ثبت عنه صلعم في الصحيحين وغيرهما النهي عن الكحل لمن هي في عدة الوفاة والاحداد ترك الزينة من الطيب ولبس الثياب الجيدة والحلي وغير ذلك ولا خلاف في وجوب ذلك في عدة الوفاة ولا خلاف في عدة الرجعية واختلفوا في عدة البائنة على قولين ومحل ذلك كتب علم الفروع واحتج اصحاب ابي حنيفة على جواز النكاح بغير ولي بهذه الآية لان اضافة الفعل الى الفاعل محمول على المباشرة واجيب بانه خطاب للاولياء ولو صح العقد بغير ولي لما كان مخاطبا وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ لا يخفى عليه خافية وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ المتوفى عنهن ازواجهن في العدة وكذا

المطلقات طلاقا باتا واما الرجعيات فيحرم التعريض والتصريح بخطبتهن ففي المفهوم تفصيل والجناح الاثم اي لا اثم عليكم والتعريض ضد التصريح وهو من عرض الشيء اي جانبه كانه يحوم به حول الشيء ولا يظهره وقيل هو من قولك عرضت الرجل اي اهديت له ومنه ان ركبا من المسلمين عرضوا رسول الله صلعم وابا بكر ثيابا بيضا اي اهدوا لهما فالمعرض بالكلام يوصل الى صاحبه كلاما يفهم معناه وقال في الكشاف الفرق بين الكناية والتعريض ان الكناية ان تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع والتعريض ان تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك ولانظر الى وجهك الكريم ولذلك قالوا ع وحسبك بالتسليم مني تقاضيا + وكانه امالة الكلام الى عرض يدل على الغرض ويسمى التلويح لانه يلوح منه ما يريده انتهى والمعنى لو تحلوا واشرتم والخطبة بالكسر ما يفعله الطالب من الطلب والاستلطاف بالقول والفعل يقال خطبها يخطبها خطبة وخطبا والخطبة بالضم هي الكلام الذي يقوم به الرجل خاطبا او اكننتم معناه سترتم واضمرتم من التزويج بعد انقضاء العدة والاكنان التستر والاخفا يقال اكننته وكننته وهما بمعنى واحد ومنه بيض مكنون ودر مكنون واو هنا للاباحة او التخيير او التفصيل او الابهام على المخاطب في انفسكم يعني من قصد نكاحهن وقيل هو ان يدخل ويسلم ويهدي ان شاء ولا يتكلم بشيء علم الله انكم ستذكرونهن اي لا تصبرون عن النطق لهن برغبتكم فيهن فرخص لكم في التعريض دون التصريح وقال في الكشاف فيه طرفا من التوبيخ كقوله تعالى علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم ولكن لا تواعدوهن سرا قد اختلف العلماء في معنى السر فقيل معناه نكاحا اي لا يقل الرجل لهذه المعتدة تزوجيني بل يعرض تعريضا وقد ذهب الى ان هذا معنى الاية جمهور العلماء وقيل السر الزنا اي لا يكون منكم مواعدة على الزنا في العدة ثم التزويج بعدها قاله جابر بن زيد وابو مجلز والحسن وقتادة والضحاك والنخعي واختاره ابن جرير الطبري وقيل السر الجماع اي لا تصفوا انفسكم لهن بكثرة الجماع ترغيبا لهن في النكاح والى هذا ذهب الشافعي في معنى الاية والاستدراك بقوله لكن من مقدر دل عليه ستذكرونهن اي فاذكروهن ولكن لا تواعدوهن سرا ولا تصرحوا بالخطبة بان تذكروا صريح النكاح قال ابن عطية اجمعت الامة على ان الكلام مع المعتدة بما هو رفث من ذكر جماع او تحريض عليه لا يجوز وقال ايضا اجمعت الامة على كراهة المواعدة في العدة للمرأة في نفسها

وللاب في ابنته البكر وللسيد في امته وقال ابن عباس المواعدة سرا ان يقول لها اني عاشق وعاهدني ان لا تتزوجي غيري ونحو هذا الا ان تقولوا قولا معروفا قيل هو استثناء منقطع بمعنى لكن لان القول هو التعريض والمستثنى منه المراد به التصريح وهذا هو شان المنقطع يفسر بلكن وبه قال السيوطي ومنع صاحب الكشاف ان يكون منقطعا وقال هو مستثنى من قوله لا تواعدوهن اي مواعدة ما الا مواعدة معروفة غير منكرة شرعا وهي ما يكون بطريق التعريض والتلويح فجعله على هذا استثناء متصلا مفرغا ووجه كونه منقطعا انه يودي الى جعل التعريض موعودا وليس كذلك لان التعريض طريق المواعدة لا انه الموعود في نفسه وعن ابن عباس قال التعريض ان يقول اني اريد التزويج واني لاحب المرأة من امرها وان من شاني النساء ولوددت ان الله يسر لي امرأة صالحة رواه البخاري وجماعة قولا معروفا اي تعريضا وقال ابن عباس هو قوله ان رايت ان لا تسبقيني بنفسك ويقول انك لجميلة وانك الى خير وان النساء من حاجتي ولا تعزموا عقدة النكاح قد تقدم الكلام في معنى العزم يقال عزم الشيء وعزم عليه والمعنى هنا لا تعزموا على عقدة النكاح في العدة لان العزم عليه بعدها لا باس به ثم حذف على قال سيبويه والحذف في هذه الاية لا يقاس عليه وقال النحاس يجوز ان يكون المعنى ولا تعقدوا عقدة النكاح لان معنى تعزموا وتعقدوا واحد قيل ان العزم على الفعل يتقدمه فيكون في هذا النهي مبالغة لانه اذا نهي عن المتقدم على الشيء كان النهي عن ذلك الشيء بالاولى حتى غاية للنهي يبلغ الكتاب اجله اي تنقضي العدة والكتاب هنا هو الحد والقدر الذي رسم من المدة سماه كتابا لكونه محدودا ومفروضا كقوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وهذا الحكم اعني تحريم عقد النكاح في العدة مجمع عليه والمراد بالاجل اخر مدة العدة واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم من العزم على ما لا يجوز فاحذروه اي عقابه اذا عزمتم على عقدة النكاح في العدة ولا تعزموا عليه فان العزم على المعصية معصية واعلموا ان الله غفور حليم لا يعاجلكم بالعقوبة على الجهر بالمعصية بل يسترها لا جناح عليكم المراد بالجناح هنا التبعة من المهر ونحوه فرفعه رفع لذلك اي لا تبعة عليكم بالمهر ونحوه ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن ما اي مدة عدم مسيسكم وقال ابو البقاء والمعنى ان طلقتموهن غير ماسين لهن فعلى الاول ما مصدرية ظرفية وعلى

الثاني شرطية وقيل انها موصولة اي ان طلقتم النساء اللاتي لم تمسوهن اي ما لم تجامعوهن وقرأ ابن مسعود من قبل ان تجامعوهن وقرأ غيره تماسوهن من المفاعلة وهكذا اختلفوا في قوله
أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً فقيل او بمعنى الا اي الا ان تفرضوا وقيل بمعنى حتى اي حتى تفرضوا وقيل بمعنى الواو اي وتفرضوا ولست ادري لهذا التطويل وجها ومعنى الآية اوضح من ان يلتبس فان الله سبحانه رفع الجناح عن المطلقين ما لم يقع احد الامرين اي مدة انتفاء ذلك الاحد ولا ينتفي الاحد المبهم الا بانتفاء الامرين معا فان وجد المسيس وجب المسمى او مهر المثل وان وجد الفرض وجب نصفه مع عدم المسيس وكل واحد منهما جناح اي المسمى او مهر المثل او نصفه و اعلم ان المطلقات اربع مطلقة مدخول بها مفروض لها وهي التي تقدم ذكرها قبل هذه الآية وفيها نهي الازواج عن ان يأخذوا مما آتوهن شيئا وان عدتهن ثلاثة قروء ومطلقة غير مفروض لها ولا مدخول بها وهي المذكورة هنا فلا مهر لها بل المتعة وبين في سورة الاحزاب ان غير المدخول بها اذا طلقت فلا عدة عليها ومطلقة مفروض لها غير مدخول بها وهي المذكورة بقوله سبحانه هنا ومطلقة مدخول بها غير مفروض لها وهي المذكورة في قوله تعالى فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن والمراد بالفريضة هنا تسمية المهر والتقدير شيئا مفروضا اي فرضا واستجود ابو البقاء الوجه الاول وَمَتِّعُوهُنَّ اي اعطوهن شيئا يكون متاعا لهن وظاهر الامر الوجوب وبه قال علي وابن عمر والحسن البصري وسعيد بن جبير وابو قلابة والزهري وقتادة والضحاك ومن ادلة الوجوب قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا وقال مالك وابو عبيد والقاضي شريح وغيرهم ان المتعة للمطلقة المذكورة مندوبة لا واجبة لقوله تعالى حقا على المحسنين ولو كانت واجبة لاطلقها على الخلق اجمعين ويجاب عنه بان ذلك لا ينافي الوجوب بل هو تأكيد له كما في قوله في الآية الاخرى حقا على المتقين اي ان الوفاء بذلك والقيام به شأن اهل التقوى وكل مسلم يجب عليه ان يتقي الله سبحانه وقد وقع الخلاف ايضا هل المتعة مشروعة لغير هذه المطلقة قبل المسيس والفرض ام ليست بمشروعة الا لها فقط فقيل انها مشروعة لكل مطلقة واليه ذهب ابن عباس وابن عمر وعطاء وجابر بن زيد وسعيد بن جبير وابو العالية

ابو الحسن البصري والشافعي في احد قوليه واحمد واسحق ولكنهم اختلفوا هل هي واجبة في غير المطلقة قبل البناء والفرض ام مندوبة فقط واستدلوا بقوله تعالى والمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين وبقوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا جميلا والاية الاولى عامة لكل مطلقة والثانية في ازواج النبي صلعم وقد كن مفروضا لهن مدخولا بهن وقال سعيد بن المسيب انها تجب للمطلقة اذا طلقت قبل المسيس وان كانت مفروضا لها لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن قال هذه الاية التي في الاحزاب نسخت التي في البقرة وذهب جماعة من اهل العلم الى ان المتعة مختصة بالمطلقة قبل البناء والتسمية لان المدخول بها تستحق جميع المسمى او مهر المثل وغير المدخولة التي قد فرض لها زوجها فريضة اي سمي لها مهرا وطلقها قبل الدخول تستحق نصف المسمى ومن القائلين بهذا ابن عمر ومجاهد وقد وقع الاجماع على ان المطلقة قبل الدخول والفرض لا تستحق الا المتعة اذا كانت حرة واما اذا كانت امة فذهب الجمهور الى ان لها المتعة وقال الاوزاعي والثوري لا متعة لها لانها تكون لسيدها ولا تستحق مالا في مقابل تاذي مملوكته لان الله سبحانه انما شرع المتعة للمطلقة قبل الدخول والفرض لكونها تتاذي بالطلاق قبل ذلك وقد اختلفوا في المتعة المشروعة هل هي مقدرة بقدر ام لا فقال مالك والشافعي في الجديد لا حد لها معروف بل ما يقع عليه اسم المتعة وقال ابو حنيفة انه اذا تنازع الزوجان في قدر المتعة وجب لها نصف مهر مثلها ولا ينقص من خمسة دراهم لان اقل المهر عشرة دراهم وللسلف فيها اقوال سياتي ذكرها ان شاء الله تعالى وقوله

عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ يدل على ان الاعتبار في ذلك بحال الزوج فالمتعة من الغني فوق المتعة من الفقير والموسع هو الذي اتسعت حاله وقرئ الموسع بالتشديد وقرئ قدره بسكون الدال فيهما وبفتح الدال فيهما قال الاخفش وغيره هما لغتان فصيحتان وهكذا في قوله تعالى فسالت اودية بقدرها وقوله وما قدروا الله حق قدره والمقتر المقل والتقدير على الموسع منكم او على موسعكم قدره اي قدر امكانه وطاقته وكذا يقال في الثاني والاية تفيد انه لا نظر الى قدر الزوجة وقيل هذا ضعيف في مذهب الشافعي بل ينظر الحاكم باجتهاده الى حالهما جميعا على الصحيح

مَتَاعًا مصدر موكد اي متعوهن متاعا بِالْمَعْرُوفِ ما عرف فى الشرع والعادة الموافقة له

وقوله حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ وصف لمتولة متاعا او مصدر لفعل محذوف اي حق ذلك حقا

يقال حققت عليه القضاء واحققت اي اوجبت قال ابن عباس ان المس النكاح والفريضة الصداق

وامر الله ان يمتعها على قدر عسره ويسره فان كان موسرا متعها بخادم وان كان معسرا متعها

بثلثة اثواب ونحو ذلك رضي الله عنه قال متعة الطلاق اعلاها الخادم ودون ذلك الورق ودون

ذلك الكسوة وعن ابن عمر ادنى ما يكون من المتعة ثلثون درهما وعن الحسن بن علي انه متع

بعشرين الفا وزقاق من عسل وعن شريح انه متع بخمسمائة درهم وعن الحسن بن علي ايضا انه

متع بعشرة الاف وعن ابن سيرين انه كان يمتع بالخادم والنفقة والكسوة وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ

مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ فيه دليل على ان المتعة

لا تجب لهذه المطلقة لوقوعها في مقابلة المطلقة قبل البناء والفرض التي تستحق المتعة اي

فالواجب عليكم نصف ما سميتم لهن من المهر وهذا مجمع عليه وقد وقع الاتفاق ايضا على

ان المرأة التي لم يدخل بها زوجها ومات وقد فرض لها مهرا تستحقه كاملا بالموت ولها

الميراث وعليها العدة واختلفوا في الخلوة هل تقوم مقام الدخول وتستحق المرأة بها كمال المهر

كما تستحقه بالدخول ام لا فذهب الى الاول مالك والشافعي في القديم والكوفيون والخلفاء

الراشدون وجمهور اهل العلم وتجب ايضا عندهم العدة وقال الشافعي في الجديد لا يجب الا

نصف المهر وهو ظاهر الاية لما تقدم من ان المسيس هو الجماع ولا يجب عنده العدة واليه

ذهب جماعة من السلف إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ اي المطلقات ومعناه يتركن ويصفحن وهو استثناء

مفرغ من اعم العام وقيل منقطع ومعناه يتركن النصف الذي يجب لهن على الازواج وروي

عن محمد بن كعب القرظي انه قال الا ان يعفون يعني الرجال وهو ضعيف لفظا ومعنى أَوْ يَعْفُوَ

الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ معطوف على محل قوله الا ان يعفون لان الاول مبني وهذا معرب

قيل هو الزوج وبه قال جبير بن مطعم وسعيد بن المسيب وشريح وسعيد بن جبير ومجاهد

والشعبي وعكرمة ونافع وابن سيرين والضحاك ومحمد بن كعب القرظي وجابر بن زيد وابو مجلز

والربيع بن انس واياس بن معاوية ومكحول ومقاتل بن حيان وهو الجديد من قولي الشافعي

وبه قال ابو حنيفة واصحابه والثوري وابن شبرمة والاوزاعي ورجحه ابن جرير وفي هذا القول قوة وضعف اما قوته فلكون الذي بيده عقدة النكاح حقيقة هو الزوج لانه الذي اليه رفعه بالطلاق واما ضعفه فلكون العفو منه غير معقول وما قالوا به من ان المراد بعفوه ان يعطيها المهر كاملا غير ظاهر لان العفو لا يطلق على الزيادة وقيل المراد بقوله او يعفو الذي بيده عقدة النكاح هو الولي وبه قال النخعي وعلقمة والحسن وطاوس وعطاء وابو الزناد وزيد بن اسلم وربيعة والزهري والاسود بن يزيد والشعبي وقتادة ومالك والشافعي في قوله القديم وفيه قوة وضعف اما قوته فلكون معنى العفو فيه معقولا واما ضعفه فلكون عقدة النكاح بيد الزوج لا بيده ومما يزيد هذا القول ضعفا انه ليس للولي ان يعفو عن الزوج مما لا يملكه وقد حكى القرطبي الاجماع على ان الولي لا يملك شيئا من مالها والمهر مالها فالراجح ما قاله الاولون لوجهين الاول ان الزوج هو الذي بيده عقدة النكاح حقيقة الثاني ان عفوه باكمال المهر هو صادر عن المالك المطلق التصرف بخلاف الولي وتسمية الزيادة عفوا وان كان خلاف الظاهر لكن لما كان الغالب انهم يسوقون المهر كاملا عند العقد كان العفو معقولا لانه تركه لها ولم يسترجع النصف منه ولا يحتاج في هذا الى ان يقال انه من باب المشاكلة كما في الكشاف لانه عفو حقيقي اي ترك لما يستحق المطالبة به الا ان يقال انه مشاكلة او تغليب في توفية المهر قبل ان يسوقه الزوج ﴿وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ قيل هو خطاب للرجال والنساء تغليبا اي عفو بعضكم ايها الرجال والنساء اقرب للتقوى اي من عدم العفو الذي فيه التنصيف والمراد بالتقوى الالفة وطيب النفس من الجانبين وعليه قراءة الجمهور بالتاء الفوقية وقرأ الشعبي وابو نهيك بالياء التحتية فيكون الخطاب مع الرجال فقط وفي هذا دليل على ما رجحناه من ان الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج لان عفو الولي عن شيء لا يملكه ليس هو اقرب للتقوى بل اقرب الى الظلم والجور والمعنى وليعف الزوج فيترك حقه الذي ساق من المهر اليها قبل الطلاق فهو اقرب للتقوى ﴿وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ المعنى ان الزوجين لا ينسيان التفضل من كل واحد منهما على الآخر ومن جملة ذلك ان تتفضل المرأة بالعفو عن النصف ويتفضل الرجل عليها باكمال المهر وهو ارشاد للرجال والنساء من الازواج الى ترك التقصي على بعضهم بعضا والمسامحة فيما يستغرق

احدهما على الآخر للوصلة التي قد وقعت بينهما من افضاء البعض الى البعض وهي وصلة لا تشبهها وصلة فمن رعاية حقها ومعرفتها حق معرفتها الحرص منهما على التسامح إِنَّ اللّٰهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيْرٌ فيه من ترغيب المحسن وترهيب غيره ما لا يخفى حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوٰتِ المحافظة على الشيء المداومة والمواظبة عليه اي داوموا وواظبوا على الخمس المكتوبات بجميع شرائطها وحدودها واتمام اركانها وفعلها في اوقاتها المختصة بها ولعل الامر بالصلوات وقع في تضاعيف احكام الاولاد والازواج لئلا يلهيهم الاشتغال بشأنهم عنها وَالصَّلوٰةِ الْوُسْطىٰ الوسطى تانيث الاوسط واوسط الشيء ووسطه خياره ومنه قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا ووسط فلان القوم يسطهم اي صار في وسطهم وليست من الوسط الذي معناه متوسط بين شيئين لان فعلى معناها التفضيل ولا يبنى للتفضيل الا ما يقبل الزيادة والنقص والوسط بمعنى العدل والخيار يقبلهما بخلاف التوسط بين الشيئين فانه لا يقبلهما فلا يبنى منه افعل للتفضيل وافرد الصلوة الوسطى بالذكر بعد دخولها في عموم الصلوات تشريفا لها وقد اختلف اهل العلم في تعيينها على ثمانية عشر قولا اوردها الشوكاني في شرحه للمنتقى وذكر ما تمسكت به كل طائفة وارجح الاقوال واصحها ما ذهب اليه الجمهور من انها العصر لما ثبت عند البخاري ومسلم واهل السنن وغيرهم من حديث علي قال كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الاحزاب شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر ملأ الله قبورهم واجوافهم نارا واخرج مسلم والترمذي وابن ماجة وغيرهم من حديث ابن مسعود مرفوعا مثله واخرجه ابن جرير وابن المنذر والطبراني من حديث ابن عباس مرفوعا واخرجه البزار باسناد صحيح من حديث جابر مرفوعا واخرجه ايضا البزار بسند صحيح من حديث حذيفة مرفوعا واخرجه الطبراني باسناد ضعيف من حديث ام سلمة مرفوعا وورد في تعيين انها العصر من غير ذكر يوم الاحزاب احاديث مرفوعة الى النبي صلعم وهذه احاديث مصرحة بانها العصر وقد روي عن الصحابة في تعيين انها العصر آثار كثيرة وفي الثابت عن النبي صلعم ما لا يحتاج معه الى غيره واما ما روي عن علي وابن عباس انهما قالا انها صلوة الصبح كما اخرجه مالك في الموطأ عنهما واخرجه ابن جرير عن ابن عباس وكذلك غيره عن ابن عمر وابي امامة فكل ذلك من اقوالهم وليس فيها شيء من المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم

ولا تقوم بمثل ذلك حجة لاسيما اذا عارض ما ثبت عن النبي صلعم ثبوتا يمكن ان يدعى فيه التواتر
واذا لم تقم الحجة باقوال الصحابة لم تقم باقوال من بعدهم من التابعين وتابعيهم بالاولى وهكذا لا
تقوم الحجة بما اخرجه ابن ابي حاتم باسناد حسن عن ابن عباس انه قال صلوة الوسطى المغرب و
هكذا لا اعتبار بما ورد من قول جماعة من الصحابة انها الظهر وغيرها من الصلوات ولكن المحتاج
الى امعان نظر وفكر ما ورد مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم مما فيه دلالة على انها الظهر كما اخرجه
ابن جرير عن زيد بن ثابت مرفوعا ان الصلوة الوسطى صلوة الظهر ولا يصح رفعه بل المروي
عن زيد ذلك من قوله واستدل على ذلك بان النبي صلعم كان يصلي بالهاجرة وكانت اثقل
الصلوة على اصحابه واين يقع هذا الاستدلال من تلك الاحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي
صلعم وهكذا لا اعتبار بما روي عن ابن عمر من قوله انها الظهر وكذلك ما روي عن عايشة
وابي سعيد الخدري وغيرهم فلا حجة في قول احد مع قول رسول الله صلعم واما ما رواه عبد الرزاق
وابن جرير وغيرهما ان حفصة قالت لابي رافع مولاها وقد امرته ان يكتب لها مصحفا اذا اتيت
على هذه الاية حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فتعال حتى املها عليك فلما بلغ ذلك
امرته ان يكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر واخرجه ايضا عنها
مالك وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقي في سننه وزادوا وقالت اشهد اني سمعتها من رسول
الله صلعم واخرج مالك ومسلم واهل السنن وغيرهم عن ابي يونس مولى عايشة وفيه قالت
سمعتها من رسول الله صلعم وكذا روي عن ام سلمة انها قالت كما قالت حفصة وعايشة
فغاية ما في هذه الروايات عن امهات المؤمنين الثلاث انهن يروين هذا الحرف هكذا
عن رسول الله صلعم وليس فيه ما يدل على تعيين الصلوة الوسطى انها الظهر او غيرها بل غاية
ما يدل عليه عطف صلوة العصر على الصلوة الوسطى انها غيرها لان المعطوف غير المعطوف
عليه وهذا الاستدلال لا يعارض ما ثبت عنه صلعم ثبوتا لا يدفع انها العصر كما قدمنا بيانه
فالحاصل ان هذه القراءة التي نقلها امهات المؤمنين الثلاث باثبات قوله وصلوة العصر
معارضة بما اخرجه ابن جرير عن عروة قال كان في مصحف عايشة حافظوا على الصلوة والصلوة
الوسطى وهي صلوة العصر واخرج وكيع عن حميدة قالت قرأت في مصحف عايشة والصلوة

الوسطى صلوة العصر وفي الباب روايات فهذه الروايات تعارض تلك الروايات باعتبار التلاوة ونقل القراءة ويبقى ما صح عن النبي صلعم من التعيين صافيا عن شوب كدر المعارضة على انه قد ورد ما يدل على نسخ تلك القراءة التي نقلتها حفصة وعائشة وام سلمة فاخرج عبد بن حميد ومسلم وابو داؤد في ناسخه وابن جرير والبيهقي عن البراء بن عازب قال نزلت حافظوا على الصلوات وصلوة العصر فقرأناها على عهد رسول الله صلعم ما شاء الله ثم نسخها الله فانزل حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فقيل له هي اذا صلوة العصر قال قد حدثتك كيف نزلت وكيف نسخها الله والله اعلم اذا تقرر لك هذا وعرفت ما سقناه تبين لك انه لم يرد ما يعارض ان الصلوة الوسطى صلوة العصر واما حجج بقية الاقوال فليس فيها شيء مما ينبغي الاشتغال لانه لم يثبت عن النبي صلعم في ذلك شيء وبعض القائلين عول على امر لا يعول عليه فقال انها صلوة كذا لانها وسطى بالنسبة الى ان قبلها كذا من الصلوات وبعدها كذا من الصلوات وهذا الرأي المحض والتخمين البحت لا ينبغي ان تسند اليه الاحكام الشرعية على فرض عدم وجود ما يعارضه عن رسول الله صلعم فكيف مع وجود ما هو في اعلى درجات الصحة والقوة والثبوت عن رسول الله صلعم ويا لله العجب من قوم لم يكتفوا بتقصيرهم في علم السنة واعراضهم عن خير العلوم وانفعها حتى كلفوا انفسهم التكلم على احكام الله والتجري على تفسير كتاب الله بغير علم ولا هدى فجاؤا بما يضحك منه تارة ويبكي منه اخرى قال الخازن واصح الاقوال كلها انها العصر للاحاديث الصحيحة الواردة فيها والله اعلم انتهى وقيل صلوة الجنازة وقيل صلوة الجمعة وكلها اقوال ضعيفة ليس عليها اثارة من علم **وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ** القنوت قيل هو الطاعة اي قوموا في صلاتكم طائعين قاله جابر بن زيد وعطاء وسعيد بن جبير والضحاك والشافعي قيل هو الخشوع قاله ابن عمر ومجاهد وقيل هو الدعاء وبه قال ابن عباس وفي الحديث ان رسول الله صلعم قنت شهرا يدعو على رعل وذكوان وقال قوم ان القنوت طول القيام وقيل معناه ساكتين قاله السدي ويدل عليه حديث زيد بن ارقم في الصحيحين وغيرهما قال كان الرجل يكلم صاحبه في عهد النبي صلعم في الحاجة في الصلوة حتى نزلت هذه الآية وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت وقيل اصل القنوت في اللغة الدوام على الشيء فكل معنى يناسب الدوام يصح

اطلاق القنوت عليه وقد ذكر اهل العلم ان للقنوت ثلثة عشر معنى وقد ذكرها الشوكاني في شرح المنتقى وذكرناها في شرح بلوغ المرام والمتعين ههنا حمل القنوت على السكوت للحديث المذكور وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن النبي صلعم انه قال ان في الصلوة لشغلا وفي صحيح مسلم وغيره ان النبي صلعم قال ان هذه الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن وقد اختلفت الاحاديث في القنوت المصطلح عليه هل هو قبل الركوع او بعده وهل هو في جميع الصلوات او بعضها وهل هو مختص بالنوازل ام لا والراجح اختصاصه بالنوازل وقد اوضح الشوكاني ذلك في شرحه للمنتقى فليرجع اليه فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا الخوف هو الفزع والرجال جمع رجل او راجل من قولهم رجل الانسان يرجل رجلا اذا عدم المركوب ومشى على قدميه فهو رجل وراجل يقول اهل الحجاز مشى فلان الى بيت الله حافيا رجلا حكاه ابن جرير الطبري وغيره ويجمع على رجل ورجالة فالراجل بمعنى الماشي له ثلثة جموع والركبان جمع راكب قيل لا يطلق الا على راكب الابل ويقال لمن ركب الحمار والبغل حمار وبغال والاجود صاحب حمار وبغل وهذا بحسب اللغة والمراد بها هنا ما يعم الكل لما ذكر الله سبحانه الامر بالمحافظة على الصلوات ذكر حالة الخوف وانهم يصنعون فيها ما يمكنهم ويدخل تحت طوقهم من المحافظة على الصلوة بفعلها حال الترجل وحال الركوب وابان لهم ان هذه العبادة لازمة في كل الاحوال بحسب الامكان وقد اختلف اهل العلم في حد الخوف المبيح لذلك والبحث مستوفى في كتب الفروع قال ابن عباس يصلي الراكب على دابته والراجل على رجليه وعن جابر بن عبد الله قال اذا كانت المسابقة فليوم برأسه حيث كان وجهه فذلك قوله فرجالا او ركبانا والمعنى ان لم يمكنكم ان تصلوا قانتين موفين حقوق الصلوة من اتمام الركوع والسجود والخضوع والخشوع لخوف عدو او غيره فصلوا مشاة على ارجلكم او ركبانا على دوابكم مستقبلي القبلة وغير مستقبليها وهذا في حال المقاتلة والمسابقة في وقت الحرب وصلوة الخوف قسمان احدهما ان يكون في حال القتال وهو المراد بهذه الآية وقسم في غير حال القتال وهو المذكور في سورة النساء في قوله واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة وسيأتي الكلام عليه في موضعه وفي ايراد هذه الشرطية بكلمة ان المنبئة عن عدم تحقق وقوع الخوف وقلته وفي ايراد الشرطية الثانية بكلمة

اذا المنبئة عن تحقق وقوع الامن وكثرته مع الايجاز في جواب الاولى والاطناب في جواب الثانية من الجزالة ولطف الاعتبار ما فيه عبرة لاولى الابصار فَإِذَآ أَمِنتُمْ اي اذا ازال خوفكم بعد وجوده او لم يكن اصلا فارجعوا الى ما امرتم به من اتمام الصلوة مستقبلين القبلة قائمين بجميع شروطها واركانها وهي قوله فَاذْكُرُوا اللّٰهَ وقيل معنى الاية خرجتم من دار السفر الى دار الاقامة وهو خلاف معنى الاية كَمَا عَلَّمَكُمْ اي ذكرا مثل ما علمكم من الشرائع ان يصلي الراكب على دابته والراجل على رجليه والكاف صفة لمصدر محذوف اي ذكرا كائنا كتعليمه اياكم او مثل تعليمه اياكم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ فيه اشارة الى نعام الله تعالى علينا بالعلم ولولا تعليمه ايانا لم نعلم شيئا ولم نصل الى معرفة شيء فله الحمد على ذلك وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا اي يقربون من الوفاة اذ المتوفى بالفعل لا يتصور منه وصية وهذا عود الى بقية الاحكام المفصلة فيما سلف وقد اختلف السلف ومن تبعهم من المفسرين في هذه الاية هل هي محكمة او منسوخة فذهب الجمهور الى انها منسوخة بالاربعة الاشهر والعشر كما تقدم وان الوصية المذكورة فيها منسوخة بما فرض الله لهن من الميراث وحكى ابن جرير عن مجاهد ان هذه الاية محكمة لا نسخ فيها وان العدة اربعة اشهر وعشر ثم جعل الله لهن وصية منها سكنى سبعة اشهر وعشرين ليلة فان شاءت المرأة سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت وقد حكى ابن عطية والقاضي عياض ان الاجماع منعقد على ان الحول منسوخ وان حدها اربعة اشهر وعشر وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم معناه وشأن الذين يتوفون وصية او وحكم الذين يتوفون وصية او فليوصوا وصية او اوصى الله وصية او كتب الله عليهم وصية اي فيجب عليهم ان يوصوا لازواجهم بثلثة اشياء النفقة والكسوة والسكنى وهذه الثلثة تستمر سنة ويجب على الزوجة ملازمة المسكن وترك التزين والاحداد في هذه السنة مَّتَاعًا إِلَى تمام الْحَوْلِ اي متعوهن متاعا او وجعل الله لهن ذلك متاعا والمتاع هنا نفقة السنة والمعنى انه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا قبل نزول الموت بهم لازواجهم ان يمتعن بعدهم حولا كاملا بالنفقة والسكنى من تركهم غَيْرَ إِخْرَاجٍ اي لا يخرجن من مساكنهن فَإِنْ خَرَجْنَ باختيارهن قبل الحول فَلَا جُنَاحَ ولا حرج عَلَيْكُمْ اي على الولي والحاكم فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ من التعرض للخطاب في قطع النفقة عنها والتزين لهم وترك الاحداد مِن مَّعْرُوفٍ

اي بما هو معروف في الشرع غير منكر وفيه دليل على ان النساء كن مخيرات في سكنى الحول وليس ان لك بحتم عليهن وقيل المعنى لا جناح عليكم في قطع النفقة عنهن وهو ضعيف لان متعلق الجناح هو مذكور في الاية بقوله فيما فعلن والله عزيز اي غالب قوي في انتقامه ممن خالف امره ونهيه وتعدى حدوده حكيم فيما شرعه من الشرائع وبين من الاحكام وللمطلقات متاع بالمعروف قد اختلف المفسرون في هذه الاية فقيل هي المتعة وانها واجبة لكل مطلقة وقيل ان هذه الاية خاصة بالثيبات اللواتي قد جومعن لانه قد تقدم قبل هذه الاية ذكر المتعة واللواتي لم يدخل بهن الازواج وقد قدمنا الكلام على هذه المتعة والخلاف في كونها خاصة بمن طلقت قبل البناء والفرض او عامة للمطلقات وقيل ان هذه الاية شاملة للمتعة الواجبة وهي متعة المطلقة قبل البناء والفرض وغير الواجبة وهي متعة سائر المطلقات فانها مستحبة فقط وقيل المراد بالمتعة هنا النفقة حقا على المتقين يعني الذين يتقون الشرك كذلك يبين الله لكم اياته اي ما يلزمكم ويلزم ازواجكم والذي يجب لبعضكم على بعض لعلكم تعقلون اي لكي تعقلوا ما بينت لكم من الفرائض والاحكام وما فيه صلاح دينكم ودنياكم الم تر الى الذين خرجوا من ديارهم الاستفهام هنا للتقرير والرؤية المذكورة هي رؤية القلب لا رؤية البصر والمعنى عند سيبويه تنبه الى امر الذين خرجوا ولا يحتاج هذه الرؤية الى مفعولين كذا قيل وحاصله ان الرؤية هنا التي بمعنى الادراك مضمنة معنى التنبيه ويجوز ان تكون مضمنة معنى الانتهاء اي الم ينته علمك اليهم او معنى الوصول اي الم يصل علمك اليهم ويجوز ان تكون بمعنى الرؤية البصرية اي الم تنظر الى الذين خرجوا وهم قوم من بني اسرائيل جعل الله سبحانه قصة هؤلاء لما كانت بمكان من الشيوع والشهرة يحمل كل احد على الاقرار بها بمنزلة المعلومة لكل فرد او المبصرة لكل مبصر لان اهل الكتاب قد اخبروا بها ودونوها واشهروا امرها والخطاب هنا لكل من يصلح له والكلام جار مجرى المثل في مقام التعجب دعاء لظهوره وجلائه بحيث يستوي في ادراكه الشاهد والغائب قاله سعد التفتازاني وقيل الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة والعموم اولى وهم الوف قيل ثلاثة الاف او اربعة وقيل عشرة الاف وقيل بضع وثلثون الفا وقيل اربعون الفا وقيل سبعون الفا واصح الاقوال قول من قال انهم كانوا زيادة على عشرة الاف لان الالوف

من جمع الكثرة وحقيقته ما فوق العشرة قاله القرطبي فدل على انها الوف كثيرة وجمع القليل
آلاف وقيل جمع الف قيل المعنى مؤتلفون والاول اولى حَذَرَ الْمَوْتِ اي مخافة الطاعون وكان
قد نزل بهم وقيل انهم امروا بالجهاد ففروا منه حذرا للموت فَقَالَ لَهُمُ اللهُ مُوتُوا امر تكوين
تحويل وهو عبارة عن تعلق ارادته بموتهم دفعة او تمثيل لاماتته سبحانه اياهم ميتة نفس
واحدة كانهم امروا فاطاعوا فماتوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ يعني بعد موتهم بدعاء نبيهم حزقيل بعد ثمانية
ايام او اكثر فعاشوا دهرا عليهم اثر الموت لا يلبسون ثوبا الا عاد كالكفن واستمرت في اسباطهم
إِنَّ اللهَ لَذُو فَضْلٍ التنكير للتعظيم اي لذو فضل عظيم عَلَى النَّاسِ جميعا فيجب عليهم شكره
اما هؤلاء الذين خرجوا فلكونه احياهم ليعتبروا واما المخاطبون فلكونه قد ارشدهم الى الاعتبار
والاستبصار بقصة هؤلاء قال ابن عباس كانوا اربعة آلاف خرجوا فرارا من الطاعون و
قالوا نأتي ارضا ليس بها موت حتى اذا كانوا بموضع كذا وكذا قال لهم الله موتوا فماتوا فمر عليهم نبي
من الانبياء فدعا ربه ان يحييهم حتى يعبدوه فاحياهم وان القرية التي خرجوا منها داوردان
قيل هو حزقيل ويقال له ابن العجوز ويقال له ذو الكفل وهو ثالث خليفة في بني اسرائيل لان موسى
بعد يوشع ثم كالب ثم حزقيل واخرج ابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم هذه القصة مطولة
عن ابي مالك وفيها انهم بضعة وثلاثون الفا وقال سعيد بن عبد العزيز ان ديارهم هي اذرعات
وعن ابي صالح قال كانوا تسعة آلاف واخرج جماعة من محدثي المفسرين هذه القصة على انحاء
ولا يأتي الاستكثار من طرقها بفائدة وقد ورد في الصحيحين وغيرهما عن النبي صلعم النهي عن الفرار
من الطاعون وعن دخول الارض التي هو بها من حديث عبد الرحمن بن عوف وَلَكِنَّ أَكْثَرَ
النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ يعني ان اكثر من انعم الله عليه لا يشكر وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ هو معطوف على مقدر
كانه قيل اشكروا فضله بالاعتبار بما قص عليكم وقاتلوا وهذا اذا كان الخطاب بقوله وقاتلوا
راجعا الى المخاطبين بقوله الم تر الى الذين خرجوا كما قاله جمهور المفسرين وعلى هذا يكون ايراد هذه
القصة للتشجيع للمسلمين على الجهاد وقيل ان الخطاب للذين احيوا من بني اسرائيل فيكون عطفا
على قوله موتوا وفي الكلام محذوف تقديره وقال لهم قاتلوا وقال ابن جرير لا وجه لقول من قال
ان الامر بالقتال للذين احيوا وقيل العطف على حافظوا على الصلوات وفيه بعد والاول اولى وَاعْلَمُوا

إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ لما يقوله المتعلل عن القتال عَلِيمٌ بما يضمره وفيه وعد لمن بادر بالجهاد ووعيد لمن تخلف عنه مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً لما امر سبحانه بالقتال والجهاد امر بالانفاق في ذلك واقراض الله مثل لتقديم العمل الصالح الذي يستحق به فاعله الثواب واصل القرض اسم لكل ما يلتمس عليه الجزاء يقال اقرض فلان فلانا اي اعطاه ما يجازاه وقال الزجاج القرض في اللغة البلاء الحسن والبلاء السيئ وقال الكسائي القرض ما اسلفت من عمل صالح او سيئ واصل الكلمة القطع ومنه المقراض واستدعاء القرض في الاية انما هو تانيس وتقريب للناس بما يفهمونه والله هو الغني الحميد شبه عطاء المؤمن ما يرجو ثوابه في الاخرة بالقرض كما شبه اعطاء النفوس والاموال في اخذ الجنة بالبيع والشراء وقيل كنى عن الفقير بنفسه العلية المنزهة عن الحاجات ترغيبا في الصدقة كما كنى عن المريض والجايع والعطشان بنفسه المقدسة عن النقايص والالام ففي الحديث الصحيح اخبارا عن الله عز وجل يا ابن ادم مرضت فلم تعدني واستطعمتك فلم تطعمني واستسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي وكذا فيما قبله اخرجه مسلم والبخاري وهذا كله خرج مخرج التشريف لمن كنى عنه ترغيبا لمن خوطب به وقوله حسنا اي طيبة به نفسه من دون من ولا اذى وقيل محتسبا وقيل هو الانفاق من المال الحلال في وجوه البر وقيل هو الخالص لله تعالى ولا يكون فيه رياء ولا سمعة وقد اختلف في تقدير هذا التضعيف على اقوال وقيل لا يعلمه الا الله وحده قاله السدي وهذا هو الاولى وانما ابهم الله ذلك لان ذكر المبهم في باب الترغيب اقوى من ذكر المحدود وقيل الى سبعمائة ضعف وقيل غير ذلك واخرج الطبراني والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود قال لما نزلت هذه الاية قال ابو الدحداح الانصاري يا رسول الله ان الله ليريد منا القرض قال نعم قال ارني يدك يا رسول الله فناوله يده قال فاني قد اقرضت ربي حايطي وله فيه ستمائة نخلة وقد اخرج هذه القصة جماعة من المحدثين واخرج احمد وابن المنذر من حديث ابي هريرة وفيه قال والذي نفسي بيده لقد سمعت رسول الله صلعم يقول ان الله يضاعف الحسنة الفي الف حسنة واخرج

ابن حبان في صحيحه والبيهقي وغيرهما عن ابن عمر قال لما نزلت مثل الذين ينفقون اموالهم في
سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل الى اخرها قال رسول الله صلعم رب زد امتي فنزلت
من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة قال رب زد امتي فنزلت انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب واخرج
ابن المنذر عن سفيان قال لما نزلت من جاء بالحسنة فله عشر امثالها قال رسول الله صلعم رب زد امتي فنزلت من ذا
الذي يقرض الله قال رب زد امتي فنزلت مثل الذين ينفقون اموالهم قال رب زد امتي فنزلت
انما يوفى الصابرون وفي الباب احاديث هذه احسنها وَاللّٰهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ حسبما تقتضيه مشيئته
المبنية على الحكم والمصالح فلا تبخلوا عليه بما وسع عليكم كي لا تتبدل احوالكم ولعل تاخير البسط عن
القبض في الذكر للايماء الى انه يعقبه في الوجود تسلية للفقراء. هذا عام في كل شيء فهو القابض
الباسط والقبض التقتير والبسط التوسيع وفيه وعيد بان من بخل من البسط يوشك ان يبدل بالقبض
ولهذا قال وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ اي هو يجازيكم بما قدمتم عند الرجوع اليه فان انفقتم مما وسع به عليكم
احسن اليكم وان بخلتم عاقبكم وعن قتادة يقبض الصدقة ويبسط قال يخلف واليه ترجعون
قال من التراب والى التراب تعودون وعن ابن زيد قال علم الله فيمن يقاتل في سبيل الله من لا
يجد قوة وفيمن لا يقاتل في سبيل الله فندب هؤلاء الى القرض فقال من ذا الذي يقرض الله
قال يبسط عليك وانت ثقيل عن الخروج لا تريده ويقبض عن هذا وهو يطيب نفسا بالخروج
ويخلف له فبقوة مما بيدك يكن لك الحظ وقيل المعنى ان الله يقبض بعض القلوب حتى لا تقدر
على الانفاق في الطاعة وعمل الخير ويبسط بعض القلوب حتى تقدر على فعل الطاعات والانفاق
في البر وعن ابن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
قلوب بني آدم بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث شاء ثم قال رسول
الله صلعم اللهم مصرف القلوب ثبت قلوبنا على طاعتك اخرجه مسلم وهذا الحديث من احاديث
الصفات التي يجب الايمان بها وامرارها كما جاءت من غير تكييف ولا تشبيه ولا تحريف ولا تعطيل
ولا تاويل وبهذا قال سلف هذه الامة وائمتها أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى
الكلام فيه كالكلام في قوله الم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وقد قدمناه والملأ الاشراف من
الناس كانهم ملئوا شرفا وقال الزجاج سموا بذلك لانهم مليئون بما يحتاج اليه منهم وهو اسم جمع

كالقوم والرهط لا واحد له من لفظه قال الفراء الملاء الرجال في كل القران ويجمع على املاء مثل سبب واسباب ذكر الله سبحانه في التحريض على القتال قصة اخرى جرت في بني اسرائيل بعد القصة المتقدمة والمعنى كائنين من بعد وفاة موسى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَّهُمُ قيل هو شمويل بن يال بن علقمة ويعرف بابن العجوز ويقال فيه شمعون وهو من ولد يعقوب وقيل من نسل هارون وقيل هو يوشع بن نون وهذا ضعيف جدا لان يوشع هو فتى موسى ولم يوجد داود الا بعد ذلك بدهر طويل وقيل هو بالعربية اسمعيل قاله ابو السعود ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ المراد بالملك الامير اي نرجع اليه ونعمل على رايه قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا عسى من افعال المقاربة اي فهل قاربتم الا تقاتلوا وادخال حرف الاستفهام على فعل المقاربة لتقرير ما هو متوقع عنده والاشعار بانه كائن وفصل بين عسى وخبرها بالشرط للدلالة على الاعتناء به قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قيل المعنى واي شيء لنا الا نقاتل وقيل غير ذلك قال النحاس هذا اجودها وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا افراد الاولاد بالذكر لانهم الذين وقع عليهم السبي ولانهم بمكان فوق مكان سائر القرابة وهذا كلام عام والمراد منه خاص لان القائلين لنبيهم ما ذكر ما كانوا في ديارهم وانما اخرج بعض اخر غيرهم ثم اخبر سبحانه انهم تولوا لما فرض عليهم القتال لاضطراب نياتهم وفتور عزائمهم فقال فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا بعد مشاهدة كثرة العدو وشوكته إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ واختلف في عدد القليل الذين استثناهم الله سبحانه وهم الذين اكتفوا بالغرفة وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ اي عالم بمن ظلم نفسه حين خالف ما امر به ولم يف بما قال وهم بقية السبعين الفا وهم من عدا القليل المذكور وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ شروع في تفصيل ما جرى بينهم وبين نبيهم من الاقوال والافعال إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا وهو اسم اعجمي وكان سقاء وقيل راعيا وقيل دباغا وقيل مكاريا واسمه بالعبرانية شاول بن قيس وانما سمي طالوت لطوله وكان جبارا من اولاد عمليق بن عاد قَالُوا أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا اي كيف يكون ذلك وكيف يستحقه ولم يكن من بيت الملك وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ انما قالوا ذلك لانه كان في بني اسرائيل سبطان سبط نبوة وسبط مملكة فسبط النبوة سبط لاوى بن يعقوب ومنه كان موسى وهارون عليهما السلام

وسبط المملكة سبط يهوذا بن يعقوب ومنه كان داود وسليمان عليهما السلام ولم يكن طالوت من احدهما وانما كان من سبط بنيامين بن يعقوب عليه السلام فلهذا انكروا كونه ملكا لهم وزعموا انهم احق بالملك منه ثم اكدوا ذلك بقولهم ولم يؤت سعة من المال اي ولا هو ممن اوتي سعة من المال حتى نتبعه لشرفه او لماله بل هو فقير والملك يحتاج الى المال قال يعني شمويل النبي ان الله اصطفاه عليكم اي اختاره وخصه بالملك واختيار الله هو الحجة القاطعة ثم بين لهم مع ذلك وجه الاصطفاء وقال وزاده بسطة اي فضيلة وسعة في العلم الذي هو ملاك الانسان وراس الفضائل واعظم وجوه الترجيح وكان من اعلم بني اسرائيل وقيل هو العلم بالحرب وبالملك وقيل به وبالديانات والجسم الذي يظهر به الاثر في الحروب ونحوها فكان قويا في دينه وبدنه وذلك هو المعتبر لا شرف النسب فان فضائل النفس مقدمة عليه وفي هذه الاية دليل على بطلان قول من زعم من الشيعة ان الامامة موروثة وكان طالوت اطول من الناس براسه ومنكبيه وقيل بالجمال وكان من اجملهم وقيل المراد به القوة لان العلم بالحروب والقوة على الاعداء مما فيه حفظ المملكة والله يؤتي ملكه من يشاء فالملك ملكه والعبيد عبيده فما لكم والاعتراض على شيء ليس هو لكم ولا امره اليكم وقد ذهب بعض المفسرين الى ان قوله هذا من قول نبينا محمد صلعم وقيل هو من قول نبيهم وهو الظاهر وقيل من كلام الله لمحمد صلعم والله واسع اي واسع الفضل يوسع على من يشاء من عباده عليم بمن يستحق الملك ويصلح له وقال لهم نبيهم ان اية ملكه ان ياتيكم التابوت التابوت فعلوت من التوب وهو الرجوع لانهم يرجعون اليه اي علامة ملكه اتيان التابوت الذي اخذ منكم اي رجوعه اليكم وهو صندوق التورية قيل وكان من خشب الشمشاد وهو الذي تتخذ منه الامشاط طوله ثلثة اذرع في عرض ذراعين فيه سكينة من ربكم السكينة فعيلة ماخوذة من السكون والوقار والطمانينة اي فيه سبب سكون قلوبكم فيما اختلفتم فيه من امر طالوت وقيل الضمير للاتيان اي في اتيانه سكون لكم واو للتابوت اي مودع فيه ما تسكنون اليه وهو التورية قال ابن عطية الصحيح ان التابوت كانت فيه اشياء فاضلة من بقايا الانبياء واثارهم فكانت النفوس تسكن الى ذلك وتانس به وتتقوى وقد اختلف في السكينة على اقوال سياتي بيان بعضها

وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ اختلف في البقية فقيل هي عصى موسى ورضاض الالواح قاله ابن عباس وقيل عصى موسى وعصى هارون وشيء من الواح التورية وقيل كانت التورية والعلم وقيل كان فيه عصى موسى ونعلاه وعصى هارون وعمامته وقفيز من المن وكان عند بني اسرائيل يتوارثونه قرنا بعد قرن فلما عصوا وافسدوا سلط الله عليهم العمالقة فغلبوهم عليه واخذوه منهم وقيل غير ذلك وقيل المراد بآل موسى وهارون هما انفسهما اي مما ترك موسى وهارون ولفظ آل مقحمة لتفخيم شانهما وقيل المراد الانبياء من بني يعقوب لانهما من ذرية يعقوب فسائر قرابته ومن تناسل منه آل لهما تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ اي تسوقه قال ابن عباس جاءت الملائكة بالتابوت تحمله بين السماء والارض وهم ينظرون اليه حتى وضعته عند طالوت فلما رأوا ذلك قالوا نعم فسلموا له الرياسة وملكوه وكانت الانبياء اذا حضروا قتالا قدموا التابوت بين ايديهم ويقولون ان آدم نزل بذلك التابوت وبالركن وبعصى موسى من الجنة وبلغني ان التابوت وعصى موسى في بحيرة طبرية وانهما يخرجان قبل يوم القيمة وقال قتادة كان التابوت في التيه خلفه موسى عند يوشع بن نون فبقي هنالك فاقبلت الملائكة تحمله حتى وضعته في دار طالوت فاصبح في داره فاقروا بملكه وقد ورد هذا المعنى مختصرا ومطولا عن جماعة من السلف فلا يأتي التطويل بذكر ذلك بفائدة يعتد بها وعن ابن عباس ايضا كان طالوت عظيما جسيما يفضل بني اسرائيل بعنقه ولم يأته وحي وكانت سعة تابوت موسى نحوا من ثلثة اذرع في ذراعين والسكينة الرحمة والطمانية او الدابة قدر الهرة لها عينان لهما شعاع وكان اذا التقى الجمعان اخرجت يديها ونظرت اليهم فيهزم الجيش من الرعب وعن علي السكينة ريح خجوج هفافة ولها رأسان ووجه كوجه الانسان وقال مجاهد السكينة شيء يشبه الهرة له رأس كرأس الهرة ووجه كوجه الهرة وجناحان وذنب مثل ذنب الهرة وعن ابن عباس السكينة طشت من ذهب من الجنة كان يغسل فيه قلوب الانبياء القى الالواح فيه وعن وهب بن منبه انه قال هي روح من الله تتكلم اذا اختلفوا في شيء تكلم فتخبرهم ببيان ما يريدون وعن الحسن قال هي شيء تسكن اليه قلوبهم وعن عطاء بن ابي رباح هي ما يعرفون من الآيات التي يسكنون اليها واقول هذه التفاسير المتناقضة لعلها وصلت الى هؤلاء الاعلام من جهة اليهود اقماهم الله

فجاؤا بهذه الامور لقصد التلاعب بالمسلمين والتشكيك عليهم وانظر الى جعلهم لها تارة حيوانا وتارة جمادا وتارة شيئا لا يعقل وهكذا كل منقول عن بني اسرائيل يتناقض و يشتمل على ما لا يعقل في الغالب ولا يصح ان يكون مثل هذه التفاسير المتناقضة مرويا عن النبي صلعم ولا رأيا رآه قائله فانهم اجل قدرا عن التفسير بالرأي وبما لا مجال للاجتهاد فيه اذا تقرر لك هذا عرفت ان الواجب الرجوع في مثل ذلك الى معنى السكينة لغة وهو معروف ولا حاجة الى ركوب هذه الامور المتعسفة المتناقضة فقد جعل الله عنها سعة ولو ثبت لنا في السكينة تفسير عن النبي صلعم لوجب علينا المصير اليه والقول به ولكنه لم يثبت من وجه صحيح بل ثبت انها تنزلت على بعض الصحابة عند تلاوته للقرآن كما في صحيح مسلم عن البراء قال كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوط فتغشته سحابة فجعلت تدور وتدنو وجعل فرسه ينفر منها فلما اصبح اتى النبي صلعم فذكر ذلك له فقال تلك السكينة نزلت للقرآن وليس في هذا الا ان هذه التي سماها رسول الله صلعم سكينة سحابة دارت على ذلك القاري فالله اعلم وعن ابي صالح قال كان في التابوت عصى موسى وعصى هارون وثياب موسى وثياب هارون ولوحان من التورية والمن وكلمة الفرج لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين وقال قتادة والكلبي السكينة الطمانينة ففي اي مكان كان التابوت اطمانوا وسكنوا اليه وهذا القول اولى بالصحة فعلى هذا كل شيء كانوا يسكنون اليه فهو سكينة فيحمل على جميع ما قيل فيه لان كل شيء يسكن اليه القلب فهو سكينة ولم يرد فيه نص صريح فلا يجوز تصويب قول وتضعيف آخر والمرجع فيه الى اللغة كما تقدم والله اعلم **إِنَّ فِي ذَٰلِكَ** اي في مجيء التابوت **لَآيَةً لَّكُمْ** اي علامة ودلالة على صدق ما اخبركم به **إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ** يعني مصدقين قال المفسرون فلما جاءهم التابوت واقروا بالملك لطالوت تاهبوا للخروج الى الجهاد فاسرعوا لطاعته وخرجوا معه وذلك قوله **فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ** فصل معناه خرج بهم يقال فصلت الشيء فانفصل اي قطعته فانقطع واصله متعدي يقال فصل نفسه ثم استعمل استعمال اللازم كانفصل وقيل يستعمل لازما ومتعديا يقال فصل عن البلد فصولا وفصل نفسه فصلا

والمعنى قطع مستقرة شاخصا الى غيره فخرج طالوت من بيت المقدس بالجنود وهم سبعون الف
مقاتل وقيل ثمانون الفا وقيل مائة وعشرون الفا ولم يتخلف عنه الا كبير لكبره او مريض لمرضه او
معذور لعذره وكان مسيرهم في حر شديد فشكوا الى طالوت قلة الماء بينهم وبين عدوهم وقالوا ان المياه لا تحملنا
فادع الله ان يجري لنا نهرا قال طالوت ان الله مبتليكم بنهر اي مختبركم والابتلاء الاختبار والنهر قيل هو
بين الاردن وفلسطين واردن موضع ذو رمل قريب من بيت المقدس والمراد بهذا الابتلاء اختبار
طاعتهم فمن اطاع في ذلك الماء اطاع فيما عداه ومن عصى في هذا وغلبته نفسه فهو في العصيان في
سائر الشدائد احرى فمن شرب منه قليلا كان او كثيرا فليس مني اي ليس من اهل ديني وطاعتي ومن
لم يطعمه اي لم يذقه يعني الماء اصلا لا قليلا ولا كثيرا فانه مني الا من اغترف غرفة بيده رخص لهم في
الغرفة ليرتفع عنهم اذى العطش بعض الارتفاع وليكسروا نزاع النفس في هذه الحال وفيه ان الغرفة تكف
سورة العطش عند الصابرين على شظف العيش الدافعين انفسهم عن الرفاهية فالمراد بقوله فمن شرب منه
اي كرع ولم يقتصر على الغرفة ومعنى ليس مني ليس من اصحابي من قولهم فلان من فلان كانه بعضه لاختلاطهما
وطول صحبتهما وهذا في كلام العرب معروف يقال طعمت الشيء اي ذقته واطعمته الماء اي اذقته وفيه دليل
على ان الماء يقال له طعام والاغتراف الاخذ من الشيء باليد او بآلة والغرف مثل الاغتراف والغرفة المرة الواحدة
وقد قرئ بفتح الغين وضمها فالفتح للمرة والضم اسم للشيء المغترف وقيل بالفتح الغرفة الواحدة بالكف
وبالضم الغرفة بالكفين وقيل هما لغتان بمعنى واحد فشربوا منه اي من النهر الا قليلا منهم وهم المذكورون
في قوله ومن لم يطعمه قال القرطبي ان القليل لم يشرب اصلا قال سعيد بن جبير القليل ثلثمائة وبضعة
عشر رجلا عدة اهل بدر وعن البراء قال كنا اصحاب محمد صلعم نتحدث ان اصحاب بدر على عدة اصحاب طالوت
الذين جاوزوا معه النهر ولم يجاوز معه الا مؤمن بضعة عشر وثلثمائة وعن قتادة قال ذكر لنا ان النبي
صلعم قال لاصحابه يوم بدر انتم بعدة اصحاب طالوت يوم لقي جالوت وعن ابن عباس قال كانوا ثلثمائة الف
وثلاثة آلاف وثلثمائة وثلاثة عشر فشربوا منه كلهم الا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا عدة اصحاب النبي صلعم
يوم بدر فردهم طالوت ومضى ثلثمائة وثلاثة عشر وقرئ الا قليل ولا وجه له الا ما قيل من انه من هجر اللفظ
الى جانب المعنى اي لم يطعمه الا قليل وهو تعسف فلما جاوزه هو اي جاوز النهر طالوت والذين آمنوا
معه وهم القليل الذين اطاعوه واقتصروا على الغرفة وقال القرطبي هم الذين لم يذوقوا الماء اصلا

قالوا اي الذين شربوا لكنهم اختلفوا في قوة اليقين فبعضهم قال لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده واكثر المفسرين على انهم قالوا هذا القول بعدما عبروا النهر مع طالوت ورأوا جالوت وجنوده فرجعوا منهزمين قائلين هذه المقالة وبعض المفسرين على ان العصاة لم يعبروا النهر بل وقفوا بساحله وقالوا معتذرين عن التخلف منادين ومسمعين لطالوت والمؤمنين الذين معه لا طاقة لنا اليوم الخ والجند الانصار والاعوان والجمع اجناد وجنود والواحد جندي فالياء للوحدة مثل روم ورومي قال القرطبي وكانوا مائة الف رجل شاكي السلاح وقال الذين يظنون اي يتيقنون ردا على المتخلفين انهم ملقوا الله اي انهم يستشهدون عما قريب فيلقون الله صرح به القاضي كالكشاف كم من فئة قليلة الفئة الجماعة لا واحد له من لفظه والقطعة منهم من فأوت رأسه بالسيف اي قطعته غلبت فئة كثيرة باذن الله اي بقضاء الله وارادته والله مع الصابرين بالنصر والعون وهذه من جملة مقولهم ويحتمل انها من كلام الله تعالى اخبر بها عن حال الصابرين فلا محل لها من الاعراب ولما برزوا لجالوت وجنوده اي صاروا في البراز وهو المتسع من الارض ما انكشف منها واستوى ومنه سميت المبارزة في الحرب لظهور كل قرن الى صاحبه والمعنى ظهروا لمقاتلهم وتصافوا والبراز بالفتح والكسر لغة قليلة الفضاء الواسع الخالي من الشجر وجالوت امير العمالقة قالوا اي جميع من معه من المؤمنين ربنا افرغ اي اصبب علينا صبرا الافراغ يفيد معنى الكثرة وثبت اقدامنا عبارة عن كمال القوة والرسوخ وعدم الفشل والتزلزل عند المقاومة يقال ثبت قدم فلان على كذا اذا استقر له ولم يزل عنه وثبت قدمه في الحرب اذا كان الغلب له والنصر معه وليس المراد تقررها في مكان واحد وانصرنا على القوم الكافرين هم جالوت وجنوده ووضع الظاهر موضع المضمر اظهارا لما هو العلة الموجبة للنصرة عليهم وهي كفرهم وذكر النصر بعد سؤال تثبيت الاقدام لكون الثاني هو غاية الاول فهزموهم باذن الله الهزم الكسر ومنه سقاء منهزم اي انثنى بعضه على بعض مع الجفاف ومنه ما قيل في زمزم انها هزمة جبريل اي هزمها برجله فخرج الماء والهزم ما يكسر من يابس الحطب وفي تقدير الكلام فانزل الله عليهم النصر فهزموهم بامر الله وارادته وقتل داود جالوت هو داود بن ايشا ويقال داود بن زكريا بن بشوي من سبط يهوذا بن يعقوب جمع الله له بين النبوة والملك بعد ان كان راعيا وكان اصغر اخوته اختاره طالوت لمقابلة جالوت فقتله وكان يومئذ صغيرا لم يبلغ الحلم سقيما اصفر اللون يرعى الغنم فهذه الوقعة قبل نبوته وان اباه كان من جملة جيش طالوت وعن مجاهد وغيره قال كان طالوت اميرا على الجيش فبعث ابو داود مع داود بشيء الى اخوته فقال داود لطالوت ماذا لي واقتل جالوت فقال لك ثلث ملكي وانكحك ابنتي فاخذ مخلاة فجعل فيها ثلث مروات ثم سمى ابراهيم واسحق ويعقوب ثم ادخل يده فقال بسم الله الهي واله ابائي ابراهيم

واسحق ويعقوب فخرج على براهيم فجعلها في مرجمته فرمى بها جالوت فخرق ثلثة وثلثين بيضة عن راسه وقتلت ما وراءه ثلثين رجلا فاخذ داود جالوت حتى القاه بين يدي طالوت ففرح بنو اسرائيل فزوجه ابنته واعطاه نصف الملك فمكث معه كذلك اربعين سنة فمات طالوت واستقل داود بالملك سبع سنين ثم انتقل الى رحمة الله تعالى فسبحان من لا ينقضي ملكه وقد ذكر المفسرون اقاصيص كثيرة من هذا الجنس فالله اعلم وَآتَاهُ اللَّهُ اي داود الْمُلْكَ الكامل سبع سنين بعد موت طالوت وَالْحِكْمَةَ والمراد بالحكمة هنا النبوة وقيل هي تعليمه صنعة الدروع من الحديد وكان يلين في يده وينسجه كنسج الغزل ومنطق الطير والالحان اي فهم اصواته وكذا البهائم وقيل هي اعطاءه السلسلة التي كانوا يتحاكمون اليها وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ قيل ان المضارع هنا موضوع موضع الماضي وفاعل ذلك هو الله تعالى وقيل داود وظاهر هذا التركيب ان الله سبحانه علمه مما قضت به مشيته وتعلقت به ارادته وقد قيل ان من ذلك ما قدمناه من تعليمه صنعة الدروع وما بعده قيل كان ملك طالوت الى ان قتل مدة اربعين سنة فاتى بنو اسرائيل الى داود فملكوه عليهم واعطوه خزائن طالوت قال الكلبي والضحاك ملك داود بعد قتل طالوت نحو سبع سنين ولم يجتمع بنو اسرائيل على ملك واحد الا على داود فجمع الله لداود بين الملك والنبوة ولم يكن كذلك من قبل ولم يجتمعا لاحد قبله بل كانت النبوة في سبط والملك في سبط ثم جمع الله له ذلك ولابنه سليمان بين الملك والنبوة وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ قرئ الدفع والدفاع وهما مصدران لدفع كذا وعلى القرائتين فالمصدر مضاف الى الفاعل اي ولولا ان دفع الله الناس وبعضهم بدل من الناس وهم الذين يباشرون اسباب الشر والفساد ببعض آخر منهم وهم اهل الايمان الذين يكفونهم عن ذلك ويردونهم عنه لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ لتغلب اهل الفساد عليها واحداثهم الشرور التي تهلك الحرث والنسل قال ابن عباس يدفع الله بمن يصلي عمن لا يصلي وبمن يحج عمن لا يحج وبمن يزكي عمن لا يزكي واخرج ابن عدي وابن جرير بسند ضعيف عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم ان الله ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة اهل بيت من جيرانه البلاء ثم قرأ ابن عمر ولولا دفع الله الناس الاية وفي اسناده يحيى بن سعيد العطار وهو ضعيف جدا ورواه احمد ايضا وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ التنكير للتعظيم عَلَى الْعَالَمِينَ اي عم الناس كلهم تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ هي ما اشتملت عليه هذه القصة من الامور المذكورة نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ والمراد بالحق هنا الخبر الصحيح الذي لا ريب فيه عند اهل الكتاب والمطلعين على اخبار العالم وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ اخبار من الله سبحانه بانه من جملة رسل الله سبحانه تقوية لقلبه وتثبيتا لجنانه وتشييد لامره وان الذي يخبر به من الاخبار العجيبة والقصص القديمة وحي من الله من غير ان يعرفها بقراءة كتب ولا استماع اخبار فدل ذلك على رسالته

تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ

قيل هو اشارة الى جميع الرسل فيكون الالف واللام للاستغراق وقيل هو اشارة الى الانبياء المذكورين في هذه السورة وقيل الى الانبياء الذين بلغ علمهم الى النبي صلعم والمراد بتفضيل بعضهم على بعض ان الله سبحانه جعل لبعضهم من مزايا الكمال فوق ما جعله للآخر فكان الاكثر مزايا فاضلا والآخر مفضولا وكما دلت هذه الآية على ان بعض الانبياء افضل من بعض كذلك دلت الآية الاخرى عليه وهي قوله تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وآتينا داؤد زبورا عن قتادة قال اتخذ الله ابراهيم خليلا وكلم الله موسى تكليما وجعل عيسى كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون وهو عبد الله وكلمته وروحه وآتى داؤد زبورا وآتى سليمان ملكا عظيما لا ينبغي لاحد من بعده وغفر لمحمد صلعم ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال الخازن واجمعت الامة على ان نبينا محمدا صلعم افضل الانبياء لعموم رسالته وهو قوله وما ارسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا وقد استشكل جماعة من اهل العلم الجمع بين هذه الآية وبين ما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة مرفوعا بلفظ لا تفضلوني على الانبياء وفي لفظ آخر لا تفضلوا بين الانبياء وفي لفظ لا تخيروا بين الانبياء فقال قوم ان هذا القول منه صلعم كان قبل ان يوحي اليه بالتفضيل وان القرآن ناسخ للمنع من التفضيل وقيل انه قال صلعم ذلك على سبيل التواضع كما قال لا يقل احدكم انا خير من يونس بن متى تواضعا مع علمه انه افضل الانبياء كما يدل عليه قوله انا سيد ولد آدم وقيل انما نهى عن ذلك قطعا للجدال والخصام في الانبياء فيكون مخصوصا بمثل ذلك لا اذا كان صدور ذلك مأمونا وقيل ان النهي انما هو من جهة النبوة فقط لانها خصلة واحدة لا تفاضل فيها ولا نهي عن التفاضل بزيادة الخصوصيات والكرامات وقيل ان المراد النهي عن التفضيل بمجرد الاهواء والعصبية وفي جميع هذه الاقوال ضعف وعندي انه لا تعارض بين القرآن والسنة فان القرآن دل على ان الله فضل بعض انبيائه على بعض وذلك لا يستلزم انه يجوز لنا ان نفضل بعضهم على بعض فان المزايا التي هي مناط التفضيل معلومة عند الله تعالى لا يخفى عليه منها خافية وليست بمعلومة عند البشر فقد يجهل اتباع نبي من الانبياء بعض مزاياه وخصوصياته فضلا عن مزايا غيره والتفضيل

لا يجوز الا بعد العلم بجميع الاسباب التي يكون بها هذا فاضلا وهذا مفضولا لا قبل العلم ببعضها او باكثرها او باقلها فان ذلك تفضيل بالجهل واقدام على امر لا يعلمه الفاعل له وهو ممنوع منه فلو فرضنا انه لم يرد الا القرآن بالاخبار لنا بان الله فضل بعض انبيائه على بعض لم يكن فيه دليل على انه يجوز للبشر ان يفضلوا بين الانبياء فكيف وقد وردت السنة الصحيحة بالنهي عن ذلك واذا عرفت هذا علمت انه لا تعارض بين القرآن والسنة بوجه من الوجوه فالقرآن فيه الاخبار من الله بانه فضل بعض انبيائه على بعض والسنة فيها النهي لعباده ان يفضلوا بين انبيائه فمن تعرض للجمع بينهما زاعما انهما متعارضان فقد غلط غلطا بينا منهم تفصيل للتفضيل المذكور اجمالا من كلم الله اي بغير واسطة وهو موسى كلمه في الطور ونبينا سلام الله عليهما كلمه ليلة الاسراء وقد روي عن النبي صلعم انه قال في ادم انه نبي مكلم وقد ثبت ما يفيد ذلك في صحيح ابن حبان من حديث ابي ذر والالتفات حيث لم يقل كلمنا للتربية المهابة بهذا الاسم الشريف والرمز الى ما بين التكليمين ورفع الدرجات من التفاوت ورفع بعضهم درجات هذا البعض يحتمل ان يراد به من عظمت منزلته عند الله سبحانه من الانبياء ويحتمل ان يراد به نبينا صلعم لكثرة مزاياه المقتضية لتفضيله ويحتمل ان يراد به ادريس لان الله سبحانه اخبرنا بانه رفعه مكانا عليا وقيل انهم اولوا العزم وقيل ابراهيم ولا يخفاك ان الله سبحانه ابهم هذا البعض المرفوع فلا يجوز لنا التعرض للبيان له الا ببرهان من الله سبحانه او من نبيه صلعم ولم يرد ما يرشد الى ذلك فالتعرض لبيانه هو من تفسير القرآن الكريم بمحض الرأي وقد عرفت ما فيه من الوعيد الشديد مع كون ذلك ذريعة الى التفضيل بين الانبياء وقد نهينا عنه وقد جزم كثير من ائمة التفسير انه نبينا صلعم واطالوا في ذلك واستدلوا بما خصه الله به من المعجزات ومزايا الكمال وخصال الفضل وهم بهذا الجزم بدليل لا يدل على المطلوب قد وقعوا في خطرين وارتكبوا نهيين وهما تفسير القرآن بالرأي والدخول في ذرائع التفضيل بين الانبياء وان لم يكن ذلك تفضيلا صريحا فهو ذريعة اليه بلا شك ولا شبهة لان من جزم بان هذا البعض المرفوع درجات هو النبي الفلاني انتقل من ذلك الى التفضيل المنهي عنه وقد اغنى الله نبينا المصطفى صلعم عن ذلك بما لا يحتاج معه الى غيره من الفضائل والفواضل فاياك ان تتقرب اليه صلعم بالدخول في ابواب نهاك عن دخولها فتعصيه وتسيء وانت تظن انك محسن مطيع

وَاٰتَيۡنَا عِيسَى ابۡنَ مَرۡيَمَ الۡبَيِّنٰتِ اي الآيات الباهرة والمعجزات الظاهرة من احياء الاموات وابراء المرضى من الاكمه والابرص وغير ذلك وَاَيَّدۡنٰهُ اي قويناه بِرُوۡحِ الۡقُدُسِ هو جبريل وكان يسير معه حيث سار الى ان رفعه الله الى عنان السماء السابعة وقد تقدم الكلام على هذا وَلَوۡ شَآءَ اللّٰهُ مَا اقۡتَتَلَ اي ما اختلف فاطلق الاقتتال واراد سببه وهو الاختلاف الَّذِيۡنَ مِنۡۢ بَعۡدِهِمۡ اي من بعد الرسل وقيل من بعد موسى وعيسى ومحمد عليهم الصلوة والسلام لان الثاني مذكور صريحا والاول والثالث وقعت الاشارة اليهما بقوله منهم من كلم الله اي لو شاء الله عدم اقتتالهم ما اقتتلوا فمفعول المشية محذوف على القاعدة وقيل ان لا يومروا بالقتال وقيل ان يصيرهم الى الايمان وكلها متقاربة مِّنۡۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ الۡبَيِّنٰتُ اي الدلالات الواضحات من الله بما فيه مزدجر لمن هداه الله تعالى ووفقه وَلٰكِنِ اخۡتَلَفُوۡا استثناء من الجملة الشرطية اي ولكن الاقتتال ناشئ عن اختلافهم اختلافا كثيرا حتى صاروا مللا مختلفة والمعنى لو شاء الله الاتفاق لاتفقوا ولكن شاء الاختلاف فاختلفوا وفيه اشارة الى قياس استثنائي فَمِنۡهُمۡ مَّنۡ اٰمَنَ وَمِنۡهُمۡ مَّنۡ كَفَرَ اي ثبت على ايمانه او تعمد الكفر بعد قيام الحجة كالنصارى بعد المسيح وَلَوۡ شَآءَ اللّٰهُ عدم اقتتالهم بعد هذا الاختلاف مَا اقۡتَتَلُوۡا تاكيد وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيۡدُ من توفيق من شاء وخذلان من شاء لاراد لحكمه ولا مبدل لقضائه فهو يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد لا اعتراض عليه في ملكه وفعله وسأل رجل عليا عن القدر فقال طريق مظلم فلا تسلكه فاعاد السوال فقال بحر عميق فلا تلجه فاعاد السوال فقال سر الله قد خفي عليك فلا تفتشه يٰۤاَيُّهَا الَّذِيۡنَ اٰمَنُوۡۤا اَنۡفِقُوۡا مِمَّا رَزَقۡنٰكُمۡ ظاهر الاية الوجوب وقد حمله جماعة على صدقة الفطر لذلك ولما في اخر الاية من الوعيد الشديد وقيل ان هذه الاية تجمع زكوة الفرض والتطوع قال ابن عطية وهذا صحيح ولكن ما تقدم من الايات في ذكر القتال وان الله يدفع المؤمنين في صدور الكافرين يترجح منه ان هذا الندب انما هو في سبيل الله قال القرطبي وعلى هذا التاويل يكون انفاق المال مرة واجبا ومرة ندبا بحسب تعين الجهاد وعدم تعينه مِّنۡ قَبۡلِ اَنۡ يَّاۡتِىَ يَوۡمٌ لَّا بَيۡعٌ فِيۡهِ اي انفقوا ما دمتم قادرين وقدموا لانفسكم اليوم من الاموال من قبل ان ياتي ما لا يمكنكم الانفاق فيه وهو يوم لا يتبايع الناس فيه ولا تجارة فيكتسب الانسان

ما يفتدي به نفسه من العذاب ولا خلة خالص أنوجدة مأخوذة من تخلل الاسرار بين الصدر يقين أخبر سبحانه انه لا خلة في يوم القيمة نافعة ولا مودة ولا صداقة ولا شفاعة مؤثرة الا لمن اذن الله له قيل وقد دلت النصوص على ثبوت المودة والشفاعة بالاذن بين المؤمنين فيكون هذا عاما مخصوصا والكافرون هم الظالمون فيه دليل على ان كل كافر ظالم لنفسه ومن جملة من يدخل تحت هذا العموم مانع الزكوة منعا يوجب كفره بوقوع ذلك في سياق الامر بالانفاق وعن عطاء قال الحمد لله الذي قال والكافرون هو الظالمون ولم يقل والظالمون هو الكافرون الله لا اله الا هو الحي القيوم اي لا معبود بحق الا هو وهذه الجملة خبر المبتدأ او الباقي وقيل الذي لا يزول ولا يحول وقيل المصرف للامور والمقدر للاشياء قال الطبري عن قوم انه يقال حي كما وصف نفسه ويسلم ذلك دون ان ينظر فيه وهو خبر ثان او مبتدأ خبره محذوف والقيوم القائم على كل نفس بما كسبت وقيل القائم بذاته المقيم لغيره وقيل القائم بتدبير الخلق وحفظه وقيل هو الذي لا ينام وقيل الذي لا بديل له وقرأ جماعة القيام بالالف وروي ذلك عن عمر ولا خلاف بين اهل اللغة ان القيوم اعرف عند العرب واصح بناء واثبت علة وهذه الاية افضل اية في القرآن ومعنى الفضل ان الثواب على قراءتها اكثر منه على غيرها من الايات فهذا هو التحقيق في تفضيل القرآن بعضه على بعض وانما كانت افضل لانها جمعت من احكام الالوهية وصفات الاله الثبوتية والسلبية ما لم تجمعه اية اخرى لا تأخذه سنة ولا نوم هذا كالتعليل لقوله القيوم السنة النعاس في قول الجمهور والنعاس ما يتقدم النوم من الفتور وانطباق العينين فاذا صار في القلب صار نوما وفرق المفضل بين السنة والنعاس والنوم فقال السنة من الرأس والنعاس في العين والنوم في القلب انتهى والذي ينبغي التعويل عليه في الفرق بين السنة والنوم ان السنة لا يفقد معها العقل بخلاف النوم فانه استرخاء اعضاء الدماغ من رطوبات الابخرة حتى يفقد معه العقل بل وجميع الادراكات بسائر المشاعر والمراد انه لا يعتريه سبحانه شيء منهما وقدم السنة على النوم لكونها تتقدمه في الوجود فهو على حد لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها قال الرازي في تفسيره ان السنة ما يتقدم النوم فاذا كانت عبارة عن مقدمة النوم فاذا قيل لا تأخذه سنة دل على انه لا يأخذه نوم بطريق الاولى فكان ذكر النوم تكرارا قلنا تقدير الاية

لا تأخذه نسبة فضلا عن ان يأخذه نوم والله اعلم بمراده انتهى وأقول ان هذه الاحالة التي ذكر غير مسلمة فان النوم قد يرد ابتداء من دون ما ذكر من النعاس واذا ورد على القلب والعين دفعة واحدة فانه يقال له نوم ولا يقال له سنة فلا يستلزم نفي السنة نفي النوم وقد ورد عن العرب نفيهما جميعا وايضا فان الانسان يقدر على ان يدفع عن نفسه السنة ولا يقدر على ان يدفع عن نفسه النوم فقد يأخذه النوم ولا تأخذه السنة فلو وقع الاقتصار في النظم القرآني على نفي السنة لم يفد ذلك نفي النوم وهكذا لو وقع الاقتصار على نفي النوم لم يفد نفي السنة فكم من ذي سنة غير نائم وكرر حرف النفي للتنصيص على شمول النفي لكل واحد منهما فالسنة النوم الخفيف والنوم هو الثقيل المزيل للعقل والقوة والوسنان بين النائم واليقظان والجملة نفي للتشبيه بينه تعالى وبين خلقه والله منزه عن النقص والآفات وان ذلك تغير وهو مقدس عن التغير وعن ابي موسى الاشعري قال قام فينا رسول الله صلعم خطيبا بخمس كلمات فقال ان الله عز وجل لا ينام ولا ينبغي له ان ينام الحديث رواه مسلم ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ يعني انه تعالى مالك جميع ذلك بغير شريك ولا منازع وهو خالقهم وهم عبيده وخلقه وهم في ملكه واجرى الغالب مجرى الكل فعبر عنه بلفظ ما دون من وفيه رد على المشركين العابدين لبعض الكواكب التي في السماء والاصنام التي في الارض يعني فلا تصلح ان تعبد لانها مملوكة مخلوقة له واللام اما للقهر واما للملك واما للايجاد ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ في هذا الاستفهام من الانكار على من يزعم ان احدا من عباده يقدر على ان ينفع احدا منهم بشفاعة او غيرها و التقريع والتوبيخ له ما لا مزيد عليه وفيه من الدفع في صدور عباد القبور والصك في وجوههم والفت في اعضادهم ما لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه والذي يستفاد منه فوق ما يستفاد من قوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى وقوله تعالى وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئا الا من بعد ان يأذن الله لمن يشاء ويرضى وقوله تعالى لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن بدرجات كثيرة وقد بينت الاحاديث الصحيحة الثابتة في دواوين الاسلام صفة الشفاعة ولمن هي ومن يقوم بها بالاذن ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ الضميران لما في السموات والارض بتغليب العقلاء على غيرهم وما بين ايديهم وما خلفهم عبارة عن المتقدم عليهم والمتأخر عنهم او عن الدنيا والآخرة

وما فيهما وقال مجاهد ما مضى من الدنيا وما خلفهم من الآخرة وعن ابن عباس ما قدموا من اعمالهم وما اضاعوا من اعمالهم والمقصود انه عالم بجميع المعلومات لا يخفى عليه شيء من احوال جميع خلقه حتى يعلم دبيب النملة السوداء في الليلة الظلماء على الصخرة الصماء تحت الارض الغبراء وحركة الذرة في جو السماء والطير في الهواء والسمك في الماء وفيه رد على من ينفي عنه سبحانه علم الجزئيات كالفلاسفة وهي اي صفة العلم له سبحانه امام ائمة الصفات فلا تخفى عليه خافية في الارض ولا في السماء وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ قد تقدم معنى الاحاطة والعلم هنا بمعنى المعلوم اي لا يحيطون بشيء من معلوماته إِلَّا بِمَا شَاءَ ان يطلعهم عليه باخبار الانبياء والرسل ليكون دليلا على نبوتهم وليس ذلك اليهم بل اليه وَسِعَ كُرْسِيُّهُ يقال فلان يسع الشيء سعة اذا احتمله وامكنه القيام به واصل الكرسي في اللغة ماخوذ من تركب الشيء بعضه على بعض ومنه الكراسة لتركب بعض اوراقها على بعض وفي العرف ما يجلس عليه والكرسي هنا الظاهر انه الجسم الذي وردت الآثار بصفته كما سيأتي بيان ذلك وقد نفى وجوده جماعة من المعتزلة واخطؤا في ذلك خطأ بينا وغلطوا غلطا فاحشا وقال بعض السلف ان الكرسي هنا عبارة عن العلم قالوا ومنه قيل للعلماء كراسي ومنه الكراسة التي يجمع فيها العلم ورجح هذا القول ابن جرير الطبري وفي القاموس الكرسي بالضم والكسر السرير والعلم والجمع كراسي وقيل كرسيه قدرته التي يمسك بها السموات والارض كما يقال اجعل لهذا الحائط كرسيا اي ما يعمده وقيل ان الكرسي هو العرش وقيل هو تصوير لعظمته ولا حقيقة له قال التفتازاني انه من باب اطلاق المركب الحسي المتوهم على المعنى العقلي المحقق وقال البيضاوي لا كرسي في الحقيقة ولا قاعد وهو تمثيل مجرد وقيل هو عبارة عن الملك والسلطان ماخوذ من كرسي العالم والملك والحق القول الاول ولا وجه للعدول عن المعنى الحقيقي الا مجرد خيالات تسببت عن جهالات وضلالات جاءت عن الفلاسفة اقماهم الله تعالى والمراد بكونه وسع السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضَ انهما صارتا فيه وانه وسعها ولم يضق عنها لكونه بسيطا واسعا واخرج الدارقطني في الصفات والخطيب في تاريخه عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلعم عن قول الله وسع كرسيه قال كرسيه موضع قدمه والعرش لا يقدر قدره الا الله عز وجل واخرجه الحاكم وصححه واخرج ابن جرير وابو الشيخ في العظمة وابن مردويه والبيهقي عن

ابي ذر الغفاري انه سأل رسول الله صلعم عن الكرسي فقال رسول الله صلعم والذي نفسي بيده ما السموات السبع عند الكرسي الا كحلقة ملقاة في ارض فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة واخرج ابن مردويه عن ابي هريرة مرفوعا انه موضع القدمين وفي سنده الحكم بن ظهير الفزاري الكوفي وهو متروك وقد ورد عن جماعة من السلف من الصحابة وغيرهم في وصف الكرسي آثار لا حاجة في بسطها ﴿وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا﴾ معناه لا يثقله ولا يجهده ولا يشق عليه حفظ السموات والارض يقال آدني بمعنى اثقلني وتحملت منه مشقة وقال الزجاج يحتمل ان يكون الضمير في قوله يؤده لله سبحانه ويجوز ان يكون للكرسي لانه من امر الله ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ العلي يراد به علو القدر والمنزلة اي الرفيع فوق خلقه ليس فوقه شيء وقيل العلي بالملك والسلطنة والقهر فلا اعلى منه احد وقيل علي من ان يحيط به وصف الواصفين ذو العظمة والجلال الذي يكمل في عظمته وحكى الطبري عن بعضهم انهم قالوا هو العلي عن خلقه بارتفاع مكانه عن اماكن خلقه قال ابن عطية وهذا قول جهلة مجسمين وكان الواجب ان لا يحكى انتهى والخلاف في اثبات الجهة معروف في السلف والخلف والنزاع فيه كائن بينهم والادلة من الكتاب والسنة ولكن الناشي على مذهب يرى غيره خارجا عن الشرع ولا ينظر في ادلته ولا يلتفت اليها والكتاب والسنة هما المعيار الذي يعرف به الحق من الباطل ويتبين به الصحيح من الفاسد ولو اتبع الحق اهواءهم لفسدت السموات والارض ولا شك ان هذا اللفظ يطلق على القاهر الغالب ايضا كما في قوله ان فرعون علا في الارض والعظيم بمعنى عظم شانه وخطره قال في الكشاف فان الجملة الاولى بيان لقيامه بتدبير الخلق وكونه مهيمنا عليه غير ساه عنه والثانية بيان لكونه مالكا لما يدبره والجملة الثالثة بيان لكبرياء شانه والجملة الرابعة بيان لاحاطته باحوال الخلق وعلمه بالمرتضى منهم المستوجب للشفاعة وغير المرتضى والجملة الخامسة بيان لسعة علمه وتعلقه بالمعلومات كلها او لجلاله وعظم قدره انتهى وبالجملة فهذه الآية قد اشتملت على امهات المسائل الالهية فانها دالة على انه تعالى موجود واحد في الالوهية متصف بالحياة الازلية الابدية واجب الوجود لذاته موجد لغيره اذ القيوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره منزه عن التحيز والحلول مبرأ عن التغير والفتور لا يناسب الاشباح ولا يعتريه ما يعتري النفوس والارواح مالك الملك والملكوت ومبدع الاصول

ممنوع وذو البطش الشديد الذي لا يشفع احد عنده كائنا من كان الا من اذن له الرحمن عالم بالاشياء كلها جليها وخفيها كليها وجزئيها واسع الملك والقدرة لكل ما يصح ان يملك ويقدر عليه لا يشق عليه شاق ولا يشغله شان عن شان متعال عن الخلق مباين عن العالم مستو على العرش على الذات سمي الصفات كبير الشان جليل القدر رفيع الذكر مطاع الامر جلي البرهان علي عما يدركه القياس والظن والوهم عظيم لا يحيط به علم الخلائق والفهم ولذلك قد ورد في فضل هذه الاية احاديث فاخرج احمد ومسلم واللفظ له عن ابي بن كعب ان النبي صلى الله عليه وآله سأله اي اية من كتاب الله اعظم قال اية الكرسي قال ليهنك العلم ابا المنذر واخرج البخاري في تاريخه والطبراني وابو نعيم في المعرفة بسند رجاله ثقات عن ابن الاسقع البكري ان النبي صلعم جاءهم في صفة المهاجرين فسأله انسان اي اية في القران العظيم اعظم فقال النبي صلعم الله لا اله الا هو الحي القيوم الاية واخرج سعيد بن منصور والحاكم والبيهقي في الشعب عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال سورة البقرة فيها اية سيدة اي القران لا تقرأ في بيت فيه شيطان الا خرج منه اية الكرسي قال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه واخرج ابو داؤد والترمذي وصححه من حديث اسماء بنت يزيد بن السكن قال سمعت رسول الله صلعم يقول في هاتين الايتين الله لا اله الا هو الحي القيوم والم الله لا اله الا هو ان فيهما اسم الله الاعظم وقد وردت احاديث في فضلها غير هذه وورد ايضا في فضل قرأتها دبر الصلوات وفي غير ذلك وورد ايضا مع مشاركة غيرها لها احاديث في فضلها وورد عن السلف في ذلك شيء كثير وقد اختلف اهل العلم في قوله لا اكراه في الدين على اقوال الاول انها منسوخة لان رسول الله صلعم قد اكره العرب على دين الاسلام وقاتلهم ولم يرض منهم الا الاسلام والناسخ لها قوله تعالى يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين وقال تعالى يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة وقال تعالى ستدعون الى قوم اولي بأس شديد تقاتلونهم او يسلمون وقد ذهب الى هذا كثير من المفسرين القول الثاني انها ليست بمنسوخة وانما نزلت في اهل الكتاب خاصة وانهم لا يكرهون على الاسلام اذا ادوا الجزية بل الذين يكرهون هم اهل الاوثان فلا يقبل منهم الا الاسلام او السيف والى هذا ذهب الشعبي والحسن وقتادة والضحاك القول الثالث ان هذه الاية في الانصار

خاصة القول الرابع ان معناها لا تقولوا لمن اسلم تحت السيف انه مكره فلا اكراه في الدين القول
الخامس انها وردت في السبي متى كانوا من أهل الكتاب لم يجبروا على الاسلام وقال ابن كثير في تفسيره
اي لا تكرهوا احدا على الدخول في دين الاسلام فانه بين واضح جلي دلائله وبراهينه لا يحتاج الى ان يكره
احد على الدخول فيه بل من هداه الله الى الاسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على
بينة ومن اعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره فانه لا يفيده الدخول في الدين مكرها مقسوطا
وهذا يصلح ان يكون قولا سادسا وقال في الكشاف في تفسير هذه الآية اي لم يجر الله امر الايمان
على الاجبار والقسر ولكن على التمكن والاختيار ونحوه قوله ولو شاء ربك لآمن من في الارض كلهم
جميعا افانت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين اي لو شاء لقسرهم على الايمان ولكن لم يفعل وبنى
الامر على الاختيار وهذا يصلح ان يكون قولا سابعا والذي ينبغي اعتماده ويتعين الوقوف
عنده انها في السبب الذي نزلت لاجله محكمة غير منسوخة وهو ان المرأة من الانصار تكون
مقلاة لا يكاد يعيش لها ولد فتجعل على نفسها ان عاش لها ولد ان تهوده فلما اجليت يهود بني
النضير كان فيهم من ابناء الانصار فقالوا لا ندع ابناءنا فنزلت اخرجه ابو داؤد والنسائي وغيرهما
عن ابن عباس وقد وردت هذه القصة من وجوه حاصلها ما ذكره ابن عباس مع زيادات
تتضمن ان الانصار قالوا انما جعلناهم على دينهم اي دين اليهود ونحن نرى ان دينهم افضل من
ديننا وان الله جاء بالاسلام فلنكرهنهم فلما نزلت خير الابناء رسول الله صلعم ولم يكرههم
على الاسلام وهذا يقتضي ان اهل الكتاب لا يكرهون على الاسلام اذا اختاروا البقاء على دينهم
وادوا الجزية واما اهل الحرب فالآية وان كانت تعمهم لان النكرة في سياق النفي وتعريف الدين
يفيدان ذلك والاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لكن قد خصص هذا العموم بما ورد من
الآيات في اكراه اهل الحرب من الكفار على الاسلام وقد قيل ان هذه الآية الى خالدون من
بقية آية الكرسي والتحقيق ان هذه الآية مستانفة جيئ بها اثر بيان صفات الباري المذكورة ايذانا
بان من حق العاقل ان لا يحتاج الى التكليف والاكراه في الدين بل يختار الدين الحق من غير تردد
قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ الرشد هنا الايمان والغي الكفر اي قد تميز احدهما من الآخر
واصل الغي بمعنى الجهل الا ان الجهل في الاعتقاد والغي في الاعمال وهذا استيناف يتضمن التعليل لما قبله

فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ الطاغوت فعلوت من طغى يطغى ويطغو اخاجا وزانه وقال سيبويه
هو اسم مذكر مفرد اي اسم جنس يشمل القليل والكثير قاله سيبويه وقال ابو علي الفارسي انه مصدر
كرهبوت وجبروت يوصف به الواحد والجمع وقيل اصل الطاغوت في اللغة ماخوذ من الطغيان
يؤدي معناه من غير اشتقاق وقال المبرد هو جمع قال ابن عطية وذلك مردود قال الجوهري
والطاغوت الكاهن والساحر والشيطان وكل رأس في الضلال وكل ما عبد من دون الله و
قد يكون واحدا قال تعالى يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به وقد يكون
جمعا قال تعالى اولياؤهم الطاغوت والجمع الطواغيت اي فمن يكفر بالشيطان او الاصنام او
اهل الكهانة ورؤس الضلالة او بالجميع وَيُؤْمِن بِاللَّهِ عز وجل بعد ما تميز له الرشد من الغي و
الحق عن الباطل والهدى عن الضلالة وانما قدم الكفر بالطاغوت على الايمان بالله لان
الشخص ما لم يخالف الشيطان ويترك عبادة غيره تعالى لم يؤمن بالله كما قالوا ان التخلية مقدمة
على التحلية فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ هو في الاصل شد اليد واصل المادة يدل على التعلق ومنه
عروته اذا الممت به متعلقا به واعتراه الهم تعلق به الْوُثْقَىٰ اي فقد فاز وتمسك بالحبل الوثيق
المحكم والوثقى فعلى من الوثاقة تانيث الاوثق وجمعها وثق مثل الفضلى والفضل وقد اختلف المفسرون
في تفسير العروة الوثقى بعد اتفاقهم على ان ذلك من باب التشبيه والتمثيل لما هو معلوم بالدليل
بما هو مدرك بالحاسة فقيل المراد بالعروة الايمان وقيل الاسلام وقيل لا اله الا الله وقيل من
باب الاستعارة المفردة حيث استعير العروة الوثقى للاعتقاد الحق ولا مانع من الحمل على الجميع
لَا انفِصَامَ لَهَا الانفصام الانكسار من غير بينونة قال الجوهري فصم الشيء كسره من غير ان يبين
واما القصم بالقاف فهو الكسر مع البينونة وفسر صاحب الكشاف الانفصام بالانقطاع والمعنى
ان المتمسك بالدين كالمتمسك بالشيء الذي لا يمكن كسره ولا انقطاعه والجملة مستانفة او حالية
وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ يسمع قول من كفر بالطاغوت واتى بالشهادتين والجملة اعتراض تذييلي حامل
على الايمان رادع عن الكفر والنفاق بما فيه من الوعد والوعيد اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا الولي
فعيل بمعنى فاعل وهو الناصر يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ تفسير للولاية او حال من الضمير
في ولي وهذا يدل على ان المراد بقوله الذين آمنوا اراد الايمان لان من قد وقع منه

الايمان قد يخرج من الظلمات الى النور الا ان يراد بالاخراج اخراجهم من الشبهة التي تعرض لهم
فلا يحتاج الى تقدير الارادة قيل كل ما في القران من الظلمات والنور فالمراد به الكفر والايمان غير
الذي في سورة الانعام فالمراد به الليل والنهار وافراد النور لوحدة الحق وجمع الظلمات لتعدد فنون
الضلال وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ المراد بالنور ما جاء
به انبياء الله من الدعوة الى الدين فان ذلك نور للكفار اخرجهم اولياؤهم منه الى ظلمة الكفر
اي قررهم اولياؤهم على ما هم عليه من الكفر بسبب صرفهم عن اجابة الداعي الى الله من الانبياء
وقيل المراد بالذين كفروا هنا الذين ثبت في علمه تعالى كفرهم يخرجهم اولياؤهم من الشياطين
ورؤس الضلال من النور الذي هو فطرة الله التي فطر الناس عليها الى ظلمات الكفر التي وقعوا
فيها بسبب ذلك الاخراج وقيل ذكر هذا الاخراج مشاكلة للاول وفيمن امن بالنبي قبل بعثته
من اليهود ثم كفر به فتلخص ان الجواب الاول بالتسليم والثاني بالمنع أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا
خَالِدُونَ يعني الكفار والطاغوت اي هم ملابسوها وملازموها بسبب ما لهم من الجرائم ماكثون
فيها ابدا أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ في هذه الاية استشهاد على ما تقدم ذكره من ان
الكفرة اولياؤهم الطاغوت وهمزة الاستفهام لانكار النفي وتقرير المنفي اي الم ينته علمك
او نظرك الى هذا الذي صدرت منه هذه المحاجة والم تر كلمة يوقف بها المخاطب على تعجب منها
ولفظها استفهام قال الفراء الم تر بمعنى هل رايت اي هل الذي حاج ابراهيم وهو النمرود بن كوش
بن كنعان بن سام بن نوح وقيل انه النمرود بن فالخ بن شالخ بن ارفخشد بن سام وهو اول من وضع
التاج على راسه وتجبر في الارض وادعى الربوبية وكان ابن زنا أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ اي لان اتاه الله
او من اجل ان اتاه الله على معنى ان ايتاء الملك ابطره واورثه الكبر والعتو فحاج لذلك او على انه
وضع المحاجة التي هي اقبح وجوه الكفر موضع ما يجب عليه من الشكر كما يقال عاداني لاني احسنت
اليك قال مجاهد ملك الارض اربعة مؤمنان سليمان وذو القرنين وكافران نمرود وبختنصر
واختلفوا في وقت المحاجة فقيل لما كسر ابراهيم الاصنام وقيل بعد القائه في النار وكان مدة ملكه
اربعمائة سنة إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ اراد ابراهيم عليه
السلام ان الله هو الذي يخلق الحياة والموت في الاجساد واراد الكافر انه يقدر على ان يعفو

من القتل فيكون ذلك احياء وعلى ان يقتل فيكون ذلك اماتة فكان هذا جوابا احمق لا يصح
نصبه في مقابلة حجة ابراهيم لانه اراد غير ما اراده الكافر فلو قال له ربي الذي يخلق الحياة والموت
في الاجساد فهل تقدر على ذلك لبهت الذي كفر بادي بدأ وفي اول وهلة ولكنه انتقل معه
الى حجة اخرى اوضح منها تنفيسا لخناقه وارسالا لعنان المناظرة قال ابرٰهيم فان الله يأتي
بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب لكون هذه الحجة لا تجري فيها المغالطة ولا يتيسر
للكافر ان يخرج عنها بمخرج مكابرة ومشاغبة وتمويها وتلبيسا على العوام فبهت الذي كفر
بهت الرجل وبهت وبهت اذا انقطع وسكت متحيرا وقد تاول قوم قراءة بهت بالفتح بمعنى
سب وقذف وان النمرود هو الذي سب حين انقطع ولم تكن له حيلة انتهى وقال سبحانه
فبهت الذي كفر ولم يقل فبهت الذي حاج اشعارا بان تلك المحاجة كفر وقيل هذا الفعل
من جملة الافعال التي جاءت على صورة المبني للمفعول والمعنى فيها على المبناء للفاعل والبهت
الانقطاع والحيرة وهو مبهوت لا باهت ولا بهيت والله لا يهدي القوم الظٰلمين تذييل
مقرر لمضمون الجملة التي قبله او كالذي مر على قرية اي الم تر اليه كيف هداه الله واخرجه
من ظلمة الاشتباه الى نور العيان والشهود واختلف في ذلك المار فروي عن مجاهد انه كان
كافرا شك في البعث وهذا ضعيف جدا لقوله كم لبثت والله لا يخاطب الكافر ولقوله ولنجعلك
اية للناس وهذا لا يستعمل في حق الكافر وقال قتادة وعكرمة والسدي هو عزير بن شرخيا
وقال وهب هو ارميا بن حلقيا من سبط هارون وهو الخضر ومقصود القصة تعريف منكر
البعث قدرة الله على احياء خلقه بعد اماتتهم لا تعريف اسم ذلك المار والمشهور ان القرية
التي هي بيت المقدس بعد تخريب بخت نصر لها وقيل المراد بالقرية اهلها وقيل هي القرية التي
خرج اهلها من ديارهم وهم الوف وقيل هي دير سابراباد موضع بفارس وقيل سلماباد
محلة او قرية من نواحي جرجان او همدان وقيل دير هرقل بين بصرة وعسكر مكرم
والاول اولى وهي خاوية على عروشها اي ساقطة يعني سقط السقف ثم سقطت الحيطان
عليه قاله السدي واختاره ابن جرير وقيل معناه خالية من الناس والبيوت قائمة واصل
الخوى الخلو يقال خوت الدار وخويت تخوى خواء ممدود وخويا اقوت والخوى ايضا الجوع

لخلو البطن عن الغذاء والظاهر القول الاول بدلالة قوله على عروشها من خوى البيت اذا سقط وخوت الارض اذا تهدمت قال ابن عباس خاوية اي خراب وقال قتادة خاوية اي ليس فيها احد وقال الضحاك المعروش السقوف قَالَ اي ذلك المار أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا اي متى يحيي او كيف يحيي وهو استبعاد لاحيائها وهي على تلك الحالة المشابهة لحالة الاموات المباينة لحالة الاحياء وتقديم المفعول لكون الاستبعاد ناشيا من جهته لا من جهة الفاعل وقيل قال ذلك استعظاما لقدرته تعالى قاله السيوطي وعبارة ابي السعود قال ذلك تلهفا عليها وتشوقا الى عمارتها مع استشعار الياس منها وعبارة البيضاوي قال ذلك اعترافا بالقصور عن معرفة طريق الاحياء وسبب توجهه على تلك القرية انه كان من اهلها من جملة من سباهم بخت نصر فلما تخلص من السبي وجاء ورأها على تلك الحالة توجع وتلهف ولما قال المار هذه المقالة مستبعدا لاحياء القرية المذكورة بالعمارة لها والسكون فيها ضرب الله له المثل في نفسه بما هو اعظم مما سأل عنه فقال فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ وحكى الطبري عن بعضهم انه قال كان هذا القول شكا في قدرة الله على الاحياء فلذلك ضرب له المثل في نفسه قال ابن عطية ليس يدخل شك في قدرة الله سبحانه على احياء قرية بجلب العمارة اليها وانما يتصور الشك اذا كان سؤاله عن احياء مواتاها والعام السنة اصله مصدر كالعوم سمي به هذا القدر من الزمان والعوم هو السباحة سميت السنة عاما لان الشمس تعوم في جميع بروجها ثُمَّ بَعَثَهُ اي احياه ليريه كيفية ذلك وايثار البعث على الاحياء للدلالة على سرعته وسهولة تأتيه على الباري تعالى كانه بعثه من النوم وللايذان بانه عاد كهيئته يوم موته عاقلا فاهما مستعدا للنظر والاستدلال قال علي فاول ما خلق الله عيناه فجعل ينظر الى عظامه ينضم بعضها الى بعض ثم كسيت لحما ثم نفخ فيه الروح قال علي فاتى مدينته وقد ترك حمارا له اسكافا شابا فجاء وهو شيخ كبير وقد ورد عن جماعة من السلف ان الذي اماته الله عزير منهم ابن عباس وعبد الله بن سلام وعكرمة وقتادة وسليمان وبريدة والضحاك والسدي وورد عن جماعة أخرين ان الذي اماته الله هو نبي اسمه ارميا فمنهم عبد الله بن عبيد بن عمير ووهب بن منبه وعنه ايضا انه الخضر وعن رجل من اهل الشام انه حزقيل وعن مجاهد انه رجل من بني اسرائيل والمشهور القول الاول قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا

أو بعض يوم اختلف في فاعل قال فقيل هو الله عز وجل وقيل ناداه بذلك ملك من السماء قيل هو جبرئيل وقيل غيره وقيل انه نبي من الأنبياء وقيل رجل من المؤمنين من قومه شاهده عند ان اماته الله وعمر الى حين بعثه والاول اولى لقوله فيما بعد وانظر الى العظام كيف ننشزها وانما قال يوما او بعض يوم بناء على ما عنده وفي ظنه فلا يكون كاذبا ومثله قول اصحاب الكهف قالوا لبثنا يوما او بعض يوم ومثله قوله صلى الله عليه وآله وسلم في قصة ذي اليدين لم تقصر ولم انس وهذا مما يؤيد قول من قال ان الصدق ما طابق الاعتقاد والكذب ما خالفه وقيل ان الله اماته ضحى في اول النهار واحياه بعد مائة سنة في اخر النهار قبل ان تغيب الشمس فقال لبثت يوما وهو يرى ان الشمس قد غابت ثم التفت فرأى بقية من الشمس فقال او بعض يوم وقيل ان او بمعنى بل التي للاضراب وهو قول ثابت وقيل هي للشك والاول اولى قال بل لبثت مائة عام هو استينا ف ايضا كما سلف اي ما لبثت يوما او بعض يوم بل لبثت مائة عام فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه الطعام هو التين الذي كان معه والشراب هو العصير والمعنى لم يتغير ولم ينتن فكان التين كانه قد قطف من ساعته والعصير كانه عصر من ساعته امره الله ان ينظر الى هذا الاثر العظيم من آثار القدرة وهو عدم تغير طعامه وشرابه مع طول تلك المدة والتسنه ماخوذ من السنة اي لم تمر عليه السنون اي المائة سنة لبقائه على حاله وعدم تغيره مع طول الزمان مع ان شانه التغير سريعا واصله سنهة او سنوة من سنهت النخلة اذا اتت عليها السنون ونخلة سناء اي تحمل سنة ولا تحمل اخرى وقيل هو من اسن الماء اذا تغير وكان يجب على هذا ان يقال يتاسن من التسنن من قوله حمأ مسنون قاله ابو عمرو الشيباني وقال الزجاج ليس كذلك لان قوله مسنون ليس معناه متغير وانما معناه مصبوب على سنة الارض وانظر الى حمارك اختلف المفسرون في معناه فذهب الاكثر الى ان معناه انظر اليه كيف تفرقت اجزاؤه ونخرت عظامه وتقطعت اوصاله ثم احياه الله وعاد كما كان لتشاهد كيفية الاحياء فالنظران مختلفان وقال الضحاك ووهب بن منبه انظر الى حمارك قائما في مربطه لم يصبه شيء بعد ان مضت عليه مائة عام ويؤيد القول الاول قوله تعالى وانظر الى العظام كيف ننشزها ويؤيد القول الثاني مناسبته

لقوله فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه وانما ذكر سبحانه عدم تغير طعامه وشرابه بعد
اخباره انه لبث مائة عام مع ان عدم تغير ذلك الطعام والشراب لا يصلح ان يكون دليلا
على تلك المدة الطويلة بل على ما قاله من لبثه يوما او بعض يوم لزيادة استعظام فلك الذي
اماته تلك المدة فانه اذا رأى طعامه وشرابه لم يتغير مع كونه قد ظن انه لم يلبث الا يوما او بعض
يوم زادت الحيرة وقويت عليه الشبهة فاذا نظر الى حماره عظاما نخرة تقرر لديه ان ذلك صنع من
تاتي قدرته بما لا تحيط به العقول فان الطعام والشراب سريع التغير وقد بقي هذه المدة الطويلة
غير متغير والحمار يعيش المدة الطويلة وقد صار كذلك فتبارك الله احسن الخالقين ولنجعلك
آية للناس وعبرة ودلالة على البعث بعد الموت قاله الفراء وقال الاعمش كونه آية هو انه
جاء شابا على حاله يوم مات فوجد الابناء والحفدة شيوخا وانظر الى العظام كيف ننشزها
قرأ الكوفيون بالزاي والباقون بالراء وقد اخرج الحاكم وصححه عن زيد بن ثابت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قرأ كيف ننشزها فمعنى القراءة بالزاي نرفعها ومنه النشز وهو المرتفع من الارض اي
نرفع بعضها الى بعض واما معنى القراءة بالراء فواضحة من انشر الله الموتى اي احياهم ثم نكسوها
لحما اي نسترها به كما يستر الجسد باللباس واستعار اللباس لذلك ولعل عدم التعرض لنفخ
الروح لما ان الحكمة لا تقتضي بيانه فلما تبين له ما تقدم ذكره من الآيات التي اراه الله سبحانه
وامره بالنظر اليها والتفكر فيها التي استغربها قال ابن جرير لما اتضح له عيانا ما كان مستنكرا في
قدرة الله عنده قبل عيانه من احياء القرية وقال الزمخشري ما اشكل عليه يعني من امر الاحياء
والاول اولى لان قوة الكلام تدل عليه بخلاف الثاني قال أعلم اي علم مشاهدة بعد العلم
اليقيني الحاصل بالفطرة والادلة العقلية قال ابو علي الفارسي معناه اعلم هذا الضرب من
العلم الذي لم اكن علمته أن الله على كل شيء قدير لا يستعصي عليه شيء من الاشياء ويدخل
تحته الاماتة والاحياء دخولا اوليا وإذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحي الموتى اذ ظرف
منصوب بفعل محذوف اي اذكر وقت قول ابراهيم وانما كان الامر بالذكر موجها الى الوقت
دون ما وقع فيه مع كونه المقصود لقصد المبالغة لان طلب وقت الشيء يستلزم طلبه
بالاولى وهكذا يقال في سائر المواضع الواردة في الكتاب العزيز بمثل هذا الظرف وقوله

رب أثر ت على غيره لما فيه من الاستعطاف الموجب لقبول ما يرد بعده من الدعاء وهذا دليل آخر على ولاية الله للمؤمنين قال الاخفش لم يرد رؤية القلب وانما اراد رؤية العين وكذا قال غيره ولا يصح ان يراد به الرؤية القلبية هنا لان مقصود ابراهيم ان يشاهد الاحياء لتحصل له الطمأنينة قال أولم تؤمن اي ألم تعلم ولم تؤمن باني قادر على الاحياء حتى تسألني إراءته قال بلى علمت وامنت بانك قادر على ذلك ولكن سألت ليطمئن قلبي باجتماع دليل العيان الى دلائل الايمان وقد ذهب الجمهور الى ان ابراهيم لم يكن شاكا في احياء الموتى قط وانما طلب المعاينة لما جبلت عليه النفوس البشرية من رؤية ما اخبرت عنه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس الخبر كالمعاينة وحكى ابن جرير عن طائفة من اهل العلم انه سأل ذلك لانه شك في قدرة الله واستدلوا بما صح عنه صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وغيرهما من قوله نحن احق بالشك من ابراهيم وبما روي عن ابن عباس انه قال ما في القرآن عندي آية ارجى منها اخرجه عنه الحاكم وصححه ورجح هذا ابن جرير بعد حكايته له قال ابن عطية وهو عندي مردود يعني قول هذه الطائفة ثم قال واما قول النبي صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم فمعناه انه لو كان شاكا لكنا نحن احق به ونحن لا نشك فابراهيم احرى ان لا يشك فالحديث مبني على نفي الشك عن ابراهيم واما قول ابن عباس هي ارجى آية فمن حيث ان فيها الادلال على الله وسؤال الاحياء في الدنيا وليست مظنة ذلك ويجوز ان نقول هي ارجى آية لقوله اولم تؤمن اي ان الايمان كاف لا يحتاج معه الى تنقير وبحث قال فالشك يبعد على من ثبت قدمه بالايمان فقط فكيف بمرتبة النبوة والخلة والانبياء معصومون عن الكبائر ومن الصغائر التي فيها رذيلة اجماعا واذا تأملت سؤاله عليه السلام وسائر الالفاظ للآية لم تعط شكا وذلك ان الاستفهام بكيف انما هو سؤال عن حالة شيء موجود متقرر الوجود عند السائل والمسئول نحو قولك كيف علم زيد وكيف نسج الثوب ونحو هذا ومتى قلت كيف ثوبك وكيف زيد فانما السؤال عن حال من احواله وقد يكون كيف خبرا عن شيء شأنه ان يستفهم عنه بكيف نحو قولك كيف شئت فكن ونحو قول البخاري كيف كان بدء الوحي وهي في هذه الآية استفهام عن هيئة الاحياء والاحياء متقرر ولكن لما وجدنا بعض المنكرين لوجود شيء قد يعبرون عن انكاره بالاستفهام عن حالة لذلك الشيء يعلم انها لا تصح

فيلزم من ذلك ان الشيء في نفسه لا يعلم مثال ذلك ان يقول مدع انا ادفع هذا الجبل فيقول المكذب له ارني كيف ترفعه فهذه طريقة مجاز في العبارة ومعناها تسليم جدل كانه يقول افرض انك ترفعه فلما كان في عبارة الخليل هذا الاشتراك المجازي خلص الله له ذلك وحمله على ان بيّن له الحقيقة فقال له اولم تؤمن قال بلى فكمل الامر وتخلص من كل شيء ثم علل عليه السلام سؤاله بالطمانينة قال القرطبي هذا ما ذكره ابن عطية وهو بالغ ولا يجوز على الانبياء صلوات الله عليهم مثل هذا الشك فانه كفر والانبياء متفقون على الايمان بالبعث وقد اخبر الله سبحانه ان انبياءه واولياءه ليس للشيطان عليهم سبيل فقال ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وقال اللعين الا عبادك منهم المخلصين واذا لم يكن له عليهم سلطنة فكيف يشككهم وانما سأل ان يشاهد كيفية جمع اجزاء الموتى بعد تفريقها وايصال الاعصاب والجلود بعد تمزيقها فاراد ان يرقى من علم اليقين الى عين اليقين فقوله رب ارني كيف طلب مشاهدة الكيفية قال الماوردي وليست الالف في قوله اولم تؤمن الف استفهام وانما هي الف ايجاب وتقرير والواو واو الحال وتؤمن معناه ايمانا مطلقا دخل فيه فصل احياء الموتى والطمانينة اعتدال وسكون وقال ابن جرير ليوقن قلبي قال فخذ اربعة من الطير اي ان اردت ذلك فخذ والطير اسم جمع لطائر كركب لراكب وهو مذهب ابي الحسن او جمع نحو تاجر وتجر او مصدر قال ابو البقاء وخص الطير بذلك قيل لانه اقرب انواع الحيوان الى الانسان شبها في تدبير الراس والمشي على الرجلين وقيل ان الطير همته الطيران في السماء والخليل كانت همته العلو وقيل غير ذلك من الاسباب الموجبة لتخصيص الطير وكل هذه لا تسمن ولا تغني من جوع وليست الا خواطر افهام وبوادر اذهان لا ينبغي ان تجعل وجوها لكلام الله وعللا لما يرد في كلامه وهكذا قيل ما وجه تخصيص هذا العدد فان الطمانينة تحصل باحياء واحد فقيل ان الخليل انما سأل واحدا على عدد العبودية فاعطي اربعا على قدر الربوبية وقيل الطيور الاربعة اشارة الى الاركان الاربعة التي تتركب منها اركان الحيوان ونحو ذلك من الهذيان قال ابن عباس والطير الذي اخذ وز ورال وديك وطاؤس ودوي نحوه عن قتادة والحسن وعنه قال الغرنوق والطاؤس والديك والحمامة وقال مجاهد الغراب بدل الغرنوق فصرهن اليك اي اضممهن اليك واملهن واجمعهن يقال رجل صور اذا

الكسائي ما لا نحققه ويقال صار الشيء يصوره ويصيره اماله او قطعه فاللغتان بلفظ مشترك
بين هذين المعنيين والقراءتان تحتملهما معا وقرئ فصرهن بضم الصاد وكسرها وقيل معناه قطعهن
وبه قال ابن عباس وبالنبطية مزقهن وشققهن وعنه قال اوثقهن ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ
مِّنْهُنَّ جُزْءًا فيه الامر بالتجزئة لان كل جزء على جبل يستلزم تقدم التجزئة قال الزجاج المعنى
ثم اجعل على كل جبل من كل واحد منهن جزءا والجزء النصيب واختلفوا في عدد الاجزاء و
الجبال فليس في ذكر ذلك كثير فائدة ثُمَّ ادْعُهُنَّ اي قل لهن تعالين باذن الله تعالى
يَأْتِينَكَ اتيانا سريعا سَعْيًا اي مشيا سريعا والمراد بالسعي الاسراع في الطيران او المشي و
قيل السعي هو الحركة الشديدة وقيل العدو وقيل الطيران وفيه انه لا يقال للطائر اذا طار
سعى فالحكمة في السعي دون الطيران ان ذلك ابعد من الشبهة لانها لو طارت لتوهم متوهم
انها غير تلك الطيور وان ارجلها غير سليمة فنفى الله تعالى هذه الشبهة وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ
عَزِيزٌ حَكِيمٌ في صنعه اخرج ابن ابي حاتم عن ابن عباس قال وضعهن على سبعة اجبل
واخذ الرؤس بيده فجعل ينظر الى القطرة تلقى القطرة والريشة تلقى الريشة حتى صرن احياء
ليس لهن رؤس فجئن الى رؤسهن فدخلن فيها وناهيك بالقصة دليلا على فضل الخليل
وحسن الادب في السؤال حيث اراه ما سأل في الحال وارى العزير ما اراه بعد اماتته مائة عام
مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قيل المراد به الانفاق في الجهاد وقيل في جميع
وجوه البر فيدخل فيه الواجب والتطوع كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ
حَبَّةٍ المراد بالسبع السنابل هي التي تخرج في ساق واحد يتشعب منه سبع شعب في كل شعبة سنبلة والحبة اسم
لكل ما يزدرعه ابن آدم وقيل المراد بالسنابل هنا سنابل الذرة والدخن فهو الذي يكون
منها في السنبلة هذا العدد وقال القرطبي ان سنبل الدخن يجيء في السنبلة منه اكثر من هذا
العدد بضعفين واكثر على ما شاهدنا قال ابن عطية وقد يوجد في سنبل القمح ما فيه مائة حبة
واما في سائر الحبوب فاكثر ولكن المثال وقع بهذا القدر وقال الطبري ان قوله في كل سنبلة
مائة حبة معناه ان وجد ذلك والا فعلى ان يفرضه والذي ينبغي الاعتماد عليه في هذه الآية
وامثالها ان المقصود بها مجرد تمثيل زيادة الاجر وكثرة الثواب دون وجود ذلك وَاللَّهُ يُضَاعِفُ

لمن يشاء يحتمل ان يكون المراد يضاعف هذه المضاعفة لمن يشاء او يضاعف هذا العدد فيزيد عليه اضعافه لمن يشاء لا لكل الناس وهذا هو الراجح لما سيأتي وقد ورد القران بان الحسنة بعشر امثالها واقتضت هذه الاية ان نفقة الجهاد حسنتها بسبعمائة ضعف فيبنى العام على الخاص وهذا بناء على ان سبيل الله هو الجهاد فقط واما اذا كان المراد به وجوه الخير فيخص هذا التضعيف الى سبعمائة بثواب النفقات ويكون العشرة الامثال فيما عدا ذلك والله واسع عليم اخرج مسلم واحمد والنسائي والحاكم والبيهقي عن ابن مسعود ان رجلا تصدق بناقة مخطومة في سبيل الله فقال رسول الله صلعم لك بها يوم القيمة سبعمائة ناقة كلها مخطومة واخرج احمد والترمذي وحسنه والنسائي وابن حبان والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عن خريم بن فاتك قال قال رسول الله صلعم من انفق نفقة في سبيل الله كتب له سبعمائة ضعف واخرج البخاري في تاريخه من حديث انس واخرجه احمد من حديث ابي عبيدة وزاد من انفق على نفسه واهله او عاد مريضا فالحسنة بعشر امثالها واخرج ابن ماجة وابن ابي حاتم من حديث عمران بن حصين وعلي وابي الدرداء وابي هريرة وابي امامة وابن عمر وجابر كلهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ارسل بنفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل درهم يوم القيمة سبعمائة درهم ومن غزا بنفسه في سبيل الله وانفق في وجهه ذلك فله بكل درهم يوم القيمة سبعمائة الف درهم ثم تلا هذه الاية والله يضاعف لمن يشاء واخرج احمد من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم كل عمل ابن ادم يضاعف الحسنة بعشرة امثالها الى سبعمائة ضعف الى ما شاء الله يقول الله الا الصوم فانه لي وانا اجزي به واخرجه ايضا مسلم واخرج الطبراني من حديث معاذ بن جبل ان رسول الله صلعم قال طوبى لمن اكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله فان له بكل كلمة سبعين الف حسنة منها عشرة اضعاف وقد وردت الاحاديث الصحيحة في اجر من جهز غازيا واخرج ابو داود والحاكم وصححه عن سهل بن معاذ عن ابيه قال قال رسول الله صلعم ان الصلوة والصوم والذكر يضاعف على النفقة في سبيل الله سبعمائة ضعف واخرج احمد والطبراني في الاوسط والبيهقي في سننه عن بريدة قال قال رسول الله صلعم النفقة

تي الحجر كالنفقة في سبيل الله بسبعمائة ضعف الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هذه
الجملة متضمنة لبيان كيفية الانفاق الذي تقدم اى هو انفاق الذين ينفقون قيل نزلت
في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف اما عثمان فجهز المسلمين في غزوة تبوك بالف بعير باقتابها
واحلاسها واما عبد الرحمن فجاء باربعة الاف درهم صدقة الى رسول الله صلعم ثُمَّ لَا
يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى المن هو ذكر النعمة على معنى التعديد لها والتقريع بها و
قيل المن التحدث بما اعطى حتى يبلغ ذلك المعطى فيؤذيه والمن من الكبائر كما ثبت في صحيح مسلم
وغيره انه احد الثلثة الذين لا ينظر الله اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب عظيم والاذى السب والتطاول
والتشكي قال في الكشاف ومعنى ثم اظهار التفاوة بين الانفاق وترك المن والاذى وان تركهما
خير من نفس الانفاق كما جعل الاستقامة على الايمان خيرا من الدخول فيه بقوله ثم استقاموا
انتهى فثم على هذا للتراخي في الرتبة وقيل هو على بابه للتراخي فى الزمان نظرا للغالب من
ان وقوع المن والاذى يكون بعد الانفاق بمدة وقدم المن على الاذى لكثرة وقوعه ووسط
كلمة لا للدلالة على شمول النفي لاتباع كل واحد منهما لَّهُمْ أَجْرُهُمْ يعني ثوابهم فى الاخرة عِندَ
رَبِّهِمْ فيه تاكيد وتشريف وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ يعني يوم القيمة وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ يعني على ما خلفوا
من الدنيا وظاهر الاية نفي الخوف عنهم فى الدارين كما تفيده المنكرة الواقعة في سياق النفي من
الشمول وكذلك نفي الحزن يفيد دوام انتفائه عنهم وقد وردت الاحاديث الصحيحة فى النهي عن
المن والاذى وفي فضل الانفاق في سبيل الله وعلى الاقارب وفي وجوه الخير ولا حاجة الى التطويل
بذكرها فهي معروفة في مواطنها قال عبد الرحمن بن يزيد كان ابي يقول اذا اعطيت رجلا شيئا
ورايت ان سلامك يثقل عليه فلا تسلم عليه والعرب تمدح بترك المن وكتم النعمة وتذم على
اظهارها والمن بها والاذى ما يصل الى الانسان من ضرر بقول وفعل والمراد هنا ان يشكو
منهم بسبب ما اعطاهم قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ قيل الخبر محذوف اي اولى وامثل ذكره النحاس قال
ويجوز ان يكون خبرا عن مبتدأ محذوف اي الذي امرتم به قول معروف اي كلام حسن
ورد جميل على الفقير السائل وقيل عدة حسنة توعده بها وقيل دعاء صالح تدعو له بظهر الغيب وَمَغْفِرَةٌ له في الحاجة مبتدأ ايضا وخبره خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ وجاز الابتداء بالنكرتين لان الاولى

تخصيص بالوصف والتأنيس بالعطف وللعنان القول المعروف من المسئول للسائل وهو التأنيس والترجية بما عند الله والرد الجميل خير من الصدقة التي يتبعها اذى وقد ثبت في صحيح مسلم عنه صلى الله عليه وسلم الكلمة الطيبة صدقة وان من المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق والمراد بالمغفرة الستر للخلة وسوء حالة المحتاج والعفو عن السائل اذا صدر منه من الالحاح ما يكدر صدر المسئول وقيل ان المراد ان العفو من جهة السائل لانه اذا رده ردا جميلا عذره وقيل المراد فعل يؤدي الى المغفرة خير من صدقة اي غفران الله خير من صدقتكم وهذه الجملة مستانفة مقررة لترك اتباع المن والاذى للصدقة قال الضحاك قول معروف رد جميل تقول يرحمك الله يرزقك الله ولا تنهره ولا تغلظ له القول وعن عمرو بن دينار قال بلغنا ان النبي صلعم قال ما من صدقة احب الى الله من قول الحق الم تسمع قوله قول معروف الآية اخرجه ابن حاتم والله غني عن صدقة العباد لا يحوج الفقراء الى تحمل مؤنة المن والاذى ويرزقهم من جهة اخرى حليم بتاخير العقوبة عن المان والمؤذي لا بعاجلهم بها لانهم لا يستحقونها بسببها والجملة تذييل لما قبله مشتملة على الوعد والوعيد مقررة لاعتبار الخيرية بالنسبة الى السائل قطعا يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم يعني اجورها والابطال للصدقات اذهاب اثرها وافساد منفعتها اي لا تبطلوها بالمن والاذى او باحدهما يعني على السائل الفقير وقال ابن عباس بالمن على الله والاذى لصاحبها قال بعضهم ذهب اجره فلا اجر له ولا وزر عليه وقال بعضهم له اجر الصدقة ولكن ذهبت مضاعفته وعليه الوزر بالمن قال الكرخي وهذا اوجه وقال بعضهم لا اجر له في نفقته وعليه وزر فيما من على الفقير كالذي اي كابطال الذي ينفق ماله رئاء الناس اي لاجل الرياء او مرائيا لا يقصد بذلك وجه الله وثواب الآخرة بل يفعل ذلك رياء للناس وسمعة واستجلابا للثناء عليه ومدحهم له قيل والمراد به المنافق بدليل قوله ولا يؤمن بالله واليوم الآخر قال ابن عباس لا يدخل الجنة منان وذلك في كتاب الله يعني هذه الآية فمثله اي مثل الذي ينفق رياء الناس او المان المعطي وقد عدل من خطاب الى غيبة ومن جمع الى افراد كمثل صفوان الصفوان الحجر الكبير الاملس الصلب وفيه لغتان اشهرهما سكون الفاء والثانية فتحها وبها قرأ ابن المسيب والزهري وهي شاذة وقال الاخفش صفوان جمع صفوانة وقال الكسائي صفوان واحد وجمعه صفي واصفي وانكره المبرد وقال النحاس يجوز ان يكون جمعا وان يكون واحدا وهو اولى لقوله عليه تراب اي استقر على الصفوان فاصابه اي الصفوان

والتراب فاصابه وابل أي مطر والوابل المطر الشديد العظيم القطر والمطر اوله رش ثم طش ثم طل ثم نضح ثم هطل ثم وبل يقال وبلت السماء وبلا ووبولا اشتد مطرها وكان الاصل وبل مطر السماء فحذف للعلم به ولهذا يقال للمطر وابل مثل الله سبحانه هذا المنافق بصفوان عليه تراب يظن الظان ارضا منبتة طيبة فاذا اصابه وابل من المطر اذهب عنه التراب فتركه اي الصفوان يعني بقي صلدا أي حجرا نقيا من التراب الذي كان عليه كذلك حال هذا المرائي يوم القيمة فان نفقته لا تنفع كالمطر الواقع على الصفوان الذي عليه تراب لا ينتفعون بما فعلوه رياء ولا يجدون له ثوابا قال ابن عباس صلدا اي يابسا جاسيا لا ينبت شيئا لا يقدرون على شيء مما كسبوا اي على ثواب شيء مما عملوا في الدنيا مستانفة كانه قيل ماذا يكون حالهم فقيل لا يقدرون الخ والله لا يهدي القوم الكافرين يعني الذي سبق في علمه انهم يموتون على الكفر وفيه تعريض بان المن والاذى والرياء من خصال الكفار وعن محمود بن لبيد ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال انما اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا يا رسول الله وما الشرك الاصغر قال الرياء يقال لهم يوم تجازى العباد باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراؤن في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم خيرا رواه البغوي بسنده وعن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه ومثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله ابتغى معناه طلب ومرضاة مصدر رضي يرضى وتثبيتا معناه يثبتون من انفسهم ببذل اموالهم على الايمان وسائر العبادات رياضة لها وتدريبا وتمرينا او يكون التثبيت بمعنى التصديق اي تصديقا للاسلام ناشيا من جهة انفسهم وقد اختلف السلف في معنى هذا الحرف فقال الحسن ومجاهد معناه انهم يتثبتون ان يضعوا صدقاتهم وقال بعضهم معناه تصديقا ويقينا روي ذلك عن ابن عباس وقيل معناه احتسابا من انفسهم قاله قتادة وقيل معناه ان انفسهم لها بصائر فهي تثبتهم على الانفاق في طاعة الله تثبيتا قاله الشعبي والسدي وابن زيد وابو صالح وهذا ارجح مما قبله يقال ثبت فلانا في هذا الامر اثبته تثبيتا اي صحح عزمه كمثل جنة بربوة الجنة البستان وهي ارض تنبت فيها الاشجار حتى تغطيها ماخوذة من لفظ الجن والجنين لاستتارها

وقال ابو السعود الجنة تطلق على الاشجار الملتفة المتكاثفة وعلى الارض المشتملة عليها والاول
اولى لاجل قوله بربوة والربوة بالحركات الثلث المكان المرتفع ارتفاعا يسيرا وانما خص الربوة
لان نباتها يكون احسن من غيره مع كونه لا يصطلمه البرد فى الغالب لجودته وكرمة ولطافة
هوائه بهبوب الرياح الملطفة له قال الطيبي وهي ارض الحزن التي تستكثر العرب من
ذكرها واعترضه ابن عطية فقال ان رياض الحزن منسوبة الى نجد لانها خير من رياض تهامة
ونبات نجد اعطر ونسيمه ابرد وارق ونجد يقال لها حزن وليست هذه المذكورة هنا
من ذلك ولفظ الربوة ماخوذ من ربا يربو اذا زاد وقال الخليل الربوة ارض مرتفعة طيبة
وقيل هي الارض المستوية الجيدة الطيبة اذا اصابها المطر انتفخت وربت وكثر ريعها وحملت
اشجارها اصابها وابل قال الخليل الوابل المطر الشديد يقال وبلت السماء تبل والارض موبوة
قال الاخفش ومنه قوله تعالى اخذا وبيلا اي شديدا وضرب وبيل وعذاب وبيل قال بعضهم
ما روضة من رياض الحزن معشبة خضراء جاد عليها وابل هطل اراد بالحزن
ما غلظ وارتفع من الارض فآتت اكلها بضم الهمزة الثمرة التي تؤكل كقوله تعالى تؤتي
اكلها كل حين واضافته الى الجنة اضافة اختصاص كسرج الفرس وباب الدار ضعفين
اي مثلي ما كانت تثمر بسبب الوابل فالمراد بالضعف المثل وقيل اربعة امثال فان لم يصبها
وابل فطل اي فان الطل يكفيها وهو الطش اي المطر الضعيف الخفيف المستدق القطر
قال المبرد وغيره تقديره فطل يكفيها وقال الزجاج تقديره فالذي يصيبها طل والمراد ان
الطل ينوب مناب الوابل في اخراج الثمرة ضعفين وقال قوم الطل الندى وفى الصحاح الطل
اضعف المطر والجمع اطلال قال الماوردي وزرع الطل اضعف من زرع المطر والمعنى ان
نفقات هؤلاء زاكية عند الله لا تضيع بحال وان كانت متفاوتة ويجوز ان يعتبر التمثيل
ما بين حالهم باعتبار ما صدر عنهم من النفقة الكثيرة والقليلة وبين الجنة المعهودة باعتبار
ما اصابها من المطر الكثير والقليل فكما ان كل واحد من المطرين يضعف اكلها فكذلك
نفقتهم جلت او قلت بعد ان يطلب بها وجه الله زاكية زائدة في اجورهم والله بما تعملون
اي عملا ظاهرا او قلبيا بصير لا يخفى عليه من شيء وفي هذا ترغيب لهم بالاخلاص مع ترهيب

من الرياء ونحوه فهو فصل وعيد ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾ الود الحب للشيء مع تمنيه والهمزة الداخلة على الفعل لانكار الوقوع والجنة تطلق على الشجر الملتف وعلى الارض التي فيها الشجر والاول اولى هنا لقوله ﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ بارجاع الضمير الى الشجر من دون حاجة الى مضاف محذوف واما على الوجه الثاني فلابد من تقديره اي من تحت اشجارها وهكذا قوله فاحترقت لا يحتاج الى تقدير مضاف على الوجه اول واما على الثاني فيحتاج الى تقديره اي فاحترقت اشجارها وخص النخيل والاعناب بالذكر مع قوله ﴿لَهُ فِيهَا مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ لكونهما اكرم الشجر واشرفها للفواكه جامعين لفنون المنافع لما فيهما من الغذاء والتفكه وهذه الجمل صفات للجنة والنخيل اسم جمع واحده نخلة او جمع نخل الذي هو اسم جنس والاعناب جمع عنب الذي هو اسم جنس واحده عنبة ﴿وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ﴾ الواو للحال حملا على المعنى ا بتقدير قد وقيل غير ذلك وهذا ارجح وكبر السن هو مظنة شدة الحاجة لما يلحق صاحبه من العجز عن تعاطي الاسباب فالمعنى كثرت جهات حاجاته ولم يكن له كسب غيرها ﴿وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ﴾ حال من الضمير في اصابه اي والحال ان له اولادا صغارا عجزت عن الحركة بسبب الضعف ولصغر فان من جمع بين كبر السن وضعف الذرية كان تحسره على تلك الجنة في غاية الشدة ﴿فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ﴾ الاعصار الريح الشديدة المرتفعة التي تهب من الارض الى السماء كالعمود وهي التي يقال لها الزوبعة قاله الزجاج قال الجوهري الزوبعة رئيس من رؤساء الجن ومنه سمي الاعصار زوبعة وام زوبعة وابا زوبعة يقال فيه شيطان مارد قال وهي ريح تثير الغبار وترتفع الى السماء كانه عمود وقيل هي ريح تثير سحابا ذات رعد وبرق وقال ابن عباس ريح فيها سموم شديدة سميت بذلك لانها تلتف كما يلتف الثوب المعصور حكاه المهدوي وقيل لانها تعصر السحاب وتجمع على اعاصير والريح مؤنثة على الاكثر وقد تذكر على معنى الهواء وقال ابن الانباري وكذا سائر اسمائها الا الاعصار فانه مذكر ﴿فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾ عطف على قوله فاصابها وهذه الآية تمثيل لمن يعمل خيرا ويضم ما يحبطه فيجده يوم القيمة عند شدة حاجته اليه لا يسمن ولا يغني من جوع بحال من له هذه الجنة الموصوفة وهو متصف بتلك الصفة وقال ابن عباس ضرب الله مثلا لعمل رجل غني يعمل بطاعة الله ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي

حتى احترق اعمانه كلها كذلك اي كما بين ما ذكر من امر النفقة المقبولة وغيرها يبين الله لكم
الايت قال ابن عباس يعني في زوال الدنيا واقبال الاخرة لعلكم تتفكرون اي تعتبرون
يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبت ما كسبتم اي من جيد ما كسبتم وخياره كذا قال
الجمهور وقال جماعة ان معنى الطيبات هنا الحلال ولا مانع من اعتبار الامرين جميعا لان
جيد الكسب ومختاره انما يطلق على الحلال عند اهل الشرع وان اطلقه اهل اللغة على ما
هو جيد في نفسه حلالا كان او حراما فالحقيقة الشرعية مقدمة على اللغوية قال علي بن
ابي طالب ما كسبتم من الذهب والفضة قيل وفيه دليل على اباحة الكسب وفي الحديث عن
المقدام ان رسول الله صلعم قال ما اكل احد طعاما خيرا من ان يأكل من عمل يده اخرجه البخاري
واختلف في المراد بالانفاق فقيل الزكوة المفروضة لان الامر للوجوب وقيل صدقة التطوع
وقيل الفرض والنفل جميعا ومما اي من طيبات ما اخرجنا لكم من الارض وحذف لدلالة
ما قبله عليه وهي النباتات والمعادن والركاز وقال علي يعني من الحب والثمر وكل شيء عليه
زكوة وقال مجاهد ما كسبتم من التجارة وظاهر الاية يدل على وجوب الزكوة في كل ما خرج
من الارض لكن الجمهور خصصوا هذا العموم وخصه الشافعي بما يزرعه الادميون ويقتات
اختيارا وقد بلغ نصابا وبثمر النخل وثمر العنب وابقاه ابو حنيفة على عمومه فاوجبها في كل
ما يقصد من نبات الارض كالفواكه والبقول والخضراوات كالبطيخ والقثاء والخيار واوجب
في ذلك العشر قليلا كان او كثيرا والاول اولى وتفصيل ذلك في كتب الفروع ولا تيمموا
الخبيث منه تنفقون اي لا تقصدوا المال الردي وفي الاية الامر بانفاق الطيب والنهي
عن انفاق الخبيث وقد ذهب جماعة من السلف الى ان الاية في الصدقة المفروضة وذهب
اخرون الى انها تعم صدقة الفرض والتطوع وهو الظاهر وسياتي من الادلة ما يؤيد هذا
وتقديم الظرف يفيد التخصيص اي لا تخصوا الخبيث بالانفاق اي لا تقصدوا المال الخبيث
مخصصين الانفاق به قاصرين له عليه اخرج الترمذي وصححه وابن ماجة وغيرهما عن
البراء بن عازب قال نزلت فينا معشر الانصار كنا اصحاب نخل وكان الرجل ياتي من نخله
على قدر كثرته وقلته وكان الرجل ياتي بالقنو والقنوين فيعلقه في المسجد وكان اهل الصفة

ليس لهم طعام فكان احدهم اذا جاع اتى القنو فضربه بعصاه فيسقط البسر والتمر فيأكل وكان ناس ممن لا يرغب في الخير يأتي بالقنو فيه الشيص والحشف وبالقنو قد انكسر فيعلقه فانزل الله هذه الآية قال لو ان احدكم اهدي اليه مثل ما اعطى لم يأخذه الا على اغماض وحياء قال فكنا بعد ذلك يأتي احدنا بصالح ما عنده واخرج عبد بن حميد عن جعفر بن محمد عن ابيه قال لما امر رسول الله صلعم بصدقة الفطر فجاء رجل بتمر رديء فامر النبي صلعم الذي يخرص النخل ان لا يجيز فانزل الله تعالى الآية هذه وفي الباب احاديث وعن علي قال نزلت هذه الآية في الزكوة المفروضة وعن ابن عباس قال كان اصحاب رسول الله صلعم يشترون الطعام الرخيص ويتصدقون فانزل الله هذه الآية وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ اي والحال انكم لا تأخذونه في معاملاتكم في وقت من الاوقات هكذا بين معناه الجمهور وقيل معناه ولستم بآخذيه لو وجدتموه في السوق يباع إِلَّآ أَن اي بان تُغْمِضُوا فِيهِ هو من اغمض الرجل في امر كذا اذا تساهل ورضي ببعض حقه وتجاوز وغض بصره عنه وقرئ بفتح التاء وكسر الميم مخففا وقرئ بضم التاء وكسر الميم مشددة والمعنى على الاولى الا ان تهضموا سومها من البائع منكم وعلى الثانية الا ان تأخذوا بنقصان قال ابن عطية والقراءة تخرج على التجاوز او على تغميض العين لان اغمض بمنزلة غمض او على ان الا بمعنى حتى اي حتى تأتوا غامضا من التأويل والنظر في اخذ ذلك والاغماض يطلق على كل من التساهل في الشيء واطباق جفن العين واذا عرفت هذا عرفت ان لا حاجة لدعوى المجاز والكناية التي قالها بعضهم والمعنى لستم بآخذيه في حال من الاحوال الا في حال الاغماض وَاعْلَمُوٓا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عن صدقاتكم لم يأمركم بالتصدق لعوز واحتياج اليها بل لنفعكم بها واحتياجكم لثوابها فينبغي لكم ان تتحروا فيها الطيب حَمِيدٌ محمود في افعاله على كل حال من التعذيب والاثابة اَلشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ قد تقدم معنى الشيطان واشتقاقه ويعدكم معناه يخوفكم بالفقر لئلا تنفقوا فهذه الآية متصلة بما قبلها وقرئ الفُقر بضم الفاء وهي لغة قال الجوهري والفقر لغة في الفقر مثل الضعف والضعف وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَآءِ اي الخصلة الفحشاء وهي المعاصي والانفاق فيها والبخل عن الانفاق في الطاعات قال في الكشاف والفاحش عند العرب البخيل انتهى ولكن العرب وان اطلقته على البخيل فذلك لا ينافي

اطلاقهم على غيره من المعاصي وقد وقع كثيرا في كلامهم والمعنى يحسن لكم البخل ومنع الزكوة والصدقة قال الخطيبي كل فحشاء في القرآن فالمراد به الزنا الا هذا الموضع وَاللّٰهُ يَعِدُكُمْ مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا بسبب الانفاق كقوله ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله وما انفقتم من شيء فهو يخلفه والوعد في كلام العرب اذا اطلق فهو في الخير واذا قيد فقد يقيد تارة بالخير وتارة بالشر ومنه قوله تعالى النار وعدها الله الذين كفروا ومنه ايضا ما في هذه الآية من تقييد وعد الشيطان بالفقر وتقييد وعد الله سبحانه بالمغفرة والفضل والمغفرة الستر على عباده في الدنيا والآخرة لذنوبهم وكفاراتها والفضل ان يخلف عليهم افضل مما انفقوا فيوسع لهم في ارزاقهم وينعم عليهم في الآخرة بما هو افضل واكثر واجل واجمل وَاللّٰهُ وَاسِعٌ اي غني قادر على اغنائكم واخلاف ما تنفقونه عَلِيْمٌ بانفاقكم لا تخفى عليه خافية عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ما من يوم يصبح فيه العباد الا وملكان ينزلان يقول احدهما اللهم اعط منفقا خلفا ويقول الآخر اعط ممسكا تلفا اخرجه الشيخان وفي الباب احاديث يُّؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَّشَآءُ الحكمة هي العلم وقيل الفهم وقيل الاصابة في القول ولا مانع من الحمل على الجميع شمولا وبدلا وقيل انها النبوة وقيل الخشية وقيل العقل وقيل الورع وقيل المعرفة بالقرآن وقيل الفقه في الدين وقيل التفكر في امر الله وقيل طاعة الله والعمل بها وهذه الاقوال كلها قريب بعضها من بعض لان الحكمة مصدر من الاحكام وهو الاتقان في عمل او قول وكل ما ذكر هو نوع من الحكمة التي هي الجنس فكتاب الله تعالى حكمة وسنة نبيه صلعم حكمة واصل الحكمة ما يمنع من السفه وهو كل قبيح وعن ابن عباس قال الحكمة المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه وامثاله وعنه قال انها القرآن يعني تفسيره وعنه انها الفقه في القرآن وعن ابي الدرداء انها قراءة القرآن والتفكر فيه وعن ابي العالية هي الكتاب والفهم به وبه قال النخعي وعن مجاهد هي الكتاب يؤتي اصابته من يشاء وعنه قال هي الاصابة في القول وعن ابي العالية ومطر الوراق قال هي الخشية وَمَنْ يُّؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ اُوْتِيَ خَيْرًا كَثِيْرًا قرئ ومن يؤت الحكمة على البناء للفاعل وقراءة الجمهور على البناء للمفعول اي من اعطاه الله الحكمة اي العلم النافع الموجب للعمل الصالح فقد اعطاه خيرا عظيما

قد برة جليلة الخطر مصيرها الى السعادة الابدية والتنكير للتعظيم وما يذكر الا اولوا الالباب اي الذين عقلوا عن الله امره ونهيه والالباب العقول واحدها لب وقد تقدم الكلام فيه وفيه من الترغيب في المحافظة على الاحكام الواردة في شان الانفاق ما لا يخفى والجملة اما حال واما اعتراض تذييلي وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه ما شرطية ويجوز ان يكون موصولة والعائد محذوف اي الذي انفقتموه وهذا بيان لحكم كلي عام يشمل كل صدقة مقبولة وغير مقبولة وكل نذر مقبول وغير مقبول والوعيد لمن جاء بعكس ذلك ووحد الضمير مع كون مرجعه شيئين هما النفقة والنذر لان التقدير وما انفقتم من نفقة فان الله يعلمها او نذرتم من نذر فان الله يعلمه ثم حذف احدهما استغناء بالآخر قاله النحاس وقيل ان ما كان العطف فيه بكلمة او كما في قولك زيد او عمرو فانه يقال اكرمته ولا يقال اكرمتهما والاولى ان يقال ان العطف باو يجوز فيه الامران توحيد الضمير كما في هذه الآية وفي قوله تعالى واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وقوله ومن يكسب خطيئة او اثما ثم يرم به بريئا وتثنيته كما في قوله تعالى ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولى بهما ومن الاول في العطف بالواو قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها وقيل اذا وحد الضمير بعد ذكر شيئين او اشياء فهو بتأويل المذكور اي فان الله يعلم المذكور وبه جزم ابن عطية ورجحه القرطبي وذكر معناه كثير من النحاة في مؤلفاتهم وما للظالمين انفسهم بما وقعوا فيه من الاثم بمخالفة ما امر الله به من الانفاق في وجوه الخير من انصار ينصرونهم ويمنعونهم من عقاب الله بما ظلموا به انفسهم والاولى الحمل على العموم من غير تخصيص بما يفيده السياق اي ما للظالمين باي مظلمة كانت من انصار وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في نذر الطاعة والمعصية في الصحيح وغيره ما هو معروف كقوله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية الله وقوله من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه وقوله النذر ما ابتغي به وجه الله وثبت عنه في كفارة النذر ما هو معروف ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم في هذا نوع تفصيل لما اجمل في الشرطية المتقدمة ولهذا ترك العطف بينهما اي ان تظهروا الصدقات فنعم شيئا اظهارها وان تخفوها وتصيبوا بها

مصارفها من الفقراء فالاخفاء خير لكم وقد ذهب جمهور من المفسرين الى ان هذه الاية في
صدقة التطوع لا في صدقة الفرض فلا فضيلة للاخفاء فيها بل قد قيل ان الاظهار فيها افضل
وقالت طائفة ان الاخفاء افضل في الفرض والتطوع عن ابن عباس قال جعل السر في التطوع يفضل
علانيتها سبعين ضعفا وجعل صدقة الفريضة علانيتها افضل من سرها بخمسة وعشرين
ضعفا وكذا جميع الفرائض والنوافل في الاشياء كلها وعنه قال كان هذا يعمل قبل ان تنزل
براءة فلما نزلت براءة بفرائض الصدقات وتفصيلها انتهت الصدقات اليها وعنه قال
هذا منسوخ وقوله في اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم قال منسوخ نسخ كل صدقة في القران
الاية التي في سورة التوبة انما الصدقات للفقراء وقد ورد في فضل صدقة السر احاديث
صحيحة مرفوعة ويكفر عنكم من سيئاتكم من للتبعيض اي شيئا من سيئاتكم لان الصدقات
لا تكفر جميع السيئات كذا قاله ابو البقاء وحكى الطبري عن فرقة انها زائدة وذلك على
رأي الاخفش قال ابن عطية وذلك منهم خطأ وقيل انها للسببية اي من اجل ذنوبكم و
هذا ضعيف والسيئات جمع سيئة ووزنها فيعلة وعينها واو وقال ابن عباس جميع سيئاتكم والله
بما تعملون خبير يعني من اظهار الصدقات واخفائها وفيه ترغيب في الاسرار ليس عليك هداهم
اي ليس بواجب عليك ان تجعلهم مهتدين قابلين لما امروا به ونهوا عنه فالهدى مصدر
مضاف للمفعول اوليس عليك ان يهتدوا فيكون مضافا لفاعله ولكن الله يهدي من يشاء
هداية توصله الى المطلوب وهذه الجملة معترضة وفيها الالتفات وعن ابن عباس قال
كانوا يكرهون ان يرضخوا لانسابهم من المشركين فنزلت هذه الاية الى اخرها فرخص لهم
وفي الباب اثار عن الصحابة والتابعين وما تنفقوا من خير فلانفسكم اي كل ما يصدق عليه
اسم الخير كائنا ما كان ولو على كافر ولكن هذا في غير صدقة الفرض وما تنفقون الا ابتغاء وجه
الله استثناء من اعم العلل اي لا تنفقوا لغرض لا لهذا الغرض ثم بين ان النفقة المعتد بها المقبولة
انما هي ما كان لابتغاء وجه الله سبحانه قال الزجاج هذا خاص للمؤمنين قال بعضهم لو انفقت
على شر خلق الله لكان لك ثواب نفقتك ويرد حديث لا يأكل طعامك الا تقي واجمع العلماء
على انه لا يجوز صرف الزكوة الا الى المسلمين وجوز ابو حنيفة صرف صدقة الفطر الى اهل الذمة

وبما لفه سائر العلماء في ذلك وما تنفقوا من خير يوف اليكم اي يوفر اليكم اجره وثوابه على الوجه الذي تقدم ذكره من التضعيف قال عطاء اذا اعطيت لوجه الله فلا عليك ما كان عمله وانتم لا تظلمون اي لا تنقصون شيئا من ثواب اعمالكم للفقراء الذين احصروا في سبيل الله بالغزو والجهاد وفيه بيان مصرف الصدقات واختاره ابن الانباري قال ابن عباس هم اصحاب الصفة يعني فقراء المهاجرين كانوا نحو اربعمائة رجل لم يكن لهم بالمدينة مساكن ولا عشائر وكانوا يأوون الى صفة في المسجد يتعلمون القرآن بالليل وهم الذين حبسوا انفسهم على الجهاد خاصة او على طاعة الله عامة قيل منعوا عن التكسب لما هم فيه من الضعف لا يستطيعون ضربا في الارض للتكسب بالتجارة والزراعة ونحو ذلك بسبب ضعفهم قال مجاهد هم مهاجروا قريش بالمدينة مع النبي صلعم امروا بالصدقة عليهم وقال سعيد بن جبير هم قوم اصابتهم الجراحات في سبيل الله فصاروا زمنا فجعل لهم في اموال المسلمين حقا وقيل كل من يتصف بالفقر وما ذكر معه يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف ذكر سبحانه من صفة اولئك الفقراء ما يوجب الحنو عليهم والشفقة بهم وهو كونهم متعففين عن المسئلة واظهار المسكنة بحيث يظنهم الجاهل بهم ومن لم يختبر حالهم انهم اغنياء والتعفف تفعل من العفة وهو بناء مبالغة من عف عن الشيء اذا امسك عنه وتنزه عن طلبه وفي يحسبهم لغتان فتح السين وكسرها قال ابو علي الفارسي والفتح اقيس لان العين من الماضي مكسور فبابها ان تاتي في المضارع مفتوحة فالقراءة بالكسر على هذا حسنة وان كانت شاذة ومن لابتداء الغاية وقيل لبيان الجنس تعرفهم اي تعرف فقرهم بسيماهم اي برثاثة ثيابهم من الضر وصفرة الوانهم من الجوع وضعف ابدانهم من الفقر وكل ما يشعر بالفقر والحاجة وقيل التواضع والخضوع والاول اولى والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او لكل من يصلح للمخاطبة والسيما مقصورة العلامة وقد تمد وهي مقلوبة لانها مشتقة من الوسم فهي من السمة اي العلامة لا يسئلون الناس الحافا الالحاف الالحاح في المسئلة وهو مشتق من اللحاف سمي بذلك لاشتماله على وجوه الطلب في المسئلة كاشتمال اللحاف على التغطية والمعنى انهم لا يسألونهم البتة لا سؤال الحاح ولا سؤال غير الحاح وبه قال الطبري والزجاج واليه ذهب جمهور المفسرين ووجهه ان

التعفف صفة ثابتة لهم لاتفارقهم ومجرد السوال ينافيها وقيل المراد انهم اذا سألوا سألوا بتلطف ولايلحفون في سؤالهم وهذا وان كان هو الظاهر من توجه النفي الى المقيد دون المقيد لكن صفة التعفف تنافيه وايضا كون الجاهل بهم يحسبهم اغنياء لايكون الامع عدم السوال البتة وثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان انما المسكين الذي يتعفف واقرؤا ان شئتم لايسألون الناس الحافا وقد ورد في تحريم المسئلة احاديث كثيرة الامن ذي سلطان او في امر لايجد منه بدا وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ اي يعلم مقادير الانفاق ويجازي عليه وفيه حث على الصدقة والانفاق في الطاعة لاسيما على هؤلاء الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يفيد زيادة رغبتهم في الانفاق وشدة حرصهم عليه حتى انهم لايتركون ذلك ليلا ولانهارا ويفعلونه سرا وجهرا عند أن تنزل بهم حاجة المحتاجين وتظهر لديهم فاقة المفتاقين في جميع الازمنة على جميع الاحوال قال ابن عباس سنده ضعيف نزلت في علي بن ابي طالب كانت عنده اربعة دراهم لايملك غيرها فتصدق بدرهم ليلا وبدرهم نهارا ودرهما سرا ودرهما علانية وفي الآية اشارة الى ان صدقة السر افضل من صدقة العلانية لانه تعالى قدم نفقة الليل على نفقة النهار وقدم السر على العلانية وقيل نزلت في الذين يربطون الخيل للجهاد في سبيل الله لانهم يعلفونها في هذه الاربعة الاحوال والاول اولى وعن غريب المليكي مرفوعا قال نزلت هذه الآية في اصحاب الخيل وقال ابوامامة الباهلي فيمن لايربطها خيلاء ولارياء ولاسمعة وعن ابن عباس قال هم الذين يعلفون الخيل في سبيل الله وقال قتادة هؤلاء قوم انفقوا في سبيل الله الذي افترض عليهم في غير سرف ولااملاق ولاتبذير ولافساد وقال سعيد بن المسيب نزلت في عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان في نفقتهم في جيش العسرة وكون ماذكر سببا لنزولها لايقتضي خصوص الحكم به بل العبرة بعموم اللفظ لابخصوص السبب فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ الفاء للدلالة على سببية ماقبلها لما بعدها وقيل هي للعطف وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ اي يوم القيمة او في الدنيا الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا الربا في اللغة الزيادة مطلقا يقال ربى الشيء يربو اذا زاد وفي الشرع يطلق على شيئين على ربا الفضل وربا النسيئة حسبما هو مفصل في كتب

الضرع وغالب ما كانت تفعله الجاهلية انه اذا حل اجل الدين قال من هو له لمن هو عليه اتقضي ام تربي فاذا لم يقض زاد مقدارا في المال الذي عليه واخر له الاجل الى حين وهذا حرام بالاتفاق وقياس كتابة الربا بالياء للكسرة في اوله وقد كتبوه في المصحف بالواو وليس المراد بالذين يأكلون الربا اختصاص هذا الوعيد بمن يأكله بل هو عام لكل من يعامل بالربا فيأخذه ويعطيه وانما خص الاكل لزيادة التشنيع على فاعله ولكونه هو الغرض الاهم فان اخذ الربا انما اخذه للاكل عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه رواه مسلم **لَا يَقُومُونَ** اي يوم القيمة من قبورهم وبهذا فسره جمهور المفسرين قالوا انه يبعث كالمجنون عقوبة له وتمقيتا عند اهل المحشر وقيل ان المراد تشبيه من يحرص في تجارته فيجمع ماله من الربا بقيام المجنون لان الحرص والطمع والرغبة في الجمع قد استفزته حتى صار شبيها في حركته بالمجنون كما يقال لمن يسرع في مشيه ويضطرب في حركاته انه قد جن **اِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطٰنُ مِنَ الْمَسِّ** اي يصرعه واصل الخبط الضرب بغير استواء كخبط العشواء وهو المصروع والمس الجنون والممسوس المجنون وكذلك الاولق قال سعيد بن جبير تلك علامة آكل الربا اذا استحله يوم القيمة وفي الآية دليل على فساد قول من قال ان الصرع لا يكون من جهة الجن وزعم انه من فعل الطبائع وقال ان الآية خارجة على ما كانت العرب تزعمه من ان الشيطان يصرع الانسان و ليس بصحيح وان الشيطان لا يسلك في الانسان ولا يكون منه مس وقد استعاذ النبي صلعم من ان يتخبطه الشيطان كما اخرجه النسائي وغيره وقد وردت احاديث كثيرة في تعظيم ذنب الربا منها حديث عبد الله بن مسعود عند الحاكم وصححه والبيهقي عن النبي صلعم قال الربا ثلثة وسبعون بابا ايسرها مثل ان ينكح الرجل امه وان اربى الربا عرض الرجل المسلم وورد هذا المعنى مع اختلاف العدد عن جماعة من الصحابة وورد عن جماعة منهم ان آخر آية نزلت على رسوله آية الربا **ذٰلِكَ بِاَنَّهُمْ قَالُوْا** ذلك اشارة الى ما ذكر من حالهم وعقوبتهم بسبب قولهم **اِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبٰوا** اي انهم جعلوا البيع والربا شيئا واحدا اي اعتقدوا مدلول هذا القول وفعلوا مقتضاه اي ذلك العقاب بسبب انهم نظموا

الربا والبيع في سلك واحد لافضائهما الى الربح فاستحلوا استحلاله وقالوا يجوز بيع درهم بدرهمين
وانما شبهوا البيع بالربا مبالغة بجعلهم الربا اصلاً والبيع فرعاً اي انما البيع بلا زيادة عند
حلول الاجل كالبيع بزيادة عند حلوله فان العرب كانت لا تعرف ربا الا ذلك وهذا من
عكس التشبيه مبالغة وهو اعلى مراتبه نحو قولهم القمر كوجه زيد والبحر ككفه اذ صار المشبه
مشبهاً به فرد الله عليهم بقوله وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ اي ان الله تعالى احل البيع وحرم
نوعاً من انواعه وهو البيع المشتمل على الربا الذي هو زيادة في المال لاجل تاخير الاجل والبيع
مصدر باع يبيع اي دفع عوضاً واخذ معوضاً وقد ذكر المفسرون في هذا المقام سبب تحريم
الربوا واختلاف اهل العلم في عللها واحكامها ومسائل القرض وانما محلها كتب الفروع فَمَن
جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ اي من بلغته موعظة من الله من المواعظ التي تشتمل عليها الاوامر
والنواهي ومنها ما وقع هنا من النهي عن الربا والموعظة والعظة والوعظ معناها واحد
وهو الزجر والتخويف وتذكير العواقب والاتعاظ القبول والامتثال فَٱنتَهَىٰ عن اكله اي فامتثل
النهي الذي جاء وانزجر عن المنهي عنه واتعظ وقبل فَلَهُۥ مَا سَلَفَ اي ما تقدم منه من الربا
لا يؤاخذ به لانه فعله قبل ان يبلغه تحريم الربا او قبل ان تنزل اية تحريم الربا وَأَمْرُهُۥٓ اي امر الربا
إِلَى ٱللَّهِ في تحريمه على عباده واستمرار ذلك التحريم وقيل الضمير عائد الى ما سلف اي امره
الى الله في العفو عنه واسقاط التبعة فيه وقيل الضمير يرجع الى المربي اي امر من عامل
بالربا الى الله في تثبيته على الانتهاء او الرجوع الى المعصية وقيل ان شاء عذبه وان شاء عفا عنه
وَمَنْ عَادَ الى اكل الربا والمعاملة به فَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ الاشارة الى
من عاد وجمع اصحاب باعتبار معنى من وقيل ان معنى من عاد هو ان يعود الى القول بانما
البيع مثل الربا وانه يكفر بذلك فيستحق الخلود وعلى التقدير الاول يكون الخلود مستعاراً
على معنى المبالغة كما تقول العرب ملك خالد اي طويل البقاء والمصير الى هذا التاويل واجب
للاحاديث المتواترة القاضية بخروج الموحدين من النار قال سعيد بن جبير خالدون يعني
لا يموتون يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ اي يذهب بركته في الدنيا وان كان كثيراً فلا يبقى بيد صاحبه
وقيل يمحق بركته في الاخرة قال ابن عباس لا يقبل الله منه صدقة ولا حجا ولا جهاداً ولا صلة

ويربي الصدقات اي يزيدها ويثمرها يعني يزيد في مال الذي اخرجت صدقته وقيل يبارك
في ثواب الصدقة ويضاعفه ويزيد في اجر المتصدق ولا مانع من حمل ذلك على الامرين جميعا
وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي هريرة مرفوعا من تصدق بعدل تمرة من
كسب طيب ولا يقبل الله الا طيبا فان الله يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي احدكم
فلوه حتى تكون مثل الجبل وزاد في حديث عائشة وابن عمران رسول الله صلعم قرأ هذه
الآية واخرج الطبراني عن ابي برزة الاسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
العبد ليتصدق بالكسرة تربو عند الله حتى تكون مثل احد وهذه الاخبار تبين معنى الآية يقال
اربأه اذا زاده كما يؤخذ من القاموس ويستعمل لازما ايضا فيقال اربى الرجل اذا دخل في
الربا والله لا يحب اي لا يرضى لان الحب مختص بالتوابين كل كفار اثيم فيه تشديد وتغليظ
عظيم على من اربى حيث حكم عليه بالكفر ووصفه باثيم للمبالغة وقيل لازالة الاشتراك اذ
قد يقع على الزراع ويحتمل ان المراد بقوله كل كفار من صدرت منه خصلة توجب الكفر ووجه
المطابقة بالمقام ان الذين قالوا انما البيع مثل الربا كفار وقد تقدم تفسير قوله ان الذين
آمنوا وعملوا الصالحات واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لهم اجرهم عند ربهم قيل المراد به
الذين آمنوا بتحريم الربا والعموم اولى والايمان التصديق بالله ورسوله والعمل الصالح الذي امرهم الله
به ومن جملتها ترك الربا والصلوة والزكوة هما المفروضتان ولا خوف عليهم من مكروه يأتي في
المستقبل ولا هم يحزنون على امر محبوب فاتهم في الماضي يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا
ما بقي من الربوا اي قوا انفسكم من عقابه واتركوا البقايا التي بقيت لكم من الربا وظاهره
انه ابطل من الربا ما لم يكن مقبوضا قال السدي نزلت في العباس بن عبد المطلب ورجل
من بني المغيرة كانا شريكين في الجاهلية يسلفان الربا الى ناس من ثقيف في الاسلام ولهما
اموال عظيمة في الربا فانزل الله هذه الآية ان كنتم مؤمنين قيل هو شرط مجازي على جهة
المقابلة وقيل ان بمعنى اذ قال ابن عطية وهو مردود لا يعرف في اللغة والظاهر ان المعنى
ان كنتم مؤمنين على الحقيقة فان ذلك يستلزم امتثال اوامر الله ونواهيه فان لم
تفعلوا يعني ما امرتم به من الاتقاء وترك ما بقي من الربا فأذنوا قرئ بكسر الذال والمد على

وزن آمنوا ومعناه فاعلموا بها غيركم من أذن بالشيء إذا أعلم به وقيل هو من الأذن وهو
الاستماع لأنه من طرق العلم وقرئ بفتح الذال مع القصر ومعناه فاعلموا أنتم وأيقنوا بحرب
من الله ورسوله قال ابن عباس يقال لآكل الربا يوم القيامة خذ سلاحك للحرب قال أهل
المعاني الحرب هنا السيف وقيل المراد بهذه المحاربة المبالغة في الوعيد والتهديد دون نفس
الحرب وقيل بل نفس الحرب وذلك ان كان آكل الربا ذا شوكة لا ينزع عنه فحق على الإمام
ان يحاربه والاول اولى وقد دلت هذه الآية على ان اكل الربا والعمل به من الكبائر ولا خلاف
في ذلك وتنكير الحرب للتعظيم وزادها تعظيما نسبتها الى اسم الله الاعظم والى رسوله الذي هو
اشرف خليقته وإن تبتم من الربا فلكم رؤوس اموالكم تأخذونها وتذرون الزيادة لا تظلمون
غرماءكم بأخذ الزيادة مستأنفة او حال من الكاف في لكم ولا تظلمون انتم من قبلهم بالمطل
والنقص والجملة حالية او استئنافية وفي هذا دليل على ان اموالهم مع عدم التوبة حلال
لمن اخذها من الأئمة ونحوهم ممن ينوب عنهم وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة لما حكم
سبحانه لأهل الربا برؤوس اموالهم عند الواجدين للمال حكم في ذوي العسرة بالنظرة الى يسار
والعسرة ضيق الحال من جهة عدم المال ومنه جيش العسرة والنظرة التأخير والميسرة مصدر بمعنى
اليسر وارتفع ذو بكان التامة التي بمعنى وجد وهذا قول سيبويه وابي علي الفارسي وغيرهما وفي مصحف
أبي وإن كان ذا عسرة على معنى وإن كان المطلوب ذا عسرة وقرأ الاعمش وإن كان معسرا قال النحاس
ومكي والنقاش وعلى هذا يختص لفظ الآية بأهل الربا وعلى من قرأ ذو فهي عامة في جميع من عليه
دين واليه ذهب الجمهور وقد وردت احاديث صحيحة في الصحيحين وغيرهما في الترغيب لمن له دين
على معسر ان ينظره وفي ثواب انظار المعسر والوضع عنه وتشديد امر الدين والامر بقضائه
وهي معروفة يطول ذكرها والميسرة في اللغة اليسار والسعة وأن تصدقوا خير لكم اي على
معسري غرمائكم بالابراء من كل الدين او بعضه وفيه الترغيب لهم بأن يتصدقوا برؤوس اموالهم
على من اعسر وجعل ذلك خيرا من انظاره قاله السدي وابن زيد والضحاك قال الطبري وقال
آخرون معنى الآية وأن تصدقوا على الغني والفقير خير لكم والصحيح الاول وليس في الآية مدخل للغني
إن كنتم تعلمون جوابه محذوف اي إن كنتم تعلمون انه خير لكم عملتم به وفي الحديث من انظر معسرا او وضع

عنه أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله رواه مسلم ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ هو
يوم القيمة وتنكيره للتهويل وذهب قوم إلى أن هذا اليوم المذكور هو يوم الموت وذهب الجمهور
إلى أنه يوم القيمة كما تقدم قرئ ترجعون بفتح التاء أي تصيرون فيه إلى الله وقرئ بضمها أي
فتح الجيم أي تردون فيه إليه ﴿ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ﴾ من النفوس المكلفة ﴿مَا كَسَبَتْ﴾ أي جزاء ما كسبت
يعني عملت من خير أو شر ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ أي في ذلك اليوم والجملة حالية وجمع الضمير لأنه أنسب بحال
الجزاء كما أن الإفراد أنسب بحال الكسب وهذه الآية فيها الموعظة الحسنة لجميع الناس وفيه وعيد
شديد وزجر عظيم عن ابن عباس قال آخر آية نزلت من القرآن على النبي صلعم هذه الآية و
كان بين نزولها وبين موت النبي صلعم أحد وثمانون يوما وعن سعيد بن جبير أنه عاش النبي
صلعم بعد نزولها تسع ليال ثم مات وقيل سبعا ومات صلعم لليلتين خلتا من ربيع الأول
في يوم الاثنين سنة إحدى عشرة من الهجرة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ﴾ هذا شروع
في بيان حال المداينة الواقعة بين الناس بعد بيان حال الربا أي إذا داين بعضكم بعضا
وعامله بذلك سواء كان معطيا أو آخذا وذكر الدين بعد ما يغني عنه من المداينة لقصد التأكيد
مثل قوله ولا طائر يطير بجناحيه وقيل إنه ذكر ليرجع إليه الضمير من قوله فاكتبوه ولو قال فاكتبوا
الدين لم يكن فيه من الحسن ما في قوله إذا تداينتم بدين والدين عبارة عن كل معاملة كان أحد
العوضين فيها نقدا والآخر في الذمة نسيئة فإن العين عند العرب ما كان حاضرا والدين
ما كان غائبا وقد بين الله سبحانه هذا المعنى بقوله ﴿إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾ يعني إلى مدة معلومة
الأول والآخر مثل السنة والشهر والأجل يلزم في الثمن في البيع وفي السلم حتى لا يكون لصاحب
الحق الطلب قبل محل الأجل وقد استدل به على أن الأجل المجهول لا يجوز وخصوصا أجل
السلم وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلعم من أسلف في تمر فليسلف في كيل معلوم إلى أجل
معلوم وقد قال بذلك الجمهور واشترطوا توقيته بالأيام أو الأشهر أو السنين قالوا ولا يجوز
إلى الحصاد أو الدياس أو رجوع القافلة أو نحو ذلك وجوزه مالك قال ابن عباس لما حرم
الربا أباح السلم ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾ أي الدين بأجله بيعا كان ذلك أو سلما أو قرضا لأنه أدفع للنزاع
وأقطع للخلاف قال ابن عباس نزلت يعني هذه الآية في السلم في كيل معلوم إلى أجل معلوم

واخرج البخاري وغيره عنه قال اشهد ان السلف المضمون الى اجل مسمى ان الله قد احله و قرأ هذه الاية وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ هو بيان لكيفية الكتابة المامور بها وظاهر الامر الوجوب وبه قال عطاء والشعبي وابن جريج والنخعي واختاره محمد بن جرير الطبري واوجبوا على الكاتب ان يكتب اذا طلب منه ذلك ولم يوجد كاتب سواه وقيل الامر للندب والاستحباب وبه قال الجمهور بِالْعَدْلِ صفة لكاتب اي كاتب كائن بالعدل اي يكتب بالسوية لا يزيد و لا ينقص ولا يميل الى احد الجانبين وهو امر للمتعاقدين باختيار كاتب متصف بهذه الصفة لا يكون في قلبه وقلمه هوادة لاحدهما على الاخر بل يتحرى الحق بينهم والمعدلة فيهم وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ النكرة في سياق النفي مشعرة بالعموم اي لا يمتنع احد من الكتاب من ان يكتب كتاب التداين على الطريقة التي علمه الله من الكتابة اوكما علمه الله بقوله بالعدل فَلْيَكْتُبْ بالحق من غير زيادة ولا نقصان ولا تقديم اجل ولا تاخيره بل يكتب ما يصلح ان يكون حجة عند الحاجة ويكون كل واحد منهما امنا من ابطال حقه وان يحترز من الالفاظ التي يقع النزاع فيها وَلْيُمْلِلِ الاملال والاملاء لغتان الاولى لغة اهل الحجاز و بني اسد والثانية لغة بني تميم فهذه الاية جاءت على اللغة الاولى وجاء على اللغة الثانية قوله تعالى فهي تملى عليه بكرة واصيلا والادغام في مثل ذلك جائز لا واجب الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ هو من عليه الدين امره الله تعالى بالاملاء لان الشهادة انما تكون على اقراره بثبوت الدين في ذمته وَلْيَتَّقِ اللَّهَ الذي عليه الحق رَبَّهُ امر بالتقوى فيما يمليه على الكاتب فلا يجحد جميع الحق والبعض كما سياتي وبالغ في ذلك بالجمع بين الاسم والوصف وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا نهاه عن البخس وهو النقص وقيل انه نهي للكاتب والاول اولى لان من عليه الحق هو الذي يتوقع منه النقص ولو كان نهيا للكاتب لم يقتصر في نهيه على النقص لانه يتوقع منه الزيادة كما يتوقع منه النقص فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ اظهار في مقام الاضمار لزيادة الكشف والبيان لا لان الامر والنهي لغيره سَفِيهًا السفيه هو الذي لا راي له في حسن التصرف فلا يحسن الاخذ ولا الاعطاء شبه بالثوب السفيه وهو الخفيف النسج والعرب تطلق السفه على ضعف العقل تارة وعلى ضعف البدن اخرى وبالجملة فالسفيه هو المبذر اما لجهلة بالتصرف واما لتلاعبه

بالمال عينا مع كونه لا يهتدي للصواب وقيل الضعيف السفيه اي جاهلا بالاملاء أَوْ ضَعِيفًا وهو
الشيخ الكبير او الصبي قال اهل اللغة الضعف بضم الضاد في البدن وبفتحها في الرأي لعته
او جنون أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ يعني لخرس او عي او عجمة في كلامه او حبس او غيبة لا يمكنه
الحضور عند الكاتب او يجهل بماله وعليه او لا يقدر على التعبير كما ينبغي فهؤلاء كلهم
لا يصح اقرارهم فلابد ان يقوم غيرهم مقامهم وقيل ان الضعيف هو المدخول العقل الناقص الفطنة
العاجز عن الاملاء والذي لا يستطيع هو الصغير فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ الضمير عائد الى الذي عليه الحق
فيمل عن السفيه وليه المنصوب عنه بعد حجره عن التصرف في ماله ويمل عن الصبي وصيه
او وليه وكذلك يمل عن العاجز الذي لا يستطيع الاملال لضعفه وليه لانه في حكم الصبي او
المنصوب عنه من الامام او القاضي ويمل عن الذي لا يستطيع وكيله اذا كان صحيح العقل وعرضت
له آفة في لسانه او لم تعرض ولكنه جاهل لا يقدر على التعبير كما ينبغي وقال الطبري ان الضمير
في قوله وليه يعود الى الحق وهو ضعيف جدا قال القرطبي في تفسيره وتصرف السفيه المحجور عليه
دون وليه فاسد اجماعا مفسوخ ابدا لا يوجب حكما ولا يؤثر شيئا فان تصرف سفيه ولا
حجر عليه ففيه خلاف انتهى بِالْعَدْلِ اي الصدق من غير زيادة ولا نقص وَاسْتَشْهِدُوا
شَهِيدَيْنِ الاستشهاد طلب الشهادة وسماهما شهيدين قبل الشهادة من مجاز الاول اي
باعتبار ما يؤول اليه امرهما من الشهادة مِنْ رِجَالِكُمْ اي كائنين من المسلمين فيخرج الكفار
ولا وجه لخروج العبيد عن هذه الآية فهم اذا كانوا مسلمين من رجال المسلمين وبه قال شريح
وعثمان البتي واحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابو ثور وقال ابو حنيفة ومالك والشافعي
وجمهور العلماء لا يجوز شهادة العبد لما يلحقه من نقص الرق وقال الشعبي والنخعي تصح
في الشيء اليسير دون الكثير واستدل الجمهور على عدم جواز شهادة العبد بان الخطاب في هذه
الآية مع الذين يتعاملون بالمداينة والعبيد لا يملكون شيئا تجري فيه المعاملة ويجاب
عن هذا بان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وايضا العبد تصح منه المداينة وسائر
المعاملات اذا اذن له مالكه بذلك وقد اختلف الناس هل الاشهاد واجب او مندوب فقال
ابو موسى الاشعري وابن عمر والضحاك وعطاء وسعيد بن المسيب وجابر بن زيد ومجاهد

وداود بن علي الظاهري وابنه انه واجب ورجحه ابن جرير الطبري وذهب الشعبي و
الحسن ومالك والشافعي وابو حنيفة واصحابه انه مندوب وهذا الخلاف بين هؤلاء هو
في وجوب الاشهاد على البيع واستدل الموجبون بقوله تعالى واشهدوا اذا تبايعتم و
لا فرق بين هذا الامر وبين قوله واستشهدوا فيلزم القائلين بوجوب الاشهاد في البيع
ان يقولوا بوجوبه في المداينة فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ اي الشاهدان اي بحسب القصد و
الارادة اي فان لم يقصد اشهادهما ولو كانا موجودين فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ اي فليشهد
رجل وامرأتان او فرجل وامرأتان يكفون كائنون مِمَّن تَرْضَوْنَ دينهم وعدالتهم حال كونهم
هن مِنَ الشُّهَدَاءِ وفيه ان المرأتين في الشهادة برجل وانها لا تجوز شهادة النساء الا مع الرجل لا وحدهن
الا فيما لا يطلع عليه غيرهن للضرورة واختلفوا هل يجوز الحكم بشهادة امرأتين مع يمين
المدعي كما جاز الحكم برجل مع يمين المدعي فذهب مالك والشافعي الى انه يجوز ذلك لان
الله سبحانه قد جعل المرأتين كالرجل في هذه الآية وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه لا يجوز
ذلك وهذا يرجع الى الخلاف في الحكم بشاهد مع يمين المدعي والحق انه جائز لورود الدليل
عليه وهو زيادة لم يخالف ما في الكتاب العزيز فيتعين قبولها وقد اوضحنا ذلك في شرح
بلوغ المرام واوضحه الشوكاني في شرحه للمنتقى وغيره من مؤلفاته ومعلوم عند كل من يفهم
انه ليس في هذه الآية ما يرد به قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشاهد واليمين ولم يدفعوا هذا
الا بقاعدة مبنية على جرف هار هي قولهم ان الزيادة على النص نسخ وهذه دعوى باطلة بل
الزيادة على النص شريعة ثابتة جاءنا بها من جاءنا بالنص المتقدم عليها وقد اوضحت ذلك
في كتابي حصول المامول من علم الاصول فليرجع اليه وايضا كان يلزمهم ان لا يحكموا بنكول
المطلوب ولا بيمين الرد على الطالب وقد حكموا بهما والجواب الجواب أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا
قال ابو عبيد معنى تضل تنسى اي لنقص عقلهن وضبطهن والضلال عن الشهادة انما هو
نسيان جزء منها وذكر جزء فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا اي الذاكرة الْأُخْرَىٰ اي الناسية قرئ فتذكر
بالتخفيف ومعناها تزيدها ذكرا وقراءة الجماعة بالتشديد اي تنبهها اذا غفلت ونسيت
وهذه الآية تعليل لاعتبار العدد في النساء اي فليشهد رجل ولتشهد امرأتان عوضا عن الرجل

الاخرى لاجل تذكير احدهما الاخرى اذا ضلت وعلى هذا فيكون في الكلام حذف وهو سؤال سائل عن وجه اعتبار امرأتين عوضا عن الرجل الواحد فقيل وجهه أن تضل احدهما فتذكر احدهما الاخرى والعلة في الحقيقة هي التذكير ولكن الضلال لما كان سببا له نزل منزلته وابهم الفاعل في تضل وتذكر لان كلا منهما يجوز عليه الوصفان فالمعنى ان ضلت هذه ذكرتها هذه وان ضلت هذه ذكرتها هذه لا على التعيين اي ان ضلت احدى المرأتين ذكرتها الاخرى وانما اعتبر فيهما هذا التذكير لما يلحقهما من ضعف النساء بخلاف الرجال وقد يكون الوجه في الابهام ان ذلك يعني الضلال والتذكير يقع بينهما متناوبا حتى ربما ضلت هذه عن وجه وضلت تلك عن وجه اخر فذكرت كل واحدة منهما صاحبتها وقال سفيان بن عيينة معنى قوله فتذكر احدهما الاخرى تصيرها ذكرا يعني ان مجموع شهادة المرأتين مثل شهادة الرجل الواحد وروي نحوه عن ابي عمرو بن العلاء ولا شك ان هذا باطل لا يدل عليه شرع ولا لغة ولا عقل وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَآءُ اِذَا مَا دُعُوْا اي لاداء الشهادة التي قد تحملوها من قبل وقيل اذا ما دعوا لتحمل الشهادة وتسميتهم شهداء مجاز كما تقدم وحملها الحسن على المعنيين وظاهر هذا النهي ان الامتناع من اداء الشهادة حرام وَلَا تَسْئَمُوْٓا اي لا تملوا ولا تضجروا والخطاب للمؤمنين او للمتعاملين او للشهود اَنْ تَكْتُبُوْهُ اي الدين الذي تداينتم به وقيل الحق وقيل الشاهد وقيل الكتاب نهاهم الله سبحانه عن ذلك لانهم ربما ملوا من كثرة المداينة ان يكتبوا ثم بالغ في ذلك فقال صَغِيْرًا اَوْ كَبِيْرًا اي لا تملوا في حال من الاحوال سواء كان الدين كثيرا او قليلا وعلى اي حال كان الخطاب مختصرا او مشبعا وقدم الصغير هنا على الكبير للاهتمام به لدفع ما عساه ان يقال ان هذا مال صغير اي قليل لا احتياج الى كتبه اِلٰٓى اَجَلِهٖ اي الى محل الدين او الحق ذٰلِكُمْ اي المكتوب المذكور في ضمير قوله ان تكتبوه اَقْسَطُ عِنْدَ اللّٰهِ اي اعدل واحفظ واصح من القسط بالكسر والقسوط الجور والعدول عن الحق وَاَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ اي اعون على اقامة الشهادة واثبت لها وهو مبني من اقام وكذلك اقسط مبني من فعله اي اقسط وقد صرح سيبويه بانه قياسي اي بناء افعل التفضيل وَاَدْنٰٓى اَلَّا تَرْتَابُوْٓا اي اقرب لنفي الريب في معاملاتكم اي الشك

وذلك ان الكتاب الذي يكتبونه يدفع ما يعرض لهم من الريب كائنا ما كان إِلَّا أَنْ تَكُونَ
تِجَارَةً اي تقع او توجد تجارة على ان كان تامة والتجارة تقليب الاموال وتصريفها لطلب النماء
والزيادة بالارباح والاستثناء منقطع اي لكن وقت تبايعكم وتجارتكم فانه يجوز عدم الاستشهاد والكتب
فيها وقال ابو البقاء انه متصل والاول اولى وقرئ بالنصب على الناقصة اي تكون التجارة تجارة حَاضِرَةً بحضور البدلين وهي تعم المبايعة
بعين او دين تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ اي تتعاطونها يدا بيد فالادارة التعاطي والتقابض
فالمراد التبايع الناجز يدا بيد فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا اي فلا حرج عليكم ان تركتم
كتابته وانما رخص الله في ترك الكتابة في هذا النوع من التجارة لكثرة جريانه بين الناس
فلو كلفوا الكتابة فيه لشق عليهم ولانه اذا اخذ كل واحد حقه في المجلس لم يكن هناك خوف
الجحود فلا حاجة الى الكتابة وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ قيل معناه هذا التبايع المذكور هنا
وهو التجارة الحاضرة على ان الاشهاد فيها يكفي وقيل معناه اي تبايع كان حاضرا او كاليا
لان ذلك ادفع لمادة الخلاف واقطع لمنشأ التشاجر وهذا وما قبله امر ندب وقد تقدم
قريبا ذكر الخلاف في كون هذا الاشهاد واجبا او مندوبا وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ يحتمل
ان يكون مبنيا للفاعل او للمفعول فعلى الاول معناه لا يضارر كاتب ولا شهيد من طلب
ذلك منهما اما بعدم الاجابة او بالتحريف والتبديل والزيادة والنقصان في كتابته ويدل
على هذا قراءة عمر وابن عباس وغيرهما لا يضارر بكسر الراء الاولى وعلى الثاني لا يضارر كاتب
ولا شهيد بأن يدعيا الى ذلك وهما مشغولان بمهم لهما ويضيق عليهما في الاجابة ويؤذيا
ان حصل منهما التراخي او يطلب منهما الحضور من مكان بعيد ويدل على ذلك قراءة
ابن مسعود لا يضارر بفتح الراء الاولى وصيغة المفاعلة تدل على اعتبار الامرين جميعا وقد
تقدم في تفسير قوله تعالى لا تضار والدة بولدها ما اذا راجعته زادك بصيرة ان شاء الله تعالى
وَإِنْ تَفْعَلُوا اي ما نهيتم عنه من المضارة فَإِنَّهُ اي فعلكم هذا فُسُوقٌ بِكُمْ خروج عن الطاعة
الى المعصية ملتبس بكم وَاتَّقُوا اللَّهَ في فعل ما امركم به وترك ما نهاكم عنه وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ما
تحتاجون اليه من العلم جملة مقدرة او مستأنفة وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ وفيه الوعد لمن
اتقاه ان يعلمه ومنه قوله تعالى ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا هذا اخر آية الدين وقد حث

الله سبحانه فيه على الاحتياط في امر الاموال لكونها سببا لمصالح المعاش والمعاد قال القفال ويدل على ذلك ان الفاظ القرآن جارية في الاكثر على الاختصار وفي هذه الآية بسط شديد الا ترى انه قال اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه ثم قال ثانيا وليكتب بينكم كاتب بالعدل ثم قال ثالثا ولا يأب كاتب ان يكتب كما علمه الله فكان هذا كالتكرار لقوله وليكتب بينكم كاتب بالعدل لان العدل هو ما علمه الله ثم قال رابعا فليكتب وهذا اعادة للامر الاول ثم قال خامسا وليملل الذي عليه الحق لان الكاتب العدل انما يكتب ما يملى عليه ثم قال سادسا وليتق الله ربه وهذا تاكيد ثم قال سابعا ولا يبخس منه شيئا وهذا كالمستفاد من قوله وليتق الله ربه ثم قال ثامنا ولا تسأموا ان تكتبوه صغيرا او كبيرا الى اجله وهو ايضا تاكيد لما مضى ثم قال تاسعا ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة وادنى ان لا ترتابوا فذكر هذه الفوائد التالية لتلك التاكيدات السالفة وكل ذلك يدل على المبالغة في التوصية بحفظ المال الحلال وصونه عن الهلاك ليتمكن الانسان بواسطته من الانفاق في سبيل الله والاعراض عن مساخطه من الرياء وغيره والمواظبة على ذكر الله وتقواه ذكره الخطيب **وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ** لما ذكر سبحانه مشروعية الكتابة والاشهاد لحفظ الاموال ودفع الريب عقب ذلك بذكر حالة العذر عن وجود الكاتب ونص على حالة السفر فانها من جملة احوال العذر ويلحق بذلك كل عذر يقوم مقام السفر وجعل الرهان المقبوضة قائمة مقام الكتابة اي فان كنتم مسافرين ولم تجدوا كاتبا في سفركم فرهان مقبوضة وعلى هنا بمعنى في وفيه اشارة الى ان على استعارة تبعية شبه تمكنهم من السفر بتمكن الراكب من مركوبه قال اهل العلم الرهن في السفر ثابت بنص التنزيل وفي الحضر بفعل رسول الله صلعم كما ثبت في الصحيحين انه صلعم رهن درعا له من يهودي وافاد قوله مقبوضة اشتراط القبض في الرهن والاكتفاء به من المرتهن ووكيله وقرأ الجمهور كاتبا اي رجلا يكتب لكم كتابا قال ابن الانباري فسره ابن مجاهد فقال معناه فان لم تجدوا مدادا في الاسفار وقرئ فرهن بضم الراء والهاء جمع رهان وقرئ فرهن وقراءة الجمهور فرهان قال الزجاج يقال في الرهن رهنت وارهنت وكذا قال ابن الاعرابي والاخفش وقال ابو علي الفارسي يقال ارهنت في المعاملات واما في

القرض والبيع فرهنت وقال ابن السكيت ارهنت فيهما بمعنى اسلفت والمرتهن الذي يأخذ
الرهن والشيء مرهون ورهين وراهنت فلانا على كذا مراهنة خاطرته وقد ذهب الجمهور
الى انه يصح الارتهان بالايجاب والقبول من دون قبض فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا اي الدائن
المديون على حقه فلم يرتهنه يعني ان كان الذي عليه الحق امينا عند صاحب الحق لحسن ظنه
به وامانته واستغنى بامانته عن الارتهان فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ وهو المديون أَمَانَتَهُ اي
الدين الذي عليه والامانة مصدر سمي به الذي في الذمة واضافها الى الذي عليه الدين من
حيث لها اليه نسبة وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ في ان لا يكتم من الحق شيئا وفي اداء الحق عند حلول
الاجل من غير مماطلة ولا جحود بل يعامله المعاملة الحسنة كما احسن ظنه فيه وفيه مبالغات
من حيث الاتيان بصيغة الامر الظاهرة في الوجوب والجمع بين ذكر الله والرب وذكر عقب الامر باداء
الدين وفيه من التحذير والتخويف ما لا يخفى وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ نهي للشهود ان يكتموا ما
تحملوه من الشهادة اذا دعوا لاقامتها وهو في حكم التفسير لقوله ولا يضار كاتب اي لا
يضارر بكسر الراء الاولى على احد التفسيرين المتقدمين وَمَنْ يَكْتُمْهَا يعني الشهادة فَإِنَّهُ آثِمٌ
اي فاجر قَلْبُهُ خص القلب بالذكر لان الكتم من افعاله ولكونه رئيس الاعضاء وهو المضغة
التي ان صلحت صلح الجسد كله وان فسدت فسد كله واسناد الفعل الى الجارحة التي تعمله
ابلغ وهو صريح في مواخذة الشخص باعمال القلب وارتفاع القلب على انه فاعل او مبتدأ وآثم
خبره على ما تقرر في علم النحو ويجوز ان يكون قلبه بدلا من آثم بدل البعض من الكل ويجوز ايضا
ان يكون بدلا من الضمير الذي في آثم الراجع الى من وقرئ قلبه بالنصب كما في قوله الا من سفه
نفسه وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ فيه وعيد وتحذير لمن كتم الشهادة ولم يظهرها ويقال لهذه
الآية آية الدين واخرج البخاري في تاريخه وابو داود وغيرهما عن ابي سعيد الخدري انه
قرأ هذه الآية وقال هذه نسخت ما قبلها اقول رضي الله عن هذا الصحابي الجليل ليس هذا
من باب النسخ فهذا مقيد بالائتمان وما قبله ثابت محكم لم ينسخ وهو مع عدم الائتمان وعن
سعيد بن المسيب انه بلغه ان احدث القرآن بالعرش آية الدين وعن ابن شهاب قال
آخر القرآن عهدا بالعرش آية الربا وآية الدين لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ملكا

واصلهما آله عبيد وهو مالكهم واستدل بسعة ملكه على سعة علمه وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ ظاهره ان الله يحاسب العباد على ما اضمرته انفسهم واظهرته من الامور التي يحاسب عليها فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ منهم ما يغفره منها وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ منهم بما اسره واظهره منها هذا معنى الآية على مقتضى اللغة العربية وقد اختلف اهل العلم في هذه الآية على اقوال الاول انها وان كانت عامة فهي مخصوصة بكتمان الشهادة وان الكاتم للشهادة يحاسب على كتمه سواء اظهر للناس انه كاتم للشهادة او لم يظهر وقد روي هذا عن ابن عباس وعكرمة والشعبي ومجاهد وهو مردود بما في الآية من عموم اللفظ ولا يصلح ما تقدم قبل هذه الآية من النهي عن كتم الشهادة ان تكون مختصة به والقول الثاني ان ما في الآية مختص بما يطرأ على النفوس من الامور التي هي بين الشك واليقين قاله مجاهد وهو ايضا تخصيص بلا مخصص والقول الثالث انها محكمة عامة ولكن العذاب على ما في النفس يختص بالكفار والمنافقين حكاه الطبري عن قوم وهو ايضا تخصيص بلا مخصص فان قوله يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء لا يختص ببعض معين الا ببيان والقول الرابع ان هذه الآية منسوخة قاله ابن مسعود وعايشة وابو هريرة والشعبي وعطاء ومحمد بن سيرين ومحمد بن كعب وموسى بن عبيدة وهو مروي عن ابن عباس وجماعة من الصحابة والتابعين وهذا هو الحق لما سياتي من التصريح بنسخها ولما ثبت عن النبي صلعم ان الله عفى لهذه الامة ما حدثت به انفسها واخرج البخاري والبيهقي عن مروان الاصفر عن رجل من اصحاب النبي صلعم احسبه ابن عمر ان تبدوا ما في انفسكم الآية قال نسختها الآية التي بعدها واخرج عبد بن حميد والترمذي عن علي نحوه واخرج احمد ومسلم وابو داؤد في ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم عن ابي هريرة قال لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم الآية اشتد ذلك على اصحاب رسول الله صلعم فاتوا رسول الله صلعم ثم جثوا على الركب فقالوا يا رسول الله كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة والصيام والجهاد والصدقة وقد انزل الله عليك هذه الآية ولا نطيقها فقال رسول الله صلعم اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتابين من قبلكم

سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير فلما اقترأها القوم وذلت بها السنتهم انزل الله في اثرها آمن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون الآية فلما فعلوا ذلك نسخها الله فانزل لا يكلف الله نفسا الا وسعها الى آخرها واخرج احمد فمسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن جرير وابن المنذر والحاكم والبيهقي عن ابن عباس مرفوعا نحوه وزاد فانزل الله ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا قال قد فعلت ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا قال قد فعلت ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به قال قد فعلت واعف عنا واغفر لنا وارحمنا الآية قال قد فعلت وقد رويت هذه القصة عن ابن عباس من طرق وبمجموع ما تقدم يظهر لك ضعف ما روي عن ابن عباس في هذه الآية انه قال نزلت في كتمان الشهادة فانها لو كانت كذلك لم يشتد الامر على الصحابة وعلى كل حال فبعد هذه الاحاديث المصرحة بالنسخ والناسخ لم يبق مجال لمخالفها ومما يؤيد ذلك ما ثبت في الصحيحين والسنن الاربع من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تتكلم او تعمل به واخرج ابن جرير عن عايشة قالت كل عبد همّ بسوء ومعصية وحدث نفسه به حاسبه الله في الدنيا يخاف ويحزن ويشتد همه لا يناله من ذلك شيء كما همّ بالسوء ولم يعمل بشيء والاحاديث المتقدمة المصرحة بالنسخ تدفعه عن ابن عباس قال ان الله يقول يوم القيمة ان كتابي لم يكتبوا من اعمالكم الا ما ظهر منها فاما ما اسررتم في انفسكم فانا احاسبكم به اليوم فاغفر لمن شئت واعذب من شئت وهو نوع مما تقدم وقيل محكمة لانه اذا حمل ما في الانفس على خصوص العزم لم يكن نسخ لانه مؤاخذ به وقد نظم بعضهم مراتب القصد بقوله ۞ مراتب القصد خمس هاجس ذكروا + وخاطر فحديث النفس فاستمعا + يليه هم فعزم كلها رفعت + سوى الاخير ففيه الاخذ قد وقعا

والله على كل شيء قدير فيغفر للمؤمنين فضلا ويعذب الكافرين عدلا قال ابن عباس يغفر الذنب العظيم ويعذب على الذنب الصغير آمن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون اي بجميع ما انزل اليه قال الزجاج لما ذكر الله سبحانه في هذه السورة فرض الصلوة والزكوة والصيام وبيّن احكام الحج والجهاد وحكم الحيض والطلاق والايلاء واقاصيص الانبياء

ثم بين حكم الربا ذكر تعظيمه ثم ذكر تصديق نبيه صلعم ثم ذكر تصديق جميع المؤمنين
بجميع ذلك فقال آمن الرسول اي صدق الرسول بجميع هذه الاشياء التي جرى ذكرها
وكذلك المؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله افرد الضمير في آمن لان المراد
ايمان كل فرد منهم من غير اعتبار الاجتماع كما اعتبر ذلك في قوله وكل اتوه داخرين وهذه
اربع مراتب من اصول الدين وضرورياته وسبب نزولها الآية التي قبلها لقد تقدم بيان
ذلك وقوله وملائكته اي من حيث كونهم عباده المكرمين المتوسطين بينه وبين انبيائه
في انزال كتبه وقوله وكتبه لانها المشتملة على الشرائع التي تعبد بها عباده وقوله ورسله لانهم
المبلغون لعباده ما نزل اليهم وقرأ ابن عباس وكتابه وقال الكتاب اكثر من الكتب وبينه
صاحب الكشاف فقال لانه اذا اريد بالواحد الجنس والجنسية قائمة في وحدان الجنس كلها لم
يخرج منه شيء واما الجمع فلا يدخل تحته الا ما فيه الجنسية من الجموع انتهى ومن اراد تحقيق
المقام فليرجع الى شرح التلخيص المطول عند قول الماتن واستغراق المفرد اشمل لا نفرق بين
احد من رسله فنؤمن ببعض ونكفر ببعض كما فعل اليهود والنصارى لم يقل بين آحاد لان
الاحد يتناول الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث كما في قوله تعالى فما منكم من احد عنه حاجزين
فوصفه بقوله حاجزين لكونه في معنى الجمع وقالوا سمعنا واطعنا اي ادركناه باسماعنا وفهمناه
واطعنا ما فيه وقيل معنى سمعنا اجبنا دعوتك غفرانك اي اغفر غفرانك قاله الزجاج
وغيره وقيل نسألك غفرانك وقدم السمع والطاعة على طلب المغفرة لكون الوسيلة تتقدم على
المتوسل اليه واليك المصير اي المرجع والمآب بالبعث لا يكلف الله نفسا الا وسعها اي ما
تسعه قدرتها فضلا منه ورحمة او ما دون مدى طاقتها اي غاية طاقتها بحيث يتسع فيه
طوقها ويتيسر عليها اذ التكليف هو الامر بما فيه مشقة وكلفة والوسع الطاقة والوسع
ما يسع الانسان ولا يضيق عليه وهذه جملة مستقلة جاءت عقب قوله سبحانه ان تبدوا
ما في انفسكم الآية لكشف كربة المسلمين ودفع المشقة عليهم في التكليف بما في الانفس وهي
كقوله سبحانه يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر قال ابن عباس واكثر المفسرين ان هذه
الآية نسخت حديث النفس والوسوسة لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت فيه ترغيب وترهيب

اي لها ثواب ما كسبت من الخير وعليها وزر ما اكتسبت من الشر وتقديم لها وعليها على الفعلين يفيد ان ذلك لها لا لغيرها وعليها لا على غيرها وهذا مبني على ان كسب للخير فقط والاكتساب للشر فقط كما قاله صاحب الكشاف وغيره وقيل كل واحد من الفعلين يصدق على الامرين وانما كرر الفعل وخالف بين التصريفين تحسينا للنظم كما وقع في قوله تعالى فمهل الكفرين امهلهم رويدا وقيل اللام للخير وعلى للضرة ولكن ينقض هذا بقوله تعالى ولهم اللعنة وعليهم صلوات اللهم الا ان يقال هما يقتضيان ذلك عند الاطلاق بلا ذكر الحسنة والسيئة او انما يستعملان لذلك عند تقاربهما كما في هذه الاية ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا اي لا تؤاخذنا بالاثم فيما يصدر منا من هذين الامرين وقد استشكل هذا الدعاء جماعة من المفسرين وغيرهم قائلين ان الخطأ والنسيان مغفوران غير مواخذ بهما فما معنى الدعاء بذلك فانه من تحصيل الحاصل واجيب عن ذلك بأن المراد طلب عدم المواخذة بما صدر عنهم من الاسباب المؤدية الى النسيان والخطأ من التفريط وعدم المبالاة لا من نفس النسيان والخطأ فانه لا مؤاخذة بهما كما يفيد ذلك قوله صلعم رفع عن امتي الخطأ والنسيان وسيأتي تخريجه وقيل انه يجوز للانسان ان يدعو بحصول ما هو حاصل له قبل الدعاء لقصد استدامته وقيل انه وان ثبت شرعا انه لا مؤاخذة بهما فلا امتناع في المؤاخذة بهما عقلا وقيل لانهم كانوا على جانب عظيم من التقوى بحيث لا يصدر عنهم الذنب تعمدا وانما يصدر عنهم خطأ ونسيانا فكأنه وصفهم بالدعاء بذلك ايذانا بنزاهة ساحتهم عما يؤاخذون به كأنه قيل ان كان النسيان والخطأ مما يؤاخذ به فما منهم سبب المؤاخذة الا الخطأ والنسيان قال القرطبي وهذا لم يختلف فيه ان الاثم مرفوع وانما اختلف فيما يتعلق على ذلك من الاحكام هل ذلك مرفوع ولا يلزم منه شيء او يلزم احكام ذلك كله اختلف فيه والصحيح ان ذلك يختلف بحسب الوقائع فقسم لا يسقط باتفاق كالغرامات والديات والصلوات المفروضات وقسم يسقط باتفاق كالقصاص والنطق بكلمة الكفر وقسم ثالث يختلف فيه كمن اكل ناسيا في رمضان او حنث ساهيا وما كان مثله مما يقع خطأ ونسيانا ويعرف ذلك في الفروع انتهى والاية تعليم من الله لعباده كيفية الدعاء وهذا من غاية الكرم حيث يعلمهم الطلب ليعطيهم المطلوب ربنا ولا تحمل علينا اصرا تكرير النداء للايذان بمزيد التضرع واللجأ

الى الله سبحانه والاصر العبؤ الثقيل الذي ياءسر صاحبه اي يحبسه مكانه لا يستقل به لثقله والمراد به هنا التكليف الشاق والاصر الغليظ الصعب وقيل الاصر شدة العمل وما غلظ على بني اسرائيل من قتل الانفس وقطع موضع النجاسة وقيل الاصر المسخ قردة وخنازير وقيل العهد ومنه قوله تعالى واخذتم على ذلكم اصري وهذا الخلاف يرجع الى بيان ما هو الاصر الذي كان على من قبلنا لا الى معنى الاصر في لغة العرب فانه ما تقدم ذكره بلا نزاع والاصار الحبل الذي يربط به الاحمال ونحوها يقال اصر ياصر اصرا احبس والاصر بكسر الهمزة من ذلك قال الجوهري والموضع ماصر والجمع ماصر ومعنى الاية انهم طلبوا من الله سبحانه ان لا يحملهم من ثقيل التكاليف ما حمل الامم قبلهم كما حملته على الذين من قبلنا يعني اليهود وذلك ان الله فرض عليهم خمسين صلوة وامرهم باداء ربع اموالهم زكوة ومن اصاب منهم ثوبه نجاسة قطعها ومن اصاب ذنبا اصبح و ذنبه مكتوب على بابه ونحو هذا من الاثقال والاصار ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به تكرير النداء للنكتة المذكورة قبل هذا والمعنى لا تحملنا من الاعمال ما لا نطيق وقيل هو عبارة عن انزال العقوبات كانه قال لا تنزل علينا العقوبات بتفريطنا في المحافظة على تلك التكاليف الشاقة التي كلفت بها من قبلنا وقيل المراد به الشاق الذي لا يكاد يستطاع من التكاليف والطاقة القدرة على الشيء واعف عنا اي عن ذنوبنا يقال عفوت عن ذنبه اذا تركته ولم تعاقبه عليه واغفر لنا اي استر على ذنوبنا ولا تفضحنا بالمؤاخذة والغفر الستر وارحمنا اي تفضل برحمة منك علينا وتعطف بنا انت مولانا اي ولينا وناصرنا وخرج هذا مخرج التعليم كيف يدعون وقيل معناه انت سيدنا ونحن عبيدك فانصرنا على القوم الكفرين فان من حق المولى ان ينصر عبيده والمراد عامة الكفرة وفيه اشارة الى اعلاء كلمة الله بالجهاد في سبيله وقد قدمنا في شرح الاية التي قبل هذا انه ثبت في الصحيح عن النبي صلعم ان الله تعالى قال عقب كل دعوة من هذه الدعوات قد فعلت فكان ذلك دليلا على انه سبحانه لم يؤاخذهم بشيء من الخطأ والنسيان ولا حمل عليهم شيئا من الاصر الذي حمله على من قبلهم ولا حملهم ما لا طاقة لهم به وعفا عنهم وغفر لهم ورحمهم ونصرهم على القوم الكافرين والحمد لله رب العالمين وقد اخرج ابن ماجة وابن المنذر وابن حبان في صحيحه والطبراني والدارقطني والحاكم والبيهقي في سننه

عن ابن عباس ان رسول الله صلعم قال ان الله تجاوز عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا
عليه وروي من طرق كثيرة وفي اسانيدها مقال ولكنها يقوي بعضها بعضا فلا يقصر عن
رتبة الحسن لغيره وقد تقدم حديث قد فعلت وهو يشهد لهذا الحديث وقد ورد عن
جماعة من الصحابة وغيرهم ان جبريل لقن النبي صلعم خاتمة البقرة آمين وقد ثبت عند الشيخان
واهل السنن وغيرهم عن ابن مسعود عن النبي صلعم قال من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه
واخرج احمد والنسائي والطبراني والبيهقي في الشعب بسند صحيح عن حذيفة ان النبي صلعم كان
يقول اعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطها نبي قبلي واخرج
الطبراني بسند جيد عن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلعم ان الله كتب كتابا قبل
ان يخلق السموات والارض بالفي عام فانزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة لا تقرآن في
دار ثلث ليال فيقربها شيطان واخرج مسلم والنسائي واللفظ له عن ابن عباس قال بينا
رسول الله صلعم وعنده جبريل اذ سمع نقيضا فرفع جبريل بصره الى السماء فقال هذا
باب قد فتح من السماء ما فتح قط قال فنزل منه ملك فاتى النبي صلعم فقال ابشر بنورين قد
اوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ حرفا منهما الا اوتيته
فهذه احاديث مرفوعة الى النبي صلعم في فضل هاتين الآيتين وقد روي في فضلهما من
غير المرفوع عن عمر وعلي وابن مسعود وابي مسعود وكعب الاحبار والحسن وابي
قلابة وفي قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما يغني عن غيره ولله الحمد

سورة آل عمران مدنية وهي مائتا آية

هي مدنية قال القرطبي بالاجماع ومما يدل على ذلك ان صدرها الى ثلث وثمانين آية
نزل في وفد نجران وكان قدومهم في سنة تسع من الهجرة واسمها في التوراة طيبة حكاه المقاتلي

بسم الله الرحمن الرحيم

الم الله اعلم بمراده بذلك وقد تقدم في اوائل سورة البقرة ما يغني عن الاعادة ۝ اللّٰهُ
لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ الجملة مستأنفة اي هو المستحق للعبودية لا يستحقها احد سواه

والحي هو الدائم الباقي الذي لا يصح عليه الموت والقيوم هو القائم بذاته وبتدبير الخلق ومصالحهم
فيما يحتاجون اليه في معاشهم ومعادهم وهو فيعول من قام وقد تقدم تفسير الحي القيوم
نَزَّلَ فيه ان وقت نزول هذه الاية لم يكن القران تكامل نزوله عَلَيْكَ الْكِتٰبَ الكتاب القران
وقدم الظرف على المفعول للاعتناء بالمنزل عليه صلعم والمراد بالكتاب ما ما نزل منه اذ
ذاك او يقال الفعل المذكور قبله مستعمل في الماضي والمستقبل بِالْحَقِّ اي متلبسا به في اخباره
والحق الصدق وقيل الحجة مُصَدِّقًا حال اخر من الكتاب مؤكدة وبهذا قال الجمهور وجوز
بعضهم ان تكون الحال منتقلة على معنى انه مصدق لنفسه ولغيره لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ اي من
الكتب المنزلة وهو من مجاز الكلام لان ما بين يديه فهو امامه فقيل لكل شيء تقدم
على الشيء هو بين يديه لغاية ظهوره واشتهاره واللام في لما دعامة لتقوية العامل وَاَنْزَلَ
التَّوْرٰىةَ وَالْاِنْجِيْلَ انما قال هنا انزل وفيما تقدم نزل لان القران نزل منجما مفصلا في اوقات
كثيرة والكتابان نزلا دفعة واحدة ولم يذكر في الكتابين من انزلا عليه وذكر فيما تقدم
ان الكتاب نُزِّل على رسول الله صلعم لان القصد هنا ليس الا الى ذكر الكتابين لا ذكر من
نزلا عليه وهما اسمان عبرانيان وقيل سريانيان كالزبور وقيل التورية مشتقة من قولهم
ورى الزند اذا قدح فظهر منه نار وقيل من ورّيت في كلامي من التورية وهي التعريض
والانجيل مشتق من النجل وهو التوسعة والاول اولى مِنْ قَبْلُ اي قبل تنزيل الكتاب يعني
القران هُدًى حال او مفعول له لِّلنَّاسِ والمراد بالناس اهل الكتابين او ما هو اعم لان هذه
الامة متعبدة بما لم ينسخ من الشرائع قال ابن فورك للناس المتقين وَاَنْزَلَ الْفُرْقَانَ الفارق
بين الحق والباطل وهو القران وكرر ذكره تشريفا له مع ما يشتمل عليه هذا الذكر الاخر من
الوصف له بانه يفرق بين الحق والباطل قال قتادة فاحل فيه حلاله وحرم فيه حرامه و
شرع فيه شرائعه وحد فيه حدوده وفرض فيه فرائضه وبين فيه بيانه وامر بطاعته ونهى
عن معصيته وقال محمد بن جعفر بن الزبير اي الفصل بين الحق والباطل فيما اختلف فيه الاحزاب
من امر عيسى وغيره وذكر التنزيل اولا والانزال ثانيا لكونه جامعا بين الوصفين فانه انزل
الى سماء الدنيا جملة ثم نزل منها الى النبي صلعم مفرقا منجما على حسب الحوادث كما سبق وقيل

انما الجمع المتعدي به والجمع بينهما للتفنن وهو الاولى وقيل او اد بالفرقان جميع الكتب المنزلة من الله تعالى على رسله وقيل الزبور لاشتماله على المواعظ الحسنة والاول اولى إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا قيل اراد بهم نصارى وفد نجران كفروا بالقرآن وبمحمد صلعم وقيل ان خصوص السبب لا يمنع عموم اللفظ فهو يتناول كل من كفر بشيء من آيات الله بِآيَاتِ اللَّهِ اي بما يصدق عليه انه اية من الكتب المنزلة وغيرها او بما في الكتب المنزلة المذكورة على وضع ايات الله موضع الضمير العائد اليها وفيه بيان الامر الذي استحقوا به الكفر لَهُمْ بسبب هذا الكفر عَذَابٌ شَدِيدٌ اي عظيم في الدنيا بالسيف وفي الاخرة بالخلود في النار وَاللَّهُ عَزِيزٌ لا يغالبه مغالب ذُو انْتِقَامٍ عظيم والنقمة السطوة يقال انتقم منه اذا عاقبه بسبب ذنب قد تقدم منه وقال محمد بن جعفر بن الزبير اي ان الله ينتقم ممن كفر باياته بعد علمه بها ومعرفته بما جاء منه فيها إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ هذه الجملة استينافية لبيان سعة علمه واحاطته بالمعلومات لعلمه بما يقع في العالم من كلي وجزئي وفيه رد على الحكماء في قولهم انه لا يعلم الجزئيات الا بوجه كلي لانه في الحقيقة نفي للعلم بالجزئي وعبر عن معلوماته بما في الارض والسماء مع كونها اوسع من ذلك لقصور عباده عن العلم بما سواهما من امكنة مخلوقاته وسائر معلوماته ومن جملة ما لا يخفى عليه ايمان من امن من خلقه وكفر من كفر وقال محمد بن جعفر اي قد علم ما يريدون وما يكيدون وما يضاهون بقولهم في عيسى اذ جعلوه ربا والها وعندهم من علمه غير ذلك عزة بالله وكفرا به لان الاله هو الذي لا يخفى عليه شيء وعيسى يخفى عليه بعض الاشياء باعترافهم فلا يصلح ان يكون الها ففيه رد على النصارى في دعواهم الوهية عيسى هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ اصل اشتقاق الصورة من صاره الى كذا اي اماله اليه فالصورة مائلة الى شبه وهيئة والتصوير جعل الشيء على صورة والصورة هيئة يكون عليها الشيء بالتاليف والارحام جمع رحم واصل الرحم من الرحمة لانه مما يتراحم به وهذه الجملة مستأنفة مشتملة على بيان احاطة علمه وان من جملة معلوماته ما لا يدخل تحت الوجود وهو تصوير عباده في ارحام امهاتهم من نطف ابائهم كَيْفَ يَشَاءُ من حسن وقبيح واسود وابيض وطويل وقصير وذكر وانثى وكامل وناقص قيل وقد كان عيسى ممن صور في الارحام لا

يدفعون ذلك ولا ينكرونه كما صور غيره من بني آدم فكيف يكون الها وقد كان بذلك المنزل والمعنى انه الذي يصوركم في ظلمات الارحام صورا مختلفة في الشكل والطبع واللون متفاوتة في الخلقة وذلك من نطفة وعن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة قالوا اذا وقعت النطفة في الارحام طارت في الجسد اربعين يوما ثم تكون علقة اربعين يوما ثم تكون مضغة اربعين يوما فاذا بلغ ان يخلق بعث ملكا يصورها فياتي الملك بتراب بين اصبعيه فيخلط منه المضغة ثم يعجنه بها ثم يصورها كما يؤمر فيقول اذكر ام انثى اشقي ام سعيد وما رزقه وما عمره وما اثره وما مصائبه فيقول الله ويكتب الملك فاذا مات ذلك الجسد دفن حيث اخذ ذلك التراب قيل هذا ايضا في الرد على النصارى حيث قالوا عيسى ولد الله وكيف يكون ولد الله وقد صوره الله في الرحم بل هو عبد مخلوق كغيره وانه يخفى عليه ما لا يخفى على الله لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ اي القرآن واللام للعهد وقدم الظرف وهو عليك لما يفيده من الاختصاص مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ اي بينات مفصلات احكمت عباراتها من احتمال التاويل والاشتباه كانه تعالى احكمها فمنع الخلق من التصرف فيها لظهورها ووضوح معناها هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ اي اصله الذي يعول عليه في الاحكام ويعمل به في الحلال والحرام ويرد ما خالفه اليه وهذه الجملة صفة لما قبلها ولم يقل امهات لان الآيات كلها في تكاملها واجتماعها كالآية الواحدة او لانه واقع موقع الجمع او لانه بمعنى اصل الكتب والاصل يوحد وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ لانهم معانيها يعني ان لفظه يشبه لفظ غيره ومعناه يخالف معناه كاوائل السور واخر جمع اخرى وانما لم تنصرف لانه عدل بها عن الآخر لان اصلها ان يكون كذلك وقال ابو عبيد لم تنصرف لان واحدها لا ينصرف في معرفة ولا نكرة وانكر ذلك المبرد وقد اختلف العلماء في تفسير المحكمات والمتشابهات على اقوال فقيل ان المحكم ما عرف تاويله وفهم معناه وتفسيره والمتشابه ما لم يكن لاحد الى علمه سبيل ومن القائلين بهذا جابر بن عبد الله والشعبي وسفيان الثوري قالوا وذلك نحو الحروف المقطعة في اوائل السور وقيل المحكم ما لا يحتمل الا وجها واحدا والمتشابه ما يحتمل وجوها فاذا ردت الى وجه واحد وابطل الباقي صار المتشابه محكما وقيل ان المحكم ناسخه وحرامه وحلاله وفرائضه وما يؤمن به ويعمل عليه والمتشابه منسوخه وامثاله واقسامه وما يؤمن به ولا يعمل عليه

روي هذا عن ابن عباس وقيل المحكم الناسخ والمتشابه المنسوخ روي هذا عن ابن مسعود وقتادة والربيع والضحاك وقيل المحكم الذي ليس فيه تصريف ولا تحريف عما وضع له والمتشابه ما فيه تصريف وتحريف وتأويل قاله مجاهد وابن اسحاق قال ابن عطية وهذا احسن الاقوال وقيل المحكم ما كان قائما بنفسه لا يحتاج الى ان يرجع فيه الى غيره والمتشابه ما يرجع فيه الى غيره قال النحاس وهذا احسن ما قيل في المحكمات والمتشابهات قال القرطبي ما قاله النحاس يبين ما اختاره ابن عطية وهو الجاري على وضع اللسان وذلك ان المحكم اسم مفعول من احكم والاحكام الاتقان ولا شك في ان ما كان واضح المعنى لا اشكال فيه ولا تردد انما يكون كذلك لوضوح مفردات كلماته واتقان تركيبها ومتى اختل احد الامرين جاء التشابه والاشكال وقال ابن خويز منداد للمتشابه وجوه ما اختلف فيه العلماء اي الآيتين نسخت الاخرى كما في الحامل المتوفى عنها زوجها فان من الصحابة من قال ان آية وضع الحمل نسخت آية الاربعة الاشهر والعشر ومنهم من قال بالعكس وكاختلافهم في الوصية للوارث وكتعارض الآيتين ايهما اولى ان تقدم اذا لم يعرف النسخ ولم توجد شرائطه وكتعارض الاخبار وتعارض الاقيسة هذا معنى كلامه والاولى ان يقال ان المحكم هو الواضح المعنى الظاهر الدلالة اما باعتبار نفسه او باعتبار غيره والمتشابه ما لا يتضح معناه او لا يظهر دلالته لا باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره واذا عرفت هذا عرفت ان الاختلاف الذي قدمناه ليس كما ينبغي وذلك لان اهل كل قول عرفوا المحكم ببعض صفاته وعرفوا المتشابه بما يقابلها وبيان ذلك ان اهل القول الاول جعلوا المحكم ما وجد الى علمه سبيل والمتشابه ما لا سبيل الى علمه ولا شك ان مفهوم المحكم والمتشابه اوسع دائرة مما ذكروه فان مجرد الخفاء او عدم الظهور او الاحتمال والتردد يوجب التشابه واهل القول الثاني خصوا المحكم بما ليس فيه احتمال والمتشابه بما فيه احتمال ولا شك ان هذا بعض اوصاف المحكم والمتشابه لا كلها وهكذا اهل القول الثالث فانهم خصوا كل واحد من القسمين بتلك الاوصاف المعينة دون غيرها واهل القول الرابع خصوا كل واحد منهما ببعض الاوصاف التي ذكرها اهل القول الثالث والامر اوسع مما قالوه جميعا واهل القول الخامس خصوا المحكم بوصف عدم التصريف والتحريف وجعلوا المتشابه مقابله واهملوا ما هو اهم من ذلك مما لا سبيل

الى علمه من دون تصريف وتحريف كفواتح السور المقطعة واهل القول السادس خصوا المحكم بما يقوم بنفسه والمتشابه بما لا يقوم بها وان هذا اشبه بعض اوصافهما وصاحب القول السابع وهو ابن خواز منداد عمد الى صورة الى فاتى فجعلها محكما والى صورة الخلاف والتعارض فجعلها متشابها فاهمل ما هو اخص اوصافكل واحد منهما من كونه باعتبار نفسه مفهوم المعنى او غير مفهوم وعن ابن عباس قال المحكمات ثلث ايات من اخر سورة الانعام قل تعالوا والايتان بعدها وفي رواية عنه قال من هنا قل تعالوا الى ثلث ايات ومن هنا وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه الى ثلث ايات بعدها واقول رحم الله ابن عباس ما اقل جدوى هذا الكلام المنقول عنه فان تعيين ثلث ايات او عشر او مائة من جميع ايات القران ووصفها بانها محكمة ليس تحته من الفائدة شيء فالمحكمات هي اكثر القران على جميع الاقوال حتى على قوله المنقول عنه قريبا من ان المحكمات ناسخه وحلاله وحرامه وحدوده وفرائضه وما يؤمن به والمتشابه ما يقابله فما معنى تعيين تلك الايات من اخر سورة الانعام وقيل المحكمات ما اطلع الله عباده على معناه والمتشابه ما استأثر الله بعلمه فلا سبيل لاحد الى معرفته نحو الخبر عن اشراط الساعة وقيل المحكم سائر القران والمتشابه هي الحروف المقطعة في اوائل السور وقيل ان المحكم ما لم تتكرر الفاظه والمتشابه ما تكررت الفاظه وقيل غير ذلك وللسلف اقوال كثيرة هي راجعة الى ما قدمنا في اول هذا البحث فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ اي ميل عن الحق كوفد نجران وغيرهم والزيغ الميل ومنه زاغت الشمس وزاغت الابصار ويقال زاغ يزيغ زيغا اذا ترك القصد ومنه قوله تعالى فلما زاغوا ازاغ الله قلوبهم وزاغ وزال ومال متقاربة لكن زاغ لا يقال الا فيما كان من حق الى باطل وقال الراغب الزيغ الميل عن الاستقامة الى احد الجانبين فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ اي يحيلون المحكم على المتشابه والمتشابه على المحكم وهذه الاية تعم كل طائفة من الطوائف الخارجة عن الحق وسبب النزول نصارى نجران فيتعلقون بالمتشابه من الكتاب فيشككون به على المؤمنين ويجعلونه دليلا على ما هم فيه من البدعة المائلة عن الحق كما تجده في كل طائفة من طوائف البدعة فانهم يتلاعبون بكتاب الله تلاعبا شديدا ويوردون منه لتنفيق جهلهم ما ليس من الدلالة في شيء ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ اي

طلبا منهم لفتنة الناس في دينهم والتلبيس عليهم وافساد ذات بينهم لا تحريا للحق **وابتغاء تأويله** اي تفسيره على الوجه الذي يريدونه ويوافق مذاهبهم الفاسدة قال الزجاج المعنى انهم طلبوا تأويل بعثهم واحيائهم فاعلم الله عز وجل ان تأويل ذلك ووقته لا يعلمه الا الله و الدليل على ذلك قوله هل ينظرون الا تأويله يوم يأتي تأويله اي يوم يرون ما يوعدون من البعث والنشور والعذاب يقول الذين نسوه اي تركوه قد جاءت رسل ربنا بالحق اي قد رأينا تأويل ما انبأتنا به الرسل وفي الصحيحين وغيرهما عن عائشة قالت تلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي انزل عليك الكتاب الى قوله اولوا الالباب قالت قال اذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله فاحذروهم وفي لفظ فاذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فاولئك سماهم الله فاحذروهم هذا لفظ البخاري ولفظ ابن جرير وغيره فاذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه والذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله فلا تجالسوهم واخرج الطبراني واحمد والبيهقي وغيرهم عن ابي امامة عنه صلعم قال هم الخوارج **وما يعلم تأويله الا الله** التأويل يكون بمعنى التفسير كقولهم تأويل هذه الكلمة على كذا اي تفسيرها ويكون بمعنى ما يؤل الامر اليه واشتقاقه من آل الامر الى كذا يؤل اليه اي صار واولته تأويلا اي صيرته وهذه الجملة حالية اي يتبعون المتشابه لابتغاء تأويله والحال انه ما يعلم تأويله الا الله وقد اختلف اهل العلم في قوله **والراسخون في العلم يقولون آمنا به** هل هو كلام مقطوع عما قبله او معطوف على ما قبله فيكون الواو للجمع فالذي عليه الاكثر انه مقطوع عما قبله وان الكلام تم عند قوله الا الله وهذا قول ابن عمر وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير وعمر بن عبد العزيز وابي الشعثاء وابي نهيك وغيرهم وهو مذهب الكسائي والفراء والاخفش وابي عبيد وحكاه ابن جرير الطبري عن مالك واختاره وحكاه الخطابي عن ابن مسعود وابي بن كعب قال وانما روي عن مجاهد انه نسق الراسخين على ما قبله وزعم انهم يعلمونه قال واحتج له بعض اهل اللغة فقال معناه والراسخون في العلم يعلمونه قائلين آمنا به وزعم ان موضع يقولون نصب على الحال وعامة اهل اللغة ينكرونه ويستبعدونه لان العرب لا تضمر الفعل والمفعول معا ولا تذكر حالا الا مع ظهور الفعل فاذا لم يظهر فعل لم يكن حالا ولو جاز ذلك لجاز ان يقال

عبد الله راكبا يعني اقبل عبد الله راكبا وانما يجوز ذلك مع ذكر الفعل كقوله عبد الله
يتكلم يصلح بين الناس فكان قوله يصلح حالا وكان عامة العلماء مع مساعدة مذاهب النحويين له
اولى من قول مجاهد وحده وايضا فانه لا يجوز ان ينفي الله سبحانه شيئا عن الخلق ويثبته
لنفسه فيكون له في ذلك شريك الا ترى قوله عز وجل قل لا يعلم من في السموات والارض
الغيب الا الله وقوله لا يجليها لوقتها الا هو وقوله كل شيء هالك الا وجهه فكان هذا كله
مما استأثر الله سبحانه به لا يشركه فيه غيره وكذلك قوله تعالى وما يعلم تاويله الا الله ولو كانت
الواو في قوله والراسخون للنسق لم يكن لقوله كل من عند ربنا فائدة انتهى قال القرطبي ما حكاه
الخطابي من انه لم يقل بقول مجاهد غيره فقد روي عن ابن عباس ان الراسخين معطوف
على اسم الله عز وجل وانهم داخلون في علم المتشابه وانهم مع علمهم به يقولون امنا به وقاله
الربيع ومحمد بن جعفر بن الزبير والقاسم بن محمد وغيرهم ويقولون على هذا التاويل نصب على
الحال من الراسخين ولا يخفاك ان ما قاله الخطابي في وجه امتناع كون قوله يقولون امنا
به حالا من ان العرب لا تذكر حالا الا مع ظهور الفعل الى اخر كلامه لا يتم الا على فرض انه لا
فعل هنا وليس الامر كذلك فالفعل مذكور وهو قوله وما يعلم تاويله ولكنه جاء الحال من
المعطوف وهو قوله والراسخون دون المعطوف عليه وهو قوله الا الله وذلك جائز في اللغة
العربية وقد جاء مثله في الكتاب العزيز ومنه قوله تعالى للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا
من ديارهم الى قوله والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا الاية وكقوله وجاء ربك
والملك صفا صفا اي وجاءت الملائكة صفا صفا ولكن ههنا مانع اخر من جعل ذلك حالا
وهو ان تقييد علمهم بتاويله بحال كونهم قائلين امنا به ليس بصحيح فان الراسخين في العلم على القول
بصحة العطف على الاسم الشريف يعلمونه في كل حال من الاحوال لا في هذه الحالة الخاصة
فاقتضى هذا ان جعل قوله يقولون امنا به حالا غير صحيح فتعين المصير الى الاستيناف والجزم
بان قوله والراسخون في العلم مبتدا خبره يقولون قال البغوي وهذا اقيس بالعربية واشبه
بظاهر الاية ومن جملة ما استدل به القائلون بالعطف ان الله سبحانه مدحهم بالرسوخ في
العلم فكيف يمدحهم وهم لا يعلمون ذلك ويجاب عن هذا بان تركهم لطلب علم ما لم يأذن به الله

ولا يجعل لخلقه الى علمه سبيلا هو من رسوخهم لانهم علموا ان ذلك مما استأثر الله بعلمه وان الذين يتبعونه هم الذين في قلوبهم زيغ وناهيك بهذا من رسوخ واصل الرسوخ في لغة العرب الثبوت في الشيء وكل ثابت راسخ واصله في الاجرام ان يرسخ الجبل والشجر في الارض فهؤلاء ثبتوا في امتثال ما جاءهم عن الله من ترك اتباع المتشابه وارجاع علمه الى الله سبحانه ومن اهل العلم من توسط بين المقالين فقال التاويل يطلق ويراد به في القرآن شيئان احدهما التاويل بمعنى حقيقة الشيء وما يؤل امره اليه ومنه قوله هذا تاويل رؤياي ومنه قوله هل ينظرون الا تاويله يوم ياتي تاويله اي حقيقة ما اخبروا به من امر المعاد فان اريد بالتاويل هذا فالوقف على الجلالة لان حقائق الامور وكنهها لا يعلمها الا الله عز وجل ويكون قوله والراسخون في العلم مبتدأ ويقولون آمنا به خبره واما ان اريد بالتاويل المعنى الآخر وهو التفسير والبيان والتعبير عن الشيء كقوله نبئنا بتاويله اي بتفسيره فالوقف على والراسخون في العلم لانهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار وان لم يحيطوا علما بحقائق الاشياء على كنه ما هي عليه وعلى هذا فيكون يقولون آمنا به حالا منهم ورجح ابن فورك ان الراسخين يعلمون تاويله واطنب في ذلك وهكذا جماعة من محققي المفسرين رجحوا ذلك قال القرطبي قال شيخنا احمد بن عمر وهو الصحيح فان تسميتهم راسخين يقضي بانهم يعلمون اكثر من المحكم الذي يستوي في علمه جميع من يفهم كلام العرب وفي اي شيء هو رسوخهم اذا لم يعلموا الا ما يعلم الجميع لكن المتشابه يتنوع فمنه ما لا يعلم البتة كامر الروح والساعة مما استأثر الله بعلمه وهذا لا يتعاطى علمه احد فمن قال من العلماء الحذاق بان الراسخين لا يعلمون علم المتشابه فانما اراد هذا النوع واما ما يمكن حمله على وجوه في اللغة فيتأول ويعلم تاويله المستقيم ويزال ما فيه من تاويل غير مستقيم انتهى وقال الرازي لو كان الراسخون في العلم عالمين بتاويله لما كان لتخصيصهم بالايمان به وجه فانهم لما عرفوه بالدلائل صار الايمان به كالايمان بالمحكم فلا يكون في الايمان به بخصوصه مزيد مدح واقول هذا الاضطراب الواقع في مقالات اهل العلم اعظم اسبابه اختلاف اقوالهم في تحقيق معنى المحكم والمتشابه وقد قدمنا

ما هو الصواب في تحقيقهما ونزيدك ههنا ايضاحا وبيانا فنقول ان من جملة ما يصدق عليه تفسير المتشابه الذي قدمناه فواتح السور فانها غير متضحة المعنى ولا ظاهرة الدلالة لا بالنسبة الى نفسها لانه لا يدري من يعلم بلغة العرب ويعرف عرف الشرع ما معنى الم المر حم طس طسم ونحوها لانه لا يجد بيانها في شيء من كلام العرب ولا من كلام الشرع فهي غير متضحة المعنى لا باعتبارها نفسها ولا باعتبار امر آخر يفسرها ويوضحها ومثل ذلك الالفاظ المنقولة عن لسان العجم والالفاظ العربية التي لا يوجد في لغة العرب ولا في عرف الشرع ما يوضحها وهكذا ما استأثر الله بعلمه كالروح وما في قوله ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام الى آخر الآية ونحو ذلك وهكذا ما كانت دلالته غير ظاهرة لا باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره كورود الشيء محتملا لامرين احتمالا لا يترجح احدهما على الآخر باعتبار ذلك الشيء في نفسه وذلك كالالفاظ المشتركة مع عدم ورود ما يبين المراد من معنيي ذلك المشترك من الامور الخارجة وكذلك ورود دليلين متعارضين تعارضا كليا بحيث لا يمكن ترجيح احدهما على الآخر باعتبار نفسه ولا باعتبار امر آخر يرجحه واما ما كان واضح المعنى باعتبار نفسه بان يكون معروفا في لغة العرب او في عرف الشرع او باعتبار غيره وذلك كالامور المجملة التي ورد بيانها في موضع آخر في الكتاب العزيز او السنة المطهرة والامور التي تعارضت دلالتها ثم ورد ما يبين راجحها من مرجوحها في موضع آخر من الكتاب والسنة او سائر المرجحات المعروفة عند اهل الاصول المقبولة عند اهل الانصاف فلا شك ولا ريب ان هذه من المحكم لا من المتشابه ومن زعم انها من المتشابه فقد اشتبه عليه الصواب فاشدد يديك على هذا فانك تنجو به من مضائق ومزالق وقعت للناس في هذا المقام حتى صارت كل طائفة تسمي ما دل لما تذهب اليه محكما وما دل على ما يذهب اليه من يخالفها متشابها سيما اهل علم الكلام ومن انكر هذا فعليه بمؤلفاتهم واعلم انه قد ورد في الكتاب العزيز ما يدل على انه جميعه محكم لكن لا بهذا المعنى الوارد في الآية هذه بل بمعنى آخر ومن ذلك قوله تعالى كتاب احكمت آياته وقوله تلك آيات الكتاب الحكيم والمراد بالمحكم بهذا المعنى انه صحيح الالفاظ قويم المعنى فائق في البلاغة والفصاحة على كل كلام وورد ايضا ما يدل على انه جميعه متشابه لكن لا بهذا المعنى الوارد في هذه الآية التي نحن بصدد

تفسيرها بل بمعنى اخر ومنه قوله تعالى كتابا متشابها والمراد بالمتشابه بهذا المعنى انه يشبه بعضه بعضا في الصحة والفصاحة والحسن والبلاغة وقد ذكر اهل العلم لورود المتشابه في القران فوائد منها انه يكون في الوصول الى الحق مع وجودها فيه مزيد صعوبة ومشقة وذلك يوجب مزيد الثواب للمستخرجين للحق وهم الائمة المجتهدون وقد ذكر الزمخشري والرازي وغيرهما وجوها هذه احسنها وبقيتها لا تستحق الذكرههنا واخرج ابن جرير والحاكم وصححه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال كان الكتاب الاول ينزل من باب واحد على حرف واحد ونزل القران على سبعة احرف زاجر وامر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال فاحلوا حلاله وحرموا حرامه وافعلوا ما امرتم به وانتهوا عما نهيتم عنه واعتبروا بامثاله اعملوا بمحكمه وامنوا بمتشابهه وقولوا امنا به كل من عند ربنا واخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال نزل القران على سبعة احرف والمراء في القران كفر ما عرفتم فاعملوا به وما جهلتم منه فردوه الى عالمه واسناده صحيح واخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس تفسير القران على اربعة وجوه تفسير يعلمه العلماء وتفسير لا يعذر الناس بجهالته من حلال او حرام وتفسير تعرفه العرب بلغتها وتفسير لا يعلم تاويله الا الله من ادعى علمه فهو كاذب واخرج الدارمي في مسنده ونصر المقدسي في الحجة عن سليمان بن يسار ان رجلا يقال له ضبيع قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القران فارسل اليه عمر وقد اعد له عراجين النخل فقال من انت فقال انا ضبيع فقال وانا عبد الله عمر فاخذ عمر عرجونا من تلك العراجين فضربه حتى دمي راسه فقال يا امير المؤمنين حسبك قد ذهب الذي كنت اجد في راسي واخرج الدارمي ايضا من وجه اخر وفيه انه ضربه ثلث مرات يتركه في كل مرة حتى يبرء ثم يضربه واصل القصة اخرجه ابن عساكر في تاريخه عن انس واخرج الدارمي وابن عساكر ان عمر كتب الى اهل البصرة ان لا تجالسوا ضبيعا وقد اخرج هذه القصة جماعة واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم والطبراني عن انس وابي امامة وواثلة بن الاسقع وابي الدرداء ان رسول الله صلعم سئل عن الراسخين في العلم فقال من برت يمينه وصدق لسانه واستقام قلبه ومن عف بطنه وفرجه فذلك من الراسخين في العلم واخرج ابو داود والحاكم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم الجدال

في القرآن كفر اخرج نصر المقدسي في الحجة عن ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن وراء حجرته قوم يتجادلون بالقرآن فخرج محمرة وجنتاه كانما تقطران دما فقال يا قوم لا تجادلوا بالقرآن فانما ضل من كان قبلكم بجدالهم ان القرآن لم ينزل ليكذب بعضه بعضا ولكن نزل يصدق بعضه بعضا فما كان من محكمه فاعملوا به وما كان من متشابهه فآمنوا به كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا فيه ضمير مقدر عائد على قسمي المحكم والمتشابه اي كله والمحذوف غيره اي كل واحد منهما وهذا من تمام المقول المذكور قبله وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ اي العقول الخالصة وهم الراسخون في العلم الواقفون عند متشابهه العاملون بمحكمه بما ارشدهم الله اليه في هذه الآية رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا قال ابن كيسان سألوا ان لا يزيغوا فتزيغ قلوبهم نحو قوله تعالى فلما زاغوا ازاغ الله قلوبهم كانهم لما سمعوا قوله تعالى واما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه قالوا ربنا لا تزغ قلوبنا باتباع المتشابه بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا الى الحق بما اذنت لنا من العمل بالآيات المحكمات وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً اي كائنة من عندك ومن لابتداء الغاية ولدن بفتح اللام وضم الدال وسكون النون وفيه لغات اخر هذه افصحها وهو ظرف مكان وقد يضاف الى الزمان وتنكير رحمة للتعظيم اي رحمة عظيمة واسعة تزلفنا اليك ونفوز بها عندك او توفيقا للثبات على الحق او مغفرة للذنوب إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ تعليل للسؤال او لاعطاء المسؤل وهذا العموم مفهوم من حذف ذكر الموهوب فالتخصيص بموهوب مسؤل دون آخر تخصيص بلا مخصص وفيه دليل على ان الهدى والضلال من الله وانه متفضل بما ينعم به على عباده لا يجب عليه شيء لانه وهاب اخرج ابن جرير وابن ابي حاتم ان النبي صلعم كان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ثم قرأ ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا الآية وقد ورد نحوه من طرق اخر رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ اي باعثهم ومحييهم بعد تفرقهم وهو من اضافة الفاعل الى المفعول لِيَوْمٍ هو يوم الحساب اي لحساب يوم القيمة او لجزاء يوم على تقدير حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه لَا رَيْبَ فِيهِ اي في وقوعه ووقوع ما فيه من الحساب والجزاء وقد تقدم تفسير الريب إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ تعليل لمضمون ما قبلها اي ان الوفاء بالوعد شأن الاله سبحانه وخلفه يخالف الالوهية كما انها تنافيه واظهار الاسم

الجليل لايراث كمال التعظيم والاجلال الناشي من ذكر اليوم المهيب الهائل بخلاف ما في اخر هذه السورة فانه مقام طلب الانعام في الميعاد مفعال من الوعد بمعنى المصدر لا الزمان و المكان قاله ابو البقاء واليه اشار في التقرير وفيه التفات من الخطاب ويحتمل ان يكون من كلامه تعالى والغرض من الدعاء بذلك بيان ان همهم امر الاخرة ولذلك سألوا الثبات على الهدى لينالوا ثوابها اخرج ابن النجار في تاريخه عن جعفر بن محمد الخلدي قال روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان من قرأ هذه الاية على شيء ضاع منه رده الله عليه ويقول بعد قرائتها يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه اجمع بيني وبين مالي انك على كل شيء قدير إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا المراد بالذين كفروا جنس الكفرة الشامل لجميع الاصناف وقيل وفد نجران وقيل قريظة وقيل النضير وقيل مشركوا العرب لَن تُغْنِيَ اي لن تنفع ولن تدفع عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُم مِّنَ اللَّهِ اي من عذابه شَيْئًا اي شيئاً من الاغناء ومن للابتداء الغاية مجازا وقيل ان كلمة من بمعنى عند اي لا تغني عند الله شيئاً قاله ابو عبيدة وقيل هي بمعنى بدل والمعنى بدل رحمة الله قاله القاضي وهو بعيد قال ابو حيان انكره اكثر النحاة بل هي لابتداء الغاية كما قاله المبرد وَأُولَٰئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ الوقود اسم للحطب وقد تقدم الكلام عليه في سورة البقرة اي هم حطب جهنم الذي تسعر به والجملة مستانفة مقررة لقوله لن تغني عنهم اموالهم الاية وقرئ وقود بضم الواو وهو مصدر اي هم اهل وقود كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ الدأب الاجتهاد يقال داب الرجل في عمله يدأب دأبا ودؤبا اذا جد واجتهد والدائبان الليل والنهار والداب الحال والعادة والشان والمراد هنا كعادة ال فرعون وشانهم وحالهم وقال ابن عباس كفعل ال فرعون وصنيعهم في الكفر وقيل كسنة ال فرعون واختلفوا في الكاف فقيل دابهم كداب ال فرعون مع موسى وقال الفراء كفرت العرب ككفر ال فرعون وانكره النحاس وقيل اخذهم اخذة كما اخذ ال فرعون وقيل لم تغن عنهم غناء كما لم تغن عن ال فرعون و قيل العامل فعل مقدر من لفظ الوقود ويكون التشبيه في نفس الاحراق قالوا ويؤيده قوله تعالى ادخلوا ال فرعون اشد العذاب النار يعرضون عليها غدوا وعشيا والقول الاول هو الذي قاله جمهور المحققين ومنهم الازهري وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ اي من قبل ال فرعون من الامم

الكافرة الماضية مثل عاد وثمود وغيرهم اي وكدأب الذين من قبلهم كذبوا بآياتنا لما جاءتهم بها الرسل يحتمل ان يراد بالآيات المتلوة ويحتمل ان يراد بها الآيات المنصوبة للدلالة على الوحدانية ويصح ارادة الجميع وقال في الانفال كذبوا وفي موضع آخر منها كفروا اتفننا جريا على عادة العرب في تفننهم في الكلام فاخذهم الله بذنوبهم اي فعاقبهم الله بسبب تكذيبهم والمراد سائر ذنوبهم التي من جملتها تكذيبهم والله شديد العقاب اي شديد عقابه فالاضافة غير محضة وقيل المعنى ان الذين كفروا لن تغني عنهم اموالهم ولا اولادهم عند حلول النقمة والعقوبة مثل آل فرعون وكفار الامم الماضية فاخذناهم فلم تغن عنهم اموالهم ولا اولادهم قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم قيل هم اليهود وقيل هم مشركو مكة وقد صدق الله وعده بقتل بني قريظة واجلاء بني النضير وفتح خيبر وضرب الجزية على سائر اليهود ولله الحمد قرئ الفعلان بالتاء والياء فعلى الاولى معناه قل لهم ستغلبون وتحشرون وعلى الثانية معناه بلغهم يا محمد صلى الله عليه وسلم انهم سيغلبون ويحشرون وبئس المهاد يحتمل ان يكون من تمام القول الذي امر الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وسلم ان يقوله لهم ويحتمل ان يكون الجملة مستأنفة تهويلا وتفظيعا اي بئس ما مهد لهم في النار والمهاد الفراش قد كان لكم آية اي علامة عظيمة دالة على صدق ما اقول لكم وهذه الجملة من تمام القول المأمور به لتقرير مضمون ما قبله و الخطاب لليهود وقيل لجميع الكفار وقيل للمؤمنين وعلى الاخيرين تكون الآية مستأنفة غير مرتبطة بما قبلها ولم يقل كانت لان التأنيث غير حقيقي وقيل انه رد المعنى الى البيان فمعناه قد كان لكم بيان فذهب الى المعنى وترك اللفظ وقال الفراء انما ذكر لانه حال بالصفة بين الفعل والاسم المؤنث فذكر الفعل وكل ما جاء من هذا فهذا وجهه ومعنى الآية قد كان لكم عبرة ودلالة على صدق ما اقول انكم ستغلبون في فئتين اي فرقتين واصلها فيء الحرب لان بعضهم يفيئ الى بعض اي يرجع والفئة الجماعة ولا واحد لها من لفظها وجمعها فئات وقد تجمع بالواو والنون جبرا لما نقص وسميت الجماعة من الناس فئة لانه يفاء اليها اي يرجع في وقت الشدة قاله القرطبي وقال الزجاج الفئة الفرقة ماخوذ من فأوت رأسه بالسيف اذا قطعته التقتا لا خلاف ان المراد بالفئتين هما المقتتلان يوم بدر وانما وقع الخلاف

فى المخاطب بهذ الخطاب فقيل المخاطب به المؤمنون وبه قال ابن مسعود والحسن وقيل
اليهود وفائدة الخطاب للمؤمنين تثبيت نفوسهم وتشجيعها وفائدته اذا كان مع اليهود عكس
الفائدة المقصودة بخطاب المسلمين وقيل هو خطاب لكفار مكة فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ
اي في طاعة الله وهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه وكانوا ثلثمائة وثلثة عشر
رجلا سبعة وسبعون رجلا من المهاجرين ومائتان وستة وثلثون رجلا من الانصار
وكان صاحب راية المهاجرين علي بن ابي طالب وصاحب راية الانصار سعد بن عبادة و
كان فيهم سبعون بعيرا وفرسان وكان معهم من السلاح ستة ادرع وثمانية سيوف واكثرهم
رجالة وَاُخْرٰى كَافِرَةٌ وهم مشركوا مكة وكانوا تسعمائة وخمسين رجلا من المقاتلة وكان
راسهم عتبة بن ربيعة وكان فيها مائة فرس وكانت وقعة بدر اول مشهد شهده رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة وفى الكلام شبه احتباك تقديره فئة مؤمنة تقاتل
في سبيل الله واخرى كافرة تقاتل في سبيل الشيطان فحذف من الاول ما يفهم من الثاني و
من الثاني ما يفهم من الاول يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَاْيَ الْعَيْنِ قال ابو علي الفارسي الرؤية في
هذه الاية رؤية العين ولذلك تعدت الى مفعول واحد ويدل عليه قوله راي العين و
المراد انه يرى المشركون المؤمنين مثلي عدد المشركين او مثلي عدد المسلمين وقد ذهب الجمهور
الى ان فاعل يرون هم المؤمنون والمفعول هم الكفار والضمير في مثليهم يحتمل ان يكون للمشركين
اي يرون المسلمون المشركين مثلي ما هم عليه من العدد وفيه بعد ان يكثر الله المشركين في
اعين المسلمين وقد اخبرنا انه قللهم في اعين المؤمنين فيكون المعنى ترون ايها المسلمون
المشركين مثليكم في العدد وقد كانوا ثلثة امثالهم فقلل الله المشركين في اعين المسلمين فاراهم
اياهم مثلي عدتهم لتقوى انفسهم للمسلمين اي ترون ايها المسلمون انفسكم مثلي ما انتم عليه
من العدد لتقوى بذلك انفسكم وقد قال من ذهب الى التفسير الاول اعني ان فاعل الرؤية
المشركون وانهم راوا المسلمين مثلي عددهم انه لا يناقض هذا ما في سورة الانفال من قوله تعالى
ويقللكم في اعينهم بل قللوا اولا في اعينهم ليلاقوهم ويجترءوا عليهم فلما لاقوهم كثروا في اعينهم
حتى غلبوا وراي العين مصدر مؤكد لقوله يرونهم اي رؤية ظاهرة مكشوفة لا لبس فيها

وَاللّٰهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَّشَاۤءُ اي يقوي من يشاء ان يقويه ولو بدون الاسباب العادية ومن جملة ذلك تاييد اهل بدر بتلك الروية اِنَّ فِيْ ذٰلِكَ اي في روية القليل كثيرا لَعِبْرَةً فعلة من العبور كالجلسة من الجلوس والمراد الاتعاظ والتنكير للتعظيم اي عبرة عظيمة وموعظة جسيمة لِّاُولِي الْاَبْصَارِ عن الربيع يقول قد كان لكم في هؤلاء عبرة ومتفكر ايدهم الله ونصرهم على عدوهم يوم بدر كان المشركون تسعمائة وخمسين رجلا وكان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ثلثمائة وثلثة عشر رجلا وعن ابن مسعود قال هذا يوم بدر نظرنا الى المشركين فرأيناهم يضعفون علينا ثم نظرنا اليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلا واحدا وعن ابن عباس قال انزلت في التخفيف يوم بدر على المؤمنين كانوا يومئذ ثلثمائة وثلثة عشر رجلا وكان المشركون مثليهم ستمائة وستة وعشرين فايد الله المؤمنين زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوٰتِ كلام مستانف لبيان حقارة ما تستلذه الانفس في هذه الدار وتزهيد الناس فيها وتوجيه رغباتهم الى ما عند الله والمزين قيل هو الله سبحانه وبه قال عمر كما حكاه عنه البخاري وغيره ويؤيده قوله تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ويؤيده قراءة مجاهد زين على البناء للفاعل وقيل المزين هو الشيطان وبه قال الحسن وقد جاء صريحا في قوله وزين لهم الشيطان اعمالهم والاية في معرض الذم وهو قول طائفة من المعتزلة والاول اولى والمراد بالناس الجنس والشهوات جمع شهوة وهي نزوع النفس الى ما تريده وتوقان النفس الى الشيء المشتهى والمراد هنا المشتهيات عبر عنها بالشهوات مبالغة في كونها مرغوبا فيها او تحقيرا لها لكونها مسترذلة عند العقلاء من صفات الطبائع البهيمية والشهوة اما كاذبة كقوله تعالى اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات او صادقة كقوله فيها ما تشتهيه الانفس وتلذ الاعين قاله الكرخي ووجه تزيين الله سبحانه لها ابتلاء عباده كما صرح به في الاية الاخرى مِنَ النِّسَاۤءِ بدأ بالنساء لكثرة تشوق النفوس اليهن والاستيناس والالتذاذ بهن لانهن حبائل الشيطان واقرب الى الافتتان وَالْبَنِيْنَ خصهم دون البنات لعدم الاطراد في محبتهن ولان حب الولد الذكر اكثر من حب الانثى وَالْقَنَاطِيْرِ الْمُقَنْطَرَةِ جمع قنطار وهو اسم للكثير من المال قال الزجاج القنطار ماخوذ من عقد الشيء واحكامه تقول العرب قنطرت الشيء اذا احكمته

ومنه سميت القنطرة لاحكامها وقد اختلف في تقديره على اقوال للسلف اخرج احمد وابن ماجة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القنطار اثنا عشر الف اوقية واخرج الحاكم وصححه عن انس قال سئل رسول الله صلعم عن القناطير المقنطرة فقال القنطار الف اوقية ورواه ابن ابي حاتم عنه مرفوعا بلفظ الف دينار واخرج ابن جرير عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلعم القنطار الف اوقية ومائتا اوقية وبه قال معاذ بن جبل وابن عمر وابوهريرة وجماعة من العلماء قال ابن عطية وهو اصح الاقوال ولكن يختلف باختلاف البلاد في قدر الاوقية وعن ابي سعيد الخدري قال القنطار ملأ مسك الثور ذهبا وعن ابن عمر سبعون الفا وعن سعيد بن المسيب ثمانون الفا وعن ابي صالح مائة رطل وعن ابي جعفر خمسة عشر الف مثقال والمثقال اربعة وعشرون قيراطا وعن الضحاك قال هو المال الكثير من الذهب والفضة وعن السدي ان المقنطرة المضروبة وقال ابن جرير الطبري معناها المضعفة وقال القناطير ثلثة والمقنطرة تسعة وقال الفراء القناطير جمع القنطار والمقنطرة جمع الجمع فيكون تسعة قناطير وقيل المقنطرة المكملة كما يقال بدرة مبدرة والوف مؤلفة وبه قال مكي وحكاه الهروي وقال ابن كيسان لا يكون المقنطرة اقل من سبع قناطير وفي نونه قولان احدهما وهو قول جماعة انها اصلية وانه وزنه فعلال كقرطاس والثاني انها زائدة ووزنه فعنال مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ من بيانية وانما بدأ بالذهب والفضة من بين سائر اصناف الاموال لانهما قيم الاشياء قيل سمي الذهب ذهبا لانه يذهب ولا يبقى والفضة لانها تنفض اي تتفرق وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ عطف على النساء لا على الذهب لانها لا تسمى قناطير قاله ابو البقاء وتوهم مثل هذا بعيد جدا فلا حاجة الى التنبيه عليه قيل هي جمع لا واحد له من لفظه كالقوم والرهط بل مفرده فرس وسميت الافراس خيلا لاختيالها في مشيتها وقيل لان الخيل لا يركبها احد الا وجد في نفسه مخيلة اي عجبا وقيل واحده خائل كراكب وركب وتاجر وتجر وطائر وطير وفي هذا خلاف بين سيبويه والاخفش فسيبويه يجعله اسم جمع والاخفش يجعله جمع تكسير واختلفوا في معنى المسومة فقيل هي المرعية في المروج

وإلى المسارح يقال سامت الدابة والشاة اذا سرحت وقيل هي المعدة للجهاد وقيل المعلمة من الشومة وهي العلامة اي التي يجعل عليها علامة لتتميز عن غيرها قال ابن فارس في المجمل المسومة المرسلة وعليها ركبانها قال ابن عباس هي الراعية والمطهمة الحسان وبه قال مجاهد وقال عكرمة تسويمها حسنها اي الغرة والتحجيل وقال ابن كيسان البلق والأنعام هي الابل والبقر والغنم فاذا قلت نعم فهي الابل خاصة قاله الفراء وابن كيسان والحرث اسم لكل ما يحرث وهو مصدر سمي به المحروث تقول حرث الرجل حرثا اذا اثار الارض فيقع على الارض والحرث والزرع قال ابن الاعرابي الحرث التفتيش ذلك الذي ذكر متاع الحيوة الدنيا اي ما يتمتع به ثم يذهب ولا يبقى وفيه تزهيد في الدنيا وترغيب في الآخرة والله عنده حسن المآب اي المرجع وهو الجنة يقال آب يؤب ايابا اذا رجع وفيه اشارة الى ان من آتاه الله الدنيا كان الواجب عليه ان يصرفها فيما يكون فيه صلاحه في الآخرة لانها السعادة القصوى قل أؤنبئكم اي اخبركم استفهام تقرير وليس في القرآن همزة مضمومة بعد مفتوحة الا ما هنا وما في ص أأنزل عليه الذكر وما في اقتربت أألقي الذكر عليه بخير من ذلكم اي بما هو خير لكم من تلك المستلذات ومتاع الدنيا وابهام الخير للتفخيم ثم بينه بقوله للذين اتقوا عند ربهم جنت تجري من تحتها الانهار خص المتقين لانهم المنتفعون بذلك ويدخل في هذا الخطاب كل من اتقى الشرك وقال ابن عباس يريد المهاجرين والانصار والاول اولى خالدين اي مقدرين الخلود فيها اذا دخلوها وأزواج مطهرة من الحيض والنفاس والمني والبزاق وغيرها مما يستقذر ورضوان بكسر اوله وضمه لغتان وقد قرئ بهما في السبع في جميع القرآن الا في المائدة فانه بالكسر باتفاق السبعة وهو قوله من اتبع رضوانه وهما بمعنى واحد وان كان الثاني سماعيا والاول قياسيا والتنوين للتكثير اي رضى كثير من الله عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير كله في يديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون واي شيء افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا اخرجه البخاري ومسلم والعبد اذا علم ان الله قد رضي عنه كان اتم

لسروره واعتنى لفرحه والله بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ اي عالم بمن يؤثر ما عنده ممن يؤثر شهوات الدنيا فيجازي كلا على عمله فيثيب ويعاقب على قدر الاعمال وقيل بصير بالذين اتقوا فلذلك اعد لهم الجنات الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ في ترتيب هذا السؤال على مجرد الايمان دليل على انه كاف في استحقاق المغفرة وفيه رد على اهل الاعتزال لانهم يقولون ان استحقاق المغفرة لا يكون بمجرد الايمان قاله الكرخي الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ قد تقدم تفسير الصبر والصدق والقنوت والانفاق عن قتادة قال قوم صبروا على طاعته وصبروا عن محارمه وصدقت نياتهم واستقامت قلوبهم والسنتهم وصدقوا في السر والعلانية والقانتون هم المطيعون وَالْمُسْتَغْفِرِينَ هم السائلون للمغفرة وقيل اهل الصلوة وقيل هم الذين يشهدون صلوة الصبح وعن ابن عباس قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان نستغفر بالاسحار سبعين مرة وعن سعيد الجريري قال بلغنا ان داؤد عليه السلام سأل جبريل اي الليل افضل قال يا داود ما ادري الا ان العرش يهتز في السحر وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل الله تبارك وتعالى في كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول هل من سائل فاعطيه هل من داع فاستجيب له هل من مستغفر فاغفر له وفي الباب احاديث وفيه وفي امثاله مذهب السلف الايمان به واجراؤه على ظاهره ونفي الكيفية عنه وهو الحق بِالْأَسْحَارِ جمع سحر بفتح الحاء وسكونها قال الزجاج هو من حين يدبر الليل الى ان يطلع الفجر وقال الراغب السحر اختلاط ظلام آخر الليل بضياء النهار ثم جعل ذلك اسما لذلك الوقت وقيل السحر من ثلث الليل الاخير الى طلوع الفجر وقيل السحر عند العرب من آخر الليل ثم يستمر حكمه الى الاسفار كله يقال له سحر والسحر بفتح فسكون منتهى قصبة الحلقوم وخص الاسحار لانها من اوقات الاجابة اولانها وقت الغفلة ولذة النوم شَهِدَ اللَّهُ اي بين الله واعلم قال الزجاج الشاهد هو الذي يعلم الشيء ويبينه فقد دلنا الله على وحدانيته بما خلق وبين وقال ابو عبيدة شهد الله بمعنى قضى اي اعلم قال ابن عطية وهذا مردود من جهات وقيل انها شبهت دلالته على وحدانيته بافعاله ووحيه بشهادة الشاهد في كونها مبينة أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سئل بعض الاعراب ما الدليل

على وجود الصانع فقال ان البعرة تدل على البعير وآثار القدم تدل على المسير فهيكل علوي بهذه
اللطافة ومركز سفلي بهذه الكثافة اما يدلان على وجود الصانع الخبير وفي القرآن من دلائل
التوحيد كثير طيب وهو دليل على فضل علم اصول الدين وشرف اهله والملئكة عطف على
الاسم الشريف وشهادتهم اقرارهم بانه لا اله الا هو واولوا العلم معطوف ايضا على ما قبله وشهادتهم
بمعنى الايمان منهم وما يقع من البيان للناس على السنتهم وعلى هذا لابد من حمل الشهادة على
معنى يشمل شهادة الله وشهادة الملائكة واولي العلم وقد اختلف في اولي العلم هؤلاء من هم فقيل
هم الانبياء وقيل المهاجرون والانصار قاله ابن كيسان وقيل مؤمنوا اهل الكتاب قاله مقاتل
وقيل المؤمنون كلهم قاله السدي والكلبي وهو الحق اذ لا وجه للتخصيص وفي ذلك فضيلة لاهل
العلم جليلة ومنقبة نبيلة لقرنهم باسمه واسم ملائكته والمراد باولي العلم هنا علماء الكتاب
والسنة وما يتوصل به الى معرفتهما اذ لا اعتداد بعلم لا مدخل له في العلم الذي اشتمل عليه
الكتاب العزيز والسنة المطهرة قائما بالقسط بالعدل في جميع اموره او مقيما له وانتصاب
قائما على الحال من الاسم الشريف قال جعفر الصادق الاولى وصف وتوحيد والثانية رسم وتعليم
اي قولوا لا اله الا هو وقيل كرره للتاكيد وفائدة تكريرها الاعلام بان هذه الكلمة اعظم
الكلام واشرفه ففيه حث للعباد على تكريرها والاشتغال بها فانه من اشتغل بها فقد اشتغل
بافضل العبادات وقوله العزيز الحكيم لتقرير معنى الوحدانية ان الدين عند الله جملة مستانفة
واية مستقلة على قراءة كسر ان واما على قراءة فتحها فهو من بقية الاية السابقة الاسلام
يعني الدين المرضي هو الاسلام المبني على التوحيد كما قال تعالى ورضيت لكم الاسلام دينا
قال الزجاج الدين اسم لجميع ما تعبد الله به خلقه وامرهم بالاقامة عليه والاسلام هو الدخول
في السلم وهو الانقياد في الطاعة وقد ذهب الجمهور الى ان الاسلام هنا بمعنى الايمان وان كانا
في الاصل متغايرين كما في حديث جبريل الذي بين فيه النبي صلعم معنى الاسلام و الايمان وصدقه
جبريل وهو في الصحيحين وغيرهما ولكن قد يسمى كل واحد منهما باسم الآخر وقد ورد ذلك في الكتاب
والسنة قال قتادة الاسلام شهادة ان لا اله الا الله والاقرار بما جاء به الرسول من عند الله وهو
دين الله الذي شرع لنفسه وبعث به رسله ودل عليه اولياءه لا يقبل غيره وعلى الضحاك

قال لم يبعث الله رسولا الا بالاسلام وعن الاعمش قال انا اشهد بما شهد الله به واستودع الله هذه الشهادة وهي لي وديعة عند الله قرأ ان الدين عند الله الاسلام قال الهامر انا قلت وانا ايضا اشهد كما شهد الاعمش وبالله التوفيق وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِيْنَ اُوْتُوا الْكِتٰبَ اِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فيه الاخبار بان اختلاف اليهود والنصارى كان لمجرد البغي بعد ان علموا بانه يجب عليهم الدخول في دين الاسلام بما تضمنته كتبهم المنزلة اليهم قال الاخفش وفي الكلام تقديم وتاخير والمعنى ما اختلف الذين اوتوا الكتاب بغيا بينهم الا من بعد ما جاءهم العلم وفي التعبير عنهم بهذا العنوان زيادة تقبيح لهم فان الاختلاف بعد اتيان الكتاب اقبح وقوله الا من بعد زيادة اخرى فان الاختلاف بعد العلم ازيد في القباحة وقوله بغيا بينهم زيادة ثالثة لانه في حيز الحصر فيكون ازيد في القبح والكتاب هو التورية والانجيل والمراد بهذا الخلاف الواقع بينهم هو خلافهم في كون نبينا صلى الله عليه وسلم نبيا ام لا وقيل في دين الاسلام فقال قوم انه حق وقال قوم انه مخصوص بالعرب ونفاه اخرون مطلقا وقيل في التوحيد فثلثت النصارى وقالت اليهود عزير ابن الله وقيل اختلافهم في نبوة عيسى وقيل اختلافهم في ذات بينهم حتى قالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء قال ابو العالية بغيا على الدنيا وطلب ملكها وسلطانها فقتل بعضهم بعضا على الدنيا من بعد ما كانوا علماء الناس وسلط الله عليهم الجبابرة وَمَنْ يَّكْفُرْ بِاٰيٰتِ اللّٰهِ الدالة على ان الدين عند الله الاسلام او باية كانت على ان يدخل فيها ما نحن فيه دخولا اوليا فَاِنَّ اللّٰهَ سَرِيْعُ الْحِسَابِ يجازيه ويعاقبه على كفره باياته والاظهار في قوله فان الله مع كونه مقام الاضمار للتهويل عليهم والتهديد لهم فَاِنْ حَآجُّوْكَ يا محمد صلعم اي خاصموك وجادلوك اليهود والنصارى بالشبه الباطلة والاقوال المحرفة بعد قيام الحجة عليهم في ان الدين عند الله هو الاسلام فَقُلْ اَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلّٰهِ اي اخلصت ذاتي لله وانقدت له بقلبي ولساني وجميع جوارحي وعبر بالوجه عن سائر الذات لكونه اشرف اعضاء الانسان واجمعها للحواس وقيل الوجه هنا بمعنى القصد وَمَنِ اتَّبَعَنِ عطف على فاعل اسلمت وجاز للفصل وقال الزمخشري الواو بمعنى مع وَقُلْ لِّلَّذِيْنَ اُوْتُوا

الكتب يعني اليهود والنصارى والاميين اي الذين لا كتاب لهم هم مشركو العرب وقال ابن
عباس هم الذين لا يكتبون ءاسلمتم استفهام تقريري يتضمن الامر اي اسلموا كذا قال
ابن جرير وغيره وقال الزجاج اسلمتم تهديد والمعنى انه قد اتاكم من البراهين ما يوجب الاسلام
فهل علمتم بموجب ذلك ام لا تبكيتا لهم وتصغير الشانهم في قلة الانصاف وقبول الحق لان المنصف
اذا انجلت له الحجة لم يتوقف في اذعانه للحق فان اسلموا فقد اهتدوا دخلت قد على الماضي مبالغة
في تحقق وقوع الفعل وكانه قرب من الوقوع اهتدوا اي ظفروا بالهداية التي هي الحظ الاكبر
وفازوا بالخير في الدنيا والاخرة وان تولوا اي اعرضوا عن قبول الحجة ولم يعملوا بموجبها فانما
عليك البلغ اي انما عليك ان تبلغهم ما انزل اليك ولست عليهم بمصيطر فلا تذهب
نفسك عليهم حسرات والبلاغ مصدر بمعنى التبليغ قيل الاية محكمة والمراد بها تسلية النبي
صلى الله عليه واله وسلم وقيل منسوخة باية السيف والله بصير بالعباد فيه وعد
ووعيد لتضمنه انه عالم بجميع احوالهم ان الذين يكفرون بايت الله ظاهره عدم الفرق
بين اية واية وهم اليهود والنصارى ويقتلون النبيين يعني اليهود قتلوا الانبياء بغير
حق انما قيد بذلك للاشارة الى انه كان بغير حق في اعتقادهم ايضا فهو ابلغ في التشنيع
عليهم ويقتلون الذين يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر بالقسط اي العدل من
الناس قال المبرد كان ناس من بني اسرائيل جاءهم النبيون فدعوهم الى الله فقتلوهم
فقام اناس من بعدهم من المؤمنين فامروهم بالاسلام فقتلوهم ففيهم انزلت الاية فبشرهم
بعذاب اليم خبر لقوله ان الذين كفروا وذهب بعض النحاة الى ان الخبر قوله اولئك الذين
حبطت اعمالهم ومنهم سيبويه والاخفش وذكر البشارة تهكم بهم وقد اخرج ابن جرير
وابن ابي حاتم عن ابي عبيدة بن الجراح قلت يا رسول الله اي الناس اشد عذابا يوم القيمة
قال رجل قتل نبيا او رجلا امر بالمعروف ونهى عن المنكر ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الاية
الى قوله وما لهم من نصرين ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا عبيدة قتلت بنو اسرائيل ثلثة
واربعين نبيا اول النهار في ساعة واحدة فقام مائة وسبعون رجلا من عباد بني اسرائيل
فامروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر فقتلوهم جميعا من اخر النهار من ذلك اليوم

فيهم الذين ذكر الله في كتابه وانزل الآية فيهم وعن ابن عباس بسند صحيح قال بعث عيسى
يحيى بن زكريا في اثني عشر رجلا من الحواريين يعلمون الناس فكان ينهى عن نكاح بنت الاخ
وكان ملك له بنت اخ تعجبه فارادها وجعل يقضي لها كل يوم حاجة فقالت لها امها اذا
سألك عن حاجة فقولي حاجتي ان تقتل يحيى بن زكريا فقال سلي غير هذا فقالت لا اسألك
غير هذا فلما ابت امر به فذبح في طست فبدرت قطرة من دمه فلم يزل يغلي حتى بعث
الله بخت نصر فدلت عجوز عليه فالقي في نفسه ان لا يزال يقتل حتى يسكن هذا الدم فقتل
في يوم واحد من ضرب واحد وسن واحد سبعين الفا فسكن أُولٰٓئِكَ الَّذِيْنَ حَبِطَتْ اي
بطلت اَعْمَالُهُمْ كصدقة وصلة رحم فِي الدُّنْيَا وَالْاٰخِرَةِ اي انه لم يبق لحسناتهم اثر في الدنيا
حتى يعاملوا فيها معاملة اهل الحسنات لعدم الاسلام بل عوملوا معاملة اهل السيئات
فلعنوا وحل بهم الخزي والصغار ولهم في الآخرة عذاب النار وَمَا لَهُمْ مِّنْ نّٰصِرِيْنَ يمنعونهم
من العذاب اَلَمْ تَرَ اِلَى الَّذِيْنَ اُوْتُوْا نَصِيْبًا مِّنَ الْكِتٰبِ فيه تعجيب لرسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم او لكل من تصح منه الرؤية من حال هؤلاء وهم احبار اليهود والكتاب التورية
وتنكير النصيب للتعظيم اي نصيبا عظيما كما يفيده مقام المبالغة والمراد بذلك النصيب ما
بين لهم في التورية من العلوم والاحكام التي من جملتها ما علموه من نعوت النبي صلعم
وحقية الاسلام والتعبير عنه بالنصيب للاشعار بكمال اختصاصه بهم ومن قال ان التنكير
للتحقير فلم يصب وفيه ان اختلافهم انما كان بعد ما جاءهم العلم فلم ينتفعوا بذلك وذلك بانهم
يُدْعَوْنَ اِلٰى كِتٰبِ اللّٰهِ الذي اوتوا نصيبا منه وهو التورية لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ اضافة الحكم
الى الكتاب هو على سبيل المجاز ثُمَّ يَتَوَلّٰى عن مجلس النبي صلعم وثم للاستبعاد لا للتراخي
في الزمان فَرِيْقٌ مِّنْهُمْ يعني الرؤساء والعلماء وَهُمْ مُّعْرِضُوْنَ اي والحال انهم معرضون
عن الاجابة الى ما دعوا اليه مع علمهم به واعترافهم بوجوب الاجابة اليه قال السيوطي
نزل في اليهود زنى منهم اثنان فتحاكموا الى النبي صلعم فحكم عليهما بالرجم فابوا فجيء بالتورية فوجد فيها
فرجما فغضبوا ذٰلِكَ اي ما مر من التولي والاعراض بِاَنَّهُمْ قَالُوْا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ اِلَّآ
اَيَّامًا مَّعْدُوْدٰتٍ اي اربعين يوما وهي مقدار عبادتهم العجل وقد تقدم تفسير ذلك

في البقرة وقال مجاهد يعني الايام التي خلق الله فيها آدم وغرهم في دينهم ما كانوا يفترون من
الاكاذيب التي من جملتها هذا القول قالوا ان آباءهم الانبياء يشفعون لهم او انه تعالى وعد
يعقوب ان لا يعذب اولاده الا تحلة القسم وقال قتادة حين قالوا نحن ابناء الله واحباؤه وقيل
قولهم نحن على الحق وانتم على الباطل ومعنى يفترون يكذبون ويختلقون فكيف اذا جمعناهم
ليوم لا ريب فيه هو رد عليهم وابطال لما غرهم من الاكاذيب باستعظام ما سيقع لهم وتهويل
لما يحيق بهم من الاهوال اي فكيف يكون حالهم اذا جمعناهم ليوم الجزاء الذي لا يرتاب مرتاب
في وقوعه فانهم يقعون لا محالة فيه ويعجزون عن دفعه بالحيل والاكاذيب قال الكسائي
اللام في قوله ليوم بمعنى في وقال البصريون المعنى لحساب يوم وقال ابن جرير الطبري المعنى
لما يحدث في يوم ووفيت كل نفس من اهل الكتاب وغيرهم ما كسبت اي جزاء ما كسبت
من خير وشر على حذف المضاف وهم لا يظلمون بزيادة سيئة ولا نقص حسنة من اعمالهم
والمراد كل الناس المدلول عليهم بكل نفس قل اللهم قال الخليل وسيبويه وجميع البصريين
ان اصل اللهم يا الله وذهب الفراء والكوفيون الى ان الاصل فيه يا الله امنا قال النحاس
هذا عند البصريين من الخطأ العظيم والقول في هذا ما قاله الاولون قال النضر بن شميل
من قال اللهم فقد دعا الله بجميع اسمائه مالك جنس الملك على الاطلاق ومالك العباد
وما ملكوا وقيل المعنى مالك الدنيا والآخرة وقيل الملك هنا النبوة وقيل الغلبة وقيل المال
والعبيد والظاهر شموله لما يصدق عليه اسم الملك من غير تخصيص تؤتي الملك من
تشاء وتنزع الملك ممن تشاء المراد بما يؤتيه من الملك وينزعه هو نوع من انواع ذلك
الملك العام قيل نزلت لما وعد صلعم امته ملك فارس والروم عن ابن عباس قال اسم الله
الاعظم قل اللهم مالك الملك الى قوله بغير حساب واخرج ابن ابي الدنيا والطبراني عن
معاذ انه شكى الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم دينا عليه فعلمه ان يتلو هذه الآية ثم
يقول رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما تعطي من تشاء منهما وتمنع من تشاء ارحمني رحمة تغنيني
بها عن رحمة من سواك اللهم اغنني من الفقر واقض عني الدين واخرج الطبراني في الصغير
عن انس قال قال رسول الله صلعم لمعاذ الا اعلمك دعاء تدعو به لو كان عليك مثل

بجبل أحد دينا لأداه الله عنك فذكره واسناده جيد وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن
تَشَاءُ أي في الدنيا او في الآخرة او فيهما يقال عز اذا غلب منه وعزني في الخطاب ويقال
ذل يذل ذلا اذا غلب فهو بِيَدِكَ الْخَيْرُ أي النصر والغنيمة وقيل الالف واللام تفيد العموم
والمعنى بيدك كل الخيرات وتقديم الخبر للتخصيص اي بيدك الخير لا بيد غيرك وذكر الخير
دون الشر لان الخير تفضل محض بخلاف الشر فانه قد يكون جزاء لعمل من وصل اليه وقيل
لان كل شر من حيث كونه من قضائه سبحانه هو متضمن للخير فافعاله كلها خير قال القاضي
كالكشاف وقيل انه حذف كما حذف في قوله سرابيل تقيكم الحر قاله البغوي واصله بيدك
الخير والشر وقيل خص الخير لان المقام مقام دعاء إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ تعليل لما سبق و
تحقيق له تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وهو ان تجعل الليل قصيرا وما نقص منه زائد في النهار حتى
يكون النهار خمس عشر ساعة وذلك غاية طول النهار ويكون الليل تسع ساعات في ذلك
غاية قصر الليل وفيه دلالة على ان من قدر على امثال هذه الامور العظام المحيرة للعقول
والافهام فقدرته على ان ينزع الملك من العجم ويذلهم ويؤتيه العرب ويعزهم اهون عليه
من كل هين يقال ولج يلج من باب وعد ولوجا ولجة كعدة والولوج الدخول والايلاج الادخال
وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ اي تدخل ما نقص من احدهما في الآخر حتى يكون الليل خمس عشرة ساعة وذلك
غاية طوله ويكون النهار تسع ساعات وذلك غاية قصره وقيل المعنى تعاقب بينهما ويكون
زوال احدهما ولوجا في الآخر والاول اولى وقال ابن مسعود تاخذ الصيف من الشتاء و
تاخذ الشتاء من الصيف وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ قيل المراد اخراج
الحيوان وهو حي من النطفة وهي ميتة واخراج النطفة وهي ميتة من الحيوان وهو حي وقيل المراد
اخراج الطائر وهو حي من البيضة وهي ميتة واخراج البيضة وهي ميتة من الدجاجة وهي حية و
قال عكرمة النخلة من النواة والنواة من النخلة والحبة من السنبلة والسنبلة من الحبة
وعن الحسن قال المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن والمؤمن عبد حي الفؤاد والكافر
عبد ميت الفؤاد قلت ويدل له قوله تعالى أو من كان ميتا فاحييناه واخرج عبد الرزاق
وابن سعد وابن جرير وابن ابي حاتم وابن مردويه عن عبيد الله بن عبد الله ان خالدة

بنت الاسود بن عبد يغوث دخلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال من ه
قيل خالدة بنت الاسود قال سبحان الذي يخرج الحي من الميت وكانت امرأة صا
ابوها كافرا واخرج ابن سعد عن عايشة مثله وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ
تضييق ولا تقتير بل تبسط الرزق لمن تشاء وتوسعه عليه كما تقول فلان يعطي بغ
اذ لم يحسب يقال القليل لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ فيه النهي للمؤمنين
موالاة الكفار بسبب من اسباب المصادقة والمعاشرة كقرابة او صداقة جاهلية ونحو
الاستعانة بهم في الغزو وسائر الامور الدينية ومثله قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من
الاية وقوله ومن يتولهم منكم فانه منهم وقوله لا تجد قوما يؤمنون بالله الاية و
لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء وقوله يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وع
اولياء مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ اي متجاوزين المؤمنين الى الكافرين استقلالا او ا
وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ الاتخاذ المدلول عليه بقوله لا يتخذ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ اي من ولا
وقيل من دينه وقيل التقدير ليس كائنا من الله فِي شَيْءٍ من الاشياء بل ه
عنه بكل حال وبرئ الله منه وهذا امر معقول فموالاة الله وموالاة الكفار ضدان
إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً على صيغة الخطاب بطريق الالتفات اي الا ان تخافوا منهم امرا
اتقاؤه وهو استثناء مفرغ من اعم الاحوال وتقاة مصدر واقع موقع المفعول به
ظاهر قول الزمخشري ووزنه فعلة ويجمع على تقى كرطبة ورطب واصله وقية لانه من
والتقوى والتقى واحد والتقاة التقية يقال اتقى تقية وتقاة وفي القاموس تق
اتقيه من باب ضرب وفي ذلك دليل على جواز الموالاة لهم مع الخوف منهم ولكنها ت
لا باطنا وخالف في ذلك قوم من السلف فقالوا لا تقية بعد ان اعز الله الاسلام عن ابن
قال التقية باللسان من حمل على امر يتكلم به وهو معصية الله فيتكلم به مخافة الناس
مطمئن بالايمان فان ذلك لا يضره انما التقية باللسان وعنه قال التقاة التكلم با
والقلب مطمئن بالايمان ولا يبسط يده فيقتل ولا الى اثم فانه لا عذر له وعن ابي العا
التقية باللسان وليس بالعمل وقال قتادة الا ان تكون بينك وبينه قرابة فتصله

واخرج عبد بن حميد والبخاري عن الحسن قال التقية جائزة الى يوم القيامة وحكى البخاري عن ابي الدرداء انه قال انا لنكشر في وجوه اقوام وقلوبنا تلعنهم ويدل على جواز التقية قوله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ومن القائلين بجواز التقية باللسان ابو الشعثاء والضحاك والربيع بن انس وعن ابن عباس قال نهى الله المؤمنين ان يلاطفوا الكفار ويتخذوهم وليجة من دون المؤمنين الا ان يكون الكفار عليهم ظاهرين فيظهرون لهم اللطف ويخالفونهم في الدين وذلك قوله تعالى الا ان تتقوا منهم تقاة ومعنى الاية ان الله نهى المؤمنين عن موالاة الكفار ومداهنتهم ومباطنتهم الا ان يكونوا غالبين او يكون المؤمن في قوم كفار فيداهنهم بلسانه وقلبه مطمئن بالايمان دفعا عن نفسه من غير ان يستحل دما او مالا حراما او غير ذلك من المحرمات او يظهر الكفار على عورة المسلمين والتقية لا تكون الا مع خوف القتل مع سلامة النية ثم هذه التقية رخصة فلو صبر على اظهار ايمانه حتى قتل كان له بذلك اجر عظيم وقال سعيد بن جبير ليس في الاسلام التقية انما التقية في الحرب وقيل انما تجوز التقية لصون النفس عن الضرر لان دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الامكان وَيُحَذِّرُكُمُ اللّٰهُ نَفْسَهٗ اي ذاته المقدسة ان تعصوه بان ترتكبوا المنهي او تخالفوا المامور به او توالوا الكفار فتستحقوا عقابه على ذلك كله و اطلاق النفس عليه سبحانه جائز في المشاكلة كقوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وغيره وذهب بعض المتاخرين الى منع ذلك الا مشاكلة وقال الزجاج معناه ويحذركم الله اياه ثم استغنوا عن ذلك بهذا وصار المستعمل قال واما قوله تعلم ما في نفسي الخ فمعناه تعلم ما عندي وما في حقيقتي ولا اعلم ما عندك ولا ما في حقيقتك وقال بعض اهل العلم معناه ويحذركم الله عقابه مثل واسأل القرية فجعلت النفس في موضع الاضمار والنفس عبارة عن وجود الشيء وذاته وَاِلَى اللّٰهِ الْمَصِيْرُ في هذه الاية تهديد شديد وتخويف عظيم لعباده ان يتعرضوا لعقابه بموالاة اعدائه قُلْ اِنْ تُخْفُوْا مَا فِيْ صُدُوْرِكُمْ اَوْ تُبْدُوْهُ يَعْلَمْهُ اللّٰهُ فيه ان كل ما يضمره العبد ويخفيه او يظهره ويبديه فهو معلوم لله سبحانه لا يخفى عليه منه شيء ولا يعزب عنه مثقال ذرة وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ مما هو اعم

من الامور التي يخفونها او يبدونها فلا يخفى عليه ما هو اخص من ذلك وَاللّٰهُ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ فيكون قادرا على عقوبتكم يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا يوم القيمة ولم يبخس منه شيء قال قتادة محضرا موفرا وَّمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوْٓءٍ محضرا تَوَدُّ لَوْ اَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهٗٓ اَمَدًا بَعِيْدًا الامد الغاية وجمعه اماد قال السدي اي مكانا بعيدا وعن ابن جريج امدا اي اجلا وعن الحسن قال يسر احدكم ان لا يلقى عمله ذلك ابدا يكون ذلك مناه واما في الدنيا فقد كانت خطيئة يستلذها وفي السمين الامد غاية الشيء ومنتهاه والفرق بين الامد والابد ان الابد مدة من الزمان غير محدودة والامد مدة لها حد مجهول والفرق بين الامد والزمان ان الامد يقال باعتبار الغاية والزمان عام في المبدأ والغاية انتهى قال السيوطي اي غاية في نهاية البعد فلا يصل اليها انتهى وهو اعم من المكان والزمان وعبارة الخازن اي مكانا بعيدا كما بين المشرق والمغرب وَيُحَذِّرُكُمُ اللّٰهُ نَفْسَهٗ كرر للتاكيد وللاستحضار ليكون هذا التهديد العظيم على ذكر منهم لا يغفلون عنه قيل والاحسن ما قاله التفتازاني ان ذكره اولا للمنع من موالاة الكافرين وثانيا للحث على عمل الخير والمنع من عمل الشر وَاللّٰهُ رَءُوْفٌۢ بِالْعِبَادِ ومن رافته بهم انه حذرهم نفسه قاله الحسن وفيه دليل على ان هذا التحذير الشديد مقترن بالرافة منه سبحانه لعباده لطفا بهم وما احسن ما يحكى عن بعض العرب انه قيل له انك تموت وتبعث وترجع الى الله فقال اتهددني بمن لم ار الخير قط الا منه قُلْ اِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّوْنَ اللّٰهَ فَاتَّبِعُوْنِيْ يُحْبِبْكُمُ اللّٰهُ الحب المحبة ميل النفس الى الشيء لكمال ادركته فيه يقال احبه فهو محب وحبه يحبه بالكسر فهو محبوب قال ابن الدهان في حب لغتان حب واحب وقد فسرت المحبة لله سبحانه بارادة طاعته قال الازهري محبة العبد لله ولرسوله طاعته لهما واتباعه امرهما ومحبة الله للعباد انعامه عليهم بالغفران قيل العبد اذا علم ان الكمال الحقيقي ليس الا لله وان كل ما يراه كمالا من نفسه او من غيره فهو من الله وبالله لم يكن حبه الا لله وفي الله وذلك يقتضي ارادة طاعته والرغبة فيما يقربه اليه فلذلك فسرت المحبة بارادة الطاعة وجعلت مستلزمة لاتباع الرسول صلى الله عليه وسلم في عبادته والحث على مطاوعته قاله القاضي اخرج

ابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم عن الحسن من طرق قال قال اقوام على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا محمد انا لنحب ربنا فانزل الله هذه الاية وعن ابي الدرداء قال على البر والتقوى والتواضع وذلة النفس فاخرج ابن ابي حاتم وابو نعيم في الحلية والحاكم عن عايشة قالت قال رسول الله صلعم الشرك اخفى من دبيب النمل على الصفا في الليلة الظلماء وادناه ان تحب على شيء من الجور وتبغض على شيء من العدل وهل الدين الا الحب والبغض في الله قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله الاية قيل نزلت هذه الاية في اليهود والنصارى قالوا نحن ابناء الله واحباؤه وقيل نزلت في قريش قالوا نعبدها اي الاصنام حبا لله لتقربنا الى الله زلفى والمعنى قل ان كنتم صادقين في ادعاء محبة الله فكونوا منقادين لاوامره ولاوامر رسوله مطيعين لهما فان اتباع الرسول من محبة الله وطاعته وفيه حث على اتباعه صلعم واشارة الى ترك التقليد عند وضوح النص من الكتاب والسنة وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ يعني ان من غفر له ازال عنه العذاب وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ يغفر ذنوب من احبه ويرحمه بفضله وكرمه وهذا تذييل مقرر لما قبله قُلْ لقريش أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ حذف المتعلق مشعر بالتعميم اي في جميع الاوامر والنواهي والمقلد غير مطيع لله وللرسول بل مشاق لهما حيث ترك اطاعة الله ورسوله واطاع غيرهما من غير حجة نيرة وبرهان جلي فَإِن تَوَلَّوْا يحتمل ان يكون من تمام مقول القول فيكون مضارعا اي تتولوا ويحتمل ان يكون من كلام الله تعالى فيكون ماضيا من باب الالتفات فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ اي لا يرضى بفعلهم ولا يغفر لهم ونفي المحبة كناية عن البغض والسخط ووجه الاظهار في قوله فان الله الخ مع كون المقام مقام اضمار لقصد التعظيم او التعميم ولما فرغ سبحانه من ان الدين المرضي هو الاسلام وان محمدا صلى الله عليه وسلم هو الرسول الذي لا يصح لاحد ان يحب الله الا باتباعه وان اختلاف اهل الكتابين فيه انما هو لمجرد البغي عليه والحسد له شرع في تقرير رسالة النبي صلعم وبين انه من اهل بيت النبوة ومعدن الرسالة فقال إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا الاصطفاء الاختيار من الصفوة وهي الخالص من كل شيء قال الزجاج اختارهم بالنبوة على عالمي زمانهم وقيل ان الكلام على حذف مضاف اي اصطفى دين آدم وتخصيص آدم بالذكر

لانه ابو البشر وكذلك نوح فانه ادم الثاني وحكى ابن الجوزي عن ابي سليمان الدمشقي ان اسم
نوح السكن وانما سمي نوحا لكثرة نوحه وعمر ادم تسعمائة وستون سنة نوح من نسل ادريس
بينه وبينه اثنان لانه ابن لمك بن متوشلخ بن اخنوخ وهو ادريس وعمر نوح الف سنة وخمسون
ونوح اسم عجمي لا اشتقاق له عند محققي النحاة وآل ابراهيم قيل يعني نفسه وقيل اسمعيل واسحق و
يعقوب وقيل من كان على دينه والثاني اولى وذلك ان الله جعل ابراهيم اصلا للشعبتين
فجعل اسماعيل اصلا للعرب ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم منهم فهو داخل في الاصطفاء وجعل
اسحاق اصلا لبني اسرائيل وجعل فيهم النبوة والملك الى زمن محمد صلى الله عليه وسلم ثم
جعل له ولامته النبوة والملك الى يوم القيمة وعمر ابراهيم مائة وسبعون سنة وآل عمران
قيل هو والد موسى وهارون وقيل هو من ولد سليمان وهو والد مريم والظاهر الثاني
بدليل القصة الآتية في عيسى ومريم وبين العمرانين من الزمن الف وثمانمائة سنة وبين
الاول وبين يعقوب ثلثة اجداد وبين الثاني وبين يعقوب ثلثون جدا وعمران اسم اعجمي و
قيل عربي مشتق من العمر وعلى كلا القولين ممنوع من الصرف اما للعلمية والعجمة او لزيادة
الالف والنون قاله السمين فلما كان عيسى عليه السلام منهم كان تخصيصهم بالذكر وجه يعني
خص هؤلاء بالذكر لان الانبياء والرسل من نسلهم على العالمين قد تقدم الكلام على
تفسيره اي اختارهم واصطفاهم على العالمين بما خصهم به من النبوة والرسالة والخصائص
الروحانية والجسمانية ذرية قد تقدم تفسير الذرية قيل مشتق من الذرء وهو الخلق
فعلى هذا يطلق على الاصول حتى على ادم كما يطلق على الفروع وقيل منسوب الى الذر
لان الله اخرجهم من ظهر ادم كالذر اي صغار النمل ويكون هذا من النسب السماعي ذكره
في القياس فتح الذال والنصب على البدل من ادم او من نوح واليه نحا ابو البقاء او من الآلين واليه
نحا الزمخشري او النصب على الحال بعضها من بعض معناه متناسلة متشعبة او متناصرة
متعاضدة في الدين قال قتادة في النية والعمل والاخلاص والتوحيد اخرج ابن جرير
وغيره عن ابن عباس قال هم المؤمنون من آل ابراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد
صلى الله عليه وسلم والله سميع عليم انما يصطفي لنبوته ورسالته من يعلم استقامته قولا وفعلا

إِذْ قَالَتِ قال ابو عبيدة اذ زائدة وقال محمد بن يزيد تقديره اذكر اذ قالت وقال الزجاج متعلق بقوله اصطفى وقيل بقوله سميع عليم امْرَأَتُ عِمْرَانَ اسمها حنة بالحاء المهملة والنون المشددة بنت فاقوذ ام مريم فهي جدة عيسى وعمران هو ابن ماثان جد عيسى وليس نبيا رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ هذا النذر كان جائزا في شريعتهم وتقديم الجار والمجرور لكمال العناية ومعنى لك اي لعبادتك مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا اي عتيقا خالصا لله خادما للكنيسة والمراد هنا الحرية التي هي ضد العبودية وقيل المراد بالمحرر هنا الخالص لله سبحانه الذي لا يشوبه شيء من امر الدنيا ورجح هذا بانه لا خلاف ان عمران وامرأته حران وهلك عمران وهي حامل فَتَقَبَّلْ مِنِّي التقبل اخذ الشيء على وجه الرضاء اي تقبل مني نذري بما في بطني عن ابن عباس قال كانت نذرت ان تجعله في الكنيسة يتعبد بها وقال مجاهد خادما للبيعة إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ لتضرعي ودعائي الْعَلِيمُ بنيتي وما في ضميري فَلَمَّا وَضَعَتْهَا التانيث باعتبار ما علم من المقام ان الذي في بطنها انثى او لكونه انثى في علم الله او بتاويل ما في بطنها بالنفس والنسمة ونحو ذلك قَالَتْ يعني حنة رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ انما قالت هذه المقالة لانه لم يكن يقبل في النذر الا الذكر دون الانثى فكانها تحسرت وتحزنت لما فاتها من ذلك الذي كانت ترجوه وتقدره وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ بضم التاء فيكون من جملة كلامها ويكون متصلا بما قبله وفيه معنى التسليم لله والخضوع والتنزيه له ان يخفى عليه شيء وقرأ الجمهور وضعت بسكون التاء فيكون من كلام الله سبحانه على جهة التعظيم لما وضعته والتفخيم لشانه والتجهيل لها حيث وقع منها التحسر والتحزن مع ان هذه الانثى التي وضعتها سيجعلها الله وابنها آية للعالمين وعبرة للمعتبرين ويختصها بما لم يختص به احدا وقرأ ابن عباس وضعتِ بكسر التاء على انه خطاب من الله سبحانه لها اي انك لا تعلمين قدر هذا الموهوب وما علم الله فيه من الامور التي تتقاصر عنها الافهام وتتصاغر عندها العقول وان له شانا عظيما وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ اي ليس الذكر الذي طلبت كالانثى التي وضعت فان غاية ما ارادت من كونه ذكرا ان يكون نذرا خادما للكنيسة وامر هذه الانثى عظيم وشانها فخيم فهي خير منه وان لم تصلح للسدانة فان فيها مزايا اخر لا تحصى

في الذكر وعلى هذا الكلام على ظاهره ولا قلب فيه وهذه الجملة اعتراضية مبينة لما في الجملة الاولى من تعظيم الموضوع ورفع شانه وعلو منزلته واللام في الذكر والانثى للعهد هذا على قراءة الجمهور واما على قراءة ابي بكر وابن عامر فيكون قوله وليس الذكر كالانثى من جملة كلامها ومن تمام تحسرها وتحزنها اي ليس الذكر الذي اردت ان يكون خادما ويصلح للنذر كالانثى التي لا تصلح لذلك بل هو خير منها لانه يصلح المقصود دونها وكانها اعتذرت الى ربها من وجودها لها على خلاف ما قصدت وعلى هذا في الكلام قلب وكانت مريم من اجمل النساء وافضلهن في وقتها وَاِنِّيْ سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ تعني العابدة ثم مقصودها من هذه الاخبار بالتسمية التقرب الى الله سبحانه وان يكون فعلها مطابقا لمعنى اسمها فان معنى مريم خادم الرب بلغتهم فهي وان لم تكن صالحة لخدمة الكنيسة فذلك لا يمنع ان تكون من العابدات وَاِنِّيْ أُعِيْذُهَا اي امنعها واجيرها بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطٰنِ الرَّجِيْمِ عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من بني آدم من مولود الا نخسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخا من نخسه اياه الا مريم وابنها متفق عليه وللبخاري عنه كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعيه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب ليطعن فطعن في الحجاب وللحديث الفاظ عنه وعن غيره والرجيم المرد ود المطرود وذكر في القاموس الطرد من معاني الرجم واصله المرمي بالحجارة طلبت الاعاذة لها ولولدها من الشيطان واغوائه وفي المقام اشكال قوي لم ار من نبه عليه من المفسرين وحاصله ان قولها واني اعيذها بك معطوف على ما قبله الواقع في حيز لما وضعتها فيقتضي ان طلب هذه الاعاذة انما وقع بعد الوضع فلا يترتب عليه حفظ مريم من طعن الشيطان وقت نزولها وخروجها من بطن امها فلا يتلاقى الحديث مع الآية بل مقتضى ظاهر الآية ان اعاذتها من الشيطان انما كان بعد وضعها وهذا لا ينافي تسلط الشيطان عليها بطعنها ونخسها وقت ولادتها الذي هو عادته فان عادته طعن المولود وقت خروجه من بطن امه تامل قاله سليمان الجمل فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُوْلٍ حَسَنٍ اي رضي بها في النذر وسلك بها مسلك السعداء وقال قوم معنى التقبل التكفل والتربية والقيام بشانها وليست صيغة التفعل للتكلف كما هو اصلها بل بمعنى الفعل كتعجب بمعنى عجب وتبرأ بمعنى برئ والقبول مصدر مؤكد للفعل

السابق والباء زائدة او هي على حالها وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا المعنى انه سوى خلقها من غير زيادة ولا نقصان قيل انها كانت تنبت في اليوم ما ينبت المولود في عام وفيه بعد وقيل هو مجاز عن التربية الحسنة العائدة عليها بما يصلحها في جميع احوالها وَكَفَّلَهَا اي ضمها اليه بالقرعة لا بالوحي وقال ابو عبيدة ضمن القيام بها وقال الكوفيون اي جعل الله كافلا لها وملتزما بمصالحها وفي معناه ما في مصحف ابي واكفلها وقرأ الباقون بالتخفيف ومعناه ما تقدم من كونه ضمها اليه وقرأ مجاهد فتقبلها وانبتها باسكان اللام والتاء وكفلها على المسألة والطلب زَكَرِيَّا وكان من ذرية سليمان بن داؤد وروي عن ابن عباس وابن مسعود ومجاهد وناس من الصحابة ان مريم كانت ابنة سيدهم وامامهم فتشاح عليها احبارهم فاقترعوا فيها بسهامهم ايهم يكفلها وكان زكريا زوج اختها فكفلها اي جعلها معه في محرابه وكانت عنده وحضنها كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ يعني الغرفة والمحراب في اللغة اكرم موضع في المجلس قاله القرطبي وسميت محرابا لانها محل محاربة الشيطان لان المتعبد فيها يحاربه وكذلك هو في المسجد وكذلك يقال لكل محل من محال العبادة محراب وقيل ان زكريا جعل لها محرابا لا ترتقي اليه الا بسلم وكان يغلق عليها حتى كبرت وَجَدَ عِندَهَا اي اصاب وصادف ولقي فيتعدى لواحد رِزْقًا اي نوعا من انواع الرزق اي كان اذا دخل عليها وجد عندها فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء قال ابن عباس عنبا في مكتل في غير حينه قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا اي من اين يجيئ لك هذا الرزق الذي لا يشبه ارزاق الدنيا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ فليس ذلك بعجيب ولا مستنكر إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ جملة تعليلية لما قبلها وهو من تمام كلامها ومن قال انه من كلام زكريا فيكون الجملة مستانفة وهذا يدل على جواز الكرامات لاولياء الله تعالى هُنَالِكَ ظرف يستعمل للزمان والمكان واصله للمكان وقيل انه للزمان خاصة وهناك للمكان وقيل يجوز استعمال كل واحد منهما مكان الأخر واللام للدلالة على البعد والكاف للخطاب دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ يعني انه دعا في ذلك المكان الذي هو قائم فيه عنده من بحرا وفي ذلك الزمان ان يهب الله له ذرية طيبة والذي بعثه على ذلك ما

رأه من ولادة حنة لمريم وقد كانت عاقرا فحصل له رجاء الولد وان كان كبيرا وامرأته عاقرا وبعثه على ذلك ما رأه من فاكهة الشتاء فى الصيف وفاكهة الصيف فى الشتاء عند مريم لان من اوجد ذلك في غير وقته يقدر على ايجاد الولد من العاقر وكان اهل بيته انقرضوا وعلى هذا يكون هذا الكلام قصة مستانفة سبقت في غضون قصة مريم لما بينهما من قوة الارتباط قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً الذرية النسل يكون للواحد ويكون للجمع ويدل على انها هنا للواحد قوله فهب لى من لدنك وليا ولم يقل اولياء وتانيث طيبة لكون لفظ الذرية مؤنثا والمعنى اعطني يارب من عندك ولدا مباركا نقيا صالحا رضيا كهبتك لحنة العجوز العاقر مريم إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ اي سامعه ومجيبه فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ قيل المراد هنا جبريل والتعبير بلفظ الجمع عن الواحد جائز فى العربية ومنه الذين قال لهم الناس وقيل ناداه جميع الملائكة وهو الظاهر من اسناد الفعل الى الجمع والمعنى الحقيقي مقدم فلا يصار الى المجاز الا لقرينة وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ اي فى المسجد قال السدي المحراب المصلى وقد اخرج الطبراني والبيهقي عن ابن عمر ان النبي صلعم قال اتقوا هذه المذابح يعني المحاريب واخرج ابن ابي شيبة فى المصنف عن موسى الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تزال امتي بخير مالم يتخذوا في مساجدهم مذابح كمذابح النصارى وقد رويت كراهة ذلك عن جماعة من الصحابة أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ هو ممتنع لكونه اعجميا او لكون وزن الفعل فيه مع العلمية كيعمر ويعيش ويزيد ويشكر وتغلب وقيل اعجمي لا اشتقاق له وهذا هو الظاهر فامتناعه للعلمية والعجمة الشخصية قال القرطبي حاكيا عن النقاش كان اسمه فى الكتاب الاول حنا انتهى والذي رأيناه في مواضع من الانجيل انه يوحنا قيل سمي بذلك لان الله احياه بالايمان والنبوة وقيل لان الله احيا به الناس بالهدي والمراد هنا التبشير بولادته اي يبشرك بولادة يحيى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ اي بعيسى عليه السلام وسمي كلمة الله لانه كان بقوله سبحانه كن وقيل لان الناس يهتدون به كما يهتدون بكلام الله وقيل لان الله تعالى بشر به مريم على لسان جبريل وقيل لان الله اخبر في كتبه المنزلة

على الانبياء انه يخلق نبيا من غير واسطة اب فلما جاء قيل هذا هو تلك الكلمة يعني الوعد الذي وعد وقال ابو عبيد بكلمة اي بكتاب من الله قال والعرب تقول انشد في كلمة اي قصيدة ويحيى اول من آمن بعيسى وصدقه وكان اكبر من عيسى بثلث سنين وقيل بستة اشهر قال ابن عباس كان يحيى وعيسى ابني الخالة وكانت ام يحيى تقول لمريم اني اجد الذي في بطني يسجد للذي في بطنك فذلك تصديقه بعيسى في بطن امه وهو اول من صدق بعيسى وقتل يحيى قبل ان يرفع عيسى وَسَيِّدًا وَّحَصُوْرًا السيد الذي يسود قومه قال الزجاج السيد الذي يفوق اقرانه في كل شيء من الخير ويالها من سيادة ما اسناها والحصور اصله من الحصر وهو الحبس تقول حصرني الشيء واحصرني اذا حبسك والحصور الذي لا ياتي النساء كانه يحجم عنهن كما يقال رجل حصور وحصير اذا حبس رفده ولم يخرجه فيحيى عليه السلام كان حصورا عن اتيان النساء اي محصورا لا ياتيهن كغيره من الرجال اما لعدم القدرة على ذلك او لكونه يكف عنهن منعا لنفسه عن الشهوة مع القدرة وقال السمين الحصور فعول محول عن فاعل للمبالغة كضروب محول من ضارب وهو الذي لا ياتي النساء اما لطبعه على ذلك واما لمبالغة نفسه وفي القاموس الحصور من لا ياتي النساء وهو قادر على ذلك والممنوع منهن او من لا يشتهيهن ولا يقربهن انتهى وقد رجح الثاني بان المقام مقام مدح وهو لا يكون الا على امر مكتسب يقدر فاعله على خلافه لا على ما كان من اصل الخلقة و في نفس الجبلة قال ابن عباس سيدا حليما تقيا وقال مجاهد السيد الكريم على الله وقال ابن المسيب السيد الفقيه العالم وعن ابن عمر عن النبي صلعم قال كان ذكره مثل هدبة الثوب واخرجه احمد في الزهد من وجه اخر عنه موقوفا وهو اقوى وكان اسم ام يحيى اشيع وَّنَبِيًّا مِّنَ الصّٰلِحِيْنَ اي ناشيا من الصالحين لكونه من نسل الانبياء واصلابهم او كائنا من جملة الصالحين كما في قوله وانه في الاخرة لمن الصالحين قال الزجاج الصالح الذي يؤدي لله ما افترض عليه والى الناس حقوقهم وقيل المراد بالصلاح ما فوق الصلاح الذي لا بد منه في منصب النبوة قطعا من اقاصي مراتبه وعليه مبنى دعاء سليمان وادخلني برحمتك في عبادك الصالحين وفيه بعد لانه لا صلاح فوق صلاح النبوة قَالَ رَبِّ اَنّٰى يَكُوْنُ لِيْ غُلٰمٌ

وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ ظاهر هذا ان الخطاب منه لله سبحانه وان كان الخطاب الواصل اليه هو بواسطة الملائكة وذلك لمزيد التضرع والجهد في طلب الجواب عن سواله وقيل انه اراد بالرب جبريل اي يا سيدي وقيل في معنى هذا الاستفهام وجهان احدهما انه سأل هل يرزق هذا الولد من امرأته العاقر او من غيرها وقيل معناه باي سبب استوجب هذا وانا وامرأتي على هذه الحال والحاصل انه استبعد حدوث الولد منهما مع كون العادة قاضية بانه لا يحدث من مثلهما لانه كان يوم التبشير كبيرا قيل في تسعين سنة وقيل ابن عشرين ومائة سنة وكانت امرأته في ثماني وتسعين سنة ولذلك جعل الكبر كالطالب له لكونه طليعة من طلائع الموت فاسند الفعل اليه والعاقر التي لا تلد اي ذات عقر على النسب ولو كان على الفعل لقال عقيرة اي بها عقر يمنعها من الولد وانما وقع منه هذا الاستفهام بعد دعائه بان يهب الله له ذرية طيبة ومشاهدته لتلك الآية الكبرى في مريم استعظاما لقدرة الله سبحانه لا لمحض الاستبعاد وقيل انه قد مر بعد دعائه الى وقت بشارتها اربعون سنة وقيل عشرون سنة فكان الاستبعاد من هذه الحيثية قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ من الافعال العجيبة مثل ذلك الفعل وهو ايجاد الولد من الشيخ الكبير والمرأة العاقر قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً اي علامة اعرف بها صحة الحبل فاتلقى هذه النعمة بالشكر والجعل هنا بمعنى التصيير او بمعنى الخلق والايجاد وانما سأل الآية لان العلوق امر خفي فاراد ان يطلع عليه ليتلقى تلك النعمة بالشكر من حين حصولها ولا يؤخره الى ظهورها المعتاد ولعل هذا السوال وقع بعد البشارة بزمان مديد اذ به يظهر ما ذكر من كون التفاوت بين سن يحيى وعيسى ستة اشهر لان ظهور العلامة كان عقب طلبها بقوله في سورة مريم فخرج على قومه من المحراب الآية قاله ابو السعود قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ اي علامتك ان تحبس لسانك عن تكليم الناس ثلاثة ايام لا عن غيره من الاذكار ووجه جعل الآية هذا التخلص تلك الايام لذكر الله سبحانه شكرا على ما انعم به عليه وقيل كان ذلك عقوبة من الله سبحانه له بسبب سواله الآية بعد مشافهة الملائكة اياه حكاه القرطبي عن اكثر المفسرين وقيل ان لا تقدر على تكليمهم وتمتنع من كلامهم

فهو بحيث لو حاول التكلم لم يقدر عليه ثَلٰثَةَ اَيَّامٍ بلياليها لقوله تعالى في سورة مريم
ثلث ليال سويا اِلَّا رَمْزًا اي اشارة والرمز في اللغة الايماء بالشفتين او العينين او الحاجبين
او اليدين واصله الحركة وهو استثناء منقطع لكون الرمز من غير جنس الكلام ورجحه القاضي
وقيل هو متصل على معنى ان الكلام ما حصل به الافهام من لفظ او اشارة او كتابة وهو بعيد
والصواب الاول وبه قال الاخفش والكسائي وقيل اراد به صوم ثلثة ايام لانهم كانوا اذا
صاموا لم يتكلموا والاول اولى لموافقة اهل اللغة عليه وَاذْكُرْ رَّبَّكَ اي في مدة الحبسة
وعقد اللسان عن كلامهم شكرا لهذه النعمة كَثِيْرًا وَّسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ هو جمع عشية وهي
آخر النهار قاله الواحدي وقيل هو واحد وهو المشهور وهو من حين زوال الشمس الى ان
تغيب ومنه سميت صلوة الظهر والعصر صلاتي العشاء وقيل من العصر الى ذهاب صدر
الليل وهو ضعيف وَالْاِبْكَارِ بالكسر مصدر استعمل اسما للوقت الذي هو البكورة وهو من طلوع
الفجر الى وقت الضحى وقيل المراد بالتسبيح الصلوة وَاِذْ قَالَتِ الْمَلٰٓئِكَةُ عطف على اذ قالت امرأة
عمران عطفا لقصة البنت على قصة امها لما بينهما من كمال المناسبة وقصة زكريا وقعت
فاصلة بينهما لمناسبة والمعنى اذ قالت الملائكة مشافهة لها بالكلام وهذا من باب التربية
الروحانية بالتكاليف الشرعية المتعلقة بحال كبرها بعد التربية الجسمانية اللائقة بحال
صغرها يٰمَرْيَمُ اِنَّ اللّٰهَ اصْطَفٰكِ اختارك واجتبك قبلك من امك وقبل تحريرك ولم
يسبق ذلك لغيرك من الاناث وربّاك في حجر زكريا ورزقك من الجنة وَطَهَّرَكِ من مسيس
الرجال او الكفر او من الذنوب ومن الادناس على عمومها وكانت مريم لا تحيض اي خلقك
مطهرة مما للنساء وبه جزم القاضي كالكشاف وسياتي في سورة مريم ان مريم حاضت
قبل حملها بعيسى مرتين وَاصْطَفٰكِ قيل هذا الاصطفاء الاخير غير الاصطفاء الاول فالاول
هو حيث تقبلها بقبول حسن والاخير لولادة عيسى من غير اب واصطفاها ايضا بان اسمعها
كلام الملائكة مشافهة ولم يقع لغيرها ذلك وقيل الاصطفاء الاخر تأكيد للاصطفاء
الاول والمراد بهما جميعا واحد عَلٰى نِسَآءِ الْعٰلَمِيْنَ المراد بهن ههنا قيل نساء عالم زمانها
وهو الحق وقيل نساء جميع العالم الى يوم القيمة واختاره الزجاج يٰمَرْيَمُ اقْنُتِيْ لِرَبِّكِ اي اطيلي

القيام في الصلوٰة او ادعيه وفي على طاعته بانواع الطاعات وقد تقدم الكلام في معاني القنوت **وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ** اي صلي مع المصلين اطلق الجزء واراد الكل وقدم السجود على الركوع لكونه افضل ولكون صلاتهم لا ترتيب فيها مع كون الواو لمجرد الجمع بلا ترتيب والظاهر في كونها مع كوعهم فيدل على مشروعية صلوٰة الجماعة وقيل المعنى انها تفعل كفعلهم وان لم تصل معهم قال الاوزاعي لما قالت الملائكة لها ذلك شفاها قامت حتى تورمت قدماها وسالت دما وقيحا وحكي عن مجاهد نحوه وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد واخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم افضل نساء العالمين خديجة وفاطمة ومريم واسية امرأة فرعون وفي الصحيحين وغيرهما من حديث ابي موسى قال قال رسول الله صلعم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون وفضل عايشة على النساء كفضل الثريد على الطعام وفي المعنى احاديث كثيرة تفيد ان مريم عليها السلام سيدة نساء عالمها لا نساء العالم ويؤيده ما اخرجه ابن عساكر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع نسوة سادات نساء عالمهن مريم بنت عمران واسية بنت مزاحم وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد صلعم وافضلهن عالما فاطمة **ذٰلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ** اي اخبار ما غاب عنك فالاشارة الى ما سبق من الامور التي اخبره الله بها **نُوحِيهِ إِلَيْكَ** اي الامر والشان انا نوحي اليك الغيب ونعلمك به ونظهرك على قصص من تقدم مع عدم مدارستك لاهل العلم والاخبار ولذلك اتى بالمضارع في نوحيه وهذا احسن من عوده على ذلك والوحي في اللغة الاعلام في خفاء يقال وحى واوحى بمعنى قال ابن الفارس الوحي الاشارة والكتابة والرسالة وكلما القيته الى غيرك حتى يعلمه **وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ** اي بحضرتهم يعني المتنازعين في تربية مريم وانما نفى حضوره عندهم مع كونه معلوما لانهم انكروا الوحي فلو كان ذلك لا بكونه صحيحا لم يبق طريق للعلم به الا المشاهدة والحضور وهم لا يدعون ذلك فثبت كونه وحيا مع تسليمهم انه ليس ممن يقرأ التورٰية ولا ممن يلابس اهلها **إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ** في الماء يقترعون والاقلام جمع قلم من قلمه اذا قطعه وهو فعل بمعنى مفعول اي مقلوم والقلم

القطع ومنه قلمت ظفري اي قطعته وسويته ومثله القبض والنقض بمعنى المقبوض والمنقوض
اي اقلامهم التي يكتبون بها وقيل قداحهم ليعلموا ايهم يكفل مريم اي يربي وذلك عند
اختصامهم في كفالتها كما قال تعالى وما كنت لديهم اذ يختصمون في كفالتها فقال زكريا هو
احق بها لكون خالتها عنده وهي اشيع اخت حنة ام مريم وقال بنو اسرائيل نحن احق بها لكونها
بنت عالمنا فاقترعوا وجعلوا اقلامهم في الماء الجاري على ان من وقف قلمه ولم يجر مع الماء فهو
صاحبها فجرت اقلامهم ووقف قلم زكريا وقد استدل بهذا من اثبت القرعة والخلاف في ذلك
معروف وقد ثبتت احاديث صحيحة في اعتبارها وذكر الشوكاني في نيل الاوطار ان القرعة وردت
في خمسة مواضع ثم عددها اذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه اي كائنة
من عنده وناشئة منه من غير واسطة الاسباب العادية وهي ولد يولد لك من غير بعل
ولا فحل وسمي كلمة لانه وجد بكلمة كن فهو من باب اطلاق السبب على المسبب وفي ابي السعود
في سورة النساء يحكى ان طبيبا حاذقا نصرانيا جاء للرشيد فناظر علي بن الحسين الواقدي
ذات يوم فقال له ان في كتابكم ما يدل على ان عيسى جزء من الله وتلا هذه الاية اي قوله
وكلمته القاها الى مريم وروح منه فقرأ له الواقدي وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه
وقال اذن يلزم ان يكون جميع تلك الاشياء جزءا منه سبحانه فانقطع النصراني واسلم وفرح الرشيد
فرحا شديدا واعطى للواقدي صلة فاخرة وذلك الولد اسمه المسيح عيسى ابن مريم المسيح اختلف
فيه مماذا اخذ فقيل من المسح لانه مسح الارض اي ذهب فيها فلم يستكن بكن وقيل انه كان لا يمسح
ذا عاهة الا برئ فسمي مسيحا فهو على هذين فعيل بمعنى فاعل وقيل لانه كان يمسح بالدهن الذي
كانت الانبياء تمسح به وقيل انه كان ممسوح الاخمصين وقيل لان الجمال مسحه وقيل لانه مسح بالتطهير
من الذنوب وهو على هذه الاربعة الاقوال فعيل بمعنى مفعول وقال ابو الهيثم المسيح ضد المسيخ بالخاء
المعجمة وقال ابن الاعرابي المسيح الصديق وقال ابو عبيد اصله بالعبرانية مشيخا بالمعجمتين فعرب
كما عرب موشى بموسى وقال في الكشاف هو لقب من الالقاب المشرفة ومعناه باللغة العبرية
المبارك واما الدجال فسمي مسيحا لانه ممسوح احدى العينين وقيل لانه يمسح الارض اي يطوف بلدانها
الا مكة والمدينة وبيت المقدس وعيسى هو اسم عجمي وقيل مشتق من العيس وهو بياض تعلوه حمرة

وقيل هو عربي مشتق من عاسه يعوسه اذا ساسه وقال في الكشاف هو معرب من ايشوع انتهى والذي رأيناه في الانجيل في مواضع ان اسمه يشوع بدون همزة وانما قيل ابن مريم مع ان الخطاب معها تنبيها على انه يولد من غير اب فنسب الى امه فان قلت هذه ثلثة اشياء الاسم والكنية واللقب قلت المراد اسمه الذي يتميز به عن غيره وهو لا يتميز الا بمجموع الثلثة وبهذا تعلم ان الخبر عن اسمه انما هو مجموع الثلثة من حيث المعنى لا كل واحد منها على حياله فهذا على حد الرمان حلو حامض وقال ابن مريم ولم يقل ابنك كما هو الظاهر اشارة الى انه يكنى بهذه الكنية المشتملة على الاضافة للظاهر وخاطبها بنسبته اليها تنبيها على انه يولد بلا اب اذ عادة الناس نسبتهم الى ابائهم فاعلمت من نسبته اليها انه لا ينسب الا الى امه وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الوجيه ذو الوجاهة وهي القوة والمنعة ووجاهته في الدنيا النبوة وفي الآخرة الشفاعة وعلو الدرجة وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ عند الله يوم القيمة وفيه تنبيه على علو منزلته وانه رفعه الى السماء وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا المهد مضجع الصبي في رضاعه قاله ابن عباس ومهدت الامر هيأته ووطأته والكهل هو من كان بين سن الشباب والشيوخة اي يكلم الناس حال كونه رضيعا في المهد قبل وقت الكلام وحال كونه كهلا بالوحي والرسالة قاله الزجاج وقد ثبت في الصحيح انه لم يتكلم في المهد الا ثلثة منهم عيسى وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم لم يتكلم في المهد الا عيسى وشاهد يوسف وصاحب جريج وابن ماشطة فرعون وقال قتادة في المهد وكهلا يعني يكلمهم صغيرا وكبيرا وقال ابن عباس الكهل هو من في سن الكهولة وعن مجاهد قال الكهل الحليم وعن ابن عباس قال تكلم عيسى ساعة ثم لم يتكلم حتى بلغ مبلغ النطق والذي تكلم به هو قوله اني عبد الله اتاني الكتاب الآية وتكلم ببراءة امه عما رماها به اهل القرية من القذف قال ابن قتيبة لما كان لعيسى ثلثون سنة ارسله الله فمكث في رسالته ثلثين شهرا ثم رفعه الله وقال وهب مكث ثلث سنين قيل وفي الآية بشارة لمريم بانه يبقى حتى يكتهل وفيه انه يتغير من حال الى حال ولو كان الها لم يدخل عليه التغيير ففيه رد على النصارى وقال الحسن بن الفضل يكلم الناس كهلا بعد نزوله من السماء وفيه نص على انه

سينزل من السماء الى الارض ومن العباد الصالحين مثل ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب وموسى وغيرهم من الانبياء وانما ختم اوصافه بالصلاح لانه لا يسمى المرأ صالحا حتى يكون مواظبا على النهج الاصلح والطريق الاكمل في جميع احواله وذلك يتناول جميع المقامات في الدين والدنيا في افعال القلوب وفي افعال الجوارح ولهذا قال سليمان بعد النبوة وادخلني برحمتك في عبادك الصالحين قالت على طريقة الاستبعاد العادي رب انى كيف يكون لي ولد ولم يمسسني بشر اي والحال انه على حالة منافية للحالة المعتادة من كون له اب ولم يصبني رجل بتزوج ولا غيره قال كذلك الله يخلق ما يشاء يعني هكذا يخلق الله منك ولدا من غير ان يمسك بشر وعبر هنا بالخلق وفي قصة يحيى بالفعل لما ان ولادة العذراء من غير ان يمسها بشر ابدع واغرب من ولادة عجوز عاقر من شيخ فكان الخلق المنبئ عن الاختراع انسب بهذا المقام من مطلق الفعل اذا قضى امرا هو من كلام الله سبحانه واصل القضاء الاحكام وقد تقدم وهو هنا الارادة اي اذا اراد امرا من الامور فانما يقول له كن فيكون من غير عمل ولا مزاولة وهو تمثيل لكمال قدرته ويعلمه بالنون والياء وعلى كلتا القراءتين هو كلام مستانف لان النحاة واهل البيان نصوا على ان الواو تكون للاستيناف او عطف على يبشرك او وجيها وقال التفتازاني انما يحسن بعض الحسن على قراءة الياء واما على قراءة النون فلا يحسن الا بتقدير القول اي ان الله يبشرك بعيسى ويقول نعلمه او وجيها ومقولا فيه نعلمه الكتب والحكمة والتورية والانجيل الكتاب الكتابة او جنس الكتب الالهية قال ابن عباس الكتاب الخط بالقلم وكان احسن الناس خطا والحكمة العلم وقيل تهذيب الاخلاق ورسولا الى بني اسرائيل اي ويجعله رسولا او يكلمهم رسولا او ارسلت رسولا اليهم في الصبا او بعد البلوغ وفي حديث ابي ذر الطويل واول انبياء بني اسرائيل موسى واخرهم عيسى اني قد جئتكم باية من ربكم يعني بعلامة على صدق قولي ولما قال ذلك لهم قالوا وما هذه الاية قال اني اخلق اي اصور واقدر لكم خلقا او شيئا من الطين كهيئة الطير فانفخ فيه اي في ذلك الخلق او ذلك الشيء او في الطين قيل انه لم يخلق غير الخفاش لما فيه من عجائب الصنعة فان له ثديا واسنانا واذنا والانثى منه لها ثدي وتحيض وتطهر وتطير قيل انهم طلبوا خلق خفاش لما فيه من العجائب المذكورة ولكونه يطير بغير ريش ويلد كما يلد سائر الحيوان مع كونه من

ويطير ويحيض كما يحيض سائر الطيور ولا يبصر في ضوء النهار ولا في ظلمة الليل وانما يرى في ساعتين بعد غروب الشمس ساعة وبعد طلوع الفجر ساعة وهو يضحك كما يضحك الانسان وقيل ان سوالهم له كان على وجه التعنت فقيل كان يطير ما دام الناس ينظرونه فاذا غاب عن اعينهم سقط ميتا ليتميز فعل الله من فعل غيره قال ابن عباس انما خلق عيسى طائرا واحدا وهو الخفاش وقال هنا فانفخ فيه وفي المائدة فتنفخ فيها باعادة الضمير هنا الى الطير او الطين وفي المائدة الى هيئة الطير جريا على عادة العرب في تفننهم في الكلام وخص ما هنا بتوحيد الضمير مذكرا وفي المائدة بجمعه مؤنثا لان ما هنا اخبار من عيسى قبل الفعل فوحده وما في المائدة خطاب من الله له في القيمة وقد سبق من عيسى الفعل مرات فجمعه قاله الكرخي فَيَكُونُ طَيْرًا اسم جنس يقع على الواحد والاثنين والجمع وقرئ طائرا على التوحيد بِإِذْنِ اللَّهِ فيه دليل على انه لولا الاذن من الله عز وجل لم يقدر على ذلك وان خلق ذلك كان بفعل الله سبحانه اجراه على يد عيسى عليه السلام قيل كانت تسوية الطين والنفخ من عيسى والخلق من الله عز وجل وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ الاكمه هو الذي يولد اعمى كذا قال ابو عبيدة وقال ابن فارس الكمه العمى يولد به الانسان وقد يعرض يقال كمه يكمه كمها اذا عمي وكمهت عينه اذا اعميتها وقيل الاكمه الذي يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل وقيل الاعمش وقيل هو الممسوح العين والبرص معروف وهو بياض يظهر في الجلد ولم تكن العرب تنفر من شيء نفرتها منه يقال برص يبرص برصا اصابه ذلك ويقال له الوضح وفي الحديث وكان بها وضح والوضاح من ملوك العرب هابوا ان يقولوا له الابرص ويقال للقمر ابرص لشدة بياضه وللوزغ سام ابرص لبياضه والمبريص الذي يلمع لمعان البرص ويقارب البصيص وقد كان عيسى عليه السلام يبرئ من امراض جلية كما اشتمل عليه الانجيل وانما خص الله سبحانه هذين المرضين بالذكر لانهما لا يبريان في الغالب بالمداواة وقال السيوطي لانهما داءا اعياء وكان بعثه في زمن الطب فابرأ في يوم خمسين الفا بالدعاء بشرط الايمان ولم يقل في هذين باذن الله لانهما ليس فيهما كبير غرابة بالنسبة الى الاخرين فتوهم الالوهية فيهما بعيد فلا يحتاج الى التنبيه على نفيه خصوصا وكان فيهم اطباء كثيرون وَأُحْيِي الْمَوْتَى

اي وكذلك احياء الموتى قد اشتمل الانجيل على قصص من ذلك وقال ابن عباس قد
احيى اربعة انفس عازر وابن العجوز وابنة العاشر وسام بن نوح وكلهم بقي وولد له
الا سام قيل وكان دعاؤه باحياءهم ياحي يا قيوم بِإِذْنِ اللَّهِ كرره لنفي لتوهم الالوهية فيه
فهو رد على النصارى لان الاحياء ليس من جنس الافعال البشرية وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ
وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ اي بما اكلتم البارحة من طعام وما خبأتم منه عن عمار بن
ياسر قال بما تاكلون من المائدة وما تدخرون منها وكان اخذ عليهم في المائدة حين
نزلت ان ياكلوا ولا يدخروا فاكلوا وادخروا وخانوا فجعلوا قردة وخنازير وفي هذا دليل
قاطع على صحة نبوة عيسى معجزة عظيمة له وهذا اخبار من المغيبات مع ما تقدم له من
الايات الباهرات واخباره عن الغيوب باعلام الله اياه بذلك وهذا مما لا سبيل لاحد من
البشر اليه الا للانبياء عليهم السلام ولما اخبار المنجم والكاهن فلابد لكل واحد منهما
من مقدمات يرجع اليها ويعتمد في اخباره عليها وقد يخطئ في كثير مما يخبر به إِنَّ فِي ذَٰلِكَ المذكور
من خلق الطير وغيره لَآيَةً لَّكُمْ اي عبرة ودلالة على صدقي إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ يعني مصدقين
بذلك انتفعتم بهذه الاية وَمُصَدِّقًا اي وجئتكم مصدقا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ
وذلك لان الانبياء يصدق بعضهم بعضا وبين موسى وعيسى الف سنة وتسعمائة سنة وخمس وسبعون سنة
وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ اي لاجل احل لكم بعض الذي حرم عليكم من الاطعمة
في التوراة كالشحوم وكل ذي ظفر كما في قوله تعالى وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر الاية
وقوله فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم وقيل انما احل لهم ما حرمته
عليهم الاحبار ولم تحرمه التوراة وقال ابو عبيدة يجوز ان يكون بعض بمعنى كل قال القرطبي
وهذا القول غلط عند اهل النظر من اهل اللغة لان البعض والجزء لا يكونان بمعنى الكل
ولان عيسى لم يحلل لهم جميع ما حرمته عليهم التوراة فانه لم يحلل القتل ولا السرق ولا الفاحشة
وغير ذلك من المحرمات الثابتة في الانجيل مع كونها ثابتة في التوراة وهي كثيرة يعرف
ذلك من يعرف الكتابين ولكنه قد يقع البعض موقع الكل مع القرينة عن وهب ان
عيسى كان على شريعة موسى وكان يسبت ويستقبل بيت المقدس وقال لبني اسرائيل

اني لو ادعوكم الى خلاف حرف مما في التوراة الا لاحل لكم بعض الذي حرم عليكم واضع عنكم الاصار
وعن الربيع قال كان الذي جاء به عيسى الين مما جاء به موسى وكان قد حرم عليهم فيما جاء به موسى لحوم
الابل والثروب فاحلها لهم على لسان عيسى وحرم عليهم الشحوم فاحلت لهم فيما جاء به عيسى وفي اشياء من
السمك وفي اشياء من الطير وفي اشياء اخر حرمها عليهم وشدد عليهم فيها فجاءهم عيسى بالتخفيف منه
في الانجيل وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ هي قوله ان الله ربي وربكم وانما كان ذلك آية لان من قبله من الرسل
كانوا يقولون ذلك فمجيئه بما جاءت به الرسل يكون علامة على نبوته ويحتمل ان تكون هذه الآية هي الآية
المتقدمة فيكون تكريرا لقوله اني قد جئتكم بآية من ربكم اني اخلق لكم من الطين كهيئة الطير
الآية وقيل هذه الجملة تاكيد للاولى وقيل تاسيس لا توكيد فَاتَّقُوا اللَّهَ يا معشر بني اسرائيل فيما
امركم به ونهاكم عنه وَأَطِيعُونِ فيما ادعوكم اليه لان طاعة الرسول من توابع تقوى الله إِنَّ
اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ وجميع الرسل كانوا على دين واحد وهو التوحيد ولم يختلفوا في
الله وفيه حجة بالغة على نصارى وفد نجران ومن قال بقولهم هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ يعني
التوحيد فكذبوه ولم يؤمنوا به فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ احس علم ووجد قاله الزجاج
وقال ابو عبيدة معنى احس عرف واصل ذلك وجود الشيء بالحاسة والاحساس العلم بالشيء
قال الله تعالى هل تحس منهم من احد والمراد بالاحساس هنا الادراك القوي الجاري مجرى
المشاهدة وبالكفر اصرارهم عليه وقيل سمع منهم كلمة الكفر وقال الفراء ارادوا قتله
وعلى هذا فمعنى الآية فلما ادرك عيسى منهم ارادة قتله التي هي كفر والذين ارادوا قتله
هم اليهود وذلك انهم كانوا عارفين من التوراة بانه المسيح المبشر به في التوراة وانه
ينسخ دينهم فلما اظهر عيسى الدعوة اشتد ذلك عليهم واخذوا في اذاه وطلبوا قتله وكفروا
به فاستنصر عليهم كما اخبر الله عنه بقوله قَالَ مَنْ أَنصَارِي الانصار جمع نصير إِلَى اللَّهِ
اي متوجها الى الله وملتجيا اليه او ذاهبا اليه وقيل الى بمعنى مع كقوله تعالى ولا تاكلوا
اموالهم الى اموالكم وقيل المعنى من انصاري في السبيل الى الله وقيل المعنى من يضم نصرته
الى نصرة الله وقيل لما بعث الله عيسى وامره باظهار رسالته والدعاء اليه نفوه و
اخرجوه من بينهم فخرج هو وامه يسيحان في الارض يقول من انصاري الى الله

قال الحواريون جمع حواري وحواري الرجل صفوته وخلاصته وهو مأخوذ من الحور وهو
البياض عند أهل اللغة حورت الثياب بيضتها والحواري من الطعام ما حور أي بيض
والحواري الناصر ومنه قوله صلى الله عليه وآله وسلم لكل نبي حواري وحواري الزبير
وهو في البخاري وغيره قال ابن عباس كانوا صيادين وقال الضحاك هم قصارون مر بهم عيسى
فآمنوا به وعن قتادة قال الحواريون هم الذين تصلح لهم الخلافة وقيل هم أصفياء الأنبياء
وقيل الحواري الوزير وقد اختلف في سبب تسميتهم بذلك فقيل لبياض ثيابهم وقيل لخلوص
نياتهم وقيل لأنهم خاصة الأنبياء وكانوا اثني عشر رجلا وهم أول من آمن به نحن أنصار
الله أي أنصار دينه ورسله آمنا بالله استئناف جار مجرى العلة لما قبله فإن الإيمان
يبعث على النصرة واشهد أنت يا عيسى لنا يوم القيامة بأنا مسلمون أي مخلصون
لإيماننا منقادون لما تريد منا إيذانا بأن غرضهم السعادة الأخروية ربنا آمنا بما أنزلت
في كتابك تضرع إلى الله سبحانه وعرض لحالهم عليه بعد عرضها
على الرسول مبالغة في إظهار أمرهم واتبعنا الرسول أي عيسى وحذف المتعلق مشعر
بالتعميم أي اتبعناه في كل ما يأتي به فاكتبنا مع الشاهدين لك بالوحدانية ولرسولك
بالرسالة فأثبت أسماءنا بأسمائهم واجعلنا في عدادهم ومعهم فيما تكرمهم به أو اكتبنا
مع الأنبياء الذين يشهدون لأممهم وقيل مع محمد صلعم وأمته لأنهم شهداء والله أنه قد
بلغ وشهداء للرسل أنهم قد بلغوا ومكروا أي الذين أحس عيسى منهم الكفر وهم كفار
بني إسرائيل إذ وكلوا به من يقتله غيلة أي خفية ومكر الله هو استدراجه للعباد
من حيث لا يعلمون قاله الفراء وغيره وقال الزجاج مكر الله مجازاتهم على مكرهم فسمي
الجزاء باسم الابتداء كقوله تعالى الله يستهزئ بهم وهو خادعهم وأصل المكر في اللغة
الاحتيال والخداع حكاه ابن فارس وعلى هذا فلا يسند إلى الله سبحانه إلا على طريق
المشاكلة وقيل مكر الله هنا إلقاء شبه عيسى على غيره ورفع عيسى إليه أخرج ابن جرير عن
السدي قال إن بني إسرائيل حصروا عيسى وتسعة عشر رجلا من الحواريين في بيت فقال
عيسى لأصحابه من يأخذ صورتي فيقتل وله الجنة فأخذها رجل منهم وصعد بعيسى إلى السماء

فذلك قوله ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين اي اقواهم مكرا وانفذهم كيدا واقدرهم على ايصال الضرر بمن يريد ايصاله من حيث لا يحتسب وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَىٰ إِنِّي

مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ قال الفراء ان في الكلام تقديما وتاخيرا تقديره اني رافعك ومطهرك ومتوفيك بعد انزالك من السماء قال ابو زيد متوفيك قابضك وقيل الكلام على حاله من غير ادعاء تقديم وتاخير فيه والمعنى كما قال في الكشاف مستوفي اجلك ومعناه اني عاصمك من ان يقتلك الكفار ومؤخر اجلك الى اجل كتبته لك ومميتك حتف انفك لا قتلا بايديهم عن مطر الوراق قال متوفيك من الدنيا وليس بوفات موت وانما احتاج المفسرون الى تاويل الوفاة بما ذكر لان الصحيح ان الله تعالى رفعه الى السماء من غير وفاة كما رجحه كثير من المفسرين واختاره ابن جرير الطبري ووجه ذلك انه قد صح في الاخبار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نزوله وقتله الدجال وقيل ان الله سبحانه توفاه ثلث ساعات من نهار ثم رفعه الى السماء وفيه ضعف وقيل المراد بالوفاة هنا النوم ومثله هو الذي يتوفاكم بالليل اي ينيمكم وبه قال كثيرون وقيل الواو في قوله ورافعك لا تفيد الترتيب لانها لمطلق الجمع فلا فرق بين التقديم والتاخير قاله ابو البقا وقال ابو بكر الواسطي المعنى اني متوفيك عن شهواتك وحظوظ نفسك وهذا بالتحريف اشبه منه بالتفسير عن سعيد بن المسيب قال رفع عيسى وهو ابن ثلث وثلثين سنة رفعه الله من بيت المقدس ليلة القدر من رمضان وحملت به امه ولها ثلث عشرة سنة وولدته بمضي خمس وستين سنة من غلبة الاسكندر على ارض بابل وعاشت بعد رفعه ست سنين واورد على هذا عبارة المواهب مع شرحها للزرقاني وانما يكون الوصف بالنبوة بعد بلوغ الموصوف بها اربعين سنة اذ هو سن الكمال ولها تبعث الرسل ومفاد هذا الحصر الشامل لجميع الانبياء حتى يحيى وعيسى هو الصحيح ففي زاد المعاد للحافظ ابن القيم ما يذكر ان عيسى رفع وهو ابن ثلث وثلثين سنة لا يعرف به اثر متصل يجب المصير اليه قال الشامي وهو كما قال فان ذلك انما يروى عن النصارى والمصرح به في الاحاديث النبوية انه انما رفع وهو ابن مائة وعشرين سنة ثم قال الزرقاني وقع للحافظ الجلال السيوطي في تكملة تفسير

المحلي وشرح النقاية وغيرهما من كتبه الجزم بأن عيسى رفع وهو ابن ثلث وثلثين سنة ويمكث بعد نزوله سبع سنين وما زلت اتعجب منه مع مزيد حفظه واتقانه وجمعه للمعقول والمنقول حتى رأيته في مرقاة الصعود رجع عن ذلك انتهى قلت وفي حديث ابي داود الطيالسي بدل سبع سنين اربعين سنة ويتوفى ويصلى عليه قال السيوطي فيحتمل ان المراد مجموع لبثه في الارض قبل الرفع وبعده انتهى وفيه ما تقدم واورد على قوله ليلة القدر ايضا من خصائص هذه الامة وربما يقال في الجواب لعل الخصوصية على الوجه الذي هي عليه الان من كون العمل فيها خيرا من العمل في الف شهر ومن كون الدعاء فيها مجابا لا يعوز المطلوب وغير ذلك فلا ينافي انها كانت موجودة في الامم السابقة لكن على مزية و فضل اقل مما هي عليه الان ومطهرك اي مبعدك ومخرجك من الذين كفروا اي من خبث جوارهم وسوء صحبتهم ودنس معاشرتهم برفعك الى السماء وبعدك عنهم قال الحسن طهره من اليهود والنصارى والمجوس ومن كفار قومه لان كونه في جملتهم بمنزلة التنجيس له بهم قاله الكرخي وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا اي الذين اتبعوا ما جئت به وهم خلص اصحابه الذين لم يبلغوا في الغلو فيه الى ما بلغ من جعله الها ومنهم المسلمون فانهم اتبعوا ما جاء به عيسى عليه السلام ووضعوه بما يستحقه من دون غلو فلم يفرطوا في وصفه كما فرطت اليهود ولا افرطوا كما افرطت النصارى وقد ذهب الى هذا كثير من اهل العلم وقيل المراد بالاية ان النصارى الذين هم اتباع عيسى لا يزالون ظاهرين على اليهود غالبين لهم قاهرين لمن وجد منهم فيكون المراد بالذين كفروا هم اليهود خاصة وقيل هم الروم لا يزالون ظاهرين على من خالفهم من الكافرين وقيل هم الحواريون لا يزالون ظاهرين على من كفر بالمسيح وقيل هم المسلمون والنصارى وعلى كل حال فغلبة النصارى لطائفة من الكفار او لكل طوائف الكفار لا ينافي كونهم مقهورين مغلوبين لطوائف المسلمين كما يفيده الايات الكثيرة بأن هذه الملة الاسلامية ظاهرة على كل الملل قاهرة لها مستعلية عليها وقد افرد الشوكاني هذه الاية بمؤلف سماه وبل الغمام في تفسير وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا الى يوم القيامة فمن اراد استيفاء ما

المقام فليرجع الى ذلك وحاصل ماذكره ان صيغة الذين اتبعوك من صيغ العموم كذلك صيغة الذين كفروا من صيغ العموم والواجب العمل بما دل عليه النظم القرآني واذا ورد ما يقتضي تخصيصه وتقييده اوصرفه عن ظاهره وجب العمل به وان لم يرد ما يقتضي ذلك وجب البقاء على معنى العموم وظاهره بشمول كل متبع وانه مجعول فوق كل كافر وسواء كان الاتباع بالحجة او بالسيف او بهما وفي كل الدين او بعضه او في جميع الازمنة والامكنة والاحوال او في بعضها والمراد بالكافر الذي جعل المتبع فوقه كل كافر وسواء كان كفره بالستر لما يعرفه من نبوة عيسى او بالمكر به او بالمخالفة للدينه اما بعدم التمسك بدين من الاديان قط كعبدة الاوثان والنار والشمس والقمر والجاحدين لله والمنكرين للشرائع واما مع التمسك بدين يخالف دين عيسى قبل بعثة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كاليهود وسائر الملل الكفرية فالمتبعون لعيسى باي وجه من تلك الوجوه هم المجعولون فوق من كان كافرا باي تلك الانواع ثم بعد البعثة المحمدية لاشك ان المسلمين هم المتبعون لعيسى لاقراره بنبوة محمد صلعم وتبشيره بها كما في القرآن الكريم والانجيل بل في الانجيل الامر لاتباع عيسى باتباع محمد صلعم فالمتبعون لعيسى بعد البعثة المحمدية هم المسلمون في امر الدين ومن بقي على النصرانية بعد البعثة المحمدية فهو وان لم يكن متبعا لعيسى في امر الدين ومعظمه لكنه متبع له في الصورة وفي الاسم وجزئيات من اجزاء الشرع العيسوية فقد صدق عليهم انهم متبعون له في الصورة وفي الاسم وفي شيء مما جاء به وان كانوا على ضلال ووبال وكفر فذلك لايوجب خروجهم عن العموم المذكور في القرآن الكريم ولا يستلزم اندراجهم تحت هذا العموم انهم على شيء بل هم هالكون في الآخرة وان كانوا مجعولين فوق الذين كفروا فذلك انما هو في هذه الدار ولهذا يقول الله جل وعلى ثم الي مرجعكم فاحكم بينكم الاية فالحاصل ان المجعولين فوق الذين كفروا هم اتباع عيسى قبل النبوة المحمدية وهم النصارى والحواريون وبعد النبوة المحمدية هم المسلمون والنصارى والحواريون والاولون هم الاتباع حقيقة وغيرهم هم الاتباع في الصورة وقد جعل الله الجميع فوق الذين كفروا من اليهود وسائر الطرائق الكفرية وقد كان الواقع هكذا فان الملة النصرانية قبل البعثة المحمدية كانت قاهرة

لجميع الملل الكفرية ظاهرة عليها غالبة لها وبعد البعثة المحمدية صارت جميع الامم الكفرية نهبا بين الملة الاسلامية والملة النصرانية ما بين قتيل واسير ومسلم للجزية وهذا يعرفه كل من له المام باخبار العالم ولكن الله تعالى قد جعل الملة الاسلامية قاهرة للملة النصرانية مستظهرة عليها وفاء بوعده في كتابه العزيز كما في الآيات المشتملة على الاخبار بان جنده هم الغالبون وحزبه هم المنصورون ومن ذلك قوله تعالى فايدنا الذين امنوا على عدوهم فاصبحوا ظاهرين ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا وقد اخبر الصادق المصدوق بظهور امته على جميع الامم وقهر ملته لجميع الامم وبالجملة انه اذا خرجنا النظر الى الملة الاسلامية والملة النصرانية فقد ثبت في الكتاب والسنة ما يدل على استظهار الملة الاسلامية على الملة النصرانية وان نظرنا الى جميع الملل فالملة الاسلامية والملة النصرانية هما فوق سائر الملل الكفرية لهذه الآية ولا ملجأ الى جعل الضمير المذكور في الآية وهو الكاف لنبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم كما تكلفه جماعة من المفسرين لان جعله لعيسى كما يدل عليه السياق بل هو الظاهر الذي لا ينبغي العدول عنه لا يستلزم اخراج الملة المحمدية بعد البعثة اذ هم متبعون لعيسى كما عرفت سابقا ولا خلاف بين اهل الاسلام ان الملة النصرانية كانت قبل البعثة المحمدية هي القاهرة لجميع الملل الكفرية فلم يبق في تحويل الضمير عن مرجعه الذي لا يحتمل السياق غيره فائدة لتفكيك النظم القرآني والاخراج له عن الاساليب البالغة في البلاغة الى حد الاعجاز ومن تقرير هذا الوجه الذي حررناه علم انه قد اعطى التركيب القرآني ما يليق ببلاغته من بقاء عموم الموصول الاول والموصول الثاني وعدم التعريض لتخصيصه بما ليس بمخصص وتقييده بما ليس بمقيد وعدم الخروج عن مقتضى الظاهر في مرجع الضمائر وعدم ظن التعارض بين ما هو متحد الدلالة انتهى وقد ثبت في الاحاديث الصحيحة ان عيسى عليه السلام ينزل في آخر الزمان فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويحكم بين العباد بالشريعة المحمدية ويكون المسلمون انصاره واتباعه اذ ذاك فلا يبعد ان يكون في هذه الآية اشارة الى هذه الحالة الى يوم القيامة غاية للجعل او للاستقرار المقدر في الظرف لا على معنى ان ذلهم ينتهي يوم القيامة بل على معنى ان المسلمين يعلونهم الى تلك

الغاية فاما بعدها فيفعل الله بهم ما يريد كما ذكره بقوله فاما الذين كفروا الخ واخرج ابن ابي حاتم وابن عساكر عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين لا يبالون بمن خالفهم حتى يأتي امر الله قال النعمان من قال اني اقول على رسول الله صلعم ما لم يقل فان تصديق ذلك في كتاب الله وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا الى يوم القيمة واخرج ابن عساكر عن معاوية مرفوعا نحوه ثم قرأ معاوية الآية عن ابن زيد قال النصارى فوق اليهود الى يوم القيمة ليس بلد فيه احد من النصارى الا وهم فوق اليهود في شرق ولا غرب وهم في البلدان كلها مستذلون

ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ اي مرجع الفريقين الذين اتبعوا عيسى والذين كفروا به والمرجع الرجوع وتقديم الظرف للقصر فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ اي من امور الدين فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تفسير للحكم الواقع بين الفريقين الى اخر الآية وتعذيبهم في الدنيا بالقتل والسبي والجزية والصغار واما في الآخرة فبعذاب النار وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ يمنعونهم من عذابنا من مقابلة الجمع بالجمع وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ بالياء والنون أُجُورَهُمْ اي يعطيهم اياها كاملة موفرة وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ نفي الحب كناية عن بغضهم واستعمال عدم محبة الله في هذا المعنى شائع في جميع اللغات جار مجرى الحقيقة وهي جملة تذييلية مقررة لما قبلها ذَٰلِكَ اشارة الى ما سلف من نبأ عيسى وغيره نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ المشتمل على الحكم او المحكم الذي لا خلل فيه إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ اي شأنه الغريب والجملة مستانفة لا تعلق لها بما قبلها تعلقا صناعيا بل تعلقا معنويا وزعم بعضهم انها جواب قسم وذلك القسم هو قوله والذكر الحكيم فالواو حرف جر لا حرف عطف وهذا بعيد وممتنع اذ فيه تفكيك لنظم القرآن واذهاب لرونقه وفصاحته كَمَثَلِ آدَمَ في الخلق والانشاء تشبيه عيسى بآدم في كونه مخلوقا بغير اب كآدم ولا يقدح في التشبيه اشتمال المشبه به على زيادة وهو كونه لا ام له كما انه لا اب له فذلك امر خارج عن الامر المراد بالتشبيه وان كان المشبه به اشد غرابة من المشبه واعظم عجبا اذ عز

اساويا وعبارة الكرخي هو من تشبيه الغريب بالاغرب ليكون اقطع للخصم واوقع في النفس وبه قال
السيوطي خلقه من تراب جملة مفسرة لما ابهم في المثل وهو مستانف على جهة التفسير لحال خلق
ادم اي ان ادم لم يكن له اب ولا ام بل خلقه الله من تراب وقدره جسدا من طين شبه حاله
بما هو اغرب افحاما للخصم وقطعا لمواد الشبهة في ذلك ودفع لانكار من انكر خلق عيسى من غير اب
مع اعترافه بان ادم خلق من غير اب وام ثم قال له كن بشرا اي انشأه خلقا بالكلمة وكذلك عيسى
انشأه خلقا بالكلمة وقيل الضمير يرجع الى عيسى فيكون اي فكان بشرا اريد بالمستقبل الماضي اي حكاية
حال ماضية عن ابن عباس ان رهطا من اهل نجران قدموا على النبي صلعم وكان فيهم السيد والعاقب
فقالوا ما شانك تذكر صاحبنا قال من هو قالوا عيسى تزعم انه عبد الله قالوا فهل رأيت مثل عيسى
وانبئت به ثم خرجوا من عنده فجاءه جبريل فقال قل لهم اذا اتوك ان مثل عيسى
عند الله كمثل ادم الاية وقد رويت هذه القصة على وجوه عن جماعة من الصحابة و
التابعين واصلها عند البخاري ومسلم وحكي ان بعض العلماء اسر في بعض بلاد الروم فقال
لهم لم تعبدون عيسى قالوا لانه لا اب له قال فادم اولى لانه لا اب له ولا ام قالوا وكان يحيي
الموتى فقال حزقيل اولى لان عيسى احيى اربعة نفر واحيى حزقيل اربعة الاف قالوا وكان يبرئ
الاكمه والابرص قال فجرجيس اولى لانه طبخ واحرق ثم قام سليما الحق اي جاءك الحق
من ربك يعني الذي اخبرتك به من تمثيل عيسى بادم هو الحق والجملة على هذا خبر مبتدأ محذوف
وقيل مستانفة براسها والمعنى ان الحق الثابت الذي لا يضمحل هو من ربك ومن جملة ما جاءك من ربك
قصة عيسى وامه فهو حق ثابت فلا تكن من الممترين الخطاب اما لكل من يصلح له من الناس
اي لا يكن احد منهم ممتريا او للرسول صلعم ويكون النهي له لزيادة التثبيت لانه لا يكون منه
شك في ذلك فمن شرطية وهو الظاهر او موصولة حاجك من النصارى فيه اي في عيسى
وهو الاظهر وقيل في الحق وهو الاقرب والمحاجة مفاعلة وهي المخاصمة من الاثنين وكان الامر كذلك
من بعد ما جاءك من العلم بان عيسى عبد الله ورسوله ومن للتبعيض او لبيان الجنس والمراد بمجيئ العلم
هنا مجيئ سببه وهو الايات البينات الموجبة للعلم فقل تعالوا اي هلموا بالراي والعزم والعامة
على فتح اللام لانه امر من تعالى يتعالى كترامى يترامى واصل الفه ياء واصل هذه الياء واو لانه

مشتق من العلو وهو الارتفاع تقول في الواحد تعال يا زيد و في الجمع المذكر تعالوا و تقول يا زيدان تعاليا و يا هندان تعاليا و يا نسوة تعالين قال تعالى فتعالين امتعكن واسرحكن و قرء الحسن تعالوا بضم اللام و تعال فعل امر صريح و ليس باسم فعل لاتصال الضمائر المرفوعة البارزة به قيل واصله طلب الاقبال من مكان مرتفع تفاؤلا بذلك واذنا للمدعو لانه من العلو والرفعة ثم توسع فيه فاستعمل في مجرد طلب المجيء حتى تقول ذلك لمن تريد اهانته كقولك للعدو تعال و لمن لا يعقل كالبهائم و نحوها و يستعمل في الرأي اذا كان المخاطب حاضرا كما تقول لمن هو حاضر عندك تعال ننظر في هذا الامر و قيل هو الدعاء لمكان مرتفع ثم توسع فيه حتى استعمل في طلب الاقبال الى كل مكان حتى المنخفض ندع ابناءنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم اي يدع كل منا و منكم نفسه و اعزة اهله و الصقهم بقلبه الى المباهلة و يحمل عليها هذا و ان كان عاما فالمراد به الخاص وهم النصارى الذين وفدوا اليه صلعم من نجران كما اخرج الحاكم و صححه و ابن مردويه و ابو نعيم في الدلائل عن جابر قال قدم على النبي صلعم العاقب و السيد فدعاهما الى الاسلام فقالا اسلمنا يا محمد صلعم فقال كذبتما ان شئتما اخبرتكما ما يمنعكما من الاسلام قالا فهات قال حب الصليب و شرب الخمر و اكل لحم الخنزير قال جابر فدعاهما الى الملاعنة فواعداه على ذلك الغد فغدا رسول الله صلعم و اخذ بيد علي و فاطمة و الحسن و الحسين ثم ارسل اليهما فابيا ان يجيباه و اقرا له فقال والذي بعثني بالحق لو فعلا لامطر الوادي عليهما نارا قال جابر فيهم نزلت قل تعالوا ندع ابناءنا الاية قال جابر انفسنا و انفسكم رسول الله صلعم و علي و ابناءنا الحسن و الحسين و نساءنا فاطمة و رواه الحاكم من وجه آخر عن جابر و صححه و فيه انهم قالوا للنبي صلعم هل لك ان نلاعنك و اخرج مسلم و الترمذي و ابن المنذر و الحاكم و البيهقي عن سعد بن ابي وقاص قال لما نزلت هذه الاية قل تعالوا دعا رسول الله صلعم عليا و فاطمة و حسنا و حسينا فقال اللهم هؤلاء اهلي و اخرج ابن عساكر عن جعفر بن محمد عن ابيه تعالوا ندع ابناءنا الاية قال فجاء بابي بكر و ولده و بعمر و ولده و بعثمان و ولده و بعلي و ولده و يمكن ان يقال هو على عمومه لجماعة اهل الدين و ان كان السبب خاصا فيدل على جواز المباهلة منه صلعم لكل من حاجه في عيسى عليه السلام و امته اسوته قال في الكشاف فيه دليل لا شيء اقوى منه على فضل اصحاب الكساء و فيه برهان واضح على صحة نبوة النبي صلعم لانه لم يرو احد من موافق و لا مخالف انهم اجابوا الى ذلك انتهى و قال البيضاوي و هي دليل على نبوته

وفضل من اتى بهم من اهل بيته واكتفى بذكر البنين عن البنات لما لدخولهن فى النساء اولكونهم
الذين يحضرون مواقف الخصام دونهن وفى الآية دليل على ان ابناء البنات يسمون ابناء لكون
صلعم اراد بالابناء الحسنين كما تقدم وانما خص الابناء والنساء لانهم اعز الاهل وانما قدمهم
فى الذكر على نفسه لينبه بذلك على لطف مكانهم وقرب منزلتهم ولان الرجل يخاطر
بنفسه لهم ويحارب دونهم ان قلت القصد من المباهلة تبين الصادق من الكاذب
وهذا يختص به وبمن يباهله فلو ضم اليه الابناء والنساء فى المباهلة قلت ذلك اتم
فى الدلالة على ثقته بحاله واستيقانه بصدقه حيث تجرأ على تعريض اعزته وفى الدلالة
على ثقته بكذب خصمه ولاجل ان يهلك خصمه مع اعزته جميعا لو تمت المباهلة ثم
نبتهل نتضرع الى الله واصل الابتهال الاجتهاد فى الدعاء باللعن وغيره يقال بهله الله اى
لعنه والبهل اللعن قال ابو عبيد والكسائى نبتهل نلتعن ويطلق على الاجتهاد فى الهلاك
قال فى الكشاف ثم استعمل فى كل دعاء يجتهد فيه وان لم يكن التعانا اخرج الحاكم وصححه و
البيهقى فى سننه عن ابن عباس ان رسول الله صلعم قال هذا الاخلاص يشير باصبعه
التى تلى الابهام وهذا الدعاء فرفع يديه حذو منكبيه وهذا الابتهال فرفع يديه مدا قال
فى الجمل وقع البحث عند شيخنا العلامة الدوانى قدس الله سره فى جواز المباهلة بعد النبى
صلعم فكتب رسالة فى شروطها المستنبطة من الكتاب والسنة والآثار وكلام الائمة و
حاصل كلامه فيها انها لا تجوز الا فى امر مهم شرعا وقع فيه اشتباه وعناد لا يتيسر دفعه
الا بالمباهلة فيشترط كونها بعد اقامة الحجة والسعى فى ازالة الشبهة وتقديم النصح والانذار
وعدم نفع ذلك ومساس الضرورة اليها انتهى قلت وقد دعى الحافظ محمد بن ابى بكر بن القيم
رح من خالفه فى مسئلة صفات البارى تعالى شانه واجرائها على ظواهرها من غير تاويل
ولا تكييف ولا تحريف ولا تعطيل الى المباهلة بين الركن والمقام فلم يجبه الى ذلك وخاف سوء العاقبة
والقصة هذه مذكورة فى اول كتابه المعروف بالنونية واتى سبحانه وتعالى هنا بثم تنبيها لهم
على خطيئتهم فى مباهلته كانه يقول لهم لا تعجلوا وتأنوا لعل الله ان يظهر لكم الحق فلذلك
اتى بحرف التراخى فنجعل لعنت الله عطف بيان على الكاذبين يعنى منا ومنكم بان نقول اللهم

العن الكاذب في شان عيسى اي الذي يقول انه ابن الله ويقول انه اله هذه جملة مبينة لمعناه
وفي الآية دليل قاطع وبرهان ساطع على صحة نبوة محمد صلعم لانه لم يرو احد من موافق ومخالف
انهم اجابوا الى المباهلة لانهم عرفوا صحة نبوته ومايدل عليها في كتبهم إِنَّ هَٰذَا اي الذي
قصه الله على رسوله من نبأ عيسى لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ القصص التابع يقال فلان يقص اثر
فلان اي يتبعه فاطلق على الكلام الذي يتبع بعضه بعضا وضمير الفصل للحصر ودخول
اللام عليه لزيادة تأكيده وزيادة من في قوله وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ لتاكيد العموم والاستغراق والآية
وهو رد على من قال بالتثليث من النصارى وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ اي الغالب المنتقم ممن
عصاه وخالف امره وادعى معه الها آخر الْحَكِيمُ اي في تدبيره وفيه رد على النصارى لان
عيسى لم يكن كذلك فَإِن تَوَلَّوْا اي اعرضوا عن الايمان ولم يقبلوه فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ
اي الذين يعبدون غير الله ويدعون الناس الى عبادة غيره وفيه وعيد وتهديد
لهم شديد ووضع المظهر موضع المضمر للدلالة على ان التولي عن الحجج والاعراض عن التوحيد
افساد للدين والاعتقاد المؤدي الى فساد النفس بل والى فساد العالم قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا
إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ قيل الخطاب لاهل نجران بدليل ما تقدم قبل هذه الآية وقيل
ليهود المدينة وقيل لليهود والنصارى جميعا وهو ظاهر النظم القرآني ولا وجه لتخصيصه
بالبعض لان هذه دعوة عامة لاتختص باولئك الذين حاجوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم والسواء العدل قال الفراء يقال في معنى العدل سوى وسواء فاذا فتحت السين
مددت واذا ضممت او كسرت قصرت وفي قراءة ابن مسعود الى كلمة عدل فالمعنى
اقبلوا الى ما دعيتم اليه وهي الكلمة العادلة المستقيمة التي ليس فيها ميل عن الحق
ولا يختلف فيها الرسل والكتب والعرب تسمي كل قصة او قصيدة لها اول وآخر وشرح
كلمة وقد فسرها بقوله أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ اي هي ان لا نعبد وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وذلك ان النصارى
عبدوا غير الله وهو المسيح واشركوا به وهو قولهم اب وابن وروح القدس فجعلوا
الواحد ثلثة وقد اخرج البخاري ومسلم والنسائي عن ابن عباس قال حدثني ابو سفيان
ان هرقل دعى بكتاب رسول الله صلعم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم يؤتك الله اجرك مرتين فان توليت فأن عليك اثم الاريسيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الى قوله بانا مسلمون واخرج الطبراني عن ابن عباس ان كتاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الى الكفار تعالوا الى كلمة الاية واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن جريج قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعى يهود المدينة الى ما في هذه الاية فابوا عليه فجاهدهم حتى اقروا بالجزية وعن قتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلعم دعى يهود اهل المدينة الى الكلمة السواء وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا اَرْبَابًا مِّنْ دُوْنِ اللّٰهِ تبكيت لمن اعتقد ربوبية المسيح وعزير واشارة الى ان هولاء من جنس البشر وبعض منهم وازراء على من قلد الرجال في دين الله فحلل ما حللوه وحرم ما حرموه عليه فان من فعل ذلك فقد اتخذ من قلده ربا ومنه اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله قال ابن جريج لا يطيع بعضنا بعضا في معصية الله يقال ان تلك الربوبية ان يطيع الناس سادتهم وقادتهم في غير عبادة وان لم يصلوا لهم وعن عكرمة قال سجود بعضهم بعضا فَاِنْ تَوَلَّوْا اعرضوا عن التوحيد قال ابو البقاء هو ماض ولا يجوز ان يكون التقدير فان تتولوا لفساد المعنى وهذا الذي قاله ظاهر جدا قاله السمين فَقُوْلُوا اي انت والمؤمنون اشْهَدُوْا بِاَنَّا مُسْلِمُوْنَ موحدون لما لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون دونكم يٰٓاَهْلَ الْكِتٰبِ لِمَ تُحَآجُّوْنَ فِيْٓ اِبْرٰهِيْمَ وَمَآ اُنْزِلَتِ التَّوْرٰىةُ وَالْاِنْجِيْلُ اِلَّا مِنْ بَعْدِهٖ لما ادعت كل طائفة من طائفتي اليهود والنصارى ان ابراهيم عليه السلام كان على دينهم رد الله سبحانه ذلك عليهم وابان بان الملة اليهودية والملة النصرانية انما كانتا من بعده قال الزجاج هذه الاية ابين حجة على اليهود والنصارى ان التوراة والانجيل نزلا من بعده وليس فيهما اسم لواحد من الاديان واسم الاسلام في كل كتاب وفيه نظر فان الانجيل مشحون بالايات من التوراة وذكر شريعة موسى والاحتجاج بها على اليهود وكذلك الزبور فيه في مواضع ذكر شريعة موسى وفي اوائله التبشير بعيسى ثم في التوراة ذكر كثير من الشرائع المتقدمة يعرف هذا كل من يعرف هذه الكتب المنزلة وقد اختلف

في مدة البعثة التي بين ابراهيم وموسى والمدة التي بين موسى وعيسى قال القرطبي يقال
كان بين ابراهيم وموسى الف سنة وبين موسى وعيسى الفا سنة وكذا في الكشاف وقيل
كان بين ابراهيم وموسى خمسمائة سنة وخمس وسبعون سنة وبين موسى وعيسى الف و
ستمائة واثنان وثلثون سنة وقيل كان بين ابراهيم وموسى خمسمائة سنة وخمس وستون
سنة وبين موسى وعيسى الف سنة وتسعمائة وعشرون سنة عن ابن عباس قال اجتمعت
نصارى نجران واحبار يهود عند رسول الله صلعم فتنازعوا عنده فقالت الاحبار ما
كان ابراهيم الا يهوديا وقالت النصارى ما كان ابراهيم الا نصرانيا فنزل فيهم يا اهل الكتاب لم تحاجون الاية وقد روي نحو هذا
عن جماعة من السلف افلا تعقلون اي تتفكرون في دحوض حجتكم وبطلان قولكم
حتى لا تجادلوا مثل هذا الجدال المحال ها انتم هؤلاء الرجال الحمقى حاججتم ها للتنبيه
وهو موضع النداء والمراد بهم اهل الكتابين والمعنى جادلتم وخاصمتم وفي هؤلاء لغتان
المد والقصر فيما لكم به علم المراد هو ما كان في التوراة وان خالفوا مقتضاه
وجادلوا فيه بالباطل فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم وهو زعمهم ان ابراهيم
كان على دينهم لجهلهم بالزمن الذي كان فيه وفي الاية دليل على منع الجدال بالباطل
بل ورد الترغيب في ترك الجدال من المحق كما في حديث من ترك المراء ولو محقا فانا ضمينه
على الله ببيت في ربض الجنة وقد ورد تسويغ الجدال بالتي هي احسن كقوله تعالى وجادلهم
بالتي هي احسن ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن ونحو ذلك فينبغي ان يقصر جوازه
على المواطن التي تكون المصلحة في فعله اكثر من المفسدة وعلى المواطن التي المجادلة فيها
بالمحاسنة لا بالمخاشنة والله يعلم اي كل شيء فيدخل في ذلك ما حاججتم به وانتم
لا تعلمون يعني ذلك وانتم جاهلون بما تقولون في ابراهيم ما كان ابراهيم يهوديا و
لا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما يعني مائلا عن الاديان كلها الى الدين المستقيم
وهو الاسلام وقيل الحنيف الذي يوحد ويختتن ويضحي ويستقبل الكعبة في صلاته
وهو احسن الاديان واسهلها واحبها الى الله عز وجل قال الشعبي اكذبهم الله وادحض حجتهم
في هذه الاية وما كان من المشركين فيه تعريض بكون النصارى مشركين لقولهم

بان المسیح ابن الله وكذلك اليهود حيث قالوا عزير ابن الله اِنَّ اَوْلَى النَّاسِ بِاِبْرٰهِيْمَ لَلَّذِيْنَ اتَّبَعُوْهُ اي احقهم به واخصهم الذين اتبعوا ملته واقتدوا بدينه وَهٰذَا النَّبِيُّ يعني محمدا صلى الله عليه وآله وسلم افرده بالذكر تعظيما له وتشريفا واولويته صلى الله عليه وسلم بابراهيم من جهة كونه من ذريته ومن جهة موافقته لدينه في كثير من الشريعة المحمدية وَالَّذِيْنَ اٰمَنُوْا معه من امة محمد صلى الله عليه وسلم وَاللّٰهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِيْنَ بالنصر والمعونة اخرج الترمذي والحاكم وصححه وابن جرير وابن المنذر وعبد بن حميد وسعيد بن منصور وابن ابي حاتم عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لكل نبي ولاة من النبيين وان وليي منهم ابي خليل ربي ثم قرأ هذه الاية واخرج ابن ابي حاتم عن الحكم بن ميناء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا معشر قريش ان اولى الناس بالنبي المتقون فكونوا انتم بسبيل ذلك فانظروا ان لا يلقاني الناس يحملون الاعمال وتلقوني بالدنيا تحملونها فاصد عنكم بوجهي ثم قرأ ان اولى الناس بابراهيم الاية وقال الحسن كل مؤمن ولي ابراهيم ممن مضى وممن بقي وَدَّتْ طَّآئِفَةٌ مِّنْ اَهْلِ الْكِتٰبِ لَوْ يُضِلُّوْنَكُمْ الطائفة هم يهود بني النضير وقريظة وبني قينقاع حين دعوا جماعة من المسلمين الى دينهم وقيل هم جميع اهل الكتاب فتكون من لبيان الجنس ولو مصدرية اي تمنت واحبت اضلالكم او حرف امتناع لامتناع والجواب محذوف اي لسروا بذلك وفرحوا قاله السمين وَمَا يُضِلُّوْنَ اِلَّآ اَنْفُسَهُمْ جملة حالية الدالة على ثبوت قدم المسلمين في الايمان فلا يعود وبال من اراد فتنتهم الا عليه وَمَا يَشْعُرُوْنَ ان وبال الاضلال يعود عليهم عن سفيان كل شيء في ال عمران من ذكر اهل الكتاب فهو في النصارى ويدفع هذا ان كثيرا من خطابات اهل الكتاب المذكورة في هذه السورة لا يصح حملها على النصارى البتة ومن ذلك هذه الايات التي نحن بصدد تفسيرها فان الطائفة التي ودت اضلال المسلمين وكذلك الطائفة التي قالت امنوا بالذي انزل على الذين امنوا وجه النهار كما سياتي من اليهود خاصة يٰۤاَهْلَ الْكِتٰبِ لِمَ تَكْفُرُوْنَ بِاٰيٰتِ اللّٰهِ المراد بايات الله ما في كتبهم من دلائل نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وَاَنْتُمْ تَشْهَدُوْنَ ما في كتبكم من ذلك ثم تكفرون به وتنكرونه ولا تؤمنون به وانتم تجدونه مكتوبا عندكم في التورية والانجيل النبي الامي او تشهدون بمثلها من ايات الانبياء

الذين تقرؤن بنبوته او المراد بكفرهم كل الآيات عنادا وانتم تعلمون انها حق وعن ابن جريج قال وانتم تشهدون على ان الدين عند الله الاسلام ليس لله دين غيره يَا أَهْلَ الْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ لبس الحق بالباطل خلطه بما يتعمدونه من التحريف قال الربيع لم تخلطون اليهودية والنصرانية بالاسلام وقد علمتم ان دين الله الذي لا يقبل من احد غيره الاسلام وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ شأن محمد صلى الله عليه وسلم وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ أي تجدونه مكتوبا عندكم في التوراة والانجيل وعن قتادة مثله وَقَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَٰبِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ هم رؤساؤهم واشرافهم قالوا للسفلة من قومهم هذه المقالة ووجه النهار اوله وسمي وجها لانه احسنه امروهم بذلك لادخال الشك على المؤمنين لكونهم يعتقدون ان اهل الكتاب لديهم علم فاذا كفروا بعد الايمان وقع الريب لغيرهم واعتراه الشك وهم لا يعلمون ان الله قد ثبت قلوب المؤمنين ومكن اقدامهم فلا تزلزلهم اراجيف اعداء الله ولا تحركهم ريح المعاندين عن ابن عباس قال قال عبد الله بن الصيف وعدي بن زيد والحارث بن عوف بعضهم لبعض تعالوا نؤمن بما انزل على محمد صلعم واصحابه غدوة ونكفر به عشية حتى نلبس عليهم دينهم لعلهم يصنعون كما نصنع فيرجعون عن دينهم فانزل الله فيهم هذه الآية الى قوله واسع عليم وقد روي نحو هذا عن جماعة من السلف وَلَا تُؤْمِنُوا هذا من كلام اليهود بعضهم لبعض اي قال الرؤساء للسفلة لا تصدقوا تصديقا صحيحا إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ من اهل الملة التي انتم عليها واما غيرهم ممن اسلم فاظهروا لهم ذلك خداعا وجه النهار واكفروا آخره ليفتتنوا والمعنى ان ما بكم من الحسد والبغي ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم من فضل العلم والكتاب دعاكم الى ان قلتم ما قلتم او لا تؤمنوا ايمانا صحيحا وتقروا بما في صدوركم اقرارا صادقا لغير من تبع دينكم فعلتم ذلك ودبرتموه ان المسلمين يحاجوكم يوم القيمة عند الله بالحق وقال الاخفش المعنى ولا تؤمنوا الا لمن تبع دينكم ولا تؤمنوا أن يؤتى احد مثل ما اوتيتم ولا تصدقوا ان يحاجوكم وقيل المراد لا تؤمنوا وجه النهار وتكفروا آخره الا لمن تبع دينكم اي لمن دخل في الاسلام وكان من اهل دينكم قبل اسلامه لان اسلام من كان منهم هو الذي يقتلهم غيظا

واماتهم حسرة واسفا وقيل لا تؤمنوا اي لا تظهروا ايمانكم بان يؤتى احد مثل ما اوتيتم
اي اسروا تصديقكم بان المسلمين قد اوتوا من كتب الله مثل ما اوتيتم ولا تفشوه الا
لاتباع دينكم وقيل المعنى ولا تؤمنوا الا لمن تبع دينكم أن يؤتى احد مثل ما اوتيتم بالمد
على الاستفهام تاكيدا للانكار الذي قالوه انه لا يؤتى احد مثل ما اوتوه وقال ابن جريج
المعنى ولا تؤمنوا الا لمن تبع دينكم كراهة ان يؤتى وقيل المعنى لا تخبروا بما في كتابكم من صفة
محمد صلى الله عليه وسلم الا لمن تبع دينكم لئلا يكون ذلك سببا لايمان غيركم بمحمد صلعم و
اختلف الناس المفسرون والمعربون في هذه الاية على اوجه وذكروا منها تسعة اوضحها
واقربها ما ذكرناه وقال الفراء يجوز ان يكون قد انقطع كلام اليهود عند قوله الا لمن
تبع دينكم ثم قال الله سبحانه لمحمد صلعم قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَى اللَّهِ اي ان البيان الحق
بيان الله بين أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ على تقدير لا كقوله تعالى يبين الله لكم ان تضلوا
اي لئلا تضلوا أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ او بمعنى حتى كذلك قال
الكسائي وهي عند الاخفش عاطفة وقد قيل ان هذه الاية اعظم اي هذه السورة اشكالا
وذلك صحيح قال الواحدي وهذه الاية من مشكلات القران واصعبه تفسيرا واعرابا ولقد
تدبرت اقوال اهل التفسير والمعاني في هذه الاية فلم اجد قولا يطرد في الاية من اولها الى
اخرها مع بيان المعنى وصحة النظم انتهى وقد لخصه من كلام الناس الشيخ سليمان في الجمل
مع اختلافه فمن شاء فليرجع اليه قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ يعني التوفيق للايمان والهداية للاسلام
بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ اي من اراده من خلقه وفيه تكذيب لليهود في قولهم ان يؤتى
احد مثل ما اوتيتم وَاللَّهُ وَاسِعٌ اي ذو سعة يتفضل على من يشاء عَلِيمٌ بمن هو اهله
يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ قيل هي الاسلام وقيل هي القران وقيل هي النبوة وقيل اعم
منها وهو رد عليهم ودفع لما قالوه ودبروه وفيه دليل على ان النبوة لا تحصل الا بالاختصاص
والتفضل لا بالاستحقاق وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ اصل الفضل في اللغة الزيادة واكثر ما
يستعمل في زيادة الاحسان والفاضل الزائد على غيره في خصال الخير وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ
مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ هذا

هذا شروع في بيان خيانة اليهود في المال بعد بيان خيانتهم في الدين وقد تقدم تفسير القنطار والدينار معروف قالوا ولم يختلف وزنه اصلاً وهو اربعة وعشرون قيراطا كل قيراط ثلث شعيرات معتدلات فالمجموع اثنان وسبعون شعيرة ومعنى الاية ان اهل الكتاب فيهم الامين الذي يؤدي امانته وان كانت كثيرة وفيهم الخائن الذي لا يؤدي امانته وان كانت حقيرة ومن كان امينا في الكثير فهو في القليل امين بالاولى ومن كان خائنا في القليل فهو في الكثير خائن بالاولى قال عكرمة المؤدي النصارى والذي لا يؤدي اليهود إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا استثناء مفرغ اي لا يؤده اليك في حال من الاحوال الا ما دمت مطالبا له مضيقا عليه متقاضيا لرده ذَٰلِكَ اي ترك الاداء المدلول عليه بقوله لا يؤده بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ الاميون هم العرب الذين ليسوا باهل كتاب اي ليس علينا فيما اصبنا من مال العرب سبيل قاله قتادة وعن السدي نحوه او ليس علينا في ظلمهم حرج لمخالفتهم لنا في ديننا وادعوا لعنهم الله ان ذلك في كتابهم فرد الله سبحانه عليهم بقوله وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ عن سعيد بن جبير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال كذب اعداء الله ما من شيء كان في الجاهلية الا وهو تحت قدمي هاتين الا الامانة فانها مؤداة الى البر والفاجر اخرجه الطبراني وغيره مرسلا بَلَىٰ عليهم سبيل بكذبهم واستحلالهم اموال العرب فقوله بلى اثبات لما نفوه من السبيل قال الزجاج تم الكلام بقوله بلى ثم قال مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ الذي عهد اليه في التورية من الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن وباداء الامانة الى من ائتمنه وقيل الضمير راجع الى الموفي وقيل الى من او الى الله تعالى وَاتَّقَىٰ الشرك اي فليس هو من الكاذبين فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ الذين يتقون الشرك وعموم المتقين قائم مقام العائد الى من اي فان الله يحبه وفيه وضع الظاهر موضع المضمر للاعتناء بشانهم واشارة الى عمومه لكل متق إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ اي يستبدلون كما تقدم تحقيقه غير مرة بِعَهْدِ اللَّهِ هو ما عاهدوه عليه من الايمان بالنبي صلعم وَأَيْمَانِهِمْ هي التي كانوا يحلفون انهم يؤمنون به وينصرونه ثَمَنًا قَلِيلًا اي شيئا يسيرا

من حطام الدنيا وذلك ان المشتري يأخذ شيئا ويعطي شيئا فكل واحد من المعطي والماخوذ عن الآخر فهذا معنى الشراء قال عكرمة نزلت في احبار اليهود ورؤسائهم وقيل الاولى حمل الآية على الكل ويدخل فيه جميع ما امر الله به وجميع العهود والمواثيق الماخوذة من جهة الرسل وما يلزم الرجل نفسه من عهد وميثاق فكل ذلك يجب الوفاء به وهو الاولى أُولَٰئِكَ الموصوفون بهذه الصفة لَا خَلَاقَ نصيب لَهُمْ فِي نعيم الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ بشيء اصلا كما يفيده حذف المتعلق من التعميم او لا يكلمهم الله بما يسرهم وقيل هو بمعنى الغضب وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نظر رحمة وَلَا يُزَكِّيهِمْ يطهرهم من دنس الذنوب بالعذاب المنقطع ولا يثني عليهم بجميل بل يسخط عليهم ويعذبهم بذنوبهم كما يفيده قوله وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ مولم اخرج البخاري ومسلم واهل السنن عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان فقال الاشعث بن قيس فيّ نزلت وقد روي ان سبب نزول الآية ان رجلا كان يحلف بالسوق لقد اعطي ما لم يعط بها اخرجه البخاري وغيره وقيل غير ذلك وقد ورد في وعيد الايمان الكاذبة احاديث كثيرة في الصحاح والسنن لا نطول بذكرها وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا اي طائفة من اليهود يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ اصل اللي الميل والفتل تقول لوى براسه اذا اماله ولويت عنقه اي فتلته والمصدر اللي والليان ثم يطلق اللي على المراوغة في الحجج والخصومة تشبيها للمعاني بالاجرام قاله السمين اي يميلون ويحرفون ويعدلون به عن القصد ويعطفون وتحريف الكلام تقليبه عن وجهه لان المحرف يلوي لسانه عن سنن الصواب بما يأتي به من عند نفسه والالسنة جمع لسان وهذا على لغة من يذكره واما على لغة من يؤنثه فيقول هذه لسان فانه يجمع على السن وقال الفراء لم نسمعه من العرب الا مذكرا ويعبر باللسان عن الكلام لانه ينشأ منه وفيه ويجري فيه ايضا التذكير والتانيث لِتَحْسَبُوهُ اي لتظنوا ان المحرف الذي جاؤا به مِنَ الْكِتَابِ الذي انزله الله على انبيائه وَمَا هُوَ اي الذي حرفوه وبدلوه مِنَ الْكِتَابِ في الواقع وفي اعتقادهم ايضا والجملة حالية وَيَقُولُونَ على طريقة التصريح لا بالتورية و

التعريض مع ماذكر من اللي والتحريف هو اي المحرف مِنْ عِنْدِ اللّٰهِ والحال انه مَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللّٰهِ انما كرر هذا بلفظين مختلفين مع اتحاد المعنى لاجل التاكيد وَيَقُولُونَ عَلَى اللّٰهِ الْكَذِبَ اي الاعم مما ذكر من التحريف واللي وَهُمْ يَعْلَمُونَ انهم كاذبون مفترون قال ابن عباس نزلت في اليهود والنصارى جميعا وذلك انهم حرفوا التورية والانجيل والحقوا في كتاب الله ما ليس منه مَا كَانَ اي ما ينبغي ولا يستقيم لِبَشَرٍ اي جميع بني ادم ولا واحد للفظ بشر كالقوم والرهط بيان لافترائهم على الانبياء اثر بيان افترائهم على الله وانما قيل لبشر اشعارا بعلة الحكم فان البشرية منافية للامر الذي تقولوه عليه اَنْ يُّؤْتِيَهُ اللّٰهُ الْكِتٰبَ الناطق بالحق وَالْحُكْمَ يعني الفهم والعلم وقيل هو امضاء الحكم من الله اولى اولى وَالنُّبُوَّةَ يعني المنزلة الرفيعة ثُمَّ يَقُوْلَ لِلنَّاسِ كُوْنُوْا عِبَادًا لِّيْ مِنْ دُوْنِ اللّٰهِ اي هذه المقالة وهو متصف بتلك الصفة وفيه بيان من الله سبحانه لعباده ان النصارى افتروا على عيسى ما لا يصح عنه ولا ينبغي ان يقوله وَلٰكِنْ يقول كُوْنُوْا رَبّٰنِيّٖنَ قال سيبويه الرباني منسوب الى الرب بزيادة الالف والنون للمبالغة كما يقال العظيم اللحية لحياني ولعظيم الجمة جماني ولغليظ الرقبة رقباني وقيل الرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره فكانه يقتدي بالرب سبحانه في تيسير الامور وقال المبرد الربانيون ارباب العلم واحدهم رباني من قوله ربه يربه فهو رب اذا دبره واصلحه والياء للنسب فمعنى الرباني العالم بدين الرب القوي التمسك بطاعة الله وقيل العالم الحكيم اي كونوا ربانيين بسبب كونكم عالمين فان حصول العلم للانسان والدراسة له يتسبب عنهما الربانية التي هي التعليم للعلم وقوة التمسك بطاعة الله قال ابن عباس معناه حكماء علماء وقيل الرباني العالم الذي يعمل بعلمه وقيل العالم بالحلال والحرام والامر والنهي وقيل الجامع بين علم البصيرة والسياسة ولما مات ابن عباس قال محمد بن الحنفية اليوم مات رباني هذه الامة وقيل هم ولاة الامر والعلماء وقال ابو عبيدة احسب ان هذه الكلمة عبرانية او سريانية بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُوْنَ الْكِتٰبَ بالتخفيف والتشديد قال مكي التشديد ابلغ لان العالم قد يكون عالما غير معلم فالتشديد يدل على العلم والتعليم والتخفيف انما

يدل على العلم فقط ويؤيد الاولى وبما كنتم تدرسون بالتخفيف والحاصل ان من
قرأ بالتشديد يلزمه ان يحمل الرباني على امر زائد على العلم والتعليم وهو ان يكون مع ذلك
مخلصا او حكيما او حليما حتى تظهر السببية ومن قرأ بالتخفيف جاز له ان يحمل الرباني
على العالم الذي يعلم الناس فيكون المعنى كونوا معلمين بسبب كونكم علماء او بسبب كونكم
تدرسون العلم وفي هذه الاية اعظم باعث لمن علم على ان يعمل وان من اعظم العمل
بالعلم تعليمه والاخلاص لله سبحانه والدراسة مذاكرة العلم والفقه فدلت الاية
على ان العلم والتعليم والدراسة توجب كون الانسان ربانيا فمن اشتغل بها لا لهذا
المقصود فقد ضاع علمه وخاب سعيه ولا يامركم ان تتخذوا الملئكة والنبين
اربابا اي ليس له ان يامر بعبادة نفسه ولا ان يأمر باتخاذ الملائكة والنبيين اربابا
بل ينهى عنه والمعنى يقول ويامر وقيل ولا ان يامركم وقرئ على الاستيناف برفع الراء
اي لا يأمركم الله ومحمد او عيسى او الانبياء ايامركم بالكفر بعد اذ انتم مسلمون
قاله على طريق التعجب والانكار يعني لا يقول هذا ولا يفعله وقد استدل به من قال
ان سبب نزول الاية استيذان من استأذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من المسلمين
في ان يسجد واله واذ اخذ الله ميثاق النبين لما بفتح اللام للابتداء وتوكيد معنى القسم
الذي في اخذ الميثاق وبكسرها متعلقة باخذ وما موصولة على الوجهين اي للذي
اتيتكم من كتب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم وجواب القسم
لتؤمنن به ولتنصرنه قد اختلف في تفسير هذه الاية فقال سعيد بن جبير وقتادة
وطاوس والحسن والسدي انه اخذ الله ميثاق الانبياء ان يصدق بعضهم بعضا
بالايمان ويامر بعضهم بعضا بذلك فهذا معنى النصرة له والايمان به وهو ظاهر الاية
فحاصله ان الله اخذ ميثاق الاول من الانبياء ان يؤمن بما جاء به الاخر وينصره ان
ادركه وان لم يدركه يامر قومه بنصرته ان ادركوه فاخذ الميثاق من موسى ان يؤمن
بعيسى ومن عيسى ان يؤمن بمحمد صلعم وقال الكسائي يجوز ان يكون معناها واذ اخذ الله
ميثاق الذين مع النبيين ويؤيده قراءة ابن مسعود واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا

الكتاب وقيل في الكلام حذف والمعنى واذ اخذ الله ميثاق النبيين ليعلمن الناس بما جاءهم من كتاب وحكمة وليأخذن على الناس ان يؤمنوا ودل على هذا الحذف قوله واخذتم على ذلكم اصري قيل انما اخذ الميثاق في امر محمد صلى الله عليه وآله وسلم خاصة وبه قال علي وابن عباس وقتادة والسدي وقيل اخذ الميثاق على الانبياء واممهم جميعا في امره صلى الله عليه وسلم فاكتفى بذكر الانبياء لان العهد مع المتبوع عهد مع الاتباع وبه قال علي بن ابي طالب والاول اولى وبه قال كثير من المفسرين والرسول محمد صلى الله الذي ذكر في التورية والانجيل وصفه وشرح فيهما احواله قال البغوي اخذ الله هذا الميثاق منهم حين استخرج الذرية من صلب آدم وقال الرازي هذا الميثاق ما قرر في عقولهم من الدلائل الدالة على ان الانقياد لله واجب والاول اولى وهو الظاهر من الاية قال الله تعالى للنبيين ءاقررتم بالايمان به والنصر له او قال كل نبي لامته ءاقررتم والاول اولى واخذتم على ذلكم اصري اي عهدي والاصر في اللغة الثقل سمي العهد اصرا لما فيه من التشديد قالوا اقررنا بما الزمتنا من الايمان برسالة قال الله تعالى فاشهدوا اي انتم على انفسكم او ليشهد بعضكم على بعض وقيل الخطاب للملائكة والاول اولى وانا معكم اي على اقراركم وشهادة بعضكم على بعض من الشاهدين هذا هو الخبر لانه محط الفائدة فمن تولى اي اعرض عما ذكر بعد ذلك الميثاق فاولئك هم الفسقون اي الخارجون عن الطاعة والغائصون في الكفر واعاد الضمير في تولى مفردا على اللفظ من وجمع اولئك حملا على المعنى افغير دين الله يبغون عطف على مقدر اي تتولون فتبغون غير دين الله وتقديم المفعول لانه المقصود بالانكار وقرأ ابو عمرو وحده يبغون بالتحتية وترجعون بالفوقية قال لان الاول خاص والثاني عام ففرق بينهما لافتراقهما في المعنى وكيف يبغون غير دينه والحال ان له اسلم اي خضع وانقاد من في السموت والارض طوعا وكرها اي طائعين ومكرهين والطوع الانقياد والاتباع بسهولة والكره ما فيه مشقة وهو من اسلم مخافة القتل واسلامه استسلام منه اخرج الطبراني بسند ضعيف عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

في قوله وله اسلم قال اما من في السموات فالملائكة واما من في الارض فمن ولد على
الاسلام واما كرها فمن أتي به من سبايا الامم في السلاسل والاغلال يقادون الى
الجنة وهم كارهون؛ واخرج الديلمي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
في الآية الملائكة اطاعوه في السماء والانصار وعبد القيس اطاعوه في الارض قال ابن
عباس اسلم من في السموات والارض حين اخذ عليهم الميثاق وعن قتادة قال اما المؤمن
فاسلم طائعا فنفعه ذلك وقبل منه واما الكافر فاسلم حين رأى بأس الله فلم ينفعه
ولم يقبل منه فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا واخرج الطبراني في الاوسط عن انس
قال قال رسول الله صلعم من ساء خلقه من الرقيق والدواب والصبيان فاقرؤا في
اذنه افغير دين الله يبغون واخرج ابن السني في عمل يوم وليلة عن يونس بن عبيد
قال ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقرأ في اذنها افغير دين الله يبغون الآية
الا ذلت باذن الله عز وجل وَاِلَيْهِ يُرْجَعُوْنَ اي مرجع الخلق كلهم الى الله يوم القيمة
ففيه وعيد عظيم لمن خالفه في الدنيا قُلْ اٰمَنَّا بِاللّٰهِ وَمَآ اُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ اُنْزِلَ عَلٰٓى
اِبْرٰهِيْمَ وَاِسْمٰعِيْلَ وَاِسْحٰقَ وَيَعْقُوْبَ وَالْاَسْبَاطِ وَمَآ اُوْتِيَ مُوْسٰى وَعِيْسٰى وَالنَّبِيُّوْنَ
مِنْ رَّبِّهِمْ اخبار عنه صلعم عن نفسه وعن امته وانما خص هؤلاء بالذكر لان اهل
الكتاب يعترفون بوجودهم ولم يختلفوا في نبوتهم وعدي الانزال هنا بعلى وفي البقرة
بالى لانه يصح تعديته بكل فله جهة علو باعتبار ابتدائه وانتهاء باعتبار آخره وهو
باعتبار ابتدائه متعلق بالنبي وباعتبار انتهائه متعلق بالمكلفين ولما خص الخطاب هنا
بالنبي صلعم ناسب الاستعلاء ولما عمّ هناك جميع المؤمنين ناسبه الانتهاء والاسباط
كانوا اثني عشر وهم اولاد يعقوب وهم بالنسبة لابراهيم احفاده لانهم اولاد ولده فالمراد
بالاسباط هنا الاحفاد لا المعنى اللغوي وهم اولاد البنات لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ اَحَدٍ مِّنْهُمْ كما فرقت
اليهود والنصارى فآمنوا ببعض وكفروا ببعض وقد تقدم تفسير هذه الآية وَنَحْنُ لَهٗ مُسْلِمُوْنَ اي منقادون
مخلصون موحدون وَمَنْ يَّبْتَغِ غَيْرَ الْاِسْلَامِ العامة على اظهار هذين المثلين لان بينهما فاصلا وهو الياء فلم يلتقيا في
الحقيقة وروي الادغام مراعاة للفظ وليس بقياس خصوصا هذه الآية لان كلما التقى فيه مثلان يجري فيه الوجهان

ضو بخل لكم وان يك كاذبا وقد استشكل على هذا نحو يا قوم مالي ويا قوم من ينصرني
فانه لم يرو عن ابي عمرو خلاف في ادغامهما وكان القياس يقتضي جواز الوجهين لان
ياء المتكلم فاصلة تقديرا قاله السمين دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ يعني ان
الدين المقبول عند الله هو دين الاسلام وان كل دين سواه غير مقبول لان
الدين الصحيح ما يرضى الله عن فاعله ويثيبه عليه وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخٰسِرِيْنَ اي
الواقعين في الخسران يوم القيامة وهو حرمان الثواب وحصول العقاب اخرج
احمد والطبراني في الاوسط عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم تجيء الاعمال يوم
القيمة فتجيء الصلوة فتقول يا رب انا الصلوة فيقول انك على خير وتجيء الصدقة فتقول
يا رب انا الصدقة فيقول انك على خير وتجيء الصيام فتقول انا الصيام فيقول انك
على خير ثم تجيء الاعمال كل ذلك يقول الله انك على خير ثم تجيء الاسلام فيقول يا رب
انت السلام وانا الاسلام فيقول انك على خير بك اليوم اخذ وبك اعطي قال الله تعالى
في كتابه يعني هذه الاية كَيْفَ يَهْدِي اللّٰهُ هذا الاستفهام معناه الجحد اي لا يهدي
الله ونظيره قوله تعالى كيف يكون للمشركين عهد عند الله اي لا عهد لهم ويجوز ان يكون
الاستفهام للتعجب والتعظيم لكفرهم بعد الايمان او للاستبعاد والتوبيخ فان الحائد عن
الحق بعد ما وضح له منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد فليس للانكار حتى يستدل به
على عدم توبة المرتد وان كان انكارا فالاستشهاد يمنعه قاله الكرخي قَوْمًا الى الحق كَفَرُوْا
بَعْدَ اِيْمَانِهِمْ وَ بعد ما شَهِدُوْٓا اَنَّ الرَّسُوْلَ حَقٌّ وَّ بعد ما جَآءَهُمُ الْبَيِّنٰتُ من كتاب
الله سبحانه ومعجزات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وَاللّٰهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظّٰلِمِيْنَ
اي كيف يهدي المرتدين والحال انه لا يهدي من حصل منهم مجرد الظلم لانفسهم ومنهم
الباقون على الكفر ولا ريب ان ذنب المرتد اشد من ذنب من هو باق على الكفر لان المرتد
قد عرف الحق ثم اعرض عنه عنادا وتمردا عن ابن عباس قال كان رجل من الانصار
اسلم ثم ارتد ولحق بالمشركين ثم ندم فارسل الى قومه ان سلوا لي رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم هل لي توبة فنزلت هذه الاية الى قوله غفور رحيم فارسل اليه قومه

واسلم وروي هذا من طرق وعنه ايضا هم اهل الكتاب من اليهود عرفوا محمدا
صلى الله عليه وسلم ثم كفروا به وروي نحوه عن الحسن أُولَٰئِكَ اي المتصفون بتلك
الصفات السابقة جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ
خَالِدِينَ فِيهَا اي اللعنة او النار المدلول بها عليها وقد تقدم تفسير هذه
الاية في سورة البقرة لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ يؤخرون ويمهلون
ثم استثنى التائبين فقال إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ الارتداد وَأَصْلَحُوا بالاسلام
ما كان قد افسدوه من دينهم بالردة وفيه دليل على قبول توبة المرتد اذا رجع الى
الاسلام مخلصا ولا خلاف في ذلك فيما احفظ وقيل ضموا الى التوبة الاعمال الصالحة
لان التوبة وحدها لا تكفي حتى يضاف اليها العمل الصالح وقيل اصلحوا باطنهم مع الحق بالمراقبة
وظاهرهم مع الخلق بالعبادات والطاعات والاول الصق بظاهر الاية فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ
لقبائحهم في الدنيا بالستر وقيل بازالة العذاب رَحِيمٌ في الاخرة بالعفو وقيل باعطاء
الثواب إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بعيسى بَعْدَ إِيمَانِهِمْ بموسى ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا بمحمد صلى الله عليه وسلم قال قتادة
وعطاء الخراساني والحسن نزلت في اليهود والنصارى كفروا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم
بعد ايمانهم بنعته وصفته ثم ازدادوا باقامتهم على كفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم
وقيل ازدادوا كفرا بالذنوب التي اكتسبوها ورجحه ابن جرير الطبري وجعلها في اليهود
خاصة وقيل نزلت في جميع الكفار وذلك انهم اشركوا بالله بعد اقرارهم بان الله خلقهم
ثم ازدادوا كفرا يعني باقامتهم على الكفر حتى هلكوا وقيل زيادة كفرهم هو قولهم
نتربص بمحمد صلى الله عليه وسلم ريب المنون وقيل نزلت في احد عشر رجلا من اصحاب
الحارث بن سويد الذين ارتدوا عن الاسلام فلما رجع الحارث اقاموا على كفرهم بمكة وقد
استشكل جماعة من المفسرين قوله تعالى لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ مع كون التوبة مقبولة كما في
الاية الاولى وكما في قوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن عباده وغير ذلك فقيل المعنى
لن تقبل توبتهم عند الموت قال النحاس وهذا قول حسن كما قال تعالى وليست التوبة
للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وبه قال الحسن

وقتادة وعطاء والسدي ومنه حديث ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر وقيل المعنى لن تقبل توبتهم التي كانوا عليها قبل ان يكفروا لان الكفر احبطها وقيل لن تقبل توبتهم اذا تابوا من كفر الى كفر آخر وقال ابن عباس انهم الذين ارتدوا وعزموا على اظهار التوبة لستر احوالهم والكفر في ضمائرهم وقال ابو العالية هم قوم تابوا من ذنوب عملوها في حال الشرك ولم يتوبوا من الشرك وقال مجاهد لن تقبل توبتهم اذا ماتوا على الكفر وقال ابن جرير هو الازدياد على الكفر بعد الكفر لا يقبل الله منه توبة ما اقام على كفره وَاُولٰٓئِكَ هُمُ الضَّآلُّوْنَ اي هم الذين ضلوا عن سبيل الحق واخطأوا منهاجه والمراد هؤلاء الذين كفروا بعد ايمانهم ثم ازدادوا كفرا والاولى ان يحمل عدم قبول التوبة في هذه الاية على من مات كافرا غير تائب فكانه عبر عن الموت على الكفر بعدم قبول التوبة ويكون قوله اِنَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا وَمَاتُوْا وَهُمْ كُفَّارٌ في حكم البيان لها قال ابن عباس نزلت فيمن مات من اصحاب الحارث على الكفر وقيل نزلت فيمن مات كافرا من جميع اصناف الكفار من اهل الكتاب وعبدة الاصنام فالاية عامة فيهم فَلَنْ يُّقْبَلَ مِنْ اَحَدِهِمْ مِّلْءُ الْاَرْضِ ذَهَبًا الملأ بالكسر مقدار ما يملأ الشيء والملأ بالفتح مصدر ملأت الشيء والمعنى مقدار ما يملأ الارض مشرقها ومغربها ذهبا مع انه اعز الاشياء وقيمة كل شيء اخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن انس عن النبي صلعم قال يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارأيت لو كان لك ملأ الارض ذهبا اكنت مفتديا به فيقول نعم فيقال له لقد سئلت ما هو ايسر من ذلك فذلك قوله تعالى ان الذين كفروا الاية وَّلَوِ افْتَدٰى بِهٖ قيل الواو زائدة مقحمة وقيل الواو للعطف والمعنى وكذلك لو افتدى من العذاب في الاخرة بملأ الارض ذهبا لن يقبل منه وهذا اكد في التغليظ لانه تصريح بنفي القبول في جميع الوجوه والمراد بالواو التعميم في الاحوال كانه قيل لن يقبل منهم في جميع الاحوال ولو في حال افتدائه نفسه في الاخرة اُولٰٓئِكَ اشارة الى من مات على الكفر لَهُمْ اي استقر لهم عَذَابٌ اَلِيْمٌ مولم وَّمَا لَهُمْ اي ما استقر لهم مِّنْ نّٰصِرِيْنَ يمنعونهم من العذاب واتى بناصرين جمعا لتوافق الفواصل عن انس بن مالك عن النبي صلعم قال يقول الله عز وجل لاهون اهل النار عذابا يوم القيمة لو ان لك ما في الارض من شيء اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقول اردت منك اهون من هذا وانت في صلب آدم عليه السلام ان لا تشرك بي شيئا فابيت الا الشرك هذا لفظ مسلم

لن تنالوا البر

هذا كلام مستانف خطاب للمؤمنين عقب ذكر ما لا ينفع الكفار والنيل ادراك الشيء ولحوقه يقال نالني من فلان معروف ينالني اي وصل الي والنوال العطاء من قولك نولته تنويلا اي اعطيته وقيل هو تناول الشيء باليد يقال نلته اناله شيئا قال تعالى ولا ينالون من عدو نيلا واما النول بالواو فمعناه التناول يقال نلته انوله اي تناولته وانلته زيدا انيله اياه اي ناولته اياه والبر فعل الخيرات والعمل الصالح ففي الاية حذف المضاف وقال ابن مسعود وابن عباس وعطاء ومجاهد وعمرو بن ميمون والسدي هو الجنة فمعنى الاية لن تنالوا العمل الصالح او الجنة وقيل التقوى وقيل الطاعة وقيل الثواب واصل البر التوسع في فعل الخير وقد يستعمل في الصدق وحسن الخلق وعن النواس بن سمعان قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلع عليه الناس اخرجه مسلم والمعنى لن تصلوا ثواب البر المؤدي الى الجنة حتى تنفقوا اي تصدقوا وحتى بمعنى الى مما تحبون اي حتى تكون نفقتكم من اموالكم التي تحبونها ومن تبعيضية وقيل بيانية وما موصولة او موصوفة والمراد النفقة في سبيل الخير من صدقة او غيرها من الطاعات وقيل المراد الزكوة المفروضة قال البيضاوي اي من المال او مما يعمه وغيره كبذل الجاه في معاونة الناس والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيله انتهى وكتعليم العلم وقد اخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن انس ان ابا طلحة لما نزلت هذه الاية اتى رسول الله صلعم فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة الحديث وقد روي بالفاظ وعن ابن عمر لم اجد شيئا احب الي من مرجانة جارية لي رومية فقلت هي حرة لوجه الله اخرجه البزار وعبد بن حميد وكذلك اعتق عمر جارية من سبي جلولا وجاء زيد بن حارثة بفرس له يقال له سبل لم يكن له مال احب اليه منها فقال هي صدقة وما تنفقوا من شيء بيان لقوله ما تنفقوا اي ما تنفقوا من اي شيء سواء كان طيبا او خبيثا جيدا او رديا

فجاز يكم بحسبه وما شرطية جازمة فَإِنَّ اللّٰهَ بِهٖ عَلِيْمٌ تعليل لجواب الشرط واقع موقعه وفيه من الترغيب في انفاق الجيد والتحذير عن انفاق الردي ما لا يخفى كُلُّ الطَّعَامِ اي المطعوم كَانَ حِلًّا الحل مصدر يستوي فيه المفرد والجمع والمذكر والمؤنث وهو الحلال كما ان الحرم لغة في الحرام لِّبَنِيْٓ اِسْرَآءِيْلَ هو يعقوب كما تقدم تحقيقه يعني ان كل المطعومات كانت حلالا لبني يعقوب لم يحرم عليهم شيء منها اِلَّا مَا حَرَّمَ اِسْرَآءِيْلُ عَلٰى نَفْسِهٖ مستثنى من اسم كان وجوز ابو البقاء ان يكون مستثنى من ضمير مستتر في حلا وفيه قولان احدهما انه متصل والتقدير الا ما حرم اسرائيل على نفسه فحرم عليهم في التوراة فليس منها ما زادوه من محرمات وادعوا صحة ذلك والثاني انه منقطع والتقدير لكن حرم اسرائيل على نفسه خاصة ولم يحرمه عليهم والاول هو الصحيح قاله السمين قد اخرج الترمذي وحسنه عن ابن عباس ان اليهود قالوا للنبي صلعم فاخبرنا ما حرم اسرائيل على نفسه قال كان يسكن البدو فاشتكى عرق النسا فلم يجد شيئا يلائمه الا تحريم الابل والبانها فلذلك حرمها قالوا صدقت وذكر الحديث واخرجه ايضا احمد والنسائي وفي رواية عند الذي حرم اسرائيل على نفسه زائدتا الكبد والكليتان والشحم الا ما كان على الظهر وعرق النسا بفتح النون والقصر عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ قاله الكرخي ودواءه ما ذكره القرطبي ونصه اخرج الثعلبي في تفسيره من حديث انس بن مالك قال قال رسول الله صلعم في عرق النسا توخذ الية كبش عربي لا صغير ولا كبير فتقطع قطعا صغارا وتسلى على النار ويوخذ دهنها فيجعل ثلثة اقسام يشرب المريض بذلك الدواء على الريق كل يوم ثلثا قال انس فوصفته لاكثر من مائة كلهم برء باذن الله تعالى وفيه رد على اليهود لما انكروا ما قصه الله سبحانه على رسوله صلعم من ان سبب ما حرمه عليهم هو ظلمهم وبغيهم كما في قوله فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم الآية وقوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما الى قوله ذلك جزيناهم ببغيهم وقالوا انها محرمة على من قبلهم من الانبياء يريدون بذلك تكذيب ما قصه الله سبحانه على نبينا صلعم

في كتابه العزيز من قبل ان تنزل التورية فانها ناطقة بان بعض انواع الطعام انما
حرم بسبب اسرائيل وذلك بعد ابراهيم بالف سنة ولم يكن على عهده حراما كما زعموا
وانما قال من قبل لان بعد نزولها حرم الله عليهم اشياء من انواع الطعام وذلك رد على
اليهود في دعوى البراءة عما نعى عليهم في قوله فبظلم الآية وقوله وعلى الذين هادوا الآية
بان قالوا لسنا اول من حرمت عليه وانما كانت محرمة على نوح وابراهيم ومن بعده حتى
انتهى الامر الينا كما حرمت على من قبلنا ثم امر الله سبحانه بان يحاجهم بكتابهم ويجعل بينه
وبينهم حكما ما انزله الله عليهم لا ما انزل عليه فقال قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرٰىةِ فَاتْلُوهَا حتى
تعلموا صدق ما قصه الله في القرآن من انه لم يحرم على بني اسرائيل شيء من قبل نزول
التورية الا ما حرمه يعقوب على نفسه وفي هذا من الانصاف للخصوم ما لا يقادر قدره
ولا تبلغ مداه إِنْ كُنْتُمْ صٰدِقِيْنَ فيما ادعيتم فلم ياتوا بها وخافوا الفضيحة وبهتوا فقال تعالى
فَمَنِ افْتَرٰى الافتراء اختلاق الكذب والقذف والافساد واصله من فرى الاديم اذا
قطعه لان الكاذب يقطع القول من غير حقيقة له في الوجود وقال البيضاوي افترى اي
ابتدع الجملة استينافية او منصوبة المحل ومن شرطية او موصولة عَلَى اللّٰهِ الْكَذِبَ مِنْ
بَعْدِ ذٰلِكَ اي احضار التورية وتلاوتها متعلق بافترى وهذا هو الظاهر او بالكذب وجوزه
ابو البقاء فَاُولٰٓئِكَ فيه مراعاة معنى من كما في افترى مراعاة لفظها هُمُ الظّٰلِمُوْنَ اي المعرقون
في الظلم المتبالغون فيه فانه لا اظلم ممن حوكم الى كتابه وما يعتقده شرعا صحيحا ثم جادل
من بعد ذلك مفتريا على الله الكذب ثم لما كان ما يفترونه من الكذب بعد قيام الحجة
عليهم بكتابهم باطلا مدفوعا وكان ما قصه الله سبحانه في القرآن وصدقته التورية صحيحا
صادقا وكان ثبوت هذا الصدق بالبرهان الذي لا يستطيع الخصم دفعه امر الله سبحانه
نبيه صلى الله عليه وسلم بان ينادي لصدق الله بعد ان سجل عليهم بالكذب فقال قُلْ صَدَقَ
اللّٰهُ فَاتَّبِعُوْا مِلَّةَ اِبْرٰهِيْمَ اي ملة الاسلام التي انا عليها حَنِيْفًا قد تقدم معنى الحنيف كانه
قال لهم اذا تبين لكم صدقي وصدق ما جئت به فادخلوا في ديني فان من جملة ما انزله
الله علي ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وَمَا كَانَ في امر من امور دينه اصلا

وفرعا من المشركين الذين يدعون مع الله الها اخر ويعبدون سواه وفيه تعريض باشراك اليهود وتصريح بانه صلى الله عليه وآله وسلم ليس بينه وبينهم علاقة دينية قطعا والغرض بيان ان النبي صلى الله على دين ابراهيم في الاصول لانه لا يدعو الا الى التوحيد والبراءة عن كل معبود سواه سبحانه وتعالى قاله الكرخي إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ هذا شروع في بيان شيء آخر مما جادلت فيه اليهود بالباطل وذلك انهم قالوا ان بيت المقدس افضل واعظم من الكعبة لكونه مهاجر الانبياء وارض المحشر وفي الارض المقدسة وقبلتهم فرد الله ذلك عليهم ونبه تعالى بكونه اول متعبد على انه افضل من غيره والاول هو الفرد السابق المتقدم على ما سواه وقيل هو اسم للشيء الذي يوجد ابتداء سواء حصل عقيبه شيء آخر اولم يحصل قال علي كانت البيوت قبله ولكنه كان اول بيت وضع لعبادة الله قبل خلق آدم بالفي عام ووضع بعده الاقصى وبينهما اربعون سنة كما في حديث الصحيحين وهذا يقتضي ان الاقصى بنته الملائكة ايضا وقد اختلف في الباني له في الابتداء فقيل الملائكة وقيل آدم وقيل ابراهيم ويجمع بين ذلك بان اول من بناه الملائكة ثم جدده آدم ثم ابراهيم وفي حديث انه اول ما ظهر على وجه الماء عند خلق السموات والارض زبدة بيضاء فدحيت الارض من تحته وُضِعَ لِلنَّاسِ اي جميعهم كما قال سواء العاكف فيه والباد وضعه الله موضعا للطاعات والعبادات وقبلة للصلوة ومقصد الحج والعمرة ومكانا للطواف تزداد فيه الخيرات وثواب الحسنات واجر الطاعات لَلَّذِي بِبَكَّةَ بكة علم للبلد الحرام وكذا مكة وهما لغتان وقيل ان بكة اسم لموضع البيت ومكة اسم للبلد الحرام وقيل بكة للمسجد ومكة للحرم كله قيل سميت بذلك لانها كانت تدق اعناق الجبابرة واما تسميتها بمكة فقيل سميت بذلك لقلة مائها وقيل لانها تمك المخ من العظم بما ينال سكانها من المشقة ومنه مككت العظم اذا اخرجت ما فيه ومك الفصيل ضرع امه وامتكه اذا امتصه وقيل سميت بذلك لانها تمك من ظلم فيها اي تهلكه وقيل لانها تمك الذنوب اي تزيلها وتمحوها مُبَارَكًا يعني ذا بركة واصل البركة النمو والزيادة والبركة هنا كثرة الخير الحاصل لمن استقر فيه او يقصده

اي التواب المتضاعف وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة في مسجدي هذا افضل من الف صلوة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام اخرجه البخاري ومسلم وَهُدًى لِّلْعٰلَمِيْنَ اي لانه قبلة للمؤمنين يهتدون به الى جهة صلاتهم وقيل لان فيه دلالة على وجود الصانع المختار لما فيه من الآيات التي لا يقدر عليها غيره وقيل هدى لهم الى الجنة اخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قلت كم بينهما قال اربعون سنة وعن ابن عمر قال خلق الله البيت قبل الارض بالفي سنة وكان اذ كان عرشه على الماء زبدة بيضاء وكانت الارض تحته كانها حشفة فدحيت الارض من تحته اخرجه الطبراني والبيهقي في الشعب وابن جرير وابن المنذر فِيْهِ اٰيٰتٌۢ بَيِّنٰتٌ اي دلالات واضحات على حرمته ومزيد فضله واحترامه منها الصفا والمروة ومنها اثر القدم في الصخرة الصماء ومنها ان الغيث اذا كان بناحية الركن اليماني كان الخصب في اليمن وان كان بناحية الشامي كان الخصب في الشام واذا عم البيت كان في جميع البلدان ومنها انحراف الطيور عن ان تمر على هوائه في جميع الازمان ومنها اهلاك من يقصده من الجبابرة ومنها الحجر الاسود والملتزم وزمزم ومشاعر الحج ومنها ان الآمر ببناء هذا البيت هو الله الجليل والمهندس له جبريل والباني هو ابراهيم الخليل والمساعد في بنيانه هو اسمعيل وهذه فضيلة عظيمة له وغير ذلك من الآيات وقد اوضحتها في كتابي رحلة الصديق الى البيت العتيق فليرجع اليه وهذه الجملة مستانفة لا محل لها من الاعراب مَّقَامُ اِبْرٰهِيْمَ يعني الحجر الذي كان يقوم عليه عند بناء البيت وكان فيه اثر قدمي ابراهيم فاندرس من كثرة المسح بالايدي وقد استشكل صاحب الكشاف بيان الآيات وهي جمع والمقام وهو فرد واجاب بان المقام جعل وحده بمنزلة آيات لقوة شانه او بانه مشتمل على آيات قال ويجوز ان يراد فيه آيات بينات مقام ابراهيم وامن من دخله لان الاثنين نوع من الجمع وقال ابن عطية والراجح عندي ان المقام وامن الداخلين جعلا مثالا لما في حرم الله تعالى من الآيات وخصا بالذكر لعظمهما وانهما تقوم بهما الحجة على الكفار اذ هم

مذكورين في آيتين الآيتين بجواسمهم ومن دخله كان آمنا جملة مستانفة من حيث اللفظ لبيان حكم من احكام الحرم وهو ان من دخله كان امنا ومن حيث المعنى معطوفة على مقام ابراهيم الذي هو مبتدأ محذوف الخبر اي ومنها امن داخله ومن شرطية او موصولة وبه استدل من قال ان من لجأ الى الحرم وقد وجب عليه حد من الحدود فانه لا يقام عليه الحد حتى يخرج منه وهو قول ابي حنيفة ومن تابعه وخالفه الجمهور وقالوا تقام عليه الحدود في الحرم وبه قال الشافعي وقد قال جماعة ان الآية خبر في معنى الامر اي ومن دخله فأمنوه كقوله فلا رفث ولا فسوق ولا جدال اي لا ترفثوا ولا تفسقوا ولا تجادلوا اخرج عبد بن حميد وغيره عن قتادة قال كان هذا في الجاهلية كان الرجل لو جر كل جريرة على نفسه ثم لجأ الى الحرم لم يتناول ولم يطلب فاما في الاسلام فانه لا يمنع من حد من حدود الله من سرق فيه قطع ومن زنى فيه اقيم عليه الحد ومن قتل فيه قتل وعن عمر بن الخطاب قال لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج منه وعن ابن عباس من عاذ بالبيت اعاذه البيت ولكن لا يؤوي ولا يطعم ولا يسقى فاذا خرج اخذ بذنبه وروي عنه هذا المعنى من طرق اخرجه ابن جرير وغيره واخرج الشيخان وغيرهما عن ابي شريح العدوي قال قام النبي صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح فقال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص لقتال رسول الله صلعم فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي في ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وقيل المعنى من دخله عام عمرة القضاء مع رسول الله صلعم كان امنا وقيل من دخله معظما له متقربا بذلك الى الله كان امنا من العذاب يوم القيمة وعن النبي صلعم من مات في احد الحرمين بعث يوم القيامة امنا وعنه الحجون والبقيع يوخذ باطرافهما وينثران في الجنة وهما مقبرتا مكة والمدينة وقيل امنا من الذنوب التي اكتسبها قبل ذلك والاول اولى ولله على الناس حج البيت اللام في قوله لله هي التي يقال لها لام الايجاب والالزام ثم زاد هذا المعنى تاكيدا حرف على فانه من اوضح الدلالات على الوجوب عند العرب كما اذا قال القائل لفلان علي كذا فذكر الله سبحانه بابلغ ما يدل على الوجوب تاكيدا لحقه وتعظيما لحرمته وهذا

الخطاب شامل لجميع الناس لا يخرج عنه الا من خصصه الدليل كالصبي والعبد والمعنى ولله على الناس فرض حج البيت والناس عام مخصوص بالمستطيع قد خصص ببدل البعض وهو قوله من استطاع لانه من المخصصات عند الاصوليين والحج بكسر الحاء وفتحها لغتان سبعيتان في مصدر حج بمعنى قصد والحج احد اركان الاسلام عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحج وصوم رمضان اخرجه البخاري ومسلم فعد النبي صلى الله عليه وسلم الحج من اركان الاسلام الخمسة وقد ورد في فضله وفضل البيت والعمرة احاديث منها عن ابي سعيد الخدري قال ان رسول الله صلعم قال لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى اخرجه الشيخان وعن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة اخرجه البخاري ومسلم وفى الباب احاديث لا نطيل بذكرها وقد ذكرنا طرفا منها في كتابنا رحلة الصديق

مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا يعني من وجد السبيل الى حج البيت الحرام من اهل التكليف لانه المحدث عنه وان كان يحتمل رجوع الضمير للبيت لكن الاول اولى وقد اختلف اهل العلم في الاستطاعة ما هي فقيل الزاد والراحلة وبه فسره صلعم رواه الحاكم وغيره واليه ذهب جماعة من الصحابة وحكاه الترمذي عن اكثر اهل العلم وهو الحق وقال مالك ان الرجل اذا وثق بقوته لزمه الحج وان لم يكن له زاد وراحلة اذا كان يقدر على التكسب وبه قال ابن الزبير والشعبي وعكرمة وقال الضحاك ان كان شابا قويا صحيحا وليس له مال فعليه ان يواجر نفسه حتى يقضي حجه ومن جملة ما يدخل في الاستطاعة دخولا اوليا ان تكون الطريق الى الحج آمنة بحيث يامن الحاج على نفسه وماله الذي لا يجد زادا غيره اما لو كانت غير آمنة فلا استطاعة لان الله سبحانه يقول من استطاع اليه سبيلا وهذا الخائف على نفسه وماله لم يستطع اليه سبيلا بلا شك وشبهة وقد اختلف اهل العلم اذا كان في الطريق من الظلمة من ياخذ بعض الاموال على وجه لا يجحف بزاد الحاج فقال الشافعي لا يعطي حبة ويسقط عنه فرض الحج ووافقه جماعة وخالفه آخرون والظاهر ان من تمكن من الزاد والراحلة

وكانت الطريق آمنة بحيث يتمكن من مرورها ولو بمصانعة بعض الظلمة بدفع شيء من المال يتمكن منه الحاج ولا ينقص من زاده ولا يجحف به فالحج غير ساقط عنه بل واجب عليه لانه قد استطاع السبيل بدفع شيء من المال ولكنه يكون هذا المال المدفوع في الطريق من جملة ما يتوقف عليه الاستطاعة فلو وجد الرجل زادا وراحلة ولم يجد ما يدفعه لمن يأخذ المكس في الطريق لم يجب عليه الحج لانه لم يستطع اليه سبيلا وهذا لا بد منه ولا ينافي تفسير الاستطاعة بالزاد والراحلة فانه قد تعذر المرور في طريق الحج لمن وجد الزاد والراحلة الا بذلك القدر الذي يأخذه المكاسون ولعل وجه قول الشافعي انه يسقط الحج ان اخذ هذا المكس منكر فلا يجب على الحاج ان يدخل في منكر وانه بذلك غير مستطيع ومن جملة ما يدخل في الاستطاعة ان يكون الحاج صحيح البدن على وجه يمكنه الركوب فلو كان زمنا بحيث لا يقدر على المشي ولا على الركوب فهذا وان وجد الزاد والراحلة فهو لم يستطع السبيل وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفسير الاستطاعة انها الزاد والراحلة بطرق كثيرة عن جماعة من الصحابة عند اهل السنن وغيرهم واقل احوال هذا الحديث ان يكون حسنا لغيره فلا يضره ما وقع الكلام على بعض طرقه كما هو معروف وقد ثبت عنه صلعم النهي للمرأة ان تسافر بغير ذي رحم محرم واختلفت الاحاديث في قدر المدة ففي لفظ ثلثة ايام وفي لفظ يوم وليلة وفي لفظ بريد وقد ذكر بعض المفسرين ههنا احكاما تتعلق بالحج و اطال في ذكرها ومحلها كتب الفروع فلا نذكرها ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ من شرطية وهو الظاهر او موصولة قيل انه عبر بلفظ الكفر عن ترك الحج تاكيدا لوجوبه وتشديدا على تاركه وقيل المعنى ومن كفر بفرض الحج ولم يره واجبا وقيل ان من ترك الحج وهو قادر عليه فهو كافر وعن ابن عمر من كفر بالله واليوم الآخر وعن ابن زيد من كفر بهذه الآيات وعن ابن مسعود ومن كفر فلم يؤمن فهو الكافر وقيل هو الذي ان حج لم يره برا وان قعد لم يره اثما وقيل نزلت في اليهود وغيرهم من اصحاب الملل قالوا الحج غير واجب وكفروا به وعلى هذا تكون الآية متعلقة بما قبلها وقيل انه كلام مستأنف كما تقدم عن ابن عمر ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ الانس والجن والملائكة وعن عباداتهم وبالجملة في قوله هذا من الدلالة على مقت تارك الحج مع الاستطاعة

وخذلانه وبعده من الله سبحانه ما يتعاظمه سامعه ويرجف له قلبه فإن الله سبحانه
إنما شرع لعباده هذه الشرائع لنفعهم ومصلحتهم وهو تعالى شأنه وتقدس سلطانه
غني لا تعود إليه طاعات عباده بأسرها بنفع وقد وردت أحاديث في تشديد الوعيد
على من ملك زادا أو راحلة ولم يحج فأخرج الترمذي وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه
والبيهقي في الشعب عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من ملك زادا وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج بيت الله فلا عليه بأن يموت يهوديا
ولا نصرانيا وذلك بأن الله يقول ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا
ومن كفر فإن الله غني عن العالمين وفي إسناده هلال الخراساني أبو هاشم قال البخاري
منكر الحديث وقيل هو مجهول وقال ابن عدي هذا الحديث ليس بمحفوظ وفي إسناده
أيضا الحارث الأعور وفيه ضعف وقد ذكره الشوكاني في الموضوعات ثم قال وحكم ابن
الجوزي بضعفه ودفعه الحافظ ابن حجر بما هو معروف وأخرج سعيد بن منصور وأحمد
في كتاب الإيمان وأبو يعلى والبيهقي عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلعم من مات
ولم يحج حجة الإسلام لم يمنعه مرض حابس أو سلطان جائر أو حاجة ظاهرة فليمت على أي
حال شاء يهوديا أو نصرانيا وأخرج سعيد بن منصور قال السيوطي بسند صحيح عن عمر بن
الخطاب قال لقد هممت أن أبعث رجالا إلى هذه الأمصار فلينظروا كل من كان له جدة
ولم يحج فيضربوا عليهم الجزية ما هم بمسلمين ما هم بمسلمين وأخرج الإسمعيلي عنه يقول من
أطاق ولم يحج فسواء عليه يهوديا مات أو نصرانيا قال ابن كثير بعد أن ساق إسناده وهذا إسناد
صحيح وعن ابن عمر من مات وهو موسر ولم يحج جاء يوم القيامة وبين عينيه مكتوب كافر
وعنه من وجد إلى الحج سبيلا سنة ثم سنة ثم سنة ثم مات ولم يحج لم يصل عليه ولا يدرى
مات يهوديا أو نصرانيا وعن عمر بن الخطاب قال لو ترك الناس الحج لقاتلتهم عليه كما
نقاتلهم على الصلوة ومن شاء استيفاء مسائله فليرجع إلى كتابي رحلة الصديق إلى البيت
العتيق قل يا أهل الكتب خطاب لليهود والنصارى وقيل لعلمائهم الذين علموا صحة نبوة
محمد صلعم وتخصيصهم بالخطاب دليل على أن كفرهم أوضح وإن زعموا أنهم مؤمنون بالتوراة

والانجيل فهم يكافرون بهما لِمَ تَكْفُرُونَ بِاٰيٰتِ اللّٰهِ الدالة على صدق نبوة محمد صلى الله عليه وسلم
فيما يدعيه من وجوب الحج وغيره وقيل المراد بها القرآن وقيل محمد صلى الله عليه وآله وسلم
والاستفهام للانكار والتوبيخ لان يكون لكفرهم بها سبب من الاسباب وَاللّٰهُ شَهِيْدٌ عَلٰى مَا
تَعْمَلُوْنَ هذه الجملة الحالية مؤكدة للتوبيخ والانكار وهكذا المجيء بصيغة المبالغة في شهيد
يفيد من بين التشديد والتهويل قُلْ يٰۤاَهْلَ الْكِتٰبِ امر بتوبيخهم باضلال غيرهم بعد توبيخهم
بضلالهم لِمَ تَصُدُّوْنَ عَنْ سَبِيْلِ اللّٰهِ الاستفهام يفيد ما افاده الاستفهام الاول كانوا
يفتنون المؤمنين ويحتالون في صدهم عن الاسلام و يقولون ان صفة محمد ليست في
كتابنا ولا تقدمت به بشارة وصدّ واصدّ لغتان بمعنى تغير واتن وسبيل الله دينه
الذي ارتضاه لعباده وهو دين الاسلام مَنْ اٰمَنَ منهم بالفعل او من اراد الايمان من
الكفار تَبْغُوْنَهَا عِوَجًا بان تلبسوا على الناس وتوهموا ان فيه ميلا الى الحق بنفي النسخ و
تغيير صفة الرسول عن وجهها وغير ذلك اي تبغون لاجلها عوجا والعوج الميل والزيغ
يقال عوج بالكسر اذا كان في الدين والقول والعمل وبالفتح في الاجسام كالجدار ونحوه
روي ذلك عن ابي عبيدة وغيره والمعنى تطلبون لها اعوجاجا وميلا عن القصد و
الاستقامة بايهامكم على الناس بانها كذلك تسفيها لتحريفكم وتقويما لدعاويكم
الباطلة والهاء في تبغونها عائدة على السبيل والسبيل يذكر ويؤنث ومن التانيث
هذه الاية وقوله تعالى هذه سبيلي وَّاَنْتُمْ شُهَدَآءُ جملة حالية اي والحال انكم عالمون بان
الدين المرضي هو القيم دين الاسلام كما في كتابكم يعني كيف تطلبون ذلك بملة الاسلام والحال
انكم تشهدون انها دين الله الذي لا يقبل غيره وان فيها نعت محمد صلعم وقيل المراد
وانتم العقلاء وقيل المعنى وانتم شهداء بين اهل دينكم مقبولون عندهم فكيف
تاتون بالباطل الذي يخالف ما انتم عليه بين اهل دينكم وقيل وانتم تشهدون
المعجزات التي تظهر على يد محمد صلى الله عليه وسلم الدالة على نبوته وَمَا اللّٰهُ بِغَافِلٍ عَمَّا
تَعْمَلُوْنَ فيه وعيد شديد وتهديد لهم وذلك انهم لما كانوا يجتهدون ويحتالون
بالقاء الشبهة في قلوب الناس ليصدوهم عن سبيل الله والتصديق بمحمد صلعم بطرق

الخفية ختمت الآية الكريمة بما يحسم مادة حيلتهم من احاطة علمه تعالى باعمالهم كما ان
كفرهم بآيات الله لما كان بطريق العلانية ختمت الآية السابقة بشهادته تعالى على ما
يعملون ثم توعدهم سبحانه بقوله يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ
أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ خاطب سبحانه المؤمنين محذرا لهم
عن طاعة اليهود والنصارى مبينا لهم ان تلك الطاعة تفضي الى ان يردوهم ويصيروهم
يعني ايمانهم كافرين والكفر يوجب الهلاك في الدنيا بوقوع العداوة والبغضاء وهيجان
الفتنة والحرب وسفك الدماء وفي الآخرة النار وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ
ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ الاستفهام للانكار والاستبعاد اي من اين يأتيكم ذلك
ولديكم ما يمنع منه ويقطع اثره وهو تلاوة آيات الله عليكم اي القرآن الذي فيه بيان
الحق والباطل وكون رسول الله صلعم الذي يبين الحق ويدفع الشبهة بين اظهركم
وقيل كيف كلمة تعجب وتوبيخ والمراد منه المنع والتغليظ قال قتادة في هذه الآية علمان
بينان كتاب الله تعالى ونبيه صلعم فاما النبي صلعم فقد مضى واما كتاب الله فقد ابقاه
الله بين اظهركم رحمة منه ونعمة قال الزجاج يجوز ان يكون هذا الخطاب لاصحاب
محمد صلعم خاصة لان رسول الله صلعم كان فيهم وهم يشاهدونه ويجوز ان يكون الخطاب
لجميع الامة لان آثاره وعلاماته والقرآن الذي اوتيه فينا فكان رسول الله صلعم
فينا وان لم نشاهده انتهى ثم ارشدهم الى الاعتصام بالله ليحصل لهم بذلك الهداية الى
الصراط المستقيم الذي هو الاسلام فقال وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ اي يمتنع بالله ويستمسك
بدينه وطاعته وقيل بالقرآن واصل العصمة الامتناع من الوقوع في آفة يقال
اعتصم به واستعصم وتمسك واستمسك اذا امتنع به من غيره وعصمه الطعام منع
الجوع منه وفيه حث لهم في الالتجاء الى الله في دفع شر الكفار عنهم فَقَدْ هُدِىَ
إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ اي طريق واضح وهو طريق الحق المؤدي الى الجنة وفي وصف الصراط
بالاستقامة رد على ما ادعوه من العوج يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ
اي التقوى التي تحق له وهي ان لا يترك العبد شيئا مما يلزمه فعله ولا يفعل شيئا

مما يلزمه تركه ويبذل في ذلك جهده ومستطاعه قال القرطبي ذكر المفسرون انها لما نزلت هذه الآية قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقوى على هذا و شق عليهم ذلك فانزل الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم فنسخت هذه الآية روي ذلك عن قتادة والربيع وابن زيد قال مقاتل وليس في آل عمران من المنسوخ شيء الا هذا وقيل ان قوله واتقوا الله مبين لقوله فاتقوا الله ما استطعتم والمعنى اتقوا الله حق تقاته ما استطعتم قال وهذا اصوب لان النسخ انما يكون عند عدم الجمع والجمع ممكن فهو اولى قال ابن عباس في الآية هو ان يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى وقال مجاهد هو ان تجاهدوا في الله حق جهاده ولا تأخذكم في الله لومة لائم و تقوموا لله بالقسط ولو على انفسكم وآبائكم وابنائكم وقال انس لا يتقي الله عبد حق تقاته حتى يخزن لسانه وقيل حق تقاته واجب تقواه وهو القيام بالواجب واجتناب المحارم وقيل غير ذلك وتقاة مصدر وهو من باب اضافة الصفة الى موصوفها اذ الاصل اتقوا الله التقاة الحق اي الثابتة ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ الاستثناء مفرغ من اعم الاحوال اي لا تكونوا على حال سوى حال الاسلام وجاءت الحال جملة اسمية لانها ابلغ وآكد ولو قيل الا مسلمين لم يفد هذا التأكيد قال السيوطي في التحبير من عجيب ما اشتهر في تفسير مسلمون قول العوام اي متزوجون وهو قول لا يعرف له اصل ولا يجوز الاقدام على تفسير كلام الله بمجرد ما يحدث في النفس او يسمع ممن لا عمدة عليه انتهى وقد تقدم في البقرة مثل هذه الآية وهو نهي في الصورة عن موتهم الا على هذه الحالة والمراد دوامهم على الاسلام وذلك ان الموت لا بد منه فكأنه قيل دوموا على الاسلام الى الموت و قريب منه ما حكي عن سيبويه لا ارينك ههنا اي لا تكن بالحضرة فيقع عليك رؤيتي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قرأ هذه الآية فقال لو ان قطرة من الزقوم قطرت في دار الدنيا لافسدت على اهل الارض معايشهم فكيف بمن يكون طعامه اخرجه الترمذي وقال حديث حسن صحيح ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾ الحبل لفظ مشترك واصله في اللغة السبب الذي يتوصل به الى البغية وهو اما تمثيل او استعارة

مصرحة اصلية تحقيقية امرهم سبحانه بان يجتمعوا على التمسك بدين الاسلام او بالقرآن
وقد وردت احاديث بان كتاب الله هو حبل الله وان القرآن هو حبل الله المتين قال
ابو العالية بالاخلاص لله وحده وعن الحسن بطاعته وعن قتادة بعهده وامره
وعن ابن زيد بالاسلام وَلَا تَفَرَّقُوا بعد الاسلام كما تفرقت اليهود والنصارى او كما كنتم
في الجاهلية متدابرين وقيل لا تحدثوا ما يكون عنه التفرق ويزول معه الاجتماع
والمعنى نهاهم عن التفرق الناشي عن الاختلاف في الدين وعن الفرقة لان كل ذلك
عادة اهل الجاهلية وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ
فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا امرهم بان يذكروا نعمة الله عليهم لان الشكر على الفعل ابلغ
من الشكر على اثره وبين لهم من هذه النعمة ما يناسب المقام وهو انهم كانوا اعداء
مختلفين يقتل بعضهم بعضا وينهب بعضهم بعضا فاصبحوا بسبب هذه النعمة اخوانا في الدين والولاية ومعنى
اصبحتم صرتم وليس المراد به معناه الاصلي وهو الدخول في وقت الصباح وعن ابن جريج
في الاية قال ما كان بين الاوس والخزرج في شان عايشة قال ابن عباس كانت الحرب
بين الاوس والخزرج عشرين ومائة سنة حتى قام الاسلام واطفأ الله ذلك والف
بينهم وَكُنتُمْ يا معشر الاوس والخزرج عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ يعني ليس بينكم
وبين الوقوع في النار الا ان تموتوا على كفركم ففي الكلام تشبيه وشفا كل شيء حرفه وهو
مقصور من ذوات الواو وجمعه اشفاء ويثنى بالواو نحو شفوان ويستعمل مضافا الى الاعلى
الشيء واسفله فمن الاول شفا جرف ومن الثاني هذه الاية واشفى على كذا اي قاربه ومنه
اشفى المريض على الموت قال يعقوب يقال للرجل عند موته وللقمر عند المحاق و
للشمس عند غروبها ما بقي منه او منها الا شفا اي الا قليل فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا اي
من هذه الحفرة بالاسلام وهو تمثيل للحالة التي كانوا عليها في الجاهلية قال السدي
يقول كنتم على طرف النار من مات منكم وقع في النار فبعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم
واستنقذكم به من تلك الحفرة وقيل منها اي من الشفا لانه المحدث عنه وتانيث
الضمير لاكتساب المضاف التانيث من المضاف اليه كَذَٰلِكَ اشارة الى مصدر الفعل

الذي بعده اي مثل ذلك البيان البليغ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ اٰيٰتِهٖ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُوْنَ ارشاد
لهم الى الثبات على الهدى والازدياد منه وَلْتَكُنْ مِّنْكُمْ اُمَّةٌ يَّدْعُوْنَ اِلَى الْخَيْرِ كلمة
من للتبعيض وقيل لبيان الجنس وقيل للتبيين وقيل زائدة ورجح القرطبي الاول بان
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفايات يختص باهل العلم الذين يعرفون
كون ما يامرون به معروفا وينهون عنه منكرا وقد عينهم الله سبحانه بقوله الذين
ان مكناهم في الارض اقاموا الصلوة الاية وروى ابن مردويه عن ابي جعفر الباقر عنه صلعم
الخير اتباع القران وسنتي وعن ابي العالية قال كل اية ذكرها الله في القران في الامر
بالمعروف فهو الاسلام والنهي عن المنكر فهو عبادة الاوثان والشيطان انتهى وهو
تخصيص بغير مخصص فليس في لغة العرب ولا في عرف الشرع ما يدل على ذلك وقال
مقاتل بن حيان يدعون الى الاسلام ويأمرون بطاعة ربهم وينهون عن معصية
ربهم وعن الضحاك في الاية قال هم اصحاب محمد صلعم خاصة وهم الرواة انتهى ولا ادري
ما وجه هذا التخصيص فالخطاب في هذه الاية كالخطاب بسائر الامور التي شرعها الله
لعباده وكلفهم بها وفي الاية دليل على وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ووجوبه ثابت بالكتاب والسنة وهو من اعظم واجبات الشريعة المطهرة واصل
عظيم من اصولها وركن مشيد من اركانها وبه يكمل نظامها ويرتفع سنامها وَيَأْمُرُوْنَ
بِالْمَعْرُوْفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ هذا من باب عطف الخاص على العام اظهارا
لشرفهما وانهما الفردان الكاملان من الخير الذي امر الله به عباده بالدعاء اليه
كما قيل في عطف جبريل وميكائيل على الملئكة وحذف متعلق الافعال الثلثة اي
يدعون ويامرون وينهون لقصد التعميم اي كل من وقع منه سبب يقتضي ذلك و
المعروف اسم لكل فعل يعرف بالعقل والشرع حسنه والمنكر ضد ذلك وهو ما
عرف بالعقل والشرع قبحه وَاُولٰٓئِكَ اشارة الى الامة باعتبار اتصافها بما ذكر بعدها
هُمُ الْمُفْلِحُوْنَ اي المختصون بالفلاح الكاملون فيه الفائزون وتعريف المفلحين للعهد
او للحقيقة التي يعرفها كل احد وَلَا تَكُوْنُوْا كَالَّذِيْنَ تَفَرَّقُوْا وَاخْتَلَفُوْا هم اليهود و

النصارى عند جمهور المفسرين فقد تفرق كل منهما فرقا واختلف كل منهما باستخراج
التاويلات الزائغة وكتم الايات النافعة وتحريفها لما اخلدوا اليه من حطام الدنيا
وقيل هم المبتدعة من هذه الامة وقيل الحرورية والظاهر الاول قيل وهذا النهي
عن التفرق والاختلاف يختص بالمسائل الاصولية واما المسائل الفروعية الاجتهادية
فالاختلاف فيها جائز ومازال الصحابة فمن بعدهم من التابعين وتابعيهم مختلفين في
احكام الحوادث وفيه نظر فانه ما زال في تلك العصور المنكر للاختلاف موجودا و
تخصيص بعض المسائل بجواز الاختلاف فيها دون البعض الاخر ليس بصواب فالمسائل
الشرعية متساوية الاقدام في انتسابها الى الشرع اخرج ابوداؤد والترمذي و
ابن ماجة والحاكم وصححه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على ثنتين وسبعين
فرقة وتفترق امتي على ثلث وسبعين فرقة واخرج احمد وابوداؤد والحاكم عن معاوية
مرفوعا نحوه وزاد كلها في النار الا واحدة وهي الجماعة واخرج الحاكم عن ابن عمر ونحوه
ايضا وزاد كلها في النار الا ملة واحدة فقيل له ما الواحدة قال ما انا عليه اليوم و
اصحابي واخرج ابن ماجة عن عوف بن مالك مرفوعا نحوه وفيه فواحدة في الجنة و
ثنتان وسبعون في النار قيل يا رسول الله فمن هم قال الجماعة واخرجه احمد من حديث
انس وفيه قيل يا رسول الله من تلك الفرقة قال الجماعة وقد وردت ايات واحاديث
كثيرة في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي الامر بالكون في الجماعة والنهي عن الفرقة
مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنٰتُ يعني الحجج الواضحات المبينات للحق الموجبات لعدم
الاختلاف والفرقة فعلموها ثم خالفوها ولم يقل جاءتهم لجواز حذف علامة
التانيث من الفعل في التقديم تشبيها بعلامة التثنية والجمع وَاُولٰٓئِكَ لَهُمْ اي
لهؤلاء الذين تفرقوا واختلفوا عَذَابٌ عَظِيْمٌ في الاخرة وفيه زجر عظيم للمؤمنين
عن التفرق والاختلاف عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه اخرجه ابوداؤد وعن

عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يسكن بحبوحة الجنة فعليه
بالجماعة فان الشيطان مع الفذ وهو من الاثنين ابعد رواه البغوي بسنده يوم
تبيض وجوه وتسود وجوه اي اذكر يوم القيمة حين يبعثون من قبورهم تكون وجوه
المؤمنين مبيضة ووجوه الكافرين مسودة ويقال ان ذلك عند قراءة الكتاب
اذا قرأ المؤمن كتابه رأى حسناته فاستبشر وابيض وجهه واذا قرأ الكافر
كتابه رأى سيئاته فحزن واسود وجهه والتنكير في وجوه للتكثير اي وجوه كثيرة
عن ابن عباس قال تبيض وجوه اهل السنة والجماعة وتسود وجوه اهل البدعة
والضلالة وروي نحوه عن ابن عمر وابي سعيد قيل ان البياض كناية عن الفرح
والسرور والسواد كناية عن الغم والحزن وقيل هما حقيقة تحصلان في الوجه فاما
الذين اسودت وجوههم تفصيل لاحوال الفريقين بعد الاشارة اليها اجمالا و
تقديم بيان حال الكفار لما ان المقام مقام التحذير عن التشبه بهم مع ما فيه من الجمع
بين الاجمال والتفصيل والافضاء الى ختم الكلام بحسن حال المؤمنين كما بدأ بذلك
عند الاجمال ففي الاية حسن ابتداء وحسن اختتام قيل هم اهل الكتاب وقيل
المرتدون وقيل المبتدعون وقيل الكافرون فيلقون في النار ويقال لهم اكفرتم
الهمزة للتوبيخ والتعجيب من حالهم بعد ايمانكم قال ابو السعود والظاهر ان المخاطبين
بهذا القول اهل الكتابين وكفرهم بعد ايمانهم كفرهم برسول الله صلعم بعد ايمان
اسلافهم او ايمان انفسهم به قبل مبعثه او جميع الكفرة حيث كفروا بعد ما اقروا
بالتوحيد يوم اخذ الميثاق في عالم الذر وبعد ما تمكنوا من الايمان بالنظر الصحيح و
الدلائل الواضحة والايات البينة انتهى وقال الحسن هم المنافقون وقال عكرمة هم
اهل الكتاب امنوا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم قبل مبعثه ثم كفروا به وقيل الذين ارتدوا
زمن ابي بكر فذوقوا العذاب امر اهانة وهو من باب الاستعارة في فذوقوا استعارة
تبعية تخييلية وفي العذاب استعارة مكنية حيث شبه العذاب بشيء يدرك
بحاسة الاكل والذوق تصويرا بصورة ما يذاق واثبت له الذوق تخييلا قال الكرخي

بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ صريح في ان نفس الذوق معلل بذلك فهو مسبب عنه بخلاف دخول الجنة الآتي فلم يذكر له سبب اشارة الى انه محض فضل الله وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ يعني المؤمنين المطيعين لله عز وجل فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ اي فهم مستقرون في جنته ودار كرامته عبر عن ذلك بالرحمة اشارة الى ان العمل لا يستقل بدخول صاحبه الجنة بل لابد من الرحمة ومنه حديث لن يدخل احد الجنة بعمله وهو في الصحيح هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ جملة استينافية بيانية كانه قيل فما حالهم فيها عن ابي بن كعب قال صاروا فرقتين يوم القيامة يقال لمن اسود وجهه اكفرتم بعد ايمانكم فهو الايمان الذي كان في صلب آدم حيث كانوا امة واحدة واما الذين ابيضت وجوههم فهم الذين استقاموا على ايمانهم واخلصوا له الدين فبيض الله وجوههم وادخلهم في رضوانه وجنته وقد روي غير ذلك تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ اي القرآن المشتمل على نعيم الابرار وتعذيب الكفار والتي تقدمت نَتْلُوهَا عَلَيْكَ يا محمد متلبسة بِالْحَقِّ وهو العدل جملة حالية وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ جملة تذييلية مقررة لمضمون ما قبلها وفي توجه النفي الى الارادة الواقعة على النكرة دليل على انه سبحانه لا يريد فردا من افراد الظلم الواقعة على فرد من افراد العالم فضلا ان يفعله وفاعله محذوف اي ظلمه للعالمين واما ظلم بعضهم بعضا فواقع كثير وكل واقع فهو بارادته واللام في للعالمين زائدة لا تعلق لها بشيء وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ اي مخلوقاته سبحانه اي له ذلك يتصرف فيها كيف يشاء وعلى ما يريد وعبر بما تغليبا لغير العقلاء على العقلاء لكثرتهم او لتنزيل العقلاء منزلة غيرهم قال المهدوي وجه اتصال هذا بما قبله انه لما ذكر احوال المؤمنين والكافرين وانه لا يريد ظلما للعالمين وصله بذكر اتساع قدرته وغناه عن الظلم لكون ما في السموات والارض في قبضته وقيل هو ابتداء كلام يتضمن البيان لعباده بان جميع ما في السموات والارض له ملكا وخلقا وعبيدا حتى يسألوه ويعبدوه ولا يعبدوا غيره وَإِلَى اللَّهِ اي الى حكمه وقضائه لا الى غيره لا شركة ولا استقلالا تُرْجَعُ اي تصير الْأُمُورُ اي امورهم كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ هذا كلام مستأنف يتضمن بيان

حال هذه الامة في الفضل على غيرها من الامم سيق لتثبيت المؤمنين على ما هم عليه من الاتفاق على الحق والدعوة الى الخير وكان قيل هي التامة اي وُجدتم وخلقتم خير امة ومنه قوله تعالى كيف نكلم من كان في المهد صبيا وقوله واذكروا اذ كنتم قليلا فكثركم وقيل ناقصة قال الاخفش يريد اهل ملة اي خير اهل دين وقيل معناه كنتم في اللوح المحفوظ وقيل كنتم منذ امنتم وقيل كنتم في علم الله خير امة وقيل كنتم مذكورين في الامم الماضية بانكم خير امة وقيل كنتم بمعنى انتم وقيل يقال لهم عند دخول الجنة كنتم خير امة وقيل المعنى صرتم خير امة وفيه دليل على ان هذه الامة الاسلامية خير الامم على الاطلاق وان هذه الخيرية مشتركة بين اول هذه الامة واٰخرها بالنسبة الى غيرها من الامم وان كانت متفاضلة في ذات بينها كما ورد في فضل الصحابة على غيرهم أُخْرِجَتْ اي اظهرت لِلنَّاسِ اي لنفعهم ومصالحهم في جميع الاعصار حتى تميزت وعرفت تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللّٰهِ كلام مستانف يتضمن بيان كونهم خير امة مع ما يشتمل عليه من انهم خير امة ما اقاموا على ذلك واتصفوا به فاذا تركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر زال عنهم ذلك ولهذا قال مجاهد انهم خير امة على الشرائط المذكورة في الاٰية وهذا يقتضي ان يكون تأمرون وما بعده في محل النصب على الحال اي كنتم خير امة حال كونكم اٰمرين بالمعروف وناهين عن المنكر مؤمنين بالله وبما يجب عليكم الايمان به من كتابه ورسوله وما شرعه لعباده فانه لا يتم الايمان بالله سبحانه الا بالايمان بهذه الامور قال ابن عباس في الاٰية هم الذين هاجروا مع رسول الله صلعم وقال عمر بن الخطاب لو شاء الله لقال انتم فكنا كلنا ولكن قال كنتم في خاصة اصحاب محمد صلعم ومن صنع مثل صنعهم كانوا خير امة وفي لفظ عنه يكون لاولنا ولا يكون لاٰخرنا وايضا قال يا ايها الناس من سره ان يكون من تلك الامة فليؤد شرط الله منها وقال عكرمة نزلت في ابن مسعود وعمار بن ياسر وسالم مولى ابي حذيفة وابي ابن كعب ومعاذ بن جبل وقال ابو هريرة خير الناس للناس يأتون بهم في السلاسل في اعناقهم حتى يدخلوا في الاسلام اخرجه البخاري وغيره

وعن معاوية بن حيدة انه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول في الآية انكم تتمون سبعين امة انتم خيرها واكرمها رواه الترمذي وحسنه واحمد وابن ماجة والحاكم وصححه والطبراني وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم وروي من حديث معاذ وابي سعيد نحوه وقد وردت احاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما انه يدخل من هذه الامة الجنة سبعون الفا بغير حساب ولا عذاب وهذا من فوائد كونها خير الامم ولو

آمن اهل الكتاب اي اليهود والنصارى ايمانا كايمان المسلمين بالله ورسله وكتبه لكان خيرا لهم من الرياسة التي هم عليها وقيل من الكفر الذي هم عليه ولكنهم لم يفعلوا ذلك بل قالوا نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض وانما حملهم على ذلك حب الرياسة واستتباع العوام فالخيرية انما هي باعتبار زعمهم وفيه ضرب تهكم بهم ولم يتعرض للمؤمن به اشعارا بشهرته قاله ابو السعود وقال الكرخي لكان هذا الايمان خيرا لهم من الايمان بموسى وعيسى فقط وح فافعل التفضيل على بابه او هو لبيان ان الايمان فاضل كما في قوله تعالى افمن يلقى في النار خير ثم بين حال اهل الكتاب بقوله منهم المؤمنون وهم الذين آمنوا برسول الله صلعم منهم فانهم آمنوا بما انزل عليه وما انزل من قبله كابن سلام واصحابه من اليهود والنجاشي واصحابه من النصارى وأكثرهم الفاسقون اي الخارجون عن طريق الحق المتمردون في باطلهم المكذبون لرسول الله صلعم ولما جاء به فيكون هذا التفضيل على هذا الكلام مستانفا جوابا عن سؤال مقدر كانه قيل هل منهم من آمن واستحق ما وعده الله وعبر عن كفرهم بالفسق اشارة الى انهم فسقوا في دينهم ايضا فليسوا عدولا فيه فخرجوا عن الاسلام وعن دينهم

لن يضروكم اي اليهود يا معشر المسلمين بنوع من انواع الضرر الا بنوع اذى وهو الكذب والتحريف والبهت ولا يقدرون على الضرر الذي هو الضرر في الحقيقة بالحرب والنهب ونحوهما فالاستثناء مفرغ قال الحسن تسمعون منهم كذبا على الله يدعونكم الى الضلالة وهذا وعد من الله لرسوله وللمؤمنين ان اهل الكتاب لا يغلبونهم وانهم منصورون عليهم وقيل الاستثناء منقطع والمعنى لن يضروكم البتة لكن يؤذونكم يعني باللسان من

طعنهم في دينكم او تهديدا والقاء شبهة وتشكيك في القلوب وكل ذلك يوجب الاذى والغم ثم بين سبحانه ما نفاه من الضرر بقوله وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ اي ينهزمون ولا يقدرون على مقاومتكم فضلا عن ان يضروكم ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ اي لا يوجد لهم نصر ولا يثبت لهم غلب في حال من الاحوال بل شانهم الخذلان ما داموا ولكثر النصر عليهم وقد وجدنا ما وعدنا سبحانه حقا فان اليهود لم يتحقق لهم راية نصر ولا اجتمع لهم جيش غلب بعد نزول هذه الآية فهي من معجزات النبوة ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا قد تقدم في البقرة معنى هذا التركيب والمعنى صارت الذلة محيطة بهم في كل حال وعلى كل تقدير في اي مكان وجدوا كالشيء يضرب على الشيء فيلتصق به والمراد بالذلة قتلهم وسبيهم وغنيمة اموالهم وقيل الذلة ضرب الجزية عليهم لانها ذلة وصغار وقيل ذل التمسك بالباطل وقيل ذلتهم انك لا ترى في اليهود ملكا قاهرا ولا رئيسا معتبرا بل هم مستضعفون بين المسلمين والنصارى في جميع البلاد إِلَّا يعتصموا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ قاله الفراء اي بذمة الله او بكتابه قال الزجاج هو استثناء منقطع وقيل هو استثناء مفرغ من الاحوال العامة قال الزمخشري هو استثناء من اعم الاحوال والمعنى ضربت عليهم الذلة في عامة الاحوال الا في حال اعتصامهم بحبل من الله انتهى اي بعهد من الله وهو ان يسلموا فتزول عنهم الذلة وَحَبْلٍ اي بذمة مِّنَ النَّاسِ وهم المسلمون ببذل الجزية وقيل المراد بالناس النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وَبَاءُوا رجعوا وقيل احتملوا واصل معناه في اللغة اللزوم والاستحقاق بِغَضَبٍ اي لزمهم غضب مِّنَ اللَّهِ وهم مستحقون له وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ احاطت بهم من جميع الجوانب قال الحسن المسكنة هي الجزية وعن قتادة والحسن قالا يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون وعن الضحاك نحوه وقيل المعنى ان اليهودي يظهر من نفسه الفقر وان كان موسرا وهكذا حال اليهود فانهم تحت الفقر المدقع والمسكنة الشديدة الا النادر الشاذ منهم ذَٰلِكَ اي ما تقدم من ضرب الذلة والمسكنة والغضب وقع عليهم بِأَنَّهُمْ اي بسبب انهم كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنبِيَاءَ اسناد القتل اليهم مع انه فعل اسلافهم

لرضاهم به كما ان التحريف مع كونه فعل احبارهم ينسب الى كل من يسير بسيرتهم بِغَيْرِ حَقٍّ اي في اعتقادهم ايضا ذٰلِكَ اي الكفر وقتل الانبياء بِمَا عَصَوْا وَّكَانُوْا يَعْتَدُوْنَ اي بسبب عصيانهم لله واعتدائهم لحدوده ومعنى الاية ان الله ضرب عليهم الذلة والمسكنة والبواء بالغضب منه لكونهم كفروا باياته وقتلوا انبياءه بسبب عصيانهم واعتدائهم حدود الله على الاستمرار فان الاصرار على الصغائر يفضي الى الكبائر وهي تفضي الى الكفر عن ابن جريج قال اشراكهم في عزير وعيسى والصليب لَيْسُوْا سَوَآءً اي هم غير مستوين بل مختلفون والجملة مستانفة سيقت لبيان التفاوت بين اهل الكتاب وقوله مِنْ اَهْلِ الْكِتٰبِ اُمَّةٌ قَآئِمَةٌ هو استيناف ايضا يتضمن بيان الجهة التي تفاوتوا فيها من كون بعضهم امة قائمة الى قوله من الصالحين قال الاخفش التقدير من اهل الكتاب ذو امة اي ذو طريقة حسنة وبه قال الزجاج وقيل في الكلام حذف والتقدير من اهل الكتاب امة قائمة واخرى غير قائمة فترك الاخرى اكتفاء بالاولى وقال الفراء التقدير ليس تستوي امة من اهل الكتاب قائمة يتلون ايات الله وامة كافرة وقال النحاس هذا القول خطا انتهى وعندي ان ما قاله الفراء قوي قوي وحاصله ان معنى الاية لا تستوي امة من اهل الكتاب شانها كذا وامة اخرى شانها كذا والقائمة المستقيمة العادلة من قولهم اقمت العود فقام اي استقام عن ابن عباس يقول مهتدية قائمة على امر الله لم تنزع عنه ولم تتركه كما تركه الاخرون وضيعوه وقيل قائمة على كتاب الله وحدوده وقيل قائمة في الصلوة يَّتْلُوْنَ اٰيٰتِ اللّٰهِ اي يقرؤن كتابه اٰنَآءَ الَّيْلِ اي ساعاته وقال ابن عباس جوف الليل ولعدها انى بفتح الهمزة والنون بزنة عصا اواني بكسر الهمزة وفتح النون بوزن معى او اني بالفتح والسكون بوزن ظبي او اني بوزن حمل او انو بزنة جرو وكل واحد من هذه المفردات الخمس يطلق على الساعة من الزمان كما يوخذ من القاموس وَهُمْ يَسْجُدُوْنَ ظاهره ان التلاوة كائنة منهم في حال السجود ولا يصح ذلك اذا كان المراد بهذه الامة الموصوفة في الاية هم من قد اسلم من اهل الكتاب لانه قد صح عن النبي صلعم النهي عن قراءة القران في

السجود فلابد من تاويل هذا الظاهر بان المراد بقوله وهم يسجدون وهم يصلون كما
قاله الفراء والزجاج وانما عبر بالسجود عن مجموع الصلوة لما فيه من الخضوع والتذلل
ظاهر هذا انهم يتلون ايات الله في صلاتهم من غير تخصيص لتلك الصلوة بصلوة
معينة وقيل المراد بها الصلوة بين العشائين وقيل صلوة الليل مطلقا يُؤْمِنُونَ بِاللّٰهِ
وكتبه ورسله وراس ذلك الايمان بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وَالْيَوْمِ الْاٰخِرِ
والايمان به يستلزم الحذر من فعل المعاصي وهم لايحترزون منها فلم يحصل الايمان الخالص
بالله وباليوم الاخر وَيَاْمُرُوْنَ بِالْمَعْرُوْفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ صفتان ايضا لامة اي
ان هذا من شانهم وصفتهم وظاهره يفيد انهم يأمرون وينهون على العموم وقيل
المراد امرهم باتباع النبي صلعم ونهيهم عن مخالفته وَيُسَارِعُوْنَ فِي الْخَيْرٰتِ اي يبادرون
بها غير متثاقلين عن تاديتها لمعرفتهم بقدر ثوابها والسرعة مخصوصة بان يقدم ما
ينبغي تقديمه والعجلة مخصوصة بان يقدم مالاينبغي تقديمه وان العجلة ليست مذمومة
على الاطلاق قال الله تعالى وعجلت اليك رب لترضى وَاُولٰٓئِكَ اي الامة الموصوفة بتلك
الصفات مِنَ الصّٰلِحِيْنَ اي من جملتهم وقيل من بمعنى مع وهم الصحابة والظاهر ان المراد
كل صالح وَمَا يَفْعَلُوْا مِنْ خَيْرٍ اي خير كان فَلَنْ يُّكْفَرُوْهُ اي لن تعدموا ثوابه كانه قيل
فلن تحرموه كما قاله الزمخشري بل يشكره بكم ويجازيكم به وفيه تعريض بكفرانهم نعمته
وانه تعالى لايفعل مثل فعلهم وجئ به على لفظ المبني للمفعول لتنزيهه عن اسناد الكفر
اليه وقرئ بالياء التحتية في الفعلين وَاللّٰهُ عَلِيْمٌ بِالْمُتَّقِيْنَ اي كل من ثبتت له صفة
التقوى وقيل المراد من تقدم ذكره وهم الامة الموصوفة بتلك الصفات ووضع الظاهر
موضع المضمر مدحا لهم ورفعا من شانهم وفيه بشارة لهم بجزيل الثواب ودلالة
على انه لايفوز عنده الا اهل الايمان والتقوى اِنَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا قيل هم بنو قريظة
والنضير قال مقاتل لما ذكر تعالى مؤمني اهل الكتاب ذكر كفارهم في هذه الاية
وقيل نزلت في مشركي قريش فان اباجهل كان كثير الافتخار بالاموال وانفق ابوسفيان
مالا كثيرا في يومي بدر واحد على المشركين والظاهر ان المراد بذلك كل من كفر بما يجب

الايمان به لان اللفظ عام ولا دليل يوجب التخصيص فوجب اجراء اللفظ على عمومه

لن تغني اي لن تدفع عنهم اموالهم بالفدية ولوافتدوا بها من عذاب الله ولا اولادهم

بالنصر وانما خص الاولاد لانهم احب القرابة وارجاهم لدفع ما ينوبهم من الله شيئا

اي لا ينفعهم شيء من ذلك في الآخرة ولا مخلص لهم من عذاب الله وخصهما بالذكر لان

الانسان يدفع عن نفسه تارة بفداء المال وتارة بالاستعانة بالاولاد واولئك اصحب

النار هم فيها خلدون لا يخرجون منها ولا يفارقونها مثل ما ينفقون في هذه الحيوة

الدنيا بيان لكيفية عدم اغناء اموالهم التي كانوا يعولون عليها في جلب المنافع ودفع

المضار قيل اراد نفقة ابي سفيان واصحابه ببدر واحد في معاداة النبي صلعم وقيل

اراد نفقة اليهود على علمائهم ورؤسائهم وقيل اراد نفقات جميع الكفار وصدقاتهم

في الدنيا وقيل اراد نفقة المرائي الذي لا يريد بها وجه الله كمثل ريح فيها صر البرد

الشديد وهو قول اكثر المفسرين وبه قال ابن عباس وقتادة والسدي وابن زيد واصله

من الصرير الذي هو الصوت فهو صوت الريح الشديد البارد وقال الزجاج الصر صوت لهيب

النار التي في تلك الريح وبه قال ابن الانباري من اهل اللغة وقيل هو الحر الشديد المحرق فظرفية

الريح له واضحة والتشبيه على الوجهين صحيح والمقصود منه حاصل لانها سواء كان فيها برد

فهي مهلكة او حر فهي محرقة اصابت حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي فاهلكته

اي الريح الزرع ومعنى الاية مثل نفقة الكافرين في بطلانها وذهابها وقت الحاجة اليها

وعدم منفعتها كمثل زرع اصابه ريح باردة او نار حارة فاحرقته او اهلكته فلم ينتفع

اصحابه بشيء منه بعد ان كانوا على طمع من نفعه وفائدته وعلى هذا فلا بد من تقدير

في جانب المشبه به فيقال كمثل زرع اصابته ريح او مثل اهلاك ما ينفقون كمثل اهلاك

ريح وما ظلمهم الله بان لم يقبل نفقاتهم ولكن انفسهم يظلمون اي بالكفر المانع من

قبول النفقة التي نفقوها وتقديم المفعول لرعاية الفواصل لا للتخصيص لان الكلام في

الفعل باعتبار تعلقه بالفاعل لا بالمفعول وهذا في جانب المشبه وهم الكفار وقوله سابقا

ظلموا انفسهم في جانب المشبه به وهم اصحاب الزرع فلا تكرار يايها الذين امنوا لا تتخذوا

بِطَانَةً البطانة مصدر يسمى به الواحد والجمع وبطانة الرجل خاصته الذين يستبطنون أمره وأصله البطن الذي هو خلاف الظهر وبطن فلان بفلان يبطن بطوناً وبطانة إذا كان خاصاً به مِّن دُونِكُمْ أي سواكم قاله الفراء أي من دون المسلمين وهم الكفار أي بطانة كائنة من دونكم أي من غيركم وقدره الزمخشري من غير أبناء جنسكم وهم المسلمون وقيل من زائدة أي دونكم في العمل والإيمان قال ابن عباس كان رجال من المسلمين يواصلون رجالاً من يهود لما كان بينهم من الجوار والحلف في الجاهلية فأنزل الله فيهم ينهاهم عن مباطنتهم لخوف الفتنة عليهم منهم هذه الآية وعنه قال هم المنافقون وأخرج الطبراني وابن أبي حاتم عن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هم الخوارج قال السيوطي وسنده جيد وقيل المراد بهذه جميع أصناف الكفار وهو الأولى ويدخل فيه من هو سبب النزول دخولاً أولياً لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا مستأنفة مبينة لحالهم داعية إلى الاجتناب عنهم أو صفة لبطانة أي لا يقصرون ولا يتركون جهدهم فيما يورثكم الشر والفساد يقال لا آلوك جهداً أي لا أقصر والمراد لا يمنعونكم خبالاً والخبال والخبل الفساد في الأفعال والأبدان والعقول وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ أي ما يشق عليكم من الضر والشر والهلاك والعنت المشقة وشدة الضرر قال الراغب هنا المعاندة والمعانتة متقاربان لكن المعاندة هي الممانعة والمعانتة هي أن يتحرى مع الممانعة المشقة والجملة مستأنفة مؤكدة للنهي قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ هي شدة البغض كالضراء لشدة الضر مِنْ أَفْوَاهِهِمْ الأفواه جمع فم والمعنى أنها قد ظهرت البغضاء في كلامهم لأنهم لما خامرهم من شدة البغض والحسد أظهرت ألسنتهم ما في صدورهم فتركوا التقية وصرحوا بالتكذيب أما اليهود فالأمر في ذلك واضح وأما المنافقون فكان يظهر من فلتات ألسنتهم ما يكشف عن خبث طويتهم وهذه الجملة مستأنفة لبيان حالهم وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ من العداوة والغيظ أَكْبَرُ مما يظهرونه لأن فلتات اللسان أقل مما تجنه الصدور بل تلك الفلتات بالنسبة إلى ما في الصدور قليلة جداً ثم إنه سبحانه امتن عليهم ببيان الآيات الدالة على وجوب الإخلاص إن كانوا من أهل العقول المدركة لذلك البيان فقال قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ

اي تعظون به هاأنتم أولاء الخاطئون في موالاتهم ثم بين خطأهم بتلك الموالاة بهذه الجملة التذييلية فقال تحبونهم ولا يحبونكم قيل تحبونهم لما اظهروا الكم الايمان او لما بينكم وبينهم من القرابة ولا يحبونكم لما قد استحكم في صدورهم من الغيظ والحسد وتؤمنون بالكتب كله اي جنس الكتاب جميعا اي لا يحبونكم والحال انكم تؤمنون بكتب الله سبحانه التي من جملتها كتابهم فما بالكم تحبونهم ولا يؤمنون بكتابكم وفيه توبيخ لهم شديد لان من بيده الحق احق بالصلابة والشدة ممن هو على الباطل وإذا لقوكم قالوا نفاقا وتقية آمنا وإذا خلوا عضوا عليكم اي لاجلكم والعض الامساك بالاسنان اي تحامل الاسنان بعضها على بعض والعض كله بالضاد الا في قولهم عظ الزمان اي اشتد وعظت الحرب اي اشتدت فانهما بالظاء اخت الطاء الانامل جمع انملة وهي طرف الاصبع من الغيظ اي تاسفا وتحسرا حيث عجزوا عن الانتقام منكم والعرب تصف النادم والمغتاظ مجازا بعض الانامل والبنان ومن لابتداء الغاية او بمعنى اللام اي من اجل الغيظ والغيظ مصدر غاظه يغيظه اي اغضبه والتغيظ اظهار الغيظ وقد يكون مع ذلك صوت قال تعالى سمعوا لها تغيظا وزفيرا قاله السمين ثم امره الله سبحانه بان يدعو عليهم فقال قل موتوا بغيظكم وهو دعاء يتضمن استمرار غيظهم ما داموا في الحياة بتضاعف قوة الاسلام واهله حتى يأتيهم الموت وهم عليه والباء للملابسة اي متلبسين بغيظكم إن الله عليم بذات الصدور اي الخواطر القائمة بها والدواعي والصوارف الموجودة فيها وهو كلام داخل تحت قوله قل فهو من جملة المقول او مستانفة اخبر الله بذلك لانهم كانوا يخفون غيظهم ما امكنوا فذكر ذلك لهم على سبيل الوعيد وذات هنا تانيث ذي بمعنى صاحبة الصدور وجعلت صاحبتها لملازمتها لها وعدم انفكاكها عنها نحو اصحاب الجنة واصحاب النار والمراد بها المضمرات إن تمسسكم حسنة تسؤهم وإن تصبكم سيئة يفرحوا بها هذه الجملة مستانفة لبيان تناهي عداوتهم الى كل حسنة واصل المس الحس باليد ثم يطلق على كل ما يصل الى الشيء على سبيل التشبيه كما يقال مسه نصب وتعب قاله الخازن وحسنة وسيئة تعمان كل ما يحسن وما يسوء وعبر بالمس في الحسنة وبالاصابة

فی السیئة الدلالة علی ان مجرد مس الحسنة تحصل به المساءة ولا یفرحون الا باصابة السیئة وقیل ان المس مستعار لمعنی الاصابة قال مقاتل الحسنة النصر علی العدو والرزق والخیر ومنافع الدنیا والسیئة القتل والهزیمة والجهد والجدب ومعنی الاية ان من كانت هذه حالته لم یكن اهلا لان یتخذ بطانة وان تصبروا علی عداوتهم واذاهم او علی التكالیف الشاقة وتتقوا الله في موالاتهم اوما حرمه الله علیكم لا یضركم وقرئ بكسر الضاد وسكون الراء یقال ضاره یضیره ویضوره ضیرا بمعنی ضره یضره كیدهم شیئا والكید احتیالك لتوقع غیرك فی مكروه والمعنی لا یضركم شیئا من الضرر بفضل الله وحفظه ان الله بما یعملون من الكید علی قراءة الیاء وعلیها اتفق العشرة او من الصبر والتقوی علی قراءة التاء وهي شاذة للحسن البصري محیط ای حافظ له لا یعزب عنه شئ منه واذكر اذ غدوت من اهلك اي من المنزل الذي فیه اهلك یعني عایشة وفیه منقبة عظیمة لها رضي الله عنها لقوله من اهلك فنص الله تعالی علی انها من اهله قد ذهب الجمهور الی ان هذه الایة نزلت في غزوة احد وقال الحسن في یوم بدر وفي روایة عنه یوم الاحزاب قال ابن جریر الطبري الاول الاصح للایة الاتیة وقد اتفق العلماء علی ان ذلك كان یوم احد وبه قال عبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وابن عباس والزهري وقتادة والسدي والربیع وابن اسحق وقال مجاهد ومقاتل والكلبي في غزوة الخندق تبوئ المؤمنین اي تتخذ لهم مقاعد للقتال واصل التبوء اتخاذ المنزل یقال بوأته منزلا اذا اسكنته اياه ومعنی الایة واذكر اذ خرجت من منزل اهلك تتخذ للمؤمنین مراكز واماكن یقعدون ویقفون فیها للقتال وعبر عن الخروج بالغدو الذي هو الخروج غدوة مع كونه صلعم خرج بعد صلوة الجمعة لانه قد یعبر بالغدو والرواح عن الخروج والدخول من غیر اعتبار اصل معناهما كما یقال اضحی وان لم یكن في وقت الضحی وقد ورد في كتب التاریخ والسیر كیفیة الاختلاف في المشورة علی النبي صلعم في یوم احد فمن قائل نخرج الیهم ومن قائل نبقی فی المدینة فخرج وكان مما نزل من القران في یوم احد ستون ایة من ال عمران فیها صفة ما كان في یومه ذلك ومعاتبة من عاتب منهم بقول الله تعالی لنبیه صلعم واذ غدوت من اهلك

اي يوم احد واللّٰهُ سَمِيعٌ لاقوالكم عَلِيمٌ بنياتكم وما في ضمائركم إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ
مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا اي تجبنا وتضعفا عن القتال والطائفتان بنو سلمة من الخزرج وبنو
حارثة من الاوس وكانا جناحي العسكر يوم احد والفشل الجبن وقيل هو في الرأي
العجز وفي البدن الاعياء وعدم النهوض وفي الحرب الجبن والخور والفعل منه فشل
بكسر العين من باب تعب وتفاشل الماء اذا سال والهم من الطائفتين كان بعد الخروج و
المراد بالهم هنا حديث النفس والله تعالى لا يؤاخذ به ويعضده قول ابن عباس انهم
اضمروا ان يرجعوا الما رجع عبد الله بن ابي بمن معه من المنافقين فحفظ الله قلوب
المؤمنين فلم يرجعوا وذلك قوله وَاللّٰهُ وَلِيُّهُمَا اي ناصرهما وحافظهما ومتولي امرهما
بالتوفيق والعصمة وَعَلَى اللّٰهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ التوكل التفعل من وكل امره الى غيره
اذا اعتمد عليه في كفايته والقيام به وقيل التوكل هو العجز والاعتماد على الغير وقيل
هو تفويض الامر الى الله ثقة بحسن تدبيره فامرهم الله ان لا يفوضوا امرهم الا اليه
وتقديم الظرف للاختصاص ولتناسب رؤس الاي وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللّٰهُ بِبَدْرٍ جملة
مستانفة سيقت لتصبيرهم بتذكير ما يترتب على الصبر من النصر وهو العون وبدر
اسم لماء كان في موضع الوقعة وقيل هو اسم الموضع نفسه وقيل موضع بين مكة
والمدينة وكانت وقعتها في السابع عشر من شهر رمضان في السنة الثانية وسياتي
سياق قصة بدر في الانفال ان شاء الله تعالى وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ جمع قلة ومعناه انهم كانوا
بسبب قلتهم اذلة وهو جمع ذليل استعير للقلة اذ لم يكونوا في انفسهم اذلة بل كانوا
اعزة قال الحسن وانتم قليل وهم يومئذ بضعة عشر وثلث مأية وكان عدوهم من
كفار قريش زهاء الف مقاتل ومعهم مأية فرس وكان معهم السلاح والشوكة وكان
المؤمنون في ضعف الحال وقلة السلاح والمركوب وقلة المال خرجوا على نواضح وكان
اكثرهم رجالة ولم يكن معهم الا فرس وكان النفر منهم يتعقب على البعير الواحد وقد شرح
اهل التاريخ والسير غزوة بدر واحدا بأتم شرح فلا حاجة لنا في سياق ذلك ههنا فَاتَّقُوا
اللّٰهَ في الثبات مع رسول الله صلعم لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ما انعم عليكم من نصرته إِذْ تَقُولُ

لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ هذا الاستفهام
منه صلى الله عليه وسلم عليهم عدم اكتفائهم بذلك المدد من الملائكة وجيء بلن دون لا لانها ابلغ
في النفي ومعنى الكفاية سد الخلة والقيام بالامر والامداد في الاصل اعطاء الشيء حالا
بعد حال قال قتادة هذا كان يوم بدر امدهم الله بالف ملائكة ثم صاروا ثلاثة الاف
ثم صاروا خمسة الاف وقيل كان هذا يوم احد وهو قول عكرمة والضحاك ومقاتل
والاول اولى وهو الراجح بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا اصل الفور القصد
الى الشيء والاخذ فيه بجد وهو من قولهم فارت القدر تفور فورا اذا غلت والفور الغليان
وفار غضبه اذا جاش وفعله من فوره اي قبل ان يسكن والفوارة ما يفور من القدر
استعير للسرعة اي ان يأتوكم من ساعتهم هذه يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ
الْمَلَائِكَةِ في حال اتيانهم لا يتأخر عن ذلك مُسَوِّمِينَ اي معلمين بعلامات او معلمين
انفسهم بعلامة على المبني للمفعول او الفاعل ورجح ابن جرير الاخير والتسويم اظهار سيما
الشيء قال كثير من المفسرين مسومين اي مرسلين خيلهم في الغارة وقيل ان الملائكة
اعتمت بعمائم بيض وقيل حمر وقيل خضر وقيل صفر فهذه هي العلامة التي علموا بها
انفسهم حكى ذلك عن الزجاج وقيل كانوا على خيل بلق وقيل غير ذلك وفي بيان التسويم
عن السلف اختلاف كثير لا يتعلق به كثير فائدة قال ابن عباس لم تقاتل الملائكة في
معركة الا يوم بدر وفيما سوى ذلك يشهدون القتال ولا يقاتلون انما يكونون عددا
ومددا قال الحسن هؤلاء الخمسة الاف ردء للمؤمنين الى يوم القيمة وقد سئل
السبكي عن الحكمة في قتال الملائكة مع ان جبريل قادر على ان يدفع الكفار بريشة
من جناحه واجاب بان ذلك لارادة ان يكون الفضل للنبي واصحابه وتكون الملائكة
مددا على عادة مدد الجيوش رعاية لصورة الاسباب التي اجراها الله تعالى في عباده
والله فاعل الجميع انتهى وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ اي الامداد والتسويم او الانزال ورجح الاول
صاحب الكشاف إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ استثناء مفرغ من اعم العام والبشرى اسم من البشارة
وهي الاخبار بما يسر وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ اي لتسكن واللام لام كي جعل الله ذلك

الامداد بشرى بالنصر وطمانينة للقلوب وفي قصر الامداد عليهما اشارة الى عدم مباشرة الملائكة للقتال يومئذ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ اللَّهِ لا من عند غيره فلا ينفع كثرة المقاتلة وجودة العدة والغرض ان يكون توكلهم على الله لا على الملائكة الذين امدوا بهم وفيه تنبيه على الاعراض عن الاسباب والاقبال على مسببها الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ فاستعينوا به وتوكلوا عليه لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا الطرف الطائفة والمعنى نصركم الله ببدر ليقطع ويهلك طائفة من الكفار ويهدم ركنا من اركان الشرك بالقتل والاسر فقتل يوم بدر من قادتهم وسادتهم سبعون واسر سبعون ومن حمل الآية على غزوة احد قال قد قتل منهم ستة عشر وكان النصر فيه للمسلمين حتى خالفوا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم أَوْ يَكْبِتَهُمْ يحزنهم والمكبوت المحزون وقال الكرخي يذلهم اشار به الى ان الكبت من الذلة يقال كبت الله العدو كبتا اي اذله وصرفه وقال بعض اهل اللغة معناه يكبدهم اي يصيبهم بالحزن والغيظ في اكبادهم وهو غير صحيح فان معنى كبت احزن واغاظ واذل ومعنى كبد اصاب الكبد واصل الكبت في اللغة صرع الشيء على وجهه والمراد منه القتل والهزيمة والاهلاك واللعن او الخزي فَيَنقَلِبُوا خَائِبِينَ اي غير ظافرين بمطلبهم عن قتادة قال قطع الله يوم بدر طرفا من الكفار وقتل صناديدهم ورؤسهم وقادتهم بالشر وعن قال هذا يوم بدر قطع الله طائفة منهم وبقيت طائفة وعن السدي ذكر الله قتلى المشركين باحد وكانوا ثمانية عشر رجلا فقال ليقطع طرفا ثم ذكر الشهداء فقال ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن انس ان النبي صلعم كسرت رباعيته يوم احد وشج في وجهه حتى سال الدم فقال كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ اي ليست تملك اصلاحهم ولا تعذيبهم بل ذلك ملك الله فاصبر أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ بالاسلام أَوْ يُعَذِّبَهُمْ بالقتل والاسر والنهب فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ بالكفر وقد روي هذا المعنى في روايات كثيرة واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم يوم احد اللهم العن ابا سفيان اللهم العن الحارث بن هشام اللهم العن سهيل بن عمرو

اللهم العن صفوان بن امية فنزلت هذه الآية وللحديث الفاظ وطرق ومعنى الآية ان الله مالك امرهم يصنع بهم ما يشاء من الاهلاك او الهزيمة او التوبة ان اسلموا او العذاب ان اصروا على الكفر وقال الفراء او بمعنى الا والمعنى الا ان يتوب عليهم فتفرح بذلك او يعذبهم فتشتفي بهم وقال السيوطي او بمعنى الى ان يعني غاية في الصبر اي الى ان يتوب عليهم قيل نزلت في اهل بير معونة وهم سبعون رجلا من الغزاة بعثهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليعلموا الناس القرآن فقتلهم عامر بن الطفيل فوجد من ذلك وجدا شديدا وقنت شهرا في الصلوات كلها يدعو على جماعة من تلك القبائل باللعن وفي الباب احاديث في الصحيحين لا نطول بذكرها وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ هذا كالدليل على قوله ليس لك من الامر شيء الخ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ كلام مستأنف لبيان سعة ملكه اي يفعل في ملكه ما يشاء من المغفرة والعذاب ويحكم ما يريد لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وفي قوله وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ اشارة الى ان رحمته سبقت غضبه وتبشير لعباده بانه المتصف بالمغفرة والرحمة على وجه المبالغة وما اوقع هذا التذييل الجليل واحبه الى قلوب العارفين باسرار التنزيل يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبٰوا قيل هو كلام مبتدئ للترهيب والترغيب فيما ذكر وقيل هو اعتراض بين اثناء قصة احد وقوله أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً ليس لتقييد النهي لما هو معلوم من تحريمه على كل حال ولكنه جيء به باعتبار ما كانوا عليه من العادة التي يعتادونها في الربا فانهم كانوا يربون الى اجل فاذا حل الاجل زادوا في المال مقدارا يتراضون عليه ثم يزيدون في اجل الدين فكانوا يفعلون ذلك مرة بعد مرة حتى يأخذ المربي اضعاف دينه الذي كان له في الابتداء وفيه اشارة الى تكرار التضعيف عاما بعد عام والمبالغة في هذه العبارة تفيد تاكيد التوبيخ وفي السمين اضعافا جمع ضعف ولما كان جمع قلة والمقصود الكثرة اتبعه بما يدل على ذلك وهو الوصف بمضاعفة وَاتَّقُوا اللَّهَ في اكل الربوا ومضاعفته فلا تاكلوه ولا تضعفوه لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ اي لكي تسعدوا وفيه دليل على ان اكل الربا من الكبائر ولهذا عقبه بقوله وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ فيه الارشاد الى تجنب

ما يفعله الكفار في معاملاتهم قال كثير من المفسرين وفيه انه يكفر من استحل الربا وقيل معناه اتقوا الربا الذي ينزع منكم الايمان فتستوجبون النار وانما خص الربا في هذه الآية لانه الذي توعد اليه بالحرب منه لفاعله قال ابن عباس هذا تهديد للمؤمنين ان يستحلوا ما حرم الله عليهم من الربا وغيره مما وجب الله فيه النار قال بعضهم ان هذه الآية اخوف آية في القرآن حيث اوعد الله المؤمنين بالنار المعدة للكافرين ان لم يتقوه ويجتنبوا محارمه وقال الواحدي في هذه الآية تقوية لرجاء المؤمنين رحمة من الله لانه قال اعدت للكافرين فجعلها معدة لهم دون المؤمنين وَأَطِيعُوا اللّٰهَ وَ الرَّسُولَ حذف المتعلق مشعر بالتعميم اي في كل امر ونهي قال محمد بن اسحق في هذه الآية معاتبة للذين عصوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم احد لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ اي راجين الرحمة من الله عز وجل وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ اي بادروا وسابقوا الى ما يوجب المغفرة من ربكم وهي الطاعات قرئ سارعوا بغير واو وبالواو قال ابو علي كلا الامرين سايغ مستقيم والمسارعة المبادرة قال ابن عباس الى الاسلام وعنه الى التوبة وقال علي بن ابي طالب الى اداء الفرائض وعن انس بن مالك وسعيد بن جبير انها التكبيرة الاولى وقيل الى الاخلاص في الاعمال وقيل الى الهجرة وقيل الى الجهاد واللفظ مطلق فيعم الكل ولا وجه لتخصيص نوع دون نوع وهذا وجه من قال الى جميع الطاعات والاعمال الصالحات وَجَنَّةٍ اي وسارعوا الى جنة وانما فصل بين المغفرة والجنة لان المغفرة هي ازالة العقاب والجنة هي حصول الثواب فجمع بينهما للاشعار بانه لا بد للمكلف من تحصيل الامرين عَرْضُهَا اي عرض الجنة السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ يعني كعرضهما لان نفس السموات والارض ليس عرضا للجنة والمراد سعتها وانما خص العرض للمبالغة لان الطول في العادة يكون اكثر من العرض يقول هذه صفة عرضها فكيف بطولها ومثله الآية الاخرى عرضها كعرض السماء والارض وقد اختلف في معنى ذلك فذهب الجمهور الى انها تقرن السموات بعضها الى بعض كما تبسط الثياب ويوصل بعضها ببعض فذلك عرض الجنة وقيل ان هذا الكلام جاء على نهج كلام العرب من الاستعارة دون الحقيقة وذلك انها لما كانت

الجنة من الاتساع والانفساح في غاية قصوى حسن التعبير عنها بعرض السموات والارض مبالغة لانهما اوسع مخلوقات الله سبحانه فيما يعلمه عباده ولم يقصد بذلك التحديد كما تقول العرب بلاد عريضة اي واسعة طويلة عظيمة فجعل العرض كناية عن السعة قال الزهري انما وصف عرضها فاما طولها فلا يعلمه الا الله هذا على سبيل التمثيل لا انها كالسموات والارض لا غير بل معناه كعرضهما عند ظنكم كقوله تعالى خالدين فيها ما دامت السموات والارض اي عند ظنكم والا فهما زائلتان وسأل ناس من اليهود عمر بن الخطاب اذا كانت الجنة عرضها ذلك فاين تكون النار فقال لهم ارأيتم اذا جاء الليل فاين يكون النهار واذا جاء النهار فاين يكون الليل فقالوا ان مثلها في التوراة ومعناه انه حيث شاء الله وسئل انس بن مالك عن الجنة افي السماء ام في الارض فقال واي ارض وسماء تسع الجنة قيل فاين هي قال فوق السموات السبع تحت العرش وقال قتادة كانوا يرون الجنة فوق السموات السبع وجهنم تحت الارضين السبع أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ اي هيئت لهم وفيه دليل على ان الجنة والنار مخلوقتان الآن وهو الحق خلافا للمعتزلة اخرج عبد بن حميد وغيره عن عطاء بن ابي رباح قال قال المسلمون يا رسول الله ابنوا اسرائيل كانوا اكرم على الله منا كانوا اذا اذنب احدهم ذنبا اصبح كفارة ذنبه مكتوبة في عتبة بابه اجدع انفك اجدع اذنك افعل كذا كذا فسكت النبي صلعم فنزلت وسارعوا الآية الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ السراء اليسر والضراء العسر وقد تقدم تفسيرهما وقيل السراء الرخاء والضراء الشدة وهو مثل الاول وقيل السراء في الحياة والضراء بعد الموت والمعنى لا يتركون الانفاق في كلتي الحالين في الغنى والفقر والرخاء والشدة ولا في حال فرح وسرور ولا في حال محنة وبلاء سواء كان الواحد منهم في عرس او حبس فاول ما ذكر الله من اخلاقهم الموجبة للجنة السخاء لانه اشق على النفوس وقد وردت احاديث كثيرة في مدح المنفق وذم البخيل والممسك في الصحيحين وغيرهما وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ اي الجارعين اياه عند امتلاء نفوسهم عنه والكافين عن امضائه مع القدرة والكظم حبس الشيء عند امتلائه يقال كظم غيظا اي سكت عليه ولم يظهره ومنه كظمت السقاء اي ملأته والكظامة ما يسد به

مجرى الماء وكظم البعير جرّته اذا ردها في جوفه وقد وردت احاديث كثيرة في ثواب
كظم الغيظ منها عن انس الجهني عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال
من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى
يخيره في اي الحور شاء اخرجه الترمذي وابوداود وعن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلعم ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب رواه الشيخان
وعن عايشة ان خادما لها غاظها فقالت لله در التقوى ما تركت لذي غيظ شفاء و
الْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ اي التاركين عقوبة من اذنب اليهم واستحق المواخذة وذلك من
اجل ضروب الخير وظاهره العموم سواء كان من المماليك ام لا وقال الزجاج وغيره المراد
المماليك وَاللّٰهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ اللام يجوز ان تكون للجنس فيدخل فيه كل محسن من
هؤلاء وغيرهم ويجوز ان تكون للعهد فيختص بهؤلاء والاول اولى اعتبارا بعموم اللفظ
لا بخصوص السياق فيدخل فيه كل من صدر منه مسمى الاحسان اي احسان كان وَالَّذِينَ
إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً اي فعلة فاحشة وهي تطلق على كل معصية وقد كثر اختصاصها بالزنا
واصل الفحش القبح والخروج عن الحد اَوْ ظَلَمُوا اَنْفُسَهُمْ باقتراف ذنب من الذنوب قيل هو
ما دون الزنا مثل القبلة والمعانقة واللمس والنظر وقيل او بمعنى الواو والمراد ما ذكر وقيل
الفاحشة الكبيرة وظلم النفس الصغيرة وقيل غير ذلك قال النخعي الظلم من الفاحشة و
الفاحشة من الظلم ذَكَرُوا اللّٰهَ اي بالسنتهم عند الذنوب او اخطروه في قلوبهم او ذكروا
وعده ووعيده او جلاله الموجب للحياء منه فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ اي طلبوا المغفرة
لها من الله سبحانه وتفسيره بالتوبة خلاف المعناه لغةً وفي الاستفهام بقوله وَمَنْ يَغْفِرُ
الذُّنُوبَ من الانكار مع ما تضمنه من الدلالة على انه المختص بذلك سبحانه دون غيره ما لا يخفى
اي لا يغفر جنس الذنوب احد اِلَّا اللّٰهُ وفيه ترغيب لطلب المغفرة من الله سبحانه وتنشيط
للمذنبين ان يقفوا في مواقف الخضوع والتذلل وَلَمْ يُصِرُّوا عَلٰى مَا فَعَلُوا اي لم يقيموا
على قبيح فعلهم ولكن استغفروا واقلعوا وتقدم تفسير الاصرار والمراد به هنا العزم على معاودة
الذنب وعدم الاقلاع عنه بالتوبة منه قال السدي في الاية فيسكتون ولا يستغفرون

وَهُمْ يَعْلَمُونَ جملة حالية اي عالمين بقبحه وانها معصية وان لهم ربا يغفرها وقيل يعلمون ان الاصرار ضار وقيل يعلمون ان الله يملك مغفرة الذنب وقيل يعلمون ان الله لا يتعاظمه العفو عن الذنوب وان كثرت وقيل يعلمون انهم ان استغفروه غفر لهم وقيل يعلمون ان الله يتوب على من تاب قاله مجاهد وقيل يعلمون ان تركه اولى قاله الحسن وقيل يعلمون المواخذة بها او عفو الله عنها والمعاني متقاربة عن ابن مسعود قال ان في كتاب الله لايتين ما اذنب عبد ذنبا فقرأهما فاستغفر الله الا غفر له والذين اذا فعلوا فاحشة الاية وقوله ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه الاية عن ثابت البناني قال بلغني ان ابليس حين نزلت هذه الاية بكى وعن عطاف بن خالد قال بلغني انه لما نزل هذه الاية صاح ابليس بجنده وحثى على راسه التراب ودعى بالويل والثبور حتى جاءته جنوده من كل بر وبحر فقالوا مالك يا سيدنا قال اية نزلت في كتاب الله لا يضر بعدها احدا من بني ادم ذنب قالوا وما هي فاخبرهم قالوا نفتح لهم باب الاهواء فلا يتوبون ولا يستغفرون ولا يرون الا انهم على الحق فرضي منهم بذلك وعن ابي بكر الصديق سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم عند ذكر ذنبه فيتطهر ثم يصلي ركعتين ثم يستغفر الله من ذنبه ذلك الا غفر الله له ثم قرأ والذين اذا فعلوا فاحشة الاية رواه احمد واهل السنن الاربع وحسنه النسائي واخرج الترمذي وابو داود والبيهقي في الشعب عن ابي بكر الصديق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة وقد وردت احاديث كثيرة في فضل الاستغفار أُولَٰئِكَ المذكورون بقوله والذين اذا فعلوا فاحشة جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ اي ذلك ذخرلهم لا بخس واجر لا يوكس وقد تقدم تفسير الجنات وكيفية جري الانهار من تحتها خَالِدِينَ فِيهَا اي مقدرين الخلود فيها اذا دخلوها وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ بطاعة الله الجنة قاله مقاتل والمخصوص بالمدح محذوف اي اجرهم او ذلك المذكور قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ هذا رجوع الى وصف باقي قصة احد بعد تمهيد مبادى الرشد والصلاح تسلية للمؤمنين على ما اصابهم من الحزن والكآبة واصل الخلو في اللغة الانفراد والمكان الخالي هو المنفرد

عمن فيه ويستعمل ايضا في الزمان بمعنى المضي لان ما مضى انفرد عن الوجود وخلا عنه وكذا الامم الخالية والمراد بالسنن ما سنه الله في الامم الماضية من وقائعه اي قد خلت من قبل زمانكم وقائع سنها الله في الامم المكذبة بالهلاك والاستيصال لاجل مخالفتهم الانبياء واصل السنن جمع السنة وهي الطريقة المستقيمة والعادة والسنة الامام المتبع المؤتم به والسنة الامة والسنن الامم قاله المفضل الضبي وقال الزجاج اهل سنن فحذف المضاف قال مجاهد قد خلت سنن تداول من الكفار والمؤمنين في الخير والشر فَسِيرُوا ايها المؤمنون فِي الْأَرْضِ والمطلوب من هذا السير المامور به هو حصول المعرفة بذلك فان حصلت بدونه فقد حصل المقصود وان كان لمشاهدة الآثار زيادة غير حاصلة لمن لم يشاهدها والامر للندب لا على سبيل الوجوب فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ فانهم خالفوا رسلهم بالحرص على الدنيا ثم انقرضوا فلم يبق من دنياهم التي اثروها هذا قول اكثر المفسرين والعاقبة آخر الامور دعاهم في تامل احوال الامم الماضية ليصير ذلك داعيا لهم الى الايمان بالله ورسوله والاعراض عن الدنيا ولذاتها لان النظر الى آثار المتقدمين له اثر في النفس وفي هذه الآية تسلية لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما جرى لهم في غزوة احد هٰذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ الاشارة الى قوله قد خلت وقال الحسن الى القرآن والبيان التبيين وقيل هو الدلالة التي تفيد ازالة الشبهة بعد ان كانت حاصلة وتعريف الناس للعهد اي المكذبون او للجنس اي للمكذبين وغيرهم وفيه حث على النظر في سوء عاقبة المكذبين وما انتهى اليه امرهم وهذا النظر مع كونه بيانا فيه هُدًى وَمَوْعِظَةٌ فعطف الهدى والموعظة على البيان يدل على التغاير ولو باعتبار المتعلق وبيانه ان اللام في الناس ان كانت للعهد فالبيان للمكذبين والهدى والموعظة للمؤمنين وان كانت للجنس فالبيان لجميع الناس مؤمنهم وكافرهم والهدى والوعظ لِلْمُتَّقِينَ من المؤمنين وحدهم والهدى بيان طريق الرشد المامور بسلوكه دون طريق الغي والموعظة هي الكلام الذي يفيد الزجر عما لا ينبغي في طريق الدين فالحاصل ان البيان جنس تحته نوعان احدهما الكلام الهادي الى ما ينبغي في الدين وهو الهدى والثاني الكلام الزاجر عما لا ينبغي في الدين وهو الموعظة وانما خص المتقين بالهدى والموعظة

لانهم المستغفون بها دون غيرهم قال سعيد بن جبير اول ما نزل من ال عمران هذا بيان
للناس ثم انزل بقيتها يوم احد وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا عزاهم وسلاهم لما نالهم يوم احد من
القتل والجراح وحثهم على قتال عدوهم ونهاهم عن العجز والفشل والمعنى لا تضعفوا عن الجهاد
ولا تحزنوا على من قتل منكم لانهم في الجنة ثم بين لهم انهم الاعلون على عدوهم بالنصر والظفر
فقال وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ جمع اعلى والاصل اعليون هي جملة حالية اي والحال انكم الاعلون عليهم
وعلى غيرهم بعد هذه الوقعة وقد صدق الله وعده فان النبي صلى الله عليه وسلم بعد
وقعة احد ظفر بعدوه في جميع وقعاته وقيل المعنى وانتم الاعلون عليهم بما اصبتم منهم
في يوم بدر فانه اكثر مما اصابوا منكم اليوم اخرج ابن جرير وغيره عن ابن جريج قال انهزم
اصحاب رسول الله صلعم في الشعب يوم احد فسألوا ما فعل النبي صلعم وما فعل فلان فنعى
بعضهم لبعض وتحدثوا ان النبي صلعم قد قتل فكانوا في هم وحزن فبينما هم كذلك علا خالد
بن الوليد بخيل المشركين فوقهم على الجبل وكانوا على احدى جنبتي المشركين وهم اسفل
من الشعب فلما رأوا النبي صلعم فرحوا فقال النبي صلعم اللهم لا قوة لنا الا بك وليس احد
يعبدك بهذا البلد غير هؤلاء فلا تهلكهم وثاب نفر من المسلمين رماة فصعدوا فرموا خيل
المشركين حتى هزمهم الله وعلا المسلمون الجبل فذلك قوله وانتم الاعلون وقال الضحاك انتم الغالبون
إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ اي مصدقين بان ناصركم هو الله تعالى فصدقوا بذلك فانه حق وصدق
إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ القرح بالضم والفتح الجرح وهما لغتان فيه
قاله الكسائي والاخفش ومعناهما واحد وقال الفراء هو بالفتح الجرح وبالضم المه وقرئ
قرح على المصدر والآية خطاب للمسلمين حين انصرفوا من احد مع الحزن والكآبة
ان يمسسكم ايها المسلمون قرح ونالوا منكم يوم احد فقد نلتم منهم يوم بدر فلا تهنوا لما
اصابكم في هذا اليوم فانهم لم يهنوا لما اصابهم في ذلك اليوم وانتم اولى بالصبر منهم
وقيل المراد ما اصاب المسلمين والكافرين في هذا اليوم فان المسلمين انتصروا عليهم في الابتداء
فاصابوا منهم جماعة ثم انتصر الله الكفار عليهم فاصابوا منهم والاول اولى لان ما اصابه
المسلمون من الكفار في هذا اليوم لم يكن مثل ما اصابوه منهم فيه وكذا ما اصابه المشركون

في يوم احد لم يكن مثل ما اصابه المسلمون منهم يوم بدر بل ضعفه كما قال تعالى قد اصبتم مثليها فيمكن ان يكون المماثلة في القتل من دون نظر الى الاسرى ويكون القول الاول ارجح كما سلف وَتِلْكَ الْأَيَّامُ الكائنة بين الامم في حروبها والآتية فيما بعد كالايام الكائنة في زمن النبوة تارة تغلب هذه الطائفة وتارة تغلب الاخرى كما وقع لكم ايها المسلمون في يوم بدر واحد وهو معنى قوله نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ فقوله تلك مبتدأ والايام صفته والخبر نداولها واصل المداولة المعاورة وادلته بينهم عاورته والدولة الكرة يقال تداولته الايدي اذا انتقل من واحد الى آخر ويقال الدنيا دول اي تنتقل من قوم الى آخرين ثم منهم الى غيرهم وقيل المداولة المناوبة على الشيء والمعاودة وتعهده مرة بعد اخرى قاله السمين والمعنى ان ايام الدنيا هي دول بين الناس فيوم لهؤلاء ويوم لهؤلاء فكانت الدولة للمسلمين على المشركين في يوم بدر حتى قتلوا منهم سبعين رجلا واسروا سبعين وادبل المشركون من المسلمين يوم احد حتى جرحوا منهم سبعين وقتلوا خمسا وسبعين والقصة في البخاري بطولها عن البراء بن عازب وفي الباب احاديث والمعنى نداولها ليظهر امركم قال ابن عباس ادال المشركين على النبي صلعم يوم احد وبلغني ان المشركين قتلوا من المسلمين يوم احد بضعة وسبعين رجلا عدد الاسارى الذين اسروا يوم بدر من المشركين وكان عدة الاسارى يوم بدر ثلثة وسبعين رجلا اخرجه ابن جرير وغيره وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ علم ظهور الَّذِينَ آمَنُوا اي انما جعل الدولة للكفار على المسلمين ليميز المؤمن من المخلص ممن يرتد عن الدين اذا اصابته نكبة وشدة وهو من باب التمثيل اي فعلنا فعل من يريد ان يعلم لانه سبحانه لم يزل عالما او ليعلم الله الذين آمنوا بصبرهم علما يقع عليه الجزاء كما علمه علما ازليا وقيل ليبصرهم باعيانهم وقيل ليعلم اولياء الله فاضاف علمهم الى نفسه تفخيما وقيل غير ذلك وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ يعني ويكرمكم بالشهادة والشهداء جمع شهيد وهو من قتل من المسلمين بسيف الكفار في المعركة سمي بذلك لكونه مشهودا له بالجنة او جمع شاهد لكونه كالمشاهد للجنة ومن للتبعيض وهم شهداء احد وقال ابن عباس ان المسلمين كانوا يسألون ربهم اللهم ربنا ارنا يوما كيوم بدر نقاتل فيه المشركين ونبليك فيه خيرا ونلتمس فيه الشهادة فلقوا المشركين

يوم احد فتخلل منهم شهداء وَاللّٰهُ لَا يُحِبُّ الظّٰلِمِيْنَ يعني المشركين جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه لتقرير مضمون ما قبله وقيل هم الذين ظلموا انفسهم بالمعاصي وقيل هم المنافقون والاول اولى ونفي المحبة كناية عن البغض وفي ايقاعه على الظالمين تعريض بمحبته تعالى لمقابليهم وَلِيُمَحِّصَ اللّٰهُ الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا التمحيص الابتلاء والاختبار وقيل التطهير والتنقية على حذف مضاف اي ليمحص ذنوب الذين امنوا قاله الفراء وقيل يمحص يخلص قال الخليل والزجاج اي ليخلص المؤمنين من ذنوبهم ويزيلها عنهم وفي القاموس ومحص الذهب بالنار من باب منع اخلصه مما يشوبه والتمحيص التصفية وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِيْنَ اي يستاصلهم بالهلاك ويفنيهم واصل التمحيق محو الآثار والمحق نقصها قليلا قليلا وقال ابن عباس يمحص يبتليهم ويمحق ينقصهم اَمْ حَسِبْتُمْ اَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ كلام مستانف لبيان ما ذكر من التمييز وام هي المنقطعة والهمزة للانكار وفيه تمثيل كالاول او علم يقع عليه الجزاء والمعنى لا تحسبوا ايها المؤمنون ان تنالوا كرامتي وثوابي وَلَمَّا يَعْلَمِ اللّٰهُ الَّذِيْنَ جٰهَدُوْا مِنْكُمْ قال الرازي اي ولما يصدر الجهاد عنكم وهذا ظاهر الآية والمراد ان العلم متعلق بالمعلوم وقال الواحدي المعنى على الجهاد دون العلم اي لما يكن المعلوم من الجهاد الذي اوجب عليكم وقال الطبري ولما يتبين لعبادي المؤمنين المجاهد منكم على ما امرته به وقال ابو السعود نفي العلم كناية عن نفي المعلوم لما بينهما من اللزوم المبني على لزوم تحقق الاول لتحقق الثاني ضرورة استحالة شيء بدون علمه تعالى به وانما وجه النفي الى الموصوفين مع ان المنفي هو الوصف فقط وكان يكفي ان يقال ولما يعلم الله جهادكم كناية عن معنى ولما تجاهدوا للمبالغة في بيان انتفاء الوصف وعدم تحققه اصلا انتهى ولما بمعنى لم عند الجمهور وفرق سيبويه بينهما فجعل لم لنفي الماضي ولما لنفي الماضي والمتوقع ففيه ايذان بان الجهاد متوقع منهم فيما يستقبل الا انه غير معتبر في تاكيد الانكار وفي هذه الآية معاتبة لمن انهزم يوم احد وَيَعْلَمَ الصّٰبِرِيْنَ الواو للجمع قاله الخليل وغيره وقال الزجاج بمعنى حتى وقال الزمخشري للحال والمعنى ام حسبتم ان تدخلوا الجنة والحال انه لم يتحقق منكم الجهاد والصبر اي الجمع بينهما والخطاب في قوله وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ لمن كان يتمنى القتال والشهادة في سبيل الله ممن لم يحضر يوم بدر فانهم كانوا

يتمنون يوما يكون فيه قتال فلما كان يوم احد انهزموا مع انهم الذين الحوا على رسول الله
صلعم بالخروج ولم يصبر منهم الا نفر يسير مثل انس بن النضر عم انس بن مالك وقد ورد النهي
عن تمنى الموت فلا بد من حمله هنا على الشهادة يعني حالة الشهداء من رفع المنزلة في الجنة
وغير ذلك ويكون المراد بالموت هنا ما يؤل اليه لا نفس الشهادة لانها مستلزمة لتمنى
الموت وغلبة الكفار وعلى هذا التاويل يزول الاشكال لان من طلب الجنة لا يقال انه
تمنى الموت قال القرطبي وتمنى الموت من المسلمين يرجع الى تمنى الشهادة المبنية على الثبات
والصبر على الجهاد لا الى قتل الكفار لهم لانه معصية وكفر ولا يجوز ارادة المعصية
وعلى هذا يحمل سوال المسلمين من الله ان يرزقهم الشهادة فيسألون الصبر على الجهاد
وان ادى الى القتل مِنْ قَبْلِ اَنْ تَلْقَوْهُ اي القتال او الشهادة التي هي سبب الموت والعود على
العدو والجمهور على كسر لام من قبل لانها معربة لاضافتها الى ان اي من قبل لقائه وقرئ
تلاقوه ومعناه معنى تلقوه لان لقي يستدعي ان يكون بين اثنين بمادته وان لم يكن على
المفاعلة فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ اي القتال او ما هو سبب للموت يوم احد والظاهر ان الرؤية بصرية
وقيل علمية اي فقد علمتموه الموت حاضرا وَاَنْتُمْ تَنْظُرُوْنَ قيل الرؤية بالنظر مع اتحاد
معناهما للمبالغة اي قد رايتموه معاينين له حين قتل دونكم من قتل منكم قال الاخفش
ان التكرير بمعنى التاكيد مثل قوله ولا طائر يطير بجناحيه وقيل معناه بصراء ليس في
اعينكم علل تتاملون الحال كيف هي فلم انهزمتم وقيل معناه وانتم تنظرون الى محمد صلعم
اخرج ابن ابي حاتم عن ابن عباس ان رجالا من اصحاب رسول الله صلعم كانوا يقولون
ليتنا نقتل كما قتل اصحاب بدر ونستشهد او ليت لنا يوما كيوم بدر نقاتل فيه المشركين
ونبلي فيه خيرا ونلتمس الشهادة والجنة والحياة والرزق فاشهدهم الله احدا فلم يثبتوا
الا من شاء الله منهم فقال الله ولقد كنتم تمنون الموت الآية وفيه توبيخ لهم على انهم
تمنوا الحرب وتسببوا فيها ثم جبنوا وانهزموا عنها او توبيخ لهم على الشهادة فان في تمنيها
تمني غلبة الكافرين وَمَا مُحَمَّدٌ اِلَّا رَسُوْلٌ سبب نزول هذه الآية ان النبي صلعم لما
اصيب يوم احد صاح الشيطان قائلا قد قتل محمد صلعم ففشل بعض المسلمين حتى قال

وقائل قد اصيب محمد فاعطوا بايديكم فانما هم اخوانكم وقال آخر لو كان رسولا ما قتل
فرد الله عليهم ذلك واخبرهم بانه رسول قد خلت من قبله الرسل وسيخلو كما خلوا
فهذه الجملة صفة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والقصر قصر افراد كانهم استبعدوا
هلاكه فاثبتوا له صفتين الرسالة وكونه لا يهلك فرد الله عليهم ذلك بانه رسول لا
يتجاوز ذلك الى صفة عدم الهلاك وقيل هو قصر قلب ثم انكر الله عليهم بقوله أفإين
مات الهمزة للاستفهام الانكاري اي كيف ترتدون وتكفرون دينه اذا مات أو قتل
مع علمكم ان الرسل تخلو وتمسك اتباعهم بدينهم وان فقدوا بموت او قتل وقيل الانكار
لجعلهم خلو الرسل قبله سببا لانقلابهم بموته او قتله وانما ذكر القتل سبحانه مع علمه انه
لا يقتل لكونه مجوزا عند المخاطبين انقلبتم على أعقابكم اي ترجعون الى دينكم الاول
يقال لكل من رجع الى ما كان عليه نكص على عقبيه ورجع وراءه والحاصل ان موته
صلعم او قتله لا يوجب ضعفا في دينه ولا الرجوع عنه بدليل موت سائر الانبياء قبله
وان اتباعهم ثبتوا على دين انبيائهم بعد موتهم فلا ينبغي منكم الانقلاب والارتداد
لان محمدا عبد مبلغ لا معبود وقد بلغكم والمعبود باق فلا وجه لرجوعكم عن الدين الحق
ولو مات من بلغكم اياه ومن ينقلب على عقبيه بادباره عن القتال او بارتداده عن الاسلام
فلن يضر الله شيئا وانما يضر نفسه وسيجزي الله الشاكرين اي الذين صبروا وقاتلوا
واستشهدوا لانهم بذلك شكروا نعمة الله عليهم بالاسلام ومن امتثل ما امر به فقد
شكر النعمة التي انعم الله بها عليه وقال علي الشاكرين الثابتين على دينهم ابا بكر واصحابه
فكان علي رض يقول كان ابو بكر امير الشاكرين وكان اشكرهم واحبهم الى الله تعالى وعنه انه
كان يقول في حياة رسول الله صلعم والله لا ننقلب على اعقابنا بعد اذ هدانا الله والله
لئن مات او قتل لاقاتلن على ما قاتل عليه حتى اموت وما كان لنفس أن تموت هذا
كلام مستانف يتضمن الحث على الجهاد والاعلام بان الموت لا بد منه إلا بإذن الله اي
ما كان لها ان تموت الا باذن لها فالاستثناء مفرغ والباء للمصاحبة يعني بقضاء الله
وقدره وامره وقيل هذه الجملة متضمنة للانكار على من فشل بسبب ذلك الارجاف

بقتله صلعم فبين لهم ان الموت بالقتل وبغيره منوط باذن الله واسناده الى النفس
مع كونها غير مختارة له للايذان بانه لاينبغي لاحد ان يقدم عليه الا باذنه وفيه تحريض
المؤمنين على الجهاد وتشجيعهم على لقاء العدو وباعلامهم بان الجبن لاينفع وان الحذر
لايدفع والثبات لايقطع الحياة وان احدا لايموت الا باجله وان خاض المهالك واقتحم
المعارك واذا جاء الاجل لم يدفع الموت بحيلة فلا فائدة فى الجبن والخوف وفيه ايضا
ذكر حفظ الله رسوله صلى الله عليه وسلم عند غلبة العدو وتخليصه منهم عند التفافهم
عليه واسلام اصحابه له فانجاه الله من عدوه سالما مسلما لم يضره شيء كِتٰبًا مُّؤَجَّلًا
معناه كتب الله الموت كتابا والمؤجل الموقت الذي لايتقدم على اجله ولايتاخر يعني موقتا
له اجل معلوم وقيل الكتاب هو اللوح المحفوظ لان فيه اجال جميع الخلائق والاول اولى
والغرض من هذا السياق توبيخ المنهزمين يوم احد وَمَنْ يُّرِدْ بعمله ثَوَابَ الدُّنْيَا
كالغنيمة ونحوها نزلت فى الذين تركوا المركز وطلبوا الغنيمة واللفظ يعم كل ما يسمى ثواب الدنيا
وان كان السبب خاصا نُؤْتِهٖ مِنْهَا اي من ثوابها ما نشاء على ما قدرناله فهو على حذف
المضاف وَمَنْ يُّرِدْ بعمله ثَوَابَ الْاٰخِرَةِ وهو الجنة نزلت فى الذين ثبتوا مع النبي صلعم لكنها
عامة في جميع الاعمال نُؤْتِهٖ مِنْهَا اي من ثوابها ونضاعف له الحسنات اضعافا كثيرة
وَسَنَجْزِي الشّٰكِرِيْنَ اي نجزيهم بامتثال ما امرناهم به كالقتال ونهيناهم عنه كالفرار وقبول
الارجاف والمراد بهم اما المجاهدون المعهودون من الشهداء وغيرهم واما جنس الشاكرين
وهم داخلون فيه دخولا اوليا والى الاول اشار فى التقرير والثاني اولى وَكَاَيِّنْ قال الخليل
وسيبويه هي أيّ الاستفهامية وكاف التشبيه بمعنى كم التكثيرية وهي كناية عن عدد
مبهم وَمِّنْ نَّبِيٍّ تمييز لها وفي كاين خمس لغات ذكرها فى الجمل واختار الشيخ ان كاين كلمة
بسيطة غير مركبة وان اخرها نون هي من نفس الكلمة لا تنوين لان هذه الدعاوي لا
يقوم عليها دليل والشيخ سلك في ذلك الطريق الاسهل والنحويون ذكروا هذه الاشياء
محافظة على اصولهم مع ما ينضم الى ذلك من الفوائد وتشحيذ الذهن وتمرينه واطال في
الجمل الكلام على كاين من حيث الافراد والتركيب ليس في ذكره هنا كثير فائدة وقرئ قُتِلَ

على البناء للمجهول واختارها ابو حاتم ولها وجهان احدهما ان يكون في قتل ضمير يعود الى النبي صلعم ويكون قوله معه ربيون جملة حالية والثاني ان يكون القتل واقعا على ربيون فلا يكون في قتل ضمير والمعنى قتل بعض اصحابه وهم الربيون ورجح الزمخشري هذا بقراءة قتادة قتل بالتشديد وقرئ قاتل واختارها ابو عبيد وقال ان الله اذا حمد من قاتل كان من قتل داخلا فيه واذا حمد من قتل لم يدخل فيه من قاتل ولم يقتل فقاتل اعم وامدح ويرجح هذه القراءة الاخرى والوجه الثاني من القراءة الاولى قول الحسن ما قتل نبي في حرب قط وقيل قتل فارغ من الضمير مسند الى ربيون والربيون بكسر الراء قراءة الجمهور وقرأ علي بضمها وابن عباس بفتحها قال ابن جني والفتح لغة تميم وواحده ربي منسوب الى الرب والربي بضم الراء وكسرها منسوب الى الربة بكسر الراء وضمها وهي الجماعة ولهذا فسرهم جماعة من السلف بالجماعات الكثيرة وقيل هم الاتباع قال الخليل الربي الواحد من العباد الذين صبروا مع الانبياء وهم الربانيون نسبوا الى التأله والعبادة ومعرفة الربوبية وقال الزجاج الربيون بالضم الجماعات وقال النقاش هم المكثرون العلم من قولهم ربا يربوا اذا كثر وقال ابن مسعود ربيون الوف وعن الضحاك الربة الواحدة الف وعن ابن عباس قال جموع وعلماء كثير والمعنى ان كثيرا من الانبياء قتلوا فما وهنوا اي ما جبنوا عن الجهاد في سبيل الله قرئ بفتح الهاء وبكسرها وهما لغتان والوهن انكسار الجد بالخوف ووهن الشي يهن وهنا كوعد يعد ووهن يوهن كوجل يوجل ضعف اي ما وهنوا لقتل نبيهم اولقتل من قتل منهم لما اصابهم اي نالهم في سبيل الله من الم الجروح وقتل الانبياء والاصحاب والقروح وما ضعفوا اي عن عدوهم بل استمروا على جهادهم لان الذي اصابهم هو في سبيل الله وطاعته واقامة دينه ونصرة نبيه فكان ينبغي لكم يا امة محمد صلعم ان تفعلوا مثل ذلك قرئ ضعفوا بضم العين وفتحها وحكاها الكسائي لغة وما استكانوا لما اصابهم في الجهاد والاستكانة الذلة والخضوع وقال ابن عباس الخشوع وعبارة السمين فيه ثلثة اقوال احدها انه استفعل من الكون والكون الذل واصله استكون وقال الازهري وابو علي الاصل استكين وقال الفراء وزنه افتعل من السكون انتهى وفي هذا توبيخ لمن انهزم يوم احد وذل واستكان

وضعفهم بسبب ذلك الارجاف الواقع من الشيطان ولم يضعوا كما صنع اصحاب من خلا من قبلهم من الرسل وَاللّٰهُ يُحِبُّ الصّٰبِرِيْنَ في الجهاد على تحمل الشدائد وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ اي قول اولئك الذين كانوا مع الانبياء والاستثناء مفرغ اي ما كان قولهم عند ان قتل منهم ربانيون او قتل نبيهم مع ثباتهم وصبرهم عند لقاء العدو واقتحام مضائق الحرب واصابة ما اصابهم من فنون الشدائد والاهوال شيء من الاشياء اِلَّآ اَنْ قَالُوْا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوْبَنَا قيل هي الصغائر وَاِسْرَافَنَا فِيْٓ اَمْرِنَا قيل هي الكبائر والظاهر ان الذنوب تعم كل ما يسمى ذنبا من صغيرة او كبيرة والاسراف ما فيه مجاوزة للحد فهو من عطف الخاص على العام قالوا ذلك مع كونهم ربانيين هضما لانفسهم واستقصارا لها واسنادا لما اصابهم الى اعمالهم وبراءة من التفريط في جنب الله وقدموا الدعاء بمغفرتها على ما هو الاهم بحسب الحال من الدعاء بقولهم وَثَبِّتْ اَقْدَامَنَا اي في مواضع القتال ومواطن الحرب بالتقوية والتأييد من عندك او ثبتنا على دينك الحق وَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكٰفِرِيْنَ تقريبا له الى حيز القبول فان الدعاء المقرون بالخضوع الصادر عن زكاء وطهارة اقرب الى الاستجابة والمعنى لم يزالوا مواظبين على هذا الدعاء من غير ان يصدر عنهم قول يوهم شائبة الجزع والتزلزل في مواقف الحرب ومراصد الدين وفيه من التعريض بالمنهزمين ما لا يخفى والغرض من هذا ان يقتدى بهم في هذه الطريقة الحسنة يقول هلا فعلتم مثل ما فعلوا وقلتم مثل ما قالوا فَاٰتٰىهُمُ اللّٰهُ بسبب ذلك الدعاء ثَوَابَ الدُّنْيَا من النصر والغنيمة والعزة وقهر الاعداء والثناء الجميل وغفران الذنوب والخطايا ونحوها وَحُسْنَ ثَوَابِ الْاٰخِرَةِ من اضافة الصفة الى الموصوف اي ثواب الآخرة الحسن وهو نعيم الجنة جعلنا الله تعالى من اهلها والتفضل فوق الاستحقاق وَاللّٰهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِيْنَ الذين يفعلون ما فعل هؤلاء وهذا تعليم من الله سبحانه لعباده المؤمنين ان يقولوا مثل هذا عند لقاء العدو وفيه دقيقة لطيفة وهي انهم لما اعترفوا بذنوبهم وكونهم مسيئين سماهم الله تعالى محسنين ثم لما امر سبحانه بالاقتداء بمن تقدم من انصار الانبياء حذر عن طاعة الكفار وقال يٰٓاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْٓا اِنْ تُطِيْعُوا الَّذِيْنَ كَفَرُوْا وهم مشركوا العرب وقيل اليهود والنصارى وقيل المنافقون في قولهم للمؤمنين عند الهزيمة ارجعوا الى دين آبائكم وقيل عامة في مطاوعة الكفرة

والنزول على حكمهم فانه يستجر الى موافقتهم يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَابِكُمْ اي يخرجونكم من دين الاسلام الى الكفر فَتَنقَلِبُوا ترجعوا خَاسِرِينَ مغبونين فيهما اما خسران الدنيا فلان اشق الاشياء على العقلاء الانقياد الى العدو واظهار الحاجة اليه واما خسران الآخرة فالحرمان عن الثواب المؤبد والوقوع في العقاب المخلد بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ اضراب عن مفهوم الجملة الاولى اي ان تطيعوا الكافرين يخذلوكم ولا ينصروكم بل الله ناصركم دون غيره وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ فاستعينوا به واطيعوه دونهم سَنُلْقِي بنون العظمة وهو التفات عن الغيبة في قوله وهو خير الناصرين وذلك للتنبيه على عظم ما يلقيه تعالى وقرئ بالياء جريا على الاصل فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا قدم المجرور على المفعول به اهتماما بذكر المحل قبل ذكر الحال الرُّعْبَ بضم الراء والعين وسكونها وهما لغتان ويجوز ان يكون مصدرا والرعب بالضم الاسم وبضم العين للاتباع واصله الملأ يقال سيل راعب اي يملأ الوادي ورعبت الحوض ملأته فالمعنى سنملأ قلوب الكافرين رعبا اي خوفا وفزعا والالقاء يستعمل حقيقة في الاجسام ومجازا في غيرها كهذه الآية وذلك ان المشركين بعد وقعة احد ندموا ان لا يكونوا استاصلوا المسلمين وقالوا بئسما صنعنا قتلناهم حتى اذا لم يبق منهم الا الشديد تركناهم ارجعوا فاستاصلوهم فلما عزموا على ذلك القى الله في قلوبهم الرعب حتى رجعوا عما هموا به بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ اي بسبب اشراكهم به تعالى مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ اي بجعله شريكا له سُلْطَانًا حجة وبيانا وبرهانا سميت الحجة سلطانا لقوتها على دفع الباطل او لوضوحها وانارتها او لحدتها ونفوذها والنفي يتوجه الى القيد والمقيد اي لا حجة ولا انزال والمعنى ان الاشراك بالله لم يثبت في شيء من الملل وَمَأْوَاهُمُ مسكنهم النَّارُ بيان لاحوالهم في الآخرة بعد بيان احوالهم في الدنيا وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ اي المسكن الذي يستقرون فيه وكلمة بئس تستعمل في جميع المذام وفي جعلها مثواهم بعد جعلها مأواهم رمز الى خلودهم فيها فان المثوى مكان الاقامة المنبئة عن المكث والمأوى المكان الذي يأوي اليه الانسان وقدم المأوى على المثوى لانه على الترتيب الوجودي يأوي ثم يثوي قاله الزمخشري وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ نزلت لما قال بعض المسلمين من اين اصابنا هذا وقد وعدنا الله النصر وذلك انه كان الظفر لهم في الابتداء حتى قتلوا صاحب لواء المشركين وتسعة

نفى بعده فلما اشتغلوا بالغنيمة وترك الرماة مركزهم طلباً للغنيمة كان ذلك سبب الهزيمة
إِذْ تَحُسُّونَهُم الحس الاستيصال بالقتل اي تستاصلونهم قتلا يقال جراد محسوس اذا قتله
البرد وسنة حسوس اي جدبة تاكل كل شيء قيل واصله من الحس الذي هو الادراك
بالحاسة فمعنى حسه اذهب حسه بالقتل قال الكرخي المراد به هنا البصر ثم وضع موضع العلم
والوجود ومنه قوله تعالى فلما احس عيسى منهم الكفر اي علم ومنه قوله هل تحس منهم من احد
اي ترى وبمعنى الطلب ومنه قوله فتحسسوا من يوسف اي اطلبوا خبره انتهى بِإِذْنِهِ اي بعلمه
او بقضائه حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ اي جبنتم وضعفتم قيل جوابه مقدر امتحنتم وقال الفراء جوابه
وَتَنَازَعْتُمْ والواو مقحمة زائدة كقوله فلما اسلما وتله للجبين وقال ابو علي جوابه صرفكم عنهم
الآتي وقيل فيه تقديم وتاخير اي حتى اذا تنازعتم فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُم فشلتم وقيل ان الجواب
وعصيتم والواو مقحمة وقد جوز الاخفش مثله في قوله تعالى حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما
رحبت وضاقت عليهم وقيل حتى بمعنى الى وح لا جواب لها واذا هذه على بابها والتنازع المذكور
هو ما وقع من الرماة حين قال بعضهم نلحق الغنائم وقال بعضهم نثبت في مكاننا كما امرنا رسول
الله صلعم ومعنى مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُم ما وقع لهم من النصر في الابتداء في يوم احد كما تقدم قال
ابن عباس من بعد ما اراكم يعني الغنائم وهزيمة القوم قال عروة كان الله وعدهم على الصبر والتقوى
ان يمدهم بخمسة الاف من الملائكة مسومين وكان قد فعل فلما عصوا امر رسول الله صلعم
وتركوا مصافهم وتركت الرماة عهد الرسول اليهم ان لا يبرحوا منازلهم واراد والدنيا رفع
عنهم مدد الملائكة وقصة احد مستوفاة في كتب السير والتواريخ فلا حاجة لاطالة الشرح هنا
مَا تُحِبُّونَ من النصر والظفر يا معشر المسلمين مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا يعني الغنيمة فترك المركز
لها وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ اي الاجر بالبقاء في مركزه امتثالا لامر رسول الله صلعم فثبت به حتى
قتل كعبد الله بن جبير واصحابه ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ اي ردكم عن المشركين بالهزيمة بعد ان
استوليتم عليهم لِيَبْتَلِيَكُمْ اي ليمتحنكم فيظهر المخلص من غيره وقيل لينزل عليكم البلاء لتتوبوا
اليه وتستغفروه والاول اولى وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ما ارتكبتموه تفضلا لما علم من ندمكم
فلم يستاصلكم بعد المعصية والمخالفة والخطاب لجميع المنهزمين وقيل للرماة فقط وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ

على المؤمنين بالعفو وفى الاية دليل على ان صاحب الكبيرة مؤمن اذ تصعدون متعلق
بقوله صرفكم او بقوله ولقد عفا عنكم او بقوله ليبتليكم قاله الزمخشري وقال ابو البقا العصيتم
او تنازعتم او فشلتم وكل هذه الوجوه سائغة وكونه ظرفا لصرفكم جيد من جهة المعنى و
لعفا جيد من جهة القرب وعلى بعض هذه الاقوال تكون المسئلة من باب التنازع وتكون
على اعمال الاخير منها لعدم الاضمار فى الاول ويكون التنازع في اكثر من عاملين قال ابو حاتم يقال
اصعدت اذا مضيت حيال وجهك وصعدت اذا ارتقيت في جبل فالاصعاد السير في مستوى
الارض وبطون الاودية والصعود الارتفاع على الجبال والسطوح والسلالم والدرج فيحتمل ان يكون
صعودهم فى الجبل بعد اصعادهم فى الوادي وقال القتيبي اصعد اذا ابعد فى الذهاب وامعن
فيه وقال الفراء الاصعاد الابتداء فى السفر والانحدار الرجوع منه يقال اصعدنا من بغداد
الى مكة والى خراسان واشباه ذلك اذا خرجنا اليها واخذنا فى السفر وانحدرنا اذا رجعنا
وقال المفضل صعد واصعد بمعنى واحد وقرئ تصعدون بالتشديد واصلها تتصعدون
بتاء الخطاب وقرئ بياء الغيبة على الالتفات وهو حسن والضمير يعود على المؤمنين ولا تلوون
وقرئ بضم التاء من الوى وهي لغة ففعل وافعل بمعنى وقرئ بواو واحدة اي لاتعرجون من التعريج
وهو الاقامة على الشئ فان المعرج الى الشئ يلوي اليه عنقه او عنق دابته وكذا شان المنتظر
والمعنى لا تقيمون على احد ممن معكم وقيل على رسول الله صلعم ولا يلتفت بعضكم الى بعض
ولا يقف واحد منكم لواحد ولا ينتظره هربا والرسول يدعوكم في اخريكم فى الطائفة
المتاخرة منكم يقال جاء فلان في اخر الناس واخرة الناس واخرى الناس واخريات الناس وقيل
من ورائكم وقال ابو السعود في ساقتكم وجماعتكم الاخرى فكان دعاء النبي صلعم الي الي
عباد الله اي ارجعوا فاثابكم اي فجازاكم الله غما حين صرفكم عنهم بسبب غم اذقتموه رسول
الله صلعم بعصيانكم او غما موصولا بغم بسبب ذلك الارجاف والجرح وقتل وظفر المشركين
والباء على هذا بمعنى على اي مضاعفا على غم فوت الغنيمة والغم فى الاصل التغطية غميت الشئ
غطيته ويوم غم وليلة غمة اذا كانا مظلمين ومنه غم الهلال وقيل الغم الاول الهزيمة والثاني
اشراف ابي سفيان وخالد بن الوليد عليهم فى الجبل وقيل الغم الاول هو ما فاتهم من الظفر

والثاني ما نالهم من الهزيمة وقيل الاول ما اصابهم من القتل والجراح والثاني ما سمعوا بان محمدا صلعم قد قتل وقيل الاول بسبب اشراف خالد بن الوليد مع خيل المشركين والثاني عين اشرف ابو سفيان وسميت العقوبة التي نزلت بهم ثوابا على سبيل المجاز لان لفظ الثواب لا يستعمل في الاغلب الا في الخير وقد يجوز استعماله في الشر لانه ماخوذ من ثاب اذا رجع فاصل الثواب كل ما يعود الى الفاعل من جزاء فعله سواء كان خيرا او شرا فمتى حملنا لفظ الثواب على اصل اللغة كان حقيقة ومتى حملناه على الاغلب كان مجازا لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ من الغنيمة وَلَا مَا أَصَابَكُمْ من الهزيمة تمرينا لكم على المصائب وتدريبا لاحتمال الشدائد وقال المفضل لكي تحزنوا ولا زائدة كقوله ان لا تسجد وقوله لئلا يعلم اي ان تسجد وليعلم وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ من الاعمال خيرها وشرها فيجازيكم عليها ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم يا معشر المسلمين مِّن بَعْدِ الْغَمِّ التصريح بالبعدية مع دلالة ثم عليها وعلى التراخي لزيادة البيان وتذكير عظم النعمة أَمَنَةً الامنة والامن سواء وقيل الامنة انما تكون مع بقاء اسباب الخوف والامن مع عدمه وكان سبب الخوف بعد باقيا نُّعَاسًا وهو اخف من النوم بدل كل او اشتمال واختاره السمين يَغْشَىٰ طَائِفَةً مِّنكُمْ قال ابن عباس انما ينعس من يامن والخائف لا ينام والطائفة تطلق على الواحد والجماعة والطائفة الاولى هم المؤمنون الذين خرجوا للقتال طلبا للاجر والطائفة الاخرى هم معتب بن قشير واصحابه وكانوا خرجوا طمعا في الغنيمة وجعلوا يتاسفون على الحضور ويقولون الاقاويل وقد ثبت في صحيح البخاري وغيره ان ابا طلحة قال غشينا ونحن في مصافنا يوم احد فجعل سيفي يسقط من يدي واخذه ويسقط فاخذه فذلك قوله يعني هذه الاية عن الزبير بن العوام قال رفعت راسي يوم احد فجعلت انظر وما منهم من احد الا وهو يميل تحت حجفته من النعاس وتلى هذه الاية وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ حملتهم على الهم اهمني الامر اقلقني وجاز الابتداء بالنكرة لاعتمادها على واو الحال او مستانفة وقيل ان المعنى صارت همهم لا هم لهم غيرها فلا رغبة لهم الا نجاتها دون النبي واصحابه فلم يناموا وهم المنافقون وفي القاء النعاس على المؤمنين دون المنافقين اية عظيمة ومعجزة باهرة لان النعاس كان سبب امن المؤمنين وعدم النعاس عن المنافقين كان سبب خوفهم يَظُنُّونَ بِاللَّهِ اي في الله اي في حكمه والجملة استيناف على وجه البيان لما قبلها ظنا

غَيْرَ الْحَقِّ الذي يجب ان يظن به وهو ظنهم ان امر النبي صلعم باطل وانه لاينصر ولايتم ما دعى اليه من دين الحق ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ بدل من غير الحق وهو الظن المختص بملة الجاهلية قاله القاضي فهو من اضافة الموصوف الى مصدر الصفة او من اضافة المصدر الى الفاعل على حذف المضاف اي ظن اهل الجاهلية واهل الشرك قاله التفتازاني يَقُولُونَ لرسول الله صلعم هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ اي من امر الله نصيب وهذا الاستفهام معناه الجحد اي ما لنا شيء من الامر وهو النصر والاستظهار على العدو وقيل هو الخروج اي انما خرجنا مكرهين فرد الله سبحانه ذلك عليهم بقوله قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ وليس لكم ولا لغيركم منه شيء فالنصر بيده والظفر منه يُخْفُونَ اي يضمرون فِي أَنْفُسِهِمْ ويقولون فيما بينهم بطريق الخفية والجملة حال وقيل يخفون الندم على خروجهم مع المسلمين وقيل النفاق بل يسألونك سؤال المسترشدين مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ من الكفر والشرك والشك في وعد الله يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ استيناف على وجه البيان له او بدل من يخفون والاول اجود كما في الكشاف مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا اي ما قتل من قتل منا في هذه المعركة فرد الله سبحانه ذلك عليهم بقوله قُلْ لَوْ كُنْتُمْ قاعدين فِي بُيُوتِكُمْ بالمدينة كما تقولون لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ اي لم يكن بد من خروج من كتب عليه القتل في اللوح المحفوظ بسبب من الاسباب الداعية الى البروز الى هذه المصارع التي صرعوا فيها فان قضاء الله لا يرد وحكمه لا يعقب وفيه مبالغة في رد مقالتهم الباطلة حيث لم يقتصر على تحقيق نفس القتل بل عين مكانه ايضا ولا ريب في تعيين زمانه ايضا لقوله فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ اي ليمتحن مَا فِي صُدُورِكُمْ اي قلوبكم من الاخلاص والنفاق وَلِيُمَحِّصَ اي يميز مَا فِي قُلُوبِكُمْ من وساوس الشيطان وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ يعني بالاشياء الموجودة في الصدور وهي الاسرار والضمائر الخفية التي لا تكاد تفارق الصدور بل تلازمها وتصاحبها لانه عالم بجميع المعلومات إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ عن القتال يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ جمع المسلمين وجمع الكفار اي انهزموا يوم احد وقيل المعنى ان الذين تولوا المشركين يوم احد إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ استدعى زللهم بالقاء الوسوسة في قلوبهم بِبَعْضِ اي بشوم بعض مَا كَسَبُوا من الذنوب التي منها مخالفة رسول الله صلعم

قيل لم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم الا ثلثة عشر رجلا وقيل اربعة عشر من المهاجرين سبعة ومن الانصار سبعة فمن المهاجرين ابو بكر وعمر وعلي وطلحة بن عبيد الله وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهم وقيل استزلهم بتذكير خطايا سبقت لهم فكرهوا ان يقتلوا قبل اخلاص التوبة منها وهذا اختيار الزجاج وَلَقَدْ عَفَا اللّٰهُ عَنْهُمْ لتوبتهم واعتذارهم عن عبد الرحمن بن عوف قال هم ثلثة واحد من المهاجرين واثنان من الانصار وعن ابن عباس قال نزلت في عثمان ورافع بن المعلى وخارجة بن زيد وقد روي في تعيين من في الاية روايات كثيرة إِنَّ اللّٰهَ غَفُوْرٌ لمن تاب واناب حَلِيْمٌ لا يعجل بالعقوبة ولا يستاصلهم بالقتل يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا لَا تَكُوْنُوْا كَالَّذِيْنَ كَفَرُوْا وهم المنافقون الذين قالوا لو كان لنا من الامر شيء ما قتلنا ههنا وَقَالُوْا لِاِخْوَانِهِمْ في النفاق او في النسب اي قالوا لاجلهم اِذَا ضَرَبُوْا اي ساروا وسافروا وبعدوا فِي الْاَرْضِ للتجارة ونحوها قال مجاهد هذا قول عبد الله بن ابي بن سلول والمنافقين وعن السدي نحوه اَوْ كَانُوْا غُزًّى جمع غاز كراكع وركع وغائب وغيب قياسه غزاة كرام ورماة لَوْ كَانُوْا عِنْدَنَا مَا مَاتُوْا وَمَا قُتِلُوْا اي لا تقولوا كقولهم لِيَجْعَلَ اللّٰهُ ذٰلِكَ يعني قولهم وظنهم في عاقبة امرهم والجعل هنا بمعنى التصيير واللام لام العاقبة حَسْرَةً فِيْ قُلُوْبِهِمْ يعني غما وتاسفا اي قالوا ذلك واعتقدوه ليكون حسرة في قلوبهم والمراد انه صار ظنهم انهم لو لم يخرجوا ولم يحضروا ما قتلوا حسرة وقيل معناه لا تكونوا مثلهم في اعتقاد ذلك ليجعله الله حسرة في قلوبهم فقط دون قلوبكم قال الزمخشري هو النطق بالقول والاعتقاد وقيل المعنى لا تلتفتوا اليهم ليجعل الله عدم التفاتكم اليهم حسرة في قلوبهم واجاز ابن عطية ان يكون النهي والانتهاء معا وقيل المراد حسرة يوم القيمة لما فيه من الخزي والندامة وَاللّٰهُ يُحْيِيْ وَيُمِيْتُ فيه رد على قولهم اي ذلك بيد الله سبحانه يصنع ما يشاء ويحكم ما يريد فيحيي من يريد ويميت من يريد من غير ان يكون للسفر او الغزو اثر في ذلك فانه تعالى قد يحيي المسافر والغازي مع اقتحامهما لموارد الموت ويميت المقيم والقاعد مع حيازتهما لاسباب السلامة والمعنى ان السفر والغزو ليسا مما يجلب الموت والقعود لا يمنع منه وَاللّٰهُ بِمَا تَعْمَلُوْنَ بالتاء والياء من خير وشر بَصِيْرٌ فيجازيكم به فاتقوه تهديد للمؤمنين اي لا تكونوا مثل المنافقين المذكورين في تغاير

المؤمنين عن الجهاد ووعيد للذين كفروا واللفظ عام شامل لقولهم المذكور ولمنشئه الذي هو اعتقادهم ولئن وقع ذلك من امر الله سبحانه وقتلتم في سبيل الله او متم شرع في تحقيق ان ما يحذرون ترتبه على الغزو والسفر من القتل والموت في سبيل الله ليس مما ينبغي ان يحذر بل مما يجب ان يتنافس فيه المتنافسون اثر ابطال ترتبه عليهما قرئ متم بضم الميم وكسرها من يموت ويمات وهما قراءتان سبعيتان لمغفرة من الله لذنوبكم ورحمة منه لكم في العاقبة خير مما يجمعون اي الكفرة من منافع الدنيا وطيباتها مدة اعمارهم او مما تجمعون ايها المسلمون من غنائم الدنيا ومنافعها والمقصود في الآية بيان مزية القتل والموت في سبيل الله وزيادة تأثيرهما في استجلاب المغفرة والرحمة ولئن متم او قتلتم على اي وجه حسب تعلق الارادة الالهية لالى الله اي الى الرب الواسع الرحمة والمغفرة لا الى غيره كما يفيد تقديم الظرف على الفعل مع ما في تخصيص اسم الله سبحانه بالذكر من الدلالة على كمال اللطف والقهر تحشرون في الآخرة فيجازيكم باعمالكم قيل من عبد الله خوفا من ناره امنه الله مما يخاف واليه الاشارة بقوله لمغفرة من الله ومن عبده شوقا الى جنته اناله ما يرجو واليه الاشارة بقوله ورحمة لان الرحمة هي الجنة ومن عبده شوقا الى وجهه الكريم لا يريد غيره فهذا هو العبد المخلص الذي يتجلى له الحق سبحانه في دار كرامته واليه الاشارة بقوله لالى الله تحشرون فبما رحمة من الله لنت لهم ما فاصلة غير كافة مزيدة للتاكيد قاله سيبويه وغيره وقال ابن كيسان والاخفش انها نكرة في موضع الجر بالباء ورحمة بدل منها والاول اولى بقواعد العربية ومثله قوله تعالى فبما نقضهم ميثاقهم والجار والمجرور متعلق بقوله لنت وقدم عليه لافادة القصر وتنوين رحمة للتعظيم والمعنى ان لينه لهم ما كان الا بسبب الرحمة العظيمة منه وقيل ان ما استفهامية والمعنى فباي رحمة من الله لنت لهم وفيه معنى التعجب وهو بعيد ولو كان كذلك لقيل فبم رحمة بحذف الالف والمعنى سهلت لهم اخلاقك وكثرت احتمالك ولم تسرع اليهم بتعنيف على ما كان يوم احد منهم ولو لم تكن كذلك بل كنت فظا غليظ القلب اي جافيا قاسي الفؤاد سيء الخلق قليل الاحتمال والفظ الغليظ الجافي وقال الراغب الفظ هو الكريه الخلق وذلك مستعار من الفظ وهو ماء الكرش وذلك مكروه شربه الا في ضرورة

وغلظ القلب قساوته وقلة اشفاقه وعدم انفعاله للخير وجمع بينهما تاكيدا لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ
اي لنفروا عنك وتفرقوا حتى لا يبقى منهم احد عندك والانفضاض التفرق في الاجزاء
وانتشارها ومنه فض ختم الكتاب ثم استعير هنا لانفضاض الناس وغيرهم اي لتفرقوا عن
حولك هيبة لك واحتشاما منك بسبب ما كان من توليهم واذا كان الامر كما ذكر فَاعْفُ
عَنْهُمْ فيما يتعلق بك من الحقوق وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ الله سبحانه فيما هو الى الله سبحانه وَشَاوِرْهُمْ
فِي الْأَمْرِ الذي يرد عليك اي امر كان مما يشاور في مثله او في امر الحرب خاصة كما
يفيده السياق لما في ذلك من تطييب خواطرهم واستجلاب مودتهم ولتعريف الامة مشروعية
ذلك حتى لا يانف منهم احد بعده قال السمين جاء على احسن النسق وذلك انه امر اولا بالعفو
عنهم فيما يتعلق بخاصة نفسه فاذا انتهوا الى هذا المقام امران يستغفر لهم ما بينهم وبين
الله لتزاح عنهم التبعات فلما صاروا الى هذا امر بان يشاورهم في الامر اذا صاروا خالصين
من التبعتين متصفين منهما انتهى والمراد هنا المشاورة في غير الامور التي يرد الشرع بها
قال اهل اللغة الاستشارة ماخوذة من قول العرب شرت الدابة وشورتها اذا علمت
خيرها وقيل من قولهم شرت العسل اذا اخذته من موضعه قال ابن خويز منداد واجب على
الولاة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون وفيما اشكل عليهم من امور الدنيا ومشاورة وجوه الجيش
فيما يتعلق بالحرب ووجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح ووجوه الكتّاب والعمال والوزراء فيما
يتعلق بمصالح العباد وعمارتها وحكى القرطبي عن ابن عطية انه لا خلاف في وجوب عزل
من لا يستشير اهل العلم والدين واخرج ابن عدي والبيهقي في الشعب قال السيوطي بسند
حسن عن ابن عباس قال لما نزلت وشاورهم في الامر قال رسول الله صلعم اما ان الله ورسوله
يغنيان عنها ولكن الله جعلها رحمة لامتي فمن استشار من امتي لم يعدم رشدا ومن تركها
لم يعدم غيا وعنه في الآية قال هم ابو بكر وعمر وقال الحسن قد علم الله ان ما به الى مشاورتهم
حاجة ولكن اراد ان يستن به من بعده من امته وقيل امره بها ليعلم مقادير عقولهم
وافهامهم لا ليستفيد منهم رايا وروى البغوي بسنده عن عايشة انها قالت ما رايت رجلا
اكثر استشارة للرجال من رسول الله صلعم وللاستشارة فوائد كثيرة ذكرها بعض المفسرين

لا نطول بذكرها ويغني عنها امر الله لرسوله صلى الله عليه وسلم بها ولنعم ما قيل في ذلك

وشاور اذا شاورت كل مهذب ... لبيب اخي حزم لترشد في الامر

ولا تك ممن يستبد برأيه ... فتعجز او لا تستريح من الفكر

الم تر ان الله قال لعبده ... وشاورهم في الامر حتما بلا نكر

فَإِذَا عَزَمْتَ على امضاء ما تريد عقب المشاورة على شيء واطمأنت به نفسك فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ في فعل ذلك اي اعتمد عليه وفوض اليه وقيل ان المعنى فاذا عزمت على امر ان تمضي فيه فتوكل على الله وثق به لا على المشاورة والعزم في الاصل قصد الامضاء اي فاذا قصدت امضاء امر فتوكل على الله وفيه اشارة الى ان التوكل ليس هو اهمال التدبير بالكلية والا لكان الامر بالمشاورة منافيا للامر بالتوكل بل مراعاة الاسباب الظاهرة مع تفويض الامر الى الله والاعتماد عليه بالقلب عن علي قال سئل رسول الله صلعم عن العزم قال مشاورة اهل الراي ثم اتباعهم اخرجه ابن مردويه إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ عليه في جميع امورهم إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ كما فعل يوم بدر والنصر العون جملة مستأنفة لتاكيد التوكل والحث عليه فَلَا غَالِبَ لَكُمْ عمم الخطاب هنا تشريفا للمؤمنين لايجاب توكلهم عليه وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ كما فعل يوم احد والخذل لان ترك العون اي وان يترك الله عونكم فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ استفهام انكاري مِنْ بَعْدِهِ الضمير راجع الى الخذل الذي المدلول عليه بقوله وان يخذلكم او الى الله وفيه لطف بالمؤمنين حيث صرح لهم بعدم الغلبة في الاول ولم يصرح لهم بانه لا ناصر لهم في الثاني بل اتى به في صورة الاستفهام وان كان معناه نفيا ليكون ابلغ ومن علم انه لا ناصر له الا الله سبحانه وان من نصره الله لا غالب له ومن خذله لا ناصر له فوض اموره اليه وتوكل عليه ولم يشتغل بغيره وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ لا على غيره وتقديم الجار والمجرور على الفعل لافادة القصر عليه وقد وردت في صفة التوكل احاديث كثيرة صحيحة وقد جعل النبي صلعم المتوكل من سبعين الفا يدخلون الجنة بغير حساب كما في مسلم وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ما صح له ذلك لتنافي الغلول والنبوة وقال ابن عباس ما كان له ان يتهمه اصحابه قال ابو عبيد الغلول من المغنم خاصة ولا نراه من الخيانة ولا من الحقد ومما يبين ذلك

انه يقال من الخيانة اغل يغل ومن الحقد غل يغل بالكسر ومن الغلول غل يغل بالضم يقال غل المغنم غلولا اي خان بان ياخذ لنفسه شيئا يستره على اصحابه فمعنى القراءة بالبناء للفاعل ما صح لنبي ان يخون شيئا من المغنم فياخذه لنفسه من غير اطلاع اصحابه وفيه تنزيه الانبياء عن الغلول ومعناها على القراءة بالبناء للمفعول ما صح لنبي ان يغله احد من اصحابه اي يخونه في الغنيمة وهو على هذه القراءة الاخرى نهي للناس عن الغلول في المغانم وانما خص خيانة الانبياء مع كون خيانة غيرهم من الائمة والسلاطين والامراء حراما لان خيانة الانبياء اشد ذنبا واعظم وزرا ومن يغلل يأت بما غل اي يأتي به حاملا على ظهره يوم القيمة كما صح ذلك عن النبي صلعم فيفضحه بين الخلائق وهذه الجملة تتضمن تاكيد تحريم الغلول والتنفير منه بانه ذنب يختص فاعله بعقوبة على رؤس الاشهاد يطلع عليها اهل المحشر وهي مجيئه يوم القيمة بما غل حاملا له قبل ان يحاسب عليه ويعاقب به ثم توفى كل نفس جزاء ما كسبت وافيا من خير او شر وهذه الاية تعم كل من كسب خيرا او شرا ويدخل تحتها الغال دخولا اوليا لكون السياق فيه فكانه ذكر مرتين اخرج عبد بن حميد وابو داؤد والترمذي وحسنه وابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس قال نزلت هذه الاية في قطيفة حمراء افتقدت يوم بدر فقال بعض الناس لعل رسول الله صلعم اخذها فنزلت وهم لا يظلمون بل يعدل بينهم في الجزاء فيجازي كل على عمله وقد وردت احاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما في ذم الغلول ووعيد الغال افمن اتبع الاستفهام للانكار اي ليس من اتبع رضوان الله في اوامره ونواهيه فعمل بامره واجتنب نهيه كمن باء اي رجع بسخط عظيم كائن من الله بسبب مخالفته لما امر به ونهى عنه ويدخل تحت ذلك من اتبع رضوان الله بترك الغلول واجتنابه ومن باء بسخط منه بسبب اقدامه على الغلول ومأويه يعني الغال والمتخلف عن رسول الله صلعم جهنم وبئس المصير اي المرجع ونزول الاية في واقعة معينة لا يخصص العموم ثم اوضح ما بين الطائفتين من التفاوت فقال هم درجت عند الله اي متفاوتون في الدرجات والمعنى هم اولوا درجات او لهم درجات اطلاقا للملزوم على اللازم على سبيل الاستعارة او جعلهم نفس الدرجات مبالغة في التفاوت بينهم فهو تشبيه بليغ بحذف الاداة وهذا ما رجحه القاضي كالكشاف

فى درجات من اتبع رضوان الله ليست كدركات من باء بسخط من الله فان الاولين في ارفع
الدرجات والاخرين في اسفل الدركات والله بصير بما يعملون فيه تحريض على العمل بطاعته
وتحذير عن العمل بمعاصيه لقد من الله على المؤمنين اي احسن اليهم وتفضل عليهم والمنة
النعمة العظيمة وخص المؤمنين لكونهم المنتفعين ببعثته اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم
يعني من جنسهم عربيا مثلهم ولد ببلدهم ونشأ بينهم يعرفون نسبه وقيل بشرا مثلهم ووجه
المنة على الاول انهم يفقهون عنه ويفهمون كلامه ولا يحتاجون الى ترجمان ومعناها على
الثاني انهم يانسون به بجامع البشرية ولو كان ملكا لم يحصل كمال الانس به لاختلاف الجنسية
وقرئ من انفسهم بفتح الفاء اي من اشرفهم لانه من بني هاشم وبنو هاشم افضل من قريش
وقريش افضل العرب والعرب افضل من غيرهم ولعل وجه الامتنان على هذه القراءة انه
لما كان من اشرفهم كانوا اطوع له واقرب الى تصديقه ولا بد من تخصيص المؤمنين في هذه الاية
بالعرب على الوجه الاول واما على الوجه الثاني فلا حاجة الى هذا التخصيص وكذا على قراءة
من قرأ بفتح الفاء لا حاجة الى التخصيص لان بني هاشم هم انفس العرب والعجم في شرف الاصل
وكرم النجار ورفاعة المحتد ويدل على الوجه الاول قوله تعالى هو الذي بعث في الاميين رسولا
منهم وقوله وانه لذكر لك ولقومك وكان فيما خطب به ابو طالب حين زوج رسول الله صلعم
خديجة بنت خويلد وقد حضر ذلك بنو هاشم ورؤساء مضر الحمد لله الذي جعلنا من ذرية
ابراهيم وزرع اسمعيل وضئضئ معد وعنصر مضر وجعلنا سدنة بيته وسواس حرمه وجعل
لنا بيتا محجوجا وحرما آمنا وجعلنا الحكام على الناس وان ابني هذا محمد بن عبد الله لا يوزن به
فتى الا رجح وهو والله بعد هذا له نبأ عظيم وخطر جليل يتلوا عليهم آياته هذه منة ثانية
اي يتلو عليهم القرآن بعد ان كانوا اهل جاهلية لا يعرفون شيئا من الشرائع ولم يطرق اسماعهم
الوحي ويزكيهم اي يطهرهم من نجاسة الكفر والذنوب ودنس المحرمات والخبائث ويعلمهم
الكتاب اي القرآن والحكمة السنة وقد تقدم في البقرة تفسير ذلك وكل واحد من هذه
الامور نعمة جليلة على حيالها مستوجبة للشكر وان كانوا من قبل اي قبل محمد صلعم او من
قبل بعثته لفي ضلال مبين واضح لا ريب فيه أولما اصابتكم مصيبة الالف للاستفهام

لقصد التقريع والمصيبة الغلبة والقتل الذي اصيبوا به يوم احد قد أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا يوم بدر وذلك ان الذين قتلوا من المسلمين يوم احد سبعون وقد كانوا قتلوا من المشركين يوم بدر سبعين واسروا سبعين وكان مجموع القتلى والاسرى يوم بدر مثلي القتلى من المسلمين يوم احد والمعنى احين اصابكم من المشركين نصف ما اصابهم منكم قبل ذلك جزعتم وقلتم أَنَّىٰ هَٰذَا اي من اين اصابنا هذا الانهزام والقتل ونحن نقاتل في سبيل الله ومعنا رسول الله صلعم وقد وعدنا الله بالنصر عليهم قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ امر رسول الله صلعم بان يجيب عن سؤالهم بهذا الجواب اي هذا الذي سألتم عنه هو من عند انفسكم بسبب مخالفة الرماة لما امرهم النبي صلعم من لزوم المكان الذي عينه لهم وعدم مفارقتهم للمركز على كل حال وقيل ان المراد خروجهم من المدينة ويرده ان الوعد بالنصر انما كان بعد ذلك وقيل هو اختيارهم الفداء يوم بدر على القتل عن علي قال جاء جبريل الى النبي صلعم فقال يا محمد ان الله قد كره ما صنع قومك في اخذهم الاسارى وقد امرك ان تخيرهم بين امرين اما ان يقدموا فتضرب اعناقهم وبين ان ياخذوا الفداء على ان يقتل منهم عدتهم فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فذكر ذلك لهم فقالوا يا رسول الله عشائرنا و اخواننا لا بل ناخذ فداهم فنقوى به على قتال عدونا ويستشهد منا عدتهم فليس في ذلك ما نكره فقتل منهم يوم احد سبعون رجلا عدة اسارى اهل بدر وهذا الحديث في سنن الترمذي والنسائي قال الترمذي حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابن ابي زائدة وعن عمر بن الخطاب قال لما كان يوم احد من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من اخذهم الفداء فقتل منهم سبعون وفر اصحاب محمد صلعم عنه وكسرت رباعيته و هشمت البيضة على راسه وسال الدم على وجهه فانزل الله سبحانه وتعالى يعني هذه الاية واخرجه احمد باطول منه ولكنه يشكل على حديث التخيير السابق ما نزل من المعاتبة منه سبحانه وتعالى لمن اخذ الفداء بقوله ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض وما روي من بكائه صلعم هو وابو بكر ندما على اخذ الفداء ولو كان اخذ ذلك بعد التخيير لهم من الله سبحانه لم يعاتبهم عليه ولا حصل ما حصل من النبي صلعم

ومن معه من الندم والحزن ولاصوب النبي صلعم رأي عمر حيث اشار بقتل الاسرى وقال ما معناه لو نزلت عقوبة لهم لم ينج منها الا عمر والجميع في كتب الحديث والسير اقول ويمكن الجمع بان يقال ان العتاب نزل اولا ثم نزل التخيير لان العتاب على الشروع والعزم على الفداء والتخيير على تمامه ويؤيده قوله في الحديث ان الله قد كره ما صنع قومك إِنَّ اللّٰهَ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ ومنه نصركم على الطاعة وترك نصركم مع المخالفة وَمَآ اَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعٰنِ اي ما اصابكم يوم احد من القتل والجرح والهزيمة فَبِاِذْنِ اللّٰهِ اي بعلم الله وقيل بقضائه وقدره وقيل بتخليته بينكم وبينهم وَلِيَعْلَمَ اللّٰهُ علم ظهور الْمُؤْمِنِيْنَ حقا وَلِيَعْلَمَ الَّذِيْنَ نَافَقُوْا قيل اعاد الفعل لقصد تشريف المؤمنين عن ان يكون الفعل المسند اليهم والى المنافقين واحدا والمراد بالعلم هنا التمييز والاظهار لان علمه تعالى ثابت قبل ذلك والمراد بالمنافقين هنا عبد الله بن أُبَيّ واصحابه والنفاق اسم اسلامي لم تك العرب تعرفه قبل الاسلام وَقِيْلَ لَهُمْ معطوف على قوله نافقوا وقيل هو كلام مبتدئ اي قيل لعبد الله المذكور واصحابه تَعَالَوْا قَاتِلُوْا فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ اعداءه ان كنتم ممن يؤمن بالله واليوم الاخر اَوِ ادْفَعُوْا عن انفسكم ان كنتم لا تؤمنون بالله واليوم الاخر فابوا جميع ذلك وقيل معنى الدفع هنا تكثير سواد المسلمين وقيل معناه رابطوا والمرابطة الاقامة في الثغور والقائل للمنافقين هذه المقالة التي حكاها الله سبحانه هو عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري والد جابر بن عبد الله قَالُوْا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا اي انه سيكون قتال لَّاتَّبَعْنٰكُمْ وقاتلنا معكم ولكنه لا قتال هنالك وقيل المعنى لو كنا نقدر على القتال ونحسنه لاتبعناكم ولكنا لا نقدر على ذلك ولا نحسنه وعبر عن نفي القدرة على القتال بنفي العلم به لكونها مستلزمة له وفيه بعد لا ملجئ اليه وقيل معناه لو نعلم ما يصح ان يسمى قتالا لاتبعناكم ولكن ما انتم بصدده ليس بقتال ولكنه القاء بالنفس الى التهلكة لعدم القدرة منا ومنكم على دفع ما ورد من الجيش بالبروز اليهم والخروج من المدينة وهذا ايضا فيه بعد دون بعد ما قبله هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ اي هم في هذا اليوم الذي انخزلوا فيه عن المؤمنين الى الكفر اَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْاِيْمَانِ عند من كان يظن انهم مسلمون لانهم قد بينوا حالهم وهتكوا استارهم وكشفوا

عن نفاقهم اذ ذاك وقيل المعنى انهم لاهل الكفر يومئذ اقرب نصرة منهم لاهل الايمان
يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ جملة مستانفة مقررة لمضمون ما تقدمها اي انهم
اظهروا الايمان وابطنوا الكفر وذكر الافواه للتاكيد مثل قوله يطير بجناحيه وقال الزمخشري
ذكر القلوب مع الافواه تصوير لنفاقهم وان ايمانهم موجود في افواههم فقط وهذا الذي
قاله الزمخشري ينفي كونه للتاكيد لتحصيله هذه الفائدة وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ من النفاق
الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا اي قالوا لهم ذلك والحال ان هؤلاء القائلين قد قعدوا عن
القتال لَوْ أَطَاعُونَا بترك الخروج من المدينة مَا قُتِلُوا فرد الله ذلك عليهم بقوله قُلْ فَادْرَءُوا
عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ الدرء الدفع اي لا ينفع الحذر عن القدر فان المقتول يقتل باجله إِن كُنتُمْ
صَادِقِينَ في انكم وجدتم الى دفع القتل سبيلا وهو القعود عن القتال فجدوا الى دفع الموت
طريقا قيل انه مات يوم قالوا هذه المقالة سبعون منافقا من غير قتال ومن غير خروج لاظهار
كذبهم والله تعالى اعلم وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ
يُرْزَقُونَ لما بين الله سبحانه ان ما جرى على المؤمنين يوم احد كان امتحانا ليتميز المؤمن من
المنافق والصادق من الكاذب بين ههنا ان من لم ينهزم وقتل فله هذه الكرامة والنعمة
وان مثل هذا مما يتنافس فيه المتنافسون لا مما يخاف ويحذر كما قال وحكى الله عنهم لو كانوا
عندنا ما ماتوا وما قتلوا وقالوا لو اطاعونا ما قتلوا فهذه الجملة مستانفة لبيان هذا المعنى
والخطاب لرسول الله صلعم او لكل احد وقرئ بالياء التحتية اي لا يحسبن حاسب وقد اختلف
اهل العلم في الشهداء المذكورين في هذه الاية من هم فقيل شهداء احد وقيل شهداء
بدر وقيل شهداء بير معونة وعلى فرض انها نزلت في سبب خاص فالاعتبار بعموم اللفظ لا
بخصوص السبب ومعنى الاية عند الجمهور انهم احياء حيوة محققة ثم اختلفوا فمنهم من يقول
انها ترد اليهم ارواحهم في قبورهم فيتنعمون وقال مجاهد يرزقون من ثمر الجنة اي يجدون
ريحها وليسوا فيها وذهب من عدا الجمهور الى انها حياة مجازية والمعنى انهم في حكم الله مستحقون
للنعم في الجنة والصحيح الاول ولا موجب للمصير الى المجاز وقد وردت السنة المطهرة بان ارواحهم
في اجواف طيور خضر وانهم في الجنة يرزقون ويأكلون ويتمتعون فالطيور للارواح كالهوادج

المجالسين فيها وبهذا قد استدل من قال ان الحيوة للروح فقط وقيل ان الحياة للروح والجسد
معا واستدل له بقوله عند ربهم يرزقون الخ وعلى الاول وجه امتيازهم من غيرهم ان ارواحهم
تدخل الجنة من وقت خروجها من اجسادهم وارواح بقية المؤمنين فلا تدخل الا مع اجسادها
يوم القيامة والامتياز على الثاني ظاهر قال ابن عباس نزلت هذه الآية في حمزة واصحابه
وعن ابي الضحى انها نزلت في قتلى احد وحمزة منهم واخرج عبد بن حميد وابوداؤد وابن جرير
والحاكم وصححه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم لما اصيب
اخوانكم باحد جعل الله ارواحهم في اجواف طير خضر ترد انهار الجنة وتاكل من ثمارها
وتاوي الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب ماكلهم ومشربهم
وحسن مقيلهم قالوا يا ليت اخواننا يعلمون ما صنع الله لنا وفي لفظ قالوا من يبلغ اخواننا
انا احياء في الجنة نرزق لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكلوا عن الحرب فقال الله انا ابلغهم عنكم
فانزل هذه الآيات ولا تحسبن الذين قتلوا الآية وما بعدها وقد روي من وجوه كثيرة ان
سبب نزول الآية قتلى احد وعن انس ان سبب نزول هذه الآية قتلى بير معونة وعلى كل حال
فالآية باعتبار عموم لفظها يدخل تحتها كل شهيد في سبيل الله وقد ثبت في احاديث كثيرة
في الصحيح وغيره ان ارواح الشهداء في اجواف طيور خضر وثبت في فضل الشهداء ما يطول
تعداده ويكثر ايراده مما هو معروف في كتب الحديث وقوله الذين قتلوا هو المفعول الاول
والحاسب هو النبي صلعم او كل احد كما سبق وقيل معناها لا يحسبن الذين قتلوا انفسهم
امواتا وهذا تكلف لا حاجة اليه ومعنى النظم القرآني في غاية الوضوح والجلاء قيل وفي
الكلام حذف والتقدير عند كرامة ربهم قال سيبويه هذه عندية الكرامة لا عندية القرب
والمراد بالرزق هو الرزق المعروف في العادات على ما ذهب اليه الجمهور كما سلف وعند غير
الجمهور المراد به الثناء الجميل ولا وجه يقتضي تحريف الكلمات العربية في كتاب الله تعالى وحملها
على مجازات بعيدة لا بسبب يقتضي ذلك وقد تعلق بهذا من يقول بالتناسخ من المبتدعة
ويقول بانتقال الارواح وتنعيمها في الصور الحسان المرفهة وتعذيبها في الصور القبيحة
ويزعمون ان هذا هو الثواب والعقاب وهذا ضلال مبين وقول ليس عليه اثارة من علم لما فيه

من ابطال ما جاءت به الشرائع من الحشر والنشر والمعاد والجنة والنار والاحاديث الصحيحة
تدل فيه وترده فَرِحِيْنَ بِمَآ اٰتٰىهُمُ اللّٰهُ اي ماساقه اليهم من الكرامة بالشهادة وما صاروا فيه
من الحياة وما يصل اليهم من رزق الله سبحانه والزلفى من الله والتمتع بالنعيم المخلد عاجلا وَ
يَسْتَبْشِرُوْنَ بِالَّذِيْنَ لَمْ يَلْحَقُوْا بِهِمْ مِّنْ خَلْفِهِمْ من اخوانهم الذين تركوهم احياء في الدنيا على
منهج الايمان والجهاد والمراد اللحوق بهم في القتل والشهادة اي بل سيلحقون بهم من بعد وقيل
المراد لم يلحقوا بهم في الفضل وان كانوا اهل فضل في الجملة وقيل المراد باخوانهم هنا جميع المسلمين
الشهداء وغيرهم لانهم لما عاينوا ثواب الله وحصل لهم اليقين بحقية دين الاسلام استبشروا
بذلك لجميع اهل الاسلام الذين هم احياء لم يموتوا وهذا قوي لان معناه اوسع وفائدته اكثر
واللفظ يحتمله بل هو الظاهر وبه قال الزجاج وابن فورك اَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ في الاخرة والخوف غم
يلحق الانسان بما يتوقعه من السوء وَلَا هُمْ يَحْزَنُوْنَ على ما فاتهم من نعيم الدنيا والحزن غم
يلحقه من فوات نافع اوحصول ضار فمن كانت اعماله مشكورة فلا يخاف العاقبة ومن كان
متقلبا في نعمة الله وفضله فلا يحزن ابدا يَسْتَبْشِرُوْنَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللّٰهِ وَفَضْلٍ كرر قوله يستبشرون
لتاكيد الاول قاله الزمخشري ولبيان ان الاستبشار ليس بمجرد عدم الخوف والحزن بل به وبنعمة
الله وفضله والنعمة ما ينعم الله به على عباده والفضل ما يتفضل به عليهم وقيل النعمة الثواب
والفضل الزائد وقيل النعمة الجنة والفضل داخل في النعمة ذكر بعدها لتاكيدها وقيل ان
الاستبشار الاول متعلق بحال اخوانهم والاستبشار الثاني بحال انفسهم وَّاَنَّ اللّٰهَ لَا يُضِيْعُ
اَجْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ كما لا يضيع اجر الشهداء والمجاهدين وقد ورد في فضل الجهاد والشهادة في
سبيل الله ما يطول تعداده من الاحاديث الصحيحة والايات الكريمة اَلَّذِيْنَ اسْتَجَابُوْا لِلّٰهِ وَ
الرَّسُوْلِ مِنْۢ بَعْدِ مَآ اَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِيْنَ اَحْسَنُوْا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا اَجْرٌ عَظِيْمٌ صفة للمؤمنين
او بدل منهم او من الذين لم يلحقوا بهم او هو مبتدا خبره للذين احسنوا منهم بجملته او منصوب
على المدح وقد تقدم تفسير القرح قال سعيد بن جبير والقرح الجراحات اخرج البخاري ومسلم
وغيرهما عن عائشة في هذه الاية انها قالت لعروة ابن الزبير يا ابن اختي كان ابواك منهم الزبير
وابو بكر لما اصاب نبي الله صلعم ما اصاب يوم احد انصرف عنه المشركون خاف ان يرجعوا

فقال من يرجع في اثرهم فانتدب منهم سبعون فيهم ابوبكر والزبير والروايات في هذا الباب كثيرة قد اشتملت عليها كتب الحديث والسير الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ المراد بالناس هنا نعيم بن مسعود وجاز لفظ الناس عليه لكونه من جنسهم فهو من قبيل العام الذي اريد به الخاص او من اطلاق الكل وارادة البعض كقوله ام يحسدون الناس يعني محمدا وحده ونقل عن القاري انه اسلم يوم الخندق وهو مصرح به في المواهب وقيل المراد بالناس ركب عبد القيس الذين مروا بابي سفيان وقيل هم المنافقون والمراد بقوله إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ ابو سفيان وغيره من اصحابه والعرب تسمي الجيش جمعا فَاخْشَوْهُمْ اي فخافوهم فانه لا طاقة لكم بهم فَزَادَهُمْ إِيمَانًا اي تصديقا بالله ويقينا والمراد انهم لم يفشلوا لما سمعوا ذلك ولا التفتوا اليه بل اخلصوا لله وازداد واطمانينة وقوة في دينهم وثبوتا على نصر نبيهم وفيه دليل على ان الايمان يزيد وينقص وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ حسب مصدر حسبه اي كفاه وهو بمعنى الفاعل اي محسب بمعنى كاف قال في الكشاف الدليل على انه بمعنى المحسب انك تقول هذا رجل حسبك فتصف به النكرة لان اضافته لكونه بمعنى اسم الفاعل غير حقيقية وَنِعْمَ الْوَكِيلُ هو من يوكل اليه الامور اي نعم الموكول اليه امرنا او الكافي او الكافل والمخصوص بالمدح محذوف اي نعم الوكيل الله سبحانه وقد ورد في فضل هذه الكلمة اعني حسبنا الله ونعم الوكيل احاديث منها ما اخرجه البخاري وغيره عن ابن عباس قال قالها ابراهيم حين القي في النار وقالها محمد صلعم حين قالوا ان الناس قد جمعوا لكم واخرج ابن مردويه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم اذا وقعتم في الامر العظيم فقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل قال ابن كثير بعد اخراجه هذا حديث غريب من هذا الوجه واخرج ابو نعيم عن شداد بن اوس قال قال النبي صلعم حسبنا الله ونعم الوكيل امان كل خائف واخرج ابن ابي الدنيا في الذكر عن عائشة ان النبي صلعم كان اذا اشتد غمه مسح بيده على راسه ولحيته ثم تنفس الصعداء وقال حسبي الله ونعم الوكيل فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ اي فخرجوا اليهم فانقلبوا والتنوين للتعظيم اي رجعوا متلبسين بنعمة عظيمة وهي السلامة من عدوهم وعافية وَفَضْلٍ اي اجر تفضل الله به عليهم وقيل ربح في التجارة وقيل النعمة خاصة بمنافع الدنيا والفضل بمنافع الآخرة وقد تقدم تفسيرهما قريبا بما يناسب ذلك المقام لكون الكلام فيه مع الشهداء الذين

الذين صاروا في الدار الآخرة والكلام هنا مع الأحياء وقوله لَمْ يَمْسَسْهُمْ اي سالمين عن سُوْءٍ لم يصبهم قتل ولا جرح ولا ما يخافونه وقال ابن عباس لم يؤذهم احد وَّاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللّٰهِ فيما يأتون ويذرون وأطاعوا الله ورسوله ومن ذلك خروجهم لهذه الغزوة وعن ابن عباس النعمة انهم سلموا والفضل ان عيراً مرّت وكان في ايام الموسم فاشتراها رسول الله صلعم فربح مالا فقسمه بين اصحابه وعن مجاهد قال الفضل ما اصابوا من التجارة والاجر وقال السدي اما النعمة فهي العافية واما الفضل فالتجارة والسوء القتل وَاللّٰهُ ذُوْ فَضْلٍ عَظِيْمٍ لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه ومن تفضله عليهم تثبيتهم وخروجهم للقاء عدوهم وارشادهم الى ان يقولوا هذه المقالة التي هي جالبة خير ودافعة لكل شر وقيل تفضل عليهم بالقاء الرعب في قلوب المشركين حتى رجعوا اِنَّمَا ذٰلِكُمُ المثبط الكم والمخوف ايها المؤمنون الشَّيْطٰنُ والظاهر ان المراد هنا الشيطان نفسه باعتبار ما يصدر منه من الوسوسة المقتضية للتثبيط وقيل المراد به نعيم بن مسعود لما قال لهم تلك المقالة وقيل ابو سفيان لما صدر منه الوعيد لهم والمعنى ان الشيطان يُخَوِّفُ المؤمنين اَوْلِيَآءَهٗ وهم الكافرون قال ابن عباس الشيطان يخوف باوليائه وقال ابو مالك يعظم اولياءه في عينكم وقال الحسن انما كان ذلك تخويف الشيطان ولا يخاف الشيطان الاولي الشيطان فَلَا تَخَافُوْهُمْ اي اولياءه الذين يخوفكم بهم الشيطان او فلا تخافوا الناس المذكورين في قوله ان الناس قد جمعوا لكم نهاهم الله سبحانه ان يخافوهم فيجبنوا عن اللقاء ويفشلوا عن الخروج وامرهم بان يخافوه سبحانه فقال وَخَافُوْنِ هذه الياء التي بعد النون اختلف السبعة في اثباتها لفظا واتفقوا على حذفها في الرسم لانها من ياءات الزوائد وكلها لا ترسم وجملتها اثنان وستون والمعنى فافعلوا ما امركم به واتركوا ما نهاكم عنه لاني الحقيق بالخوف مني والمراقبة لامري ونهيي لكون الخير والشر بيدي وقيده بقوله اِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِيْنَ لان الايمان يقتضي ذلك ويستدعي الامن من شر الشيطان واوليائه وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِيْنَ يُسَارِعُوْنَ فِي الْكُفْرِ يقال حزنني الامر وهي لغة قريش واحزنني وهي لغة تميم والاولى افصح والغرض من هذا تسليته صلعم وتصبيره على تعنتهم في الكفر وتعرضهم له بالاذى ونهي يسارعون يقترن فيه بغي اي لا يحزنك مسارعتهم لمقويات الكفر من قول وفعل فهذا هو الذي يسارع اليه

اي الامور المقوية له كالتهيؤ لقتال النبي واما الكفر فهو دائم فيهم فلا تتاتى مسارعتهم للوقوع فيه لان هذا التعبير يشعر بطرؤ هذا الامر واما ايثار كلمة الى في قوله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم فلان المغفرة والجنة منتهى المسارعة وغايتها قيل هم قوم ارتدوا فاغتم النبي صلعم لذلك فسلاه الله سبحانه ونهاه عن الحزن وعلل ذلك بقوله انهم لن يضروا الله شيئا واغاضوا انفسهم بان لاحظ لهم في الآخرة وقيل هم كفار قريش وقيل هم المنافقون ورؤساء اليهود وقيل هو عام في جميع الكفار قال القشيري والحزن على كفر الكافر طاعة ولكن النبي صلعم كان يفرط في الحزن فنهي عن ذلك كما قال تعالى فلا تذهب نفسك عليهم حسرات وقال فلعلك باخع نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا والمعنى ان كفرهم لا ينقص من ملك الله سبحانه شيئا وقيل المراد لن يضروا اولياءه ويحتمل ان يراد لن يضروا دينه الذي شرعه لعباده وفيه مزيد مبالغة في التسلية يريد الله الا يجعل لهم حظا نصيبا في الآخرة اي نصيبا من الثواب وصيغة الاستقبال للدلالة على دوام الارادة واستمرارها وفي الآية دليل على ان الخير والشر بارادة الله تعالى وفيه رد على القدرية والمعتزلة ولهم عذاب عظيم في النار بسبب مسارعتهم في الكفر فكان ضرر كفرهم عائدا عليهم جالبا لهم عدم الحظ في الآخرة و مصيرهم الى العذاب العظيم ان الذين اشتروا الكفر بالايمان وقد تقدم تحقيق هذه الاستعارة والمراد المنافقون آمنوا ثم كفروا لن يضروا الله شيئا نفي الضرر معناه كالاول وهو للتاكيد لما تقدمه وقيل ان الاول خاص بالمنافقين والثاني يعم جميع الكفار والاول اولى ولهم عذاب اليم في الآخرة ولما جرت العادة بسرور المشتري بما اشتراه عند كون الصفقة رابحة وبتألمه عند كونها خاسرة ناسب وصف العذاب بالاليم ولا يحسبن الذين كفروا وقرئ بالتحتية فالمعنى لا يحسبن الكافرون انما نملي لهم بتطويل الاعمار وتاخيرهم ورغد العيش او بما اصابوا من الظفر يوم احد خير لانفسهم فليس الامر كذلك بل هو شر واقع عليهم ونازل بهم وعلى الاولى لا تحسبن يا محمد صلعم ان الاملاء الذين كفروا بما ذكر خير لهم انما نملي لهم ليزدادوا اثما بكثرة المعاصي واللام لام الارادة اي ارادة زيادة الاثم وهي جائزة عند الاشاعرة ولا تخلو عن حكمة وعند المعتزلة القائلين بانه تعالى لا يريد القبيح هي لام العاقبة

وهي جملة مستانفة مبينة لوجه الاملاء للكافرين او تكرير للاولى والاملاء الامهال و التاخير واصله من الملوءة وهي المدة من الزمان يقال امليت له في الامر اخرت ء امليت للبعير في القيد ارخيت له ووسعت وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ في الآخرة قال ابو السعود لما تضمن الاملاء التمتع بطيبات الدنيا وزينتها وذلك مما يقتضي التعزز والتكرم وصف عذابهم بالاهانة ليكون جزاؤهم جزاء وفاقا انتهى واحتج الجمهور بهذه الآية على بطلان ما يقوله المعتزلة لانه سبحانه اخبر بانه يطيل اعمار الكافرين ويجعل عيشهم رغدا ليزدادوا اثما قال ابو حاتم وسمعت الاخفش يذكر كسر انما نملي الاولى وفتح الثانية ويحتج بذلك لاهل القدر لانه منهم ويجعله على هذا التقدير ولا يحسبن الذين كفروا انما نملي لهم ليزدادوا اثما انما نملي لهم خير لانفسهم وقال في الكشاف ان ازدياد الاثم علة وما كل علة بعرض الا تراك تقول قعدت عن الغزو للعجز والفاقة وخرجت من البلد لمخافة الشر وليس شئ من ذلك بعرض لك وانما هي اسباب وعلل وعن ابن مسعود قال ما من نفس برة ولا فاجرة الا والموت خير لها من الحياة ان كان برا فقد قال تعالى وما عند الله خير للابرار وان كان فاجرا فقد قال تعالى ولا يحسبن الذين كفروا الآية وعن ابي الدرداء ومحمد بن كعب وابي هريرة نحوه مَا كَانَ اللَّهُ كلام مستانف لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ هذه اللام تسمى لام الجحود وينصب بعدها المضارع باضمار ان ولا يجوز اظهارها ولهذا القول دلائل واعتراضات مذكورة في كتب النحو والخطاب في قوله عَلَىٰ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ عند جمهور المحدثين للكفار والمنافقين وقيل الخطاب للمؤمنين والمنافقين اي ما كان الله ليترككم على الحال الذي عليه انتم من الاختلاط وقيل الخطاب للمشركين والمراد بالمؤمنين من في الاصلاب والارحام اي ما كان الله ليذر اولادكم على ما انتم عليه حتى يفرق بينكم وبينهم وقيل الخطاب للمؤمنين أي ما كان الله ليذركم يا معشر المسلمين على ما انتم عليه من الاختلاط بالمنافقين حتى يميز بينكم وعلى هذا الوجه والوجه الثاني يكون في الكلام التفات حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ اي بعضكم من بعض قال ابن عباس يميز اهل السعادة من اهل الشقاوة وقال قتادة يميز بينهم في الجهاد والهجرة وقرئ يميز بالتشديد فالمخفف من ماز الشئ

يميز وميّز اذا فرق بين شيئين فان كانت اشياء قيل ميزها تمييزا وَمَا كَانَ اللّٰهُ
لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ الخطاب لكفار قريش اي ما كان ليبين لكم المؤمن من الكافر فيقول
فلان كافر وفلان مؤمن وفلان منافق لتعرفوا قبل التمييز لان المستأثر بعلم الغيب لا يظهر
على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول فيميز بينكم كما وقع من نبينا صلعم من تعيين كثير
من المنافقين فان ذلك كان بتعليم الله له لا بكونه يعلم الغيب او ان يشاهد امرا يدل على
امر يكون من بعد كما نصب له علامات دالة على مصارع الكفار يوم بدر وقيل المعنى ما كان
الله ليطلعكم على الغيب فيمن يستحق النبوة حتى يكون الوحي باختياركم وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يَجْتَبِي اي يختار
ويختص فريقا منهم من صفوته ويستخلص مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فيطلعه على ما يشاء من غيبه
عن السدي قال قالوا ان كان محمد صلعم صادقا فليخبرنا من يؤمن منا ومن يكفر فانزل الله هذه
الآية وعن الحسن قال لا يطلع على الغيب الا رسول فَآمِنُوا بِاللّٰهِ وَرُسُلِهِ بصفة الاخلاص
وَاِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا النفاق فَلَكُمْ اَجْرٌ عَظِيمٌ في الآخرة وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا
آتَاهُمُ اللّٰهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ اي لا يحسبن الباخلون البخل خيرا
لهم قاله الخليل وسيبويه والفراء وقرئ بالتاء اي لا تحسبن يا محمد صلعم بخل الذين يبخلون خيرا
لهم قال الزجاج هو مثل واسأل القرية والبخل هو امساك المقتنيات عما لا يستحق حبسها عنه
والآية دالة على ذم البخل وقد وردت فيه احاديث قال المبرد والسين في قوله سَيُطَوَّقُونَ
مَا بَخِلُوا بِهِ سين الوعيد وهذه الجملة مبينة لمعنى ما قبلها قيل ومعنى التطويق هنا انه يكون
ما بخلوا به من المال طوقا من نار في اعناقهم وقيل معناه انهم سيحملون عقاب ما بخلوا به
فهو من الطاقة وليس من التطويق وقيل المعنى انهم يلزمون اعمالهم كما يلزم الطوق العنق
يقال طوق فلان عمله طوق الحمامة اي الزم جزاء عمله وقيل ان ما لم يؤد زكاته من المال مثل
له شجاعا اقرع حتى يطوق به في عنقه كما ورد ذلك مرفوعا الى النبي صلعم قال القرطبي والبخل
في اصل اللغة ان يمنع الانسان الحق الواجب فاما من منع ما لا يجب عليه فليس ببخيل قال
في القاموس البخل ضد الكرم فلا يستقيم ما ذكره القرطبي انه خاص بمنع الواجب وقد ذكر
الشوكاني في شرحه للمنتقى عند قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من البخل انه قيل ان بعضهم

بما يجب اخراجه ثم قال ولا وجه له لان البخل بما ليس بواجب من غرائز النقص المضادة للكمال والتعوذ منه حسن بلاشك فالاولى تبقية الحديث على عمومه انتهى فمعنى البخل عام لا كما ذكره القرطبي واما في الاية فهو للواجب ولكن عبارته تفيد التعميم والله اعلم قال ابن عباس هم اهل الكتاب بخلوا به ان يبثوه للناس وعن مجاهد قال هم اليهود وعن السدي قال بخلوا ان ينفقوها في سبيل الله ولم يؤدوا زكاتها يَوْمَ الْقِيٰمَةِ بان يجعل حية في عنقه تنهشه كما اخرج البخاري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم من اتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له ماله شجاعا اقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة فياخذ بلهزمتيه يعني بشدقيه فيقول انا مالك انا كنزك ثم تلى هذه الاية وقد ورد هذا المعنى في احاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة يرفعونها وَ لِلّٰهِ مِيْرَاثُ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ اي له وحده لا لغيره كما يفيده التقديم والمعنى ان له ما فيهما مما يتوارثه اهلها ومنه المال فما بالهم يبخلون بذلك ولا ينفقونه وهو لله سبحانه لا لهم وانما كان عندهم عارية مستردة ومثل هذه الاية قوله تعالى انا نحن نرث الارض ومن عليها وقوله وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه والميراث في الاصل هو ما يخرج من مالك الى اخر ولم يكن مملوكا لذلك الاخر قبل انتقاله اليه بالميراث ومعلوم ان الله سبحانه هو المالك بالحقيقة لجميع مخلوقاته وَاللّٰهُ بِمَا تَعْمَلُوْنَ خَبِيْرٌ قرئ بالياء على الغيبة على طريقة الالتفات وهي ابلغ في الوعيد وقرئ بالتاء على خطاب الحاضرين لَقَدْ سَمِعَ اللّٰهُ قَوْلَ الَّذِيْنَ قَالُوْٓا اِنَّ اللّٰهَ فَقِيْرٌ وَّنَحْنُ اَغْنِيَآءُ قال اهل التفسير لما انزل الله من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال قوم من اليهود هذه المقالة تمويها على ضعفائهم لا انهم يعتقدون ذلك لانهم اهل كتاب بل ارادوا انه تعالى ان صح ما طلبه منا من القرض على لسان محمد فهو فقير ليشككوا على اخوانهم في دين الاسلام سَنَكْتُبُ مَا قَالُوْا في صحف الملائكة او سنحفظه او سنجازيهم عليه والمراد الوعيد لهم وان ذلك لا يفوت على الله بل هو معد لهم ليوم الجزاء وجملة سنكتب على هذا مستانفة جوابا لسؤال مقدر كانه قيل ماذا صنع الله بهؤلاء الذين سمع منهم هذا القول الشنيع فقال قال لهم سنكتب ما قالوا وَ نكتب قَتْلَهُمُ الْاَنْۢبِيَآءَ اي قتل اسلافهم للانبياء وانما نسب ذلك اليهم لكونهم رضوا به جعل ذلك القول قرينا لقتل الانبياء

تنبيها على انه من العظم والشناعة بمكان يعدل قتل الانبياء بغير حق حتى في اعتقادهم فكانوا يعتقدون ان قتلهم لا يجوز ولا يحل وح فيناسب شن الغارة عليهم ونقول اي ننتقم منهم بعد الكتابة بهذا القول الذي نقوله لهم في النار او عند الموت او عند الحساب وقرئ بالياء اي يقول الله في الآخرة على لسان الملائكة ذوقوا عذاب الحريق اسم للنار الملتهبة واطلاق الذوق على احساس العذاب فيه مبالغة بليغة والاشارة بقوله ذلك بما قدمت ايديكم الى العذاب المذكور قبله واشار الى القريب بالصيغة التي يشار بها الى البعيد للدلالة على بعد منزلته في الفظاعة وذكر الايدي لكونها المباشرة لغالب المعاصي وان الله ليس بظلام للعبيد وجهه انه سبحانه عذبهم بما اصابوا من الذنب وجازاهم على فعلهم فلم يكن ذلك ظلما او بمعنى انه مالك الملك يتصرف في ملكه كيف يشاء وليس بظالم لمن عذبه بذنبه وقيل ان وجهه ان نفي الظلم مستلزم للعدل المقتضي لاثابة المحسن ومعاقبة المسيء ورد بان ترك التعذيب مع وجود سببه ليس بظلم عقلا ولا شرعا وقيل معناه الامر ان الله ليس بظلام للعبيد لتعبير وابذالك عن نفي الظلم مع ان تعذيبهم بغير ذنب ليس بظلم عند اهل السنة فضلا عن كونه ظلما بالغا بيان تنزهه عن ذلك ونفي ظلام المشعر بالكثرة يفيد ثبوت اصل الظلم واجيب عن ذلك بان الذي توعد بان يفعله بهم لو كان ظلما لكان عظيما فنفاه على حد عظمه لو كان ثابتا عن ابن عباس قال ما انا بمعذب من لم يجترم الذين قالوا اي جماعة من اليهود ان الله عهد الينا في التورية الا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقربان تأكله النار وهذا منهم كذب على التورية اذ الذي فيها مقيد بغير عيسى ومحمد عليهما الصلوة والسلام والقربان ما يتقرب به الى الله من نسيكة وصدقة وعمل صالح وهو فعلان من القربة وقد كان حاب بني اسرائيل انهم كانوا يقربون القربان فيقوم النبي فيدعو فتنزل نار من السماء فتحرقه ولم يتعبد الله بذلك كل انبيائه ولا جعله دليلا على صدق دعوى النبوة ولهذا رد الله عليهم فقال قل قد جاءكم رسل من قبلي كيحيى بن زكريا وشعيا وسائر من قتلوا من الانبياء بالبينت اي الدلالات الواضحات على صدقهم وبالذي قلتم اي بالقربان فلم قتلتموهم اراد بذلك فعل اسلافهم ان كنتم صدقين في دعواكم فان كذبوك يا محمد

هؤلاء اليهود فقد كذب رسل من قبلك مثل نوح وهود وصالح وابراهيم وغيرهم من الرسل
جاءو بالبينات اي الحلال والحرام او المعجزات الباهرات والزبر جمع زبور وهو الكتاب وقد تقدم
تفسيره والكتاب المنير الواضح الجلي المضيء يقال نار الشيء واستنار وانادة ونوره بمعنى وقال
قتادة الزبر كتب الانبياء والكتاب المنير هو القرآن الكريم وقيل الزبر الصحف والكتاب المنير
التورية والانجيل كل نفس ذائقة الموت من الذوق وهذه الاية تتضمن الوعد والوعيد
للمصدق والمكذب بعد اخباره عن الباخلين القائلين ان الله فقير ونحن اغنياء وقرئ
ذائقة الموت بالتنوين ونصب الموت وقرأ الجمهور بالاضافة والمعنى ذائقة موت اجسادها
اذ النفس لا تموت ولو ماتت لما ذاقت الموت في حال موتها لان الحياة شرط في الذوق وسائر
الادراكات وقوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها معناه حين موت اجسادها قاله الكرخي وهذا يقتضي
ان المراد بالنفس هنا الروح والحامل له على تفسيرها بذلك التانيث في قوله ذائقة لانها
بمعنى الروح مؤنثة وتطلق ايضا على مجموع الجسد والروح الذي هو الحيوان وهي بهذا المعنى
مذكر وهذا المعنى الثاني لا يصح ارادته هنا ايضا بل هو الاقرب المتبادر الى الفهم وانما توفون
اجوركم يوم القيمة اجر المؤمن الثواب واجر الكافر العقاب اي ان توفية الاجور وتكميلها
على التمام انما يكون في ذلك اليوم وما يقع من الاجور في الدنيا او في البرزخ فانما هو بعض
الاجور كما ينبئ عنه قوله صلعم القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النيران فمن
زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز الزحزحة التنحية والابعاد تكرير الزح وهو الجذب
بعجلة قاله في الكشاف وقد سبق الكلام عليه اي فمن بعد عن النار يومئذ ونجي فقد ظفر
بما يريد ونجى مما يخاف ونال غاية مطلوبه وهذا هو الفوز الحقيقي الذي لا فوز يقاربه
فان كل فوز وان كان بجميع المطالب دون الجنة ليس بشيء بالنسبة اليها الا دوية الله سبحانه
وتعالى فهو افضل نعيم الاخرة في الجنة اللهم لا فوز الا فوز الاخرة ولا عيش الا عيشها ولا نعيم الا
نعيمها فاغفر ذنوبنا واستر عيوبنا وارض عنا رضاء لا سخط بعده واجمع لنا بين الرضاء منك
علينا والجنة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم ان موضع سوط في الجنة خير من الدنيا
وما فيها اقرؤا ان شئتم فمن زحزح عن النار الى قوله الغرور اخرجه الترمذي والحاكم وصححاه وغيرهما

وَمَا الْحَيٰوةُ الدُّنْيَآ اِلَّا مَتَاعُ الْغُرُوْرِ المتاع كل ما يتمتع به الانسان وينتفع به ثم يزول ولا يبقى كذا قال اكثر المفسرين وقيل المتاع كالفاس والقدر والقصعة ونحوها والاول اولى والغرور ما يغر الانسان مما لا يدوم وقيل الباطل والغرور الشيطان يغر الناس بالاماني الباطلة والمواعيد الكاذبة شبه سبحانه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على من يريده وله ظاهر محبوب وباطن مكروه قيل متاع متروك يوشك ان يضمحل ويزول فخذوا من هذا المتاع واعملوا فيه بطاعة الله ما استطعتم قال سعيد بن جبير هي متاع الغرور لمن لم يشتغل بطلب الآخرة فاما من اشتغل بطلبها فهي له متاع وبلاغ الى ما هو خير منها لَتُبْلَوُنَّ فِيْٓ اَمْوَالِكُمْ وَاَنْفُسِكُمْ اللام لام القسم اي والله لتبلون هذا الخطاب للنبي صلعم وامته تسلية لهم بما سيلقونه من الكفرة والفسقة ليوطنوا انفسهم على الثبات والصبر على المكاره والابتلاء الامتحان والاختبار والمعنى لتمتحنن ولتختبرن في اموالكم بالمصائب والانفاقات الواجبة وسائر التكاليف الشرعية المتعلقة بالاموال والابتلاء في الانفس بالموت والامراض وفقد الاحباب والقتل في سبيل الله وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِيْنَ اُوْتُوا الْكِتٰبَ مِنْ قَبْلِكُمْ هم اليهود والنصارى قال الزهري الذين اوتوا الكتاب هو كعب بن الاشرف وكان يحرض المشركين على رسول الله صلعم واصحابه في شعره وعن ابن جريج قال يعني اليهود والنصارى فكان المسلمون يسمعون من اليهود عزير بن الله ومن النصارى المسيح بن الله وَمِنَ الَّذِيْنَ اَشْرَكُوْٓا سائر الطوائف الكفرية من غير اهل الكتاب اَذًى كَثِيْرًا من الطعن في دينكم واعراضكم وزاد السيوطي والتشبيب بنسائكم قال في الجمل هو ذكر اوصاف الجمال وكان يفعل ذلك كعب بن الاشرف بنساء المؤمنين وَاِنْ تَصْبِرُوْا وَتَتَّقُوْا الصبر عبارة عن احتمال الاذى والمكروه والتقوى عن الاحتراز عما لا ينبغي فَاِنَّ ذٰلِكَ الصبر والتقوى المدلول عليهما بالفعلين واشار بما فيه من معنى البعد للايذان بعلو درجتهما وبعد منزلتهما وتوحيد حرف الخطاب اما باعتبار كل واحد من المخاطبين واما لان المراد بالخطاب مجرد التنبيه من غير ملاحظة خصوصية احوال المخاطبين مِنْ عَزْمِ الْاُمُوْرِ معزوماتها اي مما يجب عليكم ان تعزموا عليه لكونه عزمة من عزمات الله التي اوجب عليهم القيام بها يقال عزم الامر

اي شدة واصلحه واصله ثبات الرأي على الشيء الى امضائه وقال المرزوقي انه توطين النفس عند الفكر والمراد ان يوطنوا انفسهم على الصبر فان العالم بنزول البلاء عليه لا يعظم وقعه في قلبه بخلاف غير العالم فانه يعظم عنده ويشق عليه وقال ابن جريج اي من القوة مما عزم الله عليه وامركم به والحاصل ان المصدر بمعنى اسم المفعول قال التفتازاني اما معزوم العبد بمعنى انه يجب عليه العزم والتصميم عليه او معزوم الله بمعنى عزم الله اي اراده وفرض ان يكون ذلك ويحصل ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ﴾ كلام مستانف سيق لبيان بعض اذيا تهم وهو كتمانهم شواهد النبوة ﴿مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ هذه الآية توبيخ لاهل الكتاب وهم اليهود والنصارى او اليهود فقط على الخلاف في ذلك والظاهر ان المراد باهل الكتاب كل من آتاه الله علم شيء من الكتاب اي كتاب كان كما يفيده التعريف الجنسي في الكتاب قال الحسن وقتادة ان الآية عامة لكل عالم وكذا قال محمد بن كعب ويدل على ذلك قول ابي هريرة لولا ما اخذه الله على اهل الكتاب ما حدثتكم بشيء ثم تلى هذه الآية والضمير في قوله ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ﴾ راجع الى الكتاب وقيل الى النبي صلعم وان لم يتقدم له ذكر لان الله اخذ على اليهود والنصارى ان يبينوا نبوته وهذا جواب لما تضمنه الميثاق من القسم كانه قيل لهم بالله لتبيننه وقرئ بالياء جريا على الاسم الظاهر وهو كالغائب وبالتاء خطابا على الحكاية تقديره وقلنا لهم ﴿لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ اي الكتاب بالياء والتاء والواو للحال او للعطف والنهي عن الكتمان بعد الامر بالبيان اما للمبالغة في ايجاب المامور به واما لان المراد بالبيان ذكر الآيات الناطقة بنبوته وبالكتمان القاء التاويلات الزائغة والشبه الباطلة ﴿فَنَبَذُوهُ﴾ اي الكتاب او الميثاق وقرأ ابن عباس واذ اخذ الله ميثاق النبيين لتبيننه ويشكل على هذه القراءة قوله فنبذوه فلا بد ان يكون فاعله الناس والنبذ الطرح وقد تقدم في البقرة وقوله ﴿وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ مبالغة في النبذ والطرح وترك العمل وضياعه ومثل في الاستهانة به والاعراض عنه بالكلية ﴿وَاشْتَرَوْا بِهِ﴾ اي بالكتاب الذي امروا ببيانه ونهوا عن كتمانه ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ اي حقيرا يسيرا من حطام الدنيا واعراضها والمأكل والرشاء التي كانوا ياخذونها من عوامهم وسفلتهم برياستهم في العلم فكتموه خوف فوته عليهم ﴿فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ اي بئس شيئا يشترونه بذلك الثمن وعن

بن عباس قال كان الله امرهم ان يتبعوا النبي الامي وعنه قال في التورية والانجيل ان
الاسلام دين الله الذي افترضه على عباده وان محمدا رسول الله يجدونه مكتوبا عندهم
في التورية والانجيل فنبذوه وعن قتادة في الاية قال هذا ميثاق اخذه الله على اهل
العلم فمن علم علما فليعلمه الناس واياكم وكتمان العلم فان كتمان العلم هلكة وعن الحسن قال
لولا الميثاق الذي اخذه الله على اهل العلم ما حدثتكم بكثير مما تسألون عنه وظاهر هذه
الاية وان كان مخصوصا بعلماء اهل الكتاب فلا يبعد ان يدخل فيه علماء هذه الامة
الاسلامية لانهم اهل كتاب وهو القران قال قتادة طوبى لعالم ناطق ومستمع واع هذا علم
علما فبذله وهذا سمع خيرا فقبله ووعاه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم من سئل
علما يعلمه فكتمه الجم بلجام من نار اخرجه الترمذي ولابي داؤد من سئل عن علم فكتمه الجمه
الله بلجام من نار يوم القيمة وفي الباب اخبار واثار كثيرة لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ الخطاب
لرسول الله صلعم او لكل من يصلح له قرئ بالتاء والياء وهما سبعيتان بِمَا أَتَوْا اي بما فعلوا
من اضلال الناس وقد اختلف في سبب نزولها كما سياتي وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ
يَفْعَلُوا من التمسك بالحق وهم على ضلال والظاهر شمولها لكل من حصل منه ما تضمنته
هذه الاية عملا بعموم اللفظ وهو المعتبر لا بخصوص السبب فمن فرح بما فعل واحب ان
يحمده الناس بما لم يفعل فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ وقرئ بالتحتية اي لا يحسبن
الفارحون فرحهم منجيا لهم من العذاب والمفازة النجاة مفعلة من فاز يفوز اذا نجى اي
ليسوا بفائزين سمي موضع الخوف مفازة على جهة التفاؤل قاله الاصمعي وقيل لانها
موضع تفويز ومظنة هلاك تقول العرب فوز الرجل اذا هلك وقال ثعلب حكيت لابن
الاعرابي قول الاصمعي فقال اخطأ قال لي ابو المكارم انما سميت مفازة لان من قطعها
فاز وقال ابن الاعرابي بل لانه مستسلم لما اصابه وقيل المعنى لا تحسبنهم بمكان بعيد عن
العذاب لان الفوز التباعد عن المكروه بل هم في مكان يعذبون فيه وهو جهنم وَلَهُمْ
عَذَابٌ أَلِيمٌ يعني مولم في الاخرة اخرج البخاري ومسلم وغيرهما قال ابن عباس سألهم النبي
صلعم عن شيء فكتموه اياه واخبروه بغيره فخرجوا وقد اروه ان قد اخبروه بما سألهم عنه

واستحمدوه بذلك اليه وفرحوا بما اتوا من كتمان ما سألهم عنه وفي البخاري ومسلم وغيرهما عن ابي سعيد الخدري ان رجالا من المنافقين كانوا اذا خرج رسول الله صلعم الى الغزو وتخلفوا عنه فرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله فاذا قدم رسول الله صلعم من الغزو اعتذروا اليه وحلفوا واحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا وقد روي انها نزلت في فنحاص واسيع واشباههما وروي انها نزلت في اليهود وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ قال الخطيب فهو يملك امرهما وما فيهما من خزائن المطر والرزق والنبات وغيرها انتهى والملك بالضم تمام القدرة واستحكامها والمعنى ولله ملك خزائن السموات والارض يتصرف فيه كيف يشاء وفيه تكذيب لمن قال ان الله فقير ونحن اغنياء فمن كان له جميع ما فيهما كيف يكون فقيرا وَاللّٰهُ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ لا يعجزه شيء ومنه تعذيب الكافرين وانجاء المؤمنين اِنَّ فِيْ خَلْقِ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ هذه جملة مستانفة لتقرير اختصاصه سبحانه بما ذكره فيها والمراد ذات السموات والارض صفاتهما وما فيهما من العجائب وَاخْتِلَافِ الَّيْلِ وَالنَّهَارِ تعاقبهما بالمجيء والذهاب وكون كل واحد منهما يخلف الاخر وكون زيادة احدهما في نقصان الاخر وتفاوتهما طولا وقصرا وحرا وبردا وغير ذلك لَاٰيٰتٍ اي دلالات واضحة وبراهين بينة تدل على الخالق سبحانه وقد تقدم تفسير بعض ما هنا في سورة البقرة لِّاُولِي الْاَلْبَابِ اي لاهل العقول الصحيحة الخالصة من شوائب النقص فان مجرد التفكر فيما قصه الله تعالى في هذه الاية يكفي العاقل ويوصله الى الايمان الذي لا تزلزله الشبهة ولا يدفعه التشكيك اَلَّذِيْنَ يَذْكُرُوْنَ اللّٰهَ قِيَامًا وَّقُعُوْدًا وَّعَلٰى جُنُوْبِهِمْ المراد بالذكر هنا ذكره سبحانه في هذه الاحوال من غير فرق بين حال الصلوة وغيرها وذهب جماعة من المفسرين الى ان الذكر هنا عبارة عن الصلوة وبه قال علي وابن مسعود وابن عباس وقتادة اي لا يضيعونها في حال من الاحوال فيصلونها قياما مع عدم العذر وقعودا وعلى جنوبهم مع العذر وعن ابن مسعود قال انما هذه في الصلوة اذا لم يستطع قائما فقاعدا وان لم يستطع قاعدا فعلى جنبه وقد ثبت في البخاري من حديث عمران بن حصين قال كانت لي بواسير فسألت النبي صلعم عن الصلوة فقال صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب وثبت فيه عنه قال سألت رسول الله صلعم عن صلوة الرجل وهو قاعد فقال

من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد وعن قتادة قال هذه حالاتك كلها يا ابن آدم اذكر الله وانت قائم فان لم تستطع فاذكره جالسا فان لم تستطع جالسا فاذكره وانت على جنبك يسر من الله وتخفيف واقول هذا التقييد الذي ذكره بعدم الاستطاعة مع تعميم الذكر لا وجه له لا من الآية ولا من غيرها فانه لم يرد في شيء من الكتاب ولا من السنة ما يدل على انه لا يجوز الذكر من قعود الا مع عدم استطاعة الذكر من قيام ولا يجوز على جنب الا مع عدم استطاعته من قعود وانما يصلح هذا التقييد لمن جعل المراد بالذكر هنا الصلوة كما سبق عن ابن مسعود ويتفكرون في خلق السموات والارض اي في بديع صنعهما واتقانهما مع عظم اجرامهما فان هذا الفكر اذا كان صادقا اوصلهم الى الايمان بالله سبحانه وعن عايشة مرفوعا ويل لمن قرأ هذه الآية ولم يتفكر فيها وقد وردت احاديث وآثار عن السلف في استحباب التفكر مطلقا ويقولون ربنا ما خلقت هذا الخلق الذي نراه باطلا اي عبثا ولهوا بل خلقته دليلا على حكمتك ووحدانيتك وقدرتك والباطل الزائل الذاهب وخلق بمعنى جعل والاشارة بقوله هذا الى السموات والارض او الى الخلق على انه بمعنى المخلوق سبحانك تنزيها لك عما لا يليق بك من الامور التي من جملتها ان يكون خلقك لهذه المخلوقات باطلا وهزلا وعبثا والفاء في فقنا لترتيب هذا الدعاء على ما قبله عذاب النار علم عباده كيفية الدعاء فمن اراد ان يدعو فليقدم الثناء على الله اولا ثم ياتي بالدعاء ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته تاكيد لما تقدمه من استدعاء الوقاية من النار منه سبحانه وبيان للسبب الذي لاجله دعاه عباده بان يقيهم عذاب النار وهو ان من ادخله النار فقد اخزاه اي اذله واهانه وقال المفضل معنى اخزيته اهلكته ويقال معناه فضحته وابعدته يقال اخزاه الله ابعده ومقته والاسم الخزي قال ابن السكيت خزى يخزى خزيا اذا وقع في بلية وعن انس قال من تدخل النار من تخلد وعن سعيد بن المسيب قال هذه خاصة لمن لا يخرج منها وما للظالمين للمشركين وفيه وضع الظاهر موضع المضمر اشعارا بتخصيص الخزي بهم من زائدة انصار ينصرونهم يوم القيمة ويمنعونهم من العذاب ربنا اننا سمعنا

مُنَادِيًا هو عند اكثر المفسرين النبي صلعم وقيل هو القرآن واوقع السماع على المنادى
مع كون المسموع هو النداء لانه قد وصف المنادي بما يسمع وهو قوله يُنَادِي قال ابو علي
الفارسي ذكره مع انه قد فهم من قوله مناديا لقصد التاكيد والتفخيم لشان هذا المنادى
به لِلْإِيمَانِ اللام بمعنى الى وقيل للعلة اي لاجله أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا اي امتثلنا ما يأمر
به هذا المنادي من الايمان وتكرير النداء في قوله رَبَّنَا لاظهار التضرع والخضوع فَاغْفِرْ لَنَا
الفاء لترتيب المغفرة والدعاء بها على الايمان به تعالى والاقرار بربوبيته فان ذلك من دواعي
المغفرة والدعاء بها ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ حط عَنَّا سَيِّئَاتِنَا قيل المراد بالذنوب هنا الكبائر وبالسيئات
الصغائر والظاهر عدم اختصاص احد اللفظين باحد الامرين والآخر بالآخر بل يكون المعنى في
الذنوب والسيئات واحدا والتكرير للمبالغة والتاكيد كما ان معنى الغفر والكفر الستر
وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ جمع بار او برّ واصله من الاتساع وكان البار متسع في طاعة الله ومتسعة
له رحمة قيل هم الانبياء ومعنى اللفظ اوسع من ذلك اي معدودين ومحسوبين في جملتهم
او المراد في سلكهم على سبيل الكناية او ان مع بمعنى على اي على اعمال الابرار او محشورين معهم
اي كائنين مع الابرار رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ هذا دعاء آخر والنكتة في تكرير النداء
ما تقدم والموعود به على السن الرسل هو الثواب الذي وعد الله به اهل طاعته ففي الكلام
حذف وهو لفظ الالسن كقوله واسأل القرية وقيل المحذوف التصديق اي ما وعدتنا على
تصديق رسلك وقيل ما وعدتنا منزلا على رسلك ومحمولا على رسلك والاول اولى وورد
هذا الدعاء منهم مع علمهم ان ما وعدهم الله به على السن رسله كائن لا محالة إما
لقصد التعجيل او للخضوع بالدعاء لكونه مخ العبادة وَلَا تُخْزِنَا لا تفضحنا ولا تهنا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ فيه دليل على انهم لم يخافوا خلف الوعد وان الحامل لهم على الدعاء
هو ما ذكرنا فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ الاستجابة بمعنى الاجابة وقيل الاجابة عامة والاستجابة
خاصة باعطاء المسئول وهذا الفعل يتعدى بنفسه وباللام يقال استجابه واستجاب له
وانما ذكر سبحانه الاستجابة وما بعدها في جملة ما لهم من الاوصاف الحسنة لانها منه اذ
من اجيبت دعوته فقد رفعت درجته أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ اي اعطاهم ما

سألوه وقال لهم اني لا احبط عملكم ايها المؤمنون بل اثيبكم عليه والمراد بالاضاعة ترك الاثابة مِّن ذَكَرٍ اَوْ اُنْثٰى من بيانية مؤكدة لما يقتضيه النكرة الواقعة في سياق النفي من العموم بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ اي رجالكم مثل نساءكم في ثواب الطاعة والعقاب ونساءكم مثل رجالكم فيهما وقيل في الدين والنصرة والموالاة والاول اولى والجملة معترضة او مستانفة لبيان كون كل منهما من الآخر ما اجمل في قوله اني لا اضيع عمل عامل منكم فَالَّذِيْنَ هَاجَرُوْا من اوطانهم الى رسول الله صلعم قال الزمخشري هذا تفصيل لعمل العامل منهم على سبيل التعظيم قال الكرخي والظاهر ان هذه الجمل التي بعد الموصول كلها صفات له فلا يكون الجزاء الا لمن جمع هذه الصفات ويجوز ان يكون ذلك على التنويع وقد يكون حذف الموصولات لفهم المعنى فيكون الخبر بقوله لاكفرن عن كل من اتصف بواحدة من هذه الصفات وَاُخْرِجُوْا مِنْ دِيَارِهِمْ في طاعة الله عز وجل وَاُوْذُوْا فِيْ سَبِيْلِيْ اذاهم المشركون بسبب اسلامهم وهم المهاجرون وَقٰتَلُوْا اعداء الله وَقُتِلُوْا في سبيل الله وقرئ قتّلوا على التكثير وقرئ وقتلوا وقاتلوا واصل الواو لمطلق الجمع بلا ترتيب كما قال به الجمهور والمراد هنا انهم قاتلوا وقتل بعضهم والسبيل الدين الحق والمراد هنا ما نالهم من الاذية من المشركين بسبب ايمانهم بالله وعلمهم بما شرعه الله لعباده لَاُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّاٰتِهِمْ اي والله لاغفرنها لهم وَلَاُدْخِلَنَّهُمْ جَنّٰتٍ تَجْرِيْ مِنْ تَحْتِهَا الْاَنْهٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللّٰهِ يعني تكفير سيئاتهم و ادخالهم الجنة وَاللّٰهُ عِنْدَهٗ حُسْنُ الثَّوَابِ وهو ما يرجع على العامل من جزاء عمله من ثاب يثوب اذا رجع وقد ورد في فضل الهجرة احاديث كثيرة لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا فِي الْبِلَادِ خطاب للنبي صلعم والمراد تثبيته على ما هو عليه كقوله تعالى يا ايها الذين امنوا امنوا وخطاب لكل احد وهذه الاية متضمنة لقبح حال الكفار بعد ذكر حسن حال المؤمنين والمعنى لا يغرنك ما هم فيه من تقلبهم في البلاد بالاسفار للتجارة التي يتوسعون بها في معاشهم والتقلب في البلاد الاضطراب في الاسفار الى الامكنة قال السدي يعني ضربهم فيها وقال عكرمة تقلب ليلهم ونهارهم وما يجري عليهم من النعم مَتَاعٌ قَلِيْلٌ يتمتعون به يسيرا في هذه الدار ويفني وهو متاع نزر لا اعتداد به بالنسبة الى ثواب

الله سبحانه والمتاع ما يعجل الانتفاع به وسماه قليلا لانه فانٍ وكل فان وان كان كثيرا فهو قليل ثُمَّ مَأْوٰهُمْ اي ما يأوون اليه جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ما مهدوا لانفسهم في جهنم بكفرهم او ما مهد الله لهم من النار فالمخصوص بالذم محذوف وهو هذا اللفظ قال ابن عباس بئس المنزل لٰكِنِ الَّذِيْنَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ وقعت لكن هنا احسن موقع فانها وقعت بين ضدين وذلك ان معنى الجملتين التي قبلها والتي بعدها آيل الى تعذيب الكفار وتنعيم المتقين وهو استدراك مما تقدمه لان معناه معنى النفي كانه قال ليس لهم في تقلبهم في البلاد كثير انتفاع لكن الذين اتقوا وان اخذوا في التجارة لا يضرهم ذلك فان لهم ما وعدهم به وفي الشهاب وجه الاستدراك انه رد على الكفار فيما يتوهمون من انهم يتنعمون والمؤمنان في عناء ومشقة فقال ليس الامر كما توهمتم فان المؤمنين لا عناء لهم اذا نظر الى ما اعد لهم عند الله او انه لما ذكر تنعمهم بتقلبهم في البلاد اوهم ان الله لا ينعم للمؤمنين فاستدرك عليه بان ما هم فيه عين النعيم لانه سبب لما بعده من النعم الجسام لَهُمْ جَنّٰتٌ تَجْرِيْ مِنْ تَحْتِهَا الْاَنْهٰرُ خٰلِدِيْنَ فِيْهَا اي مقدرين الخلود نُزُلًا النزل ما يهيأ للنزيل ويعد للضيف والجمع انزال ثم اتسع فيه فاطلق على الرزق والغذاء وان لم يكن ضيف ومنه فنزل من حميم وهو مصدر مؤكد عند البصريين او جمع نازل وقال الهروي ثوابا مِّنْ عِنْدِ اللّٰهِ وقيل اكراما من الله لهم اعدها لهم كما يعد القرى للضيف اكراما وَمَا عِنْدَ اللّٰهِ مما اعده لمن اطاعه خَيْرٌ للتفضيل وهو ظاهر لِّلْاَبْرَارِ مما يحصل للكفار من الربح في الاسفار فانه متاع قليل عن قريب يزول عن ابن عمر قال انما سماهم ابرارا لانهم بروا الآباء والابناء كما ان لوالدك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق وروي هذا مرفوعا والاول اصح قاله السيوطي وقال ابن زيد خير لمن يطيع الله وَاِنَّ مِنْ اَهْلِ الْكِتٰبِ لَمَنْ يُّؤْمِنُ بِاللّٰهِ وَمَآ اُنْزِلَ اِلَيْكُمْ وَمَآ اُنْزِلَ اِلَيْهِمْ هذه الجملة سيقت لبيان ان بعض اهل الكتاب لهم حظ من الدين وليسوا كسائرهم في فضائحهم التي حكاها الله عنهم فيما سبق وفيما سيأتي فان هذا البعض يجمعون بين الايمان بالله وبما انزله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وما انزله على انبيائهم حال كونهم خٰشِعِيْنَ لِلّٰهِ لَا يَشْتَرُوْنَ تصريح بمخالفتهم للمحرفين والجملة حال بِاٰيٰتِ اللّٰهِ التي عندهم في التوراة والانجيل ثَمَنًا قَلِيْلًا من الدنيا بالتحريف والتبديل كما يفعله سائرهم بل يحكون كتاب الله كما هو اُولٰٓئِكَ

اي هذه الطائفة الصالحة من اهل الكتاب من حيث اتصافهم بهذه الصفات الحميدة
لهم اجرهم الذي وعدهم الله سبحانه به بقوله اولئك يؤتون اجرهم مرتين وتقديم الخبر يفيد
اختصاص ذلك الاجر بهم عند ربهم يوفيه اليهم يوم القيمة اخرج النسائي والبزار وابن المنذر
وابن ابي حاتم وابن مردويه عن انس قال لما مات النجاشي قال صلعم صلوا عليه قالوا يا رسول
الله نصلي على عبد حبشي فانزل الله يعني هذه الاية وفي الباب احاديث وقال مجاهد هم مسلمة
اهل الكتاب من اليهود والنصارى وعن الحسن قال هم اهل الكتاب الذين كانوا قبل محمد
صلعم والذين اتبعوا محمدا صلعم ان الله سريع الحساب يحاسب الخلق في قدر نصف نهار من
ايام الدنيا فيجازي كل احد على قدر عمله لنفوذ علمه في كل شئ والمراد سرعة وصول الاجر الموعود
به اليهم يا ايها الذين امنوا اصبروا هذه الاية العاشرة من قوله سبحانه ان في خلق السموات
ختم بها هذه السورة لما اشتملت عليه من الوصايا التي جمعت خير الدنيا والاخرة فحض على الصبر
على الطاعات وعن الشهوات والصبر حبس النفس وقد تقدم تحقيق معناه وهو لفظ عام
تحته انواع من المعاني وقد خصه بعضهم بالصبر على طاعة الله وقيل على اداء الفرائض و
قيل على تلاوة القران وقيل على امر الله ونهيه وقيل على الجهاد وقيل على البلاء وقيل على
احكام الكتاب والسنة واللفظ اوسع من ذلك وصابروا المصابرة مصابرة الاعداء قاله
الجمهور اي غالبوهم في الصبر على شدائد الحرب ولا تكونوا اضعف فيكونوا اشد منكم صبرا
وخص المصابرة بالذكر بعد ان ذكر الصبر لكونها اشد منه واشق واكمل وافضل من الصبر
على ما سواه فهو كعطف الصلوة الوسطى على الصلوات وقيل المعنى صابروا على الصلوات
وقيل صابروا الانفس عن شهواتها وقيل صابروا الوعد الذي وعدتم ولا تيأسوا والقول
الاول هو المعنى العربي وما قد روي عن السلف غير هذا في قصر الصبر على نوع من انواع
الطاعات والمصابرة على نوع اخر ولا تقوم بذلك حجة فالواجب الرجوع الى المدلول اللغوي
وقد قدمناه ورابطوا اي اقيموا في الثغور رابطين خيلكم فيها كما يربطها اعداؤكم هذا
قول جمهور المفسرين وعن محمد بن كعب القرظي قال اصبروا على دينكم وصابروا الوعد الذي وعدتكم ورابطوا عدوي وعدوكم
وقال ابو سلمة بن عبد الرحمن هذه الاية في انتظار الصلوة بعد الصلوة ولم يكن في زمن رسول الله صلعم غزو يرابط فيه والرباط اللغوي

هو الاول والاينافيه تسميته صلعم لغيره رباطا ويمكن اطلاق الرباط على المعنى الاول وعلى انتظار الصلوة قال الخليل الرباط ملازمة الثغور ومواظبة الصلوة هكذا قال وهو من ائمة اللغة وحكى ابن فارس عن الشيباني انه قال يقال ماء مترابط دائم لا يبرح وهو يقتضي تعدية الرباط الى غير ارتباط الخيل فى الثغور قال الخازن كل مقيم بثغر يدفع عن وراءه مرابط وان لم يكن له مركوب مربوط وعن ابي هريرة قال اما انه لم يكن في زمن النبي صلعم غزو يرابط فيه ولكنها نزلت في قوم يعمرون المساجد يصلون الصلوات في مواقيتها ثم يذكرون الله فيها وقد ثبت فى الصحيح وغيره من قول النبي صلعم الا اخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة فذلكم الرباط فذلكم الرباط وقد وردت احاديث كثيرة في فضل الرباط وفيها التصريح بانه الرباط في سبيل الله وهو يرد ما قاله ابو سلمة بن عبد الرحمن فان رسول الله صلعم قد ندب الى الرباط في سبيل الله وهو الجهاد فيحمل ما في الاية عليه وقد ورد عنه صلعم انه سمى حراسة الجيش رباطا فاخرج الطبراني فى الاوسط بسند جيد عن انس قال سئل رسول الله صلعم عن اجر المرابط فقال من رابط ليلة حارسا من وراء المسلمين كان له اجر من خلفه ممن صام وصلى واتقوا الله في جميع احوالكم ولا تخالفوا ما شرعه لكم لعلكم تفلحون بالجنة اي تكونون من جملة الفائزين بكل مطلوب وقد ورد في فضل هذه العشر الايات التي في اخر هذه السورة مرفوعا الى النبي صلعم ما اخرجه ابن السني وابن مردويه وابن عساكر عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم كان يقرأ عشر ايات من اخر سورة ال عمران كل ليلة وفي اسناده مظاهر بن اسلم وهو ضعيف ومن حديث ابن عباس فى الصحيحين ان النبي صلعم قرأ هذه العشر الايات لما استيقظ واخرج الدارمي عن عثمان بن عفان قال من قرأ اخر ال عمران في ليلة كتب له قيام الليلة

سورة النساء

مدنية كلها وهي مائة وخمس وسبعون اية قال القرطبي الا اية واحدة نزلت بمكة عام الفتح في عثمان بن طلحة الحجبي وهي قوله ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها

قال النقاش وقيل نزلت عند هجرة رسول الله صلعم من مكة الى المدينة وقال علقمة
وغيره صدرها مكية وقال النحاس هذه الاية مكية قال القرطبي والصحيح الاول فان
في صحيح البخاري عن عايشة انها قالت ما نزلت سورة النساء الا وانا عند رسول الله
صلعم يعني قد بني بها ولا خلاف بين العلماء ان النبي صلعم انما بنى بعايشة بالمدينة ومن
تبين احكامها علم انها مدنية لا شك فيها وقد ورد في فضل هذه السورة اخبار
واثار كثيرة ذكرت في محلها بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ يٰٓاَيُّهَا النَّاسُ المراد بهم الموجودن
عند الخطاب من بني ادم وهم اهل مكة ويدخل فيه من سيوجد بدليل خارجي وهو
الاجماع على انهم مكلفون بما كلف به الموجودون وعند الحنابلة خطاب المشافهة
يتناول القاصرين عن درجة التكليف فينتظم في سلكهم من الحادثين بعد ذلك
الى يوم القيامة وهو بطريق تغليب الموجودين على من لم يوجد كما غلب الذكور على
الاناث في قوله اتَّقُوْا رَبَّكُمُ لاختصاص ذلك بجمع المذكر وعدم تناوله حقيقة للاناث
عند غير الحنابلة وقد تقدم في البقرة معنى التقوى والرب الَّذِيْ خَلَقَكُمْ فان خلقه
تعالى لهم على هذا النمط البديع من اقوى الدواعي الى الاتقاء من موجبات نقمته ومن
اتم الزواجر عن كفران نعمته وذلك لانه ينبئ عن قدرة شاملة لجميع المقدورات التي
جملتها عقابهم وعن نعمة كاملة لا يقادر قدرها مِّنْ نَّفْسٍ وَّاحِدَةٍ آدم عليه السلام
وَّخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا حوى هذا ايضا من موجبات الاحتراز عن الاخلال بمراعاة ما
بينهم من حقوق الاخوة ومن لابتداء الغاية في الموضعين وخلقها منه لم يكن بتوليد
كخلق الاولاد من الاباء فلا يلزم منه ثبوت حكم البنتية والاختية فيها قال كعب ووهب
وابن اسحق خلقت قبل دخول الجنة وقال ابن مسعود وابن عباس انما خلقت في الجنة
بعد دخوله اياها وَبَثَّ فرق ونشر مِنْهُمَا الضمير راجع الى آدم وحوى المعبر عنهما بالنفس
والزوج رِجَالًا كَثِيْرًا وصف مؤكد لما تفيده صيغة الجمع لكونها من جموع الكثرة وقيل
هو نعت لمصدر محذوف اي بثا كثيرا وَّنِسَآءً كثيرة وترك التصريح به استغناء
بالوصف الاول وَاتَّقُوا اللّٰهَ الَّذِيْ تَسَآءَلُوْنَ بِهٖ اي يسأل بعضكم بعضا بالله

والأرحام فانهم كانوا يقرنون بينهما في السؤال والمناشدة فيقولون اسألك بالله والرحم وانشدك الله والرحم قال ابن عباس تسألون به تعاطون به وقال الربيع تعاقدون وتعاهدون وقيل تحلفون به وقيل تعظمونه والمعاني متقاربة وقرئ والارحام بالجر وانكره البصريون والكوفيون وسيبويه والزجاج والمبرد واثبته ابو نصر القشيري وصحح الجواز بورود ذلك في اشعار العرب ومنه قوله تعالى وجعلنا لكم فيها معايش ومن لستم له برازقين واما قراءة النصب فمعناها واضح جلي لانه عطف الرحم على الاسم الشريف اي اتقوا الله واتقوا الارحام فلا تقطعوها فانها مما امر الله به ان يوصل وهي الاولى وقرئ بالرفع على الابتداء والخبر مقدر اي والارحام صلوها او والارحام اهل ان توصل وقيل ان الرفع على الاغراء عند من يرفع به وقيل التقدير واتقوا قطع مودة الارحام فان قطع الرحم من اكبر الكبائر وصلة الارحام باب لكل خير فتزيد في العمر وتبارك في الرزق وقطعها سبب لكل شر ولذلك وصل تقوى الرحم بتقوى الله وصلة الرحم تختلف باختلاف الناس فتارة يكون حادثة مع رحمه الصلة بالاحسان وتارة بالخدمة وقضاء الحاجة وتارة بالمكاتبة وتارة بحسن العبادة وغير ذلك والارحام اسم لجميع الاقارب من غير فرق بين المحرم وغيره لاخلاف في هذا بين اهل الشرع واللغة وقد خصص الامام ابو حنيفة الرحم بالمحرم في منع الرجوع في الهبة مع موافقته على ان معناها اعم ولا وجه لهذا التخصيص قال القرطبي اتفقت الملة على ان صلة الرحم واجبة وان قطيعتها محرمة انتهى وقد وردت بذلك الاحاديث الكثيرة الصحيحة روى الشيخان عن عائشة قالت قال رسول الله صلعم الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله وانما استعير اسم الرحم للقرابة لان الاقارب يتراحمون ويعطف بعضهم على بعض إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا حافظا يعلم السر واخفى والرقيب المراقب وهي صيغة مبالغة يقال رقبت ارقب رقبة ورقبانا اذا انتظرت وَآتُوا اعطوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ شروع في موارد الاتقاء ومظانه وتقديم ما يتعلق باليتامى لاظهار كمال العناية بامرهم وملابستهم للارحام والخطاب للاولياء والاوصياء واليتيم من لا اب له وقد خصصه الشرع بمن لم يبلغ الحلم وقد تقدم تفسير معناه في البقرة مستوفى واطلق اسم اليتيم عليهم عند اعطائهم اموالهم مع انهم لا يعطونها الا بعد ارتفاع اسم اليتيم بالبلوغ مجازا باعتبار ما كانوا عليه ويجوز ان

يراد بالبتامى المعنى الحقيقي وبالايتاء ما يدفعه الاولياء والاوصياء اليهم من النفقة و الكسوة لا دفعها جميعها وهذه الاية مقيدة بالاخرى وهي قوله تعالى فان آنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم فلا يكون مجرد ارتفاع اليتم بالبلوغ مسوغا للدفع اموالهم اليهم حتى يؤنس منهم الرشد ولا تتبدلوا الخبيث هو مال اليتيم وان كان جيدا لكونه حراما بالطيب وهو مال الولي لكونه حلالا وان كان رديا فالباء داخلة على المتروك نهي لهم عن ان يصنعوا صنع الجاهلية في اموال اليتامى فانهم كانوا ياخذون الطيب من اموال اليتامى ويعوضونه بالردي من اموالهم ولا يرون بذلك باسا وقيل المعنى لا تاكلوا اموال اليتامى وهي محرمة خبيثة وتدعوا الطيب من اموالكم وقيل المراد لا تتعجلوا اكل الخبيث من اموالهم وتدعوا انتظار الرزق الحلال من عند الله والاول اولى فان تبدل الشيء بالشيء في اللغة اخذه مكانه وكذلك استبداله ومنه قوله تعالى ومن يتبدل الكفر بالايمان فقد ضل سواء السبيل وقوله اتستبدلون الذي هو ادنى بالذي هو خير واما التبديل فقد يستعمل كذلك كما في قوله وبدلناهم بجنتيهم جنتين واخرى بالعكس كما في قولك بدلت الحلقة بالخاتم اذا اذبتها وجعلتها خاتما نص عليه الازهري وذهب جماعة من المفسرين الى ان المنهي عنه في هذه الاية يعني ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم هو الخلط فيكون الفعل مضمنا معنى الضم اي لا تاكلوا اموالهم مضمومة الى اموالكم وهذا نهي عن منكر آخر كانوا يفعلونه باموال اليتامى وخص النهي بالمضموم وان كان اكل مال اليتيم حراما وان لم يضم الى مال الوصي لان اكل ماله مع الاستغناء عنه اقبح فلذلك خص النهي به اولانهم كانوا ياكلونه مع الاستغناء عنه فجاء النهي على ما وقع منهم فالقيد للتشنيع واذا كان التقييد لهذا الغرض لم يلزم القائل بمفهوم المخالفة جواز اكل اموالهم وحدها قاله الكرخي ثم نسخ هذا بقوله تعالى وان تخالطوهم فاخوانكم وقيل ان الى بمعنى مع كقوله تعالى من انصاري الى الله والاول اولى انه اي كل مال اليتيم من غير عوض او التبديل المفهوم من لا تتبدلوا والمراد كلاهما ذهابا بها مذهب اسم الاشارة نحو عوان بين ذلك والاول اولى لانه اقرب مذكور كان حوبا قرئ بضم الحاء وبفتحها وحابا بالالف لغات في المصدر والضم لغة تميم وهو الاثم يقال حاب الرجل يحوب حوبا اذا اثم واكتسب الاثم

واصله الزجر للابل فسمي الاثم حوبا لانه يزجر عنه والحوبة الحاجة والحوب ايضا الوحشة والتحوب
التحزن عن سعيد بن جبير قال ان رجلا من غطفان كان معه مال كثير لابن اخ له
فلما بلغ اليتيم طلب ماله فمنعه عمه فخاصمه الى النبي صلى فنزلت هذه الاية يقول لا تتبدلوا
الحرام من اموال الناس بالحلال من اموالكم وعن مجاهد قال لا تعجل بالرزق الحرام قبل
ان ياتيك الحلال الذي قدر لك ولا تاكلوا اموالهم مع اموالكم تخلطونها فتاكلونها جميعا انه
كان اثما كبيرا وعن ابن زيد قال كان اهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا يورثون الصغار
ياخذه الكبير فنصيبه من الميراث طيب وهذا الذي ياخذ خبيث وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا
فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا وجه ارتباط الجزاء بالشرط ان الرجل كان يكفل اليتيمة لكونه وليها ويريد
ان يتزوجها فلا يقسط لها في مهرها اي لا يعدل فيه ولا يعطيها ما يعطيها غيره من الازواج
فنهاهم الله ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا بهن اعلى ما هو لهن من الصداق وامروا
ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن فهذا سبب نزول الاية فهو نهي يخص هذه الصورة
وقال جماعة من السلف ان هذه الاية ناسخة لما كان في الجاهلية وفي اول الاسلام من ان
للرجل ان يتزوج من الحرائر ما شاء فقصرهم بهذه الاية على اربع فيكون وجه ارتباط الجزاء
بالشرط انهم اذا خافوا ان لا يقسطوا في اليتامى فكذلك يخافون ان لا يقسطوا في النساء لانهم
كانوا يتحرجون في اليتامى ولا يتحرجون في النساء والخوف من الاضداد فان المخوف قد يكون
معلوما وقد يكون مظنونا ولهذا اختلف الائمة في معناه في الاية فقال ابو عبيد
خفتم بمعنى ايقنتم وقال الاخرون بمعنى ظننتم قال ابن عطية وهو الذي اختاره الحذاق و
انه على بابه من الظن لا من اليقين والمعنى من غلب على ظنه التقصير في العدل لليتيمة فليتركها
وينكح غيرها والمعروف عند اهل اللغة ان اقسط بمعنى عدل وقسط بمعنى جار لان الهمزة
تاتي للسلب فيقال قسط اذا ازال القسط اي الجور والظلم ولذلك جاء واما القاسطون الاية
واقسطوا ان الله يحب المقسطين وجاء قسط قسطا من باب ضرب وقسوطا جار وعدل
فهو من الاضداد قاله ابن القطاع والاسم القسط وما في قوله مَا طَابَ لَكُم موصولة
وجاء بما مكان من لانهما قد يتعاقبان فيقع كل واحد منهما مكان الاخر كما في قوله

والسماء وما بناها فمنهم من يمشي على بطنه ومنهم من يمشي على اربع قال بعضهم وحسن وقوعها هنا انها واقعة على النساء وهن ناقصات العقول وقال البصريون ان ما يقع للنعوت كما يقع لما لا يعقل يقال ما عندك فيقال ظريف وكريم وقيل هي لنوع من يعقل فالمعنى فانكحوا النوع الطيب من النساء اي الحلال وما حرمه الله فليس بطيب وقيل ان ما ههنا مدية اي ما دمتم مستحسنين للنكاح وضعفه ابن عطية قال الفراء ان ما ههنا مصدرية وقال النحاس وهذا بعيد جدا وقيل انها نكرة موصوفة اي انكحوا جنسا طيبا وعددا طيبا والاول اولى وقرئ فانكحوا من طاب لكم وقد اتفق اهل العلم على ان هذا الشرط المذكور في الآية لا مفهوم له وانه يجوز لمن لم يخف ان يقسط في اليتامى ان ينكح اكثر من واحدة ومن في قوله من النساء اما بيانية او تبعيضية لان المراد غير اليتامى بشهادة قرينة المقام والاصل انكحوا ما طاب لكم من النساء وفي ايثار الامر بنكاحهن على النهي عن نكاح اليتامى مع انه المقصود بالذات مزيد لطف في استنزالهم فان النفس مجبولة على الحرص على ما منعت منه على ان وصف النساء بالطيب على الوجه الذي اشير اليه فيه مبالغة في الاستمالة اليهن والترغيب فيهن وكل ذلك للاعتناء بصرفهم عن نكاح اليتامى وهو السر في توجيه النهي الضمني الى النكاح المترقب مثنى وثلث وربع اي ثنتين اثنتين وثلثا ثلثا واربعا اربعا وهذه الالفاظ المعدولة فيها خلاف وهل يجوز فيها القياس او يقتصر فيها على السماع فالاول قول الكوفيين وابي اسحق وغيره والثاني قول البصريين والمسموع من ذلك احد عشر لفظا احاد وموحد وثناء ومثنى وثلث ومثلث ورباع ومربع ومخمس وعشار ولم يسمع خماس ولا غيره من بقية العقد وجمهور النحاة على منع صرفها واجاز الفراء صرفها وان كان المنع عنده اولى وقد استدل بالآية على تحريم ما زاد على الاربع وبينوا ذلك بانه خطاب لجميع الامة وان كل ناكح له ان يختار ما اراد من هذا العدد كما يقال للجماعة اقتسموا هذا المال وهو الف درهم او هذا المال الذي في البدرة درهمين درهمين وثلثة ثلثة واربعة اربعة وهذا مسلم اذا كان المقسوم قد ذكرت جملته او عين مكانه اما لو كان مطلقا كما يقال اقتسموا الدراهم ويراد به ما كسبوه فليس المعنى هكذا والآية من الباب الآخر لا من الباب الاول

علي ان من قال لقوم تقتسموا هذا المال وهو الف درهم او هذا المال الذي في البدرة درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة واربعة اربعة فقسموا بعضه بينهم درهمين درهمين وبعضه ثلاثة ثلاثة وبعضه اربعة اربعة كان هذا هو المعنى العربي و معلوم انه اذا قال القائل جاء في القوم مثنى وهم مائة الف كان المعنى انهم جاؤه اثنين اثنين وهكذا جاءني القوم ثلث ورباع والخطاب للجميع بمنزلة الخطاب لكل فرد فرد كما في قوله تعالى اقتلوا المشركين اقيموا الصلوة اتوا الزكوة ونحوها فمعنى قوله فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلث ورباع لينكح كل فرد منكم ما طاب له من النساء اثنتين اثنتين وثلثا ثلثا واربعا اربعا هذا ما يقتضيه لغة العرب فالاية تدل على خلاف ما استدلوا به عليه ويؤيد هذا قوله تعالى في اخر الاية فان خفتم الا تعدلوا فواحدة فانه وان كان خطابا للجميع فهو بمنزلة الخطاب لكل فرد فرد فالاولى ان يستدل على تحريم الزيادة على الاربع بالسنة لا بالقران واما استدلال من استدل بالاية على جواز نكاح التسع باعتبار الواو الجامعة وكانه قال انكحوا مجموع هذا العدد المذكور فهذا اجهل بالمعنى العربي ولو قال انكحوا اثنتين وثلثا واربعا كان هذا القول له وجه واما مع المجيء بصيغة العدل فلا وانما جاء سبحانه بالواو الجامعة دون او لان التخيير يشعر بانه لا يجوز الا احد الاعداد المذكورة دون غيره وذلك ليس بمراد من النظم القراني واخرج الشافعي وابن ابي شيبة واحمد والترمذي وابن ماجة والدارقطني والبيهقي عن ابن عمر ان غيلان بن سلمة الثقفي اسلم وتحته عشرة نسوة فقال له النبي صلعم اختر منهن وفي لفظ امسك منهن اربعا وفارق سائرهن وروي هذا الحديث بالفاظ من طرق وعن نوفل بن معاوية الديلي قال اسلمت وعندي خمس نسوة فقال رسول الله صلعم امسك اربعا وفارق الاخرى اخرجه الشافعي في مسنده واخرج ابن ماجة والنحاس في ناسخه عن قيس بن الحارث الاسدي قال اسلمت وكان تحتي ثمان نسوة فاتيت النبي صلعم فاخبرته فقال اختر منهن اربعا وخل سائرهن ففعلت وهذه شواهد للحديث الاول كما قال البيهقي وعن الحكم قال اجمع اصحاب رسول الله صلعم على ان المملوك لا يجمع من النساء فوق اثنتين فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا بين الزوجات في القسم والنفقة ونحوهما فَوَاحِدَةً اي فانكحوا واحدة وفيه المنع من الزيادة على الواحدة لمن خاف ذلك أَوْ انكحوا واقتصروا على مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ من السراري وان كثر عددهن كما

يفيده الموصول اذ ليس نصا من استغرق ما لكن زوجات والمراد نكاحهن بطريق الملك لا بطريق النكاح وفيه دليل على انه لاحق للمملوكات في القسم كما يدل على ذلك جعله قسيما للواحدة في الامن من عدم العدل واسناد الملك الى اليمين لكونها المباشرة لقبض الاموال واقباضها ولسائر الامور التي تنسب الى الشخص في الغالب ذلك اي نكاح الاربعة فقط او الواحدة او التسري ادنى اقرب الى الا تعولوا تجوروا من عال الرجل يعول اذا مال وجار ومنه قولهم عال السهم عن الهدف مال عنه وعال الميزان اذا مال والمعنى ان خفتم عدم العدل بين الزوجات فهذه التي امرتم بها اقرب الى عدم الجور وهو قول اكثر المفسرين وقال الكسائي يقال عال الرجل يعيل اذا افتقر فصار عالة ومنه قوله تعالى وان خفتم عيلة وقيل المعنى ان لا تضلوا وقال الشافعي ان لا تكثر عيالكم قال الثعلبي وما قال هذا غيره وانما يقال اعال يعيل اذا كثر عياله وذكر ابن العربي ان عال يأتي لسبعة معان الاول مال الثاني زاد الثالث جار الرابع افتقر الخامس اثقل السادس قام بمعونة العيال ومنه قوله صلعم وابدأ بمن تعول السابع غلب ومنه عيل صبري قال ويقال اعال الرجل كثر عياله واما عال بمعنى كثر عياله فلا يصح ويجاب عن انكار الثعلبي لما قاله الشافعي وكذلك انكار ابن العربي بانه قد سبق الشافعي الى القول به زيد بن اسلم وجابر بن زيد وهما امامان من ائمة المسلمين لا يفسران القرآن هما والامام الشافعي بما لا وجه له في العربية وقد اخرج ذلك عنهما الدارقطني في سننه و قد حكاه القرطبي عن الكسائي وابي عمر والدوري وابن الاعرابي وقال ابو حاتم كان الشافعي اعلم بلغة العرب منا ولعله لغة وقال الدوري هي لغة حمير قال ابن عطية قول الشافعي نفسه حجة لانه عربي فصيح قال الازهري والذي اعترض عليه وخطاه عجل ولم يتثبت فيما قال ولا ينبغي للحضري ان يعجل الى انكاره ما لا يحفظه من لغات العرب انتهى وبسط الرازي في هذا المقام من تفسيره ورد على ابي بكر الرازي ثم قال الطعن لا يصدر الا عن كثرة الغباوة وقلة المعرفة وقرأ طلحة بن مصرف ان لا تعيلوا بضم التاء وهو حجة الشافعي وقدح الزجاج في تأويل عال من العيال بان الله سبحانه قد اباح كثرة السراري وفي ذلك تكثير العيال فكيف يكون اقرب الى ان لا تكثر وهذا القدح غير صحيح لان السراري انما هي مال يتصرف فيه

بالبيع وانما العيال الحرائر ذوات الحقوق الواجبة وقد حكى ابن الاعرابي ان العرب تقول عال الرجل اذا كثر عياله وكفى بهذا وقد ورد عال لمعان غير السبعة التي ذكرها ابن العربي منها عال اشتد وتفاقم حكاه الجوهري وعال الرجل في الارض اذا ضرب فيها حكاه الهروي وعال اذا عجز حكاه الاحمر فهذه ثلثة معان غير السبعة والرابع عال كثر عياله فجملة معاني عال احد عشر معنى وعن قتادة في الآية قال يقول ان خفت ان لا تعدل في اربع فثلثا والا فثنتين والا فواحدة فان خفت ان لا تعدل في واحدة فما ملكت يمينك وعن الربيع مثله وعن الضحاك قال الا تعدلوا في المجامعة والحب وفيه نظر فقد ورد عن النبي صلعم انه كان يقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما لا املك يعني في حبه لعايشة والله تعالى يقول ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم وعن السدي او ما ملكت ايمانكم قال السراري واخرج ابن المنذر وابن ابي حاتم وابن حبان في صحيحه عن عايشة عن النبي صلعم ذلك ادنى ان لا تعولوا قال ان لا تجوروا قال ابن ابي حاتم هذا حديث خطأ والصحيح عن عايشة موقوف وعن ابن عباس موقوف وعن ابن عباس قال ان لا تميلوا وعن مجاهد وابي رزين وابي مالك والضحاك مثله وعن زيد بن اسلم ان لا يكثر من تعولوا وعن سفيان بن عيينة ان لا تفتقروا وآتوا الخطاب للازواج وقيل للاولياء النساء صدقاتهن بضم الدال جمع صدقة كسمرة قال الاخفش وبنو تميم يقولون صدقة والجمع صدقات وان شئت فتحت وان شئت اسكنت نحلة بكسر النون وضمها لغتان واصلها العطاء نحلت فلانا اعطيته وعلى هذا فهي منصوبة على المصدرية لان الايتاء بمعنى الاعطاء وقيل النحلة التدين فمعنى نحلة تدينا قاله الزجاج وعلى هذا فهي منصوبة على المفعول له وقال قتادة الفريضة وعلى هذا فهي منصوبة على الحال وقيل طيبة النفس قال ابو عبيد ولا تكون النحلة الا عن طيبة نفس و قال ابن عباس المهر قالت عايشة واجبة وقال ابن جريج فريضة مسماة وعن قتادة مثله ومعنى الآية على كون الخطاب للازواج اعطوا النساء اللاتي نكحتموهن مهورهن التي لهن عليكم عطية او ديانة منكم او فريضة عليكم او طيبة من انفسكم ومعناها على كون الخطاب للاولياء اعطوا النساء من قراباتكم التي قبضتم مهورهن من ازواجهن تلك المهور وقد كان

الولي يأخذ مهر قريبته في الجاهلية ولا يعطيها شيئاً حكي ذلك عن ابي صالح والكلبي و
الاول اولى وهو الانسبه بظاهر الاية وعليه الاكثر لان الله تعالى خاطب الناكحين فيما قبلها
كما تقدم فهذا ايضا خطاب لهم وفي الاية دليل على ان الصداق واجب على الازواج للنساء
وهو مجمع عليه كما قال القرطبي قال واجمع العلماء على انه لاحد لكثيره واختلفوا في قليله فَإِنْ طِبْنَ
لَكُمْ يعني النساء المتزوجات للازواج عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ قال ابن عباس اذا كان من غير ضرار و
لا خديعة فهو هني مريئ كما قال الله تعالى والضمير في منه راجع الى الصداق الذي هو
واحد الصدقات او الى المذكور وهو الصدقات او هو بمنزلة اسم الاشارة كانه قال من ذلك
والمعنى فان طبن النساء لكم ايها الازواج او الاولياء عن شيء كائن من المهر ومن فيها وجهان
احدهما انها للتبعيض ولذلك لايجوز لها ان تهبه كل الصداق واليه ذهب الليث والثاني
انها للبيان ولذلك يجوز ان تهبه المهر كله وفي الكرخي وتذكير الضمير يعود على الصداق
المراد به الجنس قل او كثر فيكون حملا على المعنى نَفْسًا نصب على التمييز لان نفسا في معنى الجنس
وجيء بالتمييز مفردا وان كان قبله جمعا لعدم اللبس اذ من المعلوم ان الكل لسن مشتركات في
نفس واحدة اي فان طابت نفوسهن عن شيء من الصداق وفي طبن دليل على ان المعتبر
في تحليل ذلك منهن لهم انما هو طيبة النفس لا مجرد ما يصدر منها من الالفاظ التي لا يتحقق
معها طيبة النفس فاذا ظهر منها ما يدل على عدم طيبة نفسها لم يحل للزوج ولا للولي وان كانت
قد تلفظت بالهبة او النذر او نحوهما وما اقوى دلالة هذه الاية على عدم اعتبار ما يصدر
من النساء من الالفاظ المفيدة للتمليك بمجردها لنقصان عقولهن وضعف ادراكهن وسرعة
انخداعهن وانجذابهن الى ما يراد منهن بايسر ترغيب او ترهيب فَكُلُوهُ اي فخذوا ذلك الشيء
الذي طابت به نفوسهن وتصرفوا فيه بانواع التصرفات وخص الاكل لانه معظم ما يراد
بالمال وان كان سائر الانتفاعات به جائزة كالاكل هَنِيئًا مَّرِيئًا يقال هنأه الطعام والشراب
يهنيه ومرأه وامرأه من الهناء والمراء و الفعل هنأ ومرأ اي اتى من غير مشقة ولا غيظ
وقيل هو الطيب الذي لا تنغيص فيه وقيل المحمود العاقبة الطيب لهضم وقيل ما لا اثم فيه و
المقصود هنا انه حلال لهم خالص عن الشوائب وَلَا تُؤْتُوا ايها الاولياء السُّفَهَاءَ المبذرين من

الرجال والنساء والصبيان امْوٰلَكُمُ التي في ايديكم والاضافة لادنى ملابسة هذا رجوع الى بقية الاحكام المتعلقة باموال اليتامى وقد تقدم الامر بدفع اموالهم اليهم في قوله تعالى وأتوا اليتامى اموالهم فبين سبحانه ههنا ان السفيه وغير البالغ لا يجوز دفع ماله اليه وقد تقدم في البقرة معنى السفيه لغة واختلف اهل العلم في هؤلاء السفهاء من هم فقال سعيد بن جبير هم اليتامى لا تؤتوا اموالهم قال النحاس وهذا من احسن ما قيل في الآية وقال مالك هم الاولاد الصغار لا تعطوهم اموالكم فيفسدوها ويبقوا بلا شيء وقال مجاهد هم النساء قال النحاس وغيره وهذا القول لا يصح انما تقول العرب سفايه او سفيهات واختلفوا في وجه اضافة الاموال الى المخاطبين وهي للسفهاء فقيل اضافها اليهم لانها بايديهم وهم الناظرون فيها كقوله فسلموا على انفسكم وقوله فاقتلوا انفسكم اي ليسلم بعضكم على بعض وليقتل بعضكم بعضا وقيل اضافها اليهم لانها من جنس اموالهم فان الاموال جعلت مشتركة بين الخلق في الاصل وقيل المراد اموال المخاطبين حقيقة وبه قال ابو موسى الاشعري وابن عباس والحسن وقتادة والمراد النهي عن دفعها الى من لا يحسن تدبيرها كالنساء والصبيان ومن هو ضعيف الادراك لا يهتدي الى وجوه النفع التي تحصل المال ولا يجتنب وجوه الضرر التي تهلكه وتذهب به الَّتِيْ جَعَلَ اللهُ اي صيرها او خلقها واوجدها لَكُمْ حال كونها قِيٰمًا يعني قوام معايشكم قاله ابن عباس والقيام والقِوام ما يقيمك يقال فلان قيام اهله وقوام بيته وهو الذي يقيم شانه اي يصلحه وهو منصوب على المصدر اي فيقومون بها قياما وقال الاخفش المعنى قائمة بأموركم فذهب الى انها جمع وقال البصريون قيما جمع قيمة كديمة وديم اي جعلها الله قيمة للاشياء وخطأ ابو علي الفارسي هذا القول وقال هي مصدر كقيام وقوام والمعنى انها صلاح للحال وثبات له فاما على قول من قال ان المراد اموالهم على ما يقتضيه ظاهر الاضافة فالمعنى واضح واما على قول من قال انها اموال اليتامى فالمعنى انها من جنس ما تقوم به معايشكم ويصلح به حالكم من الاموال قال الفراء الاكثر في كلام العرب النساء اللواتي والاموال التي وكذا غير الاموال ذكره النحاس وَّارْزُقُوْهُمْ فِيْهَا اي اطعموهم منها قال ابن عباس انفقوا عليهم اي اجعلوا لهم فيها رزقا او فرضوا لهم وآثر التعبير بفي على من مع ان المعنى عليها اشارة الى انه ينبغي للولي ان يتجر لموليه في ماله

ويربحه له حتى تكون نفقته عليه من الربح لا من اصل المال فالمعنى واجعلوها مكانا لرزقهم وكسوتهم بان تتجروا فيها وترنجوها لهم وَٱكْسُوهُمْ هذا فيمن تلزم نفقته وكسوته من الزوجات والاولاد ونحوهم واما على قول من قال ان الاموال هي اموال اليتامى فالمعنى اتجروا فيها حتى تربحوا وتنفقوهم من الارباح او اجعلوا لهم من اموالهم رزقا ينفقونه على انفسهم ويكتسون به وقد استدل بهذه الاية على جواز الحجر على السفهاء وبه قال الجمهور وقال ابو حنيفة لا يحجر على من بلغ عاقلا واستدل بها ايضا على وجوب نفقة القرابة والخلاف في ذلك معروف في مواطنه وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا قال مجاهد امروا ان يقولوا لهم قولا جميلا في البر والصلة قيل معناه ادعوا لهم بارك الله فيكم وحاطكم وصنع لكم وقيل معناه عِدوهم وعدا احسنا قاله ابن جريج اي يا عطائهم اموالهم كان يقول الولي لليتيم مالك عندي وانا امين عليه فاذا بلغت ورشدت اعطيتك مالك ويقول الاب لابنه مالي سيصير اليك وانت ان شاء الله تعالى صاحبه ونحو ذلك وذلك لاجل تطييب خواطرهم ولاجل ان يجدّوا في اسباب الرشد والظاهر من الاية ما يصدق عليه مسمى القول الجميل ففيه ارشاد الى حسن الخلق مع الاهل والاولاد ومع الايتام المكفولين وقد قال النبي صلعم فيما صح عنه خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي وعن ابن عباس في الاية لا تعمد الى مالك وما خولك الله وجعله لك معيشة فتعطيه امرأتك او بنتك ثم تضطر الى ما في ايديهم ولكن امسك مالك واصلحه وكن انت الذي تنفق عليهم في كسوتهم ورزقهم ومؤنتهم وعنه لا تسلط السفيه من ولدك على مالك وامره ان يرزقه منه ويكسوه وعنه قال هم بنوك والنساء وعن ابي امامة مرفوعا عند ابن ابي حاتم ان النساء السفهاء الا التي اطاعت قيمها وعن ابي هريرة قال هم الخدم وهم شياطين الانس وقال ابن مسعود هم النساء والصبيان وعن حضرمي ان رجلا عمد فدفع ماله الى امرأته فوضعته في غير الحق فقال الله ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الاية وعن سعيد بن جبير قال هم اليتامى والنساء وعن عكرمة قال هو مال اليتيم يكون عندك يقول لا تؤته اياه وانفق عليه حتى يبلغ وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ شروع في تعيين وقت تسليم اموال اليتامى اليهم وبيان شرطه بعد الامر بايتائها على الاطلاق والنهي عنه عند كون اصحابها سفهاء الابتلاء الاختبار وقد تقدم تحقيقه وقد اختلفوا في معنى الاختبار فقيل

هو ان يتأمل الوصي اخلاق يتيمه ليعلم بنجابته وحسن تصرفه فيدفع اليه ماله اذا بلغ
النكاح وأنس منه الرشد وقيل معنى الاختبار ان يدفع اليه شيئاً من ماله ويأمره بالتصرف
فيه حتى يعلم حقيقة حاله وقيل معنى الاختبار ان يرد النظر اليه في نفقة الدار ليعرف كيف
تدبره وان كانت جارية رد اليها ما يرد الى ربة البيت من تدبير بيتها وهذا الخطاب للاولياء
والاختبار واجب على الولي قيل نزلت هذه الآية في ثابت بن رفاعة وعمه حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا
النِّكَاحَ المراد ببلوغ النكاح بلوغ الحلم لقوله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم الحلم ومن علامات البلوغ
الانبات وبلوغ خمس عشرة سنة وقال مالك وابو حنيفة وغيرهما لا يحكم لمن لم يحتلم بالبلوغ
الا بعد مضي سبع عشرة سنة وهذه العلامات تعم الذكر والانثى وتختص الانثى بالحبل والحيض
فَإِنْ آنَسْتُم ابصرتم ورايتم ومنه قوله آنس من جانب الطور نارا قال الازهري تقول العرب
اذهب فاستأنس هل ترى احدا معناه تبصر وقيل هو هنا بمعنى وجد وعلم اي فان وجدتم
وعلمتم مِّنْهُمْ رُشْدًا بضم الراء وفتحها قيل هما لغتان واختلف اهل العلم في معنى الرشد ههنا
فقيل الصلاح في العقل والدين وقيل في العقل خاصة قال سعيد بن جبير والشعبي انه لا يدفع
الى اليتيم ماله اذا لم يونس رشده وان كان شيخا قال الضحاك وان كان بلغ مأئة سنة وجمهور
العلماء على ان الرشد لا يكون الا بعد البلوغ وعلى انه ان لم يرشد بعد بلوغ الحلم لا يزول عنه
الحجر وقال الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى لا يحجر على الحر البالغ وان كان افسق الناس واشدهم
تبذيرا وبه قال النخعي وزفر وظاهر النظم القرآني انها لا تدفع اليهم اموالهم الا بعد بلوغ غاية
هي بلوغ النكاح مقيدة هذه الغاية بايناس الرشد فلابد من مجموع الامرين فلا تدفع الى
اليتامى اموالهم قبل البلوغ وان كانوا معروفين بالرشد ولا بعد البلوغ الا بعد ايناس الرشد
منهم والمراد بالرشد نوعه وهو المتعلق بحسن التصرف في امواله وعدم التبذير بها
ووضعها في مواضعها فَادْفَعُوٓا إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ من غير تأخير الى حد البلوغ وَلَا تَأْكُلُوهَآ
ايها الاولياء إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا الاسراف في اللغة الافراط ومجاوزة الحد بغير
حق وقال النضر بن شميل السرف التبذير والبدار المبادرة اي لا تأكلوا اموال اليتامى اكل
اسراف واكل مبادرة لكبرهم او لا تأكلوا لاجل السرف ولاجل المبادرة او لا تأكلوها مسرفين

وصبادرين لكبرهم وتقولوا ننفق اموال اليتامى فيما نشتهي قبل ان يبلغوا فينزعونها من
أيدينا وَمَنْ كَانَ من الاولياء غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ اي يعف عن مال اليتيم ويمتنع من اكله
وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ منه بِالْمَعْرُوفِ بيّن سبحانه ما يحل لهم من اموال اليتامى فامر الغني
بالاستعفاف وتوفير مال الصبي عليه وعدم تناوله منه وسوّغ للفقير ان ياكل بالمعروف
واختلف اهل العلم فيه ما هو فقال قوم هو القرض اذا احتاج اليه ويقضي متى ايسر الله
عليه وبه قال عمر بن الخطاب وابن عباس وعبيدة السلماني وابن جبير والشعبي ومجاهد
وابو العالية ومقاتل والاوزاعي وابو وائل وقال النخعي وعطاء والحسن وقتادة لا قضاء على
الفقير فيما ياكل بالمعروف وبه قال جمهور الفقهاء وهذا بالنظم القرآني الصق فان اباحة الاكل
للفقير مشعرة بجواز ذلك له من غير قرض والمراد بالمعروف المتعارف به بين الناس فلا
يترفه باموال اليتامى ويبالغ في التنعم بالماكول والمشروب والملبوس ولا يدع نفسه عن سد
الفاقة وستر العورة قال عطاء وعكرمة ياكل باطراف اصابعه ولا يسرف ولا يكتسي ولا يلبس
الكتان ولا الحلل لكن ياكل ما يسد به الجوع ويلبس ما يستر العورة وقال الحسن ياكل من ثمر
نخله ولبن مواشيه بالمعروف ولا قضاء عليه فاما الذهب والفضة فلا ياخذ منه شيئا
فان اخذ وجب عليه رده وقال الكلبي المعروف هو ركوب الدابة وخدمة الخادم وليس له
ان ياكل من ماله شيئا وقال قوم هو ان ياخذ من ماله بقدر قيامه واجرة عمله ولا قضاء عليه
وهو قول عايشة وجماعة من اهل العلم والاول اولى قال ابن عباس في الآية نسختها ان الذين
ياكلون اموال اليتامى الآية والخطاب في هذه الآية لاولياء الايتام القائمين بما يصلحهم
كالاب والجد ووصيّهما وقال بعض اهل العلم المراد بالآية اليتيم ان كان غنيا وسع عليه
وعفّ عن ماله وان كان فقيرا كان الانفاق عليه بقدر ما يحصل له وهذا القول في غاية
السقوط وعن ابن عباس قال ان كان فقيرا اخذ من فضل اللبن واخذ من فضل القوت ولا يجاوزه
وما يستر عورته من الثياب فان ايسر قضاه وان اعسر فهو في حل اخرج البيهقي وغيره عن
عمر بن الخطاب انه قال اني انزلت نفسي من مال الله منزلة ولي اليتيم ان استغنيت استعففت
وان احتجت اخذت منه بالمعروف فاذا ايسرت قضيت واخرج احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة

وابن ابي حاتم عن ابن عمران رجلا سأل رسول الله صلعم فقال ليس لي مال ولي يتيم فقال كل
من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل مالا ومن غير ان تقي مالك بماله فَإِذَا حصل
مقتضى الدفع ودَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ بعد رعاية الشرائط المذكورة فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ
انهم قبضوها منكم لينذفع عنكم التهم وتامنوا عاقبة الدعاوى الصادرة منهم وقيل الاشهاد المشروع هو على ما انفقه عليهم
الاولياء قبل رشدهم وقيل هو على رد ما استقرضوه الى اموالهم وظاهر النظم القرآني مشروعية الاشهاد على ما دفع اليهم من اموالهم وهو
يعم الانفاق قبل الرشد والدفع للجميع اليهم بعد الرشد وهذا امر ارشاد وليس للوجوب وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا لاعمالكم شاهدا
عليكم في كل شئ تعملونه ومن جملة ذلك معاملتكم لليتامى في اموالهم وفيه وعيد عظيم
والباء زائدة اي كفى الله قال ابو البقاء زيدت لتدل على معنى الامر اذ التقدير اكتف بالله
وهذا القول سبقه اليه مكي والزجاج لِلرِّجَالِ يعني الذكور من اولاد الميت وعصبته نَصِيبٌ
حظ مِّمَّا تَرَكَ من الميراث الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ المتوفون لما ذكر سبحانه حكم اموال اليتامى وصله
باحكام المواريث وكيفية قسمتها بين الورثة وافرد سبحانه ذكر النساء بعد ذكر الرجال على
الاستقلال لاجل الاعتناء بامرهن وللايذان باصالتهن في استحقاق الارث وللمبالغة في
ابطال ما عليه الجاهلية فقال وَلِلنِّسَاءِ اي الاناث من اولاد الميت نَصِيبٌ حظ مِّمَّا تَرَكَ
الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ اي من المال المخلف عن الميت وفي ذكر القرابة بيان لعلة الميراث مع التعميم
لما يصدق عليه مسمى القرابة من دون تخصيص مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ بدل من قوله مما ترك
باعادة الجار والضمير في منه راجع الى المبدل منه وهذا الامر مراد في الجملة الاولى ايضا
محذوف للتعويل على المذكور وفائدته دفع توهم اختصاص بعض الاموال ببعض الورثة
كالخيل والة الحرب للرجال وتحقيق ان لكل من الفريقين حقا من كل ما دق وجل وقد اجمل
سبحانه في هذه المواضع قدر النصيب المفروض ثم انزل قوله يوصيكم الله في اولادكم فبين ميراث
كل فرد جعله الله نَصِيبًا مَّفْرُوضًا الفرض ما فرضه الله تعالى وهو اكد من الواجب ومقطوعا
بتسليمه اليهم فلا يسقط باسقاطهم ففي الآية دليل على ان الوارث لو اعرض عن نصيبه لم يسقط
حقه بالاعراض قاله البيضاوي وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ يعني قسمة الميراث فعلى هذا يكون الخطاب
للوارثين أُولُو الْقُرْبَىٰ المراد بالقرابة هنا غير الوارثين لكونه عاصبا محجوبا او لكونه من ذوي الارحام

وكذا اليتمى والمسكين من الاجانب وانما قدم اليتامى لشدة ضعفهم وحاجتهم فارزقوهم
منه شيع الله سبحانه انهم اذا حضر واقسمة التركة كان لهم منها رزق فيرضخ لهم المتقاسمون
شيئا منها قبل القسمة وقد ذهب قوم الى ان الاية محكمة وان الامر للندب وذهب اخرون الى
انها منسوخة بقوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم والاول ارجح لان المذكور في الاية للقرابة
غير الوارثين ليس هو من جملة الميراث حتى يقال انها منسوخة باية المواريث الا ان يقال
ان اولى القربى المذكورين هنا هم الوارثون كان للنسخ وجه وقالت طائفة ان هذا الرضخ لغير الوارث
من القرابة واجب بمقدار ما تطيب به انفس الورثة وهو معنى الامر الحقيقي فلا يصار الى الندب
الا لقرينة والضمير في قوله منه راجع الى المال المقسوم المدلول عليه بالقسمة وقيل راجع
الى ما ترك وهذا خطاب للورثة الكاملين وقوله قولوا خطاب لاولياء اليتامى اذا كان الورثة
صغارا لهم اي للاصناف الثلاثة قولا معروفا وهو القول الجميل الذي ليس فيه من بما صار
اليهم من الرضخ ولا اذى او ان يعتذروا اليهم عن عدم الاعطاء اصلا وعن ابن عباس قال هي محكمة
وليست بمنسوخة وقد قضى بها ابو موسى وقال مجاهد هي واجبة على اهل الميراث ما طابت
به انفسهم وكذا قال الحسن والزهري وقال ابن عباس يرضخ لهم فان كان في ماله تقصير
اعتذر اليهم فهو قوله قولا معروفا وعن عايشة انها لم تنسخ ولكن تهاون الناس في تركه وعن
سعيد بن المسيب قال هي منسوخة اي باية الميراث وعن سعيد بن جبير قال ان كانوا
كبارا يرضخوا وان كانوا صغارا اعتذروا اليهم وليخش اي ليخف على اليتامى الذين لو تركوا
اي قاربوا ان يتركوا من خلفهم اي بعد موتهم ذرية ضعفا اولادا صغارا خافوا عليهم الفقر والضياع
وهذا الخطاب للاوصياء كما ذهب اليه طائفة من المفسرين وفيه وعظ لهم بان يفعلوا
باليتامى الذين في حجورهم ما يحبون ان يفعل باولادهم من بعدهم وبعضهم جعل الخطاب
لمن حضر المريض عند الايصاء واليه ذهب البيضاوي او امر للورثة بالشفقة على من حضر
القسمة من ضعفاء الاقارب واليتامى والمساكين متصورين انهم لو كانوا اولادهم بقوا
خلفهم ضعافا مثلهم هل يجوزون حرمانهم والاول اولى فليتقوا الله يعني في الامر الذي تقدم
ذكره قالت طائفة المراد جميع الناس امروا باتقاء الله في الايتام واولاد الناس وان لم يكونوا

في حجورهم وقال آخرون ان المراد بهم من يحضر الميت عند موته امروا بتقوى الله والتقوى مسببة عن الخوف الذي هو الخشية فلذلك ذكرت فاء السببية ففي الآية الجمع بين المبدأ والمنتهى وَلْيَقُولُوا للمحتضر قَوْلًا سَدِيدًا صوابا من ارشاده الى التخلص عن حقوق الله وحقوق بني آدم والى الوصية بالقرب المقربة الى الله سبحانه والى ترك التبذير بماله واحرام ورثته كما يخشون على ورثتهم من بعدهم لو تركوهم فقراء عالة يتكففون الناس وقال ابن عطية الناس صنفان يصلح لاحدهما ان يقال له عند موته ما لا يصلح للآخر وذلك ان الرجل اذا ترك ورثته مستقلين بانفسهم اغنياء حسن ان يندب الى الوصية ويحمل على ان يقدم لنفسه واذا ترك ورثته ضعفاء مفلسين حسن ان يندب الى الترك لهم والاحتياط فان اجره في قصده ذلك كاجره في المساكين قال القرطبي وهذا التفصيل صحيح والمعنى وليخش الذين صفتهم وحالهم انهم لو شارفوا ان يتركوا خلفهم ذرية ضعافا وذلك عند احتضارهم خافوا عليهم الضياع من بعدهم لذهاب كافلهم وكاسبهم ثم امرهم بتقوى الله والقول السديد للمحتضرين اولا ولاولادهم من بعدهم على ما سبق

إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ استيناف جيء به لتقرير ما فصل من الاوامر والنواهي متضمن النهي عن ظلم الايتام من الاولياء والاوصياء ظُلْمًا حراما بغير حق إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا المراد بالكل النار ما يكون سببا للنار تعبيرا بالمسبب عن السبب وقد تقدم تفسير مثل هذه الآية والمعنى سيأكلون يوم القيمة وهذا على المجاز وقيل بطونهم اوعية للنار بان يخلق الله لهم نارا يأكلونها في بطونهم وهذا على الحقيقة وقيل غير ذلك قال السدي يبعث آكل مال اليتيم يوم القيمة ولهب النار يخرج من فيه ومن مسامعه واذنيه وعينيه وانفه يعرفه من رآه باكل مال اليتيم وانما خص الاكل بالذكر وان كان المراد سائر انواع الاتلافات وجميع التصرفات المتلفة للمال لان الضرر يحصل بكل ذلك لليتيم فعبر عن الجميع بالاكل لانه معظم المقصود وذكر البطون للتاكيد كقولك رأيت بعيني وسمعت باذني وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا باكلهم اموال اليتامى قرئ سيصلون من التصلية لكثرة الفعل مرة بعد اخرى وقرأ الباقون بفتح الياء من صلي النار يصلاها والصلا هو التسخن بقرب النار او بمباشرتها والسعير الجمر المشتعل وقيل النار الموقدة اخرج ابن ابي شيبة وابو يعلى والطبراني وابن حبان في صحيحه وابن ابي حاتم عن ابي هريرة

عن رسول الله صلعم قال يبعث يوم القيمة قوم من قبورهم تأجج افواههم نارا فقيل يا رسول
الله من هم قال الم تران الله يقول ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما الآية واخرج ابن جرير
وابن ابي حاتم عن ابي سعيد الخدري قال حدثنا النبي صلعم عن ليلة اسري به قال نظرت
فاذا بقوم لهم مشافر كمشافر الابل وقد وكل بهم من يأخذ بمشافرهم ثم يجعل في افواههم
صخرا من نار فيقذف في في احدهم حتى يخرج من اسافلهم ولهم خوار وصراخ فقلت يا جبريل
من هؤلاء قال هؤلاء الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما الآية وقال زيد بن اسلم هذه
الآية لاهل الشرك حين كانوا لا يورثونهم ويأكلون اموالهم يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ
هذا تفصيل لما أجمل في قوله تعالى للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون من احكام
المواريث وقد استدل بذلك على جواز تاخير البيان عن وقت الحاجة وهذه الآية
بطولها ركن من اركان الدين وعمدة من عمد الاحكام وام من امهات الآيات لاشتمالها
على ما يهم من علم الفرايض وقد كان هذا العلم من اجلّ علوم الصحابة رضي الله عنهم
واكثر مناظراتهم فيه وسياتي بعد كمال تفسير ما اشتمل عليه كلام الله من الفرايض ذكر
بعض فضائل هذا العلم ان شاء الله تعالى وبدأ بالاولاد لانهم اقرب الورثة الى الميت واكثر
بقاء بعد المورث والمراد بالوصية في الاولاد الوصية في شان ميراثهم وقد اختلفوا هل
يدخل اولاد الاولاد ام لا فقالت الشافعية انهم يدخلون مجازا لا حقيقة وقالت الحنفية
انه يتناولهم لفظ الاولاد حقيقة اذا لم يوجد اولاد الصلب ولا خلاف ان بني البنين
كالبنين في الميراث مع عدمهم وانما هذا الخلاف في دلالة لفظ الاولاد على اولادهم
مع عدمهم ويدخل في لفظ الاولاد من كان منهم كافرا ويخرج بالسنة وكذلك يدخل
القاتل عمدا ويخرج ايضا بالسنة والاجماع ويدخل فيه الخنثى قال القرطبي واجمع العلماء
انه يورث من حيث يبول فان بال منهما فمن حيث سبق فان خرج البول منهما من غير
سبق احدهما فله نصف نصيب الذكر ونصف نصيب الانثى وقيل يعطى اقل النصيبين
وهو نصيب الانثى قاله يحيى بن ادم وهو قول للشافعي وهذه الآية ناسخة لما كان في
صدر الاسلام من الموارثة بالحلف والهجرة والمعاقدة وقد اجمع العلماء على انه اذا كان مع

الاولاد ممن له فرض مسمى اعطيه وكان ما بقي من المال للذكر مثل حظ الانثيين للحديث الثابت فى الصحيحين وغيرهما بلفظ الحقوا الفرائض باهلها فما ابقت الفرائض فلاولى رجل ذكر الا اذا كان ساقطا معهم كالاخوة لام لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ جملة مستانفة لبيان الوصية فى الاولاد فلا بد من تقدير ضمير يرجع اليهم اي يوصيكم الله في اولادكم للذكر منهم مثل حظ الانثيين والمراد حال اجتماع الذكور والاناث واما حال الانفراد فللذكر جميع الميراث وللانثى النصف وللاثنين فصاعدا الثلثان وتخصيص الذكر بالتنصيص على حظه لان القصد الى بيان فضله والتنبيه على ان التضعيف كاف فى التفضيل فلا يحرم بالكلية وقد اشتركا فى الجهة وان فائدة التعصيب ان العاصب اذا انفرد حاز المال كله فَإِن كُنَّ الاولاد المتروكات والتانيث باعتبار الخبر او البنات او المولودات نِسَاءً ليس معهن ذكر فَوْقَ اثْنَتَيْنِ اي زائدات على اثنتين على ان فوق صفة لنساء او يكون خبرا ثانيا لكان فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ الميت المدلول عليه بقرينة المقام وظاهر النظم القرآني ان الثلثين فريضة الثلث من البنات فصاعدا ولم يسم للاثنين فريضة ولهذا اختلف اهل العلم في فريضتهما فذهب الجمهور الى ان لهما اذا انفردتا عن البنين الثلثين وذهب ابن عباس الى ان فريضتهما النصف احتج الجمهور بالقياس على الاختين فان الله سبحانه قال في شانهما فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان فالحقوا البنتين بالاختين فى استحقاقهما الثلثين كما الحقوا الاخوات اذا زدن على اثنتين بالبنات فى الاشتراك فى الثلثين وقيل فى الآية ما يدل على ان للبنتين الثلثين وذلك انه لما كان للواحدة مع اخيها الثلث كان للابنتين اذا انفردتا الثلثان هكذا احتج بهذه الحجة اسمعيل بن عياش والمبرد قال النحاس وهذا الاحتجاج عند اهل النظر غلط لان الاختلاف فى البنتين اذا انفردتا عن البنين وايضا للمخالف ان يقول اذا ترك بنتين وابنا فللبنتين النصف فهذا دليل على ان هذا فرضهما و يمكن تاييد ما احتج به الجمهور بان الله سبحانه لما فرض للبنت الواحدة النصف اذا انفردت بقوله وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ كان فرض البنتين اذا انفردتا فوق فرض الواحدة واوجب القياس على الاختين الاقتصار للبنتين على الثلثين وقيل ان فوق زائدة والمعنى ان كن

نساء اثنتين كقوله تعالى فاضربوا فوق الاعناق اي الاعناق ورد هذا النحاس وابن عطية فقالا هو خطاء لان الظروف وجميع الاسماء لا يجوز في كلام العرب ان تزاد لغير معنى قال ابن عطية ولان قوله فوق الاعناق هو الفصيح وليست فوق زائدة بل هي محكمة المعنى لان ضربة العنق انما يجب ان يكون فوق العظام في المفصل دون الدماغ كما قال دريد بن الصمة اخفض عن الدماغ وارفع عن العظم فهكذا كنت اضرب اعناق الابطال انتهى وايضا لو كان لفظ فوق زائدا كما قالوا لقال فلهما ثلثا ما ترك ولم يقل فلهن ثلثا ما ترك واوضح ما يحتج به للجمهور ما اخرجه ابن ابي شيبة واحمد وابوداود والترمذي وابن ماجة وابو يعلى وابن ابي حاتم وابن حبان والحاكم والبيهقي في سننه عن جابر قال جاءت امرأة سعد بن الربيع الى رسول الله صلعم فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل ابوهما معك في احد شهيدا وان عمهما اخذ مالهما فلم يدع لهما مالا ولا تنكحان الا ولهما مال فقال يقضي الله في ذلك فنزلت اية الميراث يوصيكم الله في اولادكم الاية فارسل رسول الله صلعم الى عمهما فقال اعط ابنتي سعد الثلثين وامهما الثمن وما بقي فهو لك اخرجوه من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال الترمذي ولا يعرف الا من حديثه وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً قرئ بالرفع على ان كان تامة بمعنى فان وجدت بنت واحدة او حدثت واحدة وقرئ بالنصب قال النحاس وهذه قراءة حسنة اي وان كانت اي المتروكة او المولودة واحدة فَلَهَا النِّصْفُ يعني فرضا لها وَلِأَبَوَيْهِ اي الميت وهو كناية عن غير مذكور وجاز ذلك لدلالة الكلام عليه والمراد بالابوين الاب والام والتثنية على لفظ الاب للتغليب وهذا شروع في ارث الاصول لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ بدل من لابويه بتكرير العامل قاله الزمخشري وفائدة هذا البدل انه لو قيل ولابويه السدس لكان ظاهرها اشتراكهما فيه ولو قيل لابويه السدسان لاوهم قسمة السدسين عليهما بالسوية وعلى خلافها وقد اختلف العلماء في الجد هل هو بمنزلة الاب فيسقط به الاخوة ام لا فذهب ابو بكر الصديق الى انه بمنزلة الاب ولم يخالفه احد من الصحابة ايام خلافته واختلفوا في ذلك بعد وفاته فقال بقول ابي بكر ابن عباس وعبد الله بن الزبير وعايشة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب

وابو الدرداء وابو هريرة وعطاء وطاؤس والحسن وقتادة وابو حنيفة وابو ثور واسحق
واحتجوا بمثل قوله تعالى ملة ابيكم ابراهيم وقوله يا بني آدم وقوله صلعم ارموا يا بني اسمعيل
وذهب علي بن ابي طالب وزيد بن ثابت وابن مسعود الى توريث الجد مع الاخوة لابوين
او لاب ولا ينقص معهم من الثلث ولا ينقص مع ذوي الفروض من السدس في قول زيد
ومالك والاوزاعي وابي يوسف ومحمد والشافعي وقيل يشرك بين الجد والاخوة الى السدس
ولا ينقصه من السدس شيئا مع ذوي الفروض وغيرهم وهو قول ابن ابي ليلى وطائفة و
ذهب الجمهور الى ان الجد يسقط بني الاخوة وروى الشعبي عن علي انه اجرى بني الاخوة
في المقاسمة مجرى الاخوة واجمع العلماء ان للجدة السدس اذا لم تكن للميت ام واجمعوا
على انها ساقطة مع وجود الام واجمعوا على ان الاب لا يسقط الجدة ام الام واختلفوا في توريث
الجدة وابنها حي فروي عن زيد بن ثابت وعثمان وعلي انها لا ترث وابنها حي وبه قال
مالك والثوري والاوزاعي وابو ثور واصحاب الرأي وروي عن عمر وابن مسعود وابي موسى
انها ترث معه وروي ايضا عن علي وعثمان وبه قال شريح وجابر بن زيد وعبيد الله بن
الحسن وشريك واحمد واسحق وابن المنذر ان كان له ولد الولد يقع على الذكر والانثى
لكنه اذا كان الموجود الذكر من الاولاد وحده او مع الانثى منهم فليس للجد الا الثلث
وان كان الموجود انثى كان للجد السدس بالفرض وهو عصبة فيما عدا السدس واولاد
ابن الميت كاولاد الميت فان لم يكن له ولد ولا ولد ابن لما تقدم من الاجماع وورثه
ابواه منفردين عن سائر الورثة او مع زوج فلامه الثلث اي ثلث المال كما ذهب اليه
الجمهور من ان الام لا تاخذ ثلث التركة الا اذا لم يكن للميت وارث غير الابوين اما لو كان معهما
احد الزوجين فليس للام الثلث الباقي بعد الموجودين من الزوجين وروي عن ابن عباس
ان للام ثلث الاصل مع احد الزوجين وهو يستلزم تفضيل الام على الاب في مسئلة زوج
وابوين مع الاتفاق على انه افضل منها عند انفرادهما عن احد الزوجين فان كان له اخوة
يعني ذكورا او اناثا اثنين فصاعدا فلامه السدس يعني لام الميت سدس التركة اذا كان
معها اب واطلاق الاخوة يدل على انه لا فرق بين الاخوة لابوين او لاحدهما وقد اجمع اهل

الميلر على ان الاثنين من الاخوة يقومان مقام الثلثة فصاعدا في حجب الام الى السدس الا
ما يروى عن ابن عباس انه جعل الاثنين كالواحد في عدم الحجب واجمعوا ايضا على ان
الاختين فصاعدا كالاخوين في حجب الام مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ يعني ان هذه
الانصبة والسهام انما تقسم بعد قضاء الدين وانفاذ وصية الميت في ثلثه قرئ يوصي بفتح
الصاد وكسرها واختار الكسر ابو عبيد وابو حاتم لانه جرى ذكر الميت قبل هذا واختلف في وجه
تقديم الوصية على الدين مع كونه مقدما عليها بالاجماع فقيل المقصود تقديم الامرين على
الميراث من غير قصد الى الترتيب بينهما وقيل لما كانت الوصية اقل لزوما من الدين قدمت
اهتماما بها وقيل قدمت لكثرة وقوعها فصارت كالامر اللازم لكل ميت وقيل قدمت
لكونها حظ المساكين والفقراء واخر الدين لكونه حظ غريم يطلبه بقوة وسلطان وقيل
لما كانت الوصية ناشية من جهة الميت قدمت بخلاف الدين فانه ثابت مودى ذكر
او لم يذكر وقيل قدمت لكونها تشبه الميراث في كونها ماخوذة من غير عوض فربما يشق
على الورثة اخراجها بخلاف الدين فان نفوسهم مطمئنة باداءه وهذه الوصية مقيدة
بقوله تعالى غير مضار كما سياتي واخرج احمد والترمذي وابن ماجة والحاكم وغيرهم عن علي
قال انكم تقرؤن هذه الآية من بعد وصية يوصى بها او دين وان رسول الله صلعم
قضى بالدين قبل الوصية وان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات آبَاؤُكُمْ وَ
أَبْنَاؤُكُمْ قيل خبره مقدر اي هم المقسوم عليهم وخبره لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا
اي نفعه في الدعاء لكم والصدقة عنكم كما في الحديث الصحيح او ولد صالح يدعو له وقال ابن
عباس والحسن قد يكون الابن افضل فيشفع في ابيه وقال بعض المفسرين ان الابن اذا
كان ارفع درجة من ابيه في الآخرة سأل الله ان يرفع اليه اباه واذا كان الاب ارفع درجة
من ابنه سأل الله ان يرفع ابنه اليه وقيل المراد النفع في الدنيا والآخرة قاله ابن زيد
وقيل المعنى انكم لا تدرون من انفع لكم من آباءكم وابناءكم امن اوصى منهم فعرضكم لثواب
الآخرة بامضاء وصيته فهو اقرب لكم نفعا او من ترك الوصية ووفر عليكم عرض الدنيا
وقوى هذا صاحب الكشاف قال لان الجملة اعتراضية ومن حق الاعتراض ان يؤكد ما اعترض

بينه وبينا نسبه فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ نصب على المصدر المؤكد وقيل على الحال والاول اولى
والمعنى ما قدر من المواريث لاهلها فريضة واجبة إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا بقسمة المواريث حَكِيمًا
حكم بقسمتها وبينها لاهلها وقال الزجاج عليما بالاشياء قبل خلقها حكيما فيما يقدره ويمضيه
منها وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ منكم او من غيركم الخطاب هنا
للرجال والمراد بالولد ولد الصلب او ولد الولد ذكرا كان او انثى لما قدمنا من الاجماع
فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ وهذا مجمع عليه لم يختلف اهل العلم في ان للزوج
مع عدم الولد النصف ومع وجوده وان سفل الربع مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ
الكلام فيه كما تقدم اي حالة كونهن غير مضارات في الوصية والحق بالولد في ذلك
ولد الابن بالاجماع وهذا ميراث الازواج من الزوجات وقال تعالى في ميراث الزوجات
من الازواج وَلَهُنَّ اي الزوجات تعددن او لا الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ منهن
او من غيرهن فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم هذا النصيب مع الولد
والنصيب مع عدمه تنفرد به الواحدة من الزوجات ويشترك فيه الاكثر عن الواحدة
لاخلاف في ذلك يعني ان الواحدة من النساء لها الربع او الثمن وكذلك لو كن اربع زوجات
فانهن يشتركن في الربع او الثمن واسم الولد يطلق على الذكر والانثى ولا فرق بين الولد
وولد الابن وولد البنت في ذلك وسواء كان الولد للرجل من الزوجة او من غيرها
مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ اي من بعد احد هذين منفردا او مضموما الى الآخر
حال كونكم غير مضارين في الوصية والكلام في الوصية والدين كما تقدم وَإِن كَانَ رَجُلٌ
ميت يُورَثُ على البناء للمفعول من ورث لا من اورث كَلَالَةً مصدر من تكلله النسب اي
احاط به وبه سمي الاكليل لاحاطته بالراس وهو الميت الذي لا ولد له ولا والد هذا
قول ابي بكر الصديق وعمر وعلي وجمهور اهل العلم وبه قال صاحب كتاب العين وابو
منصور اللغوي وابن عرفة والقتيبي وابو عبيد وابن الانباري وقد قيل انها اجماع وقال
ابن كثير وبه يقول اهل المدينة والكوفة والبصرة وهو قول الفقهاء السبعة والائمة
الاربعة وجمهور السلف والخلف بل جميعهم وقد حكى الاجماع غير واحد وورد فيه حديث

ممنوع انتهى وقال في الجمل هذا احسن ما قيل في تفسير الكلالة ويدل على صحته ان
اشتقاق الكلالة من كلت الرحم بين فلان وفلان اذا تباعدت القرابة بينهما فسميت القرابة
البعيدة كلالة من هذا الوجه وروى ابوحاتم والاثرم عن ابي عبيدة انه قال الكلالة
كل من لم يرثه اب او ابن او اخ فهو عند العرب كلالة قال ابو عمر بن عبد البر ذكر ابي عبيدة
الاخ هنا مع الاب والابن في شرط الكلالة غلط لا وجه له ولم يذكره في شرط الكلالة
غيره وما يروى عن ابي بكر وعمر من ان الكلالة من لا ولد له خاصة فقد رجعا عنه و
قال زيد الكلالة الحي والميت جميعا وانما سموا القرابة كلالة لانهم اطافوا بالميت من جوانبه
وليسوا منه ولا هو منهم بخلاف الابن والاب فانهما طرفان له فاذا ذهبا تكلله النسب وقيل
ان الكلالة ماخوذة من الكلال وهو الاعياء فكانه يصير الميراث الى الوارث عن بعد
واعياء وقال ابن الاعرابي ان الكلالة بنو العم الاباعد وبالجملة من قرأ يورث كلالة بكسر
الراء مشددة وهو بعض الكوفيين او مخففة وهو الحسن وايوب جعل الكلالة القرابة
ومن قرأ يورث بفتح الراء وهم الجمهور احتمل ان يكون الكلالة الميت واحتمل ان تكون القرابة
وقد روي عن علي وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس والشعبي ان الكلالة ما كان
سوى الولد والوالد من الورثة قال الطبري الصواب ان الكلالة هم الذين يرثون الميت
من عدا ولده ووالده لصحة خبر جابر قلت يا رسول الله انما يرثني كلالة افاوصي بمالي
كله قال لا انتهى وروي عن عطاء انه قال الكلالة المال قال ابن العربي وهذا قول ضعيف
لا وجه له وقال صاحب الكشاف ان الكلالة تطلق على ثلثة على من لم يخلف ولدا ولا
والدا وعلى من ليس بولد ولا والد من المخلفين وعلى القرابة من غير جهة الولد والوالد انتهى
وفي السمين هذه الاية مما ينبغي ان يطول فيها القول لاشكالها واضطراب اقوال الناس
فيها ثم قال بعد ذكر الاختلاف فيها فقد تخلص مما تقدم انها اما الميت الموروث او
الورثة او المال الموروث او الارث او القرابة ثم تكلم في اشتقاقها واعرابها والذي ذكرنا
هو احسن ما قيل فيها ﴿أَوِ امْرَأَةٌ﴾ معطوف على رجل مقيد بما قيد به اي كانت المرأة تورث
خالية من الوالد والولد ﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ قرأ سعد بن ابي وقاص وابن مسعود من ام

والقراءة الشاذة كخبر الاحاد لانها ليست من قبل الرأي واطلق الشافعي الاحتجاج بها فيما
حكاه البويطي عنه في باب الرضاع وباب تحريم الجمع وعليه جمهور اصحابه لانها منقولة
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يلزم من انتفاء خصوص قرآنيتها انتفاء خصوص خبريتها قال الكرخي
قال القرطبي اجمع العلماء على ان الاخوة ههنا هم الاخوة لام قال ولا خلاف بين اهل العلم
ان الاخوة للاب والام اوللاب ليس ميراثهم هكذا فدل اجماعهم على ان الاخوة المذكورين
في قوله تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين هم الاخوة لابوين او
لاب وافرد الضمير في قوله وله اخ او اخت لان المراد كل واحد منهما كما جرت بذلك عادة
العرب اذا ذكروا اسمين مستويين في الحكم فانهم قد يذكرون الضمير الراجع اليهما مفردا
كما في قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وانها لكبيرة وقوله والذين يكنزون الذهب والفضة
ولا ينفقونها في سبيل الله وقد يذكرونه مثنى كما في قوله ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولى
بهما وقد قدمنا في هذا كلاما اطول من المذكور هنا فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مما ترك
المورث فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ الاخ المنفرد والاخت المنفردة بواحد وذلك بان يكون
الموجود اثنين فصاعدا ذكرين او انثيين او ذكرا وانثى وقد استدل بذلك على ان الذكر
كالانثى من الاخوة لام لان الله شرك بينهم في الثلث ولم يذكر فضل الذكر على الانثى كما ذكره
في البنين والاخوة لابوين اولاب قال القرطبي وهذا اجماع ودلت الاية على ان الاخوة لام
اذا استكملت بهم المسئلة كانوا اقدم من الاخوة لابوين اولاب وذلك في المسئلة المسماة
بالحمارية واذا تركت الميتة زوجا واما واخوين لام واخوة لابوين فان للزوج النصف وللام
السدس وللاخوين لام الثلث ولا شئ للاخوة لابوين ووجه ذلك انه قد وجد الشرط الذي
يرث عنده الاخوة من الام وهو كون الميت كلالة ويؤيد هذا حديث الحقوا الفرائض باهلها
فما بقي فلاولى رجل ذكر وهو في الصحيحين وغيرهما وقد قرر الشوكاني دلالة الاية والحديث
على ذلك في الرسالة التي سماها المباحث الدرية في المسائل الحمارية وفي هذه المسئلة خلاف
بين الصحابة فمن بعدهم معروف فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ يستوي فيه ذكرهم وانثاهم لادلائهم
بمحض الانوثة مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ الكلام فيه كما تقدم وظاهر الاية يدل على

جواز الوصية بكل المال وببعضه لكن ورد في السنة ما يدل على تقييد هذا المطلق وتخصيصه وهو قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سعد بن ابي وقاص قال الثلث والثلث كثير اخرجه البخاري ومسلم ففي هذا دليل على ان الوصية لا تجوز باكثر من الثلث وان النقصان عن الثلث جائز غير مضار اي حال كونه غير مضار لورثته بوجه من وجوه الاضرار كان يقر بشيء ليس عليه او يوصي بوصية لا مقصد له فيها الا الاضرار بالورثة او يوصي لوارث مطلقا او لغيره بزيادة على الثلث ولم يجزه الورثة وهذا القيد راجع الى الوصية والدين المذكورين فهو قيد لهما فما صدر من الاقرارات بالديون او الوصايا المنهي عنها او التي لا مقصد لصاحبها الا المضارة لورثته فهو باطل مردود لا ينفذ منه شيء لا الثلث ولا دونه قال القرطبي واجمع على ان الوصية للوارث لا تجوز انتهى قال ابو السعود في تفسيره وتخصيص القيد بهذا المقام لما ان الورثة مظنة لتفريط الميت في حقهم اخرج احمد وعبد بن حميد وابو داؤد والترمذي وحسنه وابن ماجة واللفظ له والبيهقي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليعمل بعمل اهل الخير سبعين سنة فاذا اوصى حاف في وصيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار وان الرجل ليعمل بعمل اهل الشر سبعين سنة فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة ثم يقول ابو هريرة اقرؤا ان شئتم تلك حدود الله الى قوله عذاب اليم وفي اسناده شهر بن حوشب وفيه مقال معروف واخرج ابن ماجة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قطع ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيمة وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث سعد بن ابي وقاص ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه يعوده في مرضه فقال ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنة لي افاتصدق بالثلثين قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس واخرج ابن ابي شيبة عن معاذ بن جبل قال ان الله تصدق عليكم بثلث اموالكم زيادة في حسناتكم يعني الوصية وفي الصحيحين عن ابن عباس قال وددت ان الناس غضوا من الثلث الى الربع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الثلث كثير وقال عمر بن الخطاب الثلث وسط لا بخس ولا شطط وعن علي قال لان اوصي بالخمس احب الي من ان اوصي بالربع ولان اوصي بالربع

احب الي من ان اوصي بالثلث ومن اوصى بالثلث لم يترك وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ نصب على المصدر المؤكد اي يوصيكم بذلك وصية كائنة من الله قال ابن عطية ويصح ان يعمل فيها مضار والمعنى ان يقع الضرر بها او بسببها فاوقع عليها تجوزا فيكون وصية على هذا مفعولا بها لان اسم الفاعل قد اعتمد على ذي الحال او لكونه منفيا معنى وفي كون هذه الوصية من الله سبحانه دليل على انه قد وصى عباده بهذه التفاصيل المذكورة في الفرائض وان كل وصية من عباده تخالفها فهي مسبوقة بوصية الله وذلك كالوصايا المتضمنة لتفضيل بعض الورثة على بعض او المشتملة على الضرار بوجه من الوجوه وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ قال الخطابي الحليم ذو الصفح والاناة الذي لا يستفزه غضب ولا يستخفه جهل جاهل والاشارة بقوله تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ الى الاحكام المتقدمة من مال اليتامى والوصايا والانكحة والمواريث وسماها حدودا لكونها لا تجوز مجاوزتها ولا يحل تعديها وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ في قسمة المواريث وغيرها من الاحكام الشرعية كما يفيده عموم اللفظ يُدْخِلْهُ بالياء والنون جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ وهكذا قوله وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ بالوجهين نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ اي وله بعد ادخاله النار عذاب ذو اهانة لا يعرف كنهه روعي في الضمائر في الآيتين لفظ من وفي خالدين معناها قال الضحاك المعصية هنا الشرك وقال ابن عباس في معنى الآية من لم يرض بقسمة الله وتعدى ما حده وقال الكلبي يكفر بقسمة المواريث فاذا كفر كان حكمه حكم الكفار في الخلود في النار اذا لم يتب قبل موته واذا مات وهو مصر على ذلك كان مخلدا في النار فلا دليل في الآية للمعتزلة على ان العصاة والفساق من اهل الايمان يخلدون في النار وقد ورد في الترغيب في تعلم الفرائض وتعليمها ما اخرجه الحاكم والبيهقي في سننه عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا الفرائض وعلموه الناس فاني امرؤ مقبوض وان العلم سيقبض وتظهر الفتن حتى يختلف الاثنان في الفريضة لا يجدان من يقضي بها واخرجا عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا الفرائض وعلموها فانه نصف العلم وانه ينسى وهو اول ما ينزع من امتي واخرجه ابن ماجة والدارقطني ولفظهما هو اول علم ينسى وهو اول شيء ينزع من امتي وقد

روي عن عمر وابن مسعود وانس آثار في الترغيب في الفرائض وكذلك روي عن جماعة
من التابعين ومن بعدهم وهذا العلم من اعظم العلوم قدرا واشرفها ذخرا وافضلها
ذكرا وهو ركن من اركان الشريعة وفرع من فروعها في الحقيقة اشتغل الصدر الاول
من الصحابة بتحصيلها وتكلموا في فروعها واصولها ويكفي في فضلها ان الله تولى قسمتها
بنفسه وانزلها في كتابه مبينة في محل قدسه وقد حث رسول الله صللم على تعلمها
كما ذكرنا وقد ذكر بعض المفسرين احكام الفرائض واسباب الارث في هذا المقام من تفسيره
وانما محلها كتب الفروع وذكروا من تخاريج هذا العلم ما لم يكن له مستند الا محض الرأي وليس
مجرد الرأي مستحقا للتدوين فلكل عالم رأيه واجتهاده مع عدم الدليل ولا حجة في اجتهاد
بعض اهل العلم على البعض الآخر ويكفيك منها ما ثبت في الكتاب والسنة وما عرض لك مما لم يكن
فيهما فاجتهد فيه برأيك عملا بحديث معاذ المشهور والسهام المحدودة في كتاب الله العزيز
ستة النصف والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس كما تقدم في تفسيره آنفا والذي
وردت به السنة المطهرة انه يجب الابتداء بذوي الفروض المقدرة وما بقي فللعصبة
والاخوات مع البنات عصبة ولبنت الابن مع البنت السدس تكملة للثلثين وكذا الاخت
لاب مع الاخت لابوين وللجدة او الجدات السدس مع عدم الام وهو للجد مع من لا يسقط
ولا ميراث للاخوة والاخوات مطلقا مع الابن او ابن الابن او الاب وفي ميراثهم مع الجد خلاف
ويرثون مع البنات الا الاخوة للام ويسقط الاخ لاب مع الاخ لابوين واولوا الارحام
يتوارثون وهم اقدم من بيت المال فان تزاحمت الفرائض فالعول ولا يرث ولد الملاعنة
والزانية الا من امه وقرابتها والعكس ولا يرث المولود الا اذا استهل وميراث العتيق
لمعتقه ويسقط بالعصبات وله الباقي بعد ذوي السهام ويحرم بيع الولاء وهبته ولا
توارث بين اهل ملتين ولا يرث القاتل من المقتول هذا جميع ما ثبت بالسنة المطهرة
فاشدد عليه يديك ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ﴾ لما ذكر سبحانه في هذه السورة الاحسان
الى النساء وايصال صدقاتهن اليهن وميراثهن مع الرجال ذكر التغليظ عليهن فيما يأتين
به من الفاحشة لئلا يتوهمن انه يسوغ لهن ترك التعفف واللاتي جمع التي بحسب المعنى

دون اللفظ وفيه لغات ويقال في جمع الجمع اللواتي واللوائي واللوات واللواء والفاحشة
الفعلة القبيحة وهي مصدر كالعافية والعاقبة والمراد بها هنا الزنا خاصة واتيانها فعلها
ومباشرتها مِنْ نِسَآئِكُمْ من المسلمات فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ اَرْبَعَةً خطاب للازواج
او للحكام قال عمر بن الخطاب انما جعل الله الشهود اربعة سترا ستره الله به دون فواحشكم
مِّنْكُمْ المراد به الرجال المسلمون فَاِنْ شَهِدُوا عليهن بها فَاَمْسِكُوْهُنَّ احبسوهن فِي
الْبُيُوْتِ وامنعوهن من مخالطة الناس لان المرأة انما تقع في الزنا عند الخروج والبروز
الى الرجال فاذا حبست في البيت لم تقدر على الزنا عن ابن عباس قال كانت المرأة
اذا فجرت حبست في البيت فان ماتت ماتت وان عاشت عاشت حتى نزلت الآية
في سورة النور الزانية والزاني فاجلدوا فجعل الله لهن سبيلا فمن عمل شيئا جلد وارسل
وقد روي عنه من وجوه وذهب بعض اهل العلم الى ان الحبس المذكور وكذلك الاذى
باقيان مع الجلد لانه لا تعارض بينهما بل الجمع ممكن قال الخطابي ليست منسوخة لان قوله
فامسكوهن يدل على ان امساكهن في البيوت ممتد الى غاية هي قوله حَتّٰى اي الى ان يَتَوَفّٰهُنَّ
الْمَوْتُ اي ملائكة الموت عند انقضاء اجالهن اَوْ يَجْعَلَ اللّٰهُ لَهُنَّ سَبِيْلًا وذلك السبيل
كان مجملا فلما قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة
وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم رواه مسلم عن حديث عبادة صار
هذا الحديث بيانا لتلك الآية لا ناسخا لها وَالَّذٰنِ يَاْتِيٰنِهَا مِنْكُمْ اي الفاحشة وهي الزنا واللواط
وهذان قولان للمفسرين وسيجيء الثاني بامور واللذان تثنية الذي وكان القياس ان
يقال اللذيان قال سيبويه حذفت الياء ليفرق بين الاسماء الممكنة وبين الاسماء المبهمة
والمراد باللذان هنا الزاني والزانية تغليبا وقيل الآية الاولى في النساء خاصة محصنات
وغير محصنات والثانية في الرجال خاصة وجاء بلفظ التثنية لبيان صنفي الرجال من
احصن ومن لم يحصن فعقوبة النساء وعقوبة الرجال الاذى واختار هذا النحاس ورواه
عن ابن عباس ورواه القرطبي عن مجاهد وغيره واستحسنه وقال السدي وقتادة وغيرهما
الآية الاولى في النساء المحصنات ويدخل معهن الرجال المحصنون والآية الثانية في الرجل والمرأة

البكرين ورجحه الطبري وضعفه الناس وقال تغليب المؤنث على المذكر بعيد وقال ابن عطية
ان معنى هذا القول تام الا ان لفظ الآية يصلق عنه وقيل كان الامساك للمرأة الزانية
دون الرجل فخصت المرأة بالذكر في الامساك ثم جمعا في الايذاء قال قتادة كانت المرأة تحبس
ويؤذيان جميعا فَآذُوهُمَا واختلف المفسرون في تفسير الاذى فقيل التوبيخ والتعيير وقيل
السب والجفاء من دون تعيير وتعريع وقيل النيل باللسان والضرب بالنعال وقد ذهب
قوم الى ان الاذى منسوخ بالحد كالحبس ان اريد به الزنا وكذا ان اريد اللواط عند الشافعي
لكن المفعول به لا يرجم عنده وان كان محصنا بل يجلد ويغرب واما الفاعل فيرجم ان كان
محصنا وارادة اللواط اظهر بدليل تثنية الضمير وقيل ليس بمنسوخ كما تقدم في الحبس وقد
قال بالنسخ جماعة من التابعين كمجاهد وقتادة والحسن وسعيد بن جبير والسدي فَإِنْ تَابَا
من الفاحشة وَأَصْلَحَا العمل فيما بعد فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا اي اتركوهما وكفوا عنهما الاذى إِنَّ
اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا وهذا كان قبل نزول الحدود في ابتداء الاسلام على ما تقدم من
الخلاف فثبت الجلد على البكر بنص الكتاب وثبت الرجم على الثيب المحصن بسنة رسول الله صلعم
فقد صح ان رسول الله صلعم رجم ماعزا وكان قد احصن إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ استيناف لبيان
ان التوبة ليست بمقبولة على الاطلاق كما ينبئ عنه قوله توابا رحيما بل انما يقبل من البعض دون
البعض كما بينه النظم القرآني ههنا وقيل المعنى انما التوبة على فضل الله ورحمته لعباده
وقيل المعنى انما التوبة واجبة على الله وهذا على مذهب المعتزلة لانهم يوجبون على الله عز
وجل واجبات من جملتها قبول توبة التائبين وقال اهل المعاني المعنى اوجب على نفسه من غير
ايجاب احد عليه لانه يفعل ما يريد وقيل على هنا بمعنى عند وقيل بمعنى من وقد اتفقت
الامة على ان التوبة فرض على المؤمنين لقوله تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون وذهب
الجمهور الى انها تصح من ذنب دون ذنب خلافا للمعتزلة وقيل ان قوله على الله هو الخبر وقال ابو حيان
التقدير انما قبول التوبة مترتب على فضل الله فتكون على هنا باقية على اصلها لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ
السُّوءَ اي العمل السيئ والمعصية متصفين بِجَهَالَةٍ او جاهلين اذا عصوا قال ابو العالية
هذه للمؤمنين وقد حكى القرطبي عن قتادة انه قال اجمع اصحاب رسول الله صلعم على ان

كل معصية فهي بجهالة عمدا كانت او جهلا وحكي عن الضحاك ومجاهد ان الجهالة هنا العمد وقال عكرمة امور الدنيا كلها جهالة ومنه قوله تعالى انما الحيوة الدنيا لعب ولهو وقال الزجاج معنى بجهالة اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية وقيل معناه انهم لا يعلمون كنه العقوبة ذكره ابن فورك وضعفه ابن عطية وعن ابي العالية ان اصحاب محمد صلعم كانوا يقولون كل ذنب اصابه عبد فهو جهالة وعن ابن عباس قال من عمل السوء فهو جاهل من جهالته عمل السوء ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ معناه قبل ان يحضرهم الموت كما يدل عليه قوله حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وبه قال ابو مجلز والضحاك وعكرمة وغيرهم وقيل المراد قبل المعاينة للملائكة وغلبة المرء على نفسه ومن للتبعيض اي يتوبون بعض زمان قريب وهو ما عدا وقت حضور الموت وانما كان الزمن الذي بين فعل المعصية وبين وقت الغرغرة قريبا ولو كان سنين لان كل ما هو آت قريب وان طال قليل وفيه تنبيه على ان الانسان ينبغي له ان يتوقع في كل ساعة نزول الموت به وقيل معناه قبل المرض وهو ضعيف بل باطل لما قدمنا ولما اخرجه احمد والترمذي وحسنه وابن ماجة والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عن ابن عمر عن النبي صلعم قال ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر وقيل معناه يتوبون على قرب عهد من الذنب من غير اصرار قال ابن عباس في الحياة والصحة وقال الضحاك كل شيء قبل الموت فهو قريب له التوبة ما بينه وبين ان يعاين ملك الموت فاذا تاب حين ينظر ملك الموت فليس له ذلك وقال الحسن القريب ما لم يغرغر وقد وردت احاديث كثيرة في قبول توبة العبد ما لم يغرغر ذكرها ابن كثير في تفسيره ومنها الحديث الذي قدمنا ذكره والغرغرة ان يجعل المشروب في فم المريض فيرده في الحلق ولا يصل الى جوفه ولا يقدر على بلعه وذلك عند بلوغ الروح الى الحلقوم وقيل الغرغرة تردد الروح في الحلق فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ هو وعد منه سبحانه بانه يتوب عليهم ويقبل توبتهم بعد بيانه ان التوبة لهم مقصورة عليهم وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا بما في قلوبهم من التصديق فحكم بالتوبة قبل الموت ولو بقدر فواق ناقة وقيل علم انه انما ارتكب المعصية باستيلاء الشهوة والجهالة عليه فحكم بالتوبة لمن تاب عنها وانابَ عن قريب حَكِيمًا في صنعه بهم وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ الذنوب فيه تصريح بما فهم من حصر

التوبة فيما استبق على من عمل السوء بجهالة ثم تاب عن قريب قال ابو العالية هذه لاهل النفاق وبه قال سعيد بن جبير وقال ابن عباس يريد اهل الشرك اي الكفار وقال الثوري هم المسلمون الاترى انه قال ولا الذين يموتون وهم كفار حتى حرف ابتداء وجملة اذا حضر احدهم الموت غاية لما قبلها وهذا وجه حسن وحضور الموت حضور علاماته وبلوغ المريض الى حالة السياق ومصيره مغلوبا على نفسه مشغولا بخروجها من بدنه وهو وقت الغرغرة المذكورة في الحديث السابق وهي بلوغ روحه حلقومه قاله الهروي قال عند مشاهدة ما هو فيه اني تبت الآن اي وقت حضور الموت حين لا يقبل من كافر ايمان ولا من عاص توبة قال تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا قيل قرب الموت لا يمنع من قبول التوبة بل المانع من قبولها مشاهدة الاحوال التي لا يمكن معها الرجوع الى الدنيا بحال ولذلك لم تقبل توبة فرعون ولا ايمانه حين ادركه الغرق ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ اذا تابوا في الآخرة عند معاينة العذاب قال ابو العالية هذه لاهل الشرك وروي عن الربيع مثله مع انه لا توبة لهم راسا وانما ذكروا مبالغة في بيان عدم قبول توبة من حضرهم الموت وان وجودها كعدمها اي ليست التوبة لهؤلاء ولا لهؤلاء ﴿أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ﴾ اي احضرنا وهيأنا لهم واعددنا ﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾ مولما ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ﴾ ايها الاولياء ﴿أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ﴾ اي نكاحهن ﴿كَرْهًا﴾ بالفتح والضم لغتان اي مكرهين على ذلك هذا متصل بما تقدم من ذكر الزوجات والمقصود نفي الظلم عنهن ومعنى الآية يتضح بمعرفة سبب نزولها وهو ما اخرجه البخاري وغيره عن ابن عباس قال كانوا اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامرأته ان شاء بعضهم تزوجها وان شاءوا زوجوها وان شاءوا لم يزوجوها فهم احق بها من اهلها فنزلت وفي لفظ لابي داود عنه في هذه الآية كان الرجل يرث امرأة ذي قرابته فيعضلها حتى تموت او ترد اليه صداقها وفي لفظ لابن جرير وابن ابي حاتم عنه فان كانت جميلة تزوجها وان كانت ذميمة حبسها حتى تموت فيرثها وقد روي هذا السبب بالفاظ فمعناها لا يحل لكم ان تاخذوهن بطريق الارث فتزعمون انكم احق بهن من غيركم وتحبسوهن لانفسكم ﴿وَلَا﴾ يحل لكم ان ﴿تَعْضُلُوهُنَّ﴾ عن ان يتزوجن غيركم ضرارا ﴿لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ اي لتاخذوا ميراثهن اذا متن اوليدفعن اليكم صداقهن

اذا اذنتم لهن بالنكاح وقيل الخطاب لازواج النساء اذا حبسوهن مع سوء العشرة طمعا
في ارثهن او يفتدين ببعض مهورهن واختاره ابن عطية واصل العضل المنع اي لاتمنعوهن
من الازواج ودليل ذلك قوله إِلَّا أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ فانها اذا اتت بفاحشة فليس
للولي حبسها حتى يذهب بمالها اجماعا من الامة وانما ذلك للزوج قال الحسن اذا زنت البكر
فانها تجلد مائة وتنفى ويرد الى زوجها ما اخذت منه وقال ابو قلابة اذا زنت امرأة الرجل
فلا بأس ان يضارها ويشق عليها حتى تفتدي منه وقال السدي اذا فعلن ذلك فخذوا
مهورهن وقال قوم الفاحشة البذاء باللسان وسوء العشرة قولا وفعلا وقال مالك و
جماعة من اهل العلم للزوج ان ياخذ من الناشز جميع ما تملك هذا كله على ان الخطاب في
قوله ولا تعضلوهن للازواج وقد عرفت ما قدمنا في سبب النزول ان الخطاب في قوله
ولا تعضلوهن لمن خوطب بقوله لايحل لكم ان ترثوا النساء كرها فيكون المعنى ولا يحل لكم
ان تمنعوهن من الزواج لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن اي ما آتاهن من ترثونه الا ان ياتين
بفاحشة مبينة جاز لكم حبسهن عن الازواج ولا يخفى ما في هذا من التعسف مع عدم
جواز حبس من اتت بفاحشة عن ان تتزوج وتستعفف من الزنا وكما ان جعل قوله ولا
تعضلوهن خطابا للاولياء فيه التعسف كذلك جعل قوله ولا يحل لكم ان ترثوا النساء
كرها خطابا للازواج فيه تعسف ظاهر مع مخالفته لسبب نزول الاية الذي ذكرناه
والاولى ان يقال ان الخطاب في قوله ولا يحل لكم للمسلمين اي لا يحل لكم معاشر المسلمين ان
ترثوا النساء كرها كما كانت تفعله الجاهلية ولا يحل لكم معاشر المسلمين ان تعضلوا ازواجكم
اي تحبسوهن عندكم مع عدم رغبتكم فيهن بل لقصد ان تذهبوا ببعض ما آتيتموهن من
المهر يفتدين به من الحبس والبقاء تحتكم وفي عقدتكم مع كراهتكم لهن الا ان ياتين
بفاحشة مبينة جاز لكم مخالعتهن ببعض ما آتيتموهن والاستثناء من اعم الاحوال والاوقات
او من اعم العلل اي لا يحل لكم عضلهن في حال او وقت او لعلة الا في حال او وقت او لاجل اتيانهن
بها وقال الكرخي الاستثناء متصل وعليه جرى القاضي كالكشاف وهو استثناء من زمان عام
او من حالة عامة وهذا اولى لان الاول يحتاج الى حذف زمان مضاف وقيل منقطع واختاره الكواشي كابي البقاء

والمبينة قرئ بفتح الياء وكسرها اي بينت بيّنها من يدعيها او وضحها واظهرها او هي بينة اي الزنا او النشوز وقرأ ابن عباس بكسر الموحدة من ابان الشيء فهو مبين وعاشروهن بالمعروف اي بما هو معروف في هذه الشريعة وبين اهلها من حسن المعاشرة والاجمال في القول والنفقة والمبيت وهو خطاب للازواج او لما هو اعم وذلك يختلف باختلاف الازواج في الغناء والفقر والرفاعة والوضاعة قال السدي عاشروهن اي خالطوهن وقال ابن جرير صحّفه بعض الرواة وانما هو خالقوهن وعن عكرمة حقها عليك الصحبة الحسنة والكسوة والرزق المعروف فان كرهتموهن بسبب من الاسباب من غير ارتكاب فاحشة ولا نشوز فعسى ان يؤل الامر الى ما تحبونه من ذهاب الكراهة وتبدلها بالمحبة فيكون في ذلك خير كثير من استدامة الصحبة وحصول الاولاد فيكون الجزاء على هذا محذوفا دل عليه بعلته اي فان كرهتموهن فاصبروا ولا تفارقوهن بمجرد هذه النفرة فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا عن ابن عباس قال الخير الكثير ان يعطف عليها فيرزق ولدها ويجعل الله في ولدها خيرا كثيرا وعن السدي نحوه وقال مقاتل يطلقها فيتزوج من بعده رجلا فيجعل الله له منها ولدا ويجعل الله في تزويجها خيرا كثيرا وعن الحسن نحوه وقيل في الاية ندب الى امساك المرأة مع الكراهة لها لانه اذا كره صحبتها وتحمل ذلك المكروه طلبا للثواب وانفق عليها واحسن هو صحبتها استحق الثناء الجميل في الدنيا والثواب الجزيل في الاخرة وان اردتم استبدال زوج مكان زوج الخطاب للرجال واراد بالزوج الزوجة قيل لما ذكر الله في الاية الاولى مضارة الزوجات اذا اتين بفاحشة وهي اما النشوز او الزنا بيّن في هذه الاية تحريم المضارة ان لم يكن من قبلها نشوز ولا زنا ونهى عن بخس الرجل حق المرأة اذا اراد طلاقها واستبدال غيرها وقد اتيتم احداهن وهي المرغوب عنها والمراد بالايتاء الالتزام والضمان كما في قوله اذا سلمتم ما اتيتم اي ما التزمتم وما ضمنتم فلا يرد ان حرمة الاخذ ثابتة وان لم يكن قد اتاها المسمى بل كان في ذمته او بيده والواو للحال وقيل للعطف وليس بظاهر قنطارا قد تقدم بيانه في آل عمران والمراد به هنا المال الكثير وفي الاية دليل على جواز المغالاة في المهور فلا تأخذوا منه شيئا قيل هي محكمة

وقيل هي منسوخة بقوله تعالى في سورة البقرة ولا تاخذوا مما آتيتموهن شيئا الا ان يخافا
ان لا يقيما حدود الله والاولى ان الكل محكم والمراد هنا غير المختلعة فلا يحل لزوجها ان ياخذ
مما آتاها شيئا وقال ابن عباس ان كرهت امرأتك واعجبك غيرها فطلقت هذه وتزوجت
تلك فاعط هذه مهرها وان كان قنطارا واخرج سعيد بن منصور وابو يعلى قال السيوطي
بسند جيد ان عمر نهى الناس ان يزيدوا النساء في صدقاتهن على اربعمائة درهم
فاعترضت له امرأة من قريش فقالت اما سمعت ما انزل الله يقول وآتيتم احداهن
قنطارا فقال اللهم غفرا كل الناس افقه من عمر فركب المنبر فقال ايها الناس اني كنت نهيتكم
ان تزيدوا النساء في صدقاتهن على اربعمائة درهم فمن شاء ان يعطي من ماله ما احب قال
ابو يعلى واظنه قال فمن طابت نفسه فليفعل قال ابن كثير اسناده جيد قوي وقد روي
هذه القصة بالفاظ مختلفة هذا احدها وقيل المعنى لو جعلتم ذلك القدر لهن صداقا
فلا تاخذوا منه شيئا وذلك ان سوء العشرة اما ان يكون من قبل الزوج او من قبل
الزوجة فان كان من قبل الزوج واراد طلاق المرأة فلا يحل له ان ياخذ شيئا من صداقها
وان كان النشوز من قبل المرأة جاز له ذلك اتاخذونه بهتانا واثما مبينا الاستفهام
للانكار والتقريع والجملة مقررة للجملة الاولى المشتملة على النهي وكيف كلمة تعجب تاخذونه
انكار بعد انكار مشتمل على العلة التي تقتضي منع الاخذ وهي الافضاء والمعنى لاي وجه
تفعلون مثل هذا الفعل وكيف يليق بالعاقل ان يسترد شيئا بذله لزوجته عن طيب النفس
وقيل هو استفهام معناه التوبيخ والتعظيم لاخذ المهر بغير حله ثم ذكر السبب فقال وقد
افضى بعضكم الى بعض قال الهروي والكلبي وهو اذا كانا في لحاف واحد جامع او لم
يجامع وقال الفراء الافضاء ان يخلو الرجل والمرأة وان لم يجامعها وبه قال ابو حنيفة وقال
ابن عباس ومجاهد والسدي واختاره الزجاج ان الافضاء في هذه الآية الجماع ولكن الله
يكني وبه قال الشافعي واصل الافضاء في اللغة المخالطة يقال للشيء المختلط فضا ويقال القوم
فوضى وفيضا اي مختلطون لا امير عليهم وقيل الوصول يقال افضى اليه اي وصل واخذن منكم
وهذا الاسناد مجاز عقلي لان الآخذ للعهد حقيقة هو الله لكن بولغ فيه حتى جعل كان الاخذ له

ميثاقاً غليظاً وهو عقد النكاح ومنه قوله صلى الله عليه وسلم فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله وقيل هو قوله تعالى فامساك بمعروف او تسريح باحسان قاله ابن عباس وقيل هو الاولاد وكان ابن عمر اذا نكح قال انكحتك على ما امر الله به امساك بمعروف او تسريح باحسان قال قتادة وقد كان ذلك يؤخذ عند عقد النكاح آلله عليك لتمسكن بمعروف او لتسرحن باحسان وعن انس بن مالك نحوه وعلى هذا هو قول العاقد عند العقد وعلى الاول هو كلمة النكاح المعقودة على الصداق ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء نهى عما كانت عليه الجاهلية من نكاح نساء آبائهم اذا ماتوا وهو شروع في بيان من يحرم نكاحه من النساء ومن لا يحرم وانما خص هذا النكاح بالنهي ولم ينتظم في سلك نكاح المحرمات الآتية مبالغة في الزجر عنه حيث كانوا مصرين على تعاطيه ومن المعلوم ان المحرمات بالمصاهرة اربعة زوجة الاب وزوجة الابن وام الزوجة وبنت الزوجة وكلها يحصل فيه التحريم بمجرد العقد وان لم يحصل دخول الا الربيبة فلا تحريم الا بشرط الدخول بامها وهذا يستفاد من الآيات فانها لم تقيد بالدخول الا في الربيبة على ما سيأتي والمراد آباؤكم من نسب او رضاع الا ما قد سلف استثناء منقطع لان الماضي لا يستثنى من المستقبل اي لكن ما قد سلف في الجاهلية فاجتنبوه ودعوه فانه مغفور عنه وقيل الا بمعنى بعد اي بعد ما سلف وقيل المعنى ولا ما سلف وقيل هو استثناء متصل من قوله ما نكح آباؤكم يفيد المبالغة في التحريم باخراج الكلام مخرج التعليق بالمحال يعني ان امكنكم ان تنكحوا ما قد سلف فانكحوا فلا يحل لكم غيره وقيل معناه الا ما سلف من الاب في الجاهلية من الزنا بامرأة فانه يجوز للابن تزوجها قاله ابن زيد والاول اولى ثم بين سبحانه وجه النهي عنه فقال انه كان فاحشة ومقتاً هذه الجملة تدل على انه من اشد المحرمات واقبحها وقد كانت الجاهلية تسميه نكاح المقت قال ثعلب سألت ابن الاعرابي عن نكاح المقت فقال هو ان يتزوج الرجل امرأة ابيه اذا طلقها او مات عنها ويقال لهذا الضيزن واصل المقت البغض من مقته يمقته مقتاً فهو ممقوت ومقيت والعرب تسمي ولد الرجل من امرأة ابيه مقيتاً وكان منهم الاشعث بن قيس وابو معيط بن ابي عمرو بن امية واخرج عبد الرزاق وابن ابي شيبة واحمد والحاكم وصححه

والبيهقي في سننه عن البراء قال لقيت خالي ومعه الراية قلت اين تريد قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة ابيه من بعده فامرني ان اضرب عنقه واخذ ماله وَسَاءَ سَبِيلًا اي ساء سبيل ذلك النكاح لانه يؤدي الى مقت الله وقيل التقدير ساء سبيله وقيل مقتولا في حقه ساء سبيلا فان السنة الامم كافة لم تزل ناطقة بذلك في الامصار والاعصار قيل مراتب القبح ثلث وقد وصف الله هذا النكاح بكل ذلك فقوله فاحشة مرتبة قبحه العقلي وقوله مقتا مرتبة قبحه الشرعي وقوله ساء سبيلا مرتبة قبحه العادي وما اجتمعت فيه هذه المراتب فقد بلغ اقصى مراتب القبح حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهٰتُكُمْ وَبَنٰتُكُمْ وَأَخَوٰتُكُمْ وَعَمّٰتُكُمْ وَخٰلٰتُكُمْ وَبَنٰتُ الْأَخِ وَبَنٰتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهٰتُكُمُ الّٰتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوٰتُكُمْ مِنَ الرَّضٰعَةِ وَأُمَّهٰتُ نِسَائِكُمْ وَرَبٰئِبُكُمُ الّٰتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الّٰتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلٰئِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلٰبِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ قد بين الله سبحانه في هذه الاية ما يحل وما يحرم من النساء فحرم سبعا من النسب وستا من الرضاع والصهر والحقت السنة المتواترة تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها ووقع عليه الاجماع والسبع المحرمات من النسب الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت والمحرمات بالصهر والرضاع الامهات من الرضاعة والاخوات من الرضاعة وامهات النساء والربائب وحلائل الابناء والجمع بين الاختين فهؤلاء ست والسابعة منكوحات الاباء والثامنة الجمع بين المرأة وعمتها قال الطحاوي وكل هذا من المحكم المتفق عليه وغير جائز نكاح واحدة منهن بالاجماع الا امهات النساء اللواتي لم يدخل بهن ازواجهن فان جمهور السلف ذهبوا الى ان الام تحرم بالعقد على الابنة ولا تحرم الابنة الا بالدخول بالام وقال بعض السلف الام والربيبة سواء لا تحرم واحدة منهما الا بالدخول بالاخرى قالوا ومعنى قوله وامهات نسائكم اي اللاتي دخلتم بهن وزعموا ان قيد الدخول راجع الى الامهات والربائب جميعا رواه خلاس عن علي بن ابي طالب وروي عن ابن عباس وجابر وزيد بن ثابت وابن الزبير ومجاهد قال القرطبي ورواية خلاس عن علي لا تقوم به الحجة ولا تصح روايته عند اهل الحديث والصحيح عنه

مثل قول الجماعة وقد اجيب عن قولهم ان قيد الدخول راجع الى الامهات والربائب بأن ذلك لا يجوز من جهة الاعراب ان يكون اللاتي دخلتم بهن نعتا لهما جميعا لان الخبرين مختلفان قال ابن المنذر والصحيح قول الجمهور لدخول جميع امهات النساء في قوله وامهات نسائكم ومما يدل على ما ذهب اليه الجمهور ما اخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلعم قال اذا نكح الرجل المرأة فلا يحل له ان يتزوج امها دخل بالابنة ام لم يدخل واذا تزوج الام فلم يدخل بها ثم طلقها فان شاء تزوج الابنة قال ابن كثير في تفسيره مستند الجمهور وقد روي في ذلك خبر غير ان في اسناده نظرا فذكر هذا الحديث ثم قال وهذا الخبر وان كان في اسناده ما فيه فان الاجماع حجة على صحة القول به يغني عن الاستشهاد على صحته بغيره قال في الكشاف وقد اتفقوا على ان تحريم امهات النساء مبهم دون تحريم الربائب على ما عليه ظاهر كلام الله تعالى انتهى ودعوى الاجماع مدفوعة بخلاف من تقدم واعلم انه يدخل في لفظ الامهات امهاتهن وجداتهن وام الاب وجداته وان علون لان كلهن امهات لمن ولده من ولدته وان سفل ويدخل في لفظ البنات بنات الاولاد وان سفلن والاخوات تصدق على الاخت لابوين او لاحدهما والعمة اسم لكل انثى شاركت اباك او جدك في اصليه او احدهما وقد تكون العمة من جهة الام وهي اخت اب الام والخالة اسم لكل انثى شاركت امك في اصليها او احدهما وقد تكون الخالة من جهة الاب وهي اخت ام ابيك وبنت الاخ اسم لكل انثى لاخيك عليها ولادة بواسطة ومباشرة وان بعدت وكذلك بنت الاخت وامهات الرضاعة مطلق مقيد بما ورد في السنة من كون الرضاع في الحولين الا في مثل قصة ارضاع سالم مولى ابي حذيفة وظاهر النظم القرآني انه يثبت حكم الرضاع بما يصدق عليه مسمى الرضاع لغة وشرعا ولكنه قد ورد تقييده بخمس رضعات في احاديث صحيحة عن جماعة من الصحابة وتقرير ذلك وتحقيقه يطول وقد استوفاه الشوكاني في مصنفاته وقرر ما هو الحق في كثير من مباحث الرضاع والاخت من الرضاع هي التي ارضعتها امك بلبان ابيك سواء ارضعتها معك او مع من قبلك او بعدك من الاخوة والاخوات ويلحق بذلك

بالسنة البنات منها ومن من ارضعتهن موطوءته والعمات والخالات وبنات الاخت فيها الحديث يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب رواه البخاري ومسلم والاخت من الام هي التي ارضعتها امك بلبان رجل اخر وامهات النساء من نسب او رضاع قد تقدم الكلام عليها على اعتبار الدخول وعدمه والربيبة بنت امرأة الرجل من غيره سميت بذلك لانه يربيها في حجره فهي مربوبة فعيل بمعنى مفعول قال القرطبي واتفق الفقهاء على ان الربيبة تحرم على زوج امها اذا دخل بالام وان لم تكن الربيبة في حجره وشذ بعض المتقدمين واهل الظاهر فقالوا لا تحرم الربيبة الا ان تكون في حجر المتزوج فلو كانت في بلد اخر وفارق الام فله ان يتزوج بها وقد روي ذلك عن علي قال ابن المنذر والطحاوي لم يثبت ذلك عن علي لان راويه ابراهيم بن عبيد عن مالك بن اوس عن علي وابراهيم هذا لا يعرف وقال ابن كثير في تفسيره بعد اخراجه عن علي وهذا اسناد قوي ثابت الى علي بن ابي طالب على شرط مسلم والحجور جمع حجر بفتح الحاء وكسرها مقدم الثوب والمراد لازم الكون في الحجور وهو الكون في تربيتهم والمراد انهن في حضانة امهاتهن تحت حماية ازواجهن كما هو الغالب وقيل المراد بالحجور البيوت اي في بيوتكم حكاه الاثرم عن ابي عبيدة وقيل هي صفة موافقة للغالب فلا مفهوم لها والباء في دخلتم بهن للتعدية اي دخلتم الخلوة بهن والمراد لازمه العادي وهو الوطي اي جامعتموهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم في نكاح الربائب اذا فارقتموهن او متن وهو تصريح بما دل عليه مفهوم ما قبله وقد اختلف اهل العلم في معنى الدخول الموجب لتحريم الربائب فروي عن ابن عباس انه قال الدخول الجماع وهو قول طاوس وعمرو بن دينار وغيرهما وقال مالك والثوري وابو حنيفة والاوزاعي والليث ان الزوج اذا لمس الام بشهوة حرمت عليه ابنتها وهو احد قولي الشافعي قال ابن جرير الطبري وفي اجماع الجميع على ان خلوة الرجل بامرأته لا تحرم ابنتها عليه اذا طلقها قبل مسيسها ومباشرتها وقبل النظر الى فرجها بشهوة ما يدل على ان معنى ذلك هو الوصول اليها بالجماع انتهى وهكذا حكى الاجماع القرطبي فقال واجمع العلماء على ان الرجل اذا تزوج المرأة ثم طلقها او ماتت قبل ان يدخل بها حل له نكاح ابنتها واختلفوا في النظر فقال الكوفيون اذا نظر الى فرجها للشهوة كان بمنزلة اللمس للشهوة وكذا قال الثوري ولم يذكر الشهوة وقال ابن ابي ليلى لا تحرم بالنظر حتى يلمس وهو قول

الشافعي والذي ينبغي التعويل عليه في مثل هذا الخلاف هو النظر في معنى الدخول شرعًا او لغة فان كان خاصا بالجماع فلا وجه لالحاق غيره به من لمس او نظر او غيرهما وان كان معناه اوسع من الجماع بحيث يصدق على ما حصل فيه نوع استمتاع كان مناط التحريم هو ذلك واما الربيبة في ملك اليمين فقد روي عن عمر بن الخطاب انه كره ذلك وقال ابن عباس احلتهما آية وحرمتهما آية ولم اكن لافعله وقال ابن عبد البر لا خلاف بين العلماء انه لا يحل ان يطأ امرأة وابنتها من ملك اليمين لان الله حرم ذلك في النكاح قال وامهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم وملك اليمين عندهم تبع للنكاح الا ما روي عن عمر وابن عباس وليس على ذلك احد من ائمة الفتوى ولا من تبعهم انتهى والحلائل جمع حليلة وهي الزوجة سميت بذلك لانها تحل مع الزوج حيث حل فهي فعيلة بمعنى فاعل وذهب الزجاج وقوم الى انها من لفظة الحلال فهي حليلة بمعنى محللة وقيل لان كل واحد منهما يحل ازار صاحبه وقد اجمع العلماء على تحريم ما عقد عليه الآباء على الابناء وما عقد عليه الابناء على الآباء سواء كان مع العقد وطي ام لم يكن لقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء وقوله وحلائل ابنائكم واختلف الفقهاء في العقد اذا كان فاسدا هل يقتضي التحريم ام لا كما هو مبين في كتب الفروع قال ابن المنذر اجمع كل من يحفظ عنه العلم من علماء الامصار ان الرجل اذا وطي امرأة بنكاح فاسد انها تحرم على ابيه وابنه وعلى اجداده واجمع العلماء على ان عقد الشراء على الجارية لا يحرمها على ابيه وابنه فاذا اشترى جارية فلمس او قبل حرمت على ابيه وابنه لا اعلمهم يختلفون فيه فوجب تحريم ذلك تسليما لهم ولما اختلفوا في تحريمها بالنظر دون اللمس لم يحرم ذلك لاختلافهم قال ولا يصح عن احد من اصحاب رسول الله صلعم خلاف ما قلناه وقوله الذين من اصلابكم وصف للابناء اي دون من تبنيتم من اولاد غيركم كما كانوا يفعلونه في الجاهلية ومنه قوله تعالى فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها لكيلا يكون على المؤمنين حرج في ازواج ادعيائهم اذا قضوا منهن وطرا ومنه قوله تعالى وما جعل ادعياءكم ابناءكم ومنه ما كان محمد ابا احد من رجالكم فلكم نكاح حلائلهم واما زوجة الابن من الرضاع فقد ذهب الجمهور الى انها تحرم على ابيه وقد قيل انها اجماع

مع ان الابن من الرضاع ليس من اولاد الصلب ووجهه ما صح عن النبي صللم من قوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وان كان مقتضى مفهوم الآية تحليلهن ولا خلاف في ان اولاد الاولاد وان سفلوا بمنزلة اولاد الصلب في تحريم نكاح نسائهم على آبائهم وقد اختلف اهل العلم في وطي الزنا هل يقتضي التحريم ام لا فقال اكثر اهل العلم اذا اصاب رجل امرأة بزنا لم يحرم عليه نكاحها بذلك وكذلك لا تحرم عليه امرأته اذا زنا بامها او ابنتها وحسبه ان يقام عليه الحد وكذلك يجوز له عندهم ان يتزوج بام من زنى بها وبابنتها وقالت طائفة من اهل العلم ان الزنا يقتضي التحريم حكي ذلك عن عمران بن حصين والشعبي وعطاء والحسن والثوري واحمد واسحق واصحاب الرأي وحكي ذلك عن مالك والصحيح عنه كقول الجمهور احتج الجمهور بقوله تعالى وامهات نسائكم وبقوله وحلائل ابنائكم والموطوءة بالزنا لا يصدق عليها انها من نسائهم ولا من حلائل ابنائهم وقد اخرج الدارقطني عن عائشة قالت سئل رسول الله صللم عن رجل زنى بامرأة فاراد ان يتزوجها او ابنتها فقال لا يحرم الحرام الحلال واحتج المحرمون بما روي في قصة جريج الثابتة في الصحيح انه قال يا غلام من ابوك فقال فلان الراعي فنسب الابن نفسه الى ابيه من الزنا وهذا الاحتجاج ساقط واحتجوا ايضا بقوله صللم لا ينظر الله الى رجل نظر الى فرج امرأة وابنتها ولم يفصل بين الحلال والحرام ويجاب عنه بان هذا مطلق مقيد بما ورد من الادلة الدالة على ان الحرام لا يحرم الحلال ثم اختلفوا في اللواط هل يقتضي التحريم ام لا فقال الثوري اذا لاط بالصبي حرمت عليه امه وهو قول احمد بن حنبل قال اذا تلوط بابن امرأته او ابيها او اخيها حرمت عليه امرأته وقال الاوزاعي اذا لاط بغلام وولد للمفجور به بنت لم يجز للفاجر ان يتزوجها لانها بنت من قد دخل به ولا يخفى ما في قول هؤلاء من الضعف والسقوط النازل عن قول القائلين بان وطي الحرام يقتضي التحريم بدرجات لعدم صلاحية ما تمسك به اولئك من الشبه على ما زعمه هؤلاء من اقتضاء اللواط للتحريم والجمع بين الاختين من نسب او رضاع يشمل الجمع بينهما بالنكاح والوطي بملك اليمين وقيل ان الآية خاصة بالجمع في النكاح لا في ملك اليمين واما في الوطي بالملك فلاحق بالنكاح وقد اجمعت الامة على منع جمعهما في عقد نكاح واختلفوا في الاختين بملك اليمين فذهب كافة العلماء الى انه لا يجوز الجمع بينهما في الوطي

بالملك، واجمعوا على انه يجوز الجمع بينهما في الملك فقط وقد توقف بعض السلف في الجمع بين
الاختين في الوطي بالملك وسياتي بيان ذلك واختلفوا في جواز عقد النكاح على اخت
الجارية التي توطأ بالملك فقال الاوزاعي اذا وطي جارية له بملك اليمين لم يجز له ان يتزوج
اختها وقال الشافعي ملك اليمين لا يمنع نكاح الاخت وقد ذهبت الظاهرية الى جواز الجمع بين الاختين
بملك اليمين في الوطي كما يجوز الجمع بينهما في الملك قال ابن عبد البر بعد ان ذكر ما روي
عن عثمان بن عفان من جواز الجمع بين الاختين في الوطي بالملك وقد روي مثل قول عثمان
عن طائفة من السلف منهم ابن عباس ولكنهم اختلف عليهم ولم يلتفت الى ذلك احد
من فقهاء الامصار بالحجاز ولا بالعراق ولا ما وراءها من المشرق ولا بالشام ولا المغرب
الا من شذ عن جماعتهم باتباع الظاهر ونفي القياس وقد ترك من تعمد ذلك وجماعة
الفقهاء متفقون على انه لا يحل الجمع بين الاختين بملك اليمين في الوطي كما لا يحل ذلك في النكاح
وقد اجمع المسلمون على ان معنى قوله حرمت عليكم امهاتكم الاية ان النكاح بملك اليمين في هؤلاء
كلهن سواء فكذلك يجب ان يكون قياسا ونظرا الجمع بين الاختين وامهات النساء والربائب
وكذلك هو عند جمهورهم وهي الحجة المحجوج بها من خالفها وشذ عنها والله المحمود انتهى قوله
ههنا اشكال وهو انه قد تقرر ان النكاح يقال على العقد فقط وعلى الوطي فقط والخلاف
في كون احدهما حقيقة والاخر مجازا او كونهما حقيقتين معروف فان حملنا هذا التحريم المذكور
في قوله حرمت عليكم امهاتكم على ان المراد تحريم العقد عليهن لم يكن في قوله تعالى وان
تجمعوا بين الاختين دلالة على تحريم الجمع بين المملوكتين في الوطي بالملك وما وقع من اجماع
المسلمين على ان قوله حرمت عليكم امهاتكم الى اخره يستوي فيه الحرائر والاماء والعقد و
الملك لا يستلزم ان يكون محل الخلاف وهو الجمع بين الاختين في الوطي بملك اليمين مثل محل
الاجماع ومجرد القياس في مثل هذا الموطن لا تقوم به الحجة لما يرد عليه من النقوض وان حملنا
التحريم المذكور في الاية على الوطي فقط لم يصح ذلك الاجماع على تحريم عقد النكاح على جميع
المذكورات من اول الاية الى اخرها فلم يبق الا حمل التحريم في الاية على تحريم عقد النكاح فيحتاج
القائل بتحريم الجمع بين الاختين في الوطي بالملك الى دليل ولا ينفعه ان ذلك قول الجمهور

فالحق لا يعرف بالرجال فإن جاءت بخالص عن شوب الكدر فبها ونعمت وإلا كان الأصل أحق ولا يصح حمل النكاح في الآية على معنييه جميعاً أعني العقد والوطي لأنه من باب الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو ممنوع أو من باب الجمع بين معنيي المشترك وفيه الخلاف المعروف في الأصول فتدبر هذا وقال السيوطي ولحقتهما أي بالأختين بالسنة الجمع بينها وبين عمتها أو خالتها ويجوز نكاح كل واحدة على الانفراد وملكهما معاً ويطأ واحدة انتهى قلت قد اختلف أهل العلم إذا كان الرجل يطأ مملوكته بالملك ثم أراد أن يطأ أختها بالملك أيضاً فقال علي وابن عمر والحسن البصري والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحق لا يجوز له وطي الثانية حتى يحرم فرج الأخرى بإخراجها من ملكه ببيع أو عتق أو بأن يزوجها قال ابن المنذر وفيه قول ثان لقتادة وهو أنه ينوي تحريم الأولى على نفسه وأن لا يقربها ثم يمسك عنهما حتى تستبرئ المحرمة ثم يغشى الثانية وفيه قول ثالث وهو أنه لا يقرب واحدة منهما هكذا قاله الحكم وحماد وروي معنى ذلك عن النخعي وقال مالك إذا كان عنده أختان بملك فله أن يطأ أيتهما شاء والكف عن الأخرى موكول إلى أمانته فإن أراد وطي الأخرى فيلزمه أن يحرم على نفسه فرج الأولى بفعله من إخراج عن الملك أو تزويج أو بيع أو عتق أو كتابة أو إخدام طويل فإن كان يطأ أحدهما ثم وثب على الأخرى دون أن يحرم الأولى وقف عنهما ولم يجز له قرب إحداهما حتى يحرم الأخرى ولم يوكل ذلك إلى أمانته لأنه متهم قال القرطبي وقد أجمع العلماء على أن الرجل إذا طلق زوجته طلاقاً يملك رجعتها أنه ليس له أن ينكح أختها حتى تنقضي عدة المطلقة واختلفوا إذا طلقها طلاقاً لا يملك رجعتها فقالت طائفة ليس له أن ينكح أختها ولا رابعة حتى تنقضي عدة التي طلقها روي ذلك عن علي وزيد بن ثابت ومجاهد وعطاء والنخعي والثوري وأحمد بن حنبل وأصحاب الرأي وقالت طائفة له أن ينكح أختها وينكح الرابعة لمن كان تحته أربع وطلق واحدة منهن طلاقاً بائناً روي ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن والقاسم وعروة بن الزبير وابن أبي ليلى والشافعي وأبي ثور وأبي عبيد قال ابن المنذر ولا أحسبه إلا قول مالك وهو أيضاً أحد الروايتين عن زيد بن ثابت وعطاء وقوله ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ يحتمل أن يكون معناه ما تقدم من قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف ويحتمل معنى آخر وهو جواز ما سلف وأنه إذا جرى الجمع في الجاهلية كان النكاح صحيحاً وإذا جرى في الإسلام خير بين الأختين والصواب الاحتمال الأول ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا﴾ لما سلف منكم قبل النهي ﴿رَحِيمًا﴾ بكم في ذلك

وَالْمُحْصَنَٰتُ مِنَ النِّسَاءِ

عطف على المحرمات المذكورات اي وحرمت عليكم ذوات الازواج واصل التحصن التمنع
ومنه قوله تعالى ليحصنكم من بأسكم اي ليمنعكم ومنه الحصان بكسر الحاء الفرس لانه يمنع
صاحبه من الهلاك والحصان بفتح الحاء المرأة العفيفة لمنعها نفسها والمصدر الحصانة
بفتح الحاء والمراد بالمحصنات هنا الازواج وقد ورد الاحصان في القران لمعان احدها التزوج
كما في هذه الاية وكما في قوله محصنين غير مسافحين والثاني يراد به الحرية ومنه قوله
تعالى ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات وقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات
من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم والثالث يراد به العفة ومنه قوله تعالى محصنات
غير مسافحات والرابع الاسلام ومنه قوله تعالى فاذا احصن اي اسلمن وقد اختلف
اهل العلم في تفسير هذه الاية فقال ابن عباس وابو سعيد الخدري وابو قلابة ومكحول
والزهري المراد بالمحصنات هنا المسبيات ذوات الازواج خاصة اي هن محرمات عليكم
الا ان تنكحوهن قبل مفارقة ازواجهن وقد قرئ المحصنات بفتح الصاد وكسرها فالفتح على
ان الازواج احصنوهن والكسر على انهن احصن فروجهن من غير ازواجهن او احصن
ازواجهن اِلَّا مَا مَلَكَتْ اَيْمَانُكُمْ بالسبي من ارض الحرب فان تلك حلال للموطيء وان
كان لها زوج في دار الحرب بعد الاستبراء وهو قول الشافعي اي ان السبا يقطع العصمة
وبه قال ابن وهب وابن عبد الحكم ورواياه عن مالك وبه قال ابو حنيفة واصحابه واحمد
واسحاق وابو ثور والاستثناء متصل الا ان المستثنى المزوجات لكن فيه شائبة انقطاع
من حيث ان المستثنى منه نكاح الله وجات والمستثنى وطي الزوجات وقد صرح السمين بانه منقطع وتم خلف
في استبرائها ماذا يكون كما هو مدون في كتب الفروع وقالت طائفة المحصنات في هذه
الاية العفائف وبه قال ابو العالية وعبيدة السلماني وطاؤس وسعيد بن جبير وعطاء
ورواه عبيدة عن عمر ومعنى الاية عندهم كل النساء حرام الا ما ملكت ايمانكم اي تملكون
عصمتهن بالنكاح وتملكون الرقبة بالشراء وحكى ابن جرير الطبري ان رجلا قال لسعيد بن جبير

اما رايت ابن عباس حين سئل عن هذه الاية فلم يقل فيها شيئا فقال كان ابن عباس لا يعلمها وروى ابن جرير ايضا عن مجاهد انه قال لو اعلم من يفسر لي هذه الاية لضربت اليه اكباد الابل انتهى ومعنى الاية والله اعلم واضح لا سترة به اي وحرمت عليكم المحصنات من النساء اي المزوجات اعم من ان يكن مسلمات او كافرات الا ما ملكت ايمانكم منهن اما بسبي فانها تحل وان كانت ذات زوج او بشراء فانها تحل ولو كانت مزوجة وينفسخ النكاح الذي كان عليها بخروجها عن ملك سيدها الذي زوجها والاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ اي كتب ذلك كتابا وفرضه فرضا وقيل الزموا كتاب الله او عليكم كتاب الله وروي عن عبيدة السلماني ان قوله هذا اشارة الى قوله تعالى مثنى وثلث ورباع وهو بعيد جدا بل هو اشارة الى التحريم المذكور في قوله حرمت عليكم الى اخر الاية وفي قوله وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ دلالة على انه يحل لهم نكاح ما سوى المذكورات وهذا عام مخصوص بما صح عن النبي صلعم من تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها ومن ذلك نكاح المعتدة ومن ذلك ان من كان في نكاحه حرة لا يجوز له نكاح الامة ومن ذلك القادر على الحرة لا يجوز له نكاح الامة ومن ذلك من عنده اربع زوجات لا يجوز له نكاح خامسة ومن ذلك الملاعنة فانها محرمة على الملاعن ابدا وقيل لا حاجة للتنبيه على هذا لان الكلام في التحريم على التابيد وما ذكره من الاقسام لا يحرم مؤبدا بل لعارض يزول نعم يظهر ما قالوه في الملاعنة لان تحريمها مؤبد وقد ابعد من قال ان تحريم الجمع بين المذكورات ماخوذ من الاية هذه لانه حرم الجمع بين الاختين فيكون ما في معناه في حكمه وهو الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها وكذلك يحرم نكاح الامة لمن يستطيع نكاح حرة فانه يخصص هذا العموم لاجل أَن تَبۡتَغُواْ بِأَمۡوَٰلِكُم النساء اللاتي احلهن الله لكم ولا تبتغوا بها الحرام فتذهب وقيل هو بدل من ما في قوله ما وراء ذلكم والاول اولى واراد سبحانه بالاموال المذكورة ما يدفعونه في مهور الحرائر واثمان الاماء مُّحۡصِنِينَ اي حال كونكم متزوجين ومتسرين متعففين عن الزنا غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ اي غير زانين والسفاح الزنا وهو ماخوذ من

مسافحين الماءاي صبه وسيلانه فكأنه سبحانه امرهم بان يطلبوا باموالهم النساء على وجه النكاح لا على وجه السفاح واقتصر عليه هنا لانه في الحرائر المسلمات وهن الى الخيانة بعد من بقية النساء فما استمتعتم به منهن قد اختلف اهل العلم في معنى الآية فقال الحسن ومجاهد وغيرهما المعنى فما انتفعتم وتلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الشرعي وعلى هذا فالآية واردة في النكاح الصحيح وان الزوج متى وطيها ولو مرة وجب عليه مهرها المسمى او مهر المثل ولكن يرد على هذا انها تتكرر مع قوله سابقا وآتوا النساء صدقاتهن وقال الجمهور ان المراد بهذه الآية نكاح المتعة الذي كان في صدر الاسلام حيث كان الرجل ينكح المرأة وقتا معلوما ليلة او ليلتين او اسبوعا بثوب او غيره ويقضي منها وطره ثم يسرحها ويؤيد ذلك قراءة ابي بن كعب وابن عباس وسعيد بن جبير فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى ثم نهى عنها النبي صلعم كما صح ذلك من حديث علي قال نهى النبي صلعم عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر وهو في الصحيحين وغيرهما وفي صحيح مسلم من حديث سبرة بن معبد الجهني عن النبي صلعم انه قال يوم فتح مكة يا ايها الناس اني كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء والله قد حرم ذلك الى يوم القيمة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيلها ولا تاخذوا مما آتيتموهن شيئا وفي لفظ لمسلم ان ذلك كان في حجة الوداع فهذا هو الناسخ وقال سعيد بن جبير نسخها آية الميراث اذ المتعة لا ميراث فيها وقالت عايشة والقاسم بن محمد تحريمها ونسخها في القرآن وذلك قوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين وليست المنكوحة بالمتعة من ازواجهم ولا مما ملكت ايمانهم فان من شان الزوجة ان ترث وتورث وليست المستمتع بها كذلك وفي الاحاديث في تحليل المتعة ثم تحريمها وهل كان نسخها مرة او مرتين مذكورة في كتب الحديث وقد روي عن ابن عباس انه قال بجواز المتعة وانها باقية لم تنسخ وروي عنه انه رجع عن ذلك عند ان بلغه الناسخ وقد قال بجوازها جماعة من الروافض ولا اعتبار باقوالهم وقد تعب نفسه بعض المتاخرين بتكثير الكلام على هذه المسألة وتقوية ما قاله المجوزون لها وليس هذا المقام مقام بيان بطلان كلامه وقد طول الشوكاني البحث ودفع الشبهة الباطلة التي تمسك بها المجوزون لها

في شرحه للمنتقى فليرجع اليه وقال ابن العربي واما متعة النساء فهي من غرائب الشريعة لانها ابيحت في صدر الاسلام ثم حرمت يوم خيبر ثم ابيحت في غزوة اوطاس ثم حرمت بعد ذلك واستقر الامر على التحريم وليس لها اخت في الشريعة الا مسئلة القبلة فان النسخ طرأ عليها مرتين ثم استقرت حكاه القرطبي عنه فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ اي مهورهن التي فرضتم لهن وانما سمي المهر اجرا لانه بدل عن المنفعة لا عن العين فَرِيضَةً اي مفروضة مسماة وقد حمل بهذا الوصف ما قبله ودخل به على ما بعده فهي مصدر موكد او حال من اجورهن وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ولا عليهن فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ انتم وهن مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ اي من زيادة ونقصان في المهر فان ذلك سائغ عند التراضي هذا عند من قال ان الآية في النكاح الشرعي واما عند الجمهور القائلين بانها في المتعة فالمعنى التراضي في زيادة مدة المتعة او نقصانها او في زيادة ما دفعه اليها الى مقابل الاستمتاع بها او نقصانه وقيل ما تراضيتم به من الابراء عن المهر والافتداء والاعتياض وقال الزجاج معناه لا جناح عليكم ان تهب المرأة للزوج مهرها وان يهب الرجل للمرأة التي لم يدخل بها نصف المهر الذي لا يجب عليه إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا بما يصلحكم في مناكحكم وغيرها من سائر اموالكم او عليما بالاشياء قبل خلقها حَكِيمًا فيما دبر لكم من التدبير وفيما يأمركم وينهاكم منه ولا يدخل حكمه خلل ولا زلل او فيما فرض لكم من عقد النكاح الذي به حفظت الانساب وَمَنْ شرطية او موصولة لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا الطول الغناء والسعة قاله ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير والسدي وابو زيد ومالك والشافعي واحمد واسحاق وابو ثور وجمهور اهل العلم وانما سمي الغناء طولا لانه ينال به من المراد ما لا ينال مع الفقر والطول كناية عما يصرف الى المهر والنفقة يقال طال يطول طولا في الافضال والقدرة وفلان ذو طول اي ذو قدرة في ماله والطول بالضم ضد القصر وقال قتادة والنخعي وعطاء والثوري ان الطول الصبر ومعنى الآية عندهم ان من كان يهوي امة حتى صار لذلك لا يستطيع ان يتزوج غيرها فان له ان يتزوجها اذا لم يملك نفسه وخاف ان يبغي بها وان كان يجد سعة في المال لنكاح حرة وقال ابو حنيفة وهو مروي عن مالك ان الطول المرأة الحرة فمن كان تحته حرة لم يحل له ان ينكح الامة ومن لم يكن

منه بحرة جارية ان يتزوج امة ولو كان غنيا به قال ابو يوسف واختاره ابن جرير واحتج له والقول الاول هو المطابق لمعنى الاية ولا يخلو ما عداه عن تكلف فلا يجوز للرجل ان يتزوج بالامة الا اذا كان لا يقدر على ان يتزوج بالحرة لعدم وجود ما يحتاج اليه في نكاحها من مهر وغيره ان ينكح المحصنت الحرائر المؤمنت هو جري على الغالب فلا مفهوم له ومعنى الاية ومن لم يستطع منكم غناء وسعة في ماله يقدر بها على نكاح المحصنات المؤمنات فمن ما اي فلينكح مما ملكت ايمانكم يعني جارية اخيك المؤمن ودخلت الفاء في قوله فمما ملكت لتضمن المبتدأ معنى الشرط وقد عرفت انه لا يجوز للرجل الحر ان يتزوج بالمملوكة الا بشرط عدم القدرة على الحرة والشرط الثاني ما سيذكره الله سبحانه اخر الاية من قوله ذلك لمن خشي العنت منكم فلا يحل للفقير ان يتزوج بالمملوكة الا اذا كان يخشى على نفسه العنت والمراد هنا الامة المملوكة للغير واما امة الانسان نفسه فقد وقع الاجماع على انه لا يجوز له ان يتزوجها وهي تحت ملكه لتعارض الحقوق واختلافها من فتيتكم المؤمنت وقد استدل بهذا على انه لا يجوز نكاح الامة الكتابية وبه قال اهل الحجاز وجوزه اهل العراق والفتيات جمع فتاة وهي الشابة من النساء والعرب تقول للمملوك فتى وللمملوكة فتاة وفي الحديث الصحيح لا يقولن احدكم عبدي وامتي ولكن ليقل فتاي وفتاتي والله اعلم بايمانكم فيه تسلية لمن ينكح الامة اذا اجتمع فيه الشرطان المذكوران اي كلكم بنو ادم واكرمكم عند الله اتقاكم فلا تستنكفوا من الزواج بالاماء عند الضرورة فربما كان ايمان بعض الاماء افضل من ايمان بعض الحرائر والجملة اعتراضية تفيد ان الايمان كاف في نكاح الامة المؤمنة ولو ظاهرا ولا يشترط في ذلك ان يعلم ايمانها علما يقينيا فان ذلك لا يطلع عليه الا الله تعالى بعضكم من بعض اي انهم متصلون في الانساب لانهم جميعا بنو ادم او متصلون في الدين لانهم جميعا اهل ملة واحدة وكتابهم واحد ونبيهم واحد والمراد بهذا توطية نفوس العرب لانهم كانوا يستهجنون اولاد الاماء ويستصغرونهم ويغضون منهم ويسمون ابن الامة الهجين فاعلم الله ان ذلك امر لا يلتفت اليه فلا يتداخلنكم شموخ وانفة من التزويج بالاماء فانكم متساوون في النسب الى ادم وقال ابن عباس يريد ان المؤمنين

بعضهم اكفاء بعض اي فلا يترفع الحر عن نكاح الامة عند الحاجة اليه فَانْكِحُوهُنَّ بِاِذْنِ اَهْلِهِنَّ اي باذن المالكين لهن وهو اليهن لان منافعهن لهم لايجوز لغيرهم ان ينتفع بشيء منها الا باذن من هي له واتفق اهل العلم على ان نكاح الامة بغير اذن سيدها باطل لان الله تعالى جعل اذن السيد شرطا في جواز نكاح الامة وَاٰتُوْهُنَّ اُجُوْرَهُنَّ بِالْمَعْرُوْفِ اي ادوا اليهن مهورهن بما هو المعروف في الشرع من غير مطل ولا نقص ولا ضرار وقيل مهور امثالهن وقد استدل بهذا من قال ان الامة احق بمهرها من سيدها واليه ذهب مالك وذهب الجمهور الى ان المهر للسيد وانما اضافها اليهن لان التادية اليهن تادية الى سيدهن لكونهن ماله مُحْصَنٰتٍ عفائف حال غَيْرَ مُسٰفِحٰتٍ زانيات جهرا غير معلنات بالزنا وهذا الشرط على سبيل الندب بناء على المشهور من جواز نكاح الزواني ولو كن اماء قاله الخطيب وَّلَا مُتَّخِذٰتِ اَخْدَانٍ اخلاء يزنون بهن سرا والاخدان الاخلاء والخدن والخدين المخادن اي المصاحب وقيل ذات الخدن هي التي تزني سرا فهو مقابل للمسافحة وهي التي تجاهر بالزنا وقيل المسافحة المبذولة وذوات الخدن التي تزني بواحد وكانت العرب تعيب الاعلان بالزنا ولا تعيب اتخاذ الاخدان ثم رفع الاسلام جميع ذلك فقال الله ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن وقال ابو زيد الاخدان الاصدقاء على الفاحشة فَاِذَآ اُحْصِنَّ فَاِنْ اَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنٰتِ مِنَ الْعَذَابِ المراد بالاحصان هنا الاسلام روي ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وانس والاسود بن يزيد وزر بن حبيش وسعيد بن جبير وعطاء والنخعي والشعبي والسدي وروي عن عمر بن الخطاب باسناد منقطع وهو الذي نص عليه الشافعي وبه قال الجمهور وقال ابن عباس وابو الدرداء ومجاهد وعكرمة وطاوس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة وغيرهم انه التزويج وروي عن الشافعي فعلى القول الاول لا حد على الامة الكافرة وعلى الثاني لا حد على الامة التي لم تتزوج وقال القاسم وسالم احصانها اسلامها وعفافها وقال ابن جرير ان معنى القراءتين مختلف فمن قرا اُحْصِنَّ بضم الهمزة فمعناه التزويج ومن قرا بفتح الهمزة فمعناه الاسلام وقال قوم ان الاحصان المذكور في الاية هو التزوج

ولكن الحد واجب على الأمة المسلمة إذا زنت قبل أن تتزوج بالسنة وبه قال الزهري قال ابن عبد البر ظاهر قول الله عز وجل يقتضي أنه لا حد على الأمة وإن كانت مسلمة إلا بعد التزوج ثم جاءت السنة بجلدها وإن لم تحصن وكان ذلك زيادة بيان قال القرطبي ظهر المسلم حمى لا يستباح إلا بيقين ولا يقين مع الاختلاف لولا ما جاء في صحيح السنة من الجلد قال ابن كثير في تفسيره والأظهر والله أعلم أن المراد بالإحصان هنا التزوج لأن سياق الآية يدل عليه حيث يقول سبحانه ومن لم يستطع منكم طولا إلى قوله فإذا أحصن الآية فالسياق كله في الفتيات المؤمنات فتعين أن المراد بقوله فإذا أحصن أي تزوجن كما فسره به ابن عباس ومن تبعه قال وعلى كلا القولين إشكال على مذهب الجمهور لأنهم يقولون إن الأمة إذا زنت فعليها خمسون جلدة سواء كانت مسلمة أو كافرة مزوجة أو بكرا مع أن مفهوم الآية يقتضي أنه لا حد على غير المحصنة من الإماء وقد اختلفت أجوبتهم عن ذلك ثم ذكر أن منهم من أجاب وهم الجمهور بتقديم منطوق الأحاديث على هذا المفهوم ومنهم من عمل على مفهوم الآية وقال إذا زنت ولم تحصن فلا حد عليها وإنما تضرب تأديبا قال وهو المحكي عن ابن عباس وإليه ذهب طاوس وسعيد بن جبير وأبو عبيد وداود الظاهري في رواية عنه فهؤلاء قدموا مفهوم الآية على العموم وأجابوا عن مثل حديث أبي هريرة وزيد بن خالد في الصحيحين وغيرهما أن رسول الله صلعم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير بأن المراد بالجلد هنا التأديب وهو تعسف وأيضا قد ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلعم يقول إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن زنت فليجلدها الحد الحديث ولمسلم من حديث علي يا أيها الناس أقيموا على أرقائكم الحد من أحصن ومن لم يحصن فإن أمة لرسول الله صلعم زنت فأمرني أن أجلدها الحديث وأما ما أخرجه سعيد بن منصور وابن خزيمة والبيهقي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم ليس على الأمة حد حتى تحصن بزوج فإذا أحصنت بزوج فعليها نصف ما على المحصنات من العذاب فقد قال ابن خزيمة والبيهقي إن رفعه خطأ والصواب وقفه والفاحشة هنا الزنا

فعليهن نصف ما على المحصنات اي الحرائر الابكار اذا زنين لان الثيب عليها الرجم وهو لا ينصف وقيل المراد بالمحصنات هنا المزوجات لان عليها الجلد والرجم والرجم لا يتبعض فصار عليهن نصف ما عليهن من الجلد فيجلدن خمسين ويغربن نصف سنة والمراد بالعذاب هنا الجلد وانما نقص حد الاماء عن حد الحرائر لانهن اضعف وقيل لانهن لا يصلن الى مرادهن كما تصل الحرائر وقيل لان العقوبة تجب على قدر النعمة كما في قوله تعالى يضاعف لها العذاب ضعفين ولم يذكر الله سبحانه في هذه الاية العبيد وهم لاحقون بالاماء بطريق القياس وكما يكون على الاماء والعبيد نصف الحد في الزنا كذلك يكون عليهم نصف الحد في القذف والشرب ذلك اي نكاح المملوكات عند عدم الطول لمن خشي العنت العنت الوقوع في الاثم وقيل الزنا واصله في اللغة انكسار العظم بعد الجبر ثم استعير لكل مشقة واريد به هنا ما يجره اليه الزنا من العقاب الدنيوي والاخروي والمعنى ذلك لمن خاف ان تحمله شدة الشبق والغلمة وشدة الشهوة على الزنا وانما سمي الزنا بالعنت لما يعقبه من المشقة وهي شدة العزوبة فاباح الله تعالى نكاح الامة بثلاثة شروط عدم القدرة على نكاح الحرة وخوف العنت وكون الامة مؤمنة وفي القاموس العنت الفساد والاثم والهلاك ودخول المشقة على الانسان ولقاء الشدة والزنا والوهي والانكسار واكتساب المأثم واعنته غيره وعنته تعنيتا شدد عليه والزمه ما يصعب عليه منكم بخلاف من لا يخافه من الاحرار فلا يحل له نكاحها وكذا لمن استطاع طول حرة وعليه الشافعي وكذا مالك واحمد وان تصبروا اي صبركم عن نكاح الاماء خير لكم من نكاحهن لان نكاحهن يفضي الى ارقاق الولد والغض من النفس والله غفور رحيم هذا كالتأكيد لما تقدم يريد الله ليبين لكم استئناف مسوق لتقرير ما سبق من الاحكام وكونها جارية على مناهج المهتدين من الانبياء والصالحين واللام هنا لام كي التي تعاقب ان ومنه يريدون ليطفئوا نور الله بافواههم وامرت لاعدل بينكم وامرنا لنسلم لرب العالمين وخطأ الزجاج هذا القول وقيل اللام زائدة لتاكيد معنى الاستقبال او لتاكيد ارادة التبيين وبه قال الزمخشري والسمين ومعنى الاية يريد الله ان يبين لكم مصالح دينكم وما يحل لكم وما يحرم عليكم وقيل يبين لكم ما فيه رشدكم منه وقيل يبين

ان الصبر على نكاح الامة خير لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم اي طرقهم في تحريم الامهات والبنات والاخوات فانها كانت محرمة على من قبلكم وهم الانبياء واتباعهم لتهتدوا بهم ويريد ان يتوب عليكم يرجع بكم عن معصيته التي كنتم عليها الى طاعته فتوبوا اليه وتلافوا ما فرط منكم بالتوبة يغفر لكم ذنوبكم والله عليم بمصالح عباده في امور دينهم ودنياهم حكيم فيما دبر امورهم والله يريد ان يتوب عليكم هذا تاكيد لما قد فهم من قوله ويتوب عليكم المتقدم وقيل الاول معناه الارشاد الى الطاعات والثاني فعل اسبابها وقيل ان الثاني لبيان كمال منفعة ارادته سبحانه وكمال ضرر ما يريده الذين يتبعون الشهوات وليس المراد به مجرد ارادة التوبة حتى يكون من باب التكرير للتاكيد قيل هذه الارادة منه سبحانه في جميع احكام الشرع وقيل في نكاح الامة فقط وقال ابن عباس معناه يريد ان يخرجكم من كل ما يكره الى ما يحب ويرضى وقيل معناه يدلكم على ما يكون سببا لتوبتكم التي يغفر لكم بها ما سلف من ذنوبكم وقيل معناه ان وقع منكم تقصير في دينه فيتوب عليكم ويغفر لكم ويريد الذين يتبعون الشهوات المراد بالشهوات هنا ما حرمه الشرع دون ما احله واختلف في تعيين متبعي الشهوات فقيل هم الزناة وقيل اليهود والنصارى وقيل اليهود خاصة وقيل هم المجوس لانهم ارادوا ان يتبعهم المسلمون في نكاح الاخوات من الاب وبنت الاخ والاولى ان تميلوا تعدلوا عن الحق وقصد السبيل بالمعصية فتكونوا مثلهم ميلا عظيما يعني باتيانكم ما حرم الله عليكم والميل العدول عن طريق الاستواء ووصف الميل بالعظيم بالنسبة الى ميل من اقترف خطيئة نادرا يريد الله ان يخفف يسهل عنكم احكام الشرع بما مر من الترخيص او بكل ما فيه تخفيف عليكم وخلق الانسان ضعيفا عاجزا غير قادر على ملك نفسه ودفعها عن شهوتها وقلة الصبر عن النساء فلا صبر له عنهن وفاء بحق التكليف فهو محتاج من هذه الحيثية الى التخفيف فلهذا اراد الله سبحانه التخفيف وقيل هو ضعيف في اصل الخلقة لانه خلق من ماء مهين وقيل انه لضعفه يستميله الهوى فهو ضعيف العزم عن الهوى يايها الذين امنوا شروع في بيان بعض المحرمات المتعلقة بالاموال والانفس اثر بيان المحرمات المتعلقة بالابضاع لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل يعني بالحرام الذي

لايحل في الشرع والباطل ما ليس بحق ووجوه ذلك كثيرة كالربا والقمار والغصب والسرقة والخيانة وشهادة الزور واخذ الاموال باليمين الكاذبة ونحو ذلك ومن الباطل البيوعات التي نهى عنها الشرع وانما خص الاكل بالذكر ونهى عنه تنبيها على غيره من جميع التصرفات الواقعة على وجه الباطل لان معظم المقصود من المال الاكل وقيل يدخل فيه اكل مال نفسه بالباطل ومال غيره اما اكل ماله بالباطل فهو انفاقه في المعاصي واما اكل مال غيره فقد تقدم معناه وقيل يدخل في اكل المال بالباطل جميع العقود الفاسدة **إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ** التجارة في اللغة عبارة عن المعاوضة وهذا الاستثناء منقطع اي لكن اموال تجارة صادرة عن تراض منكم وطيب نفس جائزة بينكم ولكم ان تاكلوها ولكن كون تجارة عن تراض منكم حلالا لكم لان التجارة ليست من جنس اكل المال بالباطل ولان الاستثناء وقع على الكون والكون معنى من المعاني ليس مالا من الاموال فكان الا هنا بمعنى لكن وقوله عن تراض صفة لتجارة اي كائنة عن تراض وانما نص الله سبحانه على التجارة دون سائر انواع المعاوضات كالهبة والصدقة والوصية لكونها اكثرها واغلبها ولان اسباب الرزق متعلقة بها غالبا ولانها ارفق بذوي المروات بخلاف الاتهاب وطلب الصدقات وتطلق التجارة على جزاء الاعمال من الله على وجه المجاز ومنه قوله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم وقوله تعالى يرجون تجارة لن تبور واختلف العلماء في التراضي فقالت طائفة تمامه وجوبه بافتراق الابدان بعد عقد البيع او بان يقول احدهما لصاحبه اختر واليه ذهب جماعة من الصحابة والتابعين وبه قال الشافعي والثوري والليث وابن عيينة واسحق وغيرهم وقال مالك وابو حنيفة تمام البيع هو ان يعقد البيع بالالسنة فيرتفع بذلك الخيار واجابوا عن الحديث بما لا طائل تحته وقرئ تجارة بالرفع على ان كان تامة وبالنصب على انها ناقصة وروى الطبراني وابن ابي حاتم قال السيوطي بسند صحيح عن ابن مسعود قال انها يعني هذه الاية محكمة ما نسخت ولا تنسخ الى يوم القيمة وعن عكرمة والحسن قالا كان الرجل يتحرج ان ياكل عند احد من الناس بعد ما نزلت هذه الاية فنسخ ذلك الاية التي في النور ولا على انفسكم ان تاكلوا من بيوتكم الاية واخرج ابن ماجة وابن المنذر عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلعم انما البيع عن تراض **وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ**

اي لا يقتل بعضكم بعضاً بوجه من الوجوه الا بسبب أثبته الشرع وانما قال انفسكم لانهم اهل
دين واحد فهم كنفس واحدة وقد صح عن النبي صلعم انه قال في حجة الوداع الا لا ترجعوا
بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض وقيل ان هذا نهي للانسان عن قتل نفسه
بارتكاب ما يؤدي الى هلاكها اخرج البخاري ومسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم
من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها ابداً ومن تحسى
سماً فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها ابداً ومن قتل نفسه بحديدة
فحديدته في يده يتوجاء بها في بطنه اي يضرب بها نفسه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها ابداً
وفي الباب احاديث او لا تقتلوا انفسكم باقتراف المعاصي يعني لا يفعل شيئاً يستحق به القتل مثل
ان يقتل فيقتل به فيكون هو الذي تسبب في قتل نفسه بكسب الجريمة وقيل لا تقتلوا باكل
المال الباطل وقيل لا تهلكوا انفسكم بان تعملوا اعمالاً ربما ادى الى قتلها والمراد النهي عن ان يقتل
الانسان نفسه حقيقة ولا مانع من حمل الآية على جميع هذه المعاني ومما يدل على ذلك احتجاج
عمرو بن العاص بها حين لم يغتسل بالماء البارد حين اجنب في غزوة ذات السلاسل فقرر
النبي صلعم احتجاجه وهو في مسند احمد وسنن ابي داود وغيرهما ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾
ومن رحمته بكم ان نهاكم عن كل شيء تستوجبون به مشقة او محنة وقيل ان الله تعالى امر بني
اسرائيل بقتل انفسهم ليكون ذلك توبة لهم وكان بكم يا امة محمد صلعم رحيماً حيث لم يكلفكم
تلك التكاليف الصعبة ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ اي القتل خاصة او اكل اموال الناس بالباطل
وقيل هو اشارة الى كل ما نهي عنه في هذه السورة وقال ابن جرير انه عائد على ما نهي عنه من
آخر وعيد وهو قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرهاً لان كل ما نهي عنه
من اول السورة قرن به وعيد الا من قوله يا ايها الذين آمنوا لا يحل لكم فانه لا وعيد
بعده الا قوله ذلك ﴿عُدْوَانًا﴾ على الغير ﴿وَظُلْمًا﴾ على النفس لا جهلاً ونسياناً وسفهاً وعلى هذا
لا يرد انه كيف قدم الاخص على الاعم اذ التجاوز عن العدل جور ثم طغيان ثم تعد والكل ظلم
والعدوان تجاوز الحد والظلم وضع الشيء في غير موضعه وقيل ان معنى العدوان والظلم
واحد وتكريره لقصد التاكيد الا ان يقال ان العطف باعتبار التغاير في المفهوم كما تقدم

وخرج بقيد العدوان والظلم ما كان من القتل بحق كالقصاص وقتل المرتد وسائر الحدود الشرعية وكذلك قتل الخطأ فَسَوْفَ نُصْلِيهِ اي ندخله في الآخرة نَاراً عظيمة يحترق فيها وقرئ نَصليه بفتح النون وهو على هذا منقول من صلى ومنه شاة مصلية وَكَانَ ذَٰلِكَ اي اصلاؤه النار عَلَى اللَّهِ يَسِيراً اي هيناً لانه لا يعجزه شيء إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ اي الذنوب التي نهاكم الله عنها وفي الكلام حذف اي وتفعلوا الطاعات نُكَفِّرْ عَنكُمْ اي نسترها عليكم حتى تصير بمنزلة ما لم يعمل لان اصل التكفير الستر والتغطية سَيِّئَاتِكُمْ اي ذنوبكم التي هي صغائر فالتكفير ليس مرتباً على الاجتناب وحده وحمل السيئات على الصغائر هنا متعين لذكر الكبائر قبلها وجعل اجتنابها شرطاً لتكفير السيئات واجتناب الشيء المباعدة عنه وتركه جانباً والكبيرة ما كبر وعظم من الذنوب وعظمت عقوبته وقد اختلف اهل الاصول في تحقيق معنى الكبائر ثم في عددها فاما في تحقيقها فقيل ان الذنوب كلها كبائر وانما يقال لبعضها صغيرة بالاضافة الى ما هو اكبر منها كما يقال الزنا صغيرة بالاضافة الى الكفر والقبلة المحرمة صغيرة بالاضافة الى الزنا وقد روي نحو هذا عن الاسفرائني والجويني والقشيري وغيرهم قالوا والمراد بالكبائر التي يكون اجتنابها سبباً لتكفير السيئات هي الشرك واستدلوا على ذلك بقراءة من قرأ ان تجتنبوا كبير ما تنهون عنه وعلى قراءة الجمع فالمراد اجناس الكفر واستدلوا على ما قالوه بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء قالوا فهذه الآية مقيدة لقوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه وقال ابن عباس الكبيرة كل ذنب ختمه الله بنار او غضب او لعنة او عذاب وقال ابن مسعود الكبائر ما نهى الله عنه في هذه السورة الى ثلث وثلثين آية قال سعيد بن جبير كل ذنب نسبه الله الى النار فهو كبيرة وقال جماعة من اهل الاصول الكبائر كل ذنب رتب الله عليه الحد او صرح بالوعيد فيه وقيل غير ذلك مما لا فائدة في التطويل بذكره وقد ذكر الشوكاني جل ذلك في نيل الاوطار شرح منتقى الاخبار وقد ذكر رضي الله عنه في ارشاد الفحول من النصوص عليها ما فوق الثلثين واما الاختلاف في عددها فقيل انها سبع وقيل سبعون وقيل سبعمائة وقيل غير منحصرة ولكن بعضها اكبر من بعض وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي هريرة

قال قال رسول الله صلعم اجتنبوا السبع الموبقات قالوا وما هي يا رسول الله قال الشرك بالله و
قتل النفس التي حرم الله الا بالحق والسحر واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات
الغافلات المؤمنات وثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي بكرة قال قال النبي صلعم
الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان
متكئا فجلس وقال الا وقول الزور وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وفي
لفظ عند البخاري عن ابن عمرو عنه صلعم واليمين الغموس واخرج الشيخان وغيرهما عن ابن
عمرو قال قال رسول الله صلعم ان من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه قالوا وكيف يلعن الرجل
والديه قال يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه وعن ابن مسعود قال
سألت رسول الله صلعم اي الذنب اعظم عند الله قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ان
ذلك لعظيم ثم اي قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك قلت ثم اي قال ان تزاني حليلة
جارك اخرجه البخاري وقد ثبت من الادلة المتقدمة ان من الذنوب كبائر وصغائر
واليه ذهب الجمهور واذا تقرر هذا فمعنى الاية ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه وهي كل
ذنب عظم قبحه وعظمت عقوبته اما في الدنيا بالحدود واما في الاخرة بالعذاب عليه نستر عنها
عليكم فصغار الذنوب تكفرها الحسنات ولا تكفر كبارها الا بالتوبة والاقلاع عنها والاحاديث
في تعداد الكبائر وتعيينها كثيرة جدا فمن رام الوقوف على ما ورد في ذلك فعليه بكتاب
الزواجر عن اقتراف الكبائر فانه قد جمع فاوعى واعلم انه لا بد من تقييد ما في هذه الاية
من تكفير السيئات بمجرد اجتناب الكبائر بما اخرجه النسائي وابن ماجة وابن جرير وابن خزيمة
وابن حبان والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن ابي هريرة وابي سعيد ان النبي صلعم
جلس على المنبر ثم قال والذي نفسي بيده ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان
ويؤدي الزكوة ويجتنب الكبائر السبع الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يوم القيمة حتى انها
لتصفق ثم تلى هذه الاية وعن ابن مسعود قال ان في سورة النساء خمس ايات ما يسرني
ان لي بها الدنيا وما فيها ولقد علمت ان العلماء اذا مروا بها يعرفونها قوله تعالى ان تجتنبوا
كبائر ما تنهون عنه الاية وقوله تعالى ان الله لا يظلم مثقال ذرة الاية وقوله تعالى ان الله

لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك الآية وقوله تعالى ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه الآية وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا يعني حسنا شريفا مرضيا اي من خلا تكرمون فيه والمراد بالمدخل بفتح الميم في الآية مكان الدخول وهو الجنة وقرئ مدخلا بضم الميم وكلاهما اسم مكان ويجوز ان يكون مصدرا وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ التمني نوع من الارادة يتعلق بالمستقبل كالتلهف نوع منها يتعلق بالماضي فنهى الله سبحانه المؤمنين عن التمني لان فيه تعلق البال ونسيان الاجال قال القرطبي وفيه النهي عن ان يتمنى الانسان ما فضل الله به غيره من الناس عليه فان ذلك نوع من عدم الرضاء بالقسمة التي قسمها الله بين عباده على مقتضى ارادته وحكمته البالغة وفيه ايضا نوع من الحسد المنهي عنه اذا صحبه ارادة زوال تلك النعمة عن الغير وعبارة القرطبي فيدخل فيه ان يتمنى الرجل حال الآخر من دين او دنيا على ان يذهب ما عند الآخر وهذا هو الحسد بعينه وهو الذي ذمه الله تعالى بقوله ام يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ويدخل فيه ايضا خطبة الرجل على خطبة اخيه وبيعه على بيعه لانه داعية الى الحسد والمقت انتهى وقد اختلف العلماء في الغبطة هل تجوز ام لا وهي ان يكون له حال مثل حال صاحبه من دون ان يتمنى زوال ذلك الحال عن صاحبه فذهب الجمهور الى جواز ذلك واستدلوا بالحديث الصحيح لا حسد الا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار وقد بوب عليه البخاري باب الاغتباط في العلم والحكم وعموم لفظ الآية يقتضي تحريم تمني ما وقع به التفضيل سواء كان مصحوبا بما يصير به من جنس الحسد ام لا وما ورد في السنة من جواز ذلك في امور معينة يكون مخصصا لهذا العموم ومن الناس من منع من الغبطة ايضا كالامام مالك قال لان تلك النعمة ربما كانت مفسدة في حقه في الدين او الدنيا ونحوه قال الحسن وسبب نزول الآية ما قال مجاهد ان النساء قلن لو جعل انصباؤنا في الميراث كانصباء الرجال وقال الرجال انا لنرجوا ان نفضل على النساء بحسناتنا في الآخرة كما فضلنا عليهن في الميراث ولكن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ

مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن كأنه تخصيص بعد التعميم ورجوع الى ما يتضمنه سبب
نزول الآية من أن ام سلمة قالت يا رسول الله تغزو الرجال ولا نغزو ولا نقاتل فنستشهد
وانما لنا نصف الميراث فنزلت اخرجه عبد الرزاق وابن منصور وابن حميد والترمذي
والحاكم والبيهقي وابن جرير وابن المنذر وغيرهم وقد روي نحو هذا السبب من طرق بألفاظ
مختلفة والمعنى في الآية أن الله جعل لكل من الفريقين نصيبا على حسب ما يقتضيه ارادته
وحكمته وعبر عن ذلك المجعول لكل فريق من فريقي النساء والرجال بالنصيب مما اكتسبوا
على طريق الاستعارة التبعية شبه اقتضاء حال كل فريق لنصيبه باكتسابه اياه قال قتادة
للرجال نصيب مما اكتسبوا من الثواب والعقاب وللنساء كذلك وللمرأة الجزاء على الحسنة
بعشر امثالها كما للرجال وقال ابن عباس المراد بذلك الميراث والاكتساب على هذا القول
بمعنى الاصابة للذكر مثل حظ الانثيين فنهى الله عن التمني على هذا الوجه لما فيه من دواعي
الحسد لأن الله اعلم بمصالحهم منهم فوضع القسمة بينهم على التفاوت على ما علم من مصالحهم
واسألوا الله من فضله هذا الامر يدل على وجوب سؤال الله سبحانه كما قاله جماعة من
اهل العلم وعن مجاهد قال ليس بعرض الدنيا وعن سعيد بن جبير قال العبادة ليس من
امر الدنيا واخرج الترمذي عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلعم سلوا الله من فضله
فان الله يحب ان يسأل قال ابن عباس الفضل الرزق وقيل الفضل جزائل نعمه التي لا تتناهى
إن الله كان بكل شيء عليما اي بما يكون صلاحا للسائلين فليقتصر السائل على المجمل في
المطلب ولكل من الرجال والنساء مفعول ثان قدم لتأكيد الشمول جعلنا موالي يلون ميراثهم
وهو جمع مولى يطلق على المعتق والمعتق والناصر وابن العم والجار والمراد هنا العصبة اي لكل
جعلنا عصبة يرثون ما ابقت الفرائض فلاحق للحليف فيها وهم يرثون مما ترك الوالدان
والاقربون من ميراثهم وهم الموروثون وقيل هم الوارثون والاول اولى لانه مروي عن ابن
عباس وغيره وهذه الجملة مقررة لمضمون ما قبلها اي ليتبع كل واحد ما قسم الله
له من الميراث ولا يتمن ما فضل الله به غيره عليه وقد قيل ان هذه الآية منسوخة بقوله
بعدها والذين عقدت ايمانكم وقيل العكس كما روى ذلك ابن جرير وذهب الجمهور الى

الناسخ لقوله تعالى والذين عقدت ايمانكم قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض
وَالَّذِيْنَ عَقَدَتْ اَيْمَانُكُمْ اي الحلفاء الذين عاهدتموهم في الجاهلية على النصرة والارث
فالمراد بهم موالي الموالاة فقد كان الرجل من اهل الجاهلية يعاقد الرجل اي يحالفه فيستحق
من ميراثه نصيبا ثم ثبت في صدر الاسلام بهذه الاية ثم نسخ بقوله واولوا الارحام
بعضهم اولى ببعض وهذا احد قولين في معنى الاية والاخر ما اخرج البخاري وابو داود
والنسائي عن ابن عباس ولكل جعلنا موالي ورثة والذين عقدت ايمانكم قال كان المهاجرون
لما قدموا المدينة يرث المهاجري الانصاري دون ذوي رحمه للاخوة التي اخى النبي صلعم
بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت ثم قال والذين عقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم
من النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصى له وفي الباب احاديث بطرق
والفاظ وفي الجلالين نصيبهم حظوظهم من الميراث وهو السدس وهو منسوخ كما تقدم
وقرئ عقدت بتشديد القاف على التكثير اي والذين عقدت لهم ايمانكم الحلف او عقدت
عهودهم ايمانكم والتقدير على قراءة الجمهور والذين عاقدتهم ايمانكم والايمان جمع يمين يحتمل
ان يراد به القسم او اليد او هما جميعا ونسبة المعاقدة او العقد الى الايمان مجاز وقيل
التقدير عقدت ذووا ايمانكم والمعاقدة المحالفة والمعاهدة اِنَّ اللّٰهَ كَانَ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيْدًا ۚ
قال عطاء يريد انه لم يغب عنه علم ما خلق وبرء فعلى هذا الشهيد بمعنى الشاهد والمراد منه
علمه بجميع الاشياء وقيل الشهيد هو الشاهد على الخلق يوم القيمة بكل ما عملوه فعلى هذا
الشاهد بمعنى المخبر وفيه وعد للطائعين ووعيد للعصاة المخالفين اَلرِّجَالُ قَوّٰمُوْنَ
مسلطون عَلَى النِّسَآءِ كلام مستانف سيق لبيان سبب استحقاق الرجال الزيادة في الميراث
تفصيلا اثر بيان تفاوت استحقاقهم اجمالا وعلل ذلك بامرين اولهما وهبي والثاني كسبي
والمعنى انهم يقومون بالذب عنهن كما يقوم الحكام والامراء بالذب عن الرعية وهم ايضا
يقومون بما يحتجن اليه من النفقة والكسوة والمسكن وجاء بصيغة المبالغة لتدل على اصالتهم
في هذا الامر وهو جمع قوام وهو القائم بالمصالح والتدبير والتاديب يشير به الى ان المراد
قيام الولاة على الرعايا قال ابن عباس امروا عليهن فعلى المراة ان تطيع زوجها في طاعة الله

بما الباء سببية وما مصدرية بتفضيل الله والضمير في قوله بعضهم على بعض للرجال و
النساء اي انما استحقوا هذه المزية لتفضيل الله اياهم عليهن بما فضلهم به من كون فيهم
الانبياء والخلفاء والسلاطين والحكام والائمة والغزاة وزيادة العقل والدين والشهادة
والجمعة والجماعات فان الرجل يتزوج باربع نسوة ولا يجوز للمرأة غير زوج واحد وزيادة
النصيب والتعصيب في الميراث وبيده الطلاق والنكاح والرجعة واليه الانتساب وغير
ذلك من الامور فكل هذا يدل على فضل الرجال على النساء وبما انفقوا اي وبسبب الانفاق
وبما دفعوه في مهورهن من اموالهم وكذلك ما ينفقونه في الجهاد وما يلزمهم في العقل
والدية وقد استدل جماعة من العلماء بهذه الآية على جواز فسخ النكاح اذا عجز الزوج عن
نفقة زوجته وكسوتها وبه قال مالك والشافعي وغيرهما فالصالحات اي المحسنات العاملات
بالخير من النساء قانتات اي مطيعات لله قائمات بما يجب عليهن من حقوق الله وحقوق
ازواجهن حافظات للغيب لما يجب حفظه عند غيبة ازواجهن عنهن من حفظ نفوسهن
وفروجهن وحفظ اموالهم وما في قوله بما حفظ الله مصدرية اي بحفظ الله اياهن و
معونته وتسديده او حافظات له بما استحفظهن من اداء الامانة الى ازواجهن على
الوجه الذي امر الله به او حافظات له بحفظ الله لهن بما اوصى به الازواج في شأنهن
من حسن العشرة وقرئ بما حفظ الله بنصب الاسم الشريف والمعنى بما حفظن امر الله او دينه
فحذف الضمير الراجع اليهن للعلم به وما على هذه القراءة مصدرية او موصولة كالقراءة
الاولى اي بحفظهن الله او بالذي حفظن الله به وقال السدي تحفظ على زوجها ماله
وفرجها حتى يرجع كما امرها الله واللاتي تخافون نشوزهن هذا خطاب للازواج قيل الخوف
هنا على بابه وهو حالة تحدث في القلب عند حدوث امر مكروه او عند ظن حدوثه
وقيل المراد بالخوف هنا العلم والنشوز العصيان وقد تقدم بيان اصل معناه في اللغة
قال ابن فارس يقال نشزت المرأة استصعبت على بعلها ونشز بعلها عليها اذا ضربها
وجفاها دلالات النشوز قد تكون بالقول والفعل بان رفعت صوتها عليه او لم تجبه اذا
دعاها ولم تبادر الى امره اذا امرها او لا تخضع له اذا خاطبها او لا تقوم له اذا دخل عليها

فَعِظُوهُنَّ اي ذكروهن بما اوجبه الله عليهن من الطاعة وحسن المعاشرة ورغبوهن ويهبوهن اذا ظهر منهن امارات النشوز وهو ان يقول لها اتقى الله وخافيه فان لي عليك حقا وارجعي عما انت عليه واعلمي ان طاعتي فرض عليك ونحو ذلك فان اصرت على ذلك هجرها في المضجع كما قال تعالى وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ يقال هجره اي تباعد منه والمضاجع جمع مضجع وهو محل الاضطجاع اي تباعدوا عن مضاجعتهن ولا تدخلوهن تحت ما تجعلونه عليكم حال الاضطجاع من الثياب وقيل هو ان يوليها ظهره عند الاضطجاع في الفراش وقيل هو كناية عن ترك جماعها وقيل لا تبيت معه في البيت الذي يضطجع فيه وَاضْرِبُوهُنَّ ان لم ينزعن بالهجران ضربا غير مبرح ولا شائن وظاهر النظم القرآني انه يجوز للزوج ان يفعل جميع هذه الامور عند مخافة النشوز وقيل حكم الآية مشروع على الترتيب وان دل ظاهر العطف بالواو على الجمع لان الترتيب مستفاد من قرينة المقام وسوق الكلام للرفق في اصلاحهن وادخالهن تحت الطاعة فالامور الثلاثة مرتبة اي لانها لدفع الضرر كدفع الصائل فاعتبر فيها الاخف فالاخف وقيل انه لا يهجرها الا بعد عدم تاثير الوعظ فان اثر الوعظ لم ينتقل الى الهجر وان كفاه الهجرة لم ينتقل الى الضرب قيل هو ان يضربها بالسواك ونحوه وقال الشافعي الضرب مباح وتركه افضل وفي الجمل ان كلا من الهجرة والضرب مقيد بعلم النشوز ولا يجوز بمجرد الظن فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ كما يجب وقمن لواجب حقكم وتركن النشوز فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا اي لا تتعرضوا لهن بشيء مما يكرهن لا بقول ولا بفعل وقيل المعنى لا تكلفوهن الحب لكم فانه لا يدخل تحت اختيارهن إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا اشارة الى الازواج بخفض الجناح ولين الجانب اي وان كنتم تقدرون عليهن فاذكروا قدرة الله عليكم فانها فوق كل قدرة وهو بالمرصاد لكم عن ابن عباس قال تلك المرأة تنشز وتستخف بحق زوجها ولا تطيع امره فامره الله ان يعظها ويذكرها بالله ويعظم حقه عليها فان قبلت والا هجرها في المضجع ولا يكلمها من غير ان يذر نكاحها وذلك عليها شديد فان رجعت والا ضربها ضربا غير مبرح ولا يكسر لها عظما ولا يجرح لها جرحا فان اطاعتك فلا تبغ عليها العلل وعنه قال يهجرها بلسانه

ويغلظ لها بالقول ولا يدع الجماع وسئل عن الضرب غير مبرح فقال بالسواك ونحوه وقد اخرج الترمذي وصححه والنسائي وابن ماجة عن عمرو بن الاحوص انه شهد خطبة الوداع مع رسول الله صلعم وفيها انه قال النبي صلعم الا واستوصوا بالنساء خيرا فانما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك الا ان ياتين بفاحشة مبينة فان فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن عبد الله بن زمعة قال قال رسول الله صلعم ايضرب احدكم امرأته كما يضرب العبد ثم يجامعها في اخر اليوم وفي هذه دليل على ان الاولى ترك الضرب للنساء فان احتاج فلا يوالي بالضرب على موضع واحد من بدنها وليتق الوجه لانه مجمع المحاسن ولا يبلغ بالضرب عشرة اسواط وقيل ينبغي ان يكون الضرب بالمنديل واليد ولا يضرب بالسوط والعصا وبالجملة فالتخفيف بابلغ شيء اولى في هذا الباب قيل حكم الاية مشروع على الترتيب وقيل هذا الترتيب مراعى عند خوف النشوز واما عند تحقق النشوز فلا باس بالجمع بين الكل والاول اولى وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته اخرجه ابو داود وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا قد تقدم معنى الشقاق في البقرة واصله ان كل واحد منهما ياخذ شقا غير شق صاحبه اي ناحية غير ناحيته واضيف الشقاق الى الظرف لاجرائه مجرى المفعول به كقوله تعالى بل مكر الليل والنهار وقولهم يا سارق الليلة اهل الدار والخطاب للامراء والحكام والضمير في بينهما للزوجين لانه قد تقدم ذكر ما يدل عليهما وهو ذكر الرجال والنساء فَابْعَثُوا الى الزوجين برضاهما قيل المخاطب بذلك الامام او نائبه لان تنفيذ الاحكام الشرعية اليه وقيل كل احد من صالحي الامة وقيل هو خطاب للزوجين حَكَمًا رجلا عدلا مِّنْ أَهْلِهِ اقاربه وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا اي من يصلح للحكم بينهما من اهلهما فاذا لم يوجد الحكمان منهم كانا من غيرهم وهذا اذا اشكل امرهما ولم يتبين من هو المسيء منهما فاما اذا عرف المسيء فانه يؤخذ لصاحبه الحق منه والبعث واجب وكون الحكمين من اهلهما مندوب إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا اي الحكمان وقيل الزوجان والاول اولى اي على

الحكمين ان يسعيا في اصلاح ذات البين جهدهما فان قدرا على ذلك عملا عليه وان اعياهما
اصلاح حالهما ورايا التفريق بينهما جاز لهما ذلك من دون امر من الحاكم في البلد ولا توكيل
بالفرقة من الزوجين وبه قال مالك والاوزاعي واسحق وهو مروي عن عثمان وعلي وابن عباس
والشعبي والنخعي والشافعي وحكاه ابن كثير عن الجمهور قالوا لان الله تعالى قال فابعثوا حكما
من اهله وحكما من اهلها وهذا نص من الله سبحانه انهما قاضيان لا وكيلان ولا شاهدان
وقال الكوفيون وعطاء وابن زيد والحكم وهو احد قولي الشافعي ان التفريق هو الى الامام
او الحاكم في البلد لا اليهما ما لم يوكلهما الزوجان أو يامرهما الامام او الحاكم لانهما رسولان شاهدان
فليس اليهما التفريق ويرشد الى هذا قوله ان يريدا اي الحكمان اصلاحا يوفق الله بينهما لاقتصاره
على ذكر الاصلاح دون التفريق ومعنى ان يريدا اصلاحا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا اي يوقع الالفة
والموافقة بين الزوجين حتى يعودا الى الالفة وحسن المعاشرة ومعنى الارادة خلوص نيتهما
لصلاح الحال بين الزوجين وقيل ان الضمير في قوله بينهما للحكمين كما في قوله ان يريدا
اصلاحا اي يوفق بين الحكمين في اتحاد كلمتهما وحصول مقصودهما وقيل كلا الضميرين
للزوجين اي ان يريدا اصلاح ما بينهما من الشقاق اوقع الله به بينهما الالفة والوفاق
واذا اختلف الحكمان لم ينفذ حكمهما ولا يلزم قبول قولهما بلا خلاف وعن ابن عباس قال بُعثت
انا ومعاوية حكمين فقيل لنا ان رأيتما ان تجمعا جمعتما وان رأيتما ان تفرقا فرقتما والذي بعثهما
عثمان إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا يعلم كيف يوفق بين المختلفين ويجمع بين المتفرقين وفيه
وعيد شديد للزوجين والحكمين ان سلكوا غير طريق الحق وَاعْبُدُوا اللَّهَ يعني وحدوه
واطيعوه وعبادة الله عبارة عن كل فعل ياتي به العبد لمجرد الله ويدخل فيه جميع اعمال
القلوب وافعال الجوارح وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ العطف للتاسيس وشيئا اما مفعول به اي شيئا
من الاشياء من غير فرق بين حي وميت وجماد وحيوان واما مصدر اي شيئا من
الاشراك من غير فرق بين الشرك الاكبر والاصغر والواضح والخفي وَبِالْوَالِدَيْنِ
إِحْسَانًا برا ولين جانب وقد دل ذكر الاحسان اليهما بعد الامر بعبادة الله والنهي عن
الاشراك به على عظم حقهما ومثله ان اشكر لي ولوالديك فامر سبحانه بأن يشكرا معه وهو

ان يتحمل خدمتهما ولا يرفع صوته عليهما ويسعى في تحصيل مرادهما والانفاق عليهما بقدر القدرة وقد وردت احاديث كثيرة في حقوقهما وهي معروفة وَبِذِي الْقُرْبَى اي صاحب القرابة وهو من يصح اطلاق اسم القربى عليه وان كان بعيدا وقيل هو رحمه من قبل امه وابيه وعن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلعم يقول من سره ان يبسط له في رزقه وينسأ له في اثره فليصل رحمه اخرجه البخاري ومسلم وقد تقدم نظيره في البقرة الا انه هنا قال باعادة الباء وذلك لانها في حق هذه الامة فالاعتناء بها اكثر واعادة الباء تدل على زيادة التاكيد فناسب ذلك هنا بخلاف آية البقرة فانها في حق بني اسرائيل وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وقد تقدم تفسيرهم والمعنى واحسنوا اليهم الى آخر ما هو مذكور في هذه الآية انما امر بالاحسان اليهم لان اليتيم مخصوص بنوع من العجز الصغر وعدم المشفق والمسكين هو الذي ركبه ذل الفاقة والفقر فتمسكن لذلك وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلعم انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا واشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئا اخرجه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم الساعي على الارملة والمساكين كالمجاهد في سبيل الله واحسبه قال وكالقائم الذي لا يفتر وكالصائم لا يفطر اخرجه الشيخان وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى اي القريب منك جواره وقيل هو من له مع الجوار في الدار قرب في النسب والدين وَالْجَارِ الْجُنُبِ يستوي فيه المفرد والمثنى والمجموع مذكرا كان او مؤنثا قاله السمين اي الجانب وهو مقابل للجار ذي القربى والمراد من يصدق عليه مسمى الجوار مع كون داره بعيدة وفي ذلك دليل على تعميم الجيران بالاحسان اليهم سواء كانت الديار متقاربة او متباعدة وعلى ان الجوار حرمة مرعية مأمور بها وفيه رد على من يظن ان الجار مختص بالملاصق دون من بينه وبينه حائل او مختص بالقريب دون البعيد وقيل ان المراد بالجار الجنب هنا هو الغريب وقيل هو الاجنبي الذي لا قرابة بينه وبين المجاور له وقرئ الجنب بفتح الجيم وسكون النون اي ذي الجنب وهو الناحية وقيل المراد بالجار ذي القربى المسلم وبالجار الجنب اليهودي والنصراني وقد اختلف اهل العلم في المقدار الذي عليه يصدق

مسمى الجوار ويثبت لصاحبه الحق فروي عن الاوزاعي والحسن انه الى حد اربعين دارا من كل ناحية وروي عن الزهري نحوه وقيل من سمع اقامة الصلوة وقيل اذا جمعتهما محلة وقيل من سمع النداء والاولى ان يرجع في معنى الجار الى الشرع فان وجد فيه ما يقتضي بيانه وانه يكون جارا الى حد كذا من الدور او من مسافة الارض كان العمل عليه متعينا وان لم يوجد رجع الى معناه لغة او عرفا ولم يات في الشرع ما يفيد ان الجار هو الذي بينه وبين جاره مقدار كذا ولا ورد في لغة العرب ايضا ما يفيد ذلك بل المراد بالجار في اللغة المجاور ويطلق على معان قال في القاموس الجار المجاور والذي اجرته من ان يظلم والمجير والمستجير والشريك في التجارة وزوج المرأة وهي جارته وفرج المرأة وما قرب من المنازل والاست كالجارة والمقاسم والحليف والناصر انتهى قال القرطبي في تفسيره وروي ان رجلا جاء النبي صلعم فقال اني نزلت محلة قوم وان اقربهم الي جوارا اشدهم لي اذى فبعث النبي صلعم ابا بكر وعمر وعليا يصيحون على ابواب المساجد الا ان اربعين دارا جار ولا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه انتهى قال الشوكاني ولو ثبت هذا لكان مغنيا عن غيره ولكنه رواه كما ترى من غير عزوله الى احد كتب الحديث المعروفة وهو وان كان اماما في علم الرواية فلا تقوم الحجة بما يرويه بغير سند مذكور ولا نقل عن كتاب مشهور ولا سيما وهو يذكر الواهيات كثيرا كما يفعل في تذكرته انتهى اقول هذا الحديث بلفظ اخرجه الطبراني كما ذكر في الترغيب والترهيب وروى السيوطي في الجامع الصغير الجوار اربعون دارا اخرجه البيهقي عن عايشة قال المناوي في شرحه وروي عن عايشة اوصاني جبريل بالجار الى اربعين دارا وكلاهما ضعيف والمعروف المرسل الذي اخرجه ابوداود وهكذا نقل عن السيوطي ثم قال ولفظ مرسل ابي داود حق الجوار اربعون دارا هكذا وهكذا واشار قدما ويمينا وخلفا قال الزركشي سنده صحيح وقال ابن حجر رجاله ثقات ورواه ابو يعلى عن ابي هريرة مرفوعا باللفظ المذكور ولكن سنده كما قال الزركشي ضعيف قال ابن حجر فيه عبد السلام بن ابي الجنوب منكر الحديث انتهى فهذا يؤيد اصل ما نقله القرطبي والله اعلم وقد ورد في القرآن

ما يدل على ان المساكنة في مدينة مجاورة قال الله تعالى لئن لم ينته المنافقون الى قوله ثم لا يجاورونك فيها الا قليلا فجعل اجتماعهم في المدينة جوارا واما الاعراف في مسمى الجوار فهي تختلف باختلاف اهلها ولا يصح حمل القران على اعراف متعارفة واصطلاحات متواضعة والصاحب بالجنب الباء بمعنى في او على بابها وهو الاولى ومعناه الملابسة اي حال كونه ملتبسا بالجنب اي بالقرب بجنبه قيل هو الرفيق في السفر قاله ابن عباس و سعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد والضحاك وقال علي بن ابي طالب وابن مسعود وابن ابي ليلى هو الزوجة والمرأة وقال ابن جريج هو الذي يصحبك ويلزمك رجاء نفعك وقال زيد بن اسلم هو جليسك في الحضر ورفيقك في السفر وامرأتك التي تضاجعك ولا يبعد ان يتناول الآية جميع ما في هذه الاقوال مع زيادة عليها وهو كل من صدق عليه انه صاحب بالجنب اي بجنبك كمن يقف بجنبك في تحصيل علم او تعلم صناعة او مباشرة تجارة او نحو ذلك فانه صحبك وحصل بجنبك ومنهم من قعد في مسجد او مجلس او غير ذلك مع ادنى صحبة بينك وبينه وابن السبيل قال مجاهد هو الذي يجتاز بك مارا والسبيل الطريق فنسب المسافر اليه لمروره عليه ولزومه اياه فالاولى تفسيره بمن هو على سفر فان على المقيم ان يحسن اليه وقيل هو المنقطع به في سفره للحج او للغزو او مطلقا والاظهر ان يقول المسافر من غير قيد الانقطاع وقيل هو الضيف قاله القاري وقد وردت احاديث صحيحة في اكرام الضيف وجائزته ثلثة ايام في الصحيحين وغيرهما وأحسنوا الى ما ملكت ايمانكم من الارقاء احسانا وهم العبيد والاماء وقيل اعم فيشمل الحيوانات وهي غير الارقاء اكثر في يد الانسان منهم فغلب جانب الكثرة وامر الله بالاحسان الى كل مملوك ادمي وغيره قاله القاري والاول اولى وقد امر النبي صلعم بانهم يطعمون مما يطعم مالكهم ويلبسون مما يلبس قال مجاهد فما خولك الله فاحسن صحبته كل هذا اوصى الله به وعن مقاتل نحوه والاحسان اليهم ان لا يكلفهم ما لا يطيقونه ولا يؤذيهم بالكلام الخشن وان يعطيهم من الطعام والكسوة ما يحتاجون اليه بقدر الكفاية وعن علي بن ابي طالب قال كان اخر كلام رسول الله صلعم الصلوة

الصلوة واتقوا الله فيما ملكت ايمانكم وقد ورد مرفوعا الى رسول الله صلعم في بر الوالدين وفي صلة القرابة وفي الاحسان الى اليتامى والجار وفي القيام بما يحتاج اليه المماليك احاديث كثيرة قد اشتملت عليها كتب السنة لاحاجة بنا الى بسطها هنا وقوله إِنَّ اللَّهَ عله لما تقدم تقديره ولا تفخروا عليهم لان الله لا يحب من كان مختالا اذا الخيلاء وهو الكبر والتيه اسم فاعل من اختال يختال اي تكبر واعجب بنفسه اسي لا يحب من كان متكبرا تائها على الناس فخورا مفتخرا عليهم والفخر المدح للنفس والتطاول وتعديد المناقب والمحاسن وخص هاتين الصفتين لانهما يحملان صاحبهما على الانفة مما ندب الله اليه في هذه الآية يعني يأنف من اقاربه الفقراء ومن جيرانه الضعفاء وغيرهم ولا يلتفت اليهم ومن كان متكبرا لا يقوم بحقوق الناس وقد ورد في ذم الاختيال والكبر والفخر ما هو معروف الَّذِينَ يَبْخَلُونَ البخل المذموم في الشرع هو الامتناع من اداء ما اوجب الله وهؤلاء المذكورون في هذه الآية ضموا الى ما وقعوا فيه من البخل الذي هو اشر خصال الشيء ما هو اقبح منه وادل على سقوط نفس فاعله وبلوغه في الرذالة الى غايتها وهو انهم مع بخلهم باموالهم وبما سمحوا به وكتمهم لما انعم الله به عليهم من فضله يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ كانهم يجدون في صدورهم من جود غيرهم بماله حرجا ومضاضة فلا كثر الله في عباده من امثالكم هذه اموالكم قد بخلتم بها لكونكم تظنون انتقاصها باخراج بعضها في مواضعه فما بالكم بخلتم باموال غيركم مع انه لا يلحقكم في ذلك ضرر وهل هذا الا غاية اللوم ونهاية الحمق والرقاعة وقبح الطباع وسوء الاختيار وقد قيل ان المراد بهذه الآية اليهود فانهم جمعوا بين الاختيال والفخر والبخل بالمال وكتمان ما انزل الله في التوراة وفي البخل اربع لغات فتح الباء والخاء وضمهما وفتح الباء مع سكون الخاء وضم الباء مع سكون الخاء وقرئ بها جميعا وقرأ الجمهور بالاخيرة وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ من صفة محمد او من العلم او الغنا قيل المراد بها المنافقون ولا يخفى ان اللفظ اوسع من ذلك واكثر شمولا واعم فائدة وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ يعني الجاحدين لنعمة الله عليهم عَذَابًا مُّهِينًا في الآخرة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلعم خصلتان لا تجتمعان في مؤمن البخل

وسوء الخلق اخرجه الترمذي واستغربه وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ عطف على قوله الذين يبخلون ووجه ذلك ان الاولين قد فرطوا بالبخل وبامر الناس به وبكتم ما آتاهم الله من فضله وهؤلاء افرطوا ببذل اموالهم في غير مواضعها لمجرد الرياء والسمعة وليقال ما اسخاهم وما اجودهم كما يفعله من يريد ان يتسامع الناس بانه كريم ويتطاول على غيره بذلك ويشمخ بانفه عليه مع ما ضم الى هذا الانفاق الذي يعود عليه بالضرر من عدم الايمان بالله واليوم الآخر اي لا يصدقون بتوحيد الله ولا بالمعاد الذي فيه جزاء الاعمال انه كائن وكرر لا وكذلك الباء اشعارا بان الايمان بكل منهما منتف على حدته قيل نزلت في اليهود وقيل في المنافقين وقيل في مشركي مكة وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا في الكلام اضمار والتقدير ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر فقرينهم الشيطان ومن يكن الخ والقرين المقارن وهو الصاحب والخليل فعيل بمعنى مفاعل كالخليط والجليس والقرين الحبل لانه يقرن به بين البعيرين والمعنى من قبل من الشيطان في الدنيا فقد قارنه فيها او فهو قرينه في النار فَسَاءَ الشيطان قَرِينًا وبئس الصاحب وبئس الخليل هو وفيه تقريع لهم على طاعة الشيطان وقيل هذا في الآخرة يجعل الله الشياطين قرناءهم في النار يقرن مع كل كافر شيطان في سلسلة من النار والاول اولى والصق بظاهر الآية وَمَاذَا عَلَيْهِمْ اي على هذه الطوائف لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ابتغاء لوجهه وامتثالا لامره اي وماذا يكون عليهم من ضرر ووبال لو فعلوا ذلك وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا فيه وعيد لهم وتهديد وتوبيخ على الجهل بمكان المنفعة إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ مفعال من الثقل كالمقدار من القدر اي لا يظلم شيئا مقدار ذَرَّةٍ واحدة الذر وهي النمل الصغار وقيل راس النملة وقيل الخردلة وقيل كل جزء من اجزاء الهباء التي يظهر فيما يدخل من الشمس من كوة لهو غيرها ذرة والاول هو المعنى اللغوي الذي يجب حمل القرآن عليه والمراد من هذا الكلام ان الله لا يظلم كثيرا ولا قليلا اي لا يبخسهم من ثواب اعمالهم ولا يزيد في عقاب ذنوبهم وزن ذرة فضلا عما فوقها ومناسبة

هذه الآية لما قبلها واضحة وَإِن تَكُ حَسَنَةً قرأ اهل الحجاز بالرفع اي ان توجد حسنة
على انّ كان هي التامة لا الناقصة وقرأ من عداهم بالنصب اي ان تك فعلته حسنة
وحذفت منه النون من غير قياس تشبيها بحرف العلة وتخفيفا لكثرة الاستعمال وقال
الزجاج الاصل في تك تكون فسقطت الضمة للجزم والواو لسكونها وسكون النون وسقوط
النون لكثرة الاستعمال تشبيها بحروف اللين لانها ساكنة فحذفت استخفافا وقيل ان التقدير
ان يك مثقال الذرة حسنة يُضَٰعِفۡهَا انث ضمير المثقال لكونه مضافا الى المؤنث والاول
اولى وقرأ الحسن نضاعفها بالنون والباقون بالياء وهي الارجح وقد تقدم الكلام
في المضاعفة والمراد مضاعفة ثواب الحسنة لان مضاعفة نفس الحسنة بان تجعل الصلوة
الواحدة صلاتين مما لا يعقل عن سعيد بن جبير وان يك حسنة وزن ذرة زادت
على سيئاته يضاعفها فاما المشرك فيخفف بها عنه العذاب ولا يخرج من النار ابدا قال
قتادة لان تفضل حسناتي على سيئاتي بمثقال ذرة احب الي من الدنيا وما فيها وفي الباب
احاديث يطول ذكرها وهذا عند الحساب وَيُؤۡتِ اي يعط صاحبها مِن لَّدُنۡهُ اي
من عنده على نهج التفضل زائدا على ما وعده في مقابلة العمل أَجۡرًا عَظِيمٗا يعني الجنة
قال ابو هريرة اذا قال الله اجرا عظيما فمن يقدر قدره فَكَيۡفَ يكون حال هؤلاء الكفار
من اليهود والنصارى والمشركين والمنافقين او حال كفار قريش خاصة يوم القيامة
هذا الاستفهام معناه التوبيخ والتقريع إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ قال ابن عباس
انه يؤتى بنبي كل امة يشهد عليها ولها وَجِئۡنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ اي الانبياء او جميع
الامم او المنافقين او المشركين وقيل على المؤمنين شَهِيدٗا عن ابن مسعود قال قال
لي رسول الله صلعم اقرأ علي القرآن قلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك انزل قال
نعم اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت سورة النساء حتى اتيت الى هذه الآية
فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال حسبك الآن
فاذا عيناه تذرفان اخرجه الشيخان واللفظ للبخاري واخرجه الحاكم وصححه من حديث عمرو
بن حريث يَوۡمَئِذٖ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ فيما امرهم به من الايمان به

أي تسوى بهم الأرض قرئ تسوى بفتح التاء وتشديد السين وبفتحها وتخفيف السين أي ان الارض هي التي تسوى بهم أي انهم تمنوا لو انفتحت لهم الارض فساخوا فيها وقيل بهم بمعنى عليهم وعلى القراءة الاولى اي بالبناء للمفعول معناه لو سوى الله بهم الارض فيجعلهم والارض سواء حتى لا يبعثوا ولا يكتمون الله حديثا أي انهم لا يقدرون على الكتمان في مواطن دون مواطن قال ابن عباس لا يكتمون اي بجوارحهم ولا يقدرون على ذلك يعني تشهد عليهم الجوارح والاعضاء والزمان والمكان فلم يستطيعوا الكتمان قال الزجاج هذا كلام مستانف لان ما عملوه ظاهر عند الله لا يقدرون على كتمانه وقال بعضهم المعنى يودون ان الارض سويت بهم وانهم لم يكتموا حديثا لانه ظهر كذبهم يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى جعل الخطاب خاصا بالمؤمنين لانهم الذين كانوا يقربون الصلوة حال السكر واما الكفار فهم لا يقربونها سكارى ولا غير سكارى قال اهل اللغة اذا قيل لا تقرب بفتح الراء كان معناه لا تتلبس بالفعل واذا كان بضم الراء كان معناه لا تدن منه والمراد هنا النهي عن التلبس بالصلوة وغشيانها وبه قال جماعة من المفسرين واليه ذهب ابوحنيفة وقال آخرون المراد مواضع الصلوة وبه قال الشافعي وعلى هذا فلا بد من تقدير مضاف ويقوي هذا قوله ولا جنبا الا عابري سبيل وقالت طائفة المراد الصلوة ومواضعها معا لانهم كانوا حينئذ لا يأتون المسجد الا للصلوة ولا يصلون الا مجتمعين فكانا متلازمين وسكارى جمع سكران مثل كسالى جمع كسلان وقرئ سكرى بالفتح وهو تكسير سكران وقرأ الاعمش سُكرى كحبلى والسكر لغة السد ومنه قيل لما يعرض للمرأ من شرب المسكر لانه يسد ما بين المرأ وعقله واكثر ما يقال السكر لازالة العقل بالمسكر وقد يقال ذلك لازالته بغضب ونحوه من عشق وغيره والسكر بالفتح وسكون الكاف حبس الماء وبالكسر نفس الموضع المسدود واما السكر بفتحهما فما يسكر به من المشروب ومنه سكرا ورزقا حسنا وقد ذهب العلماء كافة الى ان المراد بالسكر هنا سكر الخمر الا الضحاك فانه قال المراد سكر النوم وقال ابن عباس النعاس وسياتي بيان سبب نزول الآية وبه يندفع ما يخالف الصواب من هذه الاقوال حتى تعلموا ما تقولون هذا غاية النهي عن قربان الصلوة

في حال السكر اي حتى يزول عنكم اثر السكر وتعلموا ما تقولونه وتصحوا وتفيقوا من السكر فان السكران لا يعلم ما يقوله وقد تمسك بهذا من قال ان طلاق السكران لا يقع لانه اذا لم يعلم ما يقوله انتفى القصد وبه قال عثمان بن عفان وابن عباس وطاؤس وعطاء والقاسم وربيعة وهو قول الليث بن سعد واسحق وابي ثور والمزني واختاره الطحاوي وقال اجمع العلماء على ان طلاق المعتوه لا يجوز والسكران معتوه كالموسوس واجازت طائفة وقوع طلاقه وهو محكي عن عمر بن الخطاب ومعاوية وجماعة من التابعين وهو قول ابي حنيفة والثوري والاوزاعي واختلف قول الشافعي في ذلك وقال مالك يلزمه الطلاق والقود في الجراح والقتل ولا يلزمه النكاح والبيع اخرج عبد بن حميد وابو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم والحاكم وصححه والضياء في المختارة عن علي بن ابي طالب قال صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما فدعانا وسقانا من الخمر فاخذت الخمر منا وحضرت الصلوة فقدموني فقرأت قل يا ايها الكافرون اعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون فانزل الله هذه الآية واخرج ابن جرير وابن المنذر ان الذي صلى بهم عبد الرحمن وروي بالفاظ من طرق ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ الجنب لا يؤنث ولا يثنى ولا يجمع لانه ملحق بالمصدر كالبعد والقرب قال الفراء جنب الرجل واجنب من الجنابة وهو المشهور في اللغة والفصيح وبه جاء القرآن وقيل يجمع الجنب في لغة على اجناب مثل عنق واعناق وطنب واطناب والمعنى جنبا بايلاج وانزال ونصبه على الحال والاستثناء مفرغ اي لا تقربوها في حال من الاحوال الا في حال عبور السبيل والمراد به هنا السفر فانه يجوز لكم ان تصلوا بالتيمم وهذا قول علي وابن عباس وابن جبير ومجاهد والحكم وغيرهم قالوا لا يصح لاحد ان يقرب الصلوة وهو جنب الا بعد الاغتسال الا المسافر فانه يتيمم لان الماء قد يعدم في السفر لا في الحضر فان الغالب انه لا يعدم وقال ابن مسعود وعكرمة والنخعي وعمرو بن دينار ومالك والشافعي عابر السبيل هو المجتاز في المسجد وهو مروي عن ابن عباس فيكون معنى الآية على هذا لا تقربوا مواضع الصلوة وهي المساجد في حال الجنابة الا ان تكونوا مجتازين فيها من جانب الى جانب وفي القول الاول قوة من جهة كون الصلوة فيه باقية على معناها الحقيقي وضعف من جهة ما في حمل

عابر السبيل على المسافر ان معناه انه يقرب الصلوة عند عدم الماء بالتيمم فان هذا الحكم
يكون في الحاضر ايضا اذا عدم الماء كما يكون في المسافر وفي القول الثاني قوة من جهة حمل التكليف
في معنى قوله الا عابري سبيل وضعف من جهة حمل الصلوة على مواضعها وبالجملة فالحال الاولى
اعني قوله وانتم سكارى تقوي بقاء الصلوة على معناها الحقيقي من دون تقدير مضاف
وسبب نزول الآية كما سبق يقوي ذلك وقوله الا عابري سبيل يقوي تقدير المضاف اي
لا تقربوا مواضع الصلوة ويمكن ان يقال ان بعض قيود النهي اعني لا تقربوا وهو قوله وانتم
سكارى يدل على ان المراد بالصلوة معناها الحقيقي وبعض قيود النهي وهو قوله الا عابري سبيل
يدل على ان المراد مواضع الصلوة ولا مانع من اعتبار كل واحد منهما مع قيده الدال عليه ويكون
ذلك بمنزلة نهيين مقيد كل واحد منهما بقيد وهما لا تقربوا الصلوة التي هي ذات الاذكار
والاركان وانتم سكارى ولا تقربوا مواضع الصلوة حال كونكم جنبا الا حال عبوركم المسجد من
جانب الى جانب وغاية ما يقال في هذا انه من الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو جائز بتأويل
مشهور وقال ابن جرير بعد حكايته للقولين والاولى قول من قال ولا جنبا الا عابري سبيل الا
مجتازي طريق فيه وذلك انه قد بين حكم المسافر اذا عدم الماء وهو جنب في قوله وان
كنتم مرضى او على سفر الآية فكان معلوما بذلك اي ان قوله ولا جنبا الا عابري سبيل لو كان
معنيا به المسافر لم يكن لاعادة ذكره في قوله وان كنتم مرضى او على سفر معنى مفهوم
وقد مضى ذكر حكمه قبل ذلك فاذا كان ذلك كذلك فتاويل الآية يا ايها الذين آمنوا
لا تقربوا المساجد للصلوة مصلين فيها وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا تقربوها
ايضا جنبا حتى تغتسلوا الا عابري سبيل قال وعابر السبيل المجتاز مرا وقطعا يقال منه
عبرت هذا الطريق فانا اعبره عبرا وعبورا ومنه قيل عبر فلان النهر اذا قطعه وجاوزه
ومنه قيل للناقة القوية هي عبر اسفار لقوتها على قطع الاسفار قال ابن كثير وهذا الذي
نصره يعني ابن جرير هو قول الجمهور وهو الظاهر من الآية انتهى حتى تغتسلوا غاية للنهي
عن قربان الصلوة او مواضعها حال الجنابة والمعنى لا تقربوها حال الجنابة حتى تغتسلوا
الا حال عبوركم السبيل وعن علي قال نزلت في المسافر تصيبه الجنابة فيتيمم ويصلي وقال ابن عباس

ان لم تجدوا الماء فقد احللت ان تمسحوا بالارض وعن مجاهد قال لا يمر الجنب ولا الحائض في المسجد انما انزلت ولا جنبا الا عابري سبيل المسافر يتيمم ثم يصلي وان كنتم مرضى المرض عبارة عن خروج البدن عن حد الاعتدال والاعتياد الى الاعوجاج والشذوذ وهو على ضربين كبير و يسير والمراد هنا ان يخاف على نفسه التلف او الضرر باستعمال الماء او كان ضعيفا في بدنه لا يقدر على الوصول الى موضع الماء وروي عن الحسن انه يتطهر وان مات وهذا باطل يدفعه قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج وقوله ولا تقتلوا انفسكم وقوله يريد الله بكم اليسر او على سفر فيه جواز التيمم لمن صدق عليه اسم المسافر والخلاف مبسوط في كتب الفقه وقد ذهب الجمهور الى انه لا يشترط ان يكون سفر قصر وقال قوم لا بد من ذلك وقد اجمع العلماء على جواز التيمم للمسافر واختلفوا في الحاضر فذهب مالك واصحابه وابو حنيفة ومحمد الى انه يجوز في الحضر والسفر وقال الشافعي لا يجوز للحاضر الصحيح ان يتيمم الا ان يخاف التلف او جاء احد منكم من الغائط هو المكان المنخفض المطمئن من الارض والمجيء منه كناية عن الحدث والجمع الغيطان والاغواط وكانت العرب تقصد هذا الصنف من المواضع لقضاء الحاجة تسترا عن اعين الناس ثم يسمى الحدث الخارج من الانسان غائطا توسعا من باب تسمية الشيء باسم مكانه ويدخل في الغائط جميع الاحداث الناقضة للوضوء او لمستم النساء وقرئ لمستم قيل المراد بما في القراءتين الجماع وقيل المراد به مطلق المباشرة وقيل انه يجمع الامرين جميعا وقال المبرد الاولى في اللغة ان يكون لامستم بمعنى قبلتم ونحوه ولمستم بمعنى غشيتم واختلف العلماء في معنى ذلك على اقوال فقالت فرقة الملامسة هنا مختصة باليد دون الجماع قالوا والجنب لا سبيل له الى التيمم بل يغتسل او يدع الصلوة حتى يجد الماء وقد روي هذا عن عمر وابن مسعود قال ابن عبد البر لم يقل بقولهما في هذه المسئلة احد من فقهاء الامصار من اهل الرأي وحملة الآثار انتهى وايضا الاحاديث الصحيحة تدفعه وتبطله كحديث عمار وعمران بن حصين وابي ذر في تيمم الجنب وقالت طائفة هو الجماع كما في قوله ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقوله وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وهو مروي عن علي وابي بن كعب وابن عباس ومجاهد وطاؤس

ابن الاعرابي في قولهم قد تيمم الرجل معناه قد مسح التراب على وجهه وهذا خلط منهما للمعنى اللغوي بالمعنى الشرعي فان العرب لا تعرف التيمم بمعنى مسح الوجه واليدين وانما هو معنى شرعي فقط وظاهر الامر الوجوب وهو مجمع على ذلك والاحاديث في هذا الباب كثيرة وتفاصيل التيمم وصفاته مبينة في السنة المطهرة ومقالات اهل العلم مدونة في كتب الفقه والتيمم من خصائص هذه الامة عن حذيفة قال قال رسول الله صلعم فضلنا على الناس بثلث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد الماء اخرجه مسلم وكان سبب التيمم انقطاع عقد لعايشة في بعض الاسفار وقصته في الصحيحين صَعِيدًا طَيِّبًا الصعيد وجه الارض سواء كان عليه تراب ام لم يكن قاله الخليل وابن الاعرابي والزجاج قال الزجاج لا اعلم فيه خلافا بين اهل اللغة قال الله تعالى وانا لجاعلون ما عليها صعيدا جرزا اي ارضا غليظة لا تنبت شيئا وقال تعالى فتصبح صعيدا زلقا وانما سمي صعيدا لانه نهاية ما يصعد اليه من الارض قال قتادة الصعيد الارض التي ليس فيها شجر ولا نبات وقال ابن زيد المستوي من الارض وبه قال الليث وقال الفراء هو التراب وبه قال ابو عبيدة وجمع الصعيد صعدات وقد اختلف اهل العلم فيما يجزي التيمم به فقال مالك وابو حنيفة والثوري والطبراني انه يجزي بوجه الارض كله ترابا كان او رملا او حجارة وحملوا قوله طيبا على الطاهر الذي ليس بنجس وقال الشافعي واحمد واصحابهما انه لا يجزي التيمم الا بالتراب فقط واستدلوا بقوله تعالى صعيدا زلقا اي ترابا املس طيبا وكذلك استدلوا بقوله طيبا قالوا والطيب التراب الذي ينبت وقد تنوزع في معنى الطيب فقيل الطاهر كما تقدم وقيل المنبت كما هنا وقيل الحلال والمحتمل لا تقوم به حجة ولو لم يوجد في الشيء الذي يتيمم به الا ما في الكتاب العزيز لكان الحق ما قاله الاولون لكن ثبت في صحيح مسلم من حديث حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلعم فضلنا الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا الطهور اذا لم نجد الماء وفي لفظ وجعل ترابها لنا طهورا فهذا مبين لمعنى الصعيد المذكور في الآية او مخصص لعمومه او مقيد لاطلاقه ويؤيد هذا ما حكاه ابن فارس عن كتاب الخليل تيمم بالصعيد اي خذ من

غبار انتهى والحجر الصلد لا غبار له فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ هذا المسح مطلق يتناول المسح بضربة او ضربتين ويتناول المسح الى المرفقين او الى الرسغين وقد بينته السنة بيانا شافيا وقد جمع الشوكاني بين ما ورد في المسح بضربة وبضربتين وما ورد في المسح الى الرسغ والى المرفقين في شرحه للمنتقى وغيره من مؤلفاته بما لا يحتاج الناظر فيه الى غيره والحاصل ان احاديث الضربتين لا يخلو جميع طرقها من مقال ولو صحت لكان الاخذ بها متعينا لما فيها من الزيادة فالحق الوقوف على ما ثبت في الصحيحين من حديث عمار من الاقتصار على ضربة واحدة حتى تصح الزيادة على ذلك المقدار قال الخطابي لم يختلف احد من العلماء في انه لا يلزم مسح ما وراء المرفقين واحتجوا بالقياس على الوضوء وهو فاسد الاعتبار قال الحافظ ان الاحاديث الواردة في صفة التيمم لم يصح منها سوى حديث ابي جهم وعمار وما عداهما فضعيف او مختلف في رفعه ووقفه والراجح عدم رفعه انتهى فالحق مع اهل المذهب الاول حتى يرد دليل يجب المصير اليه ولا شك ان الاحاديث المشتملة على الزيادة اولى بالقبول ولكن اذا كانت صالحة للاحتجاج بها وليس في الباب شيء من ذلك إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا اي عفا عنكم وغفر لكم تقصيركم ورحمكم بالترخيص لكم والتوسعة عليكم أَلَمْ تَرَ كلام مستانف مسوق لتعجيب المؤمنين من سوء حالهم والتحذير من موالاتهم والخطاب لكل من تتاتى منه الروية من المسلمين وتوجيهه اليه صلعم هنا مع توجيهه فيما بعد الى الكل معا للايذان بكمال شهرة شناعة حالهم هنا بلغت من الظهور الى حيث يتعجب منها كل من يراها والروية هنا بصرية إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا حظا مِنَ الْكِتَابِ التوراة والمراد احبار اليهود يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ المراد بالاشتراء الاستبدال وقد تقدم تحقيق معناه والمعنى ان اليهود استبدلوا الضلالة وهي البقاء على اليهودية بالهدى اي بعد وضوح الحجة على صحة نبوة نبينا صلعم وقيل ياخذون الرشا ويحرفون التوراة وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ عطف على قوله يشترون مشارك له في بيان سوء صنيعهم وضعف اختيارهم اي لم يكتفوا بما جنوه على انفسهم من استبدال الضلالة بالهدى بل ارادوا مع ضلالهم ان يتوصلوا بكتمهم وجحدهم الى ان تضلوا انتم ايها المؤمنون السبيل المستقيم الذي هو سبيل الحق قال تعالى وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً واللّٰه اعلم

منكم بأعدائكم أيها المؤمنون وما يريدونه بكم من الاضلال فيخبركم بهم لتجتنبوهم والجملة اعتراضية وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا متوليا امركم اي قائما به وحافظا لكم منهم ومن كان الله وليه لم يضره احد وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا اي ينصركم في مواطن الحرب ويمنعكم من كيدهم فاكتفوهم بولايته ونصره ولا تتولوا غيره ولا تستنصروه مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا قوم يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وقال الفراء التقدير من الذين هادوا من يحرفون كقوله وما منا الا له مقام معلوم اي من له مقام وانكره المبرد والزجاج وقيل بيان لقوله الذين اوتوا نصيبا من الكتاب والتحريف الامالة والازالة اي يميلونه ويزيلونه عن مواضعه ويجعلون مكانه غيره او المراد انهم يتأولونه على غير تأويله قال ابن عباس يحرفون حدود الله في التورٰية وقال مجاهد تبديل اليهود التورٰية وذمهم الله عز وجل بذلك لانهم يفعلونه عنادا وبغيا وايثارا لعرض الدنيا قال الحافظ ابن القيم في اغاثة اللهفان وقد اختلف في التورٰية التي بأيديهم هل هي مبدلة ام التبديل وقع في التاويل دون التنزيل على ثلثة اقوال قالت طائفة كلها او اكثرها مبدل وغلا بعضهم حتى قال يجوز الاستجمار بها وقالت طائفة من ائمة الحديث والفقه والكلام انما وقع التبديل في التاويل قال البخاري في صحيحه يحرفون يزيلون وليس احد يزيل لفظ كتاب من كتب الله ولكنهم يتأولونه على غير تأويله وهو اختيار الرازي ايضا وسمعت شيخنا يقول وقع النزاع بين الفضلاء فاجاز هذا المذهب ووهى غيره فانكر عليه فاظهر خمسة عشر نقلا به ومن حجة هؤلاء ان التورٰية قد طبقت مشارق الارض ومغاربها وانتشرت جنوبا وشمالا ولا يعلم عدد نسخها الا الله فيمتنع التواطي على التبديل والتغيير في جميع تلك النسخ حتى لا تبقى في الارض نسخة الا مبدلة وهذا مما يحيله العقل قالوا وقد قال الله لنبيه قل فأتوا بالتورٰية فاتلوها ان كنتم صادقين قالوا وقد اتفقوا على ترك فريضة الرجم ولم يمكنهم تغييرها من التورٰية ولذا لما قرأوها على النبي صلعم وضع القاري يده على اية الرجم فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفعها فاذا هي تلوح تحتها وتوسطت طائفة فقالوا قد زيد فيها وغير اشياء يسيرة جدا واختاره شيخنا في الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح قال وهذا كما في التورٰية عندهم ان الله سبحانه قال لابراهيم اذبح ابنك بكرك

او وحيدك اسحق قلت والزيادة باطلة من وجوه عشرة الاول ان بكره ووحيده اسمعيل باتفاق الملل الثلث الثاني انه سبحانه امر ابراهيم ان ينقل هاجر وابنها اسمعيل عن سارة ويسكنها في برية مكة لئلا تغار سارة فامره بابعاد السرية وولدها عنها فكيف يامر بعد هذا بذبح ابن سارة وابقاء ابن السرية وهذا مما لا تقتضيه الحكمة الثالث ان قصة الذبح كانت بمكة قطعا ولذا جعل الله سبحانه ذبح الهدايا والقرابين بمكة تذكيرا للامة بما كان من ابراهيم وولده هنالك الرابع ان الله بشر سارة ام اسحق باسحق ومن وراء اسحق يعقوب فبشرها بهما جميعا فكيف يأمر بعد ذلك بذبح اسحاق وقد بشر ابويه بولد ولده الخامس ان الله لما ذكر قصة الذبح وتسليمه نفسه لله واقدام ابراهيم على ذبحه وفرغ من قصته قال بعدها وبشرناها باسحق نبيا من الصالحين فشكر الله له استسلامه وبذل ولده له وجعل من اياته على ذلك ان اتاه اسحق فنجى اسمعيل من الذبح وزاد عليه اسحق السادس ان ابراهيم عليه السلام سأل ربه الولد فاجاب دعاءه وبشره به فلما بلغ معه السعي امره بذبحه قال تعالى وقال اني ذاهب الى ربي سيهدين رب هب لي من الصالحين فبشرناه بغلام حليم فهذا دليل ان هذا الولد انما بشر به بعد دعائه وسؤاله ربه ان يهب له ولدا وهذا المبشر به هو المامور بذبحه قطعا بنص القران واما اسحق فانه بشر به من غير دعوة منه بل على كبر السن وكون مثله لا يولد له وانما كانت البشارة به لامرأته سارة ولذا تعجبت من حصول الولد منها السابع ان ابراهيم لم يقدم باسحق الى مكة البتة ولم يفرق بينه وبين امه وكيف يأمره الله ان يذهب بابن امرأته فيذبحه بموضع ضرتها في بلدها ويدع ابن ضرتها الثامن ان الله لما اتخذ ابراهيم خليلا والخلة تتضمن ان يكون قلبه كله متعلقا بربه ليس فيه سعة لغيره فلما سأل الولد وهب له اسمعيل فتعلق به شعبة من قلبه فاراد خليله ان تخلص تلك الشعبة له فامتحنه بذبح ولده فلما امتثل خلصت تلك الخلة فنسخ الامر بذبحه لحصول الغرض وهو العزم وتوطين النفس على الامتثال ومن المعلوم ان هذا انما يكون في اول الاولاد لا في اخرها فلما حصل هذا المقصود مع الولد الاول لم يحتج الى مثله مع الولد الاخر فانه لو زاحمت محبة الولد الاخر الخلة لامر بذبحه فلو كان المامور بذبحه هو الولد الاخر لكان قد اقره في الاول على مزاحمة الخلة

به مدة طويلة ثم امره بما يزيل المزاحم بعد ذلك في وهو خلاف مقتضى الحكمة فلينا مل التاسع
ان ابراهيم انما رزق اسحق على الكبر واسمعيل رزقه في غنفوان شبابه والعادة ان القلب
اعلق بالاول العاشر ان النبي صلعم كان يفتخر بانه ابن الذبيحين يعني اباه عبد الله وجده
اسمعيل والمقصود ان هذه اللفظة مما زادوه في التورية انتهى ملخصا وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا
قولك وَعَصَيْنَا امرك وَاسْمَعْ حال كونك غَيْرَ مُسْمَعٍ كلاما اصلا بصمم او موت وهو يحتمل
ان يكون دعاء على النبي صلعم والمعنى اسمع لا سمعت او غير مسمع كلاما ترضاه ويحتمل ان
يكون المعنى اسمع منا غير مسمع جوابا كانوا يخاطبون به النبي صلعم استهزاء به مظهرين له
ارادة المعنى الاخير وهم مضمرون في انفسهم المعنى الاول وقال ابن عباس غير مقبول وقد
تقدم الكلام في وَرَاعِنَا اي يريدون بذلك نسبته الى الرعونة وقيل معناه ارعنا سمعك
ومثل ذلك لا يخاطب به الانبياء وهي كلمة سب بلغتهم ومعنى لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ انهم يلوونها
عن الحق اي يميلونها الى ما في قلوبهم واصل اللي الفتل اي فتلا بها وصرفا للكلام عن نهجه
الى نسبة السب حيث وضعوا غير مسمع موضع لا سمعت مكروها واجروا راعنا المشابهة
لراعينا مجرى انظرنا او فتلا بها وضما لما يظهرونه من الدعاء والتوقير الى ما يضمرونه من السب
والتحقير وَطَعْنًا اي قدحا فِي الدِّينِ بقولهم لو كان نبيا لعلم انا نسبه فاطلع الله سبحانه نبيه
صلعم على ذلك وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا قولك وَأَطَعْنَا امرك وَاسْمَعْ ما نقول وَانْظُرْنَا اي
افهمنا لا تعجل علينا اي لو قالوا هذا مكان قولهم سمعنا وعصينا وراعنا بلسان المقال
او الحال لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مما قالوه وَأَقْوَمَ اي اعدل واولى من قولهم الاول وهو قولهم سمعنا
وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا لما في هذا من المخالفة وسوء الادب واحتمال الذم في راعنا
ولكن لم يسلكوا ذلك المسلك الحسن ولم يأتوا بما هو خير لهم واقوم بل استمروا على كفرهم ولهذا
لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ اي خذلهم وابعدهم بسبب كفرهم فَلَا يُؤْمِنُونَ بعد ذلك إِلَّا ايمانا
قَلِيلًا وهو الايمان ببعض الكتب دون بعض وببعض الرسل دون بعض وقيل هو اعترافهم
بان الله خلقهم ورزقهم وقيل الا نفرا قليلا كعبد الله بن سلام وعبر الزمخشري وابن عطية
عن هذا القليل بالعدم يعني انهم لا يؤمنون البتة يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ الخطاب

لليهود ولم يقل هنا اوتوا نصيبا من الكتاب لان المقصود فيما سبق بيان خطئهم في التحريف وهو انما وقع في بعض التورية والمقصود هنا بيان خطئهم في عدم ايمانهم بالقران وهو مصدق لجميع التورية فناسب التعبير هنا بايتائهم الكتاب اٰمِنُوْا بِمَا نَزَّلْنَا يعني القران مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ يعني التورية معنى تصديقه اياها نزوله حسبما نعت لهم فيها اوكونه موافقا لها في القصص والمواعيد والدعوة الى التوحيد والعدل بين الناس والنهي عن المعاصي والفواحش واما ما يتراءى من مخالفته لها في جزئيات الاحكام بسبب تفاوت الامم والاعصار فليس بمخالفة في الحقيقة بل هو عين الموافقة من حيث ان كلا منهما حق بالاضافة الى عصره متضمن للحكمة التي عليها يدور فلك التشريع حتى لو تاخر نزول المتقدم لنزل على وفق المتاخر ولو تقدم نزول المتاخر لوافق المتقدم ولذلك قال صلعم لو كان موسى حيا لما وسعه الا اتباعي ثم قرن بهذا الامر الوعيد الشديد الوارد على ابلغ وجه واكده فقال مِّنْ قَبْلِ اَنْ نَّطْمِسَ وُجُوْهًا اصل الطمس استيصال اثر الشيء بالمحو وازالة الاعلام ومنه فاذا النجوم طمست يقال طمس الاثر اي محاه كله ومنه ربنا اطمس على اموالهم اي اهلكها و يقال مطموس البصر ومنه ولو نشاء لطمسنا على اعينهم اي اعميناهم واختلف العلماء في المعنى المراد بهذه الاية هل هو حقيقة فيجعل الوجه كالقفا فيذهب بالانف والفم والحاجب والعين وهو شيء تخطيط صور الوجوه قال ابن عباس يجعلها كخف البعير وقيل نعميها فيكون المراد بالوجه العيون او ذلك عبارة عن الضلالة في قلوبهم وسلبهم التوفيق فذهب الى الاول طائفة والى الاخر اخرون وفي تنكير الوجوه المفيد للتكثير تهويل للخطب وفي ابهامها لطف بالمخاطبين وحسن استدعاء لهم الى الايمان وعلى الاول فالمراد بقوله فَنَرُدَّهَا عَلٰٓى اَدْبَارِهَآ فنجعلها اقفاء اي نذهب باثار الوجه وتخطيطه حتى يصير على هيئة القفا وقيل انه بعد الطمس يردها الى موضع القفا والقفا الى موضعها وهذا هو الصق بالمعنى الذي يفيده قوله فنردها على ادبارها فان قيل كيف جاز ان يهددهم بطمس الوجوه ان لم يؤمنوا ولم يفعل ذلك بهم فقيل انه لما امن هؤلاء ومن اتبعهم رفع الوعيد عن الباقين وقال المبرد الوعيد باق منتظر وقال لابد من طمس في اليهود ومسخ قبل يوم القيمة وقيل هو مختص بيوم القيمة

وقيل المراد طمس القلب والبصيرة وقيل المراد محو آثارهم من المدينة وردهم الى اذرعات واريحا من ارض الشام من حيث جاؤا والاول اولى والضمير في او نلعنهم عائد الى اصحاب الوجوه كما لعنا اصحاب السبت وكان لعن اصحاب السبت مسخهم قردة وخنازير وقيل المراد نفس اللعنة وهم ملعونون بكل لسان والمراد وقوع احد الامرين اما الطمس او اللعن وقد وقع اللعن ولكنه يقوى الاول تشبيه هذا اللعن بلعن اهل السبت وكان امر الله مفعولا اي كائنا موجودا لا محالة ان لم يؤمنوا ويراد بالامر المامور والمعنى انه متى اراده كان كقوله انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء هذا الحكم يشمل جميع طوائف الكفار من اهل الكتاب وغيرهم ولا يختص بكفار اهل الحرب لان اليهود قالوا عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله وقالوا ثالث ثلثة ولا خلاف بين المسلمين ان المشرك اذا مات على شركه لم يكن من اهل المغفرة التي يتفضل الله بها على غير اهل الشرك حسبما يقتضيه مشيئته واما غير اهل الشرك من عصاة المسلمين فداخلون تحت المشيئة يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء قال ابن جرير قد ابانت هذه الآية ان كل صاحب كبيرة في مشيئة الله عز وجل ان شاء عذبه وان شاء عفا عنه ما لم تكن كبيرته شركا بالله عز وجل وظاهره ان المغفرة منه سبحانه تكون لمن اقتضته مشيئته تفضلا منه ورحمة وان لم يقع من ذلك المذنب توبة وقيد ذلك المعتزلة بالتوبة وقد تقدم قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وهي تدل على ان الله سبحانه يغفر سيئات من اجتنب الكبائر فيكون مجتنب الكبائر ممن قد شاء الله غفران سيئاته عن ابن عمر بسند صحيح قال كنا نمسك عن الاستغفار لاهل الكبائر حتى سمعنا من نبينا صلعم ان الله لا يغفر الآية وقال اني ادخرت دعوتي وشفاعتي لاهل الكبائر من امتي فامسكنا عن كثير مما كان في انفسنا وعن ابن عباس قال في هذه الآية ان الله حرم المغفرة على من مات وهو كافر وارجى اهل التوحيد الى مشيئته فلم يؤيسهم عن المغفرة واخرج الترمذي وحسنه عن علي قال ما في القرآن آية احب الي من هذه الآية ان الله لا يغفر ان يشرك به الآية وعن جابر قال جاء اعرابي

الى النبي صللم فقال يا رسول الله ما الموجبتان قال من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك به دخل النار اخرجه مسلم **وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ** يعني يجعل معه شريكا غيره اظهار في موضع الاضمار لادخال الروع **فَقَدِ افْتَرَى** اي اختلق وفعل لان الافتراء كما يطلق على القول حقيقة يطلق على الفعل مجازا كما صرح التفتازاني **إِثْمًا عَظِيمًا** يعني ذنبا كبيرا غير مغفور ان مات عليه **أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ** اي يمدحونها تعجيب من من حالهم وقد اتفق المفسرون على ان المراد اليهود واختلفوا في معنى الذي زكوا به انفسهم فقال الحسن وقتادة هو قولهم نحن أبناء الله واحباءه وقولهم لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى وقال الضحاك هو قولهم لا ذنوب لنا ونحن كالاطفال وقيل قولهم ان اباءهم يشفعون لهم وقيل ثناء بعضهم على بعض ومعنى التزكية التطهير والتنزيه فلا يبعد صدقها على جميع هذه التفاسير وعلى غيرها واللفظ يتناول كل من زكى نفسه بحق او بباطل من اليهود وغيرهم وكل من ذكر نفسه بصلاح او وصفها بزكاء العمل او بزيادة الطاعة والتقوى او بزيادة الزلفى عند الله ويدخل في هذا التلقب بالالقاب المتضمنة للتزكية كمحي الدين وعز الدين وسلطان العارفين ونحوها فهذه الاشياء لا يعلمها الا الله تعالى فلهذا قال **بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ** اي بل ذلك اليه سبحانه فهو العالم بمن يستحق التزكية من عباده ومن لا يستحقها فليدع العباد تزكية انفسهم ويفوضوا امر ذلك الى الله سبحانه فان تزكيتهم لانفسهم مجرد دعاوي فاسدة تحمل عليها محبة النفس وطلب العلو والترفع والتفاخر ومثل هذه الاية قوله تعالى فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى **وَلَا يُظْلَمُونَ** هؤلاء المزكون انفسهم من اعمالهم **فَتِيلًا** هو الخيط الذي في نواة التمر وقيل القشرة التي حول النواة وقيل هو ما يخرج بين اصبعيك او كفيك من الوسخ اذا فتلتهما فهو فتيل بمعنى مفتول والمراد هنا الكناية عن الشيء الحقير ومثله ولا يظلمون نقيرا وهو النكتة التي في ظهر النواة والمعنى ان هؤلاء الذين يزكون انفسهم يعاقبون على تزكيتهم لانفسهم بقدر هذا الذنب ولا يظلمون بالزيادة على ما يستحقون ويجوز ان يعود الضمير الى من يشاء اي لا يظلم هؤلاء الذين يزكيهم الله فتيلا مما يستحقونه من الثواب وقد ضربت العرب المثل في القلة باربعة اشياء اجتمعت في

النواة وهي الفتيل والنقير وهو النقرة التي في ظهر النواة والقطمير وهو القشر الرقيق فوقها وهذه الثلاثة واردة في الكتاب العزيز النقرو وهو ما بين النواة والقمع الذي يكون في راس التمرة كالعلاقة بينهما ثم عجب النبي صلعم من تزكيتهم لانفسهم فقال أُنظر كيف يفترون على الله الكذب في قولهم ذلك والافتراء الاختلاق ومنه افترى فلان على فلان اي رماه بما ليس فيه وفريت الشي قطعته والافتراء والكذب متقاربان معنى او معناهما واحد وفي قوله وكفى به إثماً مبيناً من تعظيم الذنب وتهويله مالا يخفى اي كفى بالافتراء وحده وبالاولى اذا انضم الى التزكية والتنكير في اثما للتشديد ألم تر تعجيب من حالهم بعد التعجيب الاول الى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب هم اليهود يؤمنون بالجبت والطاغوت اختلف المفسرون في معنى الجبت والطاغوت فقال ابن عباس وابن جبير وابو العالية الجبت الساحر بلسان الحبشة والطاغوت الكاهن وروي عن عمر بن الخطاب ان الجبت السحر والطاغوت الشيطان وروي عن ابن مسعود ان الجبت والطاغوت هنا كعب بن الاشرف وقال قتادة الجبت الشيطان والطاغوت الكاهن وروي عن مالك ان الطاغوت ما عبد من دون الله والجبت الشيطان وقيل هما كل معبود من دون الله او مطاع في معصية الله وقيل هما صنمان كانا لقريش وهما اللذان سجد اليهود لهما مرضاة قريش واصل الجبت الجبس وهو الذي لاخير فيه فابدلت التاء من السين قاله قطرب وقيل ابليس الطاغوت اولياءه وعن قطن بن قبيصة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلعم يقول العيافة والطيرة والطرق من الجبت اخرجه ابو داؤد وقال الطرق الزجر والعيافة الخط وقيل العيافة هي زجر الطير والطرق هو ضرب الحجارة والحصى على طريق الكهانة والطيرة هو ان يتطير بالشي فيرى الشوم فيه والشر منه وقيل هو من التطير وهو زجر الطير والخط هو ضرب الرمل لاستخراج الضمير ويقولون اي اليهود للذين كفروا كابي سفيان واصحابه واللام للتبليغ او للعلة كنظائرها هؤلاء اي انتم اهدى من الذين آمنوا محمد سبيلاً اي اقوم ديناً وارشد طريقاً أولئك القائلون الذين لعنهم الله اي طردهم وابعدهم من رحمته ومن يلعن الله فلن تجد له نصيراً يدفع عنه ما نزل به من عذاب الله وسخطه وفي الاية وعد

للمؤمنين بانهم المنصورون عليهم فان المؤمنين بفضل هؤلاء فهم الذين تربهم الله و
من يترهه الله فلن تجد له ناصرا أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا
ام منقطعة والاستفهام للانكار يعني ليس لهم نصيب من الملك والفاء للسببية اي
ان جعل لهم نصيب فاذن لا يعطون نقيرا منه لشدة بخلهم وقوة حسدهم وهذا ذم
لهم بالبخل بعد ان ذمهم بالجهل لعدم جريهم على مقتضى العلم وسياتي ذمهم بالحسد
والاول قوة علمية والثاني عملية والاول مقدم كما بينه الفخر وقيل المعنى بل لهم نصيب
من الملك على ان معنى ام الاضراب عن الاول والاستيناف للثاني وقيل النقل يراهم اولى
بالنبوة ممن ارسلته ام لهم نصيب الآية والنقير النقطة والنقرة في ظهر النواة وقيل ما نقر
الرجل باصبعه كما ينقر الارض والنقير ايضا خشبة تنقر وينبذ ما فيها وقد نهى النبي صلعم
عن النقير كما ثبت في الصحيحين وغيرهما والنقير الاصل يقال فلان كريم النقير اي كريم الاصل
والمراد هنا المعنى الاول والمقصود به المبالغة في الحقارة كالقطمير والفتيل والنقير يضرب به
المثل في الشئ الحقير التافه الذي لا قيمة له وفي القلة والحقارة واذا هنا ملغاة غير عاملة
لدخول فاء العطف عليها ولو نصب لجاز قال سيبويه اذن في عوامل الافعال بمنزلة اظن
في عوامل الاسماء التي تلغى اذا لم يكن الكلام معتمدا عليها فان كانت في اول الكلام وكان
الذي بعدها مستقبلا نصبت أَمْ منقطعة مفيدة للانتقال عن توبيخهم بامر الى توبيخهم
باخر اي بل يَحْسُدُونَ النَّاسَ يعني اليهود يحسدون النبي صلعم فقط فهو عام اريد به
الخاص واطلق عليه لفظ الناس لانه جمع كل الخصال الحميدة التي تفرقت في الناس
على حد قول القائل انت الناس كل الناس ايها الرجل وقيل وليس على الله بمستنكر
ان يجمع العالم في واحد او يحسدونه هو واصحابه واصل الحسد تمني زوال النعمة عمن
هو مستحق لها وربما يكون ذلك مع سعي في زوالها وهو اقبح مما قبلها لان البخل منع لما
في ايديهم والحسد منع لما عند الله واعتراض عليه والاستفهام للانكار اي لا ينبغي
ذلك عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ من النبوة والنصر وقهر الاعداء وقيل حسدوه
على ما احل الله له من النساء وكانت له يومئذ تسع نسوة والاول اولى فَقَدْ آتَيْنَا

آل إبراهيم الكتاب والحكمة هذا إلزام لليهود بما يعترفون به ولا ينكرونه وهو لم
عندهم أي ليس ما آتينا محمدا وأصحابه من فضلنا بأبدع حتى تحسدهم اليهود على ذلك
فهم يعلمون بما آتينا آل إبراهيم وهم أسلاف محمد صلعم وأبناء أعمامه وفيه حسم لمادة
حسدهم واستبعادهم المبنيين على توهم عدم استحقاق المحسود ما أوتيه من الفضل
ببيان استحقاقه له بطريق الوراثة كابرا عن كابر وإجراء الكلام على سنن الكبرياء
بطريق الالتفات لإظهار كمال العناية بالأمر وقد تقدم تفسير الكتاب والحكمة
يعني التورية والنبوة وقد حصل في آل إبراهيم جماعة كثيرة جمعوا بين الملك والنبوة
مثل داود وسليمان وآتيناهم ملكا عظيما فلم يشغلهم ذلك عن أمر النبوة ومن فسر
الفضل بكثرة النساء قال الملك العظيم في حق داود وسليمان بكثرة النساء فإنه كان
لداود مائة امرأة ولسليمان ألف امرأة ثلثمائة حرة وسبعمائة سرية ولم يكن لرسول
الله صلعم يومئذ إلا تسع نسوة وقيل هو ملك سليمان واختاره ابن جرير وهو الأولى
فمنهم أي من اليهود من آمن به أي بالنبي صلعم كعبد الله بن سلام وأصحابه وقيل
الضمير في به راجع إلى ما ذكر من حديث آل إبراهيم وقيل الضمير راجع إلى إبراهيم والمعنى فمن
آل إبراهيم من آمن بإبراهيم ومنهم من صد عنه أعرض عنه ولم يؤمن وقيل الضمير يرجع
إلى الكتاب والأول أولى وكفى بجهنم سعيرا أي نارا مسعرة لمن لا يؤمن وهو إشارة
لقياس طويت فيه الكبرى أي هؤلاء ضلوا عنه ومن صد عنه كفى بجهنم سعيرا له
ينتج هؤلاء كفى بجهنم سعيرا لهم وقوله إن الذين كفروا تقرير لهذا وبيان لكيفية عذا
وعذاب جميع من كفر بآياتنا الظاهر عدم تخصيصه ببعض الآيات دون بعض سوف
كلمة تذكر للتهديد قاله سيبويه وتنوب عنها السين نصليهم أي ندخلهم نارا يحترقون
فيها كلما نضجت أي احترقت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها أي أعطيناهم مكان
كل جلد محترق جلدا آخر غير محترق فإن ذلك أبلغ في العذاب للشخص لأن إحساسه
لعمل النار في الجلد الذي لم يحترق أبلغ من إحساسه لعملها في الجلد المحترق وقيل
المراد بالجلود السرابيل التي ذكرها الله في قوله سرابيلهم من قطران ولا موجب لترك

المعنى الحقيقي ههنا وان جاز اطلاق الجلود على السرابيل مجازا وقيل المعنى اعدنا
الجلد الاول جديدا ويابى ذلك معنى التبديل قال ابن عمر يبدلون جلودا بيضا امثال
القراطيس وقال معاذ تبدل في ساعة مائة مرة فقال عمر هكذا سمعت رسول الله صلعم
اخرجه الطبراني بسند ضعيف والبغوي بغير سند وقال كعب عشرين ومائة مرة وعن
ابن مسعود ان غلظ جلد الكافر اثنان واربعون ذراعا وقال الحسن تاكلهم النار في كل
يوم سبعين الف مرة لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ اي ليحصل لهم الذوق الكامل بذلك التبديل
وليقاسوا اشدته وقيل معناه ليدوم لهم العذاب ولا ينقطع إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا في انتقامه
ممن ينتقم من خلقه لا يغلبه شيء ولا يمتنع عليه احد حَكِيمًا في تدبيره وقضائه وانه لا يفعل
الا ما هو الصواب ثم اتبع وصف حال الكفار بوصف حال المؤمنين فقال وَالَّذِينَ آمَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وهو لف ونشر مشوش على حد قوله يوم تبيض وجوه وتسود وجوه وعلى
عادته تعالى من ذكر الوعيد مع الوعد وعكسه سَنُدْخِلُهُمْ اي يوم القيمة جَنَّاتٍ تَجْرِي
مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قد تقدم تفسير الجنات وجري الانهار من تحتها وذلك
الخلود بغير نهاية ولا انقطاع وليس المراد به طول المكث لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ من
الادناس التي تكون في نساء الدنيا ومن كل قذر وسوء الخلق هذا اعطف عام على خاص
وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا الظل الظليل الذي لا يدخله ما يدخل ظل الدنيا من الحر والسموم
ونحو ذلك وقيل هو مجموع ظل الاشجار والقصور وقيل الظل الظليل هو الدائم الذي
لا يزول واشتقاق الصفة من لفظ الموصوف للمبالغة كما يقال ليل اليل قال الربيع بن انس
هو ظل العرش الذي لا يزول وقيل هو ظل الجنة والاول اولى إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا
الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا هذه الاية من امهات الايات المشتملة على كثير من احكام الشرع لان
الظاهر ان الخطاب يشمل جميع الناس قاطبة في جميع الامانات وقد روي عن علي وزيد
بن اسلم وشهر بن حوشب انها خطاب لولاة المسلمين والاول اظهر وورودها على سبب
كما سياتي لا ينافي ما فيها من العموم فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما تقرر في
الاصول قال الواحدي اجمع المفسرون عليه انتهى ويدخل الولاة في هذا الخطاب دخولا اوليا

فيجب عليهم تادية ما لديهم من الامانات ورد الظلامات وتحري العدل في احكامهم
ويدخل غيرهم من الناس في الخطاب فيجب عليهم رد ما لديهم من الامانات والتحري في
الشهادات والاخبار وممن قال بعموم هذا الخطاب البراء بن عازب وابن مسعود
وابن عباس وابي بن كعب واختاره جمهور المفسرين ومنهم ابن جرير واجمعوا على ان
الامانات مردودة الى اربابها الابرار منهم والفجار كما قال ابن المنذر والامانات جمع امانة
وهي مصدر بمعنى المفعول وقد اخرج ابن مردويه عن ابن عباس ان النبي صلعم لما
فتح مكة وقبض مفتاح الكعبة من عثمان بن طلحة فنزل جبريل عليه السلام برد المفتاح
فدعى النبي صلعم عثمان بن طلحة فرده اليه وقرأ هذه الاية وعن ابن جريج ان هذه الاية نزلت
في عثمان بن طلحة لما قبض منه صلعم مفتاح الكعبة فدعاه ودفعه اليه وقال هاك
خالدة تالدة اي مستمرة الى اخر الزمان قديمة متاصلة وقد روي هذا المعنى بطرق
كثيرة واخرج ابوداود والترمذي والحاكم والبيهقي عن ابي هريرة ان النبي صلعم قال
أدّ الامانة لمن ائتمنك ولا تخن من خانك وقد ثبت في الصحيح ان من خان اذا اؤتمن ففيه
خصلة من خصال النفاق وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ هو فصل
الحكومة على ما في كتاب الله سبحانه وسنة رسوله صلعم لا الحكم بالرأي المجرد فان ذلك
ليس من الحق في شيء الا اذا لم يوجد دليل تلك الحكومة في كتاب الله ولا في سنة رسوله
فلا بأس باجتهاد الرأي من الحاكم الذي يعلم بحكم الله ورسوله ولا بما هو اقرب الى الحق
عند عدم وجود النص واما الحاكم الذي لا يدري بحكم الله ورسوله ولا بما هو اقرب اليهما
فهو لا يدري ما هو العدل لانه لا يعقل الحجة اذا جاءته فضلا عن ان يحكم بها بين عباد
الله عن علي قال حق على الامام ان يحكم بما انزل الله وان يودي الامانة فاذا فعل ذلك فحق
على الناس ان يسمعوا له وان يطيعوا وان يجيبوا اذا دعوا واصل العدل هو المساواة في
الاشياء فكل ما خرج عن الظلم والاعتداء سمي عدلا قيل ينبغي العدل بين الخصمين في
خمسة اشياء في الدخول عليه والجلوس بين يديه والاقبال عليهما والاستماع منهما والحكم
بالحق فيما لهما وعليهما فيجب على الحاكم ان ياخذ الحق ممن وجب عليه لمن وجب له ويكون مقصوده

بحكمه إيصال الحق إلى مستحقه وأن لا يمازج ذلك بغرض آخر وقد ورد في فضل العادلين من الولاة أحاديث ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ﴾ أي نعم الشيء الذي يعظكم به وهو أداء الأمانات والحكم بالعدل على وفق السنة والكتاب دون الرأي البحت والعقل الصرف تقليد الأحبار والرهبان من غير حجة نيرة وبرهان واضح ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ فإذا حكمتم فهو سميع حكمكم وإذا أديتم الأمانة فهو بصير فعلكم ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ لما أمر الله سبحانه القضاة والولاة إذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالحق أمر الناس بطاعتهم هنا وطاعة الله عز وجل هي امتثال أوامره ونواهيه وطاعة رسوله صلعم هي فيما أمر به ونهى عنه وأولوا الأمر هم الأئمة والسلاطين والقضاة وأمراء الحق وولاة العدل كالخلفاء الراشدين ومن يقتدي بهم من المهتدين وكل من كانت له ولاية شرعية لا ولاية طاغوتية والمراد طاعتهم فيما يأمرون به وينهون عنه ما لم تكن معصية فلا طاعة لمخلوق في معصية الله كما ثبت ذلك عن رسول الله صلعم وقال جابر بن عبد الله ومجاهد إن أولى الأمر هم أهل القرآن والعلم وبه قال مالك والضحاك وروي عن مجاهد أنهم أصحاب محمد صلعم وقال ابن كيسان هم أهل العقل والرأي وعن ابن عباس قال هم الفقهاء والعلماء الذين يعلمون الناس معالم دينهم وهو قول الحسن والضحاك ومجاهد والراجح القول الأول لصحة الأخبار عن رسول الله صلعم بالأمر بطاعة الأئمة والولاة فيما كان لله وللمسلمين مصلحة فإذا زال عن الكتاب والسنة فلا طاعة له وإنما تجب طاعته فيما وافق الحق عن ابن عباس قال نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي إذ بعثه النبي صلعم في سرية وقصته معروفة قال عطاء طاعة الله والرسول اتباع الكتاب والسنة وأولوا الأمر قال أولى الفقه والعلم وعن أبي هريرة قال أولوا الأمر هم الأمراء وفي لفظ هم أمراء السرايا وقال جابر بن عبد الله هم أهل العلم وعن مجاهد وأبي العالية نحوه ومن جملة ما استدل المقلدة هذه الآية قالوا وأولوا الأمر هم العلماء والجواب أن للمفسرين في تفسيرها قولين أحدهما أنهم الأمراء والثاني أنهم العلماء كما تقدم ولا يمتنع إرادة الطائفتين من الآية الكريمة ولكن أين هذا من الدلالة على مراد المقلدين فإنه لا طاعة لأحدهما إلا إذا أمروا بطاعة

انه على وفق سنة رسوله وشريعته وايضاً العلماء انما ارشدوا غيرهم الى ترك تقليدهم
ونهوهم عن ذلك كما روي عن الائمة الاربعة وغيرهم فطاعتهم ترك تقليدهم ولو فرضنا
ان في العلماء من يرشد الناس الى التقليد ويرغبهم فيه لكان يرشد الى معصية الله ولا
طاعة بنص حديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قلنا انه يرشد الى معصية الله لان من ارشد
هؤلاء العامة الذين لا يعقلون الحجج ولا يعرفون الصواب من الخطأ الى التمسك بالتقليد
كان هذا الارشاد منه مستلزماً لارشادهم الى ترك العمل بالكتاب والسنة الا بواسطة
آراء العلماء الذين يقلدونهم فما عملوا به عملوا به وما لم يعملوا به لم يعملوا به ولا يلتفتون
الى كتاب وسنة بل من شرط التقليد الذي صبوا به ان يقبل من امامه رأيه ولا يعول
على روايته ولا يسأله عن كتاب ولا سنة فان سأله عنهما خرج عن التقليد لانه قد صار
مطالباً بالحجة ومن جملة ما يجب فيه طاعة اولي الامر تدابير الحروب التي تدهم الناس
والانتفاع بآرائهم فيها وفي غيرها من تدبير امر المعاش وجلب المصالح ودفع المفاسد
الدنيوية ولا يبعد ان تكون هذه الطاعة في هذه الامور التي ليست من الشريعة هي
المرادة بالامر بطاعتهم لانه لو كان المراد طاعتهم في الامور التي شرعها الله ورسوله
لكان ذلك داخلاً تحت طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يبعد ايضاً
ان يكون الطاعة لهم في الامور الشرعية في مثل الواجبات المخيرة وواجبات الكفاية فاذا
امروا بواجب من الواجبات المخيرة او الزموا بعض الاشخاص الدخول في واجبات الكفاية
لزم ذلك فهذا امر شرعي وجب فيه الطاعة وبالجملة فهذه الطاعة لاولي الامر المذكورة
في الآية هي الطاعة التي ثبتت في الاحاديث المتواترة في طاعة الامراء ما لم يأمروا بمعصية
الله او يرى المأمور كفراً بواحاً فهذه الاحاديث مفسرة لما في الكتاب العزيز وليس ذلك
من التقليد في شيء بل هو في طاعة الامراء الذين غالبهم الجهل والبعد عن العلم في
تدبير الحاربات وسياسة الاجناد وجلب مصالح العباد واما الامور الشرعية المحضة
فقد اغنى عنها كتاب الله العزيز وسنة رسوله المطهرة صلى الله عليه وسلم وهذا الذي سقناه
هو عمدة ادلة المجوزين للتقليد وقد ابطلناه كما عرفت ولهم شبه غير ما سقناه وهي دون

ما حررناه فإن تنازعتم المنازعة المجاذبة والنزع الجذب كان كل واحد ينتزع حجة الآخر ويجذبها والمراد بالاختلاف المجادلة والظاهر انه خطاب مستقل مستأنف موجه للمجتهدين ولا يصح أن يكون لأولي الأمر إلا على طريق الالتفات وليس المراد فان تنازعتم فيها الرعايا مع أولي الأمر المجتهدين لأن المقلد ليس له ان ينازع المجتهد في حكمه قال ابو السعود والأولى ما قدمناه

وظاهر قوله فِي شَيْءٍ يتناول امور الدين والدنيا ولكنه لما قال فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ تبين به ان الشيء المتنازع فيه يختص بامور الدين دون امور الدنيا والمعنى في شيء غير منصوص نصاً صريحاً من الامور المختلف فيها كضرب الوتر وضمان العارية ونحوهما والرد الى الله هو الرد الى كتابه العزيز والرد الى الرسول هو الرد الى سنته المطهرة بعد موته واما في حياته فالرد اليه سؤاله هذا معنى الرد اليهما وقيل معنى الرد ان يقول لما لا يعلم الله ورسوله اعلم وهو قول ساقط وتفسير بارد وليس الرد في هذه الآية الا الرد المذكور في قوله تعالى ولو ردوه الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم والرد الى كتاب الله وسنة رسوله واجب فان وجد ذلك الحكم في كتاب الله اخذ به فان لم يوجد فيه ففي سنة رسوله فان لم يوجد فيهما فسبيله الاجتهاد ولا يلتفت عند وجود الحكم فيهما او في احدهما الى غيرهما من آراء الرجال وغيرهم فانه مشاقة لله ولرسوله من بعد ما تبين له الهدى

وفي قوله إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ دليل على ان هذا الرد متحتم على المتنازعين وانه شأن من يؤمن بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وفي الآية دليل على ان من لا يعتقد وجوب متابعة الكتاب والسنة والحكم بالنصوص القرآنية والاحاديث الواردة عن النبي صلعم لا يكون مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر ذَٰلِكَ اي الرد المأمور به خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا اي مرجعاً واحمد عاقبة من الأول يقال آل يؤول الى كذا اي صار اليه والمعنى ان ذلك الرد خير لكم في حد ذاته من غير اعتبار فضله على شيء يشاركه في اصل الخيرية من التنازع والقول بالرأي واحسن مآلاً ومرجعاً ترجعون اليه ويجوز ان يكون المعنى ان الرد احسن تأويلا من تأويلكم الذي صرتم اليه عند التنازع وقال قتادة ذلك احسن ثواباً وخير عاقبة وقال مجاهد احسن جزاء وقد وردت احاديث كثيرة في طاعة الامراء ثابتة في الصحيحين وغيرهما مقيدة بان يكون ذلك

فی المعروف وانه لاطاعة في معصية الله ‌ز اعلم ان هذه الآية الشريفة مشتملة على اكثر علم اصول الفقه لان الفقهاء زعموا ان اصول الشريعة اربعة الكتاب والسنة و الاجماع والقياس وهذه الآية مشتملة على تقرير هذه الاصول الاربعة بهذا الترتيب اما الكتاب والسنة فقد وقعت الاشارة اليهما بقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول نزلت على وجوب متابعة الكتاب والسنة وقوله تعالى واولى الامر منكم يدل على ان اجماع الامة حجة لان الله تعالى امر بطاعتهم على سبيل الجزم وهذا يفضي الى اجتماع الامر والمراد بهم اهل الحل والعقد وذلك يوجب القطع بان اجماع الامة حجة وقوله فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول يدل على ان القياس حجة وهذه الآية دالة على ان الكتاب والسنة مقدمان على القياس مطلقا فلا يجوز ترك العمل بهما بسبب القياس ولا يجوز تخصيصهما بسبب القياس البتة سواء كان القياس جليا او خفيا وسواء كان النص مخصوصا قبل ذلك ام لا ومما يدل عليه ان قوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول امر بطاعة الكتاب والسنة وهذا الامر مطلق فثبت ان متابعتهما سواء حصل قياس يعارضهما او يخصصهما او لم يوجد واجب ومما يؤكد ذلك وجوه اخرى احدها ان كلمة ان على قول الاكثرين للاشتراط وعلى هذا كان قوله فان تنازعتم صريحا في انه لا يجوز العدول الى القياس الا عند فقدان الاصول الثاني انه تعالى اخر ذكر القياس عن ذكر الاصول الثلثة وهذا مشعر بان العمل به مؤخر عن الاصول الثلثة الثالث انه صلعم اعتبر هذا الترتيب في قصة معاذ حيث اخر الاجتهاد عن الكتاب وعلق جوازه على عدم وجدان الكتاب والسنة بقوله فان لم تجد الرابع انه تعالى امر الملائكة بالسجود لآدم ثم ان ابليس لم يدفع هذا النص بالكلية بل خصص نفسه عن ذلك العموم بقياس ثم اجمع العقلاء على انه جعل القياس مقدما على النص وصار بذلك السبب ملعونا وهذا يدل على ان تخصيص النص بالقياس تقديم للقياس على النص وانه غير جائز الخامس ان القرآن مقطوع في متنه لانه ثبت بالتواتر والقياس ليس كذلك بل هو مظنون من جميع الجهات والمقطوع راجح على المظنون السادس قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون واذا وجدنا عموم الكتاب حاصلا في الواقعة ثم انا

لا تحكم به بل حكمنا بالقياس لزم الدخول تحت هذا العموم السابع قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله فاذا كان عموم القرآن حاضرا ثم قدمنا القياس المخصص عليه لزم التقدم بين يدي الله ورسوله الثامن قوله تعالى سيقول الذين اشركوا لو شاء الله الى قوله ان يتبعون الا الظن جعل اتباع الظن من صفات الكفار ومن الموجبات القوية في مذمتهم فهذا يقتضي ان لا يجوز العمل بالقياس البتة ترك هذا النص لما بينا انه يدل على جواز العمل بالقياس لكنه انما دل على ذلك عند فقدان النصوص فوجب عند وجدانها ان يبقى على الاصل التاسع ان القرآن كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه والقياس يفرق عقل الانسان الضعيف وكل من له عقل صحيح علم ان الاول اقوى للمتابعة واحرى وايضا هذه الآية دالة على ان ما سوى هذه الاصول الاربعة مردود باطل وليس للمكلف ان يتمسك بشيء سوى هذه الاصول فالقول بالاستحسان الذي يقول به ابو حنيفة والقول بالاستصلاح الذي يقول به مالك ان كان المراد به احد هذه الاصول الاربعة فهو تغيير عبارة ولا فائدة فيه وان كان مغايرا لهذه الاربعة او ما عداها كان القول به باطلا قطعا لدلالة هذه الآية على بطلانه والامر في قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول للوجوب وبه زعم كثير من الفقهاء واعترض عليه المتكلمون بما لا يغني عن جوع وهذه الآية دالة على ان ظاهر الامر للوجوب ولا شك انه اصل معتبر في الشرع وفي الآية دلالة على ان شرط الاستدلال بالقياس في المسئلة ان لا يكون فيها نص من الكتاب والسنة لان قوله فان تنازعتم في شيء فردوه مشعر بهذا الاشتراط ومعنى تنازعتم اختلفتم قال الزجاج اي قال كل فريق القول قولي والمنازعة عبارة عن مجاذبة كل واحد من الخصمين لحجة مصححة لقوله او محاولة جذب لقوله ونزعه اياه عما يفسده وآخر الآية يقتضي ان من لم يطع الله والرسول لا يكون مؤمنا والكلام في الآية استنباطا ونقضها وردا وتعقيبا يطول وقد بسط القول فيه الرازي في تفسيره والذي ذكرناه هو حاصل ما يتعلق بالتفسير منه ألم تر الى الذين

يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ فيه تعجيب لرسول الله صلعم من حال هؤلاء الذين

ادعوا لانفسهم انهم قد جمعوا بين الايمان بما انزل على رسول الله صلعم وهو القرآن وما انزل
على من قبله من الانبياء فجاء بما ينقض عليهم هذه الدعوى ويبطلها من اصلها ويوضح انهم
ليسوا على شيء من ذلك اصلا وهو ارادتهم التحاكم الى الطاغوت وقد امروا فيما انزل على رسول
الله وعلى من قبله ان يكفروا به وسيأتي بيان سبب نزول الآية وبه يتضح معناها وقد تقدم
تفسير الطاغوت والاختلاف في معناه وبسند قال السيوطي صحيح عن ابن عباس قال كان
برزة الاسلمي كاهنا يقضي بين اليهود فيما يتنافرون فيه فتنافر ناس اليه من المسلمين فانزل
هذه الآية وعنه كان الجلاس بن الصامت قبل توبته ومعتب بن قشير ورافع بن زيد
كانوا يدعون الاسلام فدعاهم رجال من قومهم من المسلمين في خصومة كانت بينهم الى
رسول الله صلعم فدعوهم الى الكهان حكام الجاهلية فنزلت الآية وَيُرِيدُ الشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ
عن طريق الهدى والحق ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا مستمرا الى الموت وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ
اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ تكملة لمادة التعجيب ببيان اعراضهم صريحا عن التحاكم الى كتاب الله ورسوله
اثر بيان اعراضهم عن ذلك في ضمن التحاكم الى الطاغوت رَأَيْتَ الْمُنَٰفِقِينَ اي ابصرتهم
كما هو الظاهر يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا اسم للمصدر وهو الصد عند الخليل وعند
الكوفيين انهما مصدران اي يعرضون عنك وعن حكمك اعراضا واي اعراض وانما اعرضوا
لانهم علموا انه يحكم بالحق الصريح ولا يقبل الرشا فَكَيْفَ بيان لعاقبة امرهم وما صار اليه
حالهم اي كيف يكون حالهم إِذَا أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ اي وقت اصابتهم فانهم يعجزون
عند ذلك ولا يقدرون على الدفع والمراد بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ما فعلوه من المعاصي
التي من جملتها التحاكم الى الطاغوت ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَ
تَوْفِيقًا اي يعتذرون عن فعلهم وهو عطف على اصابتهم ويحلفون ما اردنا بتحاكمنا
الى غيرك الا الاحسان لا الاساءة والتوفيق بين الخصمين لا المخالفة لك وقال ابن كيسان
معناه ما اردنا الا عدلا وحقا مثل قوله وليحلفن ان اردنا الا الحسنى فكذبهم الله بقوله
أُو۟لَٰٓئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ من النفاق والعداوة للحق وكذبهم في عذرهم قال
الزجاج معناه قد علم الله انهم منافقون فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ اي عن عقابهم بالصفح وقيل عن قبول

اعتذارهم وقيل اعرض عنهم في الملا وقل لهم في الخلا لانه في السر انجع وقيل هذا الاعراض منسوخ باية القتال وَعِظْهُمْ اي خوفهم من النفاق والكفر والكذب والكيد وعذاب الاخرة باللسان وَقُل لَّهُمْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ اي في حق انفسهم الخبيثة وقلوبهم المنطوية على الشرور التي يعلمها الله وقيل معناه قل لهم خاليا بهم ليس معهم غيرهم قَوْلًۢا بَلِيغًا اي بالغا في وعظهم ومؤثرا فيهم واصلا الى كنه المراد مطابقا لما سيق له من المقصود وذلك بان يوعدهم بسفك دمائهم وسبي نسائهم وسلب اموالهم والايذان بان ما في قلوبهم من مكنونات الشر والنفاق غير خاف على الله تعالى وان ذلك مستوجب لاشد العقوبات والبلاغة ايصال المعنى الى الفهم في احسن صورة من اللفظ وقيل حسن العبارة مع صحة المعنى وقيل سرعة الايجاز مع الافهام وحسن التصرف من غير اضجار وقيل ما قل لفظه وكثر معناه وقيل ما طابق لفظه معناه ولم يكن لفظه الى السمع اسبق من معناه الى القلب وقيل المراد بالقول البليغ ما كان مشتملا على الترغيب والترهيب والاعذار والانذار والوعد والوعيد واذا كان كذلك عظم وقعه في القلوب واثر في النفوس وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ من زائدة للتوكيد قال الزجاج والمعنى وما ارسلنا رسولا إِلَّا لِيُطَاعَ فيما امر ونهى عنه وهذه لام كي واستثناء مفرغ اي ما ارسلنا لشيء من الاشياء الا للطاعة بِإِذْنِ اللَّهِ بعلمه وقيل بامره وقيل بتوفيقه وفيه توبيخ وتقريع للمنافقين الذين تركوا حكم رسول الله صلعم ورضوا بحكم الطاغوت وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا أَنفُسَهُمْ بترك طاعتك والتحاكم الى غيرك من الطاغوت وغيره جَآءُوكَ متوسلين اليك تائبين من النفاق متنصلين عن جناياتهم ومخالفاتهم فَٱسْتَغْفَرُوا ٱللَّهَ لذنوبهم بالتوبة والاخلاص وتضرعوا اليك حتى قمت شفيعا لهم فاستغفرت لهم وانما قال وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ على طريقة الالتفات لقصد التفخيم لشان الرسول صلعم وتعظيما لاستغفاره واجلالا للمجيء اليه لَوَجَدُوا ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا اي كثير التوبة عليهم والرحمة لهم وهذا المجي يختص بزمان حياته صلعم وليس المجيء اليه يعني الى مرقده المنور بعد وفاته صلعم مما يدل عليه هذه الاية كما قرره في الصارم المنكي ولهذا لم يذهب الى هذا الاحتمال البعيد احد من سلف الامة لا متروا عنهم

الا من الصحابة ولا من التابعين ولا ممن تبعهم بالاحسان قال ابن جرير قوله فلا رد على
ما تقدم ذكره تقديره فليس الامر كما يزعمون انهم آمنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك
ثم استأنف القسم بقوله وربك لا يؤمنون وقيل انه قدم لا على القسم اهتماما بالنفي واظهارا
لقوته ثم كرره بعد القسم تاكيدا وقيل لا مزيدة لتاكيد معنى القسم لا لتاكيد معنى النفي قاله
الزمخشري والتقدير فوربك لا يؤمنون كما في قوله فلا اقسم بمواقع النجوم حتى غاية اي ينتفي
عنهم الايمان الى ان يحكموك اي يجعلوك حكما بينهم في جميع امورهم لا يحكمون احدا غيرك
وقيل معناه يتحاكمون اليك ولا ملجئ لذلك فيما شجر اي اختلف بينهم واختلط ومنه
الشجر لاختلاف اغصانه ومنه تشاجر الرياح اي اختلافها ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما
قضيت قيل هو معطوف على مقدر ينساق اليه الكلام اي فتقضي بينهم ثم لا يجدوا والحرج
الضيق وقيل الشك ومنه قيل للشجر الملتف حرج وحرجة وجمعها حراج وقيل الحرج الاثم اي
لا يجدون في انفسهم اثما بانكارهم ما قضيت به ويسلموا تسليما اي ينقادوا والامر لك قضائك
انقيادا لا يخالفونه في شيء بظاهرهم وباطنهم قال الزجاج تسليما مصدر موكد اي ويسلمون
لحكمك تسليما لا يدخلون على انفسهم شكا ولا شبهة فيه والظاهر ان هذا شامل لكل فرد في كل
حكم كما يؤيد ذلك قوله وما ارسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله فلا يختص بالمقصودين
بقوله يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وهذا في حياته صلعم واما بعد موته فتحكيم الكتاب
والسنة وتحكيم الحاكم بما فيهما من الائمة والقضاة اذا كان لا يحكم بالرأي المجرد مع وجود الدليل
في الكتاب والسنة او في احدهما وكان يعقل ما يرد عليه من حجج الكتاب والسنة بان يكون
عالما باللغة العربية وما يتعلق بها من نحو وتصريف ومعاني وبيان عارفا بما يحتاج اليه
من علم الاصول بصيرا بالسنة المطهرة مميزا بين الصحيح وما يلحق به والضعيف وما يلحق به
منصفا غير متعصب لمذهب من المذاهب ولا لنحلة من النحل ورعا لا يحيف ولا يميل في حكمه
فمن كان هكذا فهو قائم في مقام النبوة مترجم عنها حاكم باحكامها وفي هذا الوعيد الشديد
ما تقشعر له الجلود وترجف له الافئدة فانه اولا اقسم سبحانه بنفسه مؤكدا لهذا القسم
بحرف النفي بانهم لا يؤمنون فنفى عنهم الايمان الذي هو رأس مال صالحي عباد الله حتى تحصل لهم

غاية هي تحكيم رسول الله صلعم ثم لم يكتف سبحانه بذلك حتى قال ثم لا يجدوا في انفسهم حرجاً مما قضيت فضم الى التحكيم امراً آخر هو عدم وجود حرج اي حرج في صدورهم فلا يكون مجرد التحكيم والاذعان كافياً حتى يكون من صميم القلب عن رضا واطمينان وانثلاج قلب وطيب نفس ثم لم يكتف بهذا كله بل ضم اليه قوله ويسلموا اي يذعنوا وينقادوا ظاهراً وباطناً ثم لم يكتف بذلك بل ضم اليه المصدر المؤكد فقال تسليماً فلا يثبت الايمان لعبد حتى يقع منه هذا التحكيم ثم لا يجد الحرج في صدره بما قضي عليه ويسلم لحكمه وشرعه تسليماً لا يخالطه رد ولا تشوبه مخالفة قال الرازي ظاهر الآية يدل على انه لا يجوز تخصيص النص بالقياس لانه يدل على انه يجب متابعة قوله وحكمه على الاطلاق وانه لا يجوز العدول منه الى غيره ومثل هذه المبالغة المذكورة في هذه الآية قلما يوجد في شيء من التكاليف وذلك يوجب تقديم عموم القرآن والخبر على حكم القياس وقوله ثم لا يجدوا الى آخره مشعر بذلك لانه متى خطر بباله قياس يفضي الى نقيض مدلول النص فهناك يحصل الحرج في النفس فبين تعالى انه لا يكمل ايمانه الا بعد ان لا يلتفت الى ذلك الحرج ويسلم النص تسليماً كلياً وهذا الكلام قوي حسن لمن انصف انتهى اخرج البخاري ومسلم واهل السنن وغيرهم عن عبد الله بن الزبير ان الزبير خاصم رجلاً من الانصار قد شهد بدراً مع النبي صلعم الى رسول الله صلعم في شراج من الحرة وكانا يسقيان به كلاهما النخل فقال الانصاري سرح الماء يمر فابى عليه فقال رسول الله صلعم اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري وقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلعم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر ثم ارسل الماء الى جارك واستوعى رسول الله صلعم للزبير حقه وكان رسول الله صلعم قبل ذلك اشار على الزبير براي اراد فيه سعة له وللانصاري فلما احفظ رسول الله صلعم الانصاري استوعى للزبير حقه في صريح الحكم فقال الزبير ما احسب هذه الآية نزلت الا في ذلك واخرج ابن ابي حاتم وابن مردويه عن الاسود ان سبب نزول الآية انه اختصم الى رسول الله صلعم رجلان فقضى بينهما فقال المقضي عليه ردنا الى عمر فردهما فقتل عمر الذي قال ردنا ونزلت الآية فاهدر النبي صلعم دم المقتول ولها اخرى

الحكيم الترمذي في نوادر الاصول عن مكحول فذكر نحوه وبين ان الذي قتله عمر كان منافقا
وهما رجلان والقصة غريبة وابن لهيعة فيه ضعف ولو انا كتبنا عليهم اي على هؤلاء
الموجودين من اليهود والمنافقين كما كتبنا على بني اسرائيل ان اقتلوا انفسكم او اخرجوا
من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم والمعنى لو كتب ذلك على المسلمين ما فعله الا القليل منهم
والضمير في فعلوه راجع الى المكتوب الذي دل عليه كتبنا او الى القتل والخروج المدلول
عليهما بالفعلين وتوحيد الضمير في مثل هذا قد قدمنا وجهه وقرئ قليل بالرفع على البدل
وبالنصب على الاستثناء والرفع عند النحاة اجود ولو انهم فعلوا ما يوعظون به من اتباع
الشرع والانقياد لرسول الله صلى الله عليه وسلم لكان ذلك خيرا لهم وانفع في الدنيا والاخرة من غيره
على تقدير ان الغير فيه خير وهذا اذا كان على بابه ويحتمل انه بمعنى اصل الفعل اي
لحصل لهم خير فيهما واشد تثبيتا لاقدامهم على الحق فلا يضطربون في امر دينهم واذا
اي وقت فعلهم لما يوعظون به لاتيناهم من لدنا اجرا عظيما اي ثوابا وافرا جزيلا وهو
الجنة ولهديناهم صراطا مستقيما لا عوج فيه ليصلوا الى الخير الذي يناله من امتثل ما
امر به وانقاد لمن يدعوه الى الحق قال ابن عباس يعني دين الاسلام وقيل الاعمال الصالحة
الموديه الى الصراط الذي يمر عليه الناس الى الجنة ومن يطع الله والرسول كلام مستانف
لبيان فضل طاعة الله والرسول فيما امر به امر ايجاب او ندب وفيما نهيا عنه نهي تحريم او كراهة
فالمراد بالطاعة الانقياد التام لجميع الاوامر والنواهي والاشارة بقوله فاولئك الى
المطيعين كما يفيده من مع الذين انعم الله عليهم بدخول الجنة والوصول الى ما احل
الله لهم من النبيين بيان للذين وفي الاية سلوك طريق التدلي فان منزلة كل واحد من
الاصناف الاربعة اعلى من منزلة ما بعده والصديقين والشهداء والصالحين
الصديق المبالغ في الصدق كما يفيده الصيغة وقيل هم فضلاء اتباع الانبياء والشهداء
من ثبتت لهم الشهادة في سبيل الله او الذين استشهدوا يوم احد والاول اولى والصالحون
اهل الاعمال الصالحة وقيل المراد بالنبيين محمد صلى الله عليه وسلم وبالصديقين ابو بكر وبالشهداء عمر
وعثمان وعلي وبالصالحين سائر الصحابة والعموم اولى ولا وجه للتخصيص وحسن اولئك

الاصناف الاربعة وفيه معنى التعجب كانه قال وما احسن اولئك رفيقا في الجنة والرفيق ماخوذ من الرفق وهو لين الجانب والمراد به المصاحب لارتفاقك بصحبته ومنه الرفقة لارتفاق بعضهم ببعض وانما وحد الرفيق وهو صفة الجمع لان العرب تعبر به عن الواحد والجمع وقيل معناه وحسن كل واحد من اولئك رفيقا في الجنة بأن يستمتع فيها برويتهم وزيارتهم والحضور معهم وان كان مقرهم في الدرجات العالية بالنسبة الى غيرهم اخرج الطبراني وابن مردويه وابو نعيم في الحلية والضياء المقدسي في صفة الجنة وحسنه عن عايشة قالت جاء رجل الى النبي صلعم فقال يا رسول الله انك لاحب الي من نفسي وانك لاحب الي من ولدي واني لاكون في البيت فاذكرك فما اصبر حتى اتي فانظر اليك واذا ذكرت موتي وموتك عرفت انك اذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين واني اذا دخلت الجنة خشيت ان لا اراك فلم يرد عليه النبي صلعم حتى نزل جبريل بهذه الاية وقيل نزلت في ثوبان مولى رسول الله صلعم كان شديد الحب لرسول الله صلعم قليل الصبر عنه وعن انس ان رجلا سأل النبي صلعم عن الساعة فقال متى الساعة قال وما اعددت لها قال لا شيء الا اني احب الله ورسوله فقال انت مع من احببت قال انس فما فرحنا بشيء اشد فرحا بقول النبي صلعم انت مع من احببت قال انس فانا احب النبي صلعم وابابكر وعمر وارجو ان اكون معهم بحبي اياهم وان لم اعمل باعمالهم اخرجه الشيخان اقول وانا ايضا احب رسول الله صلعم واصحابه واتباعهم واهل بيته وسلف الامة وائمتها سيما المحدثين منهم رضي الله تعالى عنهم اجمعين حبا شديدا وارجو ان يجمعني الله معهم في دار رحمته وكرامته بمنه ولطفه فانه على ما يشاء قدير وبالاجابة جدير ذلك اي ما ذكر من وصف الثواب او كونهم مع من ذكر الفضل كائن من الله يعني الذي اعطى الله المطيعين من الاجر العظيم فضل تفضل به عليهم لا انهم نالوه بطاعتهم وكفى بالله عليما بجزاء من اطاعه او بعباده فهو يوفقهم لطاعته فثقوا بما اخبركم به ولا ينبئك مثل خبير وفيه دليل على انهم لم ينالوا تلك الدرجة بطاعتهم بل انما نالوها بفضل الله ورحمته ويدل عليه ما روي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله منه

بفضل ورحمة أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ هذا خطاب
لخلص المؤمنين وأمر لهم بجهاد الكفار والخروج في سبيل الله والحِذْر والحَذَر لغتان كالمِثْل والمَثَل
قال الفراء أكثر الكلام الحذر والحِذْر مسموع أيضا يقال خذ حذرك أي احذر وتيقظ
له قيل معنى الآية الأمر لهم بأخذ السلاح حذرا لأن به الحذر فَانْفِرُوا نفر ينفر بكسر
الفاء نفيرا ونفرت الدابة تنفر بضم الفاء نفورا والمعنى انهضوا لقتال العدو والنفير
اسم للقوم الذين ينفرون وأصله من النفار والنفور والنفر وهو الفزع ومنه قوله تعالى
ولوا على أدبارهم نفورا أي نافرين يقال نفر إليه أي فزع والنفر الجماعة كالقوم والرهط
والاسم النفر بفتحتين وقوله ثُبَاتٍ جمع ثبة أي جماعة من الرجال فوق العشرة وقيل فوق
الاثنين والمعنى انفروا جماعات متفرقات سرية بعد سرية أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا أي مجتمعين
جيشا واحدا ومعنى الآية الأمر لهم بأن ينفروا على أحد الوصفين ليكون ذلك أشد على
عدوهم وليأمنوا من أن يتخطفهم الأعداء إذا نفر كل واحد منهم وحده أو نحو ذلك وقيل
إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى انفروا خفافا وثقالا وبقوله إلا تنفروا يعذبكم والصحيح
أن الآيتين جميعا محكمتان إحداهما في الوقت الذي يحتاج فيه إلى النفور الجميع والأخرى عند
الاكتفاء بنفور البعض دون البعض وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ التبطية والإبطاء التأخر
والمراد المنافقون كانوا يقعدون عن الخروج ويقعدون غيرهم والمعنى أن من دخلائكم
وجنسكم ومن أظهر إيمانه لكم نفاقا من يبطئ المؤمنين ويثبطهم واللام في قوله لمن لام
توكيد الابتداء وفي قوله ليبطئن لام جواب القسم فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ من قتل أو
هزيمة أو ذهاب مال قال هذا المنافق قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا أي حاضرا
الوقعة حتى يصيبني ما أصابهم وَلَئِنْ لام قسم أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ أي غنيمة أو فتح
ونسبة إضافة الفضل إلى جانب الله تعالى دون إصابة المصيبة من العادات الشريفة
التنزيلية كما في قوله وإذا مرضت فهو يشفين وتقديم الشرطية الأولى لما أن مضمونها
لمقصدهم أوفق وأثر نفاقهم فيها أظهر لَيَقُولَنَّ هذا المنافق قول نادم حاسد كَأَنْ لَمْ تَكُنْ
بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ أي معرفة وصداقة حقيقية وإلا فالمودة الظاهرة حاصلة بالفعل

جملة معترضة وقيل ان في الكلام تقديما وتأخيرا وقيل المعنى كان لم نعاقدكم على الجهاد
يا للتنبيه لا للنداء لدخولها على الحرف ليتني كنت معهم اي في تلك الغزوة التي فيها المؤمنون
فأفوز فوزا عظيما افوز بالنصب على جواب التمني وقرأ الحسن بالرفع اي فآخذ نصيبا وافرا
من الغنيمة فليقاتل في سبيل الله هذا امر للمؤمنين وقيل للمنافقين اي ان بطأ وتأخر
هؤلاء عن القتال فليقاتل المخلصون الباذلون انفسهم في طلب الآخرة او الذين يشرونها
ويختارونها على الآخرة وهم المبطئون والمعنى حثهم على ترك ما حكي عنهم وقدم الظرف على الفاعل
للاهتمام به الذين يشرون يبيعون وهم المؤمنون او يشترون وهم المنافقون الحيوة الدنيا
بالآخرة اي بثوابها وما وعد الله فيها ومن يقاتل في سبيل الله لاعلاء دينه فيقتل اي
فيستشهد او يغلب يعني يظفر بعدوه من الكفار وذكر هذين الامرين للاشارة الى ان
حق المجاهد ان يوطن نفسه على احدهما ولا يخطر بباله القسم الثالث وهو مجرد اخذ المال
فسوف نؤتيه في كلتا الحالتين الشهادة او الظفر اجرا عظيما يعني ثوابا وافرا وعد الله
المقاتلين في سبيله بانه سيؤتيهم اجرا عظيما لا يقادر قدره وذلك انه اذا قتل فاز بالشهادة
التي هي اعلى درجات الاجور وان غلب وظفر كان له اجر من قاتل في سبيل الله مع ما قدره الله
من العلو في الدنيا والغنيمة وظاهر هذا يقتضي التسوية بين من قتل شهيدا او انقلب غانما
وربما يقال ان التسوية بينهما انما هي في ايتاء الاجر العظيم ولا يلزم ان يكون اجرهما مستويا
فان كون الشيء عظيما هو من الامور النسبية التي يكون بعضها عظيما بالنسبة الى ما هو دونه وحقيرا
بالنسبة الى ما فوقه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم تضمن الله لمن خرج في سبيله
لا يخرجه الا جهاد في سبيلي وايمان بي وتصديق برسلي فهو علي ضامن ان ادخله الجنة
او ارجعه الى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من اجر او غنيمة اخرجه الشيخان واللفظ لمسلم
وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله خطاب للمؤمنين المأمورين بالقتال على طريق الالتفات و
سبيل المستضعفين من الرجال والنساء والولدان حتى تخلصوهم من الاسر وتريحوهم
عما هم فيه من الجهد ويجوز ان يكون منصوبا على الاختصاص اي واخص المستضعفين
فانهم من اعظم ما يصدق عليه سبيل الله واختار الاول الزجاج والازهري وقال محمد بن يزيد

اختار ان يكون المعنى وفى المستضعفين فيكون عطفا على السبيل لا على الجلالة وان كانت
على ما في تفسير الكواشي لان خلاص المستضعفين من ايدي المشركين سبيل الله لا سبيلهم
والمراد بالمستضعفين هنا من كان بمكة من المؤمنين تحت اذلال الكفار وهم الذين كان
يدعو لهم النبي صلعم فيقول اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة
والمستضعفين من المؤمنين كما في الصحيح وفيه دليل على ان الجهاد واجب والمعنى لا عذر
لكم في ترك الجهاد وقد بلغ حال المستضعفين ما بلغ من الضعف والاذى فقد اخرج
البخاري عن ابن عباس قال انا وامي من المستضعفين وفي رواية قال كنت انا وامي ممن
عذر الله انا من الولدان وامي من النساء ولا يبعد ان يقال ان لفظ الآية اوسع من هذا
والاعتبار بعموم اللفظ لا تقييده بقوله الَّذِيْنَ يَقُوْلُوْنَ داعين رَبَّنَآ اَخْرِجْنَا مِنْ هٰذِهِ
الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ اَهْلُهَا فانه يشعر باختصاص ذلك بالمستضعفين الكائنين في مكة
لانه قد اجمع المفسرون على ان المراد بالقرية الظالم اهلها مكة وَاجْعَلْ لَّنَا مِنْ لَّدُنْكَ وَلِيًّا
يوالينا ويقوم بمصالحنا ويحفظ علينا ديننا وشرعنا وَّاجْعَلْ لَّنَا مِنْ لَّدُنْكَ نَصِيْرًا ينصرنا
على احد ائنا وقد استجاب الله دعاءهم وجعل لهم من لدنه خير ولي وخير ناصر وهو محمد صلعم
فتولى امرهم ونصرهم واستنقذهم من ايدي المشركين يوم فتح مكة وقال السيوطي يسر لبعضهم
الخروج وبقي بعضهم الى ان فتحت مكة وولى صلعم عتاب بن اسيد فانصف مظلومهم من
ظالمهم انتهى وكان ابن ثمانية عشر سنة قال الخازن وكان يأخذ للضعيف من القوي
وينصر المظلومين على الظالمين اَلَّذِيْنَ اٰمَنُوْا يُقَاتِلُوْنَ فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ يعني في طاعة الله
واعلاء كلمته وابتغاء مرضاته وهذا ترغيب للمؤمنين وتنشيط لهم بان قتالهم لهذا
المقصد لا لغيره وَالَّذِيْنَ كَفَرُوْا يُقَاتِلُوْنَ فِيْ سَبِيْلِ الطَّاغُوْتِ اي الشيطان او الكهانة
او الاصنام وتفسير الطاغوت هنا بالشيطان اولى لقوله فَقَاتِلُوْٓا اَوْلِيَآءَ الشَّيْطٰنِ وهم
الكفار اِنَّ كَيْدَ الشَّيْطٰنِ اي مكره ومكر من اتبعه من الكفار كَانَ ضَعِيْفًا فلا يقاوم
نصر الله وتأييده وعن ابن عباس قال اذا رأيتموا الشيطان فلا تخافوه واحملوا عليه
ان كيده كان ضعيفا واهيا قال مجاهد كان الشيطان يتراءى لي في الصلوة فكنت اذكر

قول ابن عباس فاحمل عليه شيئ مذهب عني والكيد السعي في الفساد على جهة الاحتيال الم تر
إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَآتُوا الزَّكَوٰةَ قيل هم جماعة من الصحابة
أمروا بترك القتال في مكة بعد ان تسرعوا اليه فلما كتب عليهم بالمدينة تثبطوا عن
القتال من غير شك في الدين بل خوفا من الموت وفزعا من هول القتل وقيل انها نزلت
في اليهود وقيل في المنافقين اسلموا قبل فرض القتال فلما فرض كرهوه وهذا اشبه
بالسياق لقوله وقالوا ربنا الى قوله قريب وقوله ان تصبهم حسنة الاية ويبعد صدور
مثل هذا من الصحابة وفيه دليل على ان فرض الصلوة والزكوة كان قبل فرض الجهاد فَلَمَّا كُتِبَ
عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ اي فرض عليهم جهاد المشركين وامروا بالخروج الى بدر إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ اي
جماعة من الذين سألوا ان يفرض عليهم الجهاد يَخْشَوْنَ النَّاسَ اي يخافون مشركي مكة
كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً او للتنويع على معنى ان خشية بعضهم كخشية الله وخشية
بعضهم اشد منها وَقَالُوا جزعا من الموت رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ اي لم فرضت علينا
الجهاد لَوْلَا هلا أَخَّرْتَنَا يريدون المهلة إِلَىٰ أَجَلٍ اي وقت اخر قَرِيبٍ من الوقت الذي
فرض عليهم فيه القتال والقائلون لهذا القول هم المنافقون وقيل قاله بعض المؤمنين
خوفا وجبنا لا اعتقادا ثم تابوا منه وقال السدي الى اجل يعني الموت فامر الله سبحانه بان
يجيب عليهم فقال قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا اي منفعتها والاستمتاع بها قَلِيلٌ سريع الفناء زائل لا يدوم
لصاحبه آئل الى الفناء وَالْآخِرَةُ اي ثوابها خَيْرٌ من المتاع القليل لِّمَنِ اتَّقَىٰ الشرك والمعصية
منكم ورغب في الثواب الدائم وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا اي قدر قشرة يعني شيئا حقيرا يسيرا او
قد تقدم تفسير الفتيل قريبا واذا كنتم توفرون اجوركم ولا تنقصون شيئا منها فكيف ترغبون
عن ذلك وتشتغلون بمتاع الدنيا مع قلته وانقطاعه اخرج النسائي وابن جرير وابن ابي حاتم
والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن ابن عباس ان عبد الرحمن بن عوف واصحابا له اتوا
النبي صلعم فقالوا يا نبي الله كنا في عزة ونحن مشركون فلما امنا صرنا اذلة فقال اني امرت بالعفو
فلا تقاتلوا القوم فلما حوله الله الى المدينة امره بالقتال فكفوا فانزل الله هذه الاية وعن
قتادة نحوه وعن مجاهد انها نزلت في اليهود أَيْنَ مَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ كلام مبتدأ فيه تحث

مسوق من قبله تعالى بطريق تلوين الخطاب وصرف عن رسول الله صلعم الى المخاطبين اعتناء بالزامهم اثر بيان حقارة الدنيا وعلو شان الآخرة وفيه حث لمن قعد عن القتال خشية الموت وبيان لفساد ما خالطه من الجبن وخامره من الخشية فان الموت اذا كان كائنا لا محالة فمن لم يمت بالسيف مات بغيره ولو كنتم في بروج جمع برج وهو البناء المرتفع مشيدة مرفعة مطولة من شاد القصر اذا رفعه وطلاه بالشيد وهو الجص وقد اختلف في هذه البروج ما هي فقيل الحصون والقلاع التي في الارض وقيل هي القصور المحصنة الرفيعة قال الزجاج والقتيبي معنى مشيدة مطولة وقيل معناه مطلية بالشيد وهو الجص وقيل المراد بالبروج بروج في سماء الدنيا مبنية حكاه مكي عن مالك وقال الا ترى الى قوله والسماء ذات البروج وجعل فيها بروجا ولقد جعلنا في السماء بروجا وقيل ان المراد بالبروج المشيدة هنا قصور من حديد وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله هذا وما بعده مختص بالمنافقين اي ان تصبهم نعمة نسبوها الى الله تعالى وان تصبهم سيئة اي بلية ونقمة يقولوا هذه من عندك اي نسبوها الى رسول الله صلعم فرد الله ذلك عليهم بقوله قل كل من النعمة والبلية من عند الله خلقا وايجادا من غير ان يكون له مدخل في وقوع شيء منهما بوجه من الوجوه ليس كما تزعمون فاما الحسنة فانعام من الله واما السيئة فابتلاء منه ثم نسبهم الى الجهل وعدم الفهم فقال فما لهؤلاء القوم اي فما بال هؤلاء المنافقين وما شان اليهود الذين قالوا ما قالوا لا يكادون لا يقاربون يفقهون حديثا من الاحاديث اصلا او معاني القرآن وان الاشياء كلها من الله ما اصابك من حسنة هذا الخطاب اما لكل من يصلح له من الناس او لرسول الله صلعم تعريضا لامته اي ما اصابك من خصب ورخاء وخير ونعمة وصحة وسلامة فمن الله بفضله ورحمته احسانا منه اليك وتفضلا منه عليك وما اصابك من سيئة اي جهد وبلاء وشدة ومكروه ومشقة واذى فمن نفسك اي بذنب اتيته وخطيئة اكتسبتها نفسك فعوقبت عليه وقيل هذا كلام الذين لا يفقهون حديثا وقيل ان الف الاستفهام مضمرة اي افمن نفسك ومثله قوله تعالى وتلك نعمة تمنها علي والمعنى او تلك نعمة ومثله قوله تعالى فلما رأى القمر بازغا قال هذا ربي اي اهذا ربي

وقد ورد في الكتاب العزيز ما يفيد مفاد هذه الآية كقوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير وقوله اولما اصابتكم مصيبة قد اصبتم مثليها قلتم انى هذا قل هو من عند انفسكم وقد يظن ان قوله وما اصابك من سيئة فمن نفسك منافٍ لقوله كل من عند الله ولقوله وما اصابكم يوم التقى الجمعان فباذن الله وقوله ونبلوكم بالشر والخير فتنة وقوله واذا اراد الله بقوم سوء فلا مرد له وما لهم من دونه من وال وليس الامر كذلك فالجمع ممكن فاضافة الاشياء كلها الى الله حقيقية والى فعل العبد مجازية قال قتادة حسنة اي نعمة وسيئة اي مصيبة كل من عند الله اي النعم والمصائب وعن ابي العالية قال ان تصبهم حسنة هذه في السراء والضراء وما اصابك من حسنة قال هذه في الحسنات والسيئات وعن ابن عباس قال الحسنة والسيئة من عند الله اما الحسنة فانعم بها عليك واما السيئة فابتلاك بها وما اصابك من سيئة قال ما اصابه يوم احد ان شج وجهه وكسرت رباعيته وقد تعلق بظاهر هذه الآية القدرية وقالوا نفى الله السيئة عن نفسه ونسبها الى الانسان ولا متعلق لهم بها لانه ليس المراد منها الكسب بل ما يصيب الناس من النعم والمحن ولو كانت على ما يقول اهل القدر لقال ما اصبت من حسنة وما اصبت من سيئة ولم يقل ما اصابك وقال ابن الانباري الفعلان راجعان الى الله يعني ما اصابك الله به من حسنة ومن سيئة وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا فيه البيان لعموم رسالته صلعم الى الجميع كما يفيده التاكيد بالمصدر والعموم في الناس ومثله قوله وما ارسلناك الا كافة للناس وقوله يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وفيه جلالة منصبه ومكانته عند الله وبيان بطلان زعمهم الفاسد في حقه بناء على جهلهم بشانه الجليل وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا على ذلك او على ان الحسنة والسيئة منه والاول اولى والمعنى شهيدا على ارسالك للناس او على تبليغك ما ارسلت به الى الناس مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ فيه ان طاعة الرسول طاعة لله وفي هذه من النداء بشرف رسول الله وعلو شانه وارتفاع مرتبته ما لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه ووجهه ان الرسول لا يامر الا بما امر الله به ولا ينهى الا عما نهى عنه ولولا بيانه صلعم ما كنا نعرف كل فريضة في كتاب

الله كالحج والصلوة والزكوة والصوم كيف نأتيها وقال الحسن جعل الله طاعة رسوله طاعته وقامت به الحجة على المسلمين وَمَنْ تَوَلّٰى اي اعرض عن طاعته فَمَآ اَرْسَلْنٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيْظًا اي حافظا لاعمالهم انما عليك البلاغ وقد نسخ هذا باية السيف وَيَقُوْلُوْنَ امرنا وشاننا طَاعَةٌ ونطيع طاعة وهذه في المنافقين في قول اكثر المفسرين اي يقولون اذا كانوا عندك طاعة اي امنا بك وصدقناك فَاِذَا بَرَزُوْا اي خرجوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ اي زور طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ اي من هؤلاء القائلين وهم رؤساؤهم ومن للتبعيض والتبييت التبديل يقال بيت الرجل الامر اذا دبره ليلا ومنه قوله تعالى اذ يبيتون ما لا يرضى من القول غَيْرَ الَّذِيْ تَقُوْلُ لهم انت وتامرهم به او غير الذي تقول لك هي من الطاعة لك وقيل معناه غيروا وبدلوا وحرفوا قولك فيما عهدت اليهم وَاللّٰهُ يَكْتُبُ اي يثبت في صحائف اعمالهم مَا يُبَيِّتُوْنَ اي ما يزورون ويغيرون ويقدرون وقال ابن عباس ما يسرون من النفاق ليجازيهم عليه ويحفظه عليهم وقال الزجاج المعنى ينزله عليك في الكتاب فَاَعْرِضْ عَنْهُمْ اي دعهم وشانهم حتى يمكن الانتقام منهم وقيل معناه لا تخبر باسمائهم وقيل لا تعاقبهم وقيل لا تغتر باسلامهم وَتَوَكَّلْ عَلَى اللّٰهِ اي ثق به وفوض امرك اليه في شانهم وَكَفٰى بِاللّٰهِ وَكِيْلًا ناصرا لك عليهم امره بالتوكل عليه والثقة به في النصر على عدوه قيل وهذا منسوخ باية السيف اَفَلَا يَتَدَبَّرُوْنَ الْقُرْاٰنَ الهمزة للانكار والفاء للعطف على مقدر اي يعرضون عن القران فلا يتدبرونه يقال تدبرت الشيء تفكرت في عاقبته وتاملته ثم استعمل في كل تامل والتدبر ان يدبر الانسان امره كانه ينظر الى ما يصير اليه عاقبته ودلت هذه الاية وقوله تعالى افلا يتدبرون القران ام على قلوب اقفالها على وجوب التدبر للقران ليعرف معناه والمعنى انهم لو تدبروه حق تدبره لوجدوه مؤتلفا غير مختلف صحيح المعاني قوي المباني بالغا في البلاغة الى اعلى درجاتها قال ابن عباس افلا يتفكرون فيه ومن تصديق بعضه لبعض وما فيه من المواعظ والذكر والامر والنهي وان احدا من الخلق لا يقدر عليه وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللّٰهِ كما يزعمون لَوَجَدُوْا فِيْهِ اخْتِلَافًا اي تفاوتا وتناقضا كَثِيْرًا قاله ابن عباس ولا يدخل في هذا الاختلاف

مقادير الآيات والسور لان المراد اختلاف التناقض والتفاوت وعدم المطابقة للواقع و
هذا شان كلام البشر لاسيما اذا طال وتعرض قائله للاخبار بالغيب فانه لا يوجد منه صحيحا
مطابقا للواقع الا القليل النادر عن قتادة يقول ان قول الله لا يختلف وهو حق ليس فيه
باطل وان قول الناس يختلف وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ يقال اذاع
الشيء واذاع به اذا افشاه واظهره وهؤلاء جماعة من ضعفة المسلمين كانوا اذا سمعوا شيئا
من امر المسلمين فيه امن نحو ظفر المسلمين وقتل عدوهم او فيه خوف نحو هزيمة المسلمين
وقتلهم افشوه وهم يظنون انه لا شيء عليهم في ذلك وقيل هم المنافقون كانوا يستخبرون
عن حالهم ثم يشيعونه قبل ان يحدث به رسول الله صلعم وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ حتى يكون
هو الذي يتحدث به ويظهره وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ وهم اهل العلم والبصيرة والعقول
الراجحة الذين يرجعون اليهم في امورهم او هم الولاة عليهم لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ
مِنْهُمْ اي يستخرجونه بتدبرهم وصحة عقولهم والمعنى انهم لو تركوا اذاعة الاخبار حتى يكون
النبي صلعم هو الذي يذيعها او يكون اولوا الامر منهم هم الذين يتولون ذلك لانهم يعلمون
بما ينبغي ان يفشى ويكتم والاستنباط ماخوذ من استنبطت الماء اذا استخرجته والنبط الماء
المستنبط اول ما يخرج من ماء البئر عند حفرها وقيل ان هؤلاء الضعفة كانوا يسمعون
ارجافات المنافقين على المسلمين فيذيعونها فتحصل بذلك المفسدة وفي الآية اشارة
الى جواز القياس وان من العلم ما يدرك بالنص وهو الكتاب والسنة ومنه ما يدرك
بالاستنباط وهو القياس عليهما وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ اي ما يفضل الله به عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ من
ارسال رسوله وانزال كتابه لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ فيما يامركم به فبقيتم على كفركم إِلَّا قَلِيلًا منكم
او الا اتباعا قليلا وقيل اذاعوا به الا قليلا منهم فانه لم يذع ولم يفش قاله الكسائي
والاخفش والفراء وابو عبيدة وابو حاتم وابن جرير وقيل المعنى لعلمه الذين يستنبطونه الا
قليلا منهم قاله الزجاج وبه قال الحسن وقتادة واختاره ابن قتيبة والاول اولى فَقَاتِلْ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ الفاء في قوله فقاتل قيل هي متعلقة بقوله ومن يقاتل
في سبيل الله الى آخره اي من اجل هذا فقاتل وقيل متعلقة بقوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله

فقاتل وقيل تقديره اذا كان الامر ما ذكر من عدم طاعة المنافقين فقاتل او اذا افردوك او تركوك فقاتل قال الزجاج امر الله رسوله صلعم بالجهاد وان قاتل وحده لانه قد ضمن له النصر قال ابن عطية هذا ظاهر اللفظ الا انه لم يجئ في خبر قط ان القتال فرض عليه دون الامة والمعنى والله اعلم انه خطاب له في اللفظ وفي المعنى له ولامته اي انت يا محمد وكل واحد من امتك يقال له فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا نفسك ولا تلزم فعل غيرك وهو استيناف مقرر لما قبله لان اختصاص تكليفه بفعل نفسه من موجبات مباشرته للقتال وحده وقرئ لا تكلف بالجزم على النهي وقرئ بالنون وفي الاية دليل على ان رسول الله صلعم كان اشجع الناس واعلمهم بامور القتال اذ لو لم يكن كذلك لما امره بذلك ولقد اقتدى به ابو بكر الصديق رضي في قتال اهل الردة على الخروج ولو وحده وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ اي وحضهم على القتال والجهاد يقال حرضت فلانا على كذا اذا امرته به وحارض فلان على الامر واكب عليه وواظب عليه بمعنى واحد والمعنى ليس عليك في شانهم الا التحريض والترغيب في الثواب فحسب لا التعنيف بهم عَسَى اللّٰهُ اَنْ يَّكُفَّ فيه اطماع للمؤمنين بكف بَاْسَ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا عنهم والاطماع من الله عز وجل واجب فهو وعد منه سبحانه ووعده كائن لا محالة وَاللّٰهُ اَشَدُّ اي اعظم بَاْسًا اي صولة وسلطانا وشدة وقوة وَاَشَدُّ تَنْكِيْلًا عقوبة وعذابا يقال نكلت بالرجل تنكيلا من النكال وهو العذاب والمنكل الشيء الذي ينكل بالانسان مَنْ يَّشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً اصل الشفاعة والشفعة ونحوهما من الشفع وهو الزوج ومنه الشفيع لانه يصير مع صاحب الحاجة شفعا ومنه ناقة شفوع اذا جمعت بين محلبين في حلبة واحدة وناقة شفيع اذا اجتمع لها حمل وولد يتبعها والشفع ضم واحد الى واحد والشفعة ضم ملك الشريك الى ملكك فالشفاعة ضم غيرك الى جاهك ووسيلتك فهي على التحقيق اظهار لمنزلة الشفيع عند المشفع وايصال منفعة الى المشفوع له والشفاعة الحسنة هي في البر والطاعة فمن شفع في الخير لينفع يَكُنْ لَّهٗ نَصِيْبٌ حظ مِّنْهَا اي من اجرها وقد بين النصيب في حديث من دعا لاخيه بظهر الغيب استجيب له وقال له الملك امين ولك مثل هذا فهذا بيان لمقدار النصيب الموعود به قاله ابو السعود عن ابي موسى قال كان رسول الله صلعم جالسا

فجاء رجل يسأل فاقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا توجروا ويقضي الله على لسان رسوله ما
شاء اخرجه الشيخان ومن يشفع شفاعة سيئة اي في المعاصي فمن شفع بالشر كمن يسعى
بالنميمة والغيبة ونقل الحديث لايقاع العداوة بين الناس وقيل المراد دعاء اليهود على المسلمين
وقيل معناه من يشفع كفره بقتال المؤمنين يكن له كفل منها اي من وزرها والكفل الوزر
واشتقاقه من الكساء الذي يجعله الراكب على سنام البعير لئلا يسقط يقال اكتفلت البعير
اذا ادرت على سنامه كساء وركبت عليه لانه لم يستعمل الظهر كله بل استعمل نصيبا منه ويستعمل
في النصيب من الخير والشر ومن استعماله في الخير قوله تعالى يؤتكم كفلين من رحمته
وكان الله على كل شيء مقيتا اي مقتدرا قاله الكسائي وقال الفراء المقيت الذي يعطي
كل انسان قوته يقال قته اقوته قوتا واقته اقيته اقاتة فانا قائت ومقيت وحكى الكسائي
اقات يقيت وقال ابو عبيدة المقيت الحافظ وقال النحاس وقول ابي عبيدة اولى لانه مشتق
من القوت والقوت معناه مقدار مايحفظ الانسان وقال ابن فارس في المجمل المقيت المقتدر
والحافظ والشاهد وقال مجاهد مقيتا اي شهيدا حسيبا حفيظا وقال سعيد بن جبير و
ابن زيد قادرا قديرا وعن الضحاك المقيت الرزاق وإذا حييتم بتحية ترغيب في فرد شائع
من افراد الشفاعة الحسنة بعد الترغيب فيها على الاطلاق فان تحية السلام شفاعة
من الله للمسلم عليه واصل التحية تفعلة من حييت والاصل تحيية مثل ترضية واصلها
الدعاء بالحياة والتحية السلام وهذا المعنى هو المراد هنا ومثله قوله تعالى واذا جاؤك حيوك
بما لم يحيك به الله والى هذا ذهب جماعة من المفسرين وروي عن مالك ان المراد بالتحية
هنا تشميت العاطس وقال اصحاب ابي حنيفة التحية هنا الهدية لقوله او ردوها ولا يمكن رد
السلام بعينه وهذا فاسد لاينبغي الالتفات اليه والمراد بقوله فحيوا باحسن منها اي بان
يزيد في الجواب على ما قاله المبتدي بالتحية فاذا قال المبتدي السلام عليكم قال المجيب وعليكم
السلام ورحمة الله واذا زاد المبتدي لفظا زاد المجيب على جملة ماجاء به المبتدي لفظا او
الفاظا نحو وبركاته ومرضاته وتحياته قال القرطبي اجمع العلماء على ان الابتداء بالسلام سنة
مرغب فيها ورده فريضة لقوله فحيوا باحسن منها وانما اختار الشرع لفظ السلام على لفظ

حياك انه لانه اتم واحسن واكمل ولان السلام من اسمائه تعالى أَوْ رُدُّوهَا اي ردوا عليه
كما سلم عليكم واقتصر واعلى مثل اللفظ الذي جاء به المبتدي فظاهر الاية انه لو رد عليه
باقل مما سلم عليه به انه لا يكفي وظاهر كلام الفقهاء انه يكفي وحملوا الاية على ان الاكمل
واختلفوا اذا رد واحد من جماعة هل يجزي اولا فذهب مالك والشافعي الى الاجزاء وذهب
الكوفيون الى انه لا يجزي عن غيره ويرد عليهم حديث علي عن النبي صلعم قال يجزي عن
الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزي عن الجلوس ان يرد احدهم اخرجه ابو داود وفي
اسناده سعيد بن خالد الخزاعي المدني وليس به بأس وقد ضعفه بعضهم وقد حسن الحديث
ابن عبد البر وقد ورد في السنة المطهرة في تعيين من يبتدي بالسلام ومن يستحق التحية
ومن لا يستحقها وفي فضل السلام والحث عليه وكيفية السلام وماله من الاحكام ما
يغني عن البسط ههنا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا يحاسبكم على كل شيء وقيل معناه
مجازيا وقيل كافيا من قولهم احسبني كذا اي كفاني ومثله حسبك اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ
بالحشر الى حساب يَوْمِ الْقِيَامَةِ اي يوم القيام من القبور وقيل الى بمعنى في واختاره القاضي
كالكشاف وقيل انها زائدة لَا رَيْبَ فِيهِ اي في يوم القيمة او في الجمع اي جمعا لا ريب فيه
وهذه الاية نزلت في منكري البعث وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا انكار لان يكون احد
اصدق منه سبحانه والصاد الاصل وقد تبدل زايا لقرب مخرجهما منها وبه قرأ حمزة والكسائي
ومن ازدق بالزاي فَمَا لَكُمْ الاستفهام للانكار والمعنى اي شيء كائن لكم فِي الْمُنَافِقِينَ اي
في امرهم وشانهم قال القرطبي والمراد ههنا عبد الله بن ابي واصحابه الذين خذلوا رسول الله
صلعم يوم احد ورجعوا بعسكرهم بعد ان خرجوا كما تقدم في آل عمران حال كونكم فِئَتَيْنِ
في ذلك وحاصله الانكار على المخاطبين ان يكون لهم شيء يوجب اختلافهم في شان المنافقين
وبسبب نزول الاية به يتضح المعنى فقد اخرج البخاري ومسلم وغيرهما من حديث زيد بن ثابت
ان رسول الله صلعم خرج الى احد فرجع ناس خرجوا معه فكان اصحاب رسول الله صلعم فيهم
فرقتين فرقة تقول نقتلهم وفرقة تقول لا فانزل الله فما لكم في المنافقين الاية فقال رسول
الله صلعم انها طيبة وانها تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة هذا اصح ما روي في سبب

نزول الآية وقد رويت اسباب غير ذلك وَاللهُ أَرْكَسَهُمْ حكى الفراء والنضر بن شميل و
الكسائي اركسهم وركسهم اي ردهم الى الكفر ونكسهم فالركس والنكس قلب الشيء على رأسه
او رد اوله الى آخره والمنكوس المركوس بِمَا كَسَبُوا الباء للسببية اي اركسهم بسبب كسبهم
وهو لحوقهم بدار الكفر والاستفهام في قوله أَتُرِيدُونَ للتقريع والتوبيخ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ
اللهُ هذا خطاب للفئة التي دافعت عن المنافقين وفيه دليل على ان من اضله الله لا
ينجع فيه هداية البشر انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء وَمَنْ يُضْلِلِ
اللهُ عن الهدى فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا اي طريقا الى الهداية وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ
سَوَاءً هذا كلام مستانف يتضمن بيان حال هؤلاء المنافقين وايضاح انهم يودون ان يكفر
المؤمنون كما كفروا ويتمنوا ذلك عنادا وغلوا في الكفر وتماديا في الضلال وقيل ودوا كفرهم ككفرهم
وودوا مساواتكم لهم فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ اي اذا كان حالهم ما ذكر من وداده كفرهم
فلا تتخذوهم اولياء وجمع الاولياء لمراعاة جمعية المخاطبين فالمراد النهي عن ان يتخذ منهم
ولي ولو واحدا حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ هجرة صحيحة تحقق ايمانهم والمراد بالهجرة هنا الخروج مع رسول الله
صلعم للقتال في سبيله مخلصين صابرين محتسبين قال عكرمة هي هجرة اخرى فَإِنْ تَوَلَّوْا عن الهجرة
القتال في سبيل الله فَخُذُوهُمْ اذا قدرتم عليهم وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ في الحل والحرم
فان حكمهم حكم سائر المشركين قتلا واسرا وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا توالونه وَلَا نَصِيرًا تستنصرون
به إِلَّا الَّذِينَ هذا مستثنى من الاخذ والقتل فقط واما الموالاة فحرام مطلقا لا تجوز بحال يَصِلُونَ
إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ بالجوار والحلف فلا تقتلوهم لما بينكم وبينهم عهد وميثاق فان
العهد يشملهم هذا اصح ما قيل في معنى الآية وقيل الاتصال هذا هو اتصال النسب والمعنى
الا الذين ينتسبون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق قاله ابو عبيدة وقد انكر ذلك عليه اهل العلم
لان النسب لا يمنع من القتال بالاجماع فقد كان بين المسلمين وبين المشركين انساب ولم يمنع
ذلك من القتال وقد اختلف في هؤلاء القوم الذين كان بينهم وبين رسول الله صلعم
ميثاق فقيل هم قريش كان بينهم وبين النبي صلعم ميثاق والذين يصلون الى قريش هم
بنو مدلج وقيل نزلت في هلال بن عويمر وسراقة بن جعشم وخزيمة بن عامر بن عبد مناف

كان بينهم وبين النبي صلعم عهد وقيل خزاعة وقيل بنو بكر بن زيد او جاؤكم حصرت صدورهم اي ضاقت عن القتال فامسكوا عنه والحصر الضيق والانقباض قال محمد بن يزيد المبرد هو دعاء عليهم كما تقول لعن الله الكافر وضعفه بعض المفسرين وقيل او هي ان يقاتلوكم او يقاتلوا قومهم اي حصرت صدورهم عن قتالكم والقتال مع قومهم فضاقت صدورهم عن قتال الطائفتين وكرهوا ذلك ولو شاء الله لسلطهم عليكم ابتلاء منه لكم واختبارا كما قال سبحانه ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو اخباركم او تمحيصا لكم او عقوبة بذنوبكم ولكنه سبحانه لم يشأ ذلك فالقى في قلوبهم الرعب فلقاتلوكم يذكر الله منته على المسلمين بكف بأس المعاهدين فان اعتزلوكم عن قتالكم فلم يقاتلوكم اي لم يتعرضوا لقتالكم والقوا اليكم السلم اي استسلموا لكم وانقادوا فما جعل الله لكم عليهم سبيلا اي طريقا فلا يحل لكم قتلهم ولا اسرهم ولا نهب اموالهم فهذا الاستسلام يمنع من ذلك ويحرمه قيل هذا منسوخ بآية القتال وقيل محكمة محمولة على المعاهدين وهذا هو الظاهر ستجدون آخرين والسين للاستمرار لا للاستقبال كقوله تعالى سيقول السفهاء قال السفاقسي والحق انها للاستقبال في الاستمرار للفعل لا في ابتدائه يريدون ان يأمنوكم ويأمنوا قومهم فيظهرون لكم الاسلام ويظهرون لقومهم الكفر ليأمنوا من كلا الطائفتين وهم قوم من اهل تهامة طلبوا الامان من رسول الله صلعم ليأمنوا عنده وعند قومهم وقيل هي قوم من اهل مكة وقيل نزلت في نعيم بن مسعود فانه كان يأمن المسلمين والمشركين وقيل في قوم من المنافقين وقيل في اسد وغطفان كلما ردوا الى الفتنة اي دعاهم قومهم اليها وطلبوا منهم قتال المسلمين اركسوا فيها اي قلبوا فرجعوا الى قومهم وقاتلوا المسلمين ومعنى الارتكاس الانتكاس فان لم يعتزلوكم يعني هؤلاء الذين يريدون ان يأمنوكم ويأمنوا قومهم ولم يكفوا عن قتالكم حتى يسيروا الى مكة ويلقوا اليكم السلم اي يستسلمون لكم ويدخلون في عهدكم وصلحكم وينسلخون عن قومهم ويكفوا ايديهم عن قتالكم فخذوهم يعني اسرى واقتلوهم حيث ثقفتموهم اي حيث وجدتموهم وتمكنتم منهم واولئكم الموصوفون بتلك الصفة جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا اي حجة واضحة تتسلطون بها عليهم وتقهرونهم

بها بسبب ما في قلوبهم من المرض وما في صدورهم من الدخل وارتكاسهم في الفتنة بأيسر عمل
واقل سعي ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾ هذا النفي هو بمعنى النهي المقتضي للتحريم كقوله تعالى
ما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولو كان هذا النفي على معناه لكان خبرا وهو يستلزم صدقه
فلا يوجد مؤمن قتل مؤمنا قط وقيل المعنى ما كان له ذلك في عهد الله وقيل ما كان له
ذلك فيما سلف كما ليس له الآن ذلك بوجه ثم استثنى منه استثناء منقطعا فقال ﴿إِلَّا خَطَأً﴾
اي ما كان له ان يقتله البتة لكن ان قتله خطأ فعليه كذا هذا قول سيبويه والزجاج
وقيل هو استثناء متصل والمعنى وما ثبت ولا وجد ولا ساغ لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا
خطأ اذ هو مغلوب حينئذ وقيل المعنى ولا خطأ قال النحاس ولا يعرف ذلك في كلام العرب ولا يصح
في المعنى لان الخطأ لا يحصر وقيل المعنى لا ينبغي ان يقتله لعلة من العلل الا للخطأ وحده
فيكون قوله خطأ منتصبا بانه مفعول له ووجوه الخطأ كثيرة ويضبطها عدم القصد
والخطأ اسم من اخطأ خطأ اذا لم يتعمد اخرج ابن جرير عن عكرمة قال كان الحارث بن يزيد
من بني عامر بن لؤي يعذب عياش بن ابي ربيعة مع ابي جهل ثم خرج مهاجرا الى النبي صلعم
يعني الحارث فلقيه عياش بالحرة فعلاه بالسيف وهو يحسب انه كافر ثم جاء الى النبي صلعم
فاخبره فنزلت وما كان لمؤمن الآية فقرأها النبي صلعم ثم قال له قم فحرر واخرجه ابن جرير
وابن المنذر عن السدي باطول من هذا وقد روي من طرق غير هذه وقال ابن زيد
نزلت في رجل قتله ابو الدرداء كان في سرية فحمل عليه بالسيف فقال لا اله الا الله فضربه
﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً﴾ بان قصد رمي غيره كصيد او شجرة فاصابه او ضربه بما لا يقتل غالبا
﴿فَتَحْرِيرُ﴾ اي فعليه تحرير ﴿رَقَبَةٍ﴾ اي نسمة ﴿مُؤْمِنَةٍ﴾ يعتقها كفارة عن قتل الخطأ وعبر بالرقبة
عن جميع الذات واختلف العلماء في تفسير الرقبة المؤمنة فقيل هي التي صلت وعقلت الايمان
فلا تجزئ الصغيرة وبه قال ابن عباس والحسن والشعبي والنخعي وقتادة وغيرهم وقال عطاء ابن ابي رباح
انها تجزئ الصغيرة المولودة بين مسلمين وقال جماعة منهم مالك والشافعي تجزي كل
من حكم له بوجوب الصلوة عليه ان مات ولا يجزئ في قول جمهور العلماء اعمى ولا مقعد
ولا اشل ويجزئ عند الاكثر الاعرج والاعور وقال مالك الا ان يكون عرجا شديدا ولا يجزئ

اعتقنا اكثرهم المحبوبين وفي المقام تفاصيل طويلة مذكورة في علم الفروع واخرج عبد بن حميد وابو داود والبيهقي عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلعم بجارية سوداء فقال يا رسول الله ان علي عتق رقبة مؤمنة فقال لها اين الله فاشارت الى السماء باصبعها فقال لها فمن انا فاشارت الى رسول الله صلعم والى السماء اي انت رسول الله فقال اعتقها فانها مؤمنة وقد روي من طرق وهو في صحيح مسلم من حديث معاوية بن الحكم السلمي وَدِيَةٌ هي ما يعطى عوضا عن دم المقتول الى ورثته مُسَلَّمَةٌ اي مدفوعة مؤداة إِلَىٰ أَهْلِهِ المراد بهم الورثة واجناس الدية وتفاصيلها قد بينتها السنة المطهرة وقد وردت احاديث في تقدير الدية وفي الفرق بين دية الخطأ ودية شبه العمد ودية المسلم ودية الكافر وهي معروفة فلا حاجة لنا في ذكرها في هذا الموضع إِلَّا أَن يَصَّدَّقُوا اي الا ان يتصدق اهل المقتول على القاتل بالدية بان يعفوا عنها سمي العفو عنها صدقة ترغيبا فيه وهذه الجملة المستثناة متعلقة بقوله ودية مسلمة اي فعليه دية مسلمة الا ان يقع العفو من الورثة عنها فَإِن كَانَ المقتول مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وهم الكفار الحربيون وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ هذه مسئلة المؤمن الذي يقتله المسلمون في بلاد الكفار الذين كان منهم ثم اسلم ولم يهاجر وهم يظنون انه لم يسلم وانه باق على دين قومه فلا دية على قاتله بل عليه تحرير رقبة مؤمنة واختلفوا في وجه سقوط الدية فقيل وجهه ان اولياء القتيل كفار لا حق لهم في الدية وقيل وجهه ان هذا الذي آمن ولم يهاجر حرمته قليلة لقول الله تعالى والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء وقال بعض اهل العلم ان ديته واجبة لبيت المال وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ اي عهد موقت او مؤبد كاهل الذمة وقرأ الحسن وهو مؤمن فَدِيَةٌ اي فعلى قاتله دية مُّسَلَّمَةٌ مؤداة إِلَىٰ أَهْلِهِ من اهل الاسلام وهم ورثته وهي ثلث دية المؤمن ان كان يهوديا او نصرانيا وثلثا عشرها ان كان مجوسيا وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ على قاتله كما تقدم فَمَن لَّمْ يَجِدْ اي الرقبة ولا اتسع ماله لشرائها فَصِيَامُ اي فعليه صيام شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ لم يفصل بين يومين من ايام صومهما افطار في نهار فلو افطر استأنف هذا قول الجمهور واما الافطار لعذر شرعي كالحيض ونحوه فلا يوجب الاستيناف

واختلف في الافطار لعروض المرض، ولم يذكر الله سبحانه الانتقال الى الطعام كالظهار وبه اخذ الشافعي توبة اي شرع ذلك لكم قبولا لتوبتكم او تاب عليكم توبة او حال كونه ذا توبة كائنة من الله قال سعيد بن جبير يعني تجاوزا من الله لهذه الامة حيث جعل في مثل الخطأ الكفارة وكان الله عليما بمن قتل خطأ حكيما فيما حكم به عليه من الدية والكفارة واحكام الديات محلها كتب الفروع فلانطول بذكرها ومن يقتل مؤمنا متعمدا اي قاصدا لقتله لما بين سبحانه حكم القاتل خطأ بين حكم القاتل عمدا وقد اختلف العلماء في معنى العمد فقال عطاء والنخعي وغيرهما هو القتل بحديدة كالسيف والخنجر وسنان الرمح ونحو ذلك من المحدد وما يعلم ان فيه الموت من ثقال الحجارة ونحوها وقال الجمهور انه كل قتل من قاتل قاصد للفعل بحديدة او بحجر او بعصا او بغير ذلك وقيده بعض اهل العلم بان يكون بما يقتل مثله في العادة وقد ذهب بعض اهل العلم الى ان القتل ينقسم الى ثلثة اقسام عمد وشبه عمد وخطأ واستدلوا على ذلك بادلة ليس هذا مقام بسطها وذهب آخرون الى انه ينقسم الى قسمين عمد وخطأ ولا ثالث لهما واستدلوا بانه ليس في القران الا القسمان ويجاب عن ذلك بان اقتصار القران على القسمين لا ينفي ثبوت قسم ثالث بالسنة وقد ثبت ذلك بالسنة فجزاؤه جهنم اي فجعل جزاؤه ذلك بكفره وارتداده او حكم عليه بها وهو الذي استثناه النبي صلعم يوم فتح مكة عمن امنه من اهلها فقتل وهو متعلق باستار الكعبة خالدا فيها وغضب الله عليه لاجل كفره وقتله المؤمن متعمدا ولعنه طرده عن رحمته واعد له عذابا عظيما في النار وقد جاءت هذه الاية بتغليظ عقوبة القاتل عمدا فجمع الله له فيها بين كون جهنم جزاء له اي يستحقها بسبب هذا الذنب وبين كونه خالدا فيها وبين غضب الله ولعنته له واعداده له عذابا عظيما وليس وراء هذا التشديد تشديد ولا مثل هذا الوعيد وعيد وقد اختلف العلماء هل للقاتل لعمد من توبة ام لا فروى البخاري عن سعيد بن جبير قال اختلف فيها علماء اهل الكوفة فرحلت فيها الى ابن عباس فسألته عنها فقال نزلت هذه الاية ومن يقتل مؤمنا متعمدا وهي آخر ما نزل وما نسخها شيء وقد روى النسائي عنه وعن زيد بن ثابت نحوه وممن ذهب الى انه لا توبة له من السلف ابو هريرة وعبد الله بن عمر وابو سلمة وعبيد

بن عمير والحسن وقتادة والضحاك بن مزاحم نقله ابن ابي حاتم عنه وذهب الجمهور الى ان
التوبة منه مقبولة واستدلوا بمثل قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله وهو الذي
يقبل التوبة عن عباده وقوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقوله واني لغفار لمن تاب قالوا ايضا
والجمع ممكن بين اية النساء هذه واية الفرقان فيكون معناهما فجزاؤه جهنم الا من تاب لاسيما وقد
اتحد السبب وهو القتل والموجب وهو التوعد بالعقاب واستدلوا ايضا بالحديث المذكور في
الصحيحين عن عبادة بن الصامت انه صلعم قال تبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا
ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ثم قال فمن اصاب من ذلك شيئا فستره الله فهو الى الله
ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه وبحديث ابي هريرة الذي اخرجه مسلم في صحيحه وغيره في
الذي قتل مائة نفس وذهب جماعة منهم ابو حنيفة واصحابه والشافعي الى ان القاتل
عمدا داخل تحت المشية تاب او لم يتب وقد اوضح الشوكاني في شرحه على المنتقى متمسك كل
فريق والحق ان باب التوبة لم يغلق دون كل عاص بل هو مفتوح لكل من قصده ورام الرجوع
منه واذا كان الشرك وهو اعظم الذنوب واشدها تمحوه التوبة الى الله ويقبل من صاحبه
الخروج منه والدخول في باب التوبة فكيف بما دونه من المعاصي التي من جملتها القتل عمدا
لكن لا بد في توبة قاتل العمد من الاعتراف بالقتل وتسليم نفسه للقصاص ان كان واجبا
او تسليم الدية ان لم يكن القصاص واجبا وكان القاتل غنيا متمكنا من تسليمها او بعضها
واما مجرد التوبة من القاتل عمدا وعزمه على ان لا يعود الى قتل احد من دون اعتراف ولا
تسليم نفس فنحن لا نقطع بقبولها والله ارحم الراحمين هو الذي يحكم بين عباده فيما كانوا
فيه يختلفون وقد تعلقت المعتزلة وغيرهم بهذه الآية على ان الفاسق يخلد في النار و
الجواب ان الآية نزلت في كافر قتل مسلما وهو مقيس بن ضبابة وهي على هذا مخصوصة
وقيل المعنى من قتل مسلما مستحلا لقتله وهو كفر وعن ابي مجلز قال هي جزاءه فان شاء
الله ان يتجاوز عن جزائه فعل اخرجه ابو داؤد وقيل الخلود لا يقتضي التابيد بل معناه
طول المكث قاله البيضاوي وقد ثبت في احاديث الشفاعة الصحيحة اخراج جميع الموحدين
من النار قال الكرخي الظاهر انه اراد التشديد والتخويف والزجر العظيم عن قتل المؤمن لانه

رادبعلم قبول توبته عدمه حقيقة وظاهره ان الاية من المحكم لانه لايقع النسخ الا في
الامر والنهي ولو بلفظ الخبر اما الخبر الذي ليس بمعنى الطلب فلا يدخله نسخ ومنه الوعد
والوعيد قاله الجلال في الاتقان يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا
هذا متصل بذكر الجهاد والقتال فالضرب السير في الارض تقول العرب ضربت في
الارض اذا سرت لتجارة اوغزو اوغيرهما وتقول ضربت الارض بدون في اذا قصدت
قضاء حاجة الانسان ومنه قوله صلعم لايخرج الرجلان يضربان الغائط والتبين هو
التامل وهي قراءة الجماعة الا حمزة فانه قرأ فتثبتوا من التثبت واختار القراءة الاولى
ابوعبيدة وابوحاتم قالا لان من امر بالتبين فقد امر بالتثبت وانما خص السفر بالامر
بالتبين مع ان التبين والتثبت في امر القتل واجبان حضرا وسفرا بلا خلاف لان الحادثة
التي هي سبب نزول الاية كانت في السفر وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وقرئ السلم
ومعناهما واحد واختار ابو عبيد السلام وخالفه اهل النظر فقالوا السلم هنا اشبه لانه
بمعنى الانقياد والتسليم والمراد هنا لا تقولوا لمن القى بيده اليكم واستسلم لَسْتَ مُؤْمِنًا فالسلم
والسلام كلاهما بمعنى الاستسلام وقيل هما بمعنى الاسلام اي لا تقولوا لمن القى اليكم الاسلام
اي كلمته وهي الشهادة لست مؤمنا وقيل هما بمعنى التسليم وهو تحية اهل الاسلام اي
لا تقولوا لمن القى اليكم التسليم فقال السلام عليكم لست مؤمنا وانما قلت هذا تقية لنفسك
ومالك والمراد نهي المسلمين عن ان يهملوا ما جاء به الكافر مما يستدل به على اسلامه ويقولوا
انه انما جاء بذلك تعوذا وتقية ومؤمنا من امنته اذا اجرته فهو مؤمن وقيل المعنى لست
من اهل الايمان وقد استدل بهذه الاية على ان من قتل كافرا بعد ان قال لا اله الا الله
قتل به لانه قد عصم بهذه الكلمة دمه وماله واهله وانما اسقط القتل عمن وقع منه ذلك
في زمن النبي صلعم لانهم تاولوا فظنوا ان من قالها خوفا من السلاح لايكون مسلما ولايصير
بها دمه معصوما وانه لابد ان يقول هذه الكلمة وهو مطمئن غير خائف وفي حكم التكلم
بكلمة الاسلام اظهار الانقياد بان يقول انا مسلم او انا على دينكم لما عرفت من ان معنى الاية
الاستسلام والانقياد وهو يحصل بكل ما يشعر بالاسلام من قول او عمل ومن جملة ذلك

كلمة الشهادة وكلمة التسليم فالقولان الآخران في معنى الآية داخلان تحت القول الاول وقد اخرج البخاري وغيره عن ابن عباس قال لحق ناس من المسلمين رجلا معه غنيمة له فقال السلام عليكم فقتلوه واخذوا غنيمته فنزلت هذه الآية وفي سبب النزول روايات كثيرة وهذا الذي ذكرناه احسنها تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا اي لا تقولوا تلك المقالة طالبين الغنيمة على ان يكون النهي راجعا الى القيد والمقيد لا الى القيد فقط وسمي متاع الدنيا عرضا لانه عارض زائل غير ثابت قال ابو عبيدة يقال جميع متاع الدنيا عرض بفتح الراء واما العرض بسكون الراء فهو ما سوى الدنانير والدراهم فكل عرض بالسكون عرض بالفتح وليس كل عرض بالفتح عرضا بالسكون وفي كتاب العين العرض ما نيل من الدنيا ومنه قوله تعالى تريدون عرض الدنيا وجمعه عروض وفي المجمل لابن فارس والعرض ما يعترض للانسان من مرض ونحوه وعرض الدنيا ما كان فيها من مال قل او كثر والعرض من الاثاث ما كان غير نقد فَعِنْدَ اللّٰهِ هو تعليل للنهي اي عند الله مما هو حلال لكم من دون ارتكاب محظور مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ تغنمونها وتستغنون بها عن قتل من قد استسلم وانقاد واغتنام ماله وقيل فعنده ثواب كثير لمن اتقى قتل المؤمن والمغانم جمع مغنم وهو يصلح للمصدر والزمان والمكان ثم يطلق على ما يؤخذ من مال العدو اطلاقا للمصدر على اسم المفعول نحو ضرب الامير كَذٰلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ اي كنتم مثل الرجل المذكور في مبادي الاسلام كفارا فحقنت دماءكم لما تكلمتم بكلمة الشهادة او كذلك كنتم من قبل تخفون ايمانكم عن قومكم خوفا على انفسكم حتى من الله عليكم باعزاز دينه فاظهرتم الايمان واعلنتم به فَمَنَّ اللّٰهُ عَلَيْكُمْ يعني بالاسلام والهداية فلا تقتلوا من قال لا اله الا الله او من عليكم باعلان الاسلام بعد الاخفاء وقيل بالتوبة فَتَبَيَّنُوا ولا تعجلوا بقتل مؤمن وكرر الامر بالتبين للتاكيد عليهم لكونه واجبا لا فسحة فيه ولا رخصة إِنَّ اللّٰهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا فلا تتهافتوا في القتل وكونوا محترزين محتاطين في ذلك

لَا يَسْتَوِي الْقٰعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ بِأَمْوٰلِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ التفاوت بين درجات من قعد عن الجهاد من غير عذر ودرجات من جاهد في سبيل الله بماله ونفسه وان كان معلوما لكن اراد سبحانه بهذا الاخبار تنشيط

المجاهدين ليرغبوا وتبكيت القاعدين ليانفوا ونحوه قوله تعالى هل يستوي الذين يعلمون
والذين لا يعلمون فهو تحريك لطالب العلم وتوبيخ على الرضاء بالجهل وغير اولي الضرر بالرفع على
انه صفة القاعدين كما قال الاخفش لانهم لا يقصد بهم قوم باعيانهم فصاروا كالنكرة فجاز
وصفهم بغير وبكسر الراء على انه وصف للمؤمنين وبفتحها على الاستثناء من القاعدين
او من المؤمنين اي الا اولي الضرر فانهم يستوون مع المجاهدين ويجوز ان يكون منتصبا
على الحال من القاعدين اي لا يستوي القاعدون الاصحاء في حال صحتهم وجازت الحال
منهم لان لفظهم لفظ المعرفة قال العلماء اهل الضرر هم اهل الاعذار من مرض او عاهة
من عمى او عرج او زمانة او نحوها لانها اضرت بهم حتى منعتهم عن الجهاد وظاهر النظم
القرآني ان صاحب العذر يعطى مثل اجر المجاهد وقيل يعطى اجره من غير تضعيف فيفضله
المجاهد بالتضعيف لاجل المباشرة قال القرطبي الاول اصح ان شاء الله للحديث الصحيح في ذلك
ان بالمدينة رجالا ما قطعتم واديا ولا سرتم مسيرا الا كانوا معكم اولئك قوم حبسهم العذر
قال وفي هذا المعنى ما ورد في الخبر اذا مرض العبد قال الله تعالى اكتبوا لعبدي ما كان يعمله
في الصحة الى ان يبرأ او اقبضه الي وقد اخرج البخاري واحمد وابو داود والترمذي والنسائي
وغيرهم عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلعم املى عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين
والمجاهدون في سبيل الله فجاء ابن ام مكتوم وهو يملها علي فقال يا رسول الله لو استطيع الجهاد
لجاهدت وكان اعمى فانزل الله على رسوله صلعم وفخذه على فخذي غير اولي الضرر
اخرجه ايضا سعيد بن منصور واحمد وابو داود وابن المنذر والطبراني والحاكم وصححه
من حديث خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه وعن ابن عباس قال غير اولي الضرر عن بدر
والخارجون الى بدر وعنه قال نزلت في قوم كانت تشغلهم امراض واوجاع فانزل الله عذرهم
من السماء وعن انس بن مالك قال نزلت هذه الاية في ابن ام مكتوم ولقد رايته في بعض مشاهد
المسلمين معه اللواء ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ هذا
بيان لما بين الفريقين من التفاضل المفهوم من ذكر عدم الاستواء اجمالا والمراد هنا
غير اولي الضرر حملا للمطلق على المقيد وقال هنا درجة وقال فيما بعد درجات فقال قوم التفضيل

بالدرجة ثم بالدرجات انما هو مبالغة وبيان وتاكيد وقال آخرون فضل الله المجاهدين علی القاعدين من اولی الضرر بدرجة واحدة وفضل الله المجاهدين علی القاعدين من غير اولی الضرر بدرجات قاله ابن جريج والسدي وغيرهما وقيل ان معنی درجة علوا اي اعلی ذكرهم ورفعهم بالثناء والمدح وَكُلًّا مفعول اول لقوله وَعَدَ اللَّهُ قدم عليه لافادة القصر اي كل واحد من المجاهدين والقاعدين وعد الله الْحُسْنَىٰ اي المثوبة وهي الجنة قاله قتادة وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ الذين لا عذر لهم ولا ضرر أَجْرًا عَظِيمًا اي ثوابا جزيلا ثم فسر ذلك بقوله دَرَجَاتٍ مِّنْهُ اي من الاجر ومن الله يعني منازل بعضها فوق بعض من الكرامة قال ابن زيد الدرجات هي سبع ذكرها الله في سورة براءة يعني قوله ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة الی قوله الا كتب لهم وعن ابن جريج قال كان يقال الاسلام درجة والهجرة في الاسلام درجة والجهاد في الهجرة درجة والقتل في الجهاد درجة وعن ابن محيريز قال الدرجات سبعون درجة ما بين الدرجتين عدو الفرس الجواد المضمر سبعين سنة واخرج البخاري والبيهقي في الاسماء والصفات عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلی الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر انهار الجنة وَمَغْفِرَةً لذنوبهم يسترها ويصفح عنها وَرَحْمَةً رأفة بهم والمعنی غفر لهم مغفرة ورحمهم رحمة وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا لذنوبهم بتكفير العذر رَّحِيمًا بهم بتوفير الاجر وعن ابن عمر عن النبي صلعم فيما يحكي عن ربه عز وجل قال ايما عبد من عبادي خرج مجاهدا في سبيل الله ابتغاء مرضاتي ضمنت له ان ارجعته ارجعته بما اصاب من اجر او غنيمة وان قبضته غفرت له ورحمته اخرجه النسائي إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ يحتمل ان يكون ماضيا وحذفت منه علامة التانيث لان تانيث الملائكة غير حقيقي ويحتمل ان يكون مستقبلا والاصل تتوفاهم وعن الحسن ان المعنی تحشرهم الی النار وقيل تقبض ارواحهم وهو الاظهر والمراد بالملائكة ملك الموت وحده وانما ذكره بلفظ الجمع علی سبيل التعظيم لقوله تعالی قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم وقيل ملك

الموت واعوانه وعلى الاول يكون المراد بالملائكة الزبانية الذين يلون تعذيب الكفار ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ بالمقام مع الكفار وترك الهجرة نزل فيمن اسلم ولم يهاجر حين كانت الهجرة فريضة وخرج مع المشركين الى بدر مرتدا فقتل كافرا قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ سوال توبيخ اي في اي شيء كنتم من امر دينكم وقيل المعنى اكنتم في اصحاب النبي صلعم ام كنتم مشركين قاله القرطبي وقيل ان معنى السؤال التقريع لهم بانهم لم يكونوا في شيء من الدين قال ابوحيان اي في اي حالة كنتم بدليل الجواب اي في حالة قوة اوضعف قَالُوا على وجه الكذب معتذرين كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ عاجزين عن الهجرة فِي الْأَرْضِ مكة لان سبب النزول من اسلم بها ولم يهاجر وهذا اعتذار غير صحيح اذ كانوا يستطيعون الحيلة ويهتدون السبيل ثم اوقفتهم الملائكة على ذنبهم والزمتهم الحجة وقطعت معذرتهم حيث قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً قيل المراد بهذه الارض المدينة والاولى العموم اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو الحق فيراد بالارض كل بقعة من بقاع الارض تصلح للهجرة اليها ويراد بالارض الاولى كل ارض ينبغي الهجرة منها فَتُهَاجِرُوا فِيهَا وتخرجوا من بين اظهر المشركين قال الواحدي وفيه ان الله لم يرض باسلام اهل مكة حتى يهاجروا فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ اي منزلهم جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ اي جهنم مَصِيرًا اي مكانا يصيرون اليه والاية تدل على ان من لم يتمكن من اقامة دينه في بلد كما يجب باي سبب كان وعلم انه يتمكن من اقامته في غيره حقت عليه المهاجرة وفي الباب احاديث ذكرناها في جواب سوال عن الهجرة من ارض الهند اليوم بالفارسية فليرجع اليه إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ الذين صدقوا في استضعافهم مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا استثناء من الضمير في مأواهم وقيل هو استثناء منقطع لعدم دخول المستضعفين في الموصول وضميره والمراد بهم من الرجال الزمناء ونحوهم والولدان كعياش بن ابي ربيعة وسلمة بن هشام وانما ذكر الولدان مع عدم التكليف لهم لقصد المبالغة في امر الهجرة وايهام انها تجب لو استطاعها غير المكلف فكيف من كان مكلفا وقيل اراد بالولدان المراهقين والمماليك والحيلة لفظ عام لانواع اسباب التخلص اي لا يجدون حيلة في الخروج منها لفقرهم وعجزهم ولا طريقا الى ذلك وقيل السبيل سبيل المدينة عن ابن جريج في قوله حيلة

قال قوة وعن عكرمة قال نهوضا الى المدينة وسبيلا اي طريقا اليها فاولئك عسى الله ان
يعفو عنهم اشارة الى المستضعفين الموصوفين بما ذكر وجي بكلمة الاطماع لتاكيد امر الهجرة
حتى يظن ان تركها ممن لا تجب عليه يكون ذنبا يجب طلب العفو عنه وقال الكرخي يعفو عن خطر
الهجرة بحيث يحتاج المعذور الى العفو قال ابن عباس كنت انا وامي من المستضعفين انا من الولدان
وامي من النساء وكان الله عفوا غفورا اي مبالغا في المغفرة فيغفر لهم ما فرط منهم من الذنوب التي من
جملتها القعود عن الهجرة الى وقت الخروج ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراغما
كثيرا هذه الجملة متضمنة للترغيب في الهجرة والتنشيط اليها وفيه دليل على ان الهجرة لابد
ان تكون بقصد صحيح ونية خالصة غير مشوبة بشيء من امور الدنيا ومنه الحديث الصحيح
فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او
امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه وقد اختلف في معنى الاية فقال ابن عباس وجماعة
من التابعين ومن بعدهم المراغم المتحول والمذهب من ارض الى ارض وقال مجاهد المراغم
المتزحزح عما يكره وقال ابن زيد المراغم المهاجر وبه قال ابو عبيدة قال النحاس هذه الاقوال
متفقة المعاني فالمراغم المذهب والمتحول وهو الموضع الذي يراغم فيه وهو مشتق من الرغام
وهو التراب ورغم انف فلان اي لصق بالتراب وراغمت فلانا اي هجرته وعاديته ولم
ابال ان رغم انفه وهذا من الامثال التي جرت في كلامهم باسماء الاعضاء ولا يريدون اعيانها
بل وضعوها لمعان غير معاني الاسماء الظاهرة ولا حظ لظاهر الاسماء من طريق الحقيقة
ومنه قولهم كلامه تحت قدمي وحاجته خلف ظهري يريدون الاهمال وعدم الاحتفال
وقيل انما سمي المهاجر مراغما لان الرجل كان اذا اسلم عادى قومه وهجرهم فسمي خروجه مراغما
وسمي مسيره الى النبي صلعم هجرة والحاصل في معنى الاية ان المهاجر يجد في الارض مكانا
يسكن فيه على رغم انف قومه الذين هاجرهم اي على ذلهم وهوانهم وسعة اي في البلاد
وقيل بالرزق وقال عطاء سعة اي رخاء وقيل في اظهار الدين او في تبدل الخوف بالامن
او من الضلال الى الهدى ولا مانع من حمل السعة على ما هو اعم من ذلك ومن يخرج من
بيته مهاجرا الى الله ورسوله اي الى حيث امر الله ورسوله قالوا كل هجرة في فرض حج ...

من طلب علم اوحج اوجهاد اونحو ذلك ثم يدركه الموت قبل ان يصل الى مطلوبه وهو المكان الذي قصد الهجرة اليه او الامر الذي قصد الهجرة له فقد وقع اجره على الله اي ثبت ذلك عنده ثبوتاً لايتخلف يعني وجب اجر هجرته عليه بايجابه على نفسه بحكم الوعد والتفضل والكرم لا وجوب استحقاق قيل ويدخل فيه من قصد فعل طاعة ثم عجز عن اتمامها كتب الله له ثواب تلك الطاعة كاملا وكان الله غفورا رحيما اي كثير المغفرة كثير الرحمة وقد استدل بهذه الآية على ان الهجرة واجبة على كل من كان ببلاد الشرك او ببلاد يعمل فيها بمعاصي الله جهارا اذا كان قادرا على الهجرة ولم يكن من المستضعفين لما في هذه الآية الكريمة من العموم وان كان السبب خاصا كما تقدم وظاهرها عدم الفرق بين مكان ومكان وزمان وزمان وقد ورد في الهجرة احاديث وورد ما يدل على ان لا هجرة بعد الفتح وقد اوضح الشوكاني ما هو الحق في شرحه على المنتقى عن ابن عباس بسند رجاله ثقات قال خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجرا فقال لقومه احملوني فاخرجوني من ارض الشرك الى رسول الله صلعم فمات في الطريق قبل ان يصل الى النبي صلعم فنزل الوحي اي هذه الآية اخرج ابن سعد واحمد والحاكم وصححه عن عبد الله بن عتيك قال سمعت النبي صلعم يقول من خرج من بيته مجاهدا في سبيل الله واين المجاهدون في سبيل الله فخر عن دابته فمات فقد وقع اجره على الله او لدغته دابة فمات فقد وقع اجره على الله او مات حتف انفه فقد وقع اجره على الله يعني بحتف انفه على فراشه والله انها لكلمة ما سمعتها من احد من العرب قبل رسول الله صلعم ومن قتل قعصا فقد استوجب الجنة واخرج ابو يعلى والبيهقي في شعب الايمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم من خرج حاجا فمات كتب له اجر الحاج الى يوم القيمة ومن خرج معتمرا فمات كتب له اجر المعتمر الى يوم القيمة ومن خرج غازيا في سبيل الله فمات كتب له اجر الغازي الى يوم القيمة قال ابن كثير وهذا حديث غريب من هذا الوجه وإذا ضربتم في الأرض هذا شروع في بيان كيفية الصلوة عند الضرورات من السفر ولقاء العدو والمرض والمطر وفيه تاكيد لعزيمة المهاجر على الهجرة وترغيب له فيها لما فيه من تخفيف المؤنة اي اذا سافرتم اي مسافرة كانت ولذلك لم تقيد بما قيد به المهاجرة

وقد تقدم تفسير الضرب في الارض قريبا فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ اي وزر وحرج في أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلٰوةِ يعني من اربع ركعات الى ركعتين وذلك في صلوة الظهر والعصر والعشاء واصل القصر في اللغة التضييق وقيل هو ضم الشيء الى اصله وفسر ابن الجوزي القصر بالنقص ولم ار ه لاحد من اهل التفسير واللغة ومن للتبعيض وفي الآية دليل على ان القصر ليس بواجب واليه ذهب الجمهور وذهب الاقلون الى انه واجب ومنهم عمر بن عبد العزيز والكوفيون والقاضي اسمعيل وحماد بن ابي سليمان وهو مروي عن مالك واستدلوا بحديث عائشة الثابت في الصحيح فرضت الصلوة ركعتين ركعتين فزيدت في الحضر واقرت في السفر ولا يقدح في ذلك مخالفتها لما روت فالعمل على الرواية الثابتة عن رسول الله صلعم ومثله حديث يعلى بن امية قال سألت عمر بن الخطاب قلت ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا وقد امن الناس فقال لي عمر عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلعم عن ذلك فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته اخرجه احمد ومسلم واهل السنن وظاهر قوله فاقبلوا صدقته ان القصر واجب وظاهر هذا الشرط اعني إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ اي يغتالكم ويقتلكم في الصلوة الَّذِينَ كَفَرُوا ان القصر لا يجوز في السفر الا مع خوف الفتنة من الكافرين لا مع الامن ولكنه قد تقرر بالسنة ان النبي صلعم قصر مع الامن كما عرفت فالقصر مع الخوف ثابت بالكتاب والقصر مع الامن ثابت بالسنة ومفهوم الشرط لا يقوي على معارضة ما تواتر عنه صلعم من القصر مع الامن وقد قيل ان الشرط خرج مخرج الغالب لان الغالب على المسلمين اذ ذاك القصر للخوف في الاسفار ولهذا قال يعلى بن امية لعمر كما تقدم وذهب جماعة من اهل العلم الى ان هذه الآية انما هي مبيحة للقصر في السفر للخائف من العدو فمن كان امنا فلا قصر له واليه ذهب داود الظاهري وذهب آخرون الى ان قوله ان خفتم ليس متصلا بما قبله وان الكلام تم عند قوله من الصلوة ثم افتتح فقال ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فاقم لهم يا محمد صلوة الخوف قال الفراء اهل الحجاز يقولون فتنت الرجل وربيعة وقيس واسد وجميع اهل نجد يقولون افتنت الرجل وفرق الخليل وسيبويه بينهما فقالا فتنته جعلت فيه فتنة مثل كحلته

وافتنته جعلته مفتتنا وزعم الاصمعي انه لا يعرف فتنته والمراد بالفتنة القتال والتعرض
بما يكره قوله إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا معترض ذكر معنى هذا الجرجاني والمهدوي
وغيرهما ورده القشيري والقاضي ابو بكر بن العربي وقد حكى القرطبي عن ابن عباس معنى
ما ذكره الجرجاني ومن معه ومما يرد هذا ويدفعه الواو في قوله واذا كنت فيهم وقد
تكلف بعض المفسرين فقال ان الواو زائدة وان الجواب للشرط المذكور اعني قوله ان خفتم
هو قوله فلتقم طائفة وذهب قوم الى ان ذكر الخوف منسوخ بالسنة وهي حديث عمر
الذي قدمنا ذكره وما ورد في معناه وعن امية انه سأل ابن عمر ارأيت قصر الصلوة في
السفر انا لا نجدها في كتاب الله انما نجد ذكر صلوة الخوف فقال يا ابن اخي ان الله ارسل محمدا
ولا نعلم شيئا فانما نفعل كما راينا رسول الله صلعم يفعل وقصر الصلوة في السفر سنة سنها
رسول الله صلعم اخرجه النسائي وابن ماجة وابن حبان والبيهقي وعن حارثة بن وهب
الخزاعي قال صليت مع النبي صلعم الظهر والعصر بمنى اكثر ما كان الناس وآمنه ركعتين
اخرجه الشيخان وغيرهما وعن ابن عباس قال صلينا مع رسول الله صلعم بين مكة والمدينة
ونحن آمنون لا نخاف شيئا ركعتين اخرجه الترمذي وصححه والنسائي وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ
فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ هذا خطاب للنبي صلعم ولمن بعده من اهل الامر حكمه كما هو معروف
في الاصول ومثله قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة ونحوه والى هذا ذهب جمهور العلماء
وشذ ابو يوسف واسمعيل بن علية فقالا لا تصلى صلوة الخوف بعد النبي صلعم لان هذا
الخطاب خاص برسول الله صلعم قالا ولا يلحق غيره به لماله صلعم من المزية العظمى وهذا مدفوع
فقد امرنا الله باتباع رسوله والتاسي به وقد قال صلعم صلوا كما رايتموني اصلي والصحابة اعرف
بمعاني القرآن وقد صلوها بعد موته في غير مرة كما ذلك معروف والمعنى اذا كنت يا محمد في
اصحابك وشهدت معهم القتال واردت اقامة الصلوة بهم كقوله واذا قمتم الى الصلوة واذا
اذا قرأت القرآن وقال السمين الضمير المجرور يعود على الضاربين في الارض وقيل على الخائفين
وهما احتمالان فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ يعني بعد ان تجعلهم طائفتين طائفة تقف بازاء
العدو وطائفة تقوم منهم معك في الصلوة وانما لم يصرح به لظهوره وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ

اي الطائفة التي تصلي معك قيل الضمير راجع الى الطائفة التي بازاء العدو والاول اظهر لان
الطائفة القائمة بازاء العدو لابد ان تكون قائمة باسلحتها وانما يحتاج الى الامر بذلك من كان
في الصلوة لانه يظن ان ذلك ممنوع منه حال الصلوة فامره الله بان يكون اخذ السلاح اي
غير واضع وليس المراد الاخذ باليد بل المراد ان يكونوا حاملين لسلاحهم ليتناولوه من قرب
اذا احتاجوا اليه وليكون ذلك اقطع لرجاء عدوهم من امكان فرصة فيهم وقد قال بارجاع
الضمير الى الطائفة القائمة بازاء العدو ابن عباس قال لان المصلية لا تحارب وقد قال غيره
ان الضمير راجع الى المصلية وجوز الزجاج والنحاس ان يكون ذلك امرا للطائفتين جميعا
لانه ارهب للعدو وقد اوجب اخذ السلاح في هذه الصلوة اهل الظاهر حملا للامر على
الوجوب وذهب ابو حنيفة الى ان المصلين لا يحملون السلاح وان ذلك يبطل الصلوة
وهو مدفوع بما في هذه الآية وبما في الاحاديث الصحيحة والسلاح ما يقاتل به وجمعه
اسلحة وهو مذكر وقيل مؤنث باعتبار الشوكة يقال سلاح كحمار وسلح كضلع وسلح كصرد
وسلحان كسلطان قاله ابو بكر بن زيد فَإِذَا سَجَدُوا اي القائمون في الصلوة فَلْيَكُونُوا
اي الطائفة القائمة بازاء العدو مِنْ وَرَائِكُمْ اي من وراء المصلين ويحتمل ان يكون
المعنى فاذا سجد المصلون معه اي اتموا الركعة تعبيرا بالسجود عن جميع الركعة او عن جميع الصلوة
فليكونوا من ورائكم اي فلينصرفوا بعد الفراغ الى مقابلة العدو للحراسة وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ
أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا وهي القائمة في مقابلة العدو والتي لم تصل فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ على الصفة التي
كانت عليها الطائفة الاولى وَلْيَأْخُذُوا اي هذه الطائفة الاخرى حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ
زيادة التوصية للطائفة الاخرى باخذ الحذر مع اخذ السلاح قيل وجهه ان هذه المرة
مظنة لوقوف الكفرة على كون الطائفة القائمة مع النبي صلعم في شغل شاغل واما في المرة
الاولى فربما يظنونهم قائمين للحرب وقيل لان العدو لا يؤخر قصده عن هذا الوقت لانه آخر
الصلوة ولم يبين في الآية الكريمة كم تصلي كل طائفة من الطائفتين وقد وردت صلوة
الخوف في السنة المطهرة على انحاء مختلفة وصفات متعددة وكلها صحيحة مجزية من
فعل واحدة منها فقد فعل ما امر به ومن ذهب من العلماء الى اختيار صفة دون غيرها

فقد ابعد عن الصواب وقد اوضحنا هذا في شرحنا لبلوغ المرام وفي شرحنا للدرر البهية وَدَّ
الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً هذه
الجملة متضمنة للعلة التي لاجلها امرهم الله بالحذر واخذ السلاح اي ود واغفلتكم عن اخذ
السلاح وعن الحذر اذا قمتم الى الصلوة ليصلوا الى مقصودهم وينالوا فرصتهم فيشدون عليكم
شدة واحدة ويحملون عليكم حملة واحدة والامتعة ما يتمتع به في الحرب ومنه الزاد والراحلة
والخطاب للفريقين بطريق الالتفات وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ
مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ رخص لهم سبحانه في وضع السلاح اذا نالهم اذى من مطر
وفي حال المرض لانه يصعب مع هذين الامرين حمل السلاح وعن ابن عباس قال نزلت
في عبد الرحمن بن عوف كان جريحا اخرجه البخاري وغيره ثم امرهم باخذ الحذر فقال
وَخُذُوا حِذْرَكُمْ لئلا ياتيهم العدو على غرة وهم غافلون والمعنى راقبوا عدوكم ولا
تغفلوا عنه امرهم بالتحفظ والتحرز والاحتياط وهذا يفيد ايجاب حملها عند عدم العذر
وهو احد قولين للشافعي الثاني أنه سنة ورجحه الشيخان إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ
عَذَابًا مُهِينًا يهانون به اخبر انه يهين عدوهم لتقوى قلوبهم وليعلموا ان الامر بالحذر
ليس لتوقع غلبتهم عليهم وانما هو تعبد من الله فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ اي فرغتم من
صلوة الخوف وهو احد معاني القضاء ومثله فاذا قضيتم مناسككم وفاذا قضيت
الصلوة فانتشروا في الارض فَاذْكُرُوا اللَّهَ الامر للندب لانه في الفضائل قِيَامًا وَ
قُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ في جميع الاحوال حتى في حال القتال قال ابن عباس بالليل و
النهار في البر والبحر في السفر والحضر والغنى والفقر والسقم والصحة والسر والعلانية
وعلى كل حال وعن ابن مسعود انه بلغه ان قوما يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم
فقال انما هذه اذا لم يستطع الرجل ان يصلي قائما صلى قاعدا وقد ذهب جمهور العلماء
الى ان هذا الذكر المامور به انما هو اثر صلوة الخوف أي فاذا فرغتم من الصلوة فاذكروا
الله في هذه الاحوال وقيل معناها اذا صليتم فصلوا قياما وقعودا وعلى جنوبكم حسب
ما تقتضيه الحال عند ملاحمة القتال فهي مثل قوله فان خفتم فرجالا او ركبانا والمعنى

ان ما انتم عليه من الخوف جدير بالمواظبة على ذكر الله والتضرع اليه وعن عائشة قالت
كان رسول الله صلعم يذكر الله في كل احيانه اخرجه الشيخان فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ اي امنتم بعد
ما وضعت الحرب اوزارها وسكنت قلوبكم والطمأنينة سكون النفس من الخوف فَأَقِيمُوا
الصَّلَوٰةَ اي فأتوا بالصلوة التي دخل وقتها على الصفة المشروعة من الاذكار والاركان
ولا تفعلوا ما امكن فان ذلك انما هو في حال الخوف وقيل المعنى في الآية انهم يقضون ما
صلوه في حال المسايفة لانها حالة قلق وانزعاج وتقصير في الاذكار والاركان وهو
مروي عن الشافعي والاول ارجح وقال مجاهد فاذا اطمأننتم اي اذا خرجتم من دار السفر الى
دار الاقامة فاقيموا الصلوة قال اتموها اربعا من غير قصر وعن قتادة وابن المنذر نحوه
إِنَّ الصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا اي فرضا محدودا دائمينا والكتاب هنا بمعنى
المكتوب يعني موقتة في اوقات محدودة فلا يجوز اخراجها عن اوقاتها على
اي حال كان من خوف او امن وقيل المعنى فرضا واجبا مقدرا في الحضر اربع ركعات و
في السفر ركعتين يقال وَقتَه فهو موقوت ووقّته فهو موقت والمقصود ان الله افترض
على عباده الصلوات وكتبها عليهم في اوقاتها المحدودة لا يجوز لاحد ان ياتي بها في غير ذلك
الوقت الا لعذر شرعي من نوم او سهو ونحوهما قال ابن عباس موقوتا مفروضا والموقوت
الواجب فلا بد ان تؤدى في كل وقت حسبما قدر فيه وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ من وهن
بالكسر في الماضي او من وهن بالفتح اي لا تضعفوا في طلبهم وقتالهم واظهروا القوة والجلد
وقرئ تهانوا من الاهانة مبنيا للمفعول اي لا تتعاطوا من الجبن والخور ما يكون سببا في
اهانتكم إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ تعليل للنهي المذكور قبله اي ليس ما تجدونه
من الم الجراح ومزاولة القتال مختصا بكم بل هو امر مشترك بينكم وبينهم فليسوا باولى منكم
بالصبر على حر القتال ومرارة الحرب ومع ذلك فلكم عليهم مزية لا توجد فيهم وهي انكم
تَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ من الاجر وعظيم الجزاء مَا لَا يَرْجُونَ لكفرهم وجحودهم فانتم احق بالصبر
منهم واولى بعدم الضعف منهم فان انفسكم قوية لانها ترى الموت مغنما وهم يرونه مغرما
ونظير هذه الآية قوله تعالى ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وقيل ان الرجاء هنا

بمعنى الخوف لان من رجا شيئا فهو غير قاطع بحصوله فلا يخلوا من خوف ما يرجو وقال الفراء والزجاج لا يطلق الرجاء بمعنى الخوف الا مع المنفي كقوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا اي لا تخافون له عظمة وكان الله عليما حكيما لا يأمركم بشيء الا وهو يعلم انه مصلحة لكم انا انزلنا اليك الكتاب اي القران بالحق اي متلبسا به والحق الصدق او الامر والنهي والفصل بين الناس لتحكم بين الناس بما اراك الله اي اعلمك الله اما بوحي او بما هو جار على سنن ما قد اوحى اليك به وليس المراد هنا رؤية العين لان الحكم لا يرى بل المراد ما عرفه الله به وارشده اليه وانما سمي العلم اليقيني رؤية لانه جرى مجرى الرؤية في قوة الظهور روي عن عمر انه قال لا يقولن احدكم قضيت بما اراني الله فان الله لم يجعل ذلك الا لنبيه صلعم ولكن ليجتهد رايه لان الراي من رسول الله صلعم كان مصيبا لان الله كان يريه اياه وان راي احدنا يكون ظنا ولا يكون علما وقد دلت هذه الاية على ان رسول الله صلعم ما كان يحكم الا بالوحي الالهي ولا تكن للخائنين اي لاجلهم خصيما مخاصما عنهم مجادلا للمحقين بسببهم وفيه دليل على انه لا يجوز لاحد ان يخاصم عن احد الا بعد ان يعلم انه محق ونزلت هذه الاية في بني الابيرق وقد رويت هذه القصة مختصرة ومطولة عن جماعة من التابعين عند اهل السنن وغيرهم لا نطول بذكرها واستغفر الله امر لرسول الله صلعم بالاستغفار قال ابن جرير ان المعنى استغفر الله من ذنبك في خصامك للخائنين وقيل المعنى واستغفر الله للمذنبين من امتك والمخاصمين بالباطل والاول ابح ان الله كان غفورا رحيما وقد تمسك بهذه الاية من يرى جواز صدور الذنب من الانبياء وقالوا لو لم يقع منه صلعم ذنب لما امر بالاستغفار والجواب عنه بوجوه ذكرها الخازن في تفسيره ولا تجادل اي تحاج عن الذين يختانون انفسهم اي يخونون بالمعاصي والمجادلة ماخوذ من الجدل وهو الفتل وقيل ماخوذ من الجدالة وهي وجه الارض لان كل واحد من الخصمين يريد ان يلقي صاحبه عليها وسمي ذلك خيانة لانفسهم لان ضرر معصيتهم راجع اليهم ان الله لا يحب عدم المحبة كناية عن البغض وانما قال من كان خوانا اثيما على المبالغة لانه تعالى علم منه الافراط في الخيانة وركوب الماثم يستخفون من الناس اي يستترون منهم كقوله ومن هو

مستخف بالليل اي مستتر قيل معناه يستحيون من الناس ولا يستخفون من الله اي لا يستترون ولا يستحيون منه وهو اي والحال انه معهم بالعلم والقدرة في جميع احوالهم عالم بما هم فيه فكيف يستخفون منه وكفى بذلك زجرا للانسان عن ركاب الذنوب وكفى بهذه الاية ناعية على ماهم فيه من قلة الحياء والخشية من ربهم مع علمهم انهم في حضرته لاسترة ولا غيبة اذ يبيتون اي يدبرون الرأي بينهم وسماه تبييتا لان الغالب ان تكون ادارة الرأي بالليل ما لا يرضى من القول اي من الرأي الذي اداروه بينهم وسماه قولا لانه لايحصل الا بعد المقاولة بينهم وكان الله بما يعملون محيطا عالما علم احاطة لايخفى عليه شيء من اسرار عباده وهو مطلع عليهم لاتخفى عليه خافية ها انتم هؤلاء يعنى القوم الذين جادلوا عن صاحبهم السارق قال الزجاج اولاء بمعنى الذين والخطاب هنا على طريق الالتفات للايذان بان تعديد جناياتهم يوجب مشافهتهم بالتوبيخ والتقريع جادلتم اي خاصمتم عنهم وحاججتم واصل الجدال شدة الفتل لان كل واحد من الخصمين يريد ان يفتل صاحبه عما هو عليه في الحيوة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيمة الاستفهام للانكار والتوبيخ اي فمن يخاصم ويجادل الله عنهم عند تعذيبهم بذنوبهم ام من يكون عليهم وكيلا اي مجادلا ومخاصما والوكيل في الاصل القائم بتدبير الامور والمعنى من ذاك يقوم بامرهم اذا اخذهم الله بعذابه ومن يكون محاميا عنهم من بأس الله اذا نزل بهم ومن يعمل سوءا هذا من تمام القصة السابقة و المراد بالسوء القبيح الذي يسوء به غيره او يظلم نفسه بفعل معصية من المعاصي او ذنب من الذنوب التي لاتتعدى الى غيره ثم يستغفر الله يطلب منه ان يغفر له ما قارف من الذنب يجد الله غفورا لذنبه رحيما به وفيه ترغيب لمن وقع منه السرق من بني ابيرق ان يتوب الى الله ويستغفره وانه غفور لمن يستغفره رحيم به وقال الضحاك ان هذه الاية نزلت في شان وحشي قاتل حمزة اشرك بالله وقتل حمزة ثم جاء الى النبي صلعم وقال هل لي من توبة فنزلت وعلى كل حال فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فهي لكل عبد من عباد الله اذنب ذنبا ثم استغفر الله سبحانه وعن ابن عباس قال اخبر الله

عباده بحلمه وعفوه وكرمه وسعة رحمته ومغفرته فمن اذنب ذنبا صغيرا كان او كبيرا
ثم استغفر الله يجد الله غفورا رحيما ولو كانت ذنوبه اعظم من السموات والارض والجبال
وعن ابن مسعود من قرأ هاتين الآيتين من سورة النساء ثم استغفر الله غفر له ومن
يعمل سوءا الآية ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الآية وقد ورد في قبول الاستغفار وانه يمحي
الذنب احاديث كثيرة مدونة في كتب السنة وفي هذه الآية دليل على حكمين احدهما ان التوبة مقبولة
عن جميع الذنوب الكبائر والصغائر والثاني ان مجرد الاستغفار كاف كما هو ظاهر الآية وقيل
انه مقيد بالتوبة ومن يكسب اثما من الآثام بذنب يذنبه وهو اجمال بعد تفصيل فانما
يكسبه على نفسه اي فعاقبته عائدة عليه ولا يضر غيره والكسب ما يجر به الانسان
الى نفسه نفعا او يدفع به ضررا ولهذا لا يسمى فعل الرب كسبا قاله القرطبي وكان الله
عليما بما في قلب عبده عند اقدامه على التوبة حكيما لا يعاقب بالذنب غير فاعله ويتجاوز
عن التائب وبمغفرة له يقبل توبته ومن يكسب خطيئة او اثما قيل هما بمعنى واحد كرر للتاكيد
وقال الطبري ان الخطيئة تكون عن عمد وعن غير عمد والاثم لا يكون الا عن عمد وقيل الخطيئة
الصغيرة والاثم الكبيرة وقيل الاول ذنب بينه وبين ربه والثاني ذنب في مظالم العباد
وقيل الخطيئة هي المختصة بفاعله والاثم المتعدي الى الغير ثم يرم به بريئا منه توحيد
الضمير لكون العطف باو ولتغليب الاثم على الخطيئة وقيل انه يرجع الى الكسب فقد احتمل
بهتانا واثما مبينا لما كانت الذنوب لازمة لفاعلها كانت كالثقل الذي يحمل ومثله وليحملن
اثقالهم واثقالا مع اثقالهم والبهتان ماخوذ من البهت وهو الكذب على البريء بما ينبهت
له ويتحير منه يقال بهته بهتا وبهتانا اذا قال عليه مالم يقل ويقال بهت الرجل بالكسر اذا
دهش وتحير وبهت بالضم ومنه فبهت الذي كفر والمبين الواضح ولولا فضل الله عليك و
رحمته خطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بهذا الفضل والرحمة لرسول الله صلعم
انه نبهه على الحق في قصة بني ابيرق وقيل المراد بهما العصمة والنبوة لهمت طائفة منهم
اي من الجماعة الذين عضدوا بني ابيرق يعني من بني ظفر وهم قوم طعمة ان يضلوك عن
القضاء بالحق وتوخي طريق العدل اذ يخطئوك في الحكم ويلبسوا عليك الامر وما يضلون الا

أنفسهم لان وبال ذلك عائد عليهم بسبب تعاونهم على الاثم وما يضرونك من شيء
لان الله سبحانه هو عاصمك من الناس ولانك عملت بالظاهر فلا ضرر عليك في الحكم به
قبل نزول الوحي ومن زائدة وأنزل الله عليك الكتاب قيل هذا ابتداء كلام وقيل الواو
للحال اي وما يضرونك من شيء حال انزال الله عليك القرآن او مع انزال الله ذلك عليك فالجملة
في معنى العلة لما قبله والحكمة اي القضاء بهما وعلمك اي بالوحي من احكام الشرع وامور
الدين او علم الغيب وخفيات الامور ومن احوال المنافقين وكيدهم او من ضمائر القلوب ما
لم تكن تعلم من قبل الوحي وقال قتادة علمه الله بيان الدنيا والآخرة وبين حلاله وحرامه ليحتج
بذلك على خلقه وقال الضحاك علم الخير والشر وكان فضل الله عليك عظيماً فيما علمك وانعم عليك
لانه لا فضل اعظم من النبوة التامة والرسالة العامة وفيه تنبيه منه سبحانه لرسوله على ما حباه
من الطافه وما شمله من فضله واحسانه ليقوم بواجب حقه لا خير في كثير من نجواهم
النجوى السر بين الاثنين والجماعة تقول ناجيت فلانا مناجاة ونجاء وهم ينتجون ويتناجون ونجوت فلانا
انجوه نجوى اي ناجيته فنجوى مشتقة من نجوت الشيء انجوه اي خلصته وافردته والنجوة من الارض
المرتفع لانفراده بارتفاعه عما حوله فالنجوى المسارة مصدر وقد يسمى به الجماعة كما يقال قوم عدل
قال الله تعالى واذ هم نجوى وقيل النجوى جمع نجي نقله الكرماني وقد قال جماعة من المفسرين ان النجوى
كلام الجماعة المنفردة او الاثنين سواء كان ذلك سرا او جهرا وبه قال الزجاج والآية عامة في
حق جميع الناس كما اختاره البغوي والكواشي كالواحدي وقيل عائد الى قوم طعمة و
الاول اولى الا من أمر بصدقة اي حث عليها والظاهر انها صدقة التطوع وقيل انها صدقة
الفرض والاول اولى والاستثناء متصل كما اختاره القاضي كالكشاف وقيل منقطع لان من للاشخاص
وليست من جنس التناجي فيكون بمعنى لكن في لغة الحجاز او معروف لفظ عام يشمل جميع انواع
الجميل وفنون اعمال البر وقال مقاتل المعروف هنا القرض والاول اولى وصح حديث كل معروف
صدقة وان من المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق وقيل المعروف اغاثة الملهوف والقرض و
اعانة المحتاج واعمال البر كلها معروفة لان العقول تعرفها او اصلاح بين الناس عطف خاص
على عام قال ابو حيان وفيه انه لا يكون باو وهو عام في الدماء والاعراض والاموال وفي كل شيء

يقع التداعي فيه وقد اخرج عبد بن حميد والترمذي وابن ماجة وغيرهم عن ام حبيبة قالت
قال رسول الله صلعم كلام ابن ادم كله عليه لا له الا امرا بمعروف او نهيا عن منكر او ذكر الله عز وجل
قال سفيان الثوري هذا في كتاب الله يعني هذه الاية وقوله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة
صفا لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا وقوله والعصر ان الانسان لفي خسر الا
الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر وقد وردت احاديث صحيحة
في الصمت والتحذير عن افات اللسان والترغيب في حفظه وفي الحث على الاصلاح بين الناس
ولعل وجه تخصيص هذه الثلثة بالذكر ان عمل الخير المتعدي للناس اما ايصال منفعة
او دفع مضرة والمنفعة اما جسمانية واليه الاشارة بقوله الا من امر بصدقة واما روحانية
واليه الاشارة بالامر بالمعروف ودفع الضرر اشير اليه بقوله او اصلاح بين الناس قال ابو السعود
ومن يفعل ذلك اشارة الى الامور المذكورة جعل مجرد الامر بها خيرا ثم رغب في فعلها بقوله هنا
لان فعلها اقرب الى الله من مجرد الامر بها اذ خيرية الامر بها انما هي لكونه وسيلة الى فعلها
او اراد ومن يامر بذلك فعبر عن الامر بالفعل لان الامر بالفعل ايضا فعل من الافعال ابتغاء
مرضات الله علة للفعل لان من فعلها لغير ذلك فهو غير مستحق لهذا المدح والجزاء بل قد
يكون غير ناج من الوزر وانما الاعمال بالنيات فسوف نؤتيه في الاخرة اذا فعل ذلك ابتغاء
لمرضات الله اجرا عظيما لا حد له ولا يعلم قدره الا الله اخرج ابو نصر السجزي في الابانة عن
انس قال جاء اعرابي الى النبي صلعم فقال له رسول الله صلعم ان الله انزل علي القران يا اعرابي
لا خير في كثير من نجويهم الى قوله عظيما يا اعرابي الاجر العظيم الجنة قال الاعرابي الحمد لله الذي
هدانا للاسلام ومن يشاقق الرسول المشاقة المعاداة والمخالفة من بعد ما تبين اي وضح
وظهر له الهدى بان يعلم صحة الرسالة بالبراهين الدالة على ذلك ثم يفعل المشاقة ويتبع غير
سبيل المؤمنين اي غير طريقهم وهو ما هم عليه من دين الاسلام والتمسك باحكامه في
الاعتقاد والعمل والقول نوله ما تولى اي نجعله واليا لما تولاه واختاره من الضلال بان
نخلي بينه وبينه في الدنيا ونتركه وما اختاره لنفسه ونصله اي نلزمه وندخله في
الاخرة واصله من الصلي وهو لزوم النار وقت الاستدفاء جهنم وساءت مصيرا اي مرجعا هي

وقد استدل جماعة من اهل العلم بهذه الآية على حجية الاجماع لقوله ويتبع غير سبيل المؤمنين ولاحجة في ذلك عندي لان المراد بغير سبيل المؤمنين هنا هو الخروج من دين الاسلام الى غيره كما يفيده اللفظ ويشهد به السبب فلا يصدق على عالم من علماء هذه الملة الاسلامية اجتهد في بعض مسائل الدين فاداه اجتهاده الى مخالفة من بعصره من المجتهدين فانه انما رام السلوك في سبيل المؤمنين وهو الدين القويم والملة الحنيفية ولم يتبع غير سبيلهم وقد اخرج الترمذي والبيهقي في الاسماء والصفات عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم لايجمع الله هذه الامة على الضلالة ابدا ويد الله على الجماعة فمن شذ شذ في النار واخرج الترمذي والبيهقي ايضا عن ابن عباس مرفوعا إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ هذا نص صريح بان الشرك غير مغفور اذا مات صاحبه عليه لقوله قل للذين كفروا الآية وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ اي ما دون الشرك لِمَنْ يَشَاءُ من اهل التوحيد وهذه المشية فيمن لم يتب من ذنوبه من الموحدين فان شاء غفر له وان شاء عذبه وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا اي ذهب عن طريق الهدى وحرم الخير كله اذا مات على شركه لان الشرك اعظم انواع الضلال وابعدها من الصواب والاستقامة كما انه افتراء واثم عظيم ولذلك جعل الجزاء في هذه الشرطية فقد ضل وفيما سبق فقد افترى اثما عظيما حسبما يقتضيه سياق النظم الكريم وسباقه وفي السمين ختمت الآية المتقدمة بقوله فقد افترى وهذه بقوله فقد ضل لان الاولى في شان اهل الكتاب وهم عندهم علم بصحة نبوته وان شريعته ناسخة لجميع الشرائع ومع ذلك فقد كابروا في ذلك وافتروا على الله وهذه في شان قوم مشركين ليس لهم كتاب ولا عندهم علم فناسب وصفهم بالضلال وايضا فقد تقدم هنا ذكر الهدى وهو ضد الضلال انتهى وقد تقدم تفسير هذه الآية وتكريرها بلفظها في موضعين من هذه السورة للتاكيد وقيل كررت هنا لاجل قصة بني ابيرق وقيل انها نزلت هنا بسبب غير قصة بني ابيرق وهو ما رواه الثعلبي والقرطبي في تفسيرهما عن الضحاك ان شيخا من الاعراب جاء الى رسول الله صلعم فقال يا رسول الله اني شيخ منهمك في الذنوب والخطايا الا اني لم اشرك بالله شيئا منذ عرفته وآمنت به ولم اتخذ من دونه وليا ولم اوقع المعاصي جرأة على الله ولا مكابرة له واني لنادم وتائب ومستغفر فما حالي عند الله فانزل الله تعالى هذه الآية اخرجه الترمذي

عن علي انه قال ما في القرآن اية احب اليّ من هذه الاية قال الترمذي حسن غريب ﴿إِن يَدْعُونَ
مِن دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا﴾ تعليل لما قبلها اي ما يدعون من دون الله الا اصناما لها اسماء مؤنثة
كاللات والعزى ومناة قاله ابي بن كعب وقيل المراد بالاناث الاموات التي لا روح لها
كالخشبة والحجر قاله ابن عباس قال الزجاج الموات كلها يخبر عنها كما يخبر عن المؤنث تقول
هذه الحجر تعجبني وهذه الدرهم تنفعني وقد يطلق الانثى على الجمادات وقيل المراد بالاناث
الملائكة لقولهم الملائكة بنات الله قال الضحاك اتخذوهن اربابا وصوروهن صور الجواري
فحلوا وقلدوا وقالوا هؤلاء يشبهن بنات الله الذي نعبده يعنون الملائكة وقرئ الا وثنا
بضم الواو والثاء جمع وثن روي هذه عن عايشة وقرأ ابن عباس الا اثنا جمع وثن ايضا وقرأ الحسن الا انثا جمع انيث كغدير
وغدر وحكى الطبري انه جمع اناث كثمار وثمر وعلى جميع هذه القراات فهذا الكلام خارج
مخرج التوبيخ للمشركين والازراء عليهم والتضعيف لعقولهم لكونهم عبدوا من دون الله
نوعا ضعيفا وقال الحسن كان لكل حي من احياء العرب صنم يعبدونها يسمونها انثى بني
فلان فانزل الله هذه الاية ﴿وَإِن يَدْعُونَ﴾ من دون الله ﴿إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾ وهو ابليس
لعنه الله لانهم اذا اطاعوه فيما سوّل لهم فقد عبدوه وتقدم اشتقاق لفظ الشيطان و
المريد المتمرد العاتي من مرد اذا عتا قال الازهري المريد الخارج عن الطاعة وقد مرد الرجل
مرودا اذا عتى وخرج عن الطاعة فهو مارد ومريد ومتمرد وقال ابن عرفة هو الذي
ظهر شره يقال شجرة مرداء اذا تساقط ورقها وظهر عيدانها ومنه قيل للرجل امرد اي ظاهر
مكان الشعر من عارضيه وقال ابن عباس لكل صنم شيطان يدخل في جوفه ويتراءى للسدنة
والكهنة ويكلمهم والاول اولى ﴿لَّعَنَهُ اللَّهُ﴾ قيل مستانفة وقيل دعاء عليه اصل اللعن الطرد
والابعاد وقد تقدم تفسيره وهو في العرف ابعاد مقترن بسخط ﴿وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ
نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ معطوف على قوله لعنه الله والجملتان صفة لشيطان اي شيطانا مريدا
جامعا بين لعنة الله له وبين هذا القول الشنيع او حال على اضمار قد اي وقد قال واللام في
لاتخذن جواب قسم محذوف والنصيب المفروض هو المقطوع المقدر اي لاجعلن قطعة مقدرة
من عباد الله تحت غوايتي وفي جانب اضلالي حتى اخرجهم من عبادة الله الى الكفر به عن مقاتل

بن حيان قال هذا لابليس يقول من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون الى النار وواحد الى الجنة وعن الربيع بن انس مثله قلت وهذا صحيح معنى ويعضده قوله تعالى لآدم يوم القيامة اخرج من ذريتك بعث النار فيقول يارب وما بعث النار فيقول الله تعالى اخرج من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فعند ذلك تشيب الاطفال من شدة الهول اخرجه مسلم فنصيب الشيطان هو بعث النار والمعنى لاتخذن منهم حظا مقدرا معلوما فكل ما اطيع فيه ابليس فهو نصيبه ومفروضه واصل الفرض القطع وهذا النصيب هم الذين يتبعون خطواته ويقبلون وساوسه ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾ اللام جواب قسم محذوف والاضلال الصرف عن طريق الهداية الى طريق الغواية والمراد به التزيين والوسوسة والا فليس اليه من الاضلال شيء قال بعضهم لو كان الاضلال الى ابليس لاضل جميع الخلق وهكذا اللام في قوله ﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾ والمراد بالاماني التي يمنيهم بها الشيطان هي الاماني الباطلة الناشئة عن تسويله ووسوسته قال ابن عباس يريد تسويف التوبة وتاخيرها وقال الكلبي امنيهم انه لاجنة ولانار ولابعث وقيل ادراك الجنة مع المعاصي وقيل الزين لهم ركوب الاهواء والادعية الداعية الى العصيان وقيل طول البقاء في الدنيا ونعيمها ليؤثروها على الاخرة ولامانع من حمل اللفظ على الجميع ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ﴾ اي ولآمرنهم بتبتيك آذانها اي تقطيعها فليبتكنها بموجب امري والبتك القطع ومنه سيف باتك يقال بتكه وبتكه مخففا ومشددا وقد فعل الكفار ذلك امتثالا لامر الشيطان واتباعا لرسمه فشقوا آذان البحائر والسوائب كما ذلك معروف قال قتادة التبتيك في البحيرة والسائبة يبتكون آذانها لطواغيتهم ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ بموجب امري لهم واختلف العلماء في هذا التغيير ما هو فقالت طائفة هو الخصي وفقؤ العين وقطع الاذن وقال آخرون ان المراد هو ان الله سبحانه خلق الشمس والقمر والاحجار والنار ونحوها من المخلوقات لما خلقها له فغيرها الكفار بان جعلوها آلهة معبودة وبه قال الزجاج وقيل المراد تغيير الفطرة التي فطر الله الناس عليها وقيل نفي الانساب واستلحاقها او تغيير الشيب بالسواد او بالتحريم والتحليل او بالتخنث او تغيير دين الاسلام ولامانع من حمل الآية على جميع هذه الامور حملا شموليا او بدليا وقد رخص طائفة من العلماء في خصي البهائم اذا قصد بذلك زيادة الانتفاع به لسمن

او غيره وكره ذلك آخرون واما خصي بني آدم فحرام وقد كره قوم شراء الخصي قال القرطبي ولم يختلفوا ان خصي بني آدم لا يحل ولا يجوز وانه مثلة وتغيير لخلق الله وكذلك قطع سائر اعضائهم في غير حد ولا قود قاله ابو عمر بن عبد البر اخرج ابن ابي شيبة والبيهقي عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلعم عن خصي البهائم والخيل واخرج ابن المنذر والبيهقي عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلعم عن صبر الروح واخصاء البهائم وعن ابن عباس فليغيرن خلق الله قال دين الله وعن الضحاك وسعيد بن جبير مثله وعن الحسن قال الوشم ووصل الشعر وهذه الجمل الخمسة المحكية عن اللعين مما نطق به لسانه مقالا او حالا وما فيها من اللامات لتأكيد القسم كما تقدم ﴿وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ باتباعه وامتثال ما يامر به وايثار ما يدعو اليه من دون اتباع لما امر الله به ولا امتثال له ونيل الولي من الموالاة وهو الناصر ﴿فَقَدْ خَسِرَ﴾ بتضييع رأس ماله الفطري ﴿خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ اي واضحا ظاهرا لان طاعة الشيطان توصله الى نار جهنم المؤبدة عليه وهي غاية الخسران ﴿يَعِدُهُمْ﴾ المواعيد الباطلة كطول العمر ﴿وَيُمَنِّيهِمْ﴾ الاماني العاطلة في الدنيا عطف خاص للاهتمام ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ﴾ اي بما يوقعه في خواطرهم من الوساوس الفارغة ﴿إِلَّا غُرُورًا﴾ يغرهم به ويظهر لهم فيه النفع وهو ضرر محض قال ابن عرفة الغرور ما رأيت له ظاهر تحبه وله باطن مكروه وهذه الجملة اعتراضية ﴿أُولَٰئِكَ﴾ اشارة الى اولياء الشيطان بمراعاة معنى من وهذا مبتدأ وخبره قوله ﴿مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ وقيل ما واهم مبتدأ ثان وجهنم خبر الثاني والجملة خبر الاول ﴿وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ اي معدلا من حاص يحيص وقيل ملجأ ومخلصا ومحيدا ومهربا والمحيص اسم مكان وقيل مصدر ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ بيان لوعد الله المؤمنين عقب بيان وعد الشيطان للكافرين ﴿سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ اي من تحت المساكن والغرف ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ بلا انتهاء ولا غاية والابد عبارة عن مدة الزمان الممتد الذي لا انقطاع له ﴿وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا﴾ قال في الكشاف مصدران الاول موكد لنفسه والثاني موكد لغيره ووجهه ان الاول موكد لمضمون الجملة الاسمية ومضمونها وعد والثاني موكد لغيره اي حق ذلك حقا ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ هذه الجملة مؤكدة لما قبلها والقيل

مصدر وأي كالقول والقال والاستفهام بمعنى النفي أي لا احد اصدق قولا من الله
عز وجل وقيل ان قيلا اسم لا مصدر وانه منتصب على التمييز قاله ابن السكيت ليس
دخول الجنة او الفضل او القرب من الله او الامر منوطا بأمانيكم ولا اماني اهل الكتاب
بل بالعمل الصالح والايمان كما يدل على ذلك سبب نزول الآية وقيل الضمير يعود الى ما وعد
الله وهو بعيد ومن اماني اهل الكتاب قولهم لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى
وقولهم نحن ابناء الله واحباؤه وقولهم لن تمسنا النار الا اياما معدودة عن مسروق قال
تفاخر النصارى واهل الاسلام فقال هؤلاء نحن افضل منكم وقال هؤلاء نحن افضل منكم
فنزلت وقد ورد معنى هذه الرواية من طرق كثيرة مختصرة ومطولة والاماني جمع امنية
افعولة من التمنية والتمني تقدير الشيء في النفس وتصويره فيها والامنية هي الصورة
الحاصلة في النفس وقيل الخطاب للمسلمين واليهود والنصارى وقيل لمشركي مكة في
قولهم لا نبعث ولا نحاسب من يعمل سوءا يجز به قال الحسن هذا في حق الكفار ولا وجه
له وقال ابن عباس هي عامة في كل من عمل سوءا وفي هذه الجملة ما ترجف له القلوب
من الوعيد الشديد وقد كان لها في صدور المسلمين عند نزولها موقع عظيم كما ثبت
في صحيح مسلم وغيره من حديث ابي هريرة قال لما نزلت من يعمل سوءا يجز به بلغت من المسلمين
مبلغا شديدا فقال رسول الله صلعم قاربوا وسددوا ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة
حتى النكبة ينكبها والشوكة يشاكها اخرج عبد بن حميد والترمذي وابن المنذر عن
ابي بكر الصديق ان النبي صلعم قال له لما نزلت هذه الآية اما انت واصحابك يا ابا بكر
فتجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله ليس لكم ذنوب واما الآخرون فيجمع لهم ذلك حتى يجزوا
به يوم القيمة واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابي هريرة وابي سعيد انهما سمعا رسول
الله صلعم يقول ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا سقم ولا حزن حتى الهم يهمه الا كفر الله به من
سيئاته وقد ورد في هذا المعنى احاديث كثيرة ولا يجد له من دون الله اي
غيره وليا يحفظه ولا نصيرا يمنعه منه ومن يعمل من للتبعيض اي بعض الصالحات وهي
الفرائض قاله ابن عباس وقال الطبري من زائدة عند قوم وهو ضعيف لان المكلف

لا يطيق عمل كل الصالحات حال كونه مِنْ ذَكَرٍ اَوْ اُنْثٰى وَهُوَ مُؤْمِنٌ اي حال كونه مؤمنا والحال
الاولى لبيان من يعمل والحال الاخرى لافادة اشتراط الايمان في كل عمل صالح وفيه اشارة الى
ان الاعمال ليست من الايمان فَاُولٰٓئِكَ اشارة الى العامل المتصف بالايمان قرئ يَدْخُلُوْنَ
الْجَنَّةَ على البناء للمجهول وللمعلوم والجمع باعتبار معنا من كما ان الافراد فيما سبق باعتبار لفظها
وَلَا يُظْلَمُوْنَ نَقِيْرًا اي قدر النقير وهو النقرة في ظهر النواة ومنها تنبت النخلة وهذا على سبيل
المبالغة في نفي الظلم ووعد بتوفية جزاء اعمالهم من غير نقصان كيف والمجازي ارحم الراحمين
وَمَنْ اي لا احد فهو استفهام انكاري اَحْسَنُ دِيْنًا مِّمَّنْ اَسْلَمَ وَجْهَهٗ لِلّٰهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ اي
اخلص نفسه له حال كونه محسنا اي عاملا للحسنات وقيل معنى اسلم فوّض امره الى الله و
قال ابن عباس هو محسن يريد هو موحد لله عز وجل لا يشرك به شيئا وانما خص الوجه بالذكر لانه اشرف
الاعضاء فاذا انقاد لله فقد انقاد له جميع الاعضاء لانها تابعة له وَّاتَّبَعَ مِلَّةَ اِبْرٰهِيْمَ
حَنِيْفًا اي اتبع دين ابراهيم حال كون المتبع مائلا عن الاديان الباطلة الى دين الحق وهو الاسلام
وخص ابراهيم للاتفاق على مدحه حتى من اليهود والنصارى وَاتَّخَذَ اللّٰهُ اِبْرٰهِيْمَ خَلِيْلًا
اي جعله صفوة له وخصه بكراماته وفيه اظهار في مقام الاضمار لتفخيم شانه والتنصيص على
انه متفق على مدحه وفائدة هذه الجملة تاكيد وجوب اتباع ملته لان من بلغ من الزلفى عند
الله ان اتخذه خليلا كان جديرا بان يتبع ملته قال ثعلب انما سمي الخليل خليلا لان محبته
تتخلل القلب فلا تدع فيه خللا الا ملأته وخليل فعيل بمعنى فاعل كالعليم بمعنى العالم وقيل
هو بمعنى المفعول كالحبيب بمعنى المحبوب وقد كان ابراهيم عليه السلام محبوبا لله ومحبا له وقيل
الخليل من الاختصاص فالله سبحانه اختص ابراهيم برسالته في ذلك الوقت واختاره لها و
اختار هذا النحاس قال الزجاج معنى الخليل الذي ليس في محبته خلل اخرج الحاكم وصححه عن جندب
انه سمع النبي صلعم يقول قبل ان يتوفى ان الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا واخرج
الحاكم ايضا وصححه عن ابن عباس قال اتعجبون ان تكون الخلة لابراهيم والكلام لموسى والرؤية
لمحمد صلعم وفي تعريف الخلة والسبب الذي من اجله اتخذ الله ابراهيم خليلا اقوال ذكرها اهل
التفسير وَلِلّٰهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ ملكا وخلقا وعبيدا فيه اشارة الى انه سبحانه

اتخذ ابراهيم خليلا لا لطاعته لا لحاجته ولا للتكثر به والاعتضاد بخالته وانما قال ما ولم
يقل من لانه ذهب به مذهب الجنس والذي يعقل اذا ذكر واريد به الجنس ذكر بلفظ ما
قيل مستانفة لتقرير وجوب طاعة الله وقيل لبيان ان الخلة لا تخرج ابراهيم عن رتبة العبودية
وَكَانَ اللّٰهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا هذه الجملة مقررة لمعنى الجملة التي قبلها اي احاط بكل شيء علما وقدرة لا يغادر
صغيرة ولا كبيرة الا احصاها وَيَسْتَفْتُونَكَ يطلبون منك الفتوى وهي بالواو فتفتح
الفاء وبالياء فتضم وهي اسم من افتى العالم اذا بين الحكم واستفتيته سألته ان يفتي والجمع
الفتاوي بكسر الواو على الاصل وقيل يجوز الفتح للتخفيف فِي شان النِّسَاءِ وميراثهن قُلِ اللّٰهُ
يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ سبب نزول هذه الاية سؤال قوم من الصحابة عن امر النساء واحكامهن
في الميراث وغيره فامر الله نبيه صلعم ان يقول لهم ان الله يبين لكم حكم ما سألتم عنه
وهذه الاية رجوع الى ما افتتحت به السورة من امر النساء وكان قد بقيت لهم احكام
لم يعرفوها فسألوا فقيل لهم الله يفتيكم قال مجاهد كان اهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا
الصبيان شيئا كانوا يقولون لا يغزون ولا يغنمون خيرا ففرض الله لهن الميراث حقا واجبا
وعن ابراهيم قال كانوا اذا كانت الجارية يتيمة دميمة لم يعطوها ميراثها وحبسوها من التزويج
حتى تموت فيرثونها فانزل الله هذا وَمَا يُتْلٰى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتٰبِ اي القران الذي يتلى عليكم
يفتيكم فيهن والمتلو في الكتاب في معنى اليتامى قوله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى
وقيل المراد بالكتاب اللوح المحفوظ والغرض منه تعظيم حال هذه الاية التي تتلى عليكم وانها في
اللوح المحفوظ وان العدل والانصاف في حقوق اليتامى من اعظم الامور عند الله التي تجب
مراعاتها وان المخل بها ظالم فِي يَتٰمَى النِّسَآءِ فيه خمسة اوجه احدها انه بدل اي في حكم
يتامى الثاني ان يتعلق بيتلى قاله ابو البقا الثالث انه بدل من فيهن باعادة العامل الرابع
ان يتعلق بنفس الكتاب اي فيما كتب في حكم اليتامى الخامس انه حال اي كائنا في حكم
يتامى والاضافة من باب اضافة الصفة الى الموصوف اذ الاصل في النساء اليتامى الّٰتِي
لَا تُؤْتُوْنَهُنَّ مَا كُتِبَ اي فرض لَهُنَّ من الميراث وقيل من الصداق وغيره وذلك لانهم كانوا
يورثون الرجال دون النساء والكبار دون الصغار وَتَرْغَبُوْنَ اَنْ تَنْكِحُوْهُنَّ لجمالهن ومالهن

بتقدير في او لعدم جمالهن ودمامتهن بتقدير عن والاية محتملة للوجهين وَالْمُسْتَضْعَفِينَ
مِنَ الْوِلْدَانِ وهو قوله يوصيكم الله في اولادكم الاية وقد كان اهل الجاهلية لا يورثون
النساء ولا من كان مستضعفا من الولدان كما سلف وانما يورثون الرجال القائمين
بالقتال وسائر الامور ويامركم أَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ اي العدل في مهورهن
ومواريثهن وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ في حقوق المذكورين او من شر ففيه اكتفاء فَإِنَّ
اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا يجازيكم بحسب فعلكم من خير وشر وَإِنِ امْرَأَةٌ مرفوع بفعل يفسره
خَافَتْ اي توقعت ما يخاف من زوجها وقيل معناه تيقنت وهو خطأ مِنْ بَعْلِهَا
اي زوجها والبعل هو السيد نُشُوزًا دوام النشوز قال الزجاج يعني ترفعا عليها بترك مضاجعتها
والتقصير في نفقتها لبغضها وطموح عينه الى اجمل منها أَوْ إِعْرَاضًا عنها بوجهه قال النحاس
الفرق بين النشوز والاعراض ان النشوز التباعد والاعراض ان لا يكلمها ولا يانس بها
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا اي لا حرج ولا اثم على الزوج والمرأة قال ابو السعود نفي الجناح عن الزوج
ظاهر لانه ياخذ شيئا من قبلها والاخذ مظنة الجناح ومظنة ان يكون من قبيل الرشوة
المحرمة واما نفي الجناح عنها مع ان الذي هو من قبلها هو الدفع لا الاخذ فلبيان ان
الصلح ليس من قبيل الرشوة المحرمة للمعطي والاخذ انتهى أَنْ يُصْلِحَا من المصالحة على قراءة
الجمهور وظاهر الاية انها تجوز المصالحة عند مخافة اي نشوز او اي اعراض والاعتبار
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وظاهرها انه يجوز التصالح باي نوع من انواعها اما باسقاط النوبة
او بعضها او بعض النفقة او بعض المهر وقرأ الكوفيون ان يصلحا من الاصلاح والاولى
لان قاعدة العرب ان الفعل اذا كان بين اثنين فصاعدا قيل تصالح الرجلان او القوم لا
اصلح بَيْنَهُمَا صُلْحًا اي في القسمة والنفقة قال ابن عباس فان صالحته على بعض حقها
جاز وان انكرت ذلك بعد الصلح كان ذلك لها ولها حقها وَالصُّلْحُ لفظ عام يقتضي ان الصلح
الذي تسكن اليه النفوس ويزول بها الخلاف خَيْرٌ على الاطلاق او خير من الفرقة او من
الخصومة او من النشوز والاعراض وهذه الجملة اعتراضية قاله الزمخشري واللام في الصلح
للجنس او للعهد وقد اخرج الترمذي وحسنه وابن المنذر والطبراني والبيهقي عن ابن عباس قال

خشيت سودة ان يطلقها رسول الله صلعم فقالت يا رسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعايشة ففعل ونزلت هذه الاية قال ابن عباس فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز واخرج ابو داؤد والحاكم وصححه والبيهقي عن عايشة ان سبب نزول الاية هو قصة سودة المذكورة واخرج البخاري وغيره عنها في الاية قالت الرجل يكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد ان يفارقها فتقول اجعلك من شاني في حل فنزلت هذه الاية وقد ورد عن جماعة من الصحابة نحو هذا وثبت في الصحيحين من حديث عايشة قالت لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعايشة فكان رسول الله صلعم يقسم لها بيوم سودة وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ اي شدة البخل وهذا اخبار منه سبحانه بان الشح في كل واحد منهما بل في كل الانفس الانسانية كائن وانه جعل كانه حاضر لها لا يغيب عنها بحال من الاحوال وان ذلك بحكم الجبلة والطبيعة فالرجل يشح بما يلزمه للمرأة من حسن العشرة وحسن النفقة ونحو ذلك والمرأة تشح على الرجل بحقوقها اللازمة للزوج فلا تترك له شيئا منها وشح الانفس بخلها بما يلزمها او يحسن فعله بوجه من الوجوه ومنه ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون عن ابن عباس قال هواه في الشيء يحرص عليه والشح فيه البخل وحقيقته الحرص على منع الخير وَإِن تُحْسِنُوا ايها الازواج الصحبة والعشرة وَتَتَّقُوا ما لا يجوز من النشوز والاعراض في حق المرأة فانها امانة عندكم وقيل المعنى لن تحسنوا بالاقامة معها على الكراهة وتتقوا ظلمها والجور فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا فيجازيكم الله يا معشر الازواج بما تستحقونه وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ اخبر سبحانه بنفي استطاعتهم للعدل بين النساء على الوجه الذي لا ميل فيه البتة لما جبلت عليه الطباع البشرية من ميل النفس الى هذه دون هذه وزيادة هذه في المحبة ونقصان هذه وذلك بحكم الخلقة بحيث لا يملكون قلوبهم ولا يستطيعون توقيف انفسهم على التسوية ولهذا كان يقول الصادق المصدوق صلعم اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك رواه ابن ابي شيبة واحمد وابو داؤد والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن المنذر عن عايشة واسناده صحيح قال ابن مسعود العدل بين النساء الجماع وقال الحسن الحب وكذا المحادثة والمجالسة والنظر اليهن والتمتع وَلَوْ حَرَصْتُمْ يعني على العدل والتسوية بينهن في الحب وميل القلب

فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ الى التي تحبونها في القسم والنفقة ولما كانوا لا يستطيعون ذلك ولو حرصوا عليه وبالغوا فيه نهاهم عز وجل عن ان يميلوا كل الميل لان ترك ذلك وتجنب الجور كل الجور في وسعهم وداخل تحت طاقتهم فلا يجوز لهم ان يميلوا عن احداهن الى الاخرى كل الميل فَتَذَرُوهَا اي الاخرى المال عنها كَالْمُعَلَّقَةِ التي ليست ذات زوج ولا مطلقة تشبيها بالشيء الذي هو معلق غير مستقر على شيء لا في السماء ولا في الارض اي لا ايما ولا ذات زوج وقرأ ابي بن كعب فتذروها كالمسجونة لا هي مخلصة فتتزوج ولا هي ذات بعل فيحسن اليها واخرج ابن ابي شيبة واحمد و عبد بن حميد واهل السنن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم من كانت له امرأتان فمال الى احداهما جاء يوم القيمة واحد شقيه ساقط وَإِنْ تُصْلِحُوا ما افسدتم من الامور التي تركتم ما يجب عليكم فيها من عشرة النساء والعدل بينهن في القسم والحب وَتَتَّقُوا الجور في القسم وكل الميل الذي نهيتم عنه فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا بكم لا يواخذكم بما فرط منكم من الميل الى بعضهن دون بعض وَإِنْ يَتَفَرَّقَا اي لم يتصالحا بل فارق كل واحد منهما صاحبه بالطلاق يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا منهما اي يجعله مستغنيا عن الاخر بان يهيئ للرجل امرأة توافقه وتقر بها عينه وللمرأة رجلا تغتبط بصحبته ويرزقهما مِنْ سَعَتِهِ رزقا يغنيهما به عن الحاجة وفي هذا تسلية لكل واحد من الزوجين بعد الطلاق وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا واسع الفضل والرحمة وقيل القدرة والعلم والرزق صادرة افعاله على جهة الاحكام والاتقان وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ هذه جملة مستأنفة لتقرير كمال سعته سبحانه وشمول قدرته لان من ملكهما لا تفنى خزائنه وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ اي امرناهم فيما انزلناه عليهم من الكتب واللام في الكتاب للجنس مِنْ قَبْلِكُمْ من اليهود والنصارى واصحاب الكتب القديمة وَإِيَّاكُمْ يا اهل القران في كتابكم أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ اي امرناهم وامرناكم بالتقوى وقال الاخفش بان تقوا الله ويجوز ان تكون ان مفسرة لان التوصية في معنى القول وهو ان توحدوه وتطيعوه وتحذروه وتخافوه ولا تخالفوا امره والمعنى ان الامر بتقوى الله شريعة قديمة اوصى الله بها جميع الامم السالفة في كتبهم على السن رسلهم وَإِنْ تَكْفُرُوا اي وقلنا لهم ولكم ان تكفروا وتجاحدوا وما اوصاكم به فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ خلقا وملكا وعبيدا فلا يضره كفركم وفائدة هذا التكرير التاكيد

ليتنبه العباد على سعة ملكه وينظروا في ذلك ويعلموا انه غني عن خلقه وَكَانَ اللَّهُ
غَنِيًّا عن جميع خلقه حَمِيدًا مستحق الحمد قاله ابن عباس وهو على مثاله وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا
فِي الْأَرْضِ اي عبيدا وملكا قيل تكريرها تعديد لما هو موجب تقواه لان التقوى والخشية
اصل كل خير وقيل كلام مبتدأ سيق للمخاطبين توطية لما بعده من الشرطية غير داخل
تحت القول المحكي وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا اي حفيظا قاله قتادة وقال ابن عباس شهيدا ان له
فيه عبيدا وقيل دافعا ومجيرا إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ اي يفنيكم أَيُّهَا النَّاسُ ويستاصلكم بالمرة
قال ابن عباس يريد المشركين والمنافقين وَيَأْتِ اي يوجد دفعة مكانكم بِآخَرِينَ اي بقوم
آخرين من البشر او خلقا مكان الانس غيركم هم خير منكم وهو كقوله تعالى وان تتولوا
يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا امثالكم وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ اي على ان يهلك من خلقه
ما شاء ويأتي بآخرين من بعدهم قَدِيرًا لا يمتنع عليه شيء اراده ولم يزل ولا يزال موصوفا
بالقدرة على جميع الاشياء مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا هو من يطلب بعمله شيئا من الدنيا
كالمجاهد يطلب الغنيمة دون الاجر فَعِندَ اللَّهِ اي فما باله يقتصر على ادنى الثوابين واحقر
الاجرين وهلا طلب بعمله ما عند الله سبحانه وهو ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فيحرزهما جميعا
ويفوز بهما ظاهر الآية العموم وقال ابن جرير الطبري انها خاصة بالمشركين والمنافقين وَ
كَانَ اللَّهُ سَمِيعًا اي يسمع ما يقولونه بَصِيرًا اي يبصر ما يفعلونه وهذا تذييل بمعنى التوبيخ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ صيغة مبالغة اي ليتكرر منكم القيام بِالْقِسْطِ وهو العدل
في شهادتكم اي مديمين القيام ومن عدل مرة او مرتين لا يكون في الحقيقة قواما شُهَدَاءَ
بالحق وقيل بالوحدانية جمع شهيد قياسا او شاهد على غير قياس وهو خبر بعد خبر لكان قال
ابن عطية والحال فيه ضعيفة في المعنى لانها تخصيص القيام بالقسط الى معنى الشهادة فقط
لِلَّهِ اي لمرضاته وثوابه والاول اولى وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ متعلق بشهداء هذا المعنى هو الظاهر
من الآية وهو الاقرار بما عليكم من الحقوق أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ اي من ذوي رحمه
واقاربه فاما شهادته على والديه فبان يشهد عليهما بحق للغير وكذلك الشهادة على الاقربين
وذكر الابوين لوجوب برهما وكونهما احب الخلق اليه ثم ذكر الاقربين لانهم مظنة المودة والتعصب

فاذا شهد واعلى هؤلاء بما عليهم فالاجنبي من الناس احرى ان يشهدوا عليه وقد قيل
ان معنى الشهادة على النفس ان يشهد بحق على من يخشى لحوق ضرر منه على نفسه وهو بعيد
إِن يَكُنْ المشهود عليه من الاقارب او الاجانب غَنِيًّا فلا يراعى لاجل غنائه استجلاباً لنفعه
او استدفاعاً لضره فيترك الشهادة عليه أَوْ فَقِيرًا فلا يراعى لفقره رحمة له واشفاقا
عليه فيترك الشهادة عليه وقرأ ابن مسعود ان يكن غني او فقير على ان كان تامة وانما
قال فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ولم يقل به مع ان التخيير انما يدل على الحصول لواحد لان المعنى فالله اولى
بكل واحد منهما وقيل رد الضمير الى المعنى دون اللفظ وقال الاخفش يكون او بمعنى الواو وقيل
انه يجوز ذلك مع تقدم ذكرهما كما في قوله تعالى وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس
وقد تقدم في مثل هذا ما هو ابسط مما هنا وقرأ أبي فالله اولى بهم فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ في الشهادة
أَن تَعْدِلُوا اما من العدل كانه قال فلا تتبعوا الهوى كراهة ان تعدلوا بين الناس واختاره
الزمخشري او من العدول واختاره القاضي كانه قال فلا تتبعوا الهوى مخافة ان تعدلوا عن الحق او كراهة ان تعدلوا عنه
اي لا تعدلوا وهو علة للنهي او للمنهي عنه فلا تقدير ولا وهو اولى لقلة التكلف وَإِن تَلْوُوا من
اللي يقال لويت فلانا حقه اذا دفعت عنه والمراد لي الشهادة ميلا الى المشهود عليه و
قرأ الكوفيون وان تلوا من الولاية اي ان تلوا الشهادة وتتركوا ما يجب عليكم من تاديتها على
وجه الحق وقد قيل ان هذه القراءة تفيد معنيين الولاية والاعراض والقراءة الاولى
تفيد معنى واحدا وهو الاعراض وزعم بعض النحويين ان القراءة الثانية غلط ولحن لانه
لا معنى للولاية هنا قال النحاس وغيره وليس يلزم هذا ولكن يكون تلوا بمعنى تلووا والمعنى
ما قال ابن عباس يلوي لسانه بغير الحق ولا يقيم الشهادة على وجهها أَوْ تُعْرِضُوا عن تاديته
الشهادة من الاصل وقيل معناه التحريف والتبديل في الشهادة وقيل هو خطاب مع
الحكام ان يميلوا مع احد الخصمين او يعرضوا عنه بالكلية فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ من
اللي والاعراض او من كل عمل خَبِيرًا وفي هذا وعيد شديد لمن يأبى بالشهادة كما يجب عليه
وقد روي ان هذه الآية تعم القاضي والشهود اما الشهود فظاهر واما القاضي فذلك
بان يعرض عن احد الخصمين او يلوي عن الكلام معه وقيل هي خاصة باليهود قال ابن عباس

امر الله المؤمنين ان يقولوا بالحق ولو على انفسهم او ابائهم وابنائهم لا يهابون غنيا لغنائه ولا يرحمون مسكينا لمسكنته وقال الرجلان يجلسان عند القاضي فيكون لي القاضي واعراضه لاحد الرجلين على الآخر يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خطاب لكافة المسلمين وذكر ذلك عقب الامر بالعدل لانه لا يكون العدل الا بعد الاتصاف بالايمان فهو من ذكر السبب بعد المسبب آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ اي اثبتوا على ايمانكم ودوموا عليه على حد فاعلم انه لا اله الا الله ويا ايها النبي اتق الله والكتاب هو القران واللام للعهد والكتاب الثاني هو كل كتاب واللام للجنس وقيل ان الآية نزلت في المنافقين والمعنى يا ايها الذين آمنوا في الظاهر اخلصوا لله وقيل نزلت في المشركين والمعنى يا ايها الذين آمنوا باللات والعزى آمنوا بالله وهما ضعيفان وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ اي بشيء من ذلك كما جرى عليه القاضي كالكشاف وذكر الرسول فيما سبق لذكر الكتاب الذي انزل عليه وذكر الرسل هنا لذكر الكتب جملة فناسبه ذكر الرسل جملة وجمع ايضا لما ان الكفر بكتاب او رسول كفر بالكل قال الكرخي وتقديم الملئكة على الرسل لانهم الوسائط بين الله وبين رسله قال الضحاك يعني بذلك اهل الكتاب كان الله قد اخذ ميثاقهم في التورية والانجيل واقروا على انفسهم ان يؤمنوا بمحمد صلعم فلما بعث الله رسوله جاءهم الى ان يؤمنوا بمحمد والقران وذكرهم الذي اخذ عليهم من الميثاق فمنهم من صدق النبي صلعم واتبعه ومنهم من كفر فَقَدْ ضَلَّ عن القصد لان الكفر ببعضه كفر بكله ضَلَالًا بَعِيدًا عن الحق بحيث يعسر العود منه الى سواء الطريق وقول القاضي بحيث لا يعود الى طريقه لا يصح الا اذا كانت الآية في جمع مخصوص علم الله انهم يموتون على الكفر ولا يتوبون عنه والظاهر انه لا يحتاج الى هذه المقالة بل المراد ما اشرنا اليه لما انه يا لكفر باحدهما لا يتحقق الايمان اصلا إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا اخبر الله سبحانه عن هذه الطائفة التي آمنت ثم كفرت ثم آمنت ثم كفرت ثم ازدادت كفرا بعد ذلك كله لَمْ يَكُنِ اللَّهُ سبحانه لِيَغْفِرَ لَهُمْ ذنوبهم ما اقاموا عليه وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا طريقا يتوصلون به الى الحق ويسلكونه الى الخير لانه يبعد منهم كل البعد ان يخلصوا لله

ويؤمنوا ايمانا صحيحا لان قلوبهم قد تعودت الكفر وتمرنت على الردة وكان الايمان عندهم
اهون شيء وادونه لا انهم لو اخلصوا الايمان لم يقبل منهم ولم يغفر لهم وفي هذا اشارة الى
ان الكفر بعد التوبة مغفور ولو بعد الف مرة كما قاله الاصفهاني وغيره وهذا الاضطراب
منهم تارة يدعون انهم مؤمنون وتارة يمرقون من الايمان ويرجعون الى ما هو دابهم و
شانهم من الكفر المستمر والجحود الدائم يدل ابلغ دلالة على انهم متلاعبون بالدين ليست
لهم نية صحيحة ولا قصد خالص قيل المراد بهؤلاء اليهود فانهم امنوا بموسى والتورٰية ثم كفروا
بعزير وبعبادتهم العجل ثم امنوا بعزير ثم كفروا بعيسى والانجيل ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد
صللم والقران والمراد بازدياد الكفر انهم استمروا على ذلك كما هو الظاهر من حالهم والا فالكافر
اذا امن واخلص ايمانه واقلع عن الكفر فقد هداه الله السبيل الموجب للمغفرة والاسلام يجب
ما قبله ولكن لما كان هذا مستبعدا منهم جدًّا كان غفران ذنوبهم وهدايتهم الى سبيل
الحق مستبعدا وعن قتادة قال هم اليهود والنصارى امنت اليهود بالتورٰية ثم كفرت و
امنت النصارى بالانجيل ثم كفرت ثم ازدادوا كفرا بمحمد صللم وعن ابن زيد قال هؤلاء المنافقون
امنوا مرتين ثم كفروا مرتين ثم ازدادوا كفرا بعد ذلك بموتهم على الكفر وذلك لان من تكرر منه
الايمان والكفر بعد الايمان مرات كثيرة دل على انه لا وقع للايمان في قلبه ومن كان
كذلك لا يكون مؤمنا بالله ايمانا كاملا صحيحا وازديادهم الكفر هو استهزاؤهم وتلاعبهم بالايمان
قال علي لا تقبل توبته اي توبة مثل هذا المتلاعب وذهب اكثر اهل العلم الى ان توبته مقبولة
وظاهر القران مع علي بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا مؤلما هو عذاب النار اطلاق البشارة
على ما هو شر خالص لهم تهكم بهم وقد مر تحقيقه وقيل البشارة كل خبر تتغير به بشرة الوجه
سارا كان ذلك الخبر او غير سار والاول اولى وقيل المعنى اجعل موضع بشارتك لهم العذاب
لان العرب تقول تحيتك الضرب اي هذا بدل من تحيتك الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ
مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وصف للمنافقين او منصوب على الذم اي يجعلون الكفار اولياءهم
يوالونهم على كفرهم ويمالونهم على ضلالهم متجاوزين ولاية المؤمنين لما يتوهمون فيهم من القوة
ولقولهم ان ملك محمد سيزول أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ هذا الاستفهام للتقريع والتوبيخ والجملة

معترضة اي لايجد ونها عندهم فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا هذه الجملة تعليل لما تقدم من توبيخهم
بابتغاء العزة عند الكافرين وجميع انواع العزة وافرادها مختص بالله سبحانه في الدنيا والاخرة
ولاينالها الا اولياءه الذين كتب لهم العزة وما كان منها مع غيره فهو من فيضه وتفضله
كما في قوله ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين وهذا يقتضي بطلان التعزز بغيره سبحانه والتحاشي
الانتفاع به وعزة الكفار ليس معتدا بها بالنسبة الى عزة المؤمنين لانه لايعز الا من اعزه الله
والعزة الغلبة يقال عزه يعزه عزا اذا غلبه وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الخطاب لجميع من اظهر
الايمان من مؤمن ومنافق لان من اظهر الايمان فقد لزمه ان يمتثل ما انزل الله وقيل انه خطاب
للمنافقين فقط كما يفيده التشديد والتوبيخ والكتاب هو القران والذي انزله الله عليهم في الكتاب
هو قوله تعالى واذا رايت الذين يخوضون في اياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره
وهذا نزل بمكة لانه قد كان جماعة من الداخلين في الاسلام يقعدون مع المشركين و
اليهود حال سخريتهم بالقران واستهزاءهم به فنهوا عن ذلك ثم ان احبار اليهود بالمدينة
كانوا يفعلون مثل فعل المشركين وكان المنافقون يجلسون اليهم ويخوضون معهم في الاستهزاء
بالقران فنهى الله المؤمنين عن القعود معهم بقوله أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا
وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا اي اذا سمعتم الكفر والاستهزاء بايات الله فاوقع السماع على الايات والمراد
سماع الكفر والاستهزاء فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ ما داموا كذلك حَتَّى غاية للنهي يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ
غَيْرِهِ اي حديث الكفر والاستهزاء وفي هذه الاية باعتبار عموم لفظها الذي هو المعتبر
دون خصوص السبب دليل على اجتناب كل موقف يخوض فيه اهله بما يفيد التنقص
والاستهزاء للادلة الشرعية كما يقع كثيرا من اسراء التقليد الذين استبدلوا اراء الرجال بالكتاب
والسنة ولم يبق في ايديهم سوى قال امام مذهبنا كذا وقال فلان من اتباعه بكذا واذا
سمعوا من يستدل على تلك المسئلة باية قرانية او بحديث نبوي سخروا منه ولم يرفعوا الى
ما قاله راسا ولا بالوا به بالة وظنوا انه قد جاء بامر فظيع وخطب شنيع وخالف مذهب امامهم
الذي نزلوه منزلة معلم الشرائع بل بالغوا في ذلك حتى جعلوا رايه القائل واجتهاده الذي هو
عن منهج الحق مائل مقدما على الله وعلى كتابه وعلى رسوله فانا لله وانا اليه راجعون ما صنعت

هذه المذاهب باهلها والائمة الذين انتسب هؤلاء المقلدة اليهم برءاء من فعلهم فانهم قد صرحوا
في مؤلفاتهم بالنهي عن تقليدهم كما اوضح الشوكاني ذلك في القول المفيد وادب الطلب اللهم
انفعنا بما علمتنا واجعلنا من المتقيدين بالكتاب والسنة وباعد بيننا وبين آراء الرجال المبنية
على شفا جرف هار يا مجيب السائلين قال ابن عباس دخل في هذه الاية كل محدث في الدين
وكل مبتدع الى يوم القيامة انكم اذا مثلهم مستانفة سيقت لتعليل النهي اي انكم ان فعلتم ذلك
وقعدتم معهم ولم تنتهوا فانتم مثلهم في الكفر واستتباع العذاب قيل وهذه المماثلة ليست
في جميع الصفات ولكنه الزام شبه بحكم الظاهر كما في قول القائل وكل قرين بالمقارن يقتدي
وهذه الاية محكمة عند جميع اهل العلم الا ما يروى عن الكلبي فانه قال هي منسوخة بقوله تعالى
وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء وهو مردود فان من التقوى اجتناب مجالس
هؤلاء الذين يكفرون بآيات الله ويستهزءون بها قال اهل العلم هذا يدل على ان من رضي
بالكفر فهو كافر ومن رضي منكرا وخالط اهله كان في الاثم بمنزلتهم اذا رضي به وان لم يباشره
فان جلس اليهم ولم يرض بفعلهم بل كان ساخطا له وانما جلس على التقية والخوف فالامر
فيه اهون من المجالسة مع الرضاء وان جلس مع صاحب بدعة او منكر ولم يخض في بدعته
او منكره فيجوز الجلوس معه مع الكراهة وقيل لا يجوز بحال والاول اولى ان الله جامع المنافقين
والكافرين هذا تعليل لكونهم مثلهم في الكفر قيل وهم القاعدون والمقعود اليهم عند من
جعل الخطاب موجها الى المنافقين وعن سعيد بن جبير قال ان الله جامع المنافقين
من اهل المدينة والمشركين من اهل مكة الذين خاضوا واستهزءوا بالقرآن في جهنم جميعا
كما اجتمعوا في الدنيا على الكفر والاستهزاء الذين يتربصون بكم اي ينتظرون بكم ما يتجدد
ويحدث لكم من خير او شر يقال تربصت الامر تربصا انتظرته والربصة وزان غرفة اسم منه
وتربصت الامر بفلان انتظرت وقوعه به والخطاب في بكم للمؤمنين والموصول صفة للمنافقين
او بدل منهم فقط دون الكافرين لان التربص المذكور هو من المنافقين دون الكافرين وعليه
جرى القاضي كالكشاف ويجوز ان يكون على الذم فان كان لكم فتح هذه الجملة والتي بعدها
حكاية لتربصهم اي ان حصل لكم فتح من الله بالنصر على من يخالفكم من الكفار وبالظفر على عدوكم

وغنيمة تنالون منهم قَالُوا أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ في الاتصاف بظاهر الاسلام والتزام احكامه و المظاهرة والتسويد وتكثير العدد وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ من الغلب لكم والظفر بكم قَالُوا للكافرين أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ اي الم نقهركم ونغلبكم ونتمكن منكم ولكن ابقينا عليكم وقيل المعنى انهم قالوا للكفار الذين ظفروا بالمسلمين الم نستحوذ عليكم حتى هابكم المسلمون وخذلناهم عنكم والاول اولى فان معنى الاستحواذ الغلب يقال استحوذ على كذا اي غلب عليه ومنه قوله تعالى استحوذ عليهم الشيطان ولا يصح ان يقال الم نغلبكم حتى هابكم المسلمون ولكن المعنى الم نغلبكم يا معشر الكافرين ونتمكن منكم فتركناكم وابقينا عليكم حتى حصل لكم هذا الظفر بالمسلمين وسمي ظفر المسلمين فتحا وظفر الكافرين نصيبا تعظيما لشان المسلمين وتحقير الحظ الكافرين لتضمن الاول نصرة دين الله واعلاء كلمته ولهذا اضاف الفتح اليه تعالى وحظ الكافرين في ظفرهم دنيوي سريع الزوال قاله الكرخي وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ بتخذيلهم وتثبيطهم عنكم حتى ضعفت قلوبهم عن الدفع لكم وعجزوا عن الانتصاف منكم والمراد انهم يميلون الى من له الغلب والظفر من الطائفتين ويظهرون لهم انهم كانوا معهم على الطائفة المغلوبة وهذا شان المنافقين ابعدهم الله وشان من حذا حذوهم من اهل الاسلام من التظهر لكل طائفة بانه معها على الاخرى والميل الى من معه الحظ من الدنيا في مال او جاه فيلقاه بالتملق والتودد والخضوع والذلة ويلقى من لا حظ له من الدنيا بالشدة والغلظة وسوء الخلق ويزدري به ويكافحه بكل مكروه فقبح الله اخلاق اهل النفاق وابعدها فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وبينهم يَوْمَ الْقِيَامَةِ بما انطوت عليه ضمائرهم من النفاق والبغض للحق واهله ففي هذا اليوم تنكشف الحقائق وتظهر الضمائر وان حقنوا في الدنيا دماءهم وحفظوا اموالهم بالتكلم بكلمة الاسلام نفاقا وقبل حكم بان يدخلكم الجنة ويدخلهم النار وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا هذا في يوم القيامة اذا كان المراد بالسبيل النصر والغلب او في الدنيا ان كان المراد به الحجة يعني ان حجة المؤمنين غالبة في الدنيا على الكافرين وليس لاحد ان يغلبهم بالحجة قال ابن عطية قال جميع اهل التاويل ان المراد بذلك يوم القيمة وبه قال علي وابن عباس قال ابن العربي وهذا ضعيف لعدم فائدة الخبر فيه وسببه توهم من توهم ان آخر الكلام يرجع الى اوله يعني قوله فالله يحكم بينكم يوم القيمة

وذلك يسقط فائدته اذ يكون تكرارا هذا معنى كلامه وقيل المعنى ان الله لا يجعل للكافرين سبيلا على المؤمنين يمحو به دولتهم بالكلية ويذهب آثارهم ويستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من باقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويسبي بعضهم بعضا وقيل انه سبحانه لا يجعل للكافرين سبيلا على المؤمنين ما داموا عاملين بالحق غير راضين بالباطل ولا تاركين للنهي عن المنكر كما قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم قال ابن العربي وهذا نفيس جدا وقيل ان الله لا يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلا شرعا فان وجد فبخلاف الشرع فان شريعة الاسلام ظاهرة الى يوم القيمة هذا خلاصة ما قاله اهل العلم في هذه الآية وهي صالحة للاحتجاج بها على كثير من المسائل منها ان الكافر لا يرث المسلم ومنها ان الكافر اذا استولى على مال المسلم لم يملكه ومنها ان الكافر ليس له ان يشتري عبدا مسلما ومنها ان المسلم لا يقتل بالذمي الى غير ذلك من الاحكام ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ هذا كلام مبتدئ يتضمن بيان بعض قبائح المنافقين وفضائحهم وقد تقدم معنى الخدع في البقرة ومخادعتهم لله هي انهم يفعلون فعل المخادع من اظهار الايمان وابطان الكفر ليدفعوا عنهم احكام الدنيوية ومعنى كون الله خادعهم انه صنع بهم صنع من يخادع من خادعه وذلك بانه تركهم على ما هم عليه من التظاهر بالاسلام في الدنيا فعصم به اموالهم ودماءهم واخر عقوبتهم الى الدار الآخرة فجازاهم على خداعهم بالدرك الاسفل من النار قال في الكشاف والخادع اسم فاعل من خادعته فخدعته اذا غلبته وكنت اخدع منه وقال الحسن في قوله يخادعون الله يلقى على كل مؤمن ومنافق نور يمشون به يوم القيمة حتى اذا انتهوا الى الصراط طفئ نور المنافقين ومضى المؤمنون بنورهم فتلك خديعة الله اياهم وعن السدي ومجاهد وسعيد بن جبير نحوه ولا ادري من اين جاء لهم هذا التفسير فان مثله لا ينقل الا عن النبي صلعم ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ﴾ مع المؤمنين ﴿قَامُوا كُسَالَىٰ﴾ جمع كسلان والمراد انهم يصلون وهم متكاسلون متثاقلون لا يرجون ثوابا ولا يخافون عقابا وقرئ كسلى والكسل الفتور والتواني واكسل اذا جامع ولم ينزل وفتر ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ اي لا يقومون الى الصلوة الا لاجل الرياء والسمعة لا لاجل الدين قال قتادة والله لولا الناس ما صلى منافق والرياء اظهار الجميل ليراه الناس لا لاتباع

امر الله وقد تقدم بيانه والمراءة المفاعلة قاله الزمخشري والجملة حال وقيل استيناف وقيل
بدل وفيه نظر وَلَا يَذْكُرُونَ اللّٰهَ اِلَّا ذِكْرًا قَلِيْلًا اي ولا يصلون الا صلوة قليلة ووصف
الذكر بالقلة لعدم الاخلاص او لكونه غير مقبول او لكونه قليلا في نفسه لان الذي
يفعل الطاعة لقصد الرياء انما يفعلها في المجامع ولا يفعلها خاليا كالمخلص قال ابن عباس
انما قل ذلك لانهم يفعلونه رياء وسمعة ولو ارادوا بذلك القليل وجه الله لكان كثيرا عن
ابن جريج في الآية قال نزلت في عبد الله بن ابي ابي عامر بن النعمان وقد ورد في الاحاديث
الصحيحة وصف صلوة المنافق وانه يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام فنقرها
اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا مُذَبْذَبِيْنَ بَيْنَ ذٰلِكَ اي بين الايمان والكفر المعلومين
من المقام والمذبذب المتردد بين امرين والذبذبة الاضطراب يقال ذبذبه فتذبذب
قال ابن جني المذبذب القلق الذي لا يثبت على حال فهؤلاء المنافقون مترددون
بين المؤمنين والمشركين لا مخلصين الايمان ولا مصرحين بالكفر قال في الكشاف وحقيقة المذبذب
الذي يذب عن كلا الجانبين مرة بعد اخرى اي يذاد ويدفع فلا يقر في جانب واحد الا ان
الذبذبة فيها تكرير ليس في الذب كان المعنى كلما مال الى جانب ذب عنه انتهى وانتصاب
مذبذبين اما على الحال وعلى الذم لَآ اِلٰى هٰٓؤُلَآءِ وَلَآ اِلٰى هٰٓؤُلَآءِ اي لا منسوبين الى المؤمنين ولا
الى الكافرين قال مجاهد هم المنافقون لا الى هؤلاء اي اصحاب محمد صلعم ولا الى هؤلاء اي
اليهود وثبت في الصحيح عن النبي صلعم ان مثل المنافق مثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير الى
هذه مرة والى هذه مرة فلا تدري ايهما تتبع وَمَنْ يُّضْلِلِ اللّٰهُ اي يخذله ويسلبه التوفيق
فَلَنْ تَجِدَ لَهٗ سَبِيْلًا اي طريقا توصله الى الحق يٰٓاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا خطاب للمؤمنين الخلص
لَا تَتَّخِذُوا الْكٰفِرِيْنَ اَوْلِيَآءَ مِنْ دُوْنِ الْمُؤْمِنِيْنَ اي لا تجعلوهم خاصة لكم وبطانة توالونهم
من دون اخوانكم من المؤمنين كما فعل المنافقون من موالاتهم للكافرين اَتُرِيْدُوْنَ الاستفهام
للتقريع والتوبيخ وتوجيه الانكار الى الارادة دون متعلقها بان يقال اتجعلون للمبالغة في
انكاره وتهويل امره ببيان انه لا ينبغي ان يصدر عن العاقل ارادته فضلا عن صدوره نفسه
اَنْ تَجْعَلُوْا لِلّٰهِ عَلَيْكُمْ سُلْطٰنًا مُّبِيْنًا اي حجة بينة يعذبكم بها بسبب ارتكابكم لما نهاكم عنه من موالاة

الكافرين قال قتادة إن الله السلطان على خلقه ولكنه يقول عذرا مبينا وعن ابن عباس قال كل سلطان في القرآن فهو حجة والله سبحانه أعلم والسلطان يذكر ويؤنث فتذكيره باعتبار البرهان وتانيثه باعتبار الحجة إلا أن التانيث أكثر عند الفصحاء وقال الفراء التذكير أشهر وهي لغة القرآن إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ أي في الطبق الذي في قعر جهنم قرئ الدرك بسكون الراء وتحريكها قال أبو علي هما لغتان والجمع ادراك وقيل جمع المحرك ادراك مثل جمل واجمال وجمع الساكن ادرك مثل فلس وافلس قال النحاس والتحريك افصح والدرك الطبقة والنار دركات سبع بعضها فوق بعض وسميت طبقاتها دركات لانها متداركة متتابعة فالمنافق في الدرك الاسفل منها وهي الهاوية لغلظ كفره وكثرة غوائله واعلى الدركات جهنم ثم لظى ثم الحطمة ثم السعير ثم سقر ثم الجحيم ثم الهاوية وقد يسمى جميعها باسم الطبقة العليا أعاذنا الله من عذابها وقيل الدرك بيت مقفل عليهم تتوقد فيه النار من فوقهم ومن تحتهم وإنما كان المنافق اشد عذابا من الكافر لانه امن السيف في الدنيا فاستحق الدرك الاسفل في الآخرة تعديلا ولانه مثله في الكفر وضم الى كفره الاستهزاء بالاسلام واهله قال ابن مسعود الدرك الاسفل توابيت من حديد مقفلة عليهم وفي لفظ مبهمة عليهم أي مغلقة لا يهتدى لمكان فتحها وعن أبي هريرة نحوه وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا يخلصهم من ذلك الدرك والخطاب لكل من يصلح له او للنبي صلعم إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا من النفاق وَأَصْلَحُوا ما افسدوا من احوالهم واعمالهم وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ أي تمسكوا بعهده ووثقوا به والاعتصام به التمسك به والوثوق بوعده وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ أي جعلوه خالصا له غير مشوب بطاعة غيره فهذه الامور الاربعة اذا حصلت فقد كمل الايمان وذلك قوله فَأُولَٰئِكَ الذين اتصفوا بالصفات السابقة الاربعة والاشارة بما فيه من معنى البعد للايذان ببعد المنزلة وعلو الطبقة مَعَ الْمُؤْمِنِينَ فيما يؤتونه قال الفراء أي من المؤمنين يعني الذين لم يصدر منهم نفاق اصلا قال القتيبي حاد عن كلامهم غضبا عليهم فقال أولئك مع المؤمنين ولم يقل هم المؤمنون انتهى والظاهر ان معنى مع معتبر هنا أي فأولئك مصاحبون للمؤمنين في احكام الدنيا والآخرة ثم بين ما اعد الله للمؤمنين الذين هؤلاء معهم فقال وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا في الآخرة وحذفت الياء من يؤتي في الخط كما حذفت في اللفظ لسكونها

وسكون اللام بعدها ومثله يوم يدع الداع وسندع الزبانية ويوم يناد المناد ونحوها فان يحذف في الجميع لالتقاء الساكنين تجاء الرسم تابعا اللفظ والقراء يقفون عليه دون ياء اتباعا للخط الكريم الايعقوب والكسائي وحمزة فانهم يقفون بالياء نظرا الى الاصل مَا يَفْعَلُ اللّٰهُ بِعَذَابِكُمْ هذه الجملة متضمنة لبيان انه لا غرض له سبحانه في التعذيب الا مجرد المجازاة للعصاة والمعنى للتقرير والمعنى اي منفعة له في عذابكم إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ فان ذلك لا يزيد في ملكه كما ان ترك عذابكم لا ينقص من سلطانه وَكَانَ اللّٰهُ شَاكِرًا عَلِيمًا اي يشكر عباده على طاعته فيثيبهم عليها ويتقبلها منهم والشكر في اللغة الظهور يقال دابة شكور اذا ظهر من سمنها فوق ما تعطى من العلف

لَا يُحِبُّ اللّٰهُ

نفي الحب كناية عن البغض اي يبغض الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ قرئ على البناء للمجهول وعلى البناء للمعلوم واختلف اهل العلم في كيفية الجهر بالسوء الذي يجوز لمن ظلم فقيل هو ان يدعو على من ظلمه وقيل لا باس بان يجهر بالسوء من القول على من ظلمه بان يقول فلان ظلمني او هو ظالم او نحو ذلك وقيل معناه الا من اكره على ان يجهر بسوء من القول من كفر او نحوه فهو مباح له والآية على هذا في الاكراه وكذا قال قطرب والظاهر من الآية انه يجوز لمن ظلم ان يتكلم بالكلام الذي هو من السوء في جانب من ظلمه ويؤيده الحديث الثابت في الصحيح بلفظ لي الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته واما على القراءة الثانية فالاستثناء منقطع اي الا من ظلم في فعل او قول فاجهروا له بالسوء من القول في معنى النهي عن فعله والتوبيخ له وقال قوم معنى الكلام لا يحب الله ان يجهر احد بالسوء من القول لكن من ظلم فانه يجهر بالسوء ظلما وعدوانا وهو ظالم في ذلك وهذا شان كثير من الظلمة فانهم مع ظلمهم يستطيلون بالسنتهم على من ظلموه وينالون من عرضه وقال الزجاج يجوز ان يكون المعنى الا من ظلم فقال سوء فانه ينبغي ان ياخذوا على يديه وعن ابن عباس قال لا يحب الله ان يدعو احد على احد الا ان يكون مظلوما فانه رخص له ان يدعو على من ظلمه وان يصبر فهو خير له وقد اخرج ابن ابي شيبة والترمذي عن عائشة ان رسول الله قال من دعى على من ظلمه فقد انتصر وقد اخرج ابو داود من حديث ابي هريرة ان النبي صلعم قال المتسابان ما قالا فعلى البادي

منهما مالم يعتد المظلوم قال الحسن هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع عليه ولكن ليقل اللهم اعني عليه اللهم استخرج لي حقي اللهم حل بيني وبين ما يريد ونحوه من الدعاء وقيل نزلت في الضيف اذا نزل بقوم فلم يقروه فله ان يشكو ما صنع به وبه قال مجاهد والاول اولى وقال مقاتل نزلت في ابي بكر الصديق وذلك ان رجلا نال منه والنبي حاضر فسكت عنه ابوبكر مرارا ثم رد عليه فقام النبي صلعم فقال ابوبكر يا رسول الله شتمني فلم تقل له شيئا حتى اذا رددت عليه قمت قال ان ملكا كان يجيب عنك فلما رددت عليه ذهب الملك وجاء الشيطان فقمت ونزلت هذه الاية وَكَانَ اللّٰهُ سَمِيعًا عَلِيمًا هذا تحذير للظالم بان الله يسمع ما يصدر منه ويعلم به ثم بعد ان اباح للمظلوم ان يجهر بالسوء ندب الى ما هو الاولى والافضل فقال اِنْ تُبْدُوا خَيْرًا اَوْ تُخْفُوهُ يدخل في هاتين الكلمتين جميع اعمال البر وجميع دفع الضر اَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوٓءٍ تصابون به فَاِنَّ اللّٰهَ كَانَ عَفُوًّا عن عباده قَدِيرًا على الانتقام منهم بما كسبت ايديهم فاقتدوا به سبحانه فانه يعفو مع القدرة وهو حث للمظلوم على تمهيد العفو بعد ما رخص له في الانتصار على مكارم الاخلاق اِنَّ الَّذِيْنَ يَكْفُرُوْنَ بِاللّٰهِ وَرُسُلِهٖ لما فرغ سبحانه عن ذكر المشركين والمنافقين ذكر الكفار من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى لانهم كفروا بمحمد صلعم فكان ذلك كالكفر بجميع الرسل والكتب المنزلة والكفر بذلك كفر بالله وينبغي حمل هذه الاية على انه استلزم ذلك كفرهم ببعض الكتب والرسل لانهم كفروا بالله ورسله جميعا فان اهل الكتاب لم يكفروا بالله ولا بجميع رسله لكنهم لما كفروا بالبعض كان ذلك كفرا بالله وبجميع الرسل وَيُرِيْدُوْنَ اَنْ يُّفَرِّقُوْا بَيْنَ اللّٰهِ وَرُسُلِهٖ يعني انهم كفروا بالرسل بسبب كفرهم ببعضهم وامنوا بالله فكان ذلك تفريقا بين الله وبين رسله وَيَقُوْلُوْنَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَّنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وهم اليهود امنوا بموسى وكفروا بعيسى ومحمد وكذلك النصارى امنوا بعيسى وكفروا بمحمد وَّيُرِيْدُوْنَ اَنْ يَّتَّخِذُوْا بَيْنَ ذٰلِكَ اي الايمان والكفر سَبِيْلًا اي دينا متوسطا بينهما قال قتادة اولئك اعداء الله اليهود والنصارى امنت اليهود بالتوراة وبموسى وكفروا بالانجيل وعيسى وامنت النصارى بالانجيل وعيسى وكفروا بالقران ومحمد صلعم اتخذوا اليهودية والنصرانية وهما بدعتان ليستا من الله وتركوا الاسلام وهو دين الله الذي بعث به رسله وعن السدي

وابن جرير نحوه اُولٰٓئِكَ هُمُ الْكٰفِرُوْنَ اي الكاملون في الكفر حَقًّا مصدر مؤكد لمضمون الجملة
اي حق ذلك حقا او بمعنى كفرا حقا وقال ابو البقا كافرون من غير شك وقد طعن الواحدي
في هذا التوجيه فقال الكفر لا يكون حقا بوجه من الوجوه والجواب ان الحق هنا ليس يراد به
ما يقابل الباطل بل المراد انه كائن لا محالة وان كفرهم مقطوع به وَاَعْتَدْنَا لِلْكٰفِرِيْنَ عَذَابًا
مُّهِيْنًا يهانون فيه في الاٰخرة وهو عذاب النار وانما اظهر في مقام الاضمار ذمًا لهم وتذكيرا لوصفهم
او المراد جميع الكافرين وَالَّذِيْنَ اٰمَنُوْا بِاللّٰهِ وَرُسُلِهٖ كلهم وَلَمْ يُفَرِّقُوْا بَيْنَ اَحَدٍ مِّنْهُمْ اي من
الرسل بل اٰمنوا بجميعهم ولم يقولوا نؤمن ببعض ونكفر ببعض ودخول بين على احد لكونه عاما
في المفرد مذكرا ومؤنثا ومثناهما وجمعهما وقد تقدم تحقيقه اُولٰٓئِكَ يعني من هذه صفتهم
سَوْفَ يُؤْتِيْهِمْ اُجُوْرَهُمْ يعني جزاء ايمانهم بالله وبجميع كتبه ورسله وثواب اعمالهم وَكَانَ
اللّٰهُ غَفُوْرًا رَّحِيْمًا يستر السيئات ويقبل الحسنات والاٰية تدل على بطلان قول المعتزلة
في تخليد مرتكب الكبيرة ممن اٰمن بالله ورسله يَسْئَلُكَ اَهْلُ الْكِتٰبِ اَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ
كِتٰبًا مِّنَ السَّمَآءِ هم اليهود سألوه صلعم ان يرقى الى السماء وهم يرونه فينزل عليهم كتابا
مكتوبا فيما يدعيه يدل على صدقه دفعة واحدة كما اتى موسى بالتورٰية تعنتا منهم
ابعدهم الله فَقَدْ سَاَلُوْا مُوْسٰٓى سؤالا اَكْبَرَ مِنْ ذٰلِكَ السؤال فَقَالُوْٓا اَرِنَا اللّٰهَ جَهْرَةً اي
عيانا وقد تقدم معناه في البقرة والجهرة نعت لمصدر محذوف اي روية جهرة
فَاَخَذَتْهُمُ الصّٰعِقَةُ هي النار التي نزلت عليهم من السماء فاهلكتهم بِظُلْمِهِمْ في سؤالهم الباطل
لامتناع الروية عيانا في هذه الحالة وذلك لا يستلزم امتناعها يوم القيمة فقد جاءت
بذلك الاحاديث المتواترة ومن استدل بهذه الاٰية على امتناع الروية يوم القيمة فقد غلط
غلطا بينا ثم لم يكتفوا بهذا السؤال الباطل الذي نشأ منهم بسبب ظلمهم بعدما رأوا المعجزات
بل ضموا اليه ما هو اقبح منه وهو عبادة العجل كما قال تعالى ثُمَّ للترتيب في الاخبار اتَّخَذُوا
الْعِجْلَ الٰها وهم الذين خلفهم موسى مع اخيه هارون حين خرج الى ميقات ربه وفي الكلام تقدير
اي فاحييناهم فاتخذوا العجل مِنْ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ الْبَيِّنٰتُ البراهين والدلائل والمعجزات
الواضحات من اليد والعصى وفلق البحر وغيرها فَعَفَوْنَا عَنْ ذٰلِكَ اي عما كان منهم من التعنت

وعبادة العجل وفيه استدعاء لهم الى التوبة كانه قيل ان اولئك الذين اجرموا قد تابوا فعفونا
عنهم فتوبوا انتم حتى نعفو عنكم وَآتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَانًا مُّبِينًا اي حجة بينة وهي الآيات التي
جاء بها وسميت سلطانا لان من جاء بها قهر خصمه ومن ذلك امر الله سبحانه له بان يامرهم
بقتل انفسهم توبة عن معصيتهم فانه من جملة السلطان الذي قهرهم به والسلاطة القهر
وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ اي الجبل المسمى بالطور وهو يظلهم بِمِيثَاقِهِمْ الباء للسببية اي بسبب ميثاقهم
ليعطوه لانه روي انهم امتنعوا من قبول شريعة موسى فرفع الله عليهم الطور فقبلوها وقيل ان
المعنى بسبب نقضهم ميثاقهم الذي اخذ عليهم وهو العمل بما في التوراة وقد تقدم رفع الجبل في
البقرة وكذلك تفسير قوله وَقُلْنَا لَهُمُ وهو مظل عليهم ادْخُلُوا الْبَابَ اي باب القرية سُجَّدًا فخالفوا
ودخلوا وهم يزحفون على استاههم وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا اي لا تعتدوا فهو من الاعتداء بدليل
اجماع السبعة على اعتدوا منكم فِي السَّبْتِ فتاخذوا ما امرتم بتركه فيه من الحيتان وقد
تقدم تفسير ذلك وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا هو العهد الذي اخذه عليهم في التوراة
وقيل انه عهد مؤكد باليمين فسمي غليظا لذلك فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ التقدير فبنقضهم
ميثاقهم لعناهم وسخطنا عليهم وفعلنا بهم ما فعلنا وما مزيدة للتوكيد والباء للسببية وقال الكسائي
المعنى فاخذتهم الصاعقة بسبب نقضهم ميثاقهم وما بعده وانكر ذلك ابن جرير الطبري
وغيره لان الذين اخذتهم الصاعقة كانوا على عهد موسى والذين قتلوا الانبياء ورموا
مريم بالبهتان كانوا بعد موسى بزمان فلم تاخذ الصاعقة الذين اخذتهم برميهم بالبهتان قال
المهدوي وغيره وهذا لا يلزم لانه يجوز ان يخبر عنهم والمراد اباءهم وقال الزجاج المعنى
فبنقضهم ميثاقهم حرمنا عليهم طيبات احلت لهم لان هذه القصة ممتدة الى قوله فبظلم من
الذين هادوا حرمنا ونقضهم الميثاق انه اخذ عليهم ان يبينوا صفة النبي صلعم وقيل المعنى
فبنقضهم ميثاقهم وفعلهم كذا طبع الله على قلوبهم وقيل المعنى فبنقضهم لا يؤمنون الا قليلا
وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ اللَّهِ اي كتبه التي حرفوها وجحدهم بآياته الدالة على صدق انبيائه وَقَتْلِهِمُ
الْأَنبِيَاءَ يعني بعد قيام الحجة والدلالة على صحة نبوتهم والمراد بالانبياء يحيى وزكريا بِغَيْرِ حَقٍّ اي
بغير استحقاق لذلك القتل وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ جمع اغلف وهو المغطى بالغلاف اي قلوبنا

في اغطية فلا نفقه ما تقول وقيل ان غلف جمع غلاف والمعنى ان قلوبهم اوعية للعلم فلا حاجة لهم الى علم غيرما قد حوته قلوبهم وهو كقولهم قلوبنا في اكنة وغرضهم بهذا رد حجة الرسل بَلْ طَبَعَ اللّٰهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ هذا اضراب عن الكلام الاول اي ليس عدم قبولهم الحق بسبب كونها غلفا بحسب مقصدهم الذي يريدونه بل بحسب الطبع من الله عليها والطبع الختم وقد تقدم ايضاح معناه في البقرة وهي مطبوع من الله عليها بسبب كفرهم فلا تعي وعظا اي احدث عليها صورة مانعة عن وصول الحق اليها وقيل الباء للآلة فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا ايمانا او زمانا قَلِيلًا او الا قليلا منهم كعبد الله بن سلام ومن اسلم منهم معه وجرى عليه البيضاوي وغيره وَبِكُفْرِهِمْ هذا التكرير لافادة انهم كفروا كفرا بعد كفر وقيل ان المراد بهذا الكفر كفرهم بالمسيح فحذف لدلالة ما بعده عليه وذلك انهم انكروا قدرة الله على خلق الولد من غير اب والمنكر لها كافر وهو معطوف على فبما نقضهم او على بكفرهم الذي بعد طبع وقد اوضح الزمخشري ذلك غاية الايضاح واعترض واجاب احسن جواب وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا هو الكذب المفرط الذي يتحير منه وهو هنا رميها بيوسف النجار وكان من الصالحين وقال ابن عباس رموها بالزنا وانما سماه عَظِيمًا لانه قد ظهر عند ولادة مريم من المعجزات ما يدل على براءتها من ذلك وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هو من جملة جناياتهم وذنوبهم لانهم كذبوا بانهم قتلوه وافتخروا بقتله قال ابو حيان لم نعلم كيفية القتل ولا من القي عليه الشبهة ولم يصح بذلك حديث رَسُولَ اللّٰهِ ذكروه بالرسالة استهزاء لانهم ينكرونها ولا يعترفون بانه نبي او هذا من كلامه تعالى لمدحه وتنزيهه عن مقالتهم فيه وما ادعوه من انهم قتلوه قد اشتمل على بيان صفته وايضاح حقيقته الانجيل وما فيه هو من تحريف النصارى ابعدهم الله فقد كذبوا وصدق الله القائل في كتابه العزيز وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ جملة حالية وَلَٰكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ اي القي شبه عيسى على غيره حتى قتل وصلب وقيل لم يكونوا يعرفون شخصه وقتلوا الذي قتلوه وهم شاكون فيه اخرج سعيد بن منصور والنسائي وابن ابي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال لما اراد الله ان يرفع عيسى الى السماء خرج الى اصحابه وفي البيت اثنا عشر رجلا من الحواريين فخرج عليهم من عين في البيت وراسه يقطر ماء فقال ان منكم من يكفر بي اثني عشر مرة بعد ان آمن بي ثم قال ايكم يلقى عليه

شبهي فيقتل مكاني ويكون معي في درجتي فقام شاب من احدثهم سنا فقال له اجلس ثم اعاد
عليهم فقام الشاب فقال اجلس ثم اعاد عليهم فقام الشاب فقال انا فقال انت ذاك فالقي عليه
شبه عيسى ورفع عيسى من روزنة في البيت الى السماء قال وجاء الطلب من يهود فاخذوا الشبه فقتلوه
ثم صلبوه فكفر به بعضهم اثني عشر مرة بعد ان آمن به وافترقوا ثلث فرق فقالت طائفة كان الله
فينا ما شاء ثم صعد الى السماء فهؤلاء اليعقوبية وقالت فرقة كان فينا ابن الله ما شاء ثم رفعه الله
اليه وهؤلاء النسطورية وقالت فرقة كان فينا عبد الله ورسوله وهؤلاء المسلمون فتظاهرت
الكافرتان على المسلمة فقتلوها فلم يزل الاسلام طامسا حتى بعث الله محمدا صلعم فانزل الله عليه فآمنت
طائفة من بني اسرائيل يعني الطائفة التي آمنت في زمن عيسى وكفرت طائفة يعني التي كفرت
في زمن عيسى فايدنا الذين آمنوا في زمن عيسى باظهار محمد دينهم على دين الكافرين قال ابن
كثير بعد ان ساقه بهذا اللفظ عند ابن ابي حاتم قال حدثنا احمد بن سنان حدثنا ابو معاوية
عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكره وهذا اسناد صحيح الى
ابن عباس وصدق ابن كثير فهؤلاء كلهم من رجال الصحيح واخرجه النسائي من حديث ابي كريب
عن ابي معاوية بنحوه وقد رويت قصته عليه السلام من طرق بالفاظ مختلفة وساقها عبد بن حميد
وابن جرير وابن المنذر على صفة قريبة مما في الانجيل وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ اي في شان عيسى
وهم النصارى فقال بعضهم قتلناه وقال من عاين رفعه الى السماء ما قتلناه وقيل ان الاختلاف
بينهم هو ان النسطورية من النصارى قالوا صلب عيسى من جهة ناسوته لا من جهة لاهوته
وقالت الملكانية وقع القتل والصلب على المسيح بكمال ناسوته ولاهوته ولهم من جنس هذا الاختلاف
كلام طويل لا اصل له ولهذا قال الله وان الذين اختلفوا فيه لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ اي في تردد
من قتله لا يخرج الى حيز الصحة ولا الى حيز البطلان في اعتقادهم بل هم مترددون مرتابون في
شكهم يعمهون وفي جهلهم يتحيرون مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ من زائدة لتوكيد نفي العلم إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ
الاستثناء منقطع وهو الصحيح الذي لم يذكر الجمهور غيره وهي لغة الحجاز اي لكنهم يتبعون الظن في قتله
ولم يعرفوا حقيقته ذلك المقتول هل هو عيسى او غيره لان الظن واتباعه ليس من جنس العلم الذي هو
اليقين اذ الظن الطرف الراجح وقيل استثناء مما قبله والاول اولى قال ابو البقاء انه متصل لان العلم والظن

يجمعهما مطلق الادراك انتهى لا يقال ان اتباع الظن ينافي الشك الذي اخبر الله عنهم بانهم فيه لان المراد هنا بالشك التردد كما قدمنا والظن نوع منه وليس المراد به هنا ترجح احد الجانبين وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا اي قتلا يقينا وهذا على ان الضمير في قتلوه لعيسى وقيل انه يعود الى الظن قاله ابن عباس والمعنى ما قتلوا ظنهم يقينا قال ابو عبيدة ولو كان المعنى وما قتلوا عيسى يقينا لقال وما قتلوه فقط وقيل ان المعنى وما قتلوا الذي شبه لهم وقيل المعنى بل رفعه الله اليه يقينا وهو خطأ لانه لا يعمل ما بعد بل فيما قبلها وذكر السمين فيه خمسة اوجه ولا وجه لهذه الاقوال والضمائر قبل قتلوه وبعده لعيسى وذكر اليقين هنا لقصد التهكم بهم لاشعاره بعلمهم في الجملة بَلْ رَفَعَهُ اللّٰهُ إِلَيْهِ اي الى موضع لا يجري فيه حكم غير الله كما في الفتح وهذا الموضع هو السماء الثالثة كما في حديث الجامع الصغير وفي بعض المصابيح انه في السماء الثانية رد عليهم واثبات لما هو الصحيح وقد تقدم ذكر رفعه عليه السلام في آل عمران بما فيه كفاية وَكَانَ اللّٰهُ عَزِيزًا حَكِيمًا في انجاء عيسى وتخليصه من اليهود وانتقامه منهم ورفعه اليه وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ اي اليهود والنصارى والمعنى وما منهم احد إِلَّا والله لَيُؤْمِنَنَّ والضمير في بِهِ راجع الى عيسى وبه قال ابن عباس واكثر المفسرين وفي قَبْلَ مَوْتِهِ راجع الى ما دل عليه الكلام وهو لفظ احد المقدر او الكتابي المدلول عليه باهل الكتاب وقال ابن عباس قبل موت عيسى وعنه ايضا قال قبل موت اليهودي وفيه دليل على انه لا يموت يهودي ولا نصراني الا وقد آمن بالمسيح وقيل كلا الضميرين لعيسى والمعنى انه لا يموت عيسى حتى يؤمن به كل كتابي في عصره وقيل الضمير الاول لله وقيل الى محمد صلعم وبه قال عكرمة وهذا القول لا وجه له لانه لم يجر للنبي صلعم ذكر قبل هذه الآية حتى يرجع الضمير اليه وقد اختار كون الضميرين لعيسى ابن جرير وبه قال جماعة من السلف وهو الظاهر لانه تقدم ذكر عيسى فكان عود الضمير اليه اولى والمراد بالايمان به حين يعاين ملك الموت فلا ينفعه ايمان قال شهر بن حوشب اليهودي اذا حضره الموت ضربت الملائكة وجهه ودبره وقالوا يا عدو الله اتاك عيسى نبيا فكذبت به فيقول آمنت بانه عبد الله ورسوله ويقال للنصراني اتاك عيسى نبيا فزعمت انه الله وابن الله فيقول آمنت انه عبد الله فاهل الكتاب يؤمنون به حيث لا ينفعهم ذلك الايمان او عند نزوله في آخر الزمان كما وردت بذلك الاحاديث

المتواترة قال ابن عباس سيدرك اناس من اهل الكتاب عيسى حين يبعث فيؤمنون به وعنه قال ليس يهودي يموت ابدا حتى يؤمن بعيسى قيل لابن عباس ارايت ان خر من فوق بيت قال يتكلم به في الهوى فقيل ان ضرب عنق احدهم قال يتلجلج بها لسانه وقد روي نحو هذا عنه من طرق وقال به جماعة من التابعين وذهب كثير من التابعين فمن بعدهم الى ان المراد قبل موت عيسى كما روي عن ابن عباس قبل هذا وقتادة كثير منهم بانه يؤمن به من ادركه عند نزوله الى الارض حتى تصير الملة كلها اسلامية وقال الزجاج هذا القول بعيد لعموم قوله تعالى وان من اهل الكتاب والذين يبقون يومئذ يعني عند نزوله شرذمة قليلة منهم واجيب بان المراد بهذا العموم الذين يشاهدون ذلك الوقت ويدركون نزوله فيؤمنون به وصحح الطبري هذا القول وقد تواترت الاحاديث بنزول عيسى عليه السلام حسبما اوضح ذلك الشوكاني في مؤلف مستقل يتضمن ذكر ما ورد في المنتظر و الدجال والمسيح وغيره في غيره وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عيسى عَلَيْهِمْ اي على اهل الكتاب شَهِيدًا يشهد على اليهود بالتكذيب له والطعن فيه وعلى النصارى بالغلو فيه حتى قالوا هو ابن الله وقال قتادة يكون شهيدا على ان قد بلغ رسالة ربه واقر على نفسه بالعبودية فَبِظُلْمٍ الباء للسببية والتنكير والتنوين للتعظيم اي بسبب ظلم عظيم لا بسبب شيء آخر كما زعموا انها كانت محرمة على من قبلهم مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا ولعل ذكرهم بهذا العنوان للايذان بكمال ظلمهم بتذكير وقوعه بعد ما هادوا اي تابوا ورجعوا عن عبادة العجل حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ الطيبات المذكورة هي ما نصه الله سبحانه في سورة الانعام وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر الآية قال الواحدي واما وجه تحريم الطيبات عليهم كيف كان ومتى كان وعلى لسان من حرم فلم اجد فيه شيئا انتهى اليه فتركته قال الخازن ولقد انصف الواحدي فيما قال فان هذه الآية في غاية الاشكال انتهى قلت ولهذا لم يذكر الرازي والشوكاني في تفسيرهما ما ذكره المفسرون في معنى الظلم المذكور في الآية وذكراها تفسيرا اجماليا فكانوا كلما ارتكبوا معصية من المعاصي التي اقترفوها يحرم الله عليهم نوعا من الطيبات التي كانت حلالا لهم ولمن تقدمهم من اسلافهم عقوبة لهم وكانوا مع ذلك يفترون على الله سبحانه

ويقولون لسنا باول من حرمت عليه وانما كانت محرمة على ابراهيم ونوح ومن بعدهم
حتى انتهى الامر الينا فكذبهم الله تعالى في مواضع كثيرة وبكتهم بقوله كل الطعام كان حلا
لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه من قبل ان تنزل التورية الاية قاله ابو السعود
وَبِصَدِّهِمْ انفسهم وغيرهم عَنْ سَبِيلِ اللّٰهِ وهو اتباع محمد صلى الله عليه وسلم وبتحريفهم وقتلهم
الانبياء وما صدر عنهم من الذنوب المعروفة كَثِيرًا اي بصدهم ناسا كثيرا او صدا كثيرا
او زمانا كثيرا والاول اولى وَأَخْذِهِمُ الرِّبٰوا اي معاملتهم فيما بينهم بالربا او كلهم اياه وهو
محرم عليهم وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ في التورية وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ كالرشوة والسحت
الذي كانوا يأخذونه وهذه الذنوب الاربعة هي التي شدد عليهم بسببها في الدنيا
والاخرة اما التشديد في الدنيا فهو ما تقدم من تحريم الطيبات واما التشديد في الاخرة
فهو المراد بقوله وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وانما قال منهم لان الله علم ان قوما منهم
سيؤمنون فيامنون من العذاب لٰكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ استدراك من قوله تعالى
واعتدنا الاية او من الذين هادوا وبيان لكون بعضهم على خلاف حالهم عاجلا واجلا
وذلك ان اليهود انكروا وقالوا ان هذه الاشياء كانت حراما في الاصل وانت تحلها فنزل
لكن الراسخون والراسخ هو المبالغ في علم الكتاب الثابت فيه والرسوخ الثبوت وقد تقدم
الكلام عليه في ال عمران والمراد بهم عبد الله بن سلام وكعب الاحبار ونحوهما وَالْمُؤْمِنُونَ
بالله ورسوله والمراد بهما من امن من اهل الكتاب ومن المهاجرين والانصار او من الجميع
يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ اي القران وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ اي سائر الكتب المنزلة على الانبياء
وَالْمُقِيمِينَ الصَّلٰوةَ قرأ جماعة المقيمون على العطف على ما قبله وكذا في مصحف ابن مسعود تنزيلا
للتغاير العنواني منزلة التغاير الذاتي ونصب مقيمين على قراءة الجمهور هو على المدح والتعظيم
عند سيبويه وهو اولى الاعاريب وقال الخليل والكسائي هو معطوف على قوله بما انزل اليك
واستبعده الاخفش ووجهه محمد بن يزيد المبرد وعن عايشة انها سئلت عن المقيمين و
عن قوله ان هذان لساحران والصابئون في المائدة فقالت يا ابن اخي الكتاب اخطؤا و
روي عن عثمان بن عفان انه لما فرغ من المصحف اتي به قال ارى فيه شيئا من لحن ستقيمه

العرب بألسنتها فقيل له الا تغيره فقال دعوه فانه لا يحل حراما ولا يحرم حلالا قال ابن الانباري
وما روي عن عثمان لا يصح لانه غير متصل ومحال ان يؤخر عثمان شيئا فاسدا ليصلحه غيره و
لان القرآن منقول بالتواتر عن رسول الله صلعم فكيف يمكن ثبوت اللحن فيه وقال الزمخشري في
الكشاف ولا يلتفت الى ما زعموا من وقوع لحن في خط المصحف وربما التفت اليه من لم ينظر في
الكتاب يعني كتاب سيبويه ولم يعرف مذاهب العرب وما لهم في النصب على الاختصاص
والمدح من الافتنان وهو باب واسع قد ذكره سيبويه على امثلة وشواهد وربما خفي عليه
ان السابقين الاولين كانوا ابعد همة في الغيرة على الاسلام وذب الطاعن عنه من ان يتركوا
في كتاب الله عز وجل ثلمة يسدها من بعدهم وخرقا يرفوه من يلحق بهم انتهى وقد رجح قول سيبويه
كثير من ائمة النحو والتفسير واختاره الزجاج ورجح قول الخليل والكسائي ابن جرير الطبري
والقفال وَالْمُؤْتُونَ الزَّكٰوةَ عطف على المؤمنون لانه من صفتهم وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِاللّٰهِ
وَالْيَوْمِ الْاٰخِرِ هم مؤمنوا اهل الكتاب وصفوا اولا بالرسوخ في العلم ثم بالايمان بكتب الله وانهم
يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة ويؤمنون بالله واليوم الآخر وقيل المراد بهم المؤمنون من المهاجرين
والانصار من هذه الامة كما سلف وانهم جامعون بين هذه الاوصاف اُولٰٓئِكَ اي الراسخون
وما فيه من معنى البعد للاشعار بعلو درجتهم في الفضل سَنُؤْتِيْهِمْ اي سنعطيهم على ما كان
منهم من طاعة الله واتباع امره والسين لتاكيد الوعد اَجْرًا ثوابا عَظِيْمًا وهو الجنة والتنكير للتفخيم
وهذا الاعراب انسب بتجاوب طرفي الاستدراك حيث وعد الاولون بالعذاب الاليم ووعد الآخرون
بالاجر العظيم اِنَّآ اَوْحَيْنَآ اِلَيْكَ كَمَآ اَوْحَيْنَآ اِلٰى نُوْحٍ هذا متصل بقوله يسألك اهل الكتاب والمعنى
ان امر محمد صلعم كامر من تقدمه من الانبياء فما بالكم تطلبون منه ما لم يطلبه احد من المعاصرين
للرسل والوحي اعلام في خفاء يقال وحى اليه بالكلام وحيا واوحى يوحي ايحاء وخص نوحا
لكونه اول نبي شرعت على لسانه الشرائع واول نذير على الشرك واول من عذبت امته لردهم
دعوته واهلك اهل الارض بدعائه وكان ابا البشر كآدم واطول الانبياء عمرا وصبر على اذى
قومه طول عمره وقيل غير ذلك اي ايحاء مثل ايحائنا الى نوح او حال كونه مشبها بايحائنا الى نوح
وَالنَّبِيّٖنَ مِنْۢ بَعْدِهٖ كهود وصالح وشعيب وغيرهم وَاَوْحَيْنَآ اِلٰٓى اِبْرٰهِيْمَ وهو ابن تارخ واسم

تارح آزر وبعث بعده إسمعيل فمات بمكة وإسحاق اي ثم بعث اخاه اسحق فمات بالشام ويعقوب وهو إسرائيل بن اسحاق ثم يوسف بن يعقوب ثم شعيب بن نويب ثم هود بن عبد الله ثم صالح بن اسف ثم موسى وهارون ابني عمران ثم ايوب ثم الخضر ثم داؤد بن ايشا ثم سليمان بن داؤد ثم يونس بن متى ثم الياس ثم ذا الكفل واسمه عويديا وهو من سبط يهوذا بن يعقوب وبين موسى بن عمران ومريم بنت عمران الف سنة وسبعمائة سنة قال الزبير بن بكار كل نبي ذكر في القرآن فهو من ولد ابراهيم غير ادريس ونوح وهود ولوط وصالح ولم يكن من العرب الانبياء الا خمسة هود وصالح واسمعيل وشعيب ومحمد صلعم وانما سموا عربا لانه لم يتكلم بالعربية غيرهم ذكره القرطبي وَالْأَسْبَاطِ هم اولاد يعقوب وكانوا اثني عشر ومنهم يوسف نبي رسول بالاتفاق وفي البقية خلاف وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ فيه ست لغات افصحها واو خالصة ونون مضمومة وهي لغة الحجاز وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وخص هؤلاء بالذكر بعد دخولهم في لفظ النبيين تشريفا لهم كقوله وملائكته ورسله وجبريل وقدم عيسى على ايوب ومن بعده مع كونهم في زمان قبل زمانه ردا على اليهود الذين كفروا به وايضا فالواو ليست الا لمطلق الجمع والمعنى ان الله تعالى اوحى الى هؤلاء الانبياء المذكورين في هذه الآية وانتم يا معشر اليهود معترفون بذلك وما انزل الله على احد من هؤلاء كتابا جملة واحدة فلما لم يكن ذلك قادحا في نبوتهم فكذلك لم يكن انزال القرآن مفرقا على محمد قادحا في نبوته بل قد انزل عليه كما انزل عليهم وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا اي كتابا مزبورا يعني مكتوبا والزبور بالفتح كتاب داؤد قال القرطبي وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام وانما هي حكم ومواعظ انتهى قلت هو مائة وخمسون مزمورا والمزمور فصل يشتمل على كلام لداؤد يستغيث بالله من خصومه ويدعو الله عليهم ويستنصره وتارة يأتي بمواعظ وكان يقول ذلك في الغالب في الكنيسة ويستعمل مع تكلمه بذلك شيئا من الآلات التي لها نغمات حسنة كما هو مصرح بذلك في كثير من تلك المزمورات والزبر الكتابة والزبور بمعنى المزبور اي المكتوب كالرسول والحلوب والركوب وقرأ حمزة زبورا بضم الزاي جمع زبر كفلس وفلوس والزبر بمعنى المزبور والاصل في الكلمة التوثيق يقال بئر

مزبورة اي مطوية بالحجارة والكتاب سمي زبورا القوة الوثيقة به عن ابي موسى الاشعري
قال قال رسول الله صلعم لو رايتني البارحة وانا استمع لقرأتك لقد اعطيت مزمارا من مزامير
آل داود اخرجه الشيخان قال الحميدي زاد البرقاني قلت والله يا رسول الله لو علمت انك تسمع
لقراءتي لحبرتها لك تحبيرا والتحبير تحسين الصوت بالقراءة وانما لم يذكر موسى في هذه الآية لان
الله انزل عليه التورية جملة واحدة وارسلنا رسلا وقرأ ابي رسل بالرفع على تقدير ومنهم
قد قصصناهم عليك اي سميناهم لك في القرآن وعرفناك اخبارهم والى من بعثوا من
الامم وما حصل لهم من قومهم ومعنى من قبل انه قصهم عليه من قبل هذه السورة او من
قبل هذا اليوم ورسلا لم نقصصهم عليك اي لم نسمهم لك ولم نعرفك اخبارهم قيل انه
لما قص الله في كتابه بعض اسماء انبيائه ولم يذكر اسماء بعض قالت اليهود ذكر محمد الانبياء
ولم يذكر موسى فنزل وكلم الله موسى بلا واسطة اي ازال عنه الحجاب حتى سمع كلام الله سبحانه المعنى
ان التكليم بغير واسطة منتهى مراتب الوحي خص به موسى من بينهم ولم يكن ذلك قادحا في
نبوة سائر الانبياء فكيف يتوهم ان نزول التورية جملة قادح في نبوة من انزل عليه الكتاب مفصلا
قرأ الجمهور برفع الاسم الشريف على ان الله هو الذي كلم موسى قرأ النخعي ويحيى بن وثاب بنصب
الاسم الشريف على ان موسى هو الذي كلم الله سبحانه تكليما مصدر موكد وفائدة التاكيد
دفع توهم كون التكليم مجازا كما قال الفراء ان العرب تسمي ما وصل الى الانسان كلاما باي
طريق وصل ما لم يوكد بالمصدر فاذا اكد لم يكن الا حقيقة الكلام قال النحاس واجمع النحويون
على انك اذا اكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازا وفيه رد على من يقول ان الله خلق كلاما
في محل فسمع موسى ذلك الكلام اخرج عبد بن حميد والحكيم الترمذي في نوادر الاصول وابن
حبان في صحيحه والحاكم وابن عساكر عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله كم الانبياء قال مائة الف
واربعة وعشرون الفا قلت كم الرسل منهم قال ثلث مائة وثلثة عشر جم غفير واخرج نحوه
ابن ابي حاتم عن ابي امامة مرفوعا الا انه قال والرسل ثلثمائة وخمسة عشر واخرج ابو يعلى
والحاكم بسند ضعيف عن انس قال قال رسول الله صلعم كان فيمن خلا من اخواني من الانبياء ثمانية
آلاف نبي ثم كان عيسى ثم كنت انا بعده رسلا مبشرين لاهل الطاعات بالجنة ومنذرين لاهل العصيان

بالعذاب لِئَلَّا اللام لام كي وتتعلق بمنذرين على المختار للبصريين وبمبشرين عند الكوفيين ثم
المسئلة من باب التنازع والاول اولى وله في القرآن نظاير وقيل تتعلق بمحذوف اي رسلناهم
كيلا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ اي معذرة يعتذرون بها كما في قوله تعالى ولو انا اهلكناهم
بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا ارسلت الينا رسولا فنتبع اياتك وسميت المعذرة حجة مع انه
لم يكن لاحد من العباد على الله حجة تنبيها على ان هذه المعذرة مقبولة لديه تفضلا منه ورحمة
بَعْدَ ارسال الرُّسُلِ وانزال الكتب وفيه دليل على انه لو لم يبعث الرسل لكان للناس
عليه حجة في ترك التوحيد والطاعة وعلى ان الله لا يعذب الخلق قبل بعثة الرسل كما قال تعالى
وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وفيه حجة لاهل السنة على ان معرفة الله لا تثبت الا بالسمع
وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا لا يغالبه مغالب حَكِيمًا في افعاله التي من جملتها ارسال الرسل اخرج البخاري ومسلم
وغيرهما عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلعم لا احد اغير من الله من اجل ذلك حرم
الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله من اجل ذلك مدح نفسه
ولا احد احب اليه العذر من الله من اجل ذلك بعث النبيين مبشرين ومنذرين وفي لفظ
مسلم ولا شخص احب اليه العذر من الله الحديث لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ هذا الاستدراك
من محذوف مقدر كانهم قالوا ما نشهد لك يا محمد بهذا اي الوحي والنبوة فنزل لكن الله يشهد
وشهادة الله انما عرفت بسبب انه انزل هذا القرآن البالغ في الفصاحة والبلاغة الى حيث
عجز الاولون والآخرون عن المعارضة والاتيان بمثله فكان ذلك معجزا واظهار المعجزة شهادة
بكون المدعي صادقا لاجرم قال تعالى في ذلك أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ جملة حالية اي متلبسا بعلمه الذي لا يعلمه
غيره من كونك اهلا لما اصطفاك الله له من النبوة وانزله عليك من القرآن واستعدادك
لاقتباس الانوار القدسية وفيه نفي قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم
وقيل العلم هنا بمعنى المعلوم اي بمعلومه مما يحتاج اليه الناس في معاشهم ومعادهم
وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ بان الله انزله عليك ويشهدون بتصديقك وانما عرفت شهادة
الملائكة لان الله تعالى اذا شهد لشيء شهدت الملائكة به وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا على صحة نبوتك
حيث نصب لها معجزات باهرة وحججا ظاهرة مغنية عن الاستشهاد بغيرها وان لم يشهد معها

وفيه تسلية للنبي صلعم عن شهادة اهل الكتاب له وشهادة الله سبحانه هي ما نصبه من المعجزات الدالة على صحة النبوة فان وجود هذه المعجزات شهادة للنبي صلعم بصدق ما اخبر به من هذا وغيره عن ابن عباس قال دخل جماعة من اليهود على رسول الله صلعم فقال لهم اني والله اعلم انكم تعلمون اني رسول الله قالوا ما نعلم ذلك فانزل الله هذه الاية إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بالله وبكل ما يجب الايمان به او بهذا الامر الخاص وهو ما في هذا المقام وَصَدُّوا النَّاسَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وهو دين الاسلام بانكارهم نبوة محمد صلعم وبقولهم ما نجد صفته في كتابنا وانما النبوة في ولد هارون وداود وبقولهم ان شرع موسى لا ينسخ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا عن الحق والصواب بما فعلوا لانهم مع كفرهم منعوا غيرهم عن الحق فجمعوا بين الضلال والاضلال ولان المضل يكون اغرق في الضلال وابعد من الانقطاع منه إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بجحدهم وَظَلَمُوا غيرهم بصدهم عن السبيل او ظلموا محمدا بكتمانهم نبوته او ظلموا انفسهم بكفرهم ويجوز الحمل على جميع هذه المعاني لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ اذا استمروا على كفرهم وماتوا كافرين وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا من الطرق إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ لكونهم اقترفوا ما يوجب لهم ذلك بسوء اختيارهم وفرط شقائهم وجحدوا الواضح وعاندوا البين اي يدخلهم جهنم والاستثناء متصل لانه من جنس الاول والاول عام لانه نكرة في سياق النفي وان اريد به طريق خاص اي عمل صالح فالاستثناء منقطع قاله الكرخي خَالِدِينَ فِيهَا وهي حال مقدرة أَبَدًا منصوب على الظرفية توكيد لخالدين وهو لدفع احتمال ان الخلود هنا يراد به المكث الطويل وَكَانَ ذَلِكَ اي تخليدهم في جهنم او ترك المغفرة لهم والهداية مع الخلود في جهنم عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا لانه سبحانه لا يصعب عليه شيء من مراداته انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون يَا أَيُّهَا النَّاسُ خطاب عام يدخل فيه جميع الكفار من اليهود والنصارى وعبدة الاصنام وغيرهم وقيل هو خطاب لمشركي مكة والعبارة بمفهوم اللفظ وهو عام قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ اي محمد صلعم بدين الاسلام الذي ارتضاه الله لعباده او بالقران الذي هو الحق من عند ربكم وهذا تكرير للشهادة وتقرير لحقية المشهود به وتمهيد لما بعده من الامر بالايمان فَآمِنُوا قال سيبويه والخليل ائتوا وقصدوا او انتوا خَيْرًا لَكُمْ وقال الفراء فآمنوا ايمانا خيرا لكم وقال ابو عبيدة والكسائي فآمنوا يكن الايمان

خيراً لكم وأقوى هذه الأقوال الثالث ثم الأول ثم الثاني على ضعف فيه وَإِنْ تَكْفُرُوا أي وان
تستمروا على كفركم وتجحدوا رسالة محمد صلعم وتكذبوا بما جاءكم به من الحق فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ من مخلوقاته وانتم من جملتهم ومن كان خالقاً لكم ولها فهو قادر على مجازاتكم
بقبيح افعالكم ففي هذه الجملة وعيد لهم مع ايضاح وجه البرهان واماطة الستر عن الدليل
بما يوجب عليهم القبول والاذعان لانهم يعترفون بان الله خالقهم ولئن سألتهم من خلقهم
ليقولن الله وهو يعم ما اشتملتا عليه وما تركبتا منه وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا بمن يؤمن ومن يكفر
حَكِيمًا لا يسوي بينهما في الجزاء يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قيل نزلت في النصارى وقيل فيهم وفي اليهود
لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ الغلو هو التجاوز في الحد ومنه غلى السعر يغلو غلاء وغلى الرجل في الامر
غلواً وغلى بالجارية لحمها وعظمها اذا اسرعت الشباب فجاوزت لداتها والمراد بالآية النهي
لهم عن الافراط تارة والتفريط اخرى فمن الافراط غلو النصارى في عيسى حتى جعلوه رباً ومن
التفريط غلو اليهود فيه عليه السلام حتى جعلوه لغير رشدة وما احسن قول الشاعر ؎
ولا تغل في شيء من الامر واقتصد + كلا طرفي قصد الامور ذميم + وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا
الْحَقَّ وهو ما وصف به نفسه ووصفته به رسله ولا تقولوا الباطل كقول اليهود عزير ابن الله
وقول النصارى المسيح ابن الله وهذا الاستثناء مفرغ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ الجملة تعليل
للنهي وقد تقدم الكلام على المسيح في آل عمران والمعنى ليس له نسب غير هذا وانه رَسُولُ
اللَّهِ فمن زعم غير هذا فقد اشرك وَكَلِمَتُهُ أي كونه بقوله كن فكان بشراً من غير أب
وقيل كلمة بشارة الله مريم ورسالته اليها على لسان جبريل بقوله اذ قالت الملائكة يا مريم
ان الله يبشرك بكلمة منه وقيل الكلمة ههنا بمعنى الآية ومنه وصدقت بكلمات ربها وقوله
ما نفدت كلمات الله أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ أي اوصلها اليها وَرُوحٌ أي ذو روح مِنْهُ وسمي روحا
لانه حصل من الريح الحاصل من نفخ جبريل أي ارسل جبريل فنفخ في جيب درع مريم فحملت
باذن الله وهذه الاضافة للتفضيل والتشريف وان كان جميع الارواح من خلقه تعالى وقيل
قد يسمى من تظهر منه الاشياء العجيبة روحاً ويضاف الى الله فيقال هذا روح من الله أي
من خلقه كما يقال في النعمة انها من الله وقيل روح منه أي من خلقه كما قال تعالى

وينفخ لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه اي من خلقه وقيل رحمة منه وقيل برهان
منه وكان عيسى برهانا وحجة على قومه والمعنى روح كائنة منه وجعلت الروح منه سبحانه وان
كانت بنفخ جبرئيل لكونه تعالى الآمر لجبريل بالنفخ والمعنى ليس هو كما زعمتم ابن الله والهامعه او
ثالث ثلثة لان ذا الروح مركب والاله منزه عن التركيب وعن نسبة المركب اليه عن ابي موسى
ان النجاشي قال لجعفر ما يقول صاحبك في ابن مريم قال يقول فيه قول الله هو روح الله وكلمته
اخرجه من البتول العذراء لم يقربها بشر فتناول عودا من الارض فرفعه فقال يا معشر القسيسين
والرهبان ما يزيد هؤلاء على ما تقولون في ابن مريم ما يزن هذه وعن ابن مسعود باطول من
هذا واخرج البخاري عن عمر قال قال رسول الله صلعم لا تطروني كما اطرت النصارى عيسى
بن مريم فانما انا عبد فقولوا عبد الله ورسوله وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله
صلعم من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبده
ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه والجنة والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان له من
العمل اخرجه الشيخان فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ اي بانه سبحانه اله واحد لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوا احد وبان رسله صادقون مبلغون عن الله ما امرهم بتبليغه ولا تكذبوهم ولا تغلوا
فيهم فتجعلوا بعضهم الهة وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ قال الزجاج اي لا تقولوا آلهتنا ثلاثة وقال الفراء
وابو عبيد اي لا تقولوا هم ثلثة كقوله سيقولون ثلثة وقال ابو علي الفارسي لا تقولوا هو
ثالث ثلثة فحذف المبتدأ والمضاف والنصارى مع تفرق مذاهبهم متفقون على التثليث
ويعنون بالثلاثة الثلاثة الاقانيم فيجعلونه سبحانه جوهرا واحدا وله ثلثة اقانيم ويعنون
بالاقانيم اقنوم الوجود واقنوم الحياة واقنوم العلم وانما يعبرون عن الاقانيم بالاب والابن
وروح القدس فيعنون بالاب الوجود وبالروح الحياة وبالابن المسيح وقيل المراد بالالهة
الثلاثة الله سبحانه وتعالى ومريم والمسيح وقد اختبط النصارى في هذا اختباطا طويلا ووقفنا
في الاناجيل الاربعة التي يطلقون عليها اسم الانجيل عندهم على اختلاف كثير في عيسى فتارة
يوصف بانه ابن الانسان وتارة يوصف بانه ابن الله وتارة يوصف بانه ابن الرب وهذا تناقض ظاهر وتلاعب بالدين
والحق ما اخبرنا الله به في القران وما خالفه في التورية والانجيل او الزبور فهو من تحريف المحرفين

وتلاعب المتلاعبين ومن اعجب ما رأيناه ان الاناجيل الاربعة كل واحد منها منسوب الى واحد من اصحاب عيسى عليه السلام وحاصل ما فيها جميعا ان كل واحد من هؤلاء الاربعة ذكر سيرة عيسى من عندان بعثه الله الى ان رفعه الله وذكر ما جرى له من المعجزات والمراجعات لليهود ونحوهم فاختلفت الفاظهم واتفقت معانيها وقد يزيد بعضهم على بعض بحسب ما يقتضيه الحفظ والضبط وذكر ما قاله عيسى وقيل له وليس فيها من كلام الله سبحانه شيء ولا انزل على عيسى من عنده كتابا بل كان عيسى عليه السلام يحتج عليهم بما في التوراة ويذكر انه لم يأت بما يخالفها وهكذا الزبور فانه من اوله الى آخره من كلام داود عليه السلام وكلام الله اصدق وكتابه احق وقد اخبرنا ان الانجيل كتابه انزله على عبده ورسوله عيسى بن مريم وان الزبور كتابه آتاه داود وانزله عليه انتهوا خيرا لكم اي انتهوا عن التثليث ولا تقولوا الآلهة ثلثة وانتصاب خيرا هنا فيه الوجوه الثلاثة التي تقدمت في قوله فآمنوا خيرا لكم انما الله اله واحد لا شريك له ولا صاحبة ولا ولد سبحانه اي اسبحه تسبيحا عن ان يكون له ولد لان الولد جزء من الاب وهو متعال عن التجزية وصفات الحدوث ولكن جعلوا له من عباده جزءا ان الانسان لكفور له ما في السموات وما في الارض ملكا وخلقا وعبيدا وما جعلتموه له شريكا او ولدا هو من جملة ذلك والمملوك المخلوق لا يكون شريكا ولا ولدا وكفى بالله وكيلا مستقلا بتدبير خلقه يكل الخلق امورهم اليه لا يملكون لانفسهم ضرا ولا نفعا فلا حاجة الى لتابعينه وقيل شهيدا على ذلك لن يستنكف اي لا يتكبر ولا يانف المسيح الذي زعمتم انه اله عن ان يكون عبدا لله اصل يستنكف نكف وباقي الحروف زائدة يقال نكفت من الشيء واستنكفت منه وانكفته اي نزهته عما يستنكف منه قال الزجاج استنكف اي انف مأخوذ من نكفت الدمع اذا نحيته باصبعك عن خديك وقيل هو من النكف وهو العيب يقال ما عليه في هذا الامر نكف ولا وكف اي عيب ومعنى الاول لن يانف عن العبودية ولن يتنزه عنها ومعنى الثاني لن يعيب العبودية ولن ينقطع عنها ولا الملائكة المقربون اي ولن يستنكف حملة العرش وافاضل الملائكة مثل جبريل وغيره عن ان يكونوا عبادا لله وهذا من احسن الاستطراد ذكر للرد على من زعم انها آلهة او بنات الله كما رد بما قبله على النصارى

الزاعمين ذلك المقصود خطأ بهم وقد استدل بهذا القائلون بتفضيل الملائكة على الانبياء وقرر صاحب الكشاف وجه الدلالة بما لا يسمن ولا يغني من جوع وادعى ان الذوق قاض بذلك ونعم الذوق العربي اذا خالطه محبة المذهب وشابه شوائب الجمود كان هكذا وكل من يفهم لغة العرب يعلم ان من قال لا يانف من هذه المقالة امام ولا ماموم او لا كبير ولا صغير او لا جليل ولا حقير لم يدل هذا على ان المعطوف اعظم شأنا من المعطوف عليه وعلى كل حال فما ابرد الاشتغال بهذه المسئلة وما اقل فائدتها وما ابعدها عن ان يكون مركزا من المراكز الدينية وجسرا من الجسور الشرعية ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر اي يانف تكبرا ويعد نفسه كبيرا عن العبادة فسيحشرهم اليه جميعا المستنكف وغيره فيجازي كلا بعمله لا يملكون لانفسهم شيئا وترك ذكر غير المستنكف هنا لدلالة اول الكلام عليه ولكون الحشر لكلا الطائفتين فاما الذين امنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم اجورهم اي ثواب اعمالهم من غير ان يفوتهم منها شيء ويزيدهم من فضله ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي على وجه التفصيل واحاطة العلم بها والا فاثر نعيم الجنان يخطر على قلوبنا ونسمع من السنة لكن على وجه الاجمال واخرج ابن المنذر وغيره بسند ضعيف عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلعم اجورهم يدخلهم الجنة ويزيدهم من فضله الشفاعة فيمن وجبت له النار ومن صنع اليهم المعروف في الدنيا وقد ساقه ابن كثير في تفسيره ثم قال هذا اسناد لا يثبت واذا روي عن ابن مسعود موقوفا فهو جيد واما الذين استنكفوا واستكبروا عن عبادته فيعذبهم بسبب استنكافهم واستكبارهم عذابا اليما هو عذاب النار ولا يجدون لهم من دون الله وليا يواليهم ولا نصيرا ينصرهم يا ايها الناس خطاب للكافة قد جاءكم برهان من ربكم بما انزله عليكم من كتبه وبمن ارسله اليكم من رسله وما نصبه لهم من المعجزات والبرهان ما يبرهن به على المطلوب قال قتادة البرهان البينة وقال مجاهد الحجة وقيل محمد صلعم والتقدير كائن من ربكم او من براهين ربكم وقيل من لابتداء الغاية وانزلنا اليكم نورا مبينا وهو القران وسماه نورا لانه يهتدى به من ظلمة الضلال فاما اي فمنكم من امن ومنكم من كفر فاما الذين امنوا بالله اي صدقوا بوحدانيته وبما ارسل من رسول وانزل من كتاب وتركوا النفو

الآخر اشارة الى انهما لهم لانهم في حيز الطرح وَٱعْتَصَمُواْ بِهِۦ اي بالله او بالقران وقيل بالنور المذكور فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ يرحمهم بها قال ابن عباس الرحمة الجنة سميت باسم محلها وَفَضْلٍ يتفضل به عليهم بعد ادخالهم الجنة كالنظر الى وجهه الكريم وغيره من مواهب الجنة وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ اي الى امتثال ما امر به واجتناب ما نهى عنه الله سبحانه وتعالى باعتبار مصيرهم الى جزاءه وتفضله قال ابو علي الفارسي الهاء في اليه راجعة الى ما تقدم من اسم الله وقيل الى القران وقيل الى الفضل وقيل الى الرحمة والفضل لانهما بمعنى الثواب واخر هذا مع انه سابق في الوجود الخارجي على ما قبله تعجيلا للمسرة والفرح على حد سعد في دارك صِرَاطًا اي طريقا يسلكونه اليه مُّسْتَقِيمًا لا عوج فيه وهو التمسك بدين الاسلام وترك غيره من الاديان يَسْتَفْتُونَكَ ختم السورة بذكر الاموال كما انه افتتحها بذلك لتحصل المشاكلة بين المبدأ والختام وجملة ما في هذه السورة من آيات المواريث ثلاثة الاولى في بيان ارث الاصول والفروع والثانية في بيان ارث الزوجين والاخوة والاخوات من الام والثالثة وهي هذه في ارث الاخوة والاخوات الاشقاء او لاب واما اولوا الارحام فمذكورون في اخر الانفال والمستفتي عن الكلالة هو جابر كما سياتي وعن قتادة ان الصحابة اهمهم شان الكلالة فسألوا عنها النبي صلعم فانزل الله هذه الآية قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ قد تقدم الكلام في الكلالة في اول هذه السورة واسم الكلالة يقع على الوارث وعلى الموروث فان وقع على الاول فهم من سوى الوالد والولد وان وقع على الثاني فهو من مات ولا يرثه احد الابوين ولا احد الاولاد فقد اخرج البخاري ومسلم واهل السنن وغيرهم عن جابر بن عبد الله قال دخل علي رسول الله صلعم وانا مريض لا اعقل فتوضأ ثم صب علي فعقلت فقلت انه لا يرثني الا كلالة فكيف الميراث فنزلت آية الفرائض وعنه عند ابن سعد وابن ابي حاتم بلفظ انزلت في قل الله يفتيكم في الكلالة وعن عمر انه سال رسول الله صلعم كيف تورث الكلالة فانزل الله هذه الآية واخرج مالك ومسلم وابن جرير والبيهقي عن عمر قال ما سالت النبي صلعم عن شيء اكثر مما سالته في الكلالة حتى طعن باصبعه في صدري وقال ما يكفيك آية الصيف التي في اخر سورة النساء واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن عمر قال ثلاث وددت ان رسول الله صلعم كان عهد الينا فيهن عهدا

ننتهي اليه الحد في الكلالة وابواب من ابواب الربا وقد اوضحنا الكلام لغة وخلافا واستدلالا وترجيحا في شان الكلالة في اوائل هذه السورة فلا نعيده إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ اي ان هلك امرء هلك كما تقدم في قوله وان امرء ة خافت والمعنى مات وسمي الموت هلاكا لانه اعدام في الحقيقة لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ اما صفة لامرء او حال كما قال صاحب الكشاف ولا وجه للمنع من كونه حالا والاول اوضح الكرخي والولد يطلق على الذكر والانثى واقتصر على عدم الولد هنا مع ان عدم الوالد معتبر في الكلالة اتكالا على ظهور ذلك قيل والمراد بالولد هنا الابن وهو احد معنيي المشترك لان البنت لا تسقط الاخت وَلَهُ أُخْتٌ المراد بالاخت هنا هي الاخت لابوين او لاب لا لام لان فرضها السدس كما ذكرنا سابقا فَلَهَا اي لاخت الميت نِصْفُ مَا تَرَكَ وقد ذهب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم الى ان الاخوات لابوين او لاب عصبة للبنات وان لم يكن معهن اخ وذهب ابن عباس الى ان الاخوات لا يعصبن البنات واليه ذهب داود الظاهري وطائفة وقالوا انه لا ميراث للاخت لابوين او لاب مع البنت واحتجوا بظاهر هذه الاية فانه جعل عدم الولد المتناول للذكر والانثى قيدا في ميراث الاخت وهذا استدلال صحيح لو لم يرد في السنة ما يدل على ثبوت ميراث الاخت مع البنت وهو ما ثبت في الصحيح ان معاذا قضى على عهد رسول الله صلعم في بنت واخت فجعل للبنت النصف وللاخت النصف وكذا صح ان النبي صلعم قضى في بنت وبنت ابن واخت فجعل للبنت النصف ولبنت الابن السدس وللاخت الباقي فكانت هذه السنة مقتضية لتفسير الولد بالابن دون البنت وَهُوَ اي الاخ يَرِثُهَآ اي كذلك يرث الاخت جميع ما تركت إِنْ لَّمْ يَكُنْ لَّهَا وَلَدٌ ذكر ان كان المراد بارثه لها حيازته لجميع ما تركته وان كان المراد ثبوت ميراثه لها في الجملة اعم من ان يكون كلا او بعضا صح تفسير الولد بما يتناول الذكر والانثى فان كان لها ولد ذكر فلا شيء له او انثى فله ما فضل عن نصيبها ولو كانت الاخت او الاخ من ام ففرضه السدس كما تقدم اول السورة واقتصر سبحانه في هذه الاية على نفي الولد مع كون الاب يسقط الاخ كما يسقط الولد المذكور لان المراد بيان سقوط الاخ مع الولد فقط هنا واما سقوطه مع الاب فقد تبين بالسنة كما ثبت في الصحيح من قوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر والاب اولى من الاخ فَإِنْ كَانَتَا اي فان كان من يرث بالاخوة اثْنَتَيْنِ اي الاختين فصاعدا الانها

نزلت في جابر وقد مات عن اخوات سبع او تسع والعطف على الشرطية السابقة والتانيث والتثنية وكذلك الجمع في قوله وان كانوا اخوة باعتبار الخبر فلهما الثلثان مما ترك الاخ ان لم يكن له ولد كما سلف وما فوق الاثنتين من الاخوات يكون لهن الثلثان بالاولى وان كانوا اي من يرث بالاخوة اخوة اي واخوات فغلب الذكور على الاناث او فيه اكتفاء بدليل رجالا ونساء اي مختلطين ذكورا واناثا فللذكر منهم مثل حظ الانثيين تعصيبا يبين الله لكم حكم الكلالة وسائر الاحكام كراهة ان تضلوا هكذا حكاه القرطبي عن البصريين وبه قال في الكشاف وتبعه القاضي وغيره وقال الكسائي المعنى لئلا تضلوا ووافقه الفراء وغيره من الكوفيين قال ابو عبيد رويت للكسائي حديث ابن عمر لا يدعو احدكم على ولده ان يوافق من الله ساعة اجابة فاستحسنه اي لئلا يوافق والله بكل شيء من الاشياء التي هذه الاحكام المذكورة منها عليم اي كثير العلم يعلم مصالح العباد في المبدأ والمعاد وفيما كلفهم من الاحكام وهذه السورة اشتمل اولها على كمال تنزه الله وسعة قدرته واخرها اشتمل على بيان كمال العلم وهذان الوصفان بهما تثبت الربوبية والالوهية والجلال والعزة وبهما يجب ان يكون العبد منقادا للتكاليف قاله ابو حيان روى الشيخان عن البراء انها اخر اية نزلت من الفرائض وروي عن ابن عباس اخر اية نزلت اية الربا واخر سورة نزلت اذا جاء نصر الله والفتح وروي انه صلعم بعد ما نزلت سورة النصر عاش عاما ونزلت بعدها براءة وهي اخر سورة نزلت كاملة فعاش صلعم بعدها ستة اشهر ثم نزلت في طريق حجة الوداع يستفتونك الاية فسميت اية الصيف لانها نزلت في الصيف ثم نزلت وهو واقف بعرفة اليوم اكملت لكم دينكم فعاش بعدها احدا وثمانين يوما ثم نزلت اية الربا ثم نزلت واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله فعاش بعدها احدا وعشرين يوما

سورة المائدة

هي مائة وثلث وعشرون اية قال القرطبي هي مدنية بالاجماع وبه قال قتادة وعن محمد بن كعب القرظي قال انها نزلت في حجة الوداع فيما بين مكة والمدينة واخرج ابو عبيد عن ضمرة بن حبيب وعطية بن قيس قالا قال رسول الله صلعم المائدة من اخر القران تنزيلا فاحلوا حلالها وحرموا حرامها وعن عمرو بن شرحبيل قال لم ينسخ من المائدة شيء وقال الشعبي

الا هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد
وزاد ابن عباس فان جاؤك فاحكم بينهم او اعرض عنهم قال ميسرة ان الله انزل في هذه السورة
ثمانية عشر حكما لم ينزلها في غيرها من سور القرآن وهي قوله المنخنقة الى قوله اذا حضر احدكم الموت

بسم الله الرحمن الرحيم

يا ايها الذين آمنوا هذه الآية التي افتتح الله تعالى بها هذه السورة الى قوله ان الله يحكم ما يريد
فيها من البلاغة ما يتقاصر عنده القوى البشرية مع شمولها الاحكام عدة منها الوفاء بالعقود ومنها
تحليل بهيمة الانعام ومنها استثناء ما سيتلى مما لا يحل ومنها تحريم الصيد على المحرم ومنها اباحة
الصيد لمن ليس بمحرم وقد حكى النقاش ان اصحاب الفيلسوف الكندي قالوا له ايها الحكيم اعمل
لنا مثل هذا القرآن فقال نعم اعمل مثل بعضه فاحتجب اياما كثيرة ثم خرج فقال والله ما اقدر
ولا يطيق هذا احد اني فتحت المصحف فخرجت سورة المائدة فنظرت فاذا هو قد نطق بالوفاء ونهى عن
النكث وحلل تحليلا عاما ثم استثنى بعد استثناء ثم اخبر عن قدرته وحكمته في سطرين ولا
يقدر احد ان ياتي بهذا اوفوا يقال اوفى ووفى لغتان والوفاء القيام بموجب العقد وكذا الايفاء
بالعقود العهود واصلها الربوط واحدها عقد يقال عقدت الحبل والعهد فهو يستعمل في الاجسام و
المعاني واذا استعمل في المعاني كما هنا افاد انه شديد الاحكام قوي التوثيق قيل المراد بالعقود
هي التي عقدها الله على عباده والزمهم بها من الاحكام وقيل هي العقود التي يعقدونها
بينهم من عقود المعاملات والامانات ونحوها والاولى شمول الآية للامرين جميعا ولا وجه
لتخصيص بعضها دون بعض قال الزجاج المعنى اوفوا بعقد الله عليكم وبعقدكم بعضكم
على بعض انتهى والعقد الذي يجب الوفاء به ما وافق كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم
فان خالفهما فهو رد لا يجب الوفاء به ولا يحل قال ابن عباس اوفوا بالعقود اي ما احل الله وما حرم
وما فرض وما حد في القرآن كله لا تغدروا ولا تنكثوا وعن قتادة قال هي عقود الجاهلية
الحلف وعنه قال ذكر لنا ان نبي الله صلعم كان يقول اوفوا بعقد الجاهلية ولا تحدثوا عقدا
في الاسلام وقال ابن جريج الخطاب لاهل الكتاب اي العقود التي عهدتها اليكم في شأن محمد
صلعم والايمان به وما ابعده وقيل هو خطاب للمؤمنين وهذا هو الظاهر والعقود خمس عقدة اليمين

وعقد النكاح وعقد العهد وعقد البيع وعقد الشركة وزاد بعضهم وعقد الحلف قال الطبري واولى الاقوال ما قاله ابن عباس وقد تقدم لان الله تعالى اتبعه بالبيان عما احل لعباده وحرم عليهم فقال أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ الخطاب للذين امنوا خاصة والبهيمة اسم لكل ذي اربع من الحيوان لكن خص في التعارف بما عدا السباع والضواري من الوحوش وانما سميت بذلك لابهامها من جهة نقص نطقها وفهمها وعقلها ومنه باب مبهم اي مغلق وليل بهيم وبهيمة للشجاع الذي لا يدرى من اين يؤتى وحلقة مبهمة لا يدرى اين طرفاها قال الزجاج كل حي لا يميز فهو بهيمة والانعام اسم للابل والبقر والغنم سميت بذلك لما في مشيها من اللين وقيل بهيمة الانعام وحشيها كالظبا وبقر الوحش والحمر الوحشية وغير ذلك قاله الكلبي وحكاه ابن جرير الطبري عن قوم وحكاه غيره عن السدي والربيع وقتادة والضحاك قال ابن عطية وهذا قول حسن وذلك ان الانعام هي الثمانية الازواج وما انضاف اليها من سائر الحيوانات يقال له انعام مجموعة معها وكان المفترس كالاسد وكل ذي ناب خارج عن حد الانعام ولا يدخل فيها ذوات الحافر في قول جميع اهل اللغة فبهيمة الانعام هي الراعي من ذوات الاربع وقيل بهيمة الانعام ما لم يكن صيدا لان الصيد يسمى وحشيا لا بهيمة وقيل بهيمة الانعام الاجنة التي تخرج عند الذبح من بطون الانعام فهي تؤكل من دون ذكاة قاله ابن عباس وعلى القول الاول اعني تخصيص الانعام بالابل والبقر والغنم تكون الاضافة بيانية من اضافة الجنس الى اخص منه او هي بمعنى من لان البهيمة اعم فاضيف الى اخص كثوب خز قاله الكرخي والاول اولى ويلحق بها ما يحل مما هو خارج عنها بالقياس بل وبالنصوص التي في الكتاب والسنة كقوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة الاية وقوله صلعم يحرم كل ذي ناب من السبع ومخلب من الطير فانه يدل بمفهومه على ان ما عداه حلال وكذلك سائر النصوص الخاصة بنوع كما في كتب السنة المطهرة إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ في القران تحريمه استثناء من قوله احلت لكم بهيمة الانعام اي الا مدلول ما يتلى عليكم فانه ليس بحلال والمتلو هو ما نص الله على تحريمه نحو قوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله وذلك عشرة اشياء اولها الميتة واخرها ما ذبح على النصب قال ابن عباس هذا ما حرم الله

من بهيمة الانعام ويلحق به ما صح في السنة بتحريمه وهذا الاستثناء يحتمل ان يكون المراد به الا ما يتلى عليكم الآن ويحتمل ان يكون المراد به في مستقبل الزمان فيدل على جواز تاخير البيان عن وقت الحاجة ويحتمل الامرين جميعا غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ ذهب البصريون الى ان قوله الاول استثناء من بهيمة الانعام وقوله غير محلي الصيد استثناء آخر منه ايضا فالاستثناءان جميعا من بهيمة الانعام والتقدير احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم الا الصيد وانتم محرمون وقيل الاستثناء الاول من بهيمة الانعام والثاني هو من الاستثناء الاول ورُدَّ بان هذا يستلزم اباحة الصيد في حال الاحرام لانه مستثنى من المحظور فيكون مباحا وقيل التقدير احلت لكم بهيمة الانعام غير محلي الصيد اي الاصيد يادفى البر واكل صيده ومعنى عدم احلالهم له تقرير حرمته عملا واعتقادا وهو شائع في الكتاب والسنة ونصب غير على الحال من ضمير لكم وعليه كلام الجمهور وذهب اليه الزمخشري وتعقب واجيب ومعنى هذا التقييد اي وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ظاهر عند من يخص بهيمة الانعام بالحيوانات الوحشية البرية التي يحل اكلها كانه قال احل لكم صيد البر الا في حال الاحرام واما على قول من يجعل الاضافة بيانية فالمعنى احلت لكم بهيمة هي الانعام حال تحريم الصيد عليكم بدخولكم في الاحرام لكونكم محتاجين الى ذلك فيكون المراد بهذا التقييد الامتنان عليهم بتحليل ما عدا ما هو محرم عليهم في تلك الحال والمراد بالحرم من هو محرم بالحج او العمرة او بهما وسمي محرما لكونه يحرم عليه الصيد والطيب والنساء وهكذا وجه تسمية الحرم حرما والاحرام احراما إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ من الاحكام المخالفة لما كانت العرب تعتاده فهو مالك الكل يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد لا معقب لحكمه ولا اعتراض عليه لا ما يقوله المعتزلة من مراعاة المصالح قاله ابو حيان يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ الشعائر جمع شعيرة على وزن فعيلة قال ابن فارس ويقال للواحدة شعارة وهو احسن ومنه الاشعار للهدي والمشاعر المعالم واحدها مشعر وهي المواضع التي قد اشعرت بالعلامات قيل المراد بها هنا جميع مناسك الحج وقيل الصفا والمروة والهدي والبدن والمعنى على هذين القولين لا تحلوا هذه الامور بان يقع منكم الاخلال بشيء منها او بان تحولوا بينها وبين من اراد فعلها ذكر سبحانه النهي عن ان يحلوا شعائر الله عقب ذكره

تحريم صيد الحرم واشعار الهدي ان يطعن في صفحة سنام البعير بحديدة حتى يسيل دمه فيكون ذلك علامة هدي وهو سنة في الابل والبقر دون الغنم ويدل عليه احاديث صحيحة في كتب السنة المطهرة وقيل المراد بالشعائر هنا فرائض الله وسنه ومن يعظم شعائر الله وقيل هي حرمات الله وقال ابن عباس هي ان تصيد وانت محرم وقيل شرائع الله ومعالم دينه ولا مانع من حمل ذلك على الجميع اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ولا بما يدل عليه السياق ولا الشهر الحرام المراد به الجنس فيدخل في ذلك جميع الاشهر الحرم وهي اربعة ذو القعدة وذو الحجة ومحرم ورجب لا تحلوها بالقتال فيها وقيل المراد به هنا شهر الحج فقط وقيل ذو القعدة وقيل رجب ذكرها ابن جرير والاول اولى ولا الهدي هو ما يهدى الى بيت الله من ناقة او بقرة او شاة الواحدة هدية نهاهم سبحانه عن ان يحلوا حرمة الهدي بان ياخذوه على صاحبه او يحولوا بينه وبين المكان الذي يهدي اليه وعطف الهدي على الشعائر مع دخوله تحتها لقصد التنبيه على مزيد خصوصيته والتشديد في شانه ولا القلائد جمع قلادة وهي ما تقلد به الهدي من نعل او نحوه وما تشد في عنق البعير وغيره واحلالها بان تؤخذ غصبا وفي النهي عن احلال القلائد تاكيد للنهي عن احلال الهدي وقيل المراد بالقلائد المقلدات بها ويكون عطفه على الهدي لزيادة التوصية بالهدي والاول اولى وقيل المراد بالقلائد ما كان الناس يتقلدونه امنة لهم فهو على حذف مضاف اي ولا اصحاب القلائد وقيل اراد بالقلائد نفس القلائد فهو نهي عن اخذ لحا شجر الحرم حتى يتقلد به طلبا للامن قاله مجاهد وعطاء وغيرهما ولا آمين البيت الحرام اي قاصديه من قولهم اممت كذا اي قصدته والمعنى لا تمنعوا من قصد البيت الحرام لحج او عمرة او ليسكن فيه وقيل لا تحلوا قتال قوم او اذى قوم آمين وقال ابن عباس سبب نزول هذه الآية ان المشركين كانوا يحجون ويعتمرون ويهدون الهدايا ويعظمون حرمة المشاعر وينحرون في حجهم فاراد المسلمون ان يغيروا عليهم فنزل هذه الآية الى آخرها فيكون ذلك منسوخا بقوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقوله فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وقوله صلى الله عليه وسلم لا يحجن بعد العام مشرك وبه قال ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة واكثر المفسرين وقال قوم الآية محكمة وهي في المسلمين قال الواحدي وذهب جماعة الى انه لا منسوخ في هذه السورة

وان هذه محكمة وقال آخرون لم ينسخ من ذلك شيء سوى القلائد التي كانت في الجاهلية يتقلدونها
من لحاء شجر الحرم والظاهر ما ذهب اليه جمهور العلماء من نسخ هذه الآية لاجماع العلماء على ان الله
تعالى قد احل قتال اهل الشرك في الاشهر الحرم وغيرها وكذلك اجمعوا على منع من قصد
البيت بحج او عمرة من المشركين والله اعلم ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ قال جمهور المفسرين
معناه يبتغون الفضل والرزق والارباح في التجارة ويبتغون مع ذلك رضوان الله تعالى وقيل كان منهم من يطلب التجارة ومنهم
من يبتغي بالحج رضوان الله ويكون هذا الابتغاء للرضوان بحسب اعتقادهم وفي ظنهم عند من جعل الآية في المشركين وقيل المراد بالفضل
هنا الثواب لا الارباح في التجارة ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ هذا تصريح بما افاده مفهوم وانتم حرم اباح لهم الصيد بعد ان حظره عليهم
لزوال السبب الذي حرم لاجله وهو الاحرام ومثله قوله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا
في الارض والامر للاباحة لان الله حرم الصيد على المحرم حالة الاحرام بقوله غير محلي الصيد
وانتم حرم واباحه له اذا حل من احرامه بقوله واذا حللتم فاصطادوا وانما قلنا امر اباحة لانه
ليس بواجب على المحرم اذا حل من احرامه ان يصطاد وقرئ احللتم وهي لغة في حل يقال احل
من احرامه كما يقال حل ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ تأمل هذا النهي فان الذين صدوا المسلمين عن دخول مكة
كانوا كفاراً حربيين فكيف ينهى عن التعرض لهم وعن مقاتلتهم فلا يظهر الا ان هذا النهي منسوخ
ولم ار من نبه عليه او يقال ان النهي عن التعرض لهم من حيث عقد الصلح الذي وقع في الحديبية
بسببه صاروا مؤمنين ونحو فلا يجوز التعرض لهم ولم ار من نبه على هذا ايضاً قال ابن فارس
جرم واجرم ولا جرم بمعنى قولك لا بد ولا محالة واصلها من جرم اي كسب وقيل المعنى لا يحملنكم
قاله الكسائي وثعلب وهو يتعدى الى مفعولين يقال جرمني كذا على بغضك اي حملني عليه
وقال ابو عبيدة والفراء المعنى لا يكسبنكم بغض قوم ان تعتدوا الحق الى الباطل والعدل الى الجور
والجريمة والجارم بمعنى الكاسب والمعنى في الآية لا يحملنكم بغض قوم على الاعتداء عليهم
او لا يكسبنكم بغضهم اعتداءكم الحق الى الباطل ويقال جرم يجرم جرماً اذا قطع قال علي
بن عيسى الرماني وهو الاصل فجرم بمعنى حمل على الشيء لقطعه من غيره وجرم بمعنى كسب
لانقطاعه الى الكسب وجرم بمعنى حق لان الحق يقطع عليه قال الخليل معنى لا جرم ان لهم النار
لقد حق ان لهم النار وقال الكسائي جرم واجرم لغتان بمعنى واحد اي اكتسب وقرأ ابن مسعود

لا يجرمنكم بضم الياء والمعنى لا يكسبنكم ولا يعرفها البصريون اجرم وانما يقولون جرم لا غير شنآن قوم مصدر مضاف لمفعوله لا الى فاعله كما قيل والشنآن البغض يقال شنئت الرجل اشنؤه شنأ وشنأنا كل ذلك اذا ابغضته وقد انكر ابو حاتم وابو عبيدة شنآن بسكون النون لان المصادر انما تاتي في مثل هذا متحركة وخالفهما غيرهما فقال ليس هذا مصدرا ولكنه اسم فاعل على وزن كسلان وغضبان وقيل سماعي مخالف للقياس من وجهين تعدي فعله وكسر عينه لانه لا يقاس الا في مفتوحها اللازم ان صدوكم بفتح الهمزة مفعول لاجله اي لان صدوكم وهي قراءة واضحة والمعنى على قراءة الشرطية بكسر الهمزة لا يحملنكم بغضهم ان وقع منهم الصد لكم عن المسجد الحرام ان تعتدوا اي على الاعتداء عليهم بالقتل واخذ المال قال النحاس واما ان صدوكم بكسر ان فالعلماء الجلة بالنحو والحديث والنظر يمنعون القراءة بها لاشياء منها ان الآية نزلت عام الفتح سنة ثمان وكان المشركون صدوا المؤمنين عام الحديبية سنة ست فالصد كان قبل الآية ولما نهاهم عن الاعتداء امرهم بالتعاون على البر والتقوى فقال وتعاونوا على البر والتقوى اي ليعن بعضكم بعضا على ذلك وهو يشمل كل امر يصدق عليه انه من البر والتقوى كائنا ما كان قيل ان البر والتقوى لفظان لمعنى واحد وكرر للتاكيد وقال ابن عطية ان البر يتناول الواجب والمندوب والتقوى يختص بالواجب وقال الماوردي ان في البر رضى الناس وفي التقوى رضى الله فمن جمع بينهما فقد تمت سعادته قال ابن عباس البر ما امرت به والتقوى ما نهيت عنه ولا تعاونوا على الاثم والعدوان اي لا يعن بعضكم بعضا على ذلك والاثم كل فعل او قول يوجب اثم فاعله او قائله والعدوان التعدي على الناس بما فيه ظلم فلا يبقى نوع من انواع الموجبات للاثم ولا نوع من انواع الظلم للناس الا وهو داخل تحت هذا النهي لصدق هذين النوعين على كل ما يوجد فيه معناهما وقيل الاثم هو الكفر والعدوان هو الظلم وقيل الاثم المعاصي والعدوان البدعة والاول اولى واخرج احمد وعبد بن حميد والبخاري في تاريخه عن وابصة ان النبي صلعم قال له البر ما اطمأن اليه القلب واطمأنت اليه النفس والاثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وان افتاك الناس وافتوك واخرج ابن ابي شيبة واحمد والبخاري في الادب ومسلم والترمذي والحاكم والبيهقي عن النواس بن سمعان قال سألت النبي صلعم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق

والاثم ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس واخرج احمد وعبد بن حميد وابن حبان
والطبراني والحاكم وصححه والبيهقي عن ابي امامة ان رجلا سأل النبي صلعم عن الاثم فقال ما حاك
في نفسك فدعه قال فما الايمان قال من ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن وَاتَّقُوا اللّٰهَ
إِنَّ اللّٰهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ امر سبحانه عباده بالتقوى وتوعد من خالف ما امر به فتركه
او خالف ما نهى عنه ففعله ففيه تهديد عظيم ووعيد شديد حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ هذا شروع
في تفصيل المحرمات التي اشار اليها سبحانه بقوله الا ما يتلى عليكم بالاجمال وحاصل ما ذكر في
هذا البيان احد عشر شيئا كلها من قبيل المطعوم الا الاخير وهو الاستقسام بالازلام الْمَيْتَةُ
المراد البهيمة التي تموت حتف انفها اي اكلها وَالدَّمُ وما هنا من تحريم مطلق الدم مقيد
بكونه مسفوحا كما تقدم حملا للمطلق على المقيد وقد ورد في السنة تخصيص الميتة
بقوله صلعم احل لنا ميتتان ودمان فاما الميتتان فالحوت والجراد واما الدمان فالكبد
والطحال اخرجه الشافعي واحمد وابن ماجة والدارقطني والبيهقي وفي اسناده مقال ويقويه
حديث هو الطهور ماءه والحل ميتته وهو عند احمد واهل السنن وغيرهم وصححه جماعة
منهم ابن خزيمة وابن حبان وقد اطال الشوكاني الكلام عليه في شرحه المنتقى وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ قيل
كله نجس وانما خص اللحم لانه معظم المقصود بالاكل وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّٰهِ بِهِ اي ما ذكر على
ذبحه او عند ذبحه غير اسم الله تعالى والاهلال دفع الصوت لغير الله كان يقول باسم
اللات والعزى ونحو ذلك فحرمه الله بهذه الاية وبقوله ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه
ولا حاجة بنا هنا الى تكرير ما قد اسلفناه في سورة البقرة من احكام هذه الاربعة
ففيه ما لا يحتاج الناظر فيه الى غيره وَالْمُنْخَنِقَةُ هي التي تموت بالخنق وهو حبس النفس سواء
كان ذلك بفعلها كان تدخل راسها في حبل او بين عودين او بفعل آدمي او غيره وقد
كان اهل الجاهلية يخنقون الشاة فاذا ماتت اكلوها والفرق بينهما ان الميتة تموت بلا سبب
احد والمنخنقة تموت بسبب الخنق وَالْمَوْقُوذَةُ هي التي تضرب بحجر او عصا حتى تموت من غير
تذكية يقال وقذه يقذه وقذا فهي وقيذ والوقذ شدة الضرب حتى يسترخي ويشرف على
الموت وبابه وعد وشاة موقوذة قتلت بالخشب وفلان وقيذ اي مثخن ضربا وقد كان اهل

الجاهلية يفعلون ذلك فيضربون الانعام بالخشب لآلهتهم حتى تموت ثم يأكلونها قال ابن عبد البر
واختلف العلماء قديما وحديثا في الصيد بالبندق والحجر والمعراض ويعني بالبندق قوس البندقة
وبالمعراض السهم الذي لا ريش له او العصا التي راسها محدود قال فمن ذهب الى انه وقيذ
لم يجزه الا ما ادرك ذكاته على ما روي عن ابن عمر وهو قول مالك وابي حنيفة واصحابه والثوري
والشافعي وخالفهم الشاميون في ذلك قال الاوزاعي في المعراض كله خرق اولم يخرق فقد كان
ابو الدرداء وفضالة بن عبيد وعبد الله بن عمر ومكحول لا يرون به بأسا قال ابن عبد البر هكذا
ذكر الاوزاعي عن عبد الله بن عمر والمعروف عن ابن عمر ما ذكره مالك عن نافع قال والاصل
في هذا الباب والذي عليه العمل وفيه الحجة حديث عدي بن حاتم وفيه ما اصاب بعرضه
فلا تأكل فانه وقيذ انتهى قلت والحديث في الصحيحين وغيرهما عن عدي قال قلت يا رسول الله
اني ارمي بالمعراض الصيد فاصيب فقال اذا رميت بالمعراض فخرق فكله وان اصاب بعرضه فانما
هو وقيذ فلا تأكله فقد اعتبر صلعم الخرق وعدمه فالحق انه لا يحل الا ما خرق لا ما صدم فلا بد
من التذكية قبل الموت والا كان وقيذا قال الشوكاني واما البنادق المعروفة الآن وهي بنادق
الحديد التي يجعل فيها البارود والرصاص ويرمى بها فلم يتكلم عليها اهل العلم لتأخر حدوثها فانها
لم تصل الى الديار اليمنية الا في المائة العاشرة من الهجرة وقد سألني جماعة من اهل العلم عن
الصيد بها اذا مات ولم يتمكن الصائد من تذكيته حيا والذي يظهر لي انه حلال لانها
تخرق وتدخل في الغالب من جانب منه وتخرج من الجانب الآخر وقد قال صلعم في الحديث الصحيح
السابق اذا رميت بالمعراض فخرق فكله فاعتبر الخرق في تحليل الصيد انتهى **والمتردية** هي التي
تتردى من علو كالسطح والجبل ونحوهما الى سفل فتموت من غير فرق بين ان تتردى من جبل
او بئر او مدفن او غيرها والتردي مأخوذ من الردى وهو الهلاك وسواء تردت بنفسها
او رداها غيرها **والنطيحة** هي فعيلة بمعنى مفعولة وهي التي تنطحها اخرى فتموت من دون
تذكية وقال قوم انها فعيلة بمعنى فاعلة لان الدابتين تتناطحان فتموتان وقال نطيحة
ولم يقل نطيح مع انه قياس فعيل لان لزوم الحذف مختص بما كان من هذا الباب صفة لموصوف مذكور
فان لم يذكر ثبتت التاء للنقل من الوصفية الى الاسمية وفي القاموس نطحه كمنعه وضربه اصابه بقرنه

وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ اي ما افترسه منه ذو ناب كالاسد والنمر والذئب والفهد والضبع ونحوها
والمراد هنا ما اكل بعضه السبع لان ما اكله السبع كله قد فني فلا حكم له وانما الحكم لما بقي منه والسبع
اسم يقع على كل حيوان له ناب يعدو على الناس والدواب فيفترس بنابه ومن العرب من يخص
اسم السبع بالاسد وكانت العرب اذا اكل السبع شاة ثم خلصوها منه اكلوها وان ماتت ولم يذكوها
إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ استثناء متصل عند الجمهور وهو راجع على ما ادركت ذكاته من المذكورات
سابقا وفيه حياة وبه قال علي بن ابي طالب وابن عباس والحسن وقتادة وقال المدنيون وهو
المشهور من مذهب مالك وهو احد قولي الشافعي انه اذا بلغ السبع منها الى ما لا حياة معه فانها
لا تؤكل وحكاه في الموطا عن زيد بن ثابت واليه ذهب اسمعيل القاضي فيكون الاستثناء على
هذا منقطعا اي حرمت عليكم هذه الاشياء لكن ما ذكيتم فهو الذي يحل ولا يحرم قال الكلبي
هذا استثناء مما اكل السبع خاصة والاول اولى والذكاة في كلام العرب الذبح قاله قطرب
وغيره واصل الذكاة في اللغة التمام اي تمام استكمال القوة والذكاء حدة القلب وسرعة الفطنة
والذكوة ما تذكى منه النار ومنه اذكيت الحرب والنار اوقدتها وذكا اسم الشمس والمراد هنا الا ما
ادركتم ذكاته على التمام والتذكية في الشرع عبارة عن انهار الدم وفري الاوداج في المذبوح والنحر
في المنحور والعقر في غير المقدور مقرونا بالقصد لله وذكر اسمه عليه واما الآلة التي يقع بها الذكاة
فذهب الجمهور الى ان كل ما انهر الدم وفرى الاوداج فهو آلة للذكاة ما خلا السن والعظم وبهذا
جاءت الاحاديث الصحيحة واما كيفية ادراكها فقال اهل العلم من المفسرين ان ادركت حياته بان
توجد له عين تطرف او ذنب يتحرك فاكله جائز وقيل اذا طرفت عينها او ركضت برجلها او تحركت فاذبح
فهو حلال وذهب بعض اهل العلم الى ان السبع اذا جرح الحشوة او قطع الجوف قطعا يؤيس معه
من الحياة فلا ذكاة وان كان به حركة ورمق لانه صار الى حالة لا يؤثر فيها الذبح وهو مذهب مالك
واختاره الزجاج وابن الانباري وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ اي ما قصد بذبحه النصب ولم يذكر اسمها
عند ذبحه بل قصد تعظيمها بذبحه فعلى بمعنى اللام فليس هذا مكررا مع ما سبق اذ ذاك فيما ذكر عند
ذبحه اسم الصنم وهذا فيما قصد بذبحه تعظيم الصنم من غير ذكره وقال ابن فارس النصب حجر
كان ينصب فيعبد وتصب عليه دماء الذبائح والنصاب حجارة تنصب حوالي شفير البير فتجعل

عضائد وقيل النصب جمع واحده نصاب كحمار وحمر وقرأ الجحدري كالجبل والجبل والجمع انصاب كالاحبال والاجبال قال مجاهد هي حجارة كانت حوالي مكة يذبحون عليها قيل كان حول الكعبة ثلثمأة وستون حجرا منصوبة قال ابن عباس هن الاصنام المنصوبة قال ابن جريج كانت العرب تذبح بمكة وتنضح بالدم ما اقبل من البيت ويشرحون اللحم ويضعونه على الحجارة فلما جاء الاسلام قال المسلمون للنبي صلى الله عليه وسلم نحن احق ان نعظم هذا البيت بهذه الافعال فانزل الله وما ذبح على النصب والمعنى والنية بذلك تعظيم النصب لان الذبح عليها غير جائز ولهذا قيل ان على بمعنى اللام اي لاجلها قاله قطرب وهو على هذا داخل فيما اهل به لغير الله وخص بالذكر لتاكيد تحريمه ولدفع ما كانوا يظنونه من ان ذلك لتشريف البيت وتعظيمه وان تستقسموا بالازلام وهي قداح الميسر واحدها زلم والازلام للعرب ثلثة انواع احدها مكتوب فيه افعل والآخر مكتوب فيه لا تفعل والثالث مهمل لا شيء عليه فيجعلها في خريطة معه فاذا اراد فعل شيء ادخل يده وهي متشابهة فاخرج واحدا منها فان خرج الاول فعل ما عزم عليه وان خرج الثاني تركه وان خرج الثالث اعاد الضرب حتى يخرج واحد من الاولين وانما قيل لهذا الفعل استقسام لانهم كانوا يستقسمون به الرزق وما يريدون فعله كما يقال استسقى اي استدعى السقيا فالاستقسام طلب القسم والنصيب والحكم من القداح وجملة قداح الميسر عشرة وكانوا يضربون بها في المقامرة وقيل ان الازلام كعاب فارس والروم التي يتقامرون بها وقيل هي النرد وقيل الشطرنج وانما حرم الله الاستقسام بالازلام لانه تعرض لدعوى علم الغيب وضرب من الكهانة قال الزجاج لا فرق بين هذا وبين قول المنجمين لا تخرج من اجل نجم كذا واخرج لطلوع نجم كذا وانكر ذلك في شرح التاويلات بما لا يسمن ولا يغني من جوع ذلكم اشارة الى الاستقسام بالازلام خاصة او الى جميع المحرمات المذكورة هنا فسق لانه وان اشبه القرعة فهو دخول في علم الغيب وذلك حرام لقوله تعالى وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وقال لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله والفسق الخروج من الحد وقد تقدم بيان معناه وفي هذا وعيد شديد لان الفسق هو اشد الكفر لا ما وقع عليه اصطلاح قوم من انه منزلة متوسطة بين الايمان والكفر اليوم يئس الذين كفروا من دينكم المراد باليوم الذي نزلت فيه الآية وهو يوم فتح مكة لثمان بقين من رمضان سنة تسع وقيل سنة ثمان

وقيل ان ذلك هو يوم عرفة فنزلت هذه الآية والنبي صلعم واقف بعرفة وقيل المراد باليوم الزمان
الحاضر وما يتصل به ولم يرد يوما معينا اي حصل لهم اليأس من ابطال امر دينكم وان يردوكم
الى دينهم كما كانوا يزعمون في اليأس انقطاع الرجا وهو ضد الطمع فلا تخشوهم اي لا تخافوا الكفار ان يغلبوكم
او يبطلوا دينكم فقد زال الخوف عنكم باظهار دينكم واخشون فانا القادر على كل شيء ان نصرتكم
فلا غالب لكم وان خذلتكم لم يستطع غيري ان ينصركم اليوم المراد يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد
العصر في حجة الوداع هكذا ثبت في الصحيح من حديث عمر بن الخطاب وقيل نزلت في يوم الحج الاكبر
وقال ابن عباس نزلت في يوم عيدين في يوم جمعة وعرفة اخرجه الترمذي وقال حسن غريب اكملت
لكم دينكم اي جعلته كاملا غير محتاج الى اكمال لظهوره على الاديان كلها وغلبته لها ولكمال
احكامه التي يحتاج المسلمون اليها من الحلال والحرام والمشتبه والفرائض والسنن والحدود
والاحكام وما تضمنه الكتاب والسنة من ذلك ولا يخفى ما يستفاد من تقديم قوله لكم قال
الجمهور المراد بالاكمال هنا نزول معظم الفرائض والتحليل والتحريم قالوا وقد نزل بعد ذلك
قرآن كثير كآية الربا وآية الكلالة ونحوهما وقيل لم ينزل بعد هذه الآية حلال ولا حرام
ولا شيء من الفرائض هذا معنى قول ابن عباس وقال سعيد بن جبير وقتادة معناه اي
حيث لم يحج معكم مشرك وخلا الموسم لرسول الله صلعم والمسلمين وقيل اكماله انه لا يزول
ولا ينسخ ويبقى الى آخر الدهر وقيل المعنى انهم آمنوا بكل نبي وكل كتاب ولم يكن هذا لغير هذه
الامة وقال ابن الانباري اليوم اكملت شرائع الاسلام على غير نقصان كان قبل هذا الوقت
وهذه اقوال ضعيفة ولا معنى للاكمال الا وفاء النصوص بما يحتاج اليه الشرع اما بالنص على كل
فرد فرد او باندراج ما يحتاج اليه تحت العمومات الشاملة ومما يؤيد ذلك قوله تعالى ما فرطنا
في الكتاب من شيء وقوله ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين وقد صح عنه صلعم انه قال تركتكم
على الواضحة ليلها كنهارها وجاءت نصوص الكتاب العزيز باكمال الدين وبما يفيد هذا المعنى
ويصحح دلالته ويؤيد برهانه ويكفي في دفع الرأي وانه ليس من الدين قول الله تعالى هذا فانه اذا
كان الله قد اكمل دينه قبل ان يقبض اليه نبيه صلعم فما هذا الرأي الذي احدثه اهله بعد ان اكمل الله
دينه لانه ان كان من الدين في اعتقادهم فهو لم يكمل عندهم الا برأيهم وهذا فيه رد للقرآن وان لم يكن

من الدين فاي فائدة في الاشتغال بما ليس منه فهو رد بنص السنة المطهرة كما
ثبت في الصحيح وهذه حجة قاهرة ودليل باهر لا يمكن اهل الرأي ان يدفعوه بدافع ابدا فاجعل
هذه الاية الشريفة اول ما تصك به وجوه اهل الرأي وترغم به انافهم وتدحض به حجتهم
فقد اخبرنا الله في محكم كتابه انه اكمل دينه ولم يمت رسول الله صلعم الا بعد ان اخبرنا بهذا الخبر
عن الله عز وجل فمن جاء بشيء من عند نفسه وزعم انه من ديننا قلنا له ان الله اصدق منك
ومن اصدق من الله قيلا اذهب لا حاجة لنا في رأيك وليت المقلدة فهموا هذه الاية حق الفهم
حتى يستريحوا ويريحوا وقد اخبرنا في محكم كتابه ان القران احاط بكل شيء فقال ما فرطنا في الكتاب
من شيء وقال تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة ثم امر عباده بالحكم بكتابه فقال وان احكم بينهم
بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم وقال لتحكم بين الناس بما اراك الله وقال ان الحكم الا لله يقص
الحق وهو خير الفاصلين وقال ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وفي اية هم الظالمون
وفي اخرى هم الفاسقون وامر عباده ايضا في محكم كتابه باتباع ما جاء به رسوله صلعم فقال وما اتاكم
الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وهذه اعم اية في القران وابينها في الاخذ بالسنة المطهرة
وقال اطيعوا الله واطيعوا الرسول وقد تكرر هذا في مواضع من الكتاب العزيز وقال انما كان قول
المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا وقال لقد كان لكم في رسول الله
اسوة حسنة والاستكثار من الاستدلال على وجوب طاعة الله وطاعة رسوله لا يأتي بعائدة ولا فائدة
زائدة فليس احد من المسلمين يخالف في ذلك ومن انكره فهو خارج عن حزب المسلمين وانما اوردنا هذه
الايات الكريمة والبينات العظيمة تليينا لقلب المقلد الذي قد جمد وصار كالجلمد فانه اذا سمع مثل
هذه الاوامر القرانية وربما امتثلها واخذ دينه من كتاب الله وسنة رسوله صلعم طاعة لاوامر
فان هذه الطاعة وان كانت معلومة لكل مسلم لكن الانسان قد يذهل عن القوارع الفرقانية
والزواجر المحمدية فاذا ذكر بها ذكر ولا سيما من نشأ على التقليد وادرك سلفه ثابتين عليه غير
متزحزحين عنه فانه يقع في قلبه ان دين الاسلام هو هذا الذي هو عليه وما كان مخالفا
له فليس من الاسلام في شيء فاذا راجع نفسه رجع وبهذا السبب تجد الرجل اذا نشأ على مذهب من هذه
المذاهب ثم سمع قبل ان يتمرن بالعلم ويعرف ما قاله الناس خلاف ذلك المألوف استنكره وأباه

قلبه ونفر عنه طبعه وقد رأينا وسمعنا من هذا الجنس ما لا يأتي عليه الحصر ولكن اذا وازن العاقل
بعقله بين من اتبع احد ائمة المذاهب في مسئلة من مسائله التي رواها عنه المقلد ولا مستند
لذلك العالم فيها بل قالها بمحض الرأي لعدم وقوفه على الدليل وبين من تمسك في تلك
المسئلة بخصوصها بالدليل الثابت في القرآن او السنة افاده العقل بان بينهما مسافات تنقطع
فيها اعناق الابل لا جامع بينهما لان من تمسك بالدليل اخذ بما اوجب الله عليه الاخذ به واتبع
ما شرعه الشارع لجميع الامة اولها واخرها وحيها وميتها والعالم يمكنه الوقوف على الدليل
من دون ان يرجع الى غيره والجاهل يمكنه الوقوف على الدليل بسؤال علماء الشريعة واسترواء
النص وكيف حكم الله في محكم كتابه او على لسان رسوله في تلك المسئلة فيفيدونه النص
ان كان ممن يعقل الحجة اذا دل عليها او يفيدونه مضمون النص بالتعبير عنه بعبارة يفهمها
فهم رواة وهو مسترو وهذا عامل بالرواية لا بالرأي والمقلد عامل بالرأي لا بالرواية
لانه يقبل قول الغير من دون ان يطالبه بحجة وذلك في سؤاله يطالب بالحجة لا بالرأي فهو
قابل لرواية الغير لا لرايه وهما من هذه الحيثية متقابلان فانظر كم الفرق بين المنزلتين والكلام
في ذلك يطول ويستدعي استغراق الاوراق الكثيرة وهو مبسوط في مواطنه وفيما ذكرناه مقنع
وبلاغ وبالله التوفيق وفي الاية دلالة على بطلان القياس وعلى انه تعالى قد نص على الحكم في جميع
الوقائع اذ لو بقي بعضها غير مبين الحكم لم يكن الدين كاملا واذا حصل النص في جميع الوقائع
فالقياس ان كان على وفق ذلك النص كان عبثا وان كان على خلافه كان باطلا وقد اجاب مثبتوا
القياس عن هذا بما لا يكفي في الجواب والله اعلم بالصواب وأتممت عليكم نعمتي باكمال الدين المشتمل
على الاحكام وبفتح مكة وقهر الكفار واياسهم عن الظهور عليكم كما وعدتكم بقولي ولاتم نعمتي عليكم وقال
ابن عباس حكم لهم بدخول الجنة ورضيت لكم الاسلام دينا اي اخبرتكم برضائي به لكم فالجملة مستأنفة
لا معطوفة على اكملت والا كان مفهوم ذلك انه لم يرض لهم الاسلام دينا قبل ذلك وليس كذلك فانه
سبحانه لم يزل راضيا لامة نبيه صلعم بالاسلام فلا يكون لاختصاص الرضاء بهذا اليوم كثير فائدة
ان حملناه على ظاهره ويحتمل ان يريد رضيت لكم الاسلام الذي انتم عليه اليوم دينا باقيا الى انقضاء
ايام الدنيا ودينا منتصب على التمييز ويجوز ان يكون مفعولا ثانيا قال ابن عباس اخبر الله نبيه والمؤمنين

انه اكمل لهم الايمان فلا يحتاجون الى زيادة ابدا وقد اتمه فلا ينقص ابدا وقد رضيه فلا يسخطه ابدا واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن طارق بن شهاب قال قالت اليهود لعمر انكم تقرؤن اية في كتابكم لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا قال واي اية قال اليوم اكملت لكم دينكم قال عمر والله اني لاعلم اليوم الذي نزلت فيه على رسول الله صلعم والساعة التي نزلت فيها نزلت على رسول الله صلعم عشية عرفة في يوم جمعة اشار عمر الى ان ذلك اليوم يوم عيد لنا قال ابن عباس فمكث رسول الله صلعم بعد نزول هذه الاية احدا وثمانين يوما ثم قبضه الله اليه اخرجه البيهقي ومات صلعم يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الاول وقيل لاثنتي عشرة ليلة وهو الاصح سنة احدى عشرة من الهجرة قال ابن عباس كان في ذلك اليوم خمسة اعياد يوم جمعة ويوم عرفة وعيد اليهود وعيد للنصارى وعيد المجوس ولم تجتمع اعياد لاهل الملل في يوم واحد قبله ولا بعده فمن اضطر في مخمصة هذا متصل بذكر المحرمات وما بينهما اعتراض اي من دعته الضرورة في مخمصة اي مجاعة الى اكل الميتة وما بعدها من المحرمات والخمص ضمور البطن ورجل خميص وخمصان وامرأة خميصة ومنه اخمص القدم لدقتها وهي صفة محمودة في النساء ويستعمل كثيرا في الجوع وقد وقعت هذه الاية هنا وفي البقرة والانعام والنحل ولم يذكر جواب الشرط الا في البقرة فيقدر في غيرها وهو فلا اثم عليه غير متجانف لاثم الجنف الميل والاثم الحرام اي حال كون المضطر في مخمصة غير مائل لاثم وهو بمعنى غير باغ ولا عاد وكل مائل فهو متجانف وجنف وقرئ متجنف وهو ان يأكل فوق الشبع وهو قول فقهاء العراق قال ابن عطية وهو ابلغ من متجانف وقيل المعنى غير متعرض لمعصية في مخمصة وهو قول فقهاء الحجاز وقال ابن عباس غير متعمد لاثم فان الله غفور له رحيم به لا يؤاخذه بما الجأته اليه الضرورة في الجوع مع عدم ميله باكل ما حرم عليه الى الاثم بان يكون باغيا على غيره او متعديا لما دعت اليه الضرورة حسبما تقدم وهذه الاية من تمام ما تقدم ذكره في المطاعم التي حرمها الله تعالى ومتصلة بها ومن قوله ذلكم فسق الى هنا اعتراض وقع بين الكلامين والغرض منه تاكيد ما تقدم ذكره في معنى التحريم لان تحريم هذه الخبائث من جملة الدين الكامل يسألونك ماذا احل لهم هذا شروع في بيان ما احل الله لهم من الطعام بعد بيان ما حرمه الله عليهم والمعنى اي شيء احل لهم او ما الذي احل لهم

من المطاعم اجمالا ومن الصيد ومن طعام اهل الكتاب ومن نسائهم قل احل لكم الطيبات وهي
ما يستلذ اكله ويستطيبه اصحاب الطباع السليمة مما احله الله لعباده او ما لم يرد نص بتحريمه
من كتاب او سنة او اجماع عند من يقول بحجيته لا قياس كذلك وقيل هي الحلال وقد سبق الكلام
في هذا وقيل الطيبات الذبائح اي ما ذبح على اسم الله عزوجل لانها طابت بالتذكية وهو تخصيص
للعام بغير مخصص والسبب والسياق لا يصلحان لذلك والمعبرة في الاستطابة والاستلذاذ باهل
المروة والاخلاق الجميلة من العرب فان اهل البادية منهم يستطيبون اكل جميع الحيوانات فلا
عبرة بهم لقوله تعالى ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث فان الخبيث غير مستطاب فصارت
هذه الاية الكريمة نصا فيما يحل ويحرم من الاطعمة وما علمتم من الجوارح اي احل لكم صيد ما علمتم
وقرأ ابن عباس ومحمد بن الحنفية عُلِّمتم بضم العين وكسر اللام اي علمتم من امر الجوارح والصيد بها
قال القرطبي وقد ذكر بعض من صنف في احكام القران ان الاية تدل على ان الاباحة تناولت ما
علمنا من الجوارح وهو ينتظم الكلب وسائر جوارح الطير وذلك يوجب اباحة سائر وجوه الانتفاع
فدل على جواز بيع الكلب والجوارح والانتفاع بها بسائر وجوه المنافع الا ما خصه الدليل وهو
الاكل والجوارح الكواسب من الكلاب وسباع الطير قال اجمعت الامة على ان الكلب اذا لم
يكن اسود وعلمه مسلم ولم يأكل من صيده الذي صاده واثر فيه بجرح او تنييب وصاد به
مسلم وذكر اسم الله عند ارساله ان صيده صحيح يوكل بلا خلاف فان انخرم شرط من هذه
الشروط دخل الخلاف فان كان الذي يصاد به غير كلب كالفهد وما اشبه ذلك وكالبازي
والصقر ونحوهما من الطير فجمهور الامة على ان كل ما صاد بعد التعليم فهو جارح كاسب يقال
جرح فلان واجترح اذا اكتسب ومنه الجارحة لانها يكتسب بها ومنه اجتراح السيئات ومنه
قوله تعالى ويعلم ما جرحتم بالنهار وقوله ام حسب الذين اجترحوا السيئات مكلبين المكلب معلم
الكلاب لكيفية الاصطياد وخص معلم الكلاب وان كان معلم سائر الجوارح مثله لان الاصطياد
بالكلاب هو الغالب ولم يكتف بقوله وما علمتم من الجوارح مع ان التكليب هو في اللغة التعليم
لقصد التاكيد لما لابد منه من التعليم وفسره في الجلالين بالارسال فليتأمل مستندة في هذا
التفسير والتفاسير فسرته بالتعليم وقيل ان السبع يسمى كلبا فيدخل كل سبع يصاد به وقيل ان

هذه الآية خاصة بالكلاب وقد حكى ابن المنذر عن ابن عمر انه قال ما يصاد بالبزاة وغيرها
من الطير فما ادركت ذكاته فهي لك حلال والا فلا تطعمه قال ابن المنذر وسئل ابو جعفر عن البازي
هل يحل صيده قال لا الا ان تدرك ذكاته وقال الضحاك والسدي وما علمتم من الجوارح مكلبين هي الكلاب
خاصة فان كان الكلب الاسود بهيما فكره صيده الحسن وقتادة والنخعي وقال احمد ما اعرف احدا
يرخص فيه اذا كان بهيما وبه قال ابن راهويه فاما عامة اهل العلم بالمدينة والكوفة فيرون جواز
صيد كل كلب معلم واحتج من منع من صيد الكلب الاسود بقوله صلعم الكلب الاسود شيطان اخرجه مسلم
وغيره والحق انه يحل صيد كل ما يدخل تحت عموم الجوارح من غير فرق بين الكلب وغيره وبين الاسود وغيره وبين الطير
وغيره ويؤيد هذا ان سبب نزول الآية سؤال عدي بن حاتم عن صيد البازي تعلمونهن اي تعلمون الجوارح لاصطياد
وتؤدبونهن والجملة مستأنفة او حالية ومنعه ابو البقاء او اعتراضية مما اي من ادب الصيد علمكم الله اي مما ادركتم
بما خلقه فيكم من العقل الذي تهتدون به الى تعليمها وتدريبها حتى تصير قابلة لامساك الصيد عند ارسالكم لها فكلوا مما
امسكن عليكم الفاء للتفريع والجملة متفرعة على ما تقدم من تحليل صيد ما علموه من الجوارح
ومن في مما للتبعيض لان بعض الصيد لا يؤكل كالجلد والعظم والدم والفرث وما اكله الكلب ونحوه
وفيه دليل على انه لا بد ان يمسكه على صاحبه فان اكل منه فانما امسكه على نفسه كما في
الحديث الثابت في الصحيح وقد ذهب الجمهور الى انه لا يحل اكل الصيد الذي يقتله الجارح من
تلقاء نفسه من غير ارسال وقال عطاء بن ابي رباح والاوزاعي وهو مروي عن سلمان الفارسي
وسعد بن ابي وقاص وابي هريرة وعبد الله بن عمر وروي عن علي وابن عباس والحسن البصري
والزهري وربيعة بن مالك والشافعي في القديم انه يؤكل صيده ويرد عليهم قوله تعالى مما امسكن
عليكم وقوله صلعم لعدي بن حاتم اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل مما
امسك عليك وهو في الصحيحين وغيرهما وفي لفظ لهما فان اكل فلا تاكل فاني اخاف ان يكون
امسك على نفسه واما ما اخرجه ابو داود باسناد جيد من حديث ابي ثعلبة قال قال رسول الله
صلعم اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل وان اكل منه وقد اخرجه ايضا باسناد جيد
من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده واخرجه ايضا النسائي فقد جمع بعض الشافعية
بين هذه الاحاديث بانه ان اكل عقب ما امسكه فانه يحرم لحديث عدي بن حاتم وان

امسك ثم انتظر صاحبه فطال عليه الانتظار وجاع فاكل من الصيد لجوعه لا لكونه امسكه على
نفسه فانه لا يؤثر ذلك ولا يحرم به الصيد وحملوا على ذلك حديث ابي ثعلبة الخشني وحديث
عمرو بن شعيب وهذا جمع حسن وقال آخرون انه اذا اكل الكلب منه حرم لحديث عدي
بن حاتم وان اكل غيره لم يحرم للحديثين الاخيرين وقيل يحمل حديث ابي ثعلبة على ما اذا امسكه
وخلاه ثم عاد فاكل منه وقد سلك كثير من اهل العلم طريق الترجيح ولم يسلكوا طريق الجمع لما فيها
من البعد قالوا وحديث عدي بن حاتم ارجح لكونه في الصحيحين وقد قرر الشوكاني هذا المسلك
في شرحه للمنتقى بما يزيد الناظر فيه بصيرة واذكروا اسم الله عليه الضمير في عليه يعود الى
ما علمتم اي سموا عليه عند ارساله او لما امسكن عليكم اي سموا عليه اذا اردتم ذكاته وقيل
يعود على المصدر المفهوم من الفعل وهو الاكل كانه قيل اذكروا اسم الله على الاكل وفيه بعد وقد ذهب
الجمهور الى وجوب التسمية عند ارسال الجارح واستدلوا بهذه الآية ويؤيده حديث عدي بن حاتم
الثابت في الصحيحين وغيرهما بلفظ اذا ارسلت كلبك فاذكر اسم الله واذا رميت بسهمك فاذكر اسم
الله وقال بعض اهل العلم ان المراد التسمية عند الاكل قال القرطبي وهو الاظهر واستدلوا بالاحاديث
التي فيها الارشاد الى التسمية وهذا خطأ فان النبي صلعم قد وقت التسمية بارسال الكلب وارسال
السهم ومشروعية التسمية عند الاكل حكم آخر ومسئلة غير هذه المسئلة فلا وجه لحمل ما ورد
في الكتاب والسنة هنا على ما ورد في التسمية عند الاكل ولا ملجئ الى ذلك وفي لفظ في الصحيحين من
حديث عدي ان ارسلت كلبك وسميت فاخذ فكل وقد ذهب جماعة الى ان التسمية شرط وذهب
آخرون الى انها سنة فقط وذهب جماعة الى انها شرط على الذاكر لا الناسي وهذا اقوى الاقوال
وارجحها واتقوا الله فيما احل لكم وحرم عليكم واحذروا مخالفة امره في هذا كله ان الله سريع
الحساب اي حسابه سبحانه سريع اتيانه وكل آت قريب وفيه تخويف لمن خالف امره وفعل ما نهي
عنه اليوم احل لكم الطيبات هذه الجملة مؤكدة للجملة الاولى وهي قوله احل لكم الطيبات وقد
تقدم بيان الطيبات ويحتمل ان يراد باليوم اليوم الذي انزلت فيه او اليوم الذي تقدم ذكره في
قوله اليوم يئس واليوم اكملت وقيل ليس المراد باليوم يوما معينا وقال ابو السعود المراد بالايام الثلاثة
وقت واحد وانما كرر للتاكيد ولاختلاف الاحداث الواقعة فيه حسن تكريره وقال القرطبي اعاد

ذكر اليوم تأكيداً وقيل اشار بذكر اليوم الى وقت محمد كما تقول هذه ايام فلان اي هذا اوان ظهوركم انتشر فيه بعدل وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم بخلاف الذين تمسكوا بغير التورية والانجيل كصحف ابراهيم فلا تحل ذبائحهم والحاصل ان حل الذبيحة تابع لحل المناكحة على التفصيل المقرر في الفروع والطعام اسم لما يؤكل ومنه الذبائح وذهب اكثر اهل العلم الى تخصيصه هنا بالذبائح وفي هذه الاية دليل على ان جميع طعام اهل الكتب من غير فرق بين اللحم وغيره حلال للمسلمين وان كانوا لا يذكرون اسم الله على ذبائحهم وتكون هذه الاية مخصصة لعموم قوله ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وظاهر هذا ان ذبائح اهل الكتاب حلال وان ذكر اليهودي على ذبيحته اسم عزير وذكر النصراني على ذبيحته اسم المسيح واليه ذهب ابو الدرداء وعبادة بن الصامت وابن عباس والزهري وربيعة والشعبي ومكحول وقال علي وعائشة وابن عمر اذا سمعت الكتابي يسمي غير الله فلا تاكل وهو قول طاؤس والحسن وتمسكوا بقوله تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ويدل عليه ايضا قوله وما اهل به لغير الله وقال مالك انه يكره ولا يحرم وسئل الشعبي وعطاء عنه فقالا يحل فان الله قد احل ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون فهذا الخلاف اذا علمنا ان اهل الكتاب ذكروا على ذبائحهم اسم غير الله واما مع عدم العلم فقد حكى الكيا الطبري وابن كثير الاجماع على حلها لهذه الاية ولما ورد في السنة من اكله صلعم من الشاة المصلية التي اهدتها اليه اليهودية وهو في الصحيح وكذلك جراب الشحم الذي اخذه بعض الصحابة من خيبر وعلم بذلك النبي صلعم وهو في الصحيح ايضا وغير ذلك والمراد باهل الكتاب هنا اليهود والنصارى وقيل ومن دخل في دينهم من سائر الامم قبل مبعث النبي صلعم فاما من دخل بعده وهم متنصروا العرب من بني تغلب فلا تحل ذبيحتهم وبه قال علي وابن مسعود ومذهب الشافعي ان من دخل في دين اهل الكتاب بعد نزول القرآن فانه لا تحل ذبيحته وسئل ابن عباس عن ذبائح نصارى العرب فقال لا باس بها ثم قرأ ومن يتولهم منكم فانه منهم وبه قال الحسن وعطاء بن ابي رباح والشعبي وعكرمة وهو مذهب ابي حنيفة واما المجوس فذهب الجمهور الى انها لا تؤكل ذبائحهم ولا تنكح نساؤهم لانهم ليسوا باهل كتاب على المشهور عند اهل العلم وكذا سائر اهل الشرك من مشركي العرب وعبدة الاصنام ومن لا كتاب له وخالف في ذلك ابو ثور وانكر عليه الفقهاء ذلك حتى قال احمد ابو ثور كاسمه في هذه المسئلة وكأنه

تمسك بما يروى عن النبي صلعم مرسلا انه قال في المجوس سنوا بهم سنة اهل الكتاب ولم يثبت بهذا اللفظ وعلى فرض ان له اصلا ففيه زيادة تدفع ما قاله وهي قوله غير آكلي ذبائحهم ولا ناكحي نسائهم وقد رواه بهذه الزيادة جماعة ممن لا خبرة له بفن الحديث من المفسرين والفقهاء ولم يثبت الاصل ولا الزيادة بل الذي ثبت في الصحيح ان النبي صلعم اخذ الجزية من مجوس هجر واما بنو تغلب فكان علي بن ابي طالب ينهى عن ذبائحهم لانهم عرب وكان يقول انهم لم يتمسكوا بشيء من النصرانية الا بشرب الخمر وهكذا سائر العرب المتنصرة كتنوخ وجذام ولخم وعاملة ومن اشبههم قال ابن كثير وهو قول غير واحد من السلف والخلف وروي عن سعيد بن المسيب والحسن البصري انهما كانا لا يريان باسا بذبيحة نصارى بني تغلب وقال القرطبي وقال جمهور الامة ان ذبيحة كل نصراني حلال سواء كان من بني تغلب ومن غيرهم وكذلك اليهود قال ولا خلاف بين العلماء ان ما لا يحتاج الى ذكاة كالطعام يجوز اكله وزعم قوم ان هذه الآية اقتضت اباحة ذبائح اهل الكتاب مطلقا وان ذكروا غير اسم الله فيكون هذا ناسخا لقوله ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وليس الامر كذلك ولا وجه للنسخ

وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ اي وطعام المسلمين حلال لاهل الكتاب وفيه دليل على انه يجوز للمسلمين ان يطعموا اهل الكتاب من ذبائحهم وهذا من باب المكافاة والمجازاة واخبار المسلمين بان ما ياخذونه منهم من اعواض الطعام حلال لهم بطريق الدلالة الالتزامية وهذا يدل على انهم مخاطبون بشريعتنا قال الزجاج معناه ويحل لكم ان تطعموهم من طعامكم فجعل الخطاب للمؤمنين على معنى ان التحليل يعود على اطعامنا اياهم لا اليهم لانه لا يمتنع ان يحرم الله تعالى ان نطعمهم من ذبائحنا وقيل ان الفائدة في ذكر ذلك ان اباحة المناكحة غير حاصلة من الجانبين واباحة الذبائح حاصلة فيهما فذكر الله ذلك تنبيها على التمييز بين النوعين ثم قال وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ اختلف في تفسير المحصنات هنا فقيل العفائف قاله ابن عباس وقيل الحرائر قاله مجاهد وقد تقدم الكلام في هذا مستوفى في البقرة والنساء والمحصنات مبتدأ ومن المؤمنات وصف له والخبر محذوف اي حل لكم وذكرهن توطئة وتمهيد لقوله وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ والمراد بهن الحرائر قاله ابن عباس دون الاماء فلا تدخل الامة المؤمنة في هذا التحليل ومن اجاز نكاحهن اجازه بشرطين خوف العنت وعدم طول الحرة هكذا قال الجمهور وحكى ابن جرير عن طائفة

من السلف ان هذه الآية تعم كل كتابية حرة او امة وقال الحسن والشعبي والنخعي والضحاك يريد العفائف قيل المراد باهل الكتاب هنا الاسرائيليات وبه قال الشافعي وهو تخصيص بغير مخصص وقال عبد الله بن عمر لا تحل النصرانية قال ولا اعلم شركا اكبر من ان تقول ربها عيسى وقد قال الله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن الآية ويجاب عنه بان هذه الآية مخصصة للكتابيات من عموم المشركات فيبنى العام على الخاص وقد استدل من حرم نكاح الاماء الكتابيات بهذه الآية لانه حملها على الحرائر وبقوله تعالى فمن ما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات وقد ذهب الى هذا كثير من اهل العلم وخالفهم من قال ان الآية تعم او تخص العفائف كما تقدم والحاصل انه يدخل تحت هذه الآية الحرة العفيفة من الكتابيات على جميع الاقوال الا على قول ابن عمر في النصرانية ويدخل تحتها الحرة التي ليست بعفيفة والامة العفيفة على قول من يقول انه يجوز استعمال المشترك في كلا معنييه واما من لم يجوز ذلك فان حمل المحصنات هنا على الحرائر لم يقل بجواز نكاح الامة عفيفة كانت او غير عفيفة الا بدليل آخر ويقول بجواز نكاح الحرة عفيفة كانت او غير عفيفة وان حمل المحصنات هنا على العفائف قال بجواز نكاح الحرة العفيفة والامة العفيفة دون غير العفيفة منهما ومذهب ابي حنيفة انه يجوز التزوج بالامة الكتابية لعموم هذه الآية ﴿إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ اي مهورهن وهو العوض الذي يبذله الزوج للمرأة وجواب اذا محذوف اي فهن حلال او هي ظرف لخبر المحصنات المقدر اي حل لكم وهذا الشرط بيان للاكمل والاولى لا لصحة العقد اذ لا تتوقف على دفع المهر ولا على التزامه كما لا يخفى ﴿مُحْصِنِينَ﴾ اي حال كونكم اعفاء بالنكاح وكذا قوله ﴿غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾ اي غير مجاهرين بالزنا ﴿وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ الخدن يقع على الذكر والانثى وهو الصديق في السر والجمع اخدان اي لم يتخذوا معشوقات فقد شرط الله في الرجال العفة وعدم المجاهرة بالزنا وعدم اتخاذ اخدان كما شرط في النساء ان يكن محصنات ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ﴾ اي بشرائع الاسلام والباء بمعنى عن اي يرتد والمراد بالكفر هنا الارتداد ﴿فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ اي بطل فلا يعتد به ولو عاد الى الاسلام ولا يثاب عليه ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ اذا مات عليه يعني ان تزوج المسلمين اياهن ليس بالذي يخرجهن من الكفر ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ اي اذا اردتم القيام تعبيرا

بالمسبب عن السبب كما في قوله اذا قرأت القرآن فاستعذ بالله لان القيام متسبب عن الارادة والارادة سببه والمراد بالقيام الاشتغال بها والتلبس بها من قيام او غيره وقد اختلف اهل العلم في هذا الامر عند ارادة القيام الى الصلوة فقالت طائفة هو عام في كل قيام اليها سواء كان القائم متطهرا او محدثا فانه ينبغي له اذا قام الى الصلوة ان يتوضأ وهو مروي عن علي وعكرمة وهذا القول يقتضي وجوب الوضوء عند كل صلوة وهو ظاهر الآية واليه ذهب داؤد الظاهري قال ابن سيرين كان الخلفاء يتوضؤن لكل صلوة وقالت طائفة اخرى ان هذا الامر خاص بالنبي صلعم وهو ضعيف فان الخطاب للمؤمنين والامر لهم وقالت طائفة الامر للندب طلبا للفضل وقال آخرون ان الوضوء لكل صلوة كان فرضا عليهم بهذه الآية ثم نسخ في فتح مكة وقال جماعة هذا الامر خاص بمن كان محدثا وقال آخرون المراد اذا قمتم من النوم الى الصلوة فيعم الخطاب كل قائم من نوم وقد اخرج احمد ومسلم واهل السنن عن بريدة قال كان النبي صلعم يتوضأ عند كل صلوة فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه وصلى الصلوات بوضوء واحد فقال له عمر يا رسول الله انك فعلت شيئا لم تكن تفعله فقال عمدا فعلته يا عمر وهو مروي من طرق كثيرة بالفاظ متفقة في المعنى واخرج البخاري واحمد واهل السنن عن عمرو بن عامر الانصاري سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلعم يتوضأ عند كل صلوة قال قلت فانتم كيف كنتم تصنعون قال كنا نصلي الصلوات بوضوء واحد ما لم نحدث فتقرر بما ذكر ان الوضوء لا يجب الا على المحدث وبه قال جمهور اهل العلم وهو الحق وقد جمع النبي صلعم يوم الخندق اربع صلوات بوضوء واحد وفي الباب احاديث والتقدير اذا قمتم الى الصلوة وانتم على غير طهر وهذا احد اختصارات القرآن وهو كثير جدا وفروض الوضوء في هذه الآية اربعة الاول قوله فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ الوجه في اللغة ماخوذ من المواجهة وهو عضو مشتمل على اعضاء وله طول وعرض فحده في الطول من مبتدأ سطح الجبهة الى منتهى اللحيين وفي العرض من الاذن الى الاذن وقد ورد الدليل بتخليل اللحية واختلف العلماء في غسل ما استرسل والكلام في ذلك مبسوط في مواطنه وقد اختلف اهل العلم ايضا هل يعتبر في الغسل الدلك باليد ام يكفي امرار الماء والخلاف في ذلك معروف والمرجع اللغة العربية فان ثبت فيها ان الدلك داخل

في معنى الغسل كان معتبرا والا فلا قال في شمس العلوم غسل الشيء غسلا اذا اجرى عليه الماء ودلكه انتهى واما المضمضة والاستنشاق فاذا لم يكن لفظ الوجه يشمل باطن الفم والانف فقد ثبت غسلهما بالسنة الصحيحة والخلاف في الوجوب وعدمه معروف وقد اوضح الشوكاني ما هو الحق في مؤلفاته وقد استدل الشافعي على وجوب النية عند غسل الوجه بهذه الاية وبقوله صلعم انما الاعمال بالنيات لان الوضوء مامور به وكل مامور به يجب ان يكون منويا ويدل له قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين والاخلاص عبادة عن النية الصالحة و استدل ابو حنيفة بها لعدم وجوب النية فيه لان الله اوجب غسل الاربعة في هذه الاية ولم يوجب النية فيها فايجابها زيادة على النص وهي نسخ ولا يجوز نسخ القران بخبر الواحد وبالقياس والجواب ان ايجابها بدلالة القران كما تقدم والجواب عن الزيادة والنسخ قد ذكرناه في حصول المامول فليرجع اليه والفرض الثاني قوله وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ الى للغاية واما كون ما بعدها يدخل فيما قبلها فمحل خلاف وقد ذهب سيبويه وجماعة الى ان ما بعدها ان كان من نوع ما قبلها دخل والا فلا ويعزى لابي العباس وقيل انها بمعنى مع وذهب قوم الى انها تفيد الغاية مطلقا واما الدخول و عدمه فامر يدور مع الدليل وقيل ان ما بعدها لا يدخل فيما قبلها قال سليمان الجمل وهو الاصح عند النحاة انتهى وهذه الاقوال ودلائلها في كتاب شرح التسهيل وقد ذهب الجمهور الى ان المرافق تغسل واستدلوا بما اخرجه الدارقطني والبيهقي عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلعم اذا توضأ أدار الماء على مرفقيه وفيه القاسم وهو متروك وجده عبد الله بن محمد وهو ضعيف والمرفق بالكسر هو من الانسان اعلى الذراع واسفل العضد والفرض الثالث وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ قيل الباء زائدة والمعنى امسحوا رؤسكم وذلك يقتضي تعميم المسح لجميع الراس وقيل هي للتبعيض وذلك يقتضي انه يجزي مسح بعضه واستدل القائلون بالتعميم بقوله تعالى في التيمم فامسحوا بوجوهكم ولا يجزي فيه مسح بعض الوجه اتفاقا وقيل انها للالصاق اي الصقوا ايديكم برؤسكم وهو مذهب سيبويه وبه قال الزمخشري لكن في شرح المهذب عن جماعة من اهل العربية ان الباء اذا دخلت على متعدد كما في الاية تكون للتبعيض او على غير متعدد كما في وليطوفوا بالبيت تكون للالصاق وعلى كل حال فقد ورد في السنة المطهرة ما يفيد انه يكفي مسح بعض الراس كما اوضحناه في مؤلفاتنا فكان هذا دليلا على المطلوب

غير محتمل كاحتمال الآية على فرض انها محتملة ولا شك ان من امر غيره بان يمسح راسه كان ممتثلا بفعل ما يصدق عليه مسمى المسح وليس في لغة العرب ما يقتضي انه لا بد في مثل هذا الفعل من مسح جميع الراس وهكذا سائر الافعال المتعدية نحو اضرب زيدا او اطعنه او ارجمه فانه يوجد المعنى العربي بوقوع الضرب او الطعن او الرجم على عضو من اعضائه ولا يقول قائل من اهل اللغة او من هو عالم بها انه لا يكون ضاربا الا بايقاع الضرب على كل جزء من اجزاء زيد وكذلك الطعن والرجم وسائر الافعال فاعرف هذا حتى يتبين لك ما هو الصواب من الاقوال في مسح الراس فان قلت يلزم مثل هذا في غسل الوجه واليدين والرجلين قلت ملتزم لولا البيان من السنة في الوجه والتحديد بالغاية في اليدين والرجلين بخلاف الراس فانه ورد في السنة مسح الكل ومسح البعض والفرض الرابع قوله وَأَرْجُلَكُمْ قرأ نافع بنصب الارجل وهي قراءة الحسن البصري والاعمش وقرأ ابن كثير وابو عمرو وحمزة بالجر وقراءة النصب تدل على انه يجب غسل الرجلين لانها معطوفة على الوجه والى هذا ذهب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم والائمة الاربعة واصحابهم وقراءة الجر تدل على انه يجوز الاقتصار على مسح الرجلين لانها معطوفة على الراس واليه ذهب ابن جرير الطبري وهو مروي عن ابن عباس قال ابن العربي واتفقت الامة على وجوب غسلهما وما علمت من رد ذلك الا الطبري من فقهاء المسلمين والرافضة من غيرهم وتعلق الطبري بقراءة الجر الا ان التخريج عليه ضعيف عطفا على الايدي المغسولة لضعف الجوار من حيث الجملة وايضا فان الخفض على الجوار انما ورد في النعت لا في العطف وقد ورد في التوكيد قليلا في ضرورة الشعر وقيل انها انما جرت للتنبيه على عدم الاسراف في استعمال الماء فيهما لانهما مظنة لصب الماء كثيرا فعطفت على الممسوح والمراد غسلهما واليه ذهب الزمخشري وقيل التقدير وافعلوا بارجلكم غسلا قال ابو البقاء وحذف حرف الجر وابقاء الجر جائز قال القرطبي قد روي عن ابن عباس انه قال الوضوء غسلتان ومسحتان قال وكان عكرمة يمسح رجليه وقال ليس في الرجلين غسل انما نزل فيهما المسح وقال عامر الشعبي نزل جبريل بالمسح قال وقال قتادة افترض الله غسلتين ومسحتين قال وذهب ابن جرير الطبري الى ان فرضهما التخيير بين الغسل والمسح وجعل القراءتين كالروايتين وقواه النحاس ولكنه قد ثبت في السنة المطهرة

بالاحاديث الصحيحة من فعله صلعم وقوله غسل الرجلين فقط وثبت عنه انه قال ويل للاعقاب من النار وهو في الصحيحين وغيرهما فافاد وجوب غسل الرجلين وانه لا يجزئ مسحهما لان شان المسح ان يصيب ما اصاب ويخطئ ما اخطأ فلو كان مجزيا لما قال ويل للاعقاب من النار وقد ثبت عنه انه قال بعد ان توضأ وغسل رجليه هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به وقد ثبت في صحيح مسلم وغيره ان رجلا توضأ فترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له ارجع فاحسن وضوءك وعن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال اجتمع اصحاب رسول الله صلعم على غسل القدمين واما المسح على الخفين فهو ثابت بالاحاديث المتواترة وقال داؤد الظاهري يجب الجمع بينهما وقال الحسن البصري ومحمد بن جرير الطبري المكلف مخير بين الغسل والمسح والحق هو الاول ويدل عليه فعل النبي صلعم وقوله وعمل الصحابة والتابعين وقولهم الى الكعبين اي معهما كما بينت السنة والكلام فيه كالكلام في قوله الى المرافق وقد قيل في وجه جمع المرافق وتثنية الكعاب انه لما كان في كل رجل كعبان ولم يكن في كل يد الا مرفق واحد ثنيت الكعاب تنبيها على ان لكل رجل كعبين بخلاف المرافق فانها جمعت لانه لما كان في كل يد مرفق واحد لم يتوهم وجود غيره ذكر معنى هذا ابن عطية وقال الكواشي ثنى الكعبين وجمع المرافق لنفي توهم ان في كل واحدة من الرجلين كعبين وانما في كل واحدة كعب واحد له طرفان من جانبي الرجل بخلاف المرفق فهي ابعد عن الوهم انتهى وفي هذه الاية دليل قاطع على وجوب غسل الكعبين والمعنى اغسلوا ارجلكم مع الكعبين والكعبان هما العظمان الناتيان في كل رجل عند مفصل الساق والقدم واليه ذهب جمهور العلماء من اهل اللغة والفقه وهاتان العظمان من الساق وبقي من فرائض الوضوء النية والتسمية ولم يذكرا في هذه الاية بل وردت بهما السنة وقيل ان في هذه الاية ما يدل على النية لانه لما قال اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم كان تقدير الكلام فاغسلوا وجوهكم لها وذلك هو النية المعتبرة وقد اشرنا اليه فيما تقدم والفصل بين الايدي والارجل المغسولة بالراس الممسوح يفيد وجوب الترتيب في طهارة هذه الاعضاء وعليه الشافعي ويوخذ من السنة وجوب النية فيه كغيره من العبادات وقد ورد في صفة الوضوء وفضله من الاحاديث الصحيحة الكثير الطيب لا نطول بذكرها هنا ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ اي فاغتسلوا بالماء وقد ذهب عمر بن الخطاب وابن مسعود الى ان الجنب لا يتيمم البتة بل يدع الصلوة حتى يجد الماء استدلالا بهذه الاية وذهب الجمهور الى وجوب التيمم للجنابة

مع عدم الماء وهذه الآية هي الواجد على ان التطهر هو اعم من الحاصل بالماء او بما هو عوض عنه مع عدمه وهو التراب وقد صح عن عمر وابن مسعود الرجوع الى ما قاله الجمهور للاحاديث الصحيحة الواردة في تيمم الجنب مع عدم الماء وقد تقدم تفسير الجنب في النساء والمراد بالجنابة هي الحاصلة بدخول حشفة او نزول مني وهذا هو حقيقتها الشرعية وانظر لم يجعلوها شاملة للحيض والنفاس مع انه افيد وعن عائشة ان النبي صلعم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على راسه ثلث غرفات بيديه ثم يفيض الماء على سائر جسده اخرجه الشيخان وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ قد تقدم تفسير هذا واحكامه في سورة النساء مستوفى ومن في قوله منه لابتداء الغاية وقيل للتبعيض قيل وجه تكرير هذا هو استيفاء الكلام في انواع الطهارة وفيه دليل على انه يجب مسح الوجه واليدين بالصعيد وهو التراب وقد اشتملت هذه الآية على سبعة امور كلها مثنى طهارتان اصل وبدل والاصل اثنان مستوعب وغير مستوعب وغير المستوعب باعتبار الفعل غسل ومسح وباعتبار المحل محدود وغير محدود وان آلتيهما مائع وجامد وموجبهما حدث اصغر او اكبر وان المبيح للعدول الى البدل مرض وسفر وان الموعود عليهما تطهير الذنوب واتمام النعمة قاله البيضاوي مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ اي ما يريد بامركم بالطهارة بالماء وبالتراب التضييق عليكم في الدين ومنه قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج والجعل هنا بمعنى الايجاد والخلق ومن مزيدة فيه او بمعنى التصيير ثم قال وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ من الذنوب والخطايا لان الوضوء تكفير لها وقيل من الحدث الاصغر والاكبر وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ اي بالترخيص لكم والتيمم عند عدم الماء وبما شرعه لكم من الشرائع التي عرضكم بها للثواب ولما تحتاجون اليه من امر دينكم لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ نعمته عليكم فتستحقون بالشكر ثواب الشاكرين قال سعيد بن جبير تمام النعمة دخول الجنة لم يتم نعمته على عبد لم يدخل الجنة وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ يعني ما انعم به عليكم من النعم كلها وقيل هي الاسلام وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ الميثاق العهد

قيل المراد به هنا ما اخذه على بني آدم كما قال واذ اخذ ربك من بني آدم الآية قال مجاهد وغيره
ونحن الى ذكره فقد اخبرنا الله به وقيل هو خطاب لليهود والعهد ما اخذه عليهم في التورية وذهب
جمهور المفسرين من السلف فمن بعدهم الى انه العهد الذي اخذه النبي صلعم ليلة العقبة عليهم وهو
السمع والطاعة في المنشط والمكره واضافه تعالى الى نفسه لانه عن امره واذنه كما قال انما يبايعون
الله إِذْ قُلْتُمْ للنبي صلعم حين بايعتموه سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا اي وقت قولكم هذا القول وَاتَّقُوا اللّٰهَ فيما
اخذه عليكم من الميثاق فلا تنقضوه إِنَّ اللّٰهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ وهي ما تخفيه الصدور لكونها
مختصة بها لا يعلمها احد ولهذا اطلق عليها ذات التي بمعنى الصاحب واذا كان سبحانه عالما بها
فكيف بما كان ظاهرا جليا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ قد تقدم تفسيرها في النساء و
صيغة المبالغة في قوامين تفيد انهم مامورون بان يقوموا بها اتم قيام لِلّٰهِ اي لاجله تعظيما
لامره وطمعا في ثوابه شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ اي العدل وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ اي لا يحملنكم
بغض قوم او يكسبنكم وهما متقاربان قيل الخطاب مختص بقريش لانها نزلت فيهم وعليه جرى
القاضي كالكشاف وغيرهما على ان الخطاب عام وهو الحق لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب قال عبد الله بن كثير نزلت في يهود خيبر ذهب اليهم رسول الله صلعم يستعينهم في دية
فهموا ان يقتلوه فذلك قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم الآية عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اي على ترك العدل
فيهم لعداوتهم وكتم الشهادة وقد تقدم الكلام على ذلك مستوفى اِعْدِلُوا امر بالعدل في كل
احد القريب والبعيد والصديق والعدو وتصريح بوجوبه بعد ما علم من النهي عن تركه التزاما
هُوَ اي العدل المدلول عليه بقوله اعدلوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى التي امرتم بها غير مرة اي اقرب لان تتقوا
الله او لان تتقوا النار وَاتَّقُوا اللّٰهَ إِنَّ اللّٰهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ وَعَدَ اللّٰهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
اي وفوا بالعهود والعموم اولى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ هذه الجملة في محل النصب على انها المفعول
الثاني لقوله وعد على معنى وعدهم ان لهم مغفرة او وعدهم مغفرة فوقعت الجملة موقع المفرد فاغنت عنه
وذكر الجمل والزمخشري في الآية احتمالات أخر لا نطول بذكرها واذا وعدهم انجز لهم الوعد فانه تعالى
لا يخلف الميعاد والاجر العظيم هو الجنة وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ
اي ملازموها والجملة مستانفة اتى بها اسمية دالة على الثبوت والاستقرار ولم يؤت بها في

في سياق الوعيد كما اتى بالجملة قبلها في سياق الوعد حسبما وجاءتهم هذه الآية نص قاطع في
ان الخلود في النار ليس الا للكفار لان المصاحبة تقتضي الملازمة يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا
نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ يعني بالقتل والبطش بكم يقال بسط اليه
يده اذا بطش به وبسط اليه لسانه اذا شتمه وذكر الهم للايذان بوقوعها عند مزيد الحاجة
اليها فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ اي صرفهم عنكم وحال بينكم وبين ما ارادوه بكم اخرج عبد الرزاق
وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في الدلائل عن جابر بن عبد الله ان النبي صلعم
نزل منزلا فتفرق الناس في العضاه يستظلون تحتها فعلق النبي صلعم سلاحه بشجرة فجاء اعرابي
الى سيفه فاخذه وسله ثم اقبل على رسول الله صلعم فقال من يمنعك مني قال الله قال الاعرابي
مرتين او ثلاثا من يمنعك مني والنبي صلعم يقول الله فشام الاعرابي السيف فدعا النبي صلعم اصحابه
فاخبرهم بصنيع الاعرابي وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه قال معمر وكان قتادة يذكر نحو هذا ويذكر
ان قوما من العرب ارادوا ان يفتكوا بالنبي صلعم فارسلوا هذا الاعرابي واخرج الحاكم وصححه عنه
بنحوه وذكر ان اسم الرجل غورث بن الحارث وانه لما قال النبي صلعم الله سقط السيف من يده
فاخذه النبي صلعم وقال من يمنعك مني قال كن خير آخذ قال فتشهد ان لا اله الا الله واخرج ابو نعيم
في الدلائل عن ابن عباس ان بني النضير هموا ان يطرحوا على النبي صلعم ومن معه فجاء جبريل فاخبره
بما هموا فقام ومن معه فنزلت اذ هم قوم وقصة الاعرابي وهو غورث ثابتة في الصحيح وَاتَّقُوا اللَّهَ
فيما امركم به ونهاكم عنه وَعَلَى اللَّهِ لا على غيره فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ فانه هو الذي ينقب عن
احوال القوم ويفتش عنها وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كلام مستانف يتضمن ذكر بعض ما
صدر من بني اسرائيل من الخيانة وقد تقدم بيان الميثاق الذي اخذه الله عليهم وان الميثاق هو
العهد المؤكد باليمين واسناد الاخذ الى الله من حيث انه امر به موسى والآخذ هو موسى بامر
الله لهم بذلك وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا اختلف المفسرون في كيفية بعث هؤلاء النقباء
بعد الاجماع منهم على ان النقيب كبير القوم القائم بامورهم الذي ينقب عنها وعن مصالحهم فيها
والنقاب الرجل العظيم الذي هو في الناس على هذه الطريقة ويقال نقيب القوم لشاهدهم وضمينهم
والنقب الطريق في الجبل هذا اصله وسمي به نقيب القوم لانه طريق الى معرفة امورهم والنقيب اعلى

مكانا من العريف وقيل مشتق من التنقيب وهو التفتيش ومنه فنقبوا في البلاد فقيل المراد ببعث هؤلاء النقباء انهم بعثوا امناء على الاطلاع على الجبارين والنظر في قوتهم ومنعتهم فساروا ليختبروا حال من بها ويخبروا بذلك فاطلعوا من الجبارين على قوة عظيمة وظنوا انهم لا قبل لهم بها فتعاقدوا بينهم على ان يخفوا ذلك عن بني اسرائيل وان يعلموا به موسى عليه السلام فلما انصرفوا الى بني اسرائيل خان منهم عشرة فاخبروا قراباتهم ففشى الخبر حتى بطل امر الغزو وقالوا اذهب انت وربك فقاتلا وقيل ان هؤلاء النقباء كفل كل واحد منهم على سبطه بان يؤمنوا ويتقوا الله وهذا معنى بعثهم وقيل لما توجه النقباء لتجسس احوال الجبارين لقيهم عوج بن عنق وكان كذا وكذا وهذه القصة ذكرها كثير من المفسرين والمحققون من اهل الحديث على انها لا اصل لها ولا عوج ولا عنق وقال ابن عباس النقيب الضمين وقال قتادة هو الشهيد على قومه وقيل هو الامين الكفيل وقيل هو الباحث عن القوم وعن احوالهم والمعاني متقاربة وَقَالَ اللّٰهُ اِنِّيْ مَعَكُمْ اي قال ذلك لبني اسرائيل وقيل للنقباء وهو الاولى والمعنى اني معكم بالنصر والعون لَئِنْ اللام هي الموطية للقسم اي والله لئن اَقَمْتُمُ الصَّلٰوةَ وَاٰتَيْتُمُ الزَّكٰوةَ وَاٰمَنْتُمْ بِرُسُلِيْ تاخير الايمان عن اقامة الصلوة وايتاء الزكوة مع كونهما من الفروع المبنية عليه لما انهم كانوا معترفين بوجوبهما مع ارتكابهم تكذيب بعض الرسل عليهم الصلوة والسلام وَعَزَّرْتُمُوْهُمْ التعزير التعظيم والتوقير ويطلق التعزير على الضرب دون الحد والرد يقال عزرت فلانا اذا ادبته ورددته عن القبيح والمعنى عظمتموهم على الاول او رددتم عنهم اعداءهم ومنعتموهم على الثاني وقال ابن عباس اي اعنتموهم وقال مجاهد نصرتموهم وَاَقْرَضْتُمُ اللّٰهَ قَرْضًا حَسَنًا اي نفقتم في وجوه الخير والحسن قيل هو ما طابت به النفس وقيل ما ابتغي به وجه الله وقيل الحلال وقيل المراد بالزكوة الواجبة وبالقرض الصدقة المندوبة وخصها بالذكر تنبيها على شرفها لَاُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّاٰتِكُمْ اشارة الى ازالة العذاب وَلَاُدْخِلَنَّكُمْ جَنّٰتٍ تَجْرِيْ مِنْ تَحْتِهَا الْاَنْهٰرُ اشارة الى ايصال الثواب فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذٰلِكَ الميثاق مِنْكُمْ اي بعد الشرط المذكور فَقَدْ ضَلَّ سَوَاۤءَ السَّبِيْلِ فقد اخطأ وسط الطريق المستقيم فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِّيْثَاقَهُمْ الباء للسببية وما زائدة اي بسبب نقضهم قال ابن عباس هو ميثاق اخذه الله على اهل التورية فنقضوه لَعَنّٰهُمْ اي طردناهم وابعدناهم عن رحمتنا وفيه اطلاق الملزوم على اللازم وعكسه وَجَعَلْنَا قُلُوْبَهُمْ قٰسِيَةً اي صلبة لا تعي خيرا ولا تعقله وغليظة يابسة لا تلين

ولا رحمة فيها لان القسوة خلاف الرقة وقيل المعنى ان قلوبهم ليست خالصة الايمان بل مشوبة بالكفر والنفاق
يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ الذي في التوراة من نعت محمد صلعم وغيره عَنْ مَوَاضِعِهِ جملة مستانفة لبيان حالهم
او حالية اي يبدلونه بغيره او يتاولونه على غير تاويله وقيل يزيلونه ويميلونه قال ابن عباس يعني حدود
الله قال عبد الرحمن بن خلدون في كتاب العبر واما ما يقال من ان علماءهم بدلوا مواضع من
التورية بحسب اغراضهم في دياناتهم فقد قال ابن عباس على ما نقل عنه البخاري في صحيحه ان ذلك
بعيد وقال معاذ الله ان تعمد امة من الامم الى كتابها المنزل على نبيها فتبدله او ما في معناه قال وانما
بدلوه وحرفوه بالتاويل ويشهد لذلك قوله تعالى وعندهم التورية فيها حكم الله ولو بدلوا من التورية
الفاظها لم يكن عندهم التورية التي فيها حكم الله وما وقع في القران من نسبة التحريف والتبديل فيها
اليهم فانما المعني به التاويل اللهم الا ان يطرقها التبديل في الكلمات على طريق الغفلة وعدم الضبط
وتحريف من لا يحسن الكتابة بنسخها فذلك يمكن في العادة لاسيما وملكهم قد ذهب وجماعتهم انتشرت
في الافاق واستوى الضابط منهم وغير الضابط والعالم والجاهل ولم يكن وازع يحفظ لهم ذلك لذهاب
القدرة بذهاب الملك فتطرق من اجل ذلك الى صحف التورية في الغالب تبديل وتحريف غير معتمد
من علمائهم واحبارهم ويمكن مع ذلك الوقوف على الصحيح منها اذا تحرى القاصد لذلك بالبحث عنه انتهى
والحاصل انهم يقولون ان امركم محمد بما انتم عليه فاقبلوه وان خالفكم فاحذروا وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا
ذُكِّرُوا بِهِ اي الكتاب وما امروا به من الايمان بمحمد صلعم وبيان نعته وصفته وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ
عَلَىٰ خَائِنَةٍ مِنْهُمْ الخطاب للنبي صلعم والخائنة الخيانة وقيل التقدير فرقة خائنة وقد يقع
للمبالغة نحو علامة ونسابة اذا اردت المبالغة في وصفه بالخيانة وقيل خائنة معصية قاله
ابن عباس قال مجاهد هم يهود مثل الذي هموا به من النبي صلعم يوم دخل عليهم حائطهم وقال
قتادة خائنة كذب وفجور إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ يعني انهم لم يخونوا ولم ينقضوا العهد وهم عبد الله
بن سلام واصحابه ولم يؤمر يومئذ بقتالهم فامره الله ان يعفو عنهم ويصفح فقال فَاعْفُ
عَنْهُمْ وَاصْفَحْ ثم نسخ ذلك في براءة فقال قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر الاية وقيل
هو خاص بالمعاهدين وانها غير منسوخة إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ اي اذا عفوت عنهم فانك
تحسن وهو يحب اهل الاحسان وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ اي في التوحيد

والايمان بمحمد صلعم وبما جاء به قال الكوفيون الضمير في ميثاقهم راجع الى بني اسرائيل اي
اخذنا من النصارى مثل ميثاق المذكورين قبلهم من بني اسرائيل وقال من الذين قالوا
انا نصارى ولم يقل من النصارى للايذان بانهم كاذبون في دعوى النصرانية وانهم
انصار الله ولانهم الذين ابتدعوا هذا الاسم وسموا به انفسهم لان الله سماهم به فنسوا
من الميثاق المأخوذ عليهم حظا اي نصيبا وافرا عقب اخذه عليهم مما ذكروا به من
الايمان بمحمد صلعم فاغرينا اي الصقنا ذلك بهم ماخوذ من الغراء وهو ما يلصق الشيء بالشيء
كالصمغ وشبهه يقال غري بالشيء يغرى غريا وغراء اي اولع به حتى كانه صار ملتصقا
به ومثل الاغراء التحريش واغريت الكلب اي اولعته بالصيد والمراد بقوله بينهم اليهود
والنصارى لتقدم ذكرهم جميعا وقيل بين النصارى خاصة لانهم اقرب مذكور وذلك
لانهم افترقوا الى اليعقوبية والنسطورية والملكانية وكفر بعضهم بعضا وتظاهروا بالعداوة
في ذات بينهم قال النخعي اغرى بعضهم ببعض الخصومات والجدال في الدين قال النحاس
ومن احسن ما قيل في معنى اغرينا بينهم العداوة والبغضاء ان الله عز وجل امر بعداوة
الكفار وابغاضهم فكل فرقة مامورة بعداوة صاحبتها وابغاضها الى يوم القيمة
بالاهواء المختلفة وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون اي سيلقون جزاء نقض الميثاق
وفيه تهديد لهم ووعيد يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا الالف واللام في الكتاب للجنس
والخطاب لليهود والنصارى يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون كاية الرجم وقصة اصحاب
السبت الممسوخين قردة من الكتاب اي التورية والانجيل ويعفوا عن كثير مما تخفونه
فيترك بيانه لعدم اشتماله على ما يجب بيانه عليه من الاحكام الشرعية فان ما لم يكن كذلك
لا فائدة تتعلق ببيانه الا مجرد افتضاحكم وقيل المعنى يعفو عن كثير فيتجاوزه ولا يخبركم به وقيل
يعفو عن كثير منكم فلا يؤاخذكم بما يصدر منكم قال قتادة يعفو عن كثير من الذنوب
قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين جملة مستانفة مشتملة على بيان ان محمدا صلعم قد
تضمنت بعثته فوائد غير ما تقدم من مجرد البيان قال الزجاج النور محمد صلعم وقيل الاسلام
والكتاب المبين القران فانه المبين والضمير في يهدي به الله راجع الى الكتاب واليه اوالى النور

لكونهما كالشيء الواحد مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ اي ما رضيه وهو دين الاسلام سُبُلَ السَّلَامِ طرق السلامة من العذاب الموصلة الى دار السلام المنزهة عن كل آفة وقيل المراد بالسلام الاسلام وعن السدي قال سبل السلام هي سبيل الله الذي شرعه لعباده ودعاهم اليه وبعث به رسله وهو الاسلام وَيُخْرِجُهُمْ مِّنَ الظُّلُمَاتِ اي الكفر إِلَى النُّورِ اي الاسلام وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ اي الى طريق يتوصلون بها الى الحق لا عوج فيها ولا مخافة وهذه الهداية غير الهداية الى سبل السلام وانما عطفت عليها تنزيلا للتغاير الوصفي منزلة التغاير الذاتي لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ ضمير الفصل يفيد الحصر الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قيل وقد قال بذلك بعض طوائف النصارى وقال ابن عباس هؤلاء نصارى نجران وهو مذهب اليعقوبية والملكانية من النصارى وقيل لم يقل به احد منهم ولكن استلزم قولهم ان الله هو المسيح لا غيره وقد تقدم في آخر سورة النساء ما يكفي ويغني عن التكرار قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا الاستفهام للتوبيخ والتقريع والملك الضبط والحفظ والقدرة من قولهم ملكت على فلان امره اي قدرت عليه اي فمن يقدر ان يمنع إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ واذا لم يقدر احد ان يمنع من ذلك فلا اله الا الله ولا رب غيره ولا معبود بحق سواه ولو كان المسيح الها كما يزعم النصارى لكان له من الامر شيء ولقدر ان يدفع عن نفسه اقل حال ولم يقدر على ان يدفع عن امه الموت عند نزوله بها وتخصيصها بالذكر مع دخولها في عموم وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا لكون الدفع منه عنها اولى واحق من غيرها فهو اذا لم يقدر على الدفع عنها اعجز عن ان يدفع عن غيرها وذكر من في الارض للدلالة على شمول قدرته وانه اذا اراد شيئا كان لا معارض له في امره ولا مشارك له في قضائه وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا اي ما بين النوعين من المخلوقات فانها ملكه واهلها عبيده وعيسى وامه من جملة عبيده يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ جملة مستأنفة مسوقة لبيان انه سبحانه خالق الخلق بحسب مشيئته من غير اعتراض عليه فيما يخلق لانه خلق آدم من غير اب وام وخلق عيسى من ام بلا اب وخلق سائر الخلق من اب وام وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لا يستصعب عليه شيء وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ اثبتت اليهود لانفسها ما اثبتته لعزير حيث قالوا عزير ابن الله واثبتت النصارى لانفسها ما اثبتته للمسيح حيث

قالوا المسيح بن الله وقيل هو على حذف مضاف اي نحن اتباع ابناء الله وقيل ابناء انبياء الله و
نظيره ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله قاله الكرخي وهكذا اثبتوا لانفسهم انهم احباء الله
بمجرد الدعاوي الباطلة والاماني العاطلة فامر الله سبحانه رسوله صلعم ان يرد عليهم فقال قُلْ
فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمْ اي ان كنتم كما تزعمون فما باله يعذبكم بما تقترفونه من الذنوب
بالقتل والمسخ وبالنار في يوم القيمة كما تعترفون بذلك بقولكم لن تمسنا النار الا اياما معدودة
فان الابن من جنس ابيه لا يصدر عنه ما يستحيل على الاب وانتم تذنبون والحبيب لا يعذب
حبيبه وانتم تعذبون فهذا يدل على انكم كاذبون في هذه الدعوى وهذا البرهان هو
المسمى عند الجدليين ببرهان الخلف واخرج احمد في مسنده عن انس قال مر النبي صلعم
في نفر من اصحابه وصبي في الطريق فلما رأت امه القوم خشيت على ولدها ان يوطأ فاقبلت
تسعى وتقول ابني ابني فسعت فاخذته فقال القوم يا رسول الله ما كانت هذه لتلقي ابنها
في النار فقال النبي صلعم لا والله لا يلقي حبيبه في النار واسناده في المسند هكذا حدثنا
ابن عدي عن حميد عن انس فذكره ومعنى الاية يشير الى معنى هذا الحديث ولهذا قال بعض
مشائخ الصوفية لبعض الفقهاء اين تجد في القران ان الحبيب لا يعذب حبيبه فلم يرد عليه
فتلى الصوفي هذه الاية واخرج احمد في الزهد عن الحسن ان النبي صلعم قال لا والله لا يعذب الله
حبيبه ولكن قد يبتليه في الدنيا بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ عطف على مقدر يدل عليه الكلام اي فلستم
كذلك بل انتم بشر من جنس من خلقه الله تعالى يحاسبهم على الخير والشر ويجازي كل عامل
بعمله يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ قال السدي اي يهدي منكم من يشاء في الدنيا
فيغفر له ويميت من يشاء منكم على كفره فيعذبه لا اعتراض عليه لانه القادر الفعال بالاختيار
وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا من الموجودات لا شريك له في ذلك فيعارضه وفيه
دليل على انه تعالى لا ولد له لان من يملك السموات والارض يستحيل ان يكون له شيء من
خلقه او شريك في ملكه وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ اي تصيرون اليه وعند انتقالكم من دار الدنيا
الى دار الاخرة يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ المراد باهل
الكتاب اليهود والنصارى والرسول محمد صلعم والمبين هو ما شرعه الله لعباده وحذف للعلم

به لان بعثة الرسل تماهي بذلك والفترة اصلها السكون يقال فتر الشيء سكن وقيل هي الانقطاع
قاله ابو علي الفارسي وغيره ومنه فتر الماء اذا انقطع عما كان عليه من البرد الى السخونة وفتر الرجل
عن عمله اذا انقطع عما كان عليه من الجد فيه وامرأة فاترة الطرف اي منقطعة عن حدة
النظر والمعنى انه انقطع الرسل قبل بعثته صلعم مدة من الزمان واختلف في قدر مدة تلك الفترة
قال سلمان فترة ما بين عيسى ومحمد صلعم ستمأئة سنة اخرجه البخاري قال قتادة كانت الفترة
بين عيسى ومحمد ستمائة سنة وما شاء الله من ذلك وعنه قال خمسمأئة سنة وستون سنة
وعن الكلبي قال خمسمأئة سنة واربعون سنة وقال ابن جريج كانت خمسمائة سنة وقال
الضحاك كانت اربعمأئة سنة ونصفا وثلثين سنة وعن ابن عباس قال كان بين موسى
وعيسى الف سنة وتسعمائة سنة ولم تكن بينهما فترة فانه ارسل بينهما الف نبي من بني اسرائيل
سوى من ارسل من غيرهم وكان بين ميلاد عيسى ومحمد صلعم خمسمأئة سنة وتسع وستون
سنة بعث في اولها ثلثة انبياء كما قال تعالى اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث و
الذي عزز به شمعون وكان من الحواريين وكانت الفترة التي لم يبعث الله فيها رسولا اربعمأئة
واربعة وثلثين سنة وقد قيل غير ما ذكرناه قال الرازي والفائدة في بعثة محمد صلعم عند
فترة الرسل هي ان التحريف والتغيير قد كان تطرق الى الشرائع المتقدمة لتقادم عهدها وطول
ازمانها وسبب ذلك اختلاط الحق بالباطل والكذب بالصدق فصار ذلك عذرا ظاهرا في
اعراض الخلق عن العبادات لان لهم ان يقولوا الهنا عرفنا انه لابد من عبادتك ولكنا ما عرفنا
كيف نعبدك فبعث الله في هذا الوقت محمدا صلعم لازالة هذا العذر فذلك قوله تعالى اَنْ تَقُوْلُوْا
مَا جَآءَنَا مِنْ بَشِيْرٍ وَّلَا نَذِيْرٍ تعليل لمجيء الرسول بالبيان على حين فترة اي كراهة ان تقولوا هذا
القول معتذرين عن تفريطكم ومن زائدة للمبالغة في نفي المجيء والفاء في قوله فَقَدْ جَآءَكُمْ هي
الفصيحة بَشِيْرٌ وَّنَذِيْرٌ وهو محمد صلعم لازالة هذا العذر وَاللّٰهُ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ ومن جملة
مقدوراته ارسال رسوله على فترة من الرسل وَاِذْ قَالَ مُوْسٰى لِقَوْمِهٖ يٰقَوْمِ اذْكُرُوْا نِعْمَةَ
اللّٰهِ عَلَيْكُمْ هذه الايات متضمنة للبيان من الله سبحانه بان اسلاف اليهود الموجودين في عصر
محمد صلعم تمردوا على موسى وعصوه كما تمرد هؤلاء على نبينا صلعم وعصوه وفي ذلك تسلية له صلعم

وقال عبد الله بن كثير النقد يريا ايها القوم اذكروا نعمة الله عليكم وقت هذا الجعل وايقاع الذكر على الوقت مع كون المقصود ما وقع فيه من الحوادث للمبالغة لان الامر بذكر الوقت امر بذكر ما وقع فيه بطريق الاولى والجملة مستانفة لبيان ما فعلوا بعد اخذ الميثاق خوطب به النبي صلعم بطريق صرف الخطاب عن اهل الكتاب ليعدد عليه ما صدر عن بعضهم إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ امتن عليهم سبحانه بجعل الانبياء فيهم مع كونه قد جعل انبياء من غيرهم لكثرة من بعثه من الانبياء منهم وقال الكلبي هم السبعون الذين اختارهم موسى وانطلق بهم الى الجبل وقيل اعلم الله موسى انه يبعث من بعده في بني اسرائيل انبياء فكان هذا اشرف عظيما لهم ونعمة ظاهرة عليهم وانما حذف حرف الجر من قوله وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا لظهور ان معنى الكلام على تقديره ويمكن ان يقال ان منصب النبوة لما كان لعظم قدره وجلالة رتبته بحيث لا ينسب الى غير من هو له قال فيه اذ جعل فيكم انبياء ولما كان منصب الملك مما يجوز نسبته الى غير من قام به كما يقول قرابة الملك نحن الملوك قال فيه وجعلكم ملوكا وقيل المراد بالملك انهم ملكوا امرهم بعد ان كانوا مملوكين لفرعون فهم جميعا ملوك بهذا المعنى وقيل معناه انه جعلهم في منازل لا يدخل عليهم غيرهم الا باذن وقيل غير ذلك قال قتادة ملكهم الخدم وكانوا اول من ملك الخدم ولم يكن لمن قبلهم خدم وقال ابن عباس كان الرجل من بني اسرائيل اذا كانت له الزوجة والخادم والدار يسمى ملكا وعنه قال الزوجة والخادم في البيت وعنه قال المرأة والخادم وقال الضحاك كانت منازلهم واسعة فيها مياه جارية ومن كان مسكنه واسعا وفيه ماء جار فهو ملك واخرج ابن ابي حاتم عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلعم قال كانت بنو اسرائيل اذا كان لاحدهم خادم ودابة وامرأة كتب ملكا واخرج ابن جرير والزبير بن بكار عن زيد بن اسلم قال قال رسول الله صلعم من كان له بيت وخادم فهو ملك ولمخرج ابو داؤد في مراسيله عن زيد بن اسلم في الآية قال قال رسول الله صلعم زوجة ومسكن وخادم وعن ابن عمرو بن العاص انه سأله رجل السنا من فقراء المهاجرين قال الك امرأة تأوي اليها قال نعم قال الك مسكن قال نعم قال فانت من الاغنياء قال ان لي خادما قال فانت من الملوك وقال مجاهد جعل لهم ازواجا وخدما وبيوتا وقد ثبت في الحديث الصحيح من اصبح منكم معافى في جسده آمنا في سربه عنده قوت يومه فكانما حيزت له الدنيا بحذافيرها والظاهر ان المراد بالآية الملك الحقيقي ولو كان بمعنى آخر لما كان للامتنان به كثير معنى فان قلت قد جعل غيرهم ملوكا كما جعلهم قلت قد كثر الملوك فيهم كما كثر

الانبياء فهذا وجه الامتنان وَاٰتٰاكُمْ مَّا لَمْ يُؤْتِ اَحَدًا مِّنَ الْعٰالَمِيْنَ اي من المن والسلوى والحجر والغمام وكثرة الانبياء وكثرة الملوك وفلق البحر واهلاك عدوكم وغير ذلك والمراد عالمي زمانهم او الامم الخالية الى زمانهم وقيل ان الخطاب ههنا لامة محمد صلعم وهو عدول عن الظاهر لغير موجب والصواب ما ذهب اليه جمهور المفسرين من انه من كلام موسى لقومه وخاطبهم بهذا الخطاب توطية وتمهيدا لما بعده من امره لهم بدخول الارض المقدسة يٰقَوْمِ ادْخُلُوا الْاَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ اي المطهرة وقيل المباركة قال الحلبي صعد ابراهيم جبل لبنان فقيل له انظر فما ادرك بصرك فهو مقدس وهو ميراث لذريتك وقد اختلف في تعيينها فقال قتادة هي الشام كلها وقال مجاهد هو الطور وما حوله وقال معاذ بن جبل هي ما بين العريش الى الفرات وقال السدي وابن عباس وغيرهما هي اريحاء وقال الزجاج دمشق وفلسطين وبعض الاردن وقول قتادة يجمع هذه الاقوال المذكورة بعده الَّتِيْ كَتَبَ اللّٰهُ اي قسمها وقدرها لكم في سابق علمه وجعلها مسكنا لكم وقال السدي التي امركم الله بها وقال قتادة امر القوم بها كما امروا بالصلوة والزكوة والحج والعمرة وقال الكرخي امركم بدخولها وكتب في اللوح المحفوظ انها لكم ان امنتم واطعتم فلا ينافيه قوله فانها محرمة عليهم اربعين سنة لان الوعد مشروط بقيد الطاعة فلما لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط وَلَا تَرْتَدُّوْا عَلٰى اَدْبٰارِكُمْ اي لا ترجعوا عن امري وتتركوا طاعتي وما اوجبته عليكم من قتال الجبارين جبنا وفشلا فَتَنْقَلِبُوْا بسبب ذلك خٰاسِرِيْنَ لخيري الدنيا والاخرة قَالُوْا يٰمُوْسٰى اِنَّ فِيْهَا قَوْمًا جَبَّارِيْنَ قال الزجاج الجبار من الادميين العاتي وهو الذي يجبر الناس على ما يريد واصله على هذا من الاجبار وهو الاكراه فانه يجبر غيره على ما يريده يقال اجبره اذا اكرهه وقيل هو ماخوذ من جبر العظم فاصل الجبار على هذا المصلح امر نفسه ثم استعمل في كل من جر الى نفسه نفعا بحق او باطل وقيل ان جبر العظم راجع الى معنى الاكراه قال الفراء لم اسمع فعالا من افعل الا في حرفين جبار من اجبر ودراك من ادرك والمراد هنا انهم قوم عظام طوال متعاظمون قيل هم قوم من بقية قوم عاد وقيل هم من ولد عيص بن اسحق وقيل هم من الروم ويقال ان منهم عوج بن عنق المشهور بالطول المفرط وعنق بنت ادم قيل كان طوله ثلثة الاف ذراع وثلثمائة وثلثة وثلثين ذراعا وثلث ذراع قال ابن كثير وهذا شي يستحيى من ذكره ثم هو مخالف لما ثبت في الصحيحين ان رسول الله صلعم

قال ان الله خلق آدم وطوله ستون ذراعا ثم لم يزل الخلق ينقص ثم قد ذكروا ان هذا الرجل
كان كافرا وانه كان ولد زنية وانه امتنع من ركوب السفينة وان الطوفان لم يصل الى ركبتيه
وهذا كذب وافتراء فان الله ذكر ان نوحا دعا على اهل الارض من الكافرين فقال رب لا تذر
على الارض من الكافرين ديارا وقال تعالى فانجيناه ومن معه في الفلك المشحون ثم اغرقنا بعد الباقين وقال
تعالى لا عاصم اليوم من امر الله الا من رحم واذا كان ابن نوح الكافر غرق فكيف يبقى عوج بن
عنق وهو كافر ولد زنية هذا لا يسوغ في عقل ولا شرع ثم في وجود رجل يقال له عوج بن
عنق نظر والله اعلم انتهى كلامه قلت لم يات في امر هذا الرجل ما يقتضي تطويل الكلام في شانه
وما هذه باول كذبة اشتهرت في الناس ولسنا بملزومين بدفع الاكاذيب التي وضعها
القصاص ونفقت عند من لا يميز بين الصحيح والسقيم فكم في بطون دفاتر التفاسير من اكاذيب
وبلايا واقاصيص كلها حديث خرافة وما احق من لا تمييز عنده لفن الرواية ولا معرفة ان
يدع التعرض لتفسير كتاب الله ويضع هذه الحماقات والاضحوكات في المواضع المناسبة لها من
كتب القصاص وهي في الخازن ايضا عفا الله عنا وعنه وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن
يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ هذا تصريح بما هو مفهوم من الجملة التي قبل هذه الجملة لبيان ان
امتناعهم من الدخول ليس الا لهذا السبب وقد اخرج ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس ان موسى امر
ان يدخل مدينة الجبارين فسار بمن معه حتى نزل قريبا من المدينة وهي اريحا فبعث اليهم اثني
عشر عينا من كل سبط منهم عين ليأتوه بخبر القوم فدخلوا المدينة فرأوا امرا عظيما من هيئتهم و
جسمهم وعظمهم فدخلوا حائطا لبعضهم فجاء صاحب الحائط ليجني الثمار من حائطه فجعل يجتني الثمار
فنظر الى آثارهم فتتبعهم فكلما اصاب واحدا منهم اخذه فجعله في كمه مع الفاكهة حتى التقط الاثني
عشر كلهم فجعلهم في كمه مع الفاكهة وذهب الى ملكهم فنثرهم بين يديه فقال الملك قد رأيتم
شاننا وامرنا اذهبوا فاخبروا صاحبكم قال فرجعوا الى موسى فاخبروه بما عاينوه من امرهم
فقال اكتموا عنا فجعل الرجل يخبر اباه وصديقه ويقول اكتم عني فاشيع ذلك في عسكرهم ولم يكتم منهم
الا رجلان يوشع بن نون وكالب بن يوفنا وهما اللذان انزل الله فيهما قال رجلان من الذين يخافون
وقد روي نحو هذا مما يتضمن المبالغة في وصف هؤلاء وعظم اجسامهم ولا فائدة في بسط ذلك فغالبه

من الكاذيب القصاص نحاف منا قال رجلان هما يوشع بن نون وكالب بن يوفنا وابن فانيا وكانا
من الاثني عشر نقيبا بالامر بيان ذلك من الذين يخافون من الله عز وجل ويراقبونه وقيل
من الجبارين أي هذان الرجلان من جملة القوم الذين يخافون من الجبارين وقيل من الذين
يخافون ضعف بني اسرائيل وجبنهم وقيل ان الواو في يخافون لبني اسرائيل اي من الذين يخافهم
بنوا سرائيل وقرئ يخافون بضم الياء اي يخافهم غيرهم أنعم الله عليهما صفة ثانية لرجلان أي
انعم عليهما بالايمان واليقين بحصول ما وعدوا به من النصر والظفر وقيل انعم عليهما بالعصمة فكتما
ما اطلعا عليه من حالهم الا عن موسى بخلاف بقية النقباء فافشوه فجبنوا وقيل انها جملة معترضة
وهو ايضا ظاهر وقيل حال من الضمير في يخافون او من رجلان ادخلوا عليهم الباب اي باب
بلد الجبارين وامنعوهم من الخروج الى الصحراء لئلا يجد والحرب مجالا بخلاف ما اذا دخلتم عليهم
القرية بغتة فانهم لا يقدرون فيها على الكر والفر فاذا دخلتموه فانكم غالبون قالا هذه المقالة لبني
اسرائيل والظاهر انهما قد علما بذلك من خبر موسى او قالاه ثقة بوعد الله او كانا قد عرفا ان الجبابرة
قد ملئت قلوبهم خوفا ورعبا وعلى الله فتوكلوا اي ثقوا بالله بعد ترتيب الاسباب ولا تعتمدوا
عليها فانها غير موثرة والله معكم وناصركم ان كنتم مؤمنين اذ الايمان به يقتضي التوكل عليه
وهو قطع العلائق وترك التملق للخلائق فلما قالا ذلك اراد بنوا سرائيل ان يرجموهما بالحجارة وعصوا
امرهما وقالوا لما اخبر الله عنهم يموسى انا لن ندخلها وكان هذا القول منهم فشلا وجبنا او عنادا
اوجرأة على الله ورسوله ابدا يعني مدة حياتنا تعليق النفي المؤكد بالدهر المتطاول ما داموا
فيها بيان للابد اي مقيمين فيها فاذهب انت وربك فقاتلا قالوا هذا جهلا بالله عز وجل و
بصفاته وكفرا بما يجب له او استهانة بالله ورسوله وقيل ارادوا بالذهاب الارادة والقصد وقيل
ارادوا بالرب هارون وكان اكبر من موسى وكان موسى يطيعه والاول اولى انا ههنا قاعدون اي
لا نبرح ههنا لا نتقدم معك ولا نتاخر عن هذا الموضع وقيل ارادوا بذلك عدم التقدم لا عدم
التاخر قال موسى رب اني لا املك الا نفسي يحتمل ان يعطف واخي على نفسي وان يعطف على
الضمير في اني اي اني لا املك الا نفسي وان اخي لا يملك الا نفسه وفيه ستة اوجه ذكرها السمين
قال هذا تحسرا وتحزنا واستجلابا للنصر من الله عز وجل وانما قال واخي وان كان معه في طاعته

يوشع بن نون وكالب بن يوفنا لاختصاص هارون به ولمزيد الاعتناء باخيه او المعنى ولسخي
في الدين والاول اولى فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ اي افصل بيننا يعني نفسه
واخاه وبينهم وميزنا عن جملتهم ولا تلحقنا بهم في العقوبة وقيل المعنى فاقض بيننا وبينهم
وقيل انما اراد في الآخرة قَالَ فَإِنَّهَا اي الارض المقدسة مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ اي على هؤلاء العصاة
بسبب امتناعهم من قتال الجبارين أَرْبَعِينَ سَنَةً ظرف للتحريم اي انه حرم عليهم دخولها
هذه المدة لا زيادة عليها فلا يخالف هذا التحريم ما تقدم من قوله التي كتب الله لكم فانها
مكتوبة لمن بقي منهم بعد هذه المدة وقيل انه لم يدخلها احد ممن قال انا لن ندخلها فيكون توقيت
التحريم بهذه المدة باعتبار ذراريهم وقيل ان اربعين سنة ظرف لقوله يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ
اي يتيهون هذا المقدار فيكون التحريم مطلقا والموقت هو التيه وهو في اللغة الحيرة يقال منه
تاه يتيه تيها او توها اذا تحير فالمعنى يتحيرون في الارض قيل ان هذه الارض التي تاهوا فيها
كانت صغيرة نحو ستة فراسخ كانوا يمسون حيث اصبحوا ويصبحون حيث امسوا وكانوا سيارة
مستمرين على ذلك لا قرار لهم وقيل ستة فراسخ في اثني عشر فرسخا وقيل تسع فراسخ في ثلاثين فرسخا
وكان القوم ستمائة الف مقاتل واختلف اهل العلم هل كان معهم موسى وهارون ام لا
فقيل لم يكونا معهم لان التيه عقوبة وقيل كانا معهم لكن سهل الله عليهما ذلك كما جعل النار
بردا وسلاما على ابراهيم وقد قيل كيف يقع هذه الجماعة من العقلاء في مثل هذه الارض
اليسيرة في هذه المدة الطويلة قال ابو علي يكون ذلك بان يحول الله الارض التي هم عليها اذا
ناموا الى المكان الذي ابتدءوا منه وقد يكون بغير ذلك من الاسباب المانعة من الخروج عنها
على طريق المعجزة الخارقة للعادة فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ اي لا تحزن عليهم لانهم اهل
مخالفة وخروج عن الطاعة قال الزجاج ويجوز ان يكون خطابا لمحمد صلعم اي لا تحزن على قوم لم
يزل شانهم المعاصي ومخالفة الرسل اخرج ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس قال تاهوا اربعين
سنة فهلك موسى وهارون في التيه وكل من جاوز الاربعين سنة فلما مضت الاربعون سنة
ناهضهم يوشع بن نون وهو الذي قام بالامر بعد موسى وهو الذي افتتحها وهو الذي قيل
له اليوم يوم جمعة فهموا بافتتاحها فدنت الشمس للغروب فخشي ان دخلت ليلة السبت ان يسبتوا

فنادى الشمس اني مامور وانت مامورة فوقفت حتى افتتحها فوجد فيها من الاموال ما لم ير مثله
قط فقربوه الى النار فلم تات فقال فيكم الغلول فدعى رؤس الاسباط وهم اثنا عشر رجلا فبايعهم
فالتصقت يد رجل منهم بيده فقال الغلول عندك فاخرجه فاخرج راس بقرة من ذهب لها
عينان من ياقوت واسنان من لؤلؤ فوضعه مع القربان فاتت النار فاكلتها وعنه قال خلق لهم
في التيه ثياب لا تخلق ولا تدرن وكان عمر موسى مائة سنة وعشرين سنة ومات بعده هارون بسنة
عليهما الصلوة والسلام واخرج الشيخان من حديث ابي هريرة مرفوعا قصة رد الشمس لنبي من
الانبياء ولم يسم يوشع واختلف الناس في حبس الشمس فقيل ردت الى ورائها وقيل وقفت ولم ترد
وقيل بطأ حركتها ومات يوشع ودفن في جبل افرايم وله مائة سنة وست وعشرون سنة وقيل
الذي فتح اريحا هو موسى وكان يوشع على مقدمته وهذا اصح واختاره الطبري والقرطبي واتل
عليهم نبا ابني آدم وجه اتصال هذا بما قبله التنبيه من الله على ان ظلم اليهود ونقضهم المواثيق
والعهود هو كظلم ابن آدم لاخيه فالداء قديم والشر اصيل وقد اختلف اهل العلم في ابني آدم المذكورين
هل هما لصلبه ام لا فذهب الجمهور الى الاول وذهب الحسن والضحاك الى الثاني وقالا انهما كانا من بني
اسرائيل فضرب بهما المثل في ابانة حسد اليهود وكانت بينهما خصومة فتقربا بقربانين ولم يكن
القرابين الا في بني اسرائيل قال ابن عطية هذا وهم كيف يجهل صورة الدفن احد من بني اسرائيل
حتى يقتدي بالغراب قال الجمهور من الصحابة فمن بعدهم اسمهما قابيل وهابيل بالحق اي تلاوة
متلبسة بالحق واختاره الزمخشري او نبأ متلبسا بالحق اذ قربا قربانا القربان اسم لما يتقرب به الى
الله عز وجل من صدقة او ذبيحة او نسك وغير ذلك مما يتقرب به قاله الزمخشري وقيل مصدر اطلق
على الشيء المتقرب قال ابو علي الفارسي وكان قربان قابيل حزمة من سنبل لانه كان صاحب زرع و
اختارها من اردء زرعه حتى انه وجد فيها سنبلة طيبة ففركها واكلها وكان قربان هابيل كبشا
لانه كان صاحب غنم اخذه من اجود غنمه فتقبل القربان من احدهما وهو هابيل فرفع الى الجنة
فلم يزل يرعى فيها الى ان فدي به الذبيح عليه السلام كذا قال جماعة من السلف وقيل نزلت نار من
السماء فاكلت قربانه ولم يتقبل من الآخر اي قابيل فحسده واضمر الحسد في نفسه الى ان
حج آدم قال لاقتلنك قيل سبب هذا القربان ان حوى كانت تلد في كل بطن ذكرا وانثى الا شيئا

حجرين ليقتدي به قابيل ففعل وقيل غير ذلك مما يحتاج الى تصحيح الرواية اخرج ابن جرير عن
ابن مسعود وناس من الصحابة في الآية قالوا فطلبه ليقتله فراغ الغلام منه في رؤس الجبال
فاتاه يوما من الايام وهو يرعى غنما له وهو نائم فرفع صخرة فشدخ بها راسه فمات فتركه بالعراء ولا
يعلم كيف يدفنه وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله
صلعم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها لانه اول من سنّ القتل
واختلف في موضع قتله فقال ابن عباس على جبل نود وقيل على عقبة حراء وقيل بالبصرة عند
مسجدها الاعظم وكان عمر هابيل يوم قتل عشرين سنة فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ قال ابن عباس
خسر دنياه وآخرته اما دنياه فاسخاط والديه وبقي بلا اخ واما آخرته فاسخط ربه وصار الى النار
فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ اي يحفرها وينثر ترابها وينبش بمنقاره وبرجليه ويثيره
على غراب ميت معه حتى واراه لِيُرِيَهُ اي الله او الغراب كَيْفَ يُوَارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ اي عورته وجيفته
وما لا يجوز ان ينكشف من جسده قيل انه لما قتل اخاه لم يدر كيف يواريه لكونه اول ميت مات
من بني آدم فبعث الله غرابين اخوين فاقتتلا فقتل احدهما صاحبه فحفر له ثم حثى عليه فلما رآه
قابيل قَالَ يَا وَيْلَتَى كلمة تحسر وتحزن وتلهف وجزع والالف بدل من ياء المتكلم كانه دعا
ويله ان تحضر في ذلك الوقت ونلزمه وقال الكرخي اي يا هلاكي تعال والويلة الهلكة وتستعمل
عند وقوع الداهية العظيمة وفيه اعتراف على نفسه باستحقاق العذاب واصل النداء ان يكون
لمن يعقل وقد ينادى ما لا يعقل مجازا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ الذي وارى الغراب
الآخر والكلام خارج مخرج التعجب منه من عدم اهتدائه لمواراة اخيه كما اهتدى الغراب الى
ذلك فَأُوَارِيَ سَوْأَةَ أَخِي يعني فاستر جيفته وعورته عن الاعين فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ قيل
لم يكن ندمه ندم توبة بل ندم لفقده لا على قتله وقيل غير ذلك روي انه لما قتله اسود جسده
وكان ابيض فالسودان من ولده وكان آدم يومئذ بمكة فاشتاك الشجر وتغيرت الاطعمة وحمضت
الفواكه فقال آدم قد حدث في الارض حدث فاتى الهند فوجد قابيل قد قتل هابيل قال الزمخشري
ويروى انه رثاه بشعر وهو كذب بحت وما الشعر الا منحول ملحون وقد صح ان الانبياء عليهم السلام
معصومون من الشعر قال الرازي ولقد صدق صاحب الكشاف فيما قال فان ذلك الشعر في غاية الركاكة

لا يليق الا بالحمقاء من المتعلمين فكيف ينسب الى من جعل الله حلمه حجة على الملائكة مِنْ أَجْلِ
ذَٰلِكَ الفاتل وجريرته وبسبب معصيته وقال الزجاج اي من جنايته قال يقال اجل الرجل على اهله
شرا ياجل اجلا اذا جنى مثل اخذ ياخذ اخذا كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ اي فرضنا واوجبنا عليهم
يعني ان نبأ ابني آدم هو الذي تسبب عنه الكتب المذكور على بني اسرائيل وعلى هذا جمهور
المفسرين وخص بني اسرائيل بالذكر لان السياق في تعداد جناياتهم ولانهم اول امة نزل الوعيد
عليهم في قتل الانفس ووقع التغليظ فيهم اذ ذاك لكثرة سفكهم للدماء وقتلهم للانبياء
وهذا مشكل لانه لا مناسبة بين واقعة قابيل وهابيل وبين وجوب القصاص على بني اسرائيل
قال بعضهم هو من تمام الكلام الذي قبله والمعنى فاصبح من النادمين من اجل ذلك يعني من
اجل انه قتل هابيل ولم يواره ويروى عن نافع انه كان يقف على قوله من اجل ذلك
ويجعله من تمام الكلام الاول فعلى هذا يزول الاشكال ولكن جمهور المفسرين واصحاب
المعاني على انه ابتداء كلام متعلق بكتبنا فلا يوقف عليه وفي السيد على الكشاف وخص
بني اسرائيل مع ان الحكم عام لكثرة القتل فيهم حتى انهم تجرؤا على قتل الانبياء انتهى وقيل
غير ذلك أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا واحدة من هذه النفوس ظلما بِغَيْرِ نَفْسٍ توجب القصاص
فيخرج عن هذا من قتل نفسا بنفس قصاصا وقد تقرر ان كل حكم مشروط بتحقق احد
شيئين فنقيضه مشروط بانتفائهما معا وكل حكم مشروط بتحققهما معا فنقيضه مشروط
بانتفاء احدهما ضرورة ان نقيض كل شيء مشروط بنقيض شرطه أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ يستحق
به القتل وقد اختلف في هذا الفساد المذكور في هذه الآية ماذا هو فقيل هو الشرك والكفر
بعد الايمان وقيل قطع الطريق وظاهر النظم القرآني انه ما يصدق عليه انه فساد في الارض
فالشرك فساد في الارض وقطع الطريق فساد في الارض وسفك الدماء وهتك الحرم
ونهب الاموال فساد في الارض والبغي على عباد الله بغير حق فساد في الارض وهدم البنيان
وقطع الاشجار وتغوير الانهار فساد في الارض فعرفت بهذا انه يصدق على هذه الانواع
انها فساد في الارض وهكذا الفساد الذي ياتي في قوله ويسعون في الارض فسادا يصدق
على هذه الانواع وسياتي تمام الكلام على معنى الفساد قريبا فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا اي في

الذنب قاله الحسن واختلف المفسرون في تحقيق هذا التشبيه للقطع بان عقاب من قتل الناس جميعا اشد من عقاب من قتل واحدا منهم فروي عن ابن عباس انه قال المعنى من قتل نبيا او امام عدل فكانما قتل الناس جميعا ومن احياها بان شد عضده ونصره فكانما احيا الناس جميعا اي في الاجر قاله الحسن وروي عن مجاهد انه قال المعنى ان الذي يقتل النفس المؤمنة متعمدا جعل الله جزاءه جهنم وغضب عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما فلو قتل الناس جميعا لم يزد على هذا قال ومن سلم من قتلها فلم يقتل احدا فكانما احيا الناس جميعا وقال ابن زيد المعنى ان من قتل نفسا فيلزمه من القود والقصاص ما يلزمه من قتل الناس جميعا ومن احياها اي من عفى عمن وجب قتله فله من الثواب مثل ثواب من احيا الناس جميعا وحكي عن الحسن انه العفو بعد القدرة يعني احياها وروي عن مجاهد ان احياءها انجاؤها من غرق او حرق او هدم او هلكة وقيل المعنى ان من قتل نفسا فالمؤمنون كلهم خصماؤه لانه قد وتر الجميع ومن احياها فكانما احيا الناس جميعا اي وجب على الكل شكره وقيل المعنى ان من استحل واحدا فقد استحل الجميع لانه انكر الشرع ومن تورع عن قتل مسلم فكانما تورع عن قتل جميعهم فقد سلموا منه وعلى كل حال فالاحياء هنا عبارة عن الترك والانقاذ من هلكة فهو مجاز اذ المعنى الحقيقي مختص بالله عز وجل والمراد بهذا التشبيه في جانب القتل تهويل امر القتل وتعظيم امره في النفوس حتى ينزجر عنه اهل الجرأة والجسارة وفي جانب الاحياء الترغيب في العفو عن الجناة واستنقاذ المتورطين في الهلكات ولذلك صدر النظم الكريم بضمير الشان المنبئ عن كمال شهرته ونباهته وتبادره الى الاذهان سئل الحسن عن هذه الاية الهي لنا كما كانت لبني اسرائيل فقال اي والذي لا اله غيره ما كانت دماء بني اسرائيل اكرم على الله من دمائنا ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ﴾ اي بني اسرائيل ﴿رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾ الدلالات الواضحات جملة مستقلة مؤكدة باللام الموطية للقسم متضمنة للاخبار بان الرسل عليهم الصلوة والسلام قد جاؤا العباد بما شرعه الله لهم من الاحكام التي من جملتها امر القتل وثم في قوله ﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ﴾ للتراخي الرتبي والاستبعاد العقلي ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾ اي ما ذكر مما كتبه الله على بني اسرائيل من تحريم القتل ﴿فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ في القتل لا ينتهون عنه او لمجاوزون الحق لا يبالون بعظمته ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾

قد اختلف الناس في سبب نزول هذه الآية فذهب الجمهور الى انها نزلت في العرنيين وقال مالك والشافعي وابو ثور واصحاب الراي انها نزلت فيمن خرج من المسلمين يقطع الطريق ويسعى في الارض بالفساد قال ابن المنذر قول مالك صحيح قال ابو ثور محتجا لهذا القول ان قوله في هذه الآية الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم يدل على انها نزلت في غير اهل الشرك لانهم قد اجمعوا على ان اهل الشرك اذا وقعوا في ايدينا فاسلموا ان دماءهم تحرم فدل ذلك على ان الآية نزلت في اهل الاسلام انتهى وهكذا يدل على هذا قوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وقوله صلعم الاسلام يهدم ما قبله اخرجه مسلم وغيره وحكى ابن جرير الطبري في تفسيره عن بعض اهل العلم ان هذه الآية اعني آية المحاربة نسخت فعل النبي صلعم في العرنيين ووقف الامر على هذه الحدود وروي عن محمد بن سيرين انه قال كان هذا قبل ان ينزل الحدود يعني فعله صلعم بالعرنيين وبهذا قال جماعة من اهل العلم وذهب جماعة آخرون الى ان فعله صلعم بالعرنيين منسوخ بنهي النبي صلعم عن المثلة والقائل بهذا مطالب ببيان تاخر الناسخ والحق ان هذه الآية تعم المشرك وغيره ممن ارتكب ما تضمنته ولا اعتبار بخصوص السبب بل الاعتبار بعموم اللفظ قال القرطبي في تفسيره ولا خلاف بين اهل العلم في ان حكم هذه الآية مترتب في المحاربين من اهل الاسلام وان كانت نزلت في المرتدين او اليهود انتهى ومعنى قوله مترتب اي ثابت قيل المراد بمحاربة الله المذكورة في الآية هي محاربة رسول الله صلعم ومحاربة المسلمين في عصره ومن بعد عصره بطريق العبارة دون الدلالة ودون القياس لان ورود النص ليس بطريق المشافهة حتى يختص حكمه بالمكلفين عند النزول فيحتاج في تعميم الخطاب لغيرهم الى دليل آخر وقيل انها جعلت محاربة المسلمين محاربة لله ولرسوله اكبارا لحربهم وتعظيما لاذيتهم لان الله سبحانه لا يحارب ولا يغالب والاولى ان تفسر محاربة الله سبحانه بمعاصيه ومخالفة شرائعه ومحاربة الرسول تحمل على معناها الحقيقي وحكم امته حكمه وهم اسوته ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ بحمل السلاح والخروج على الناس وقتل النفس واخذ الاموال وقطع الطريق والسعي فيها فسادا يطلق على انواع من الشرك كما قدمنا قريبا وانتصاب فسادا على المصدرية او على انه مفعول له اي للفساد او على الحال بالتاويل اي مفسدين قال ابن كثير في تفسيره قال كثير من السلف

منهم سعيد بن المسيب ان قرض الدراهم والدنانير من الافساد في الارض وقد قال تعالى
واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد انتهى واذا
تقرر لك ما قررناه من عموم الآية ومن معنى المحاربة والسعي في الارض فسادا فاعلم ان ذلك
يصدق على كل من وقع منه ذلك سواء كان مسلما او كافرا في مصر او غير مصر في قليل وكثير
وجليل وحقير وان حكم الله في ذلك هو ما ورد في هذه الآية من القتل او الصلب وقطع الايدي
والارجل من خلاف او النفي من الارض ولكن لا يكون هذا الحكم من فعل اي ذنب من الذنوب
بل من كان ذنبه هو التعدي على دماء العباد واموالهم فيما عدا ما قد ورد له حكم غير هذا الحكم
في كتاب الله او سنة رسوله كالسرقة وما يجب فيه القصاص لانا نعلم انه قد كان في زمنه
صلعم من تقع منه ذنوب ومعاص غير ذلك ولا يجري عليه صلعم هذا الحكم المذكور في هذه
الآية وبهذا يعرف ضعف ما روي عن مجاهد في تفسير المحاربة المذكورة في هذه الآية
انها الزنا والسرقة ووجه ذلك ان هذين الذنبين قد ورد في كتاب الله وسنة رسوله صلعم
لهما حكم غير هذا الحكم واذا عرفت ما هو الظاهر من معنى هذه الآية على مقتضى لغة العرب
التي امرنا ان نفسر كتاب الله وسنة رسوله بها فاياك ان تغتر بشيء من التفاصيل المروية و
المذاهب المحكية الا ان ياتيك الدليل الموجب لتخصيص هذا العموم او تقييد هذا المعنى
المفهوم من لغة العرب فانت وذاك اعمل به وضعه في موضعه واما ما عداه
فدع عنك نهبا صيح في حجراته * وهات حديثا ما حديث الرواحل * على انا سنذكر من هذه
المذاهب ما تسمعه اعلم انه قد اختلف العلماء فيمن يستحق اسم المحاربة فقال ابن عباس وسعيد
بن المسيب ومجاهد وعطاء والحسن البصري وابراهيم النخعي والضحاك وابو ثور ان من شهر السلاح
في قبة الاسلام واخاف السبيل ثم ظفر به وقدر عليه فامام المسلمين فيه بالخيار ان شاء قتله
وان شاء صلبه وان شاء قطع يده ورجله وبهذا قال مالك وصرح بان المحارب عنده من حمل
على الناس في مصر او في برية او كابرهم على انفسهم واموالهم دون نائرة ولا ذحل ولا عداوة
قال ابن المنذر اختلف على مالك في هذه المسألة فاثبت المحاربة في مصر مرة ونفى ذلك اخرى وروي
عن ابن عباس غير ما تقدم فقال في قطاع الطريق اذا قتلوا واخذوا المال قتلوا وصلبوا واذا

قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا واذا اخذوا المال ولم يقتلوا قطعت ايديهم وارجلهم من خلاف واذا اخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الارض وروي عن ابي مجلز وسعيد بن جبير وابراهيم النخعي والحسن وقتادة والسدي وعطاء على اختلاف في الرواية عن بعضهم وحكاه ابن كثير عن الجمهور وقال ايضا وهكذا عن غير واحد من السلف والائمة وقال ابو حنيفة اذا قتل قتل واذا اخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف واذا اخذ المال وقتل فالسلطان مخير فيه ان شاء قطع يده ورجله وان شاء لم يقطع وقتله وصلبه وقال ابو يوسف القتل يأتي على كل شيء ونحوه قول الاوزاعي وقال الشافعي اذا اخذ المال قطعت يده اليمنى وحسمت ثم قطعت رجله اليسرى وحسمت وخلي لان هذه الجناية زادت على السرقة بالحرابة واذا قتل قتل واذا اخذ المال وقتل قتل وصلب وروي عنه انه قال يصلب ثلاثة ايام وقال احمد ان قتل قتل وان اخذ المال قطعت يده ورجله كقول الشافعي ولا اعلم لهذه التفاصيل دليلا لا من كتاب الله ولا من سنة رسوله الا ما رواه ابن جرير في تفسيره وتفرد بروايته فقال حدثنا علي بن سهل ثنا الوليد بن مسلم عن يزيد بن حبيب ان عبد الملك بن مروان كتب الى انس بن مالك يسأله عن هذه الآية فكتب اليه يخبره ان هذه الآية نزلت في اولئك النفر العرنيين وهم من بجيلة قال انس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي واستاقوا الابل واخافوا السبيل واصابوا الفرج الحرام فسأل رسول الله صلعم جبريل عن القضاء فيمن حارب فقال من سرق واخاف السبيل فاقطع يده لسرقته ورجله باخافته ومن قتل فاقتله ومن قتل واخاف السبيل واستحل الفرج الحرام فاصلبه وهذا مع ما فيه من النكارة الشديدة لا يدرى كيف صحته قال ابن كثير في تفسيره بعد ذكره لشيء من هذه التفاصيل التي ذكرناها ما لفظه ويشهد لهذا التفصيل الحديث الذي رواه ابن جرير في تفسيره ان صح سنده ثم ذكره ﴿أَن يُقَتَّلُوا﴾ التفعيل للتكثير وهو ههنا باعتبار المتعلق اي يقتلوا واحدا بعد واحد ﴿أَوْ يُصَلَّبُوا﴾ ظاهره انهم يصلبون احياء حتى يموتوا لانه احد الانواع التي خير الله بينها وقال قوم الصلب انما يكون بعد القتل ولا يجوز ان يصلب قبل القتل فيحال بينه وبين الصلوة والاكل والشرب ويجاب بان هذه عقوبة شرعها الله سبحانه في كتابه لعباده ﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ﴾ ظاهره قطع احد اليدين

سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله
لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله وارجوان اكون هو فمن سأل لي الوسيلة
حلت عليه الشفاعة وفي الباب احاديث والعطف على يايها الذين يفيد ان الوسيلة غير التقوى وقيل
هي التقوى لانها ملاك الامر وكل الخير فتكون الجملة الثانية على هذا مفسرة للجملة الاولى والظاهر ان
الوسيلة التي هي القربة تصدق على التقوى وعلى غيرها من خصال الخير التي يتقرب بها العباد الى
ربهم وقيل معنى الوسيلة المحبة اي تحببوا الى الله والاول اولى وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ من لم يقبل دينه
وقيل اعداءه البارزة والكامنة لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ اي لكي تسعدوا بالخلود في جنته لان الفلاح
اسم جامع للخلاص من كل مكروه والفوز بكل محبوب اِنَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا لَوْ اَنَّ لَهُمْ مَّا فِي الْاَرْضِ كلام
مبتدء مسوق لزجر الكفار وترغيب المسلمين في امتثال اوامر الله سبحانه اي لو ان لهم ما في الارض
من اصناف اموالها وذخائرها ومنافعها قاطبة وقيل المراد لكل واحد منهم ليكون اشد تهويلا وان
كان الظاهر من ضمير الجمع خلاف ذلك جَمِيْعًا تاكيد وَمِثْلَهٗ مَعَهٗ اي ان الكافر لو ملك الدنيا
ودنيا اخرى مثلها معها لِيَفْتَدُوْا بِهٖ اي ليجعلوا كلا منهما فدية لانفسهم من العذاب وافراد الضمير
اما لكونه راجعا الى المذكور او لكونه بمنزلة اسم الاشارة اي ليفتدوا بذلك مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيٰمَةِ
مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ذلك الفداء وَلَهُمْ عَذَابٌ اَلِيْمٌ اي لازم ولا سبيل لهم الى الخلاص منه بوجه من
الوجوه وعن انس قال قال رسول الله صلعم يقول الله تبارك وتعالى لاهون اهل النار عذابا لو كانت
لك الدنيا كلها اكنت مفتديا بها فيقول نعم فيقول قد اردت منك ايسر من هذا وانت في صلب آدم
ان لا تشرك بي ولا ادخلك النار وادخلك الجنة فابيت الا الشرك هذا لفظ مسلم وفي رواية البخاري
يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارأيت لو كان لك ملأ الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم
فيقال له لقد كنت سئلت ما هو ايسر من ذلك ان لا تشرك بي يُرِيْدُوْنَ اَنْ يَّخْرُجُوْا مِنَ النَّارِ هذا
استيناف بياني كانه قيل كيف حالهم فيما هم فيه من هذا العذاب الاليم فقيل يقصدون الخروج
من النار ويطلبونه ويتمنون وَمَا هُمْ بِخٰرِجِيْنَ مِنْهَا اي لا يستطيعون ذلك ومحلها النصب على
الحال وقيل انها جملة اعتراضية وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيْمٌ اي دائم ثابت لا يزول عنهم ولا ينتقل ابدا اخرج
مسلم وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلعم قال يخرج

من النار قوم فيدخلون الجنة قال يزيد للفقير قلت لجابر يقول الله يريدون ان يخرجوا
من النار وما هم بخارجين منها قال اتل اول الاية ان الذين كفروا الاية الا انهم الذين كفروا
وعن عكرمة ان نافع بن الازرق قال لابن عباس تزعم ان قوما يخرجون من النار وقد
قال الله تعالى وما هم بخارجين منها فقال ابن عباس ويحك اقرأ ما فوقها هذه للكفار قال
الزمخشري في الكشاف بعد ذكره لهذا انه مما لفقته المجبرة انتهى وبالله العجب من رجل لا يفرق
بين اصح الصحيح وبين اكذب الكذب على رسول الله صلعم يتعرض للكلام على ما لا يعرفه ولا
يدري ما هو وقد تواترت الاحاديث تواترا لا يخفى على من له ادنى المام بعلم الرواية بان عصاة
الموحدين يخرجون من النار فمن انكر هذا فليس باهل المناظرة لانه انكر ما هو من ضروريات
الشريعة وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا لما ذكر سبحانه حكم من ياخذ المال جهارا وهو المحارب عقبه
بذكر من ياخذ المال خفية وهو السارق وذكر السارقة مع السارق لزيادة البيان لان غالب
القرآن الاقتصار على الرجال في تشريع الاحكام وقد اختلف ائمة النحو في خبر السارق والسارقة
هل هو مقدر ام فاقطعوا فذهب الى الاول سيبويه وقال تقديره فيما فرض عليكم او فيما يتلى
عليكم السارق والسارقة اي حكمها وذهب المبرد والزجاج الى الثاني ودخول الفاء لتضمن
المبتدأ معنى الشرط والسرقة بكسر الراء اسم الشيء المسروق والمصدر هو السرق من سرق يسرق
سرقا قاله الجوهري وهو اخذ الشيء في خفية من الاعين ومنه استرق السمع وسارقه النظر
والقطع معناه الابانة والازالة وقدم السارق هنا والزانية في اية الزنا لان الرجال الى السرقة اميل
والنساء الى الزنا اميل أَيْدِيَهُمَا اي يمين كل منهما من الكوع وجمع الايدي لكراهة الجمع بين
التثنيتين وقيل لانه اراد يمينا من هذا ويمينا من هذا فجمع فانه ليس للانسان الا يمين واحدة وكل شيء
موحد من اعضاء الانسان اذا ذكره مضافا الى اثنين فصاعدا جمع والمراد باليد هنا اليمين قاله
الحسن والشعبي والسدي وكذلك هو في قراءة ابن مسعود فاقطعوا ايمانهما وقيل الجارحة وحدها
عند جمهور اهل اللغة من رؤس الاصابع الى الكوع فيجب قطعها من الكوع وقد بينت السنة المطهرة
ان موضع القطع الرسغ وقال قوم يقطع من المرفق وقال الخوارج من المنكب والسرقة لا بد ان تكون
ربع دينار فصاعدا ولا بد ان تكون من حرز كما وردت بذلك الاحاديث الصحيحة وقد ذهب

الى اعتبار الحرز وربع الدينار الجمهور وذهب قوم الى التقدير بعشرة دراهم وقال الحسن البصري اذا جمع الثياب في البيت قطع وقد اطال الكلام في بحث السرقة ائمة الفقه وشراح الحديث بما لا ياتي التطويل هنا بكثير فائدة وا وضحت البحث في ذلك في شرحي لبلوغ المرام جزاء بما كسبا اي ذلك القطع جزاء على فعلهم نكالا من الله اي عقوبة منه يقول نكلت به اذا فعلت به ما يجب ان ينكل به عن ذلك الفعل وعن قتادة قال لا ترثوا لهم فيه فانه امر الله الذي امر به قال وذكر لنا ان عمر بن الخطاب كان يقول اشتدوا على الفساق واجعلوهم يدا يدا ورجلا رجلا والله عزيز غالب في انتقامه من عصاه لا يعارض في حكمه حكيم فيما اوجبه من قطع يد السارق فمن تاب من بعد ظلمه السياق يفيد ان المراد بالظلم هنا السرقة اي فمن تاب من بعد سرقته واصلح امره ولكن اللفظ عام فيشمل السارق وغيره من المذنبين والاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فان الله يتوب عليه اي يغفر له ويتجاوز عنه ويقبل توبته ان الله غفور لمن تاب رحيم بعده وقد استدل بهذا عطاء وجماعة على ان القطع يسقط بالتوبة وليس هذا الاستدلال بصحيح لان هذه الجملة الشرطية لا تفيد الا مجرد قبول التوبة وليس فيها ما يفيد انه لا قطع على التائب وقد كان في زمن النبوة ياتي الى النبي صلعم من وجب عليه حد تائبا عن الذنب الذي ارتكبه طالبا التطهير بالحد فيحده النبي صلعم وقد روي عن النبي صلعم انه قال للسارق بعد قطعه تب الى الله ثم قال تاب الله عليك اخرجه الدارقطني من حديث ابي هريرة واخرج احمد وغيره ان هذه الاية نزلت في المرأة التي كانت تسرق المتاع لما قالت للنبي صلعم بعد قطعها هل لي توبة وقد ورد في السنة المطهرة ما يدل على ان الحدود اذا رفعت الى الائمة وجبت وامتنع اسقاطها وان عفا عنه قبل الرفع الى الامام سقط القطع وعليه الشافعي الم تعلم ان الله له ملك السموات والارض هذا الاستفهام للانكار مع تقرير العلم وهو كالعنوان لقوله يعذب من يشاء اي من كان له ملك السموات والارض فهو قادر على هذا التعذيب الموكول الى المشيئة والمغفرة الموكولة اليها والخطاب للنبي صلعم والمراد به جميع الناس وقيل الخطاب لكل فرد من الناس ويغفر لمن يشاء وانما قدم التعذيب على المغفرة لانه في مقابلة السرقة على التوبة وهذه الاية فاضحة للقدرية والمعتزلة في قولهم بوجوب الرحمة للمطيع والعذاب للعاصي لان الاية دالة على ان التعذيب والرحمة مفوضان الى المشية والوجوب ينافي ذلك والله على كل شيء قدير لان الخلق كلهم عبيده وفي ملكه يا ايها الرسول

هذا خطاب تشريف وتكريم وتعظيم وقد خاطبه الله عز وجل بيا ايها النبي في مواضع من كتابه وبيا ايها
الرسول في موضعين هذا احدهما والآخر قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك لا يحزنك
الذين يسارعون في الكفر اي لا تهتم ولا تبال بهم فاني ناصرك عليهم وكافيك شرهم والحزن والحزن
خلاف السرور وحزن الرجل بالكسر فهو حزن وحزين واحزنه غيره قال اليزيدي حزنه لغة قريش و
احزنه لغة تميم وقد قرئ بهما وفي الآية النهي له صلعم عن التأثر لمسارعة الكفرة في كفرهم تأثرا بليغا على
ابلغ وجه وآكده فان النهي عن اسباب الشيء ومباديه نهي عنه بالطريق البرهاني وقطع له من اصله لان
الله سبحانه قد وعده في غير موطن بالنصر عليهم والمسارعة الى الشيء الوقوع فيه بسرعة والمراد هنا
وقوعهم في الكفر بسرعة عند وجود فرصة وأثر لفظ في على لفظ الى للدلالة على استقرارهم فيه
والمسارعون هم اليهود قاله ابن عباس من الذين قالوا من بيانية والجملة مبينة للمسارعين في الكفر
وهؤلاء الذين قالوا آمنا بافواههم اي بالسنتهم ولم تؤمن قلوبهم هم المنافقون قاله ابن عباس والمعنى
ان المسارعين في الكفر طائفة من المنافقين ومن الذين هادوا اي وطائفة من اليهود قال
الزجاج الكلام تم عند قوله هذا ثم ابتدأ الكلام بقوله سماعون للكذب وهذا راجع الى الفريقين
او الى المسارعين واللام في قوله للكذب للتقوية او لتضمين السماع معنى القبول وقيل معناه من الذين
هادوا قوم قائلون الكذب من رؤساهم المحرفين للتوراة سماعون لقوم آخرين اي الكلام رسول
الله صلعم لاجل الكذب عليه وجهوهم عيونا وجواسيس لهم لاجل يبلغونهم ما سمعوا من رسول الله صلعم
قال الفراء ويجوز سماعين كما قال ملعونين اينما ثقفوا والحاصل ان هؤلاء القوم من اليهود لهم
صفتان سماع الكذب من احبارهم ونقله الى عوامهم وسماع الحق منك ونقله الى احبارهم ليحرفوه
لم يأتوك صفة لقوم اي لم يحضروا مجلسك وهم طائفة من اليهود كانوا لا يحضرون مجلس رسول
الله صلعم تكبرا وتمردا وقيل هم جماعة من المنافقين كانوا يتجنبون مجالس رسول الله صلعم يحرفون
الكلم الذي في التوراة كآية الرجم اي يزيلونه ويميلونه او يتأولونه على غير تأويله والمحرفون هم
اليهود قال القسطلاني في ارشاد الساري وقد صرح كثير بان اليهود والنصارى بدلوا الفاظا
كثيرة من التوراة والانجيل واتوا بغيرها من قبل انفسهم وحرفوا ايضا كثيرا من المعاني بتأويلها
على غير الوجه ومنهم من قال انهم بدلوها كليهما ومن ثم قيل بامتهانهما وفيه نظر اذ الآيات والاخبار

كثيرة في انه بقي منهما اشياء كثيرة لم تبدل منها آية الذين يتبعون الرسول النبي الامي و قصة رجم اليهوديين وقيل التبديل وقع في اليسير منهما وقيل وقع في المعاني لا في الالفاظ وفيه نظر فقد وجد في الكتابين ما لا يجوز ان يكون بهذه الالفاظ من عند الله اصلا وقد نقل بعضهم الاجماع على انه لا يجوز الاشتغال بالتوراة والانجيل ولا كتابتهما ولا نظرهما وعند احمد والبزار والطبراني من حديث جابر قال نسخ عمر كتابا من التوراة بالعربية فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقرأ ووجه النبي صلعم يتغير فقال له رجل من الانصار ويحك يا ابن الخطاب الا ترى وجه رسول الله صلعم فقال رسول الله صلعم لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا وانكم اما ان تكذبوا بحق او تصدقوا بباطل والله لو كان موسى بين اظهركم ما حل له الا اتباعي وروي في ذلك احاديث اخر كلها ضعيف لكن مجموعها يقتضي ان لها اصلا قال الحافظ ابن حجر في الفتح ومنه لخصت ما ذكرته والذي يظهر ان كراهة ذلك للتنزيه لا للتحريم والاولى في هذه المسئلة التفرقة بين من لم يتمكن ويصر من الراسخين في الايمان فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك بخلاف الراسخ فيه ولا سيما عند الاحتياج الى الرد على المخالف ويدل له نقل الائمة قديما وحديثا من التوراة والزامهم اليهود التصديق بمحمد صلعم بما يستخرجونه من كتابهم واما الاستدلال للتحريم بما ورد من غضبه صلعم فمردود بانه قد يغضب من فعل المكروه ومن فعل ما هو خلاف الاولى اذا صدر ممن لا يليق به ذلك كغضبه من تطويل معاذ الصلوة بالقراءة انتهى القول وقد تقدم الكلام على هذه المسئلة في سورة النساء باطول من ذلك وقد قال جماعة من اهل المعرفة بالتحقيق بان التحريف الواقع في التوراة معنوي لا لفظي واليه ذهب حبر الامة وترجمان القرآن ابن عباس والشيخ ولي الله المحدث الدهلوي في الفوز الكبير وغيرهما والله سبحانه اعلم من بعد كونه موضوعا في مواضعه او من بعد وضعه في مواضعه التي وضعه الله فيها من حيث لفظه او من حيث معناه اخرج البخاري ومسلم وغيرهما من حديث عبد الله بن عمر ان اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلعم ما تجدون في التورية قالوا نفضحهم ويجلدون قال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها آية الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع فاذا آية الرجم قالوا صدق فامر بهما

رسول الله صلعم فرجما وقال الحسن في الآية انهم يغيرون ما يسمعون من النبي صلعم بالكذب
عليه والاول اولى وقال ابن جرير الطبري يحرفون حكم الكلام فحذف ذكر الحكم لمعرفة السامعين
به وفيه بعد يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا الاشارة الى الكلام المحرف اي قال يهود فدك ليهود
المدينة ان اوتيتم من جهة محمد هذا الكلام الذي حرفناه اي الجلد فَخُذُوهُ واعملوا به وَإِن
لَّمْ تُؤْتَوْهُ بل جاءكم بغيره وافتاكم بخلافه فَاحْذَرُوا من قبوله والعمل به وَمَن يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ
اي ضلالته فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا اي فلا تستطيع دفع ذلك عنه ولا تقدر على نفعه
وهدايته وهذه الجملة مستأنفة مقررة لما قبلها وظاهرها العموم ويدخل فيها هؤلاء الذين
سياق الكلام معهم دخولا اوليا أُولَٰئِكَ الاشارة الى من تقدم ذكرهم من الذين قالوا آمنا
بافواههم ومن الذين هادوا وما في اسم الاشارة من معنى البعد للايذان ببعد منزلتهم في الفساد
الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ اي لم يرد تطهيرها من ارجاس الكفر والنفاق وخبث الضلالة
كما طهر قلوب المؤمنين والجملة استئناف مبين لكون ارادته تعالى لفتنتهم منوطا بسوء اختيارهم
وقبح صنيعهم الموجب لها لا واقعة منه تعالى ابتداء وفي هذه الآية دلالة على ان الله تعالى
لم يرد اسلام الكافر وانه لم يطهر قلبه من الشك والشرك ولو فعل ذلك لآمن وهذه الآية
من اشد الآيات على القدرية لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ بظهور نفاق المنافقين وبضرب
الجزية على الكافرين وظهور تحريفهم وكتمهم لما انزل الله في التوراة وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ
عَظِيمٌ يعني الخلود في النار سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ كرره تاكيدا لقبحه وليكون كالمقدمة لما بعده
وهو أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ وهو بضم السين وسكون الحاء المال الحرام واصله الهلاك والشدة
من سحته اذا اهلكه ومنه فيسحتكم بعذاب ويقال للحالق اسحت اي استأصل وسمي الحرام
سحتا لانه يسحت الطاعات اي يذهبها ويستأصلها وقال الفراء اصله كلب الجوع وقيل
هو الرشوة والاول اولى والرشوة تدخل في الحرام دخولا اوليا وقد فسره جماعة بنوع من انواع
الحرام خاص كالهدية لمن يقضي له حاجة او حلوان الكاهن والتعميم اولى بالصواب قال ابن
عباس اخذوا الرشوة في الحكم وقضوا بالكذب وعن ابن مسعود قال السحت الرشوة في الدين
وقال سفيان في الحكم وعن ابن عباس قال رشوة الحكام حرام وهي السحت الذي ذكر الله تعالى

في كتابه وعن علي انه سئل عن السحت فقال الرشا فقيل له في الحكم قال ذلك الكفر وعن عمر
قال بابان من السحت ياكلهما الناس الرشا في الحكم ومهر الزانية وقد ثبت عن رسول الله صلعم
في تحريم الرشوة ما هو معروف وعن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال لعن الراشي والمرتشي
في الحكم اخرجه الترمذي واخرجه ابوداود عن ابن عمرو بن العاص فَإِنْ جَآءُوكَ فَاحْكُم
بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ فيه تخيير لرسول الله صلعم بين الحكم بينهم والاعراض عنهم وقد
استدل به على ان حكام المسلمين مخيرون بين الامرين وقد اجمع العلماء على انه يجب
على حكام المسلمين ان يحكموا بين المسلم والذمي اذا ترافعوا اليهم واختلفوا في اهل الذمة
اذا ترافعوا فيما بينهم فذهب قوم الى التخيير وبه قال الحسن والشعبي والنخعي والزهري وبه
قال احمد وذهب اخرون الى الوجوب وقالوا ان هذه الاية منسوخة بقوله وان احكم بينهم
بما انزل الله وبه قال ابن عباس وعطاء ومجاهد وعكرمة والزهري وعمر بن عبد العزيز
والسدي وهو الصحيح من قولي الشافعي وحكاه القرطبي عن اكثر العلماء وليس في هذه السورة
منسوخ الا هذا وقوله ولا امين البيت على ما سبق ومعنى إِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ ان اخترت الاعراض
عن الحكم بينهم فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئًا اي اذا عادوك لاعراضك عنهم فان الله يعصمك من الناس
ولا سبيل لهم عليك لانه سبحانه حافظك وناصرك عليهم وَإِنْ حَكَمْتَ اي اخترت الحكم
بينهم فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ اي بالعدل الذي امرك الله به وانزله عليك إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُقْسِطِينَ العادلين فيما ولوا وحكموا فيه وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول
الله صلعم ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين
يعدلون في حكمهم واهليهم وما ولوا اخرجه مسلم وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ
فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ فيه تعجيب للنبي صلعم من تحكيمهم اياه مع كونهم لا يؤمنون به ولا بما جاء به مع
ان ما يحكمونه فيه موجود عندهم في التورية كالرجم ونحوه وانما ياتون اليه صلعم ويحكمونه
طمعا منهم في ان يوافق تحريفهم وما صنعوه بالتورية من التغيير ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ
اي من بعد تحكيمهم لك وحكمك الموافق لما في كتابهم وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ بك او بكتابهم كما يدعون
ويزعمون لاعراضهم عنه اولا وعما يوافقه ثانيا وهذه جملة مقررة لمضمون ما قبلها

إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ استينافٌ يتضمن تعظيم التورية وتفخيم شانها وان فيها
بيان الشرائع والتبشير بمحمد صلعم وايجاب اتباعه يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ هم انبياء بني اسرائيل وبه
تمسك من ذهب الى ان شريعة من قبلنا شريعة لنا مالم تنسخ والمراد بالنبيين الذين بعثوا بعد موسى
وذلك ان الله بعث فيهم الوفا من الانبياء ليس معهم كتاب انما بعثوا باقامة التورية واحكامها
وحمل الناس عليها والجملة اما مستانفة او حالية ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ صفة مادحة للنبيين وفيه ارغام
لليهود المعاصرين له صلعم بان انبياءهم كانوا يدينون بدين الاسلام الذي دان به محمد صلعم
وقيل المراد بالنبيين محمد صلعم وصبر عنه صلعم بلفظ الجمع تعظيما قال ابن الانباري هذا رد على
اليهود والنصارى لان الانبياء ما كانوا موصوفين باليهودية والنصرانية بل كانوا مسلمين
لله تعالى منقادين لامره ونهيه والعمل بكتابه لِلَّذِينَ هَادُوا۟ متعلق بيحكم والمعنى انه يحكم بها
النبيون الذين هادوا قال الزجاج جائز ان يكون المعنى على التقديم والتاخير على معنى فيها
هدى ونور للذين هادوا ويحكم بها النبيون الذين اسلموا واللام اما لبيان اختصاص الحكم بهم
اعم من ان يكون لهم او عليهم كانه قيل لاجل الذين هادوا واما للايذان بنفعه للمحكوم عليه
ايضا باسقاط التبعة عنه واما للاشعار بكمال رضاهم به وانقيادهم له كانه امر نافع للفريقين
ففيه تعريض بالمحرفين وقيل للذين هادوا وعليهم وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ العلماء الحكماء من ولد هارون
الذين التزموا طريقة النبيين وجانبوا دين اليهود وقال الحسن الفقهاء وقال مجاهد هم فوق
الاحبار وقال الحسن الربانيون العباد والزهاد عن ابن عباس قال الربانيون هم المؤمنون والاحبار
هم القراء وقد سبق تفسيره في ال عمران وَٱلْأَحْبَارُ العلماء ماخوذ من التحبير وهو التحسين فهم يحبرون
العلم اي يحسنونه قال الجوهري الحبر واحد احبار اليهود بالفتح والكسر والكسر افصح وقال الفراء
انما هو بالكسر وقال ابو عبيدة هو بالفتح بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ الباء للسببية ومن للبيان
والمعنى امروا بما حفظا اي امرهم الانبياء بحفظ التوراة عن التغيير والتبديل واليه نحا الزمخشري اي
يحكمون بها بسبب هذا الاستحفاظ فهم خلفاء ونواب عنهم في ذلك وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ اي على كتاب الله وانه حق
شُهَدَآءَ اي رقباء يحمونه عن التغيير والتبديل بهذه المراقبة فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ يا رؤساء اليهود
فتكتموا ما انزلت من نعت محمد صلعم والرجم وغيرهما وَٱخْشَوْنِ في كتمان ذلك وَلَا تَشْتَرُوا۟ اي لا تستبدلوا

بآياتي ثمناً قليلاً من الدنيا على ان تكتموا ما انزلت وقال ابن بيلا تاكلوا السحت على كتابي يعني الرشوة وقد تقدم تحقيقه ومن لم يحكم بما انزل الله لفظ من من صيغ العموم فيفيد ان هذا غير مختص بطائفة معينة بل لكل من ولي الحكم وهو الاولى وبه قال السدي وقيل انها مختصة باهل الكتاب وقيل بالكفار مطلقا لان المسلم لا يكفر بارتكاب الكبيرة وبه قال ابن عباس وقتادة والضحاك وقيل في خصوص بني قريظة والنضير وعن البراء بن عازب قال انزل الله هذه الآيات الثلاث في الكفار اخرجه مسلم وقال ابن مسعود والحسن والنخعي هذه الآيات الثلث عامة في اليهود وفي هذه الامة فكل من ارتشى وحكم بغير حكم الله فقد كفر وظلم وفسق وهو الاولى لان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقيل هو محمول على ان الحكم بغير ما انزل الله وقع استخفافا او استحلالا او جحدا قاله ابو السعود والاشارة بقوله فاولئك الى من والجمع باعتبار معناها وكذلك ضمير الجماعة في قوله هم الكافرون ذكر الكفر هنا مناسب لانه جاء عقب قوله ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا وهذا كفر فناسب ذكر الكفر هنا قاله ابو حيان قال ابن عباس يقول من جحد الحكم بما انزل الله فقد كفر ومن اقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق وعنه قال انه ليس بالكفر الذي يذهبون اليه انه ليس كفرا ينقل من الملة كفر دون كفر وقال عطاء هم الظالمون هم الفاسقون هم الكافرون قال كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق وعن ابن عباس قال نزلت في اليهود خاصة وقد روي نحو هذا عن جماعة من السلف وعن حذيفة بسند صحيح ان هذه الآيات ذكرت عنده ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون فقال رجل ان هذا في بني اسرائيل فقال حذيفة نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل ان كان لكم كل حلوة ولهم كل مرة كلا والله لتسلكن طريقهم قد الشراك وعن ابن عباس نحوه واقول هذه الآية وان نزلت في اليهود لكنها ليست مختصة بهم لان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وكلمة من وقعت في معرض الشرط فتكون للعموم فهذه الآية الكريمة متناولة لكل من لم يحكم بما انزل الله وهو الكتاب والسنة فالمقلد لا يدري انه حكم بما انزل الله بل يقرانه حكم بقول العالم الفلاني وهو لا يدري هل ذلك الحكم الذي حكم به هو من محض رأيه ام من المسائل التي استدل عليها بالدليل ثم لا يدري اهو اصاب في الاستدلال ام اخطأ وهل اخذ بالدليل القوي ام الضعيف فانظر يا مسكين ماذا صنعت بنفسك

فانك لم يكن جهلك مقصوراً عليك بل جهلت على عباد الله فارقت الدماء واقمت الحدود و
هتكت الحرم بما لا تدري فقبح الله الجهل بما انزله ولا سيما اذا جعله صاحبه شرعاً وديناله و
للمسلمين فانه طاغوت عند التحقيق وان ستر من التلبيس بستر رقيق فيا ايها المقلد اخبرنا
اي القضاة انت من الذين قال فيهم رسول الله صلعم القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان
في النار فاما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في
النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار اخرجه ابو داود وابن ماجة عن بريدة فبالله
عليك هل قضيت بالحق وانت تعلم انه الحق ان قلت نعم فانت وسائر اهل العلم يشهدون
بانك كاذب لانك معترف بانك لا تعلم ما الحق وكذلك سائر الناس يحكمون عليك بهذا
من غير فرق بين مجتهد ومقلد وان قلت بل قضيت بما قاله امامي ولا تدري احق هو ام
باطل كما هو شان كل مقلد على وجه الارض فانت باقرارك هذا احد رجلين اما قضيت بالحق
ولا تعلم انه الحق او قضيت بغير الحق لان ذلك الحكم الذي حكمت به هو لا يخلو عن احد الامرين
اما ان يكون حقا واما ان يكون غير حق وعلى كلا التقديرين فانت من قضاة النار بنص
الصادق المختار وهذا ما اظن يتردد فيه احد من اهل الفهم لامرين احدهما ان النبي صلعم
قد جعل القضاة ثلاثة وبين صفة كل واحد منهم بيانا يفهمه المقصر والكامل والعالم والجاهل
الثاني ان المقلد لا يدعي انه يعلم ما هو حق من كلام امامه وما هو باطل بل يقر على نفسه
انه يقبل قول الغير ولا يطالبه بحجة وانه لا يعقل الحجة اذا جاءته فافاد هذا انه حكم بشيء
لا يدري ما هو فان وافق الحق فهو قضى بالحق ولا يدري انه الحق وان لم يوافق الحق فهو قضى
بغير الحق وهذان هما القاضيان اللذان في النار فالقاضي المقلد على كل حال يتقلب
في نار جهنم كما قال قائل شعر خذا بطن هرشا او قفاها فانه ✦ كلا جانبي هرشا لهن طريق
وكما تقول العرب ليس في الشر خيار ولقد خاب وخسر من لا ينجو على كل حال من النار فيا ايها
القاضي المقلد ما الذي اوقعك في هذه الورطة وايماء لك الى هذه العهدة التي صرت فيها على كل حال
من اهل النار اذا دمت على قضائك ولم تتب فان اهل المعاصي والبطالة على اختلاف انواعهم هم ارجى
لله منك واخوف له لانهم على عزم التوبة والاقلاع ويلومون انفسهم على ما فرط منها بخلاف هذا

القاضي للمسكين فانه ربما دعا الله في خلواته وبعد صلواته ان يديم عليه تلك العهدة ويحرسها
عن الزوال حتى لايتمكنوا من فضله ولايقدروا على عزله وقد يبذل في استمراره على ذلك نفائس
الاموال ويدفع الرشاء والبراطيل لمن كان له في امره مدخل فيجمع بهذه الافعال بين خسران
الدنيا والاخرة ولسمح نفسه بهما جميعا في حصول ذلك القضاء فيشتري بهما النار ولايخرج
عن هذه الاوصاف الا القليل النادر والايات الكريمة في هذا المبنى والاحاديث الصحيحة
في هذا المعنى كثيرة جدا ولو لم تكن من الزواجر عن هذا الا هذه الاية وهذا الحديث المتقدم
لكفت فالمقلد لا يصلح للقضاء وانما يصح قضاء من كان مجتهدا متورعا عن اموال الناس عادلا
في القضية حاكما بالسوية ويحرم عليه الحرص على القضاء وطلبه ولايحل للامام تولية من كان
كذلك ومن كان متاهلا للقضاء فهو على خطر عظيم وله مع الاصابة اجران ومع الخطأ اجران لم
يال جهدا في البحث ويحرم عليه الرشوة والهدية التي اهديت اليه لاجل كونه قاضيا ولايجوز
له الحكم حال الغضب وعليه التسوية بين الخصمين الا اذا كان احدهما كافرا والسماع منهما قبل القضاء
وتسهيل الحجاب بحسب الامكان ويجوز له اتخاذ الاعوان مع الحاجة والشفاعة والاستيضاح و
الارشاد الى الصلح وحكمه ينفذ ظاهرا فقط فمن قضي له بشيء فلا يحل له الا اذا كان الحكم مطابقا
للواقع هذا ما ذكره الشوكاني في القول المفيد والمختصر المسمى بالدرر البهية فان قلت اذا كان
المقلد لا يصلح للقضاء ولايحل له ان يتولى ذلك ولا لغيره ان يوليه فما تقول في المفتي المقلد قلت
ان كنت تسأل عن القيل والقال ومذاهب الرجال فالكلام في شروط المفتي وما يعتبر فيه مبسوط
في كتب الاصول والفقه وقد اوضحها الشوكاني في ارشاد الفحول ونيل الاوطار والحافظ
بن القيم رحمه الله تعالى في اعلام الموقعين عن رب العالمين بما يشفي العليل ويروي الغليل
فان شئت الاطلاع والاستيفاء فارجع الى هذه الكتب يتضح لك الحق من الباطل والخطأ من
الصواب فلا تكن من الممترين وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ تقتل بِالنَّفْسِ اذا قتلتها وَالْعَيْنَ
تفقأ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ يجدع بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ تقطع بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ تقلع بِالسِّنِّ معطوف على
انزلنا التوراة بين الله سبحانه في هذه الاية ما فرضه على بني اسرائيل من القصاص في
النفس والعين والانف والاذن والسن والجروح وقد استدل ابوحنيفة وجماعة من اهل العلم

بهذه الآية فقالوا انه يقتل المسلم بالذمي لانه نفس وقال الشافعي وجماعة من اهل العلم ان هذه الآية خبر عن شرع من قبلنا وليس بشرع لنا وقد قدمنا في البقرة في شرح قوله تعالى كتب عليكم القصاص في القتلى ما فيه كفاية وقد اختلف اهل العلم في شرع من قبلنا هل يلزمنا ام لا فذهب الجمهور الى انه يلزمنا اذا لم ينسخ وهو الحق وقد ذكر ابن الصباغ في الشامل اجماع العلماء على الاحتجاج بهذه الآية على ما دلت عليه قال ابن كثير في تفسيره وقد احتج الائمة كلهم على ان الرجل يقتل بالمرأة لعموم هذه الآية الكريمة انتهى وقد اوضح الشوكاني ما هو الحق في هذا في شرحه على المنتقى وفي هذه الآية توبيخ لليهود وتقريع لكونهم يخالفون ما كتبه الله عليهم في التوراة كما حكاه هنا ويفاضلون بين الانفس كما سبق بيانه وقد كانوا يقيدون بني النضير من بني قريظة ولا يقيدون بني قريظة من بني النضير والظاهر من النظم القرآني ان العين اذا فقئت حتى لم يبق فيها مجال للادراك انها تفقأ عين الجاني بها والانف اذا جدعت جميعها فانها تجدع انف الجاني بها والاذن اذا قطعت جميعها فانها تقطع اذن الجاني بها وكذلك السن فاما لو كانت الجناية ذهبت ببعض ادراك العين او ببعض الانف او ببعض الاذن او ببعض السن فليس في هذه الآية ما يدل على ثبوت القصاص وقد اختلف اهل العلم في ذلك اذا كان معلوم القدر يمكن الوقوف على حقيقته وكلامهم مدون في كتب الفروع والظاهر من قوله والسن بالسن انه لا فرق بين الثنايا والانياب والاضراس والرباعيات وانه يؤخذ بعضها ببعض ولا فضل لبعضها على بعض واليه ذهب اكثر اهل العلم كما قال ابن المنذر وخالف في ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومن تبعه وكلامهم مدون في مواطنه ولكنه ينبغي ان يكون الماخوذ في القصاص من الجاني هو المماثل للسن الماخوذة من المجني عليه فان كانت ذاهبة فما يليها والجروح يشمل الاطراف قصاص اي ذوات قصاص فيما يمكن ان يقتص منه والا فحكومة عدل وهذا تعميم بعد التخصيص وقد ذكر اهل العلم انه لا قصاص في الجروح التي يخاف منها التلف ولا فيما كان لا يعرف مقداره عمقا وطولا او عرضا وقد قدر ائمة الفقه ارش جراحات بمقادير معلومة وليس هذا موضع بيان كلامهم ولا موضع استيفاء بيان ما ورد له ارش مقدر وفيه دليل على ان هذا الحكم كان شرعا في التوراة فمن قال شرع من قبلنا يلزمنا الا ما نسخ منه بالتفصيل

قال هي حجة في شرعنا ومن انكره قال انها ليست بحجة واختاره الا وبل ابن الحاجب وهو الحق و
ذهبت الاشاعرة والمعتزلة الى المنع من ذلك وهو اختيار الآمدي وقد اوضحنا هذا في كتابنا
حصول المامول فَمَن تَصَدَّقَ من المستحقين للقصاص بِهِ اي بالقصاص بان عفى عن الجاني
ولم يقتص منه فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ اي للمتصدق يكفر الله عنه بها ذنوبه وهذا قول ابن مسعود
وعبد الله بن عمرو بن العاص والحسن ويدل له ما اخرج احمد والترمذي وابن ماجة عن ابي
الدرداء قال سمعت رسول الله صلعم يقول ما من مسلم يصاب بشيء في جسده فيتصدق به
الا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة وعن انس ما رايت رسول الله صلعم رفع اليه شيء
فيه قصاص الا امر فيه بالعفو اخرجه ابو داود والنسائي وقيل ان المعنى فهو كفارة للجارح فلا يواخذ
بجنايته في الآخرة وبه قال ابن عباس ومجاهد ومقاتل لان العفو يقوم مقام اخذ الحق منه والاول
ارجح لان الضمير يعود على هذا التفسير الآخر الى غير مذكور قال الحافظ ابن القيم والتحقيق ان القاتل
يتعلق به ثلثة حقوق حق لله تعالى وحق للمقتول وحق للولي فاذا اسلم القاتل نفسه طوعا واختيارا
الى الولي ندما على ما فعل خوفا من الله وتوبة نصوحا سقط حق الله بالتوبة وحق الاولياء بالاستيفاء
او الصلح او العفو وبقي حق المقتول يعوضه الله عنه يوم القيامة عن عبده التائب ويصلح بينه
وبينه انتهى واما لو سلم القاتل نفسه اختيارا من غير ندم ولا توبة او قتل كرها فيسقط حق الوارث
فقط ويبقى حق الله تعالى لانه لا يسقطه الا التوبة كما علمت ويبقى حق المقتول ايضا لانه لم يصل له شيء
من القاتل و يطالبه به في الآخرة ولا يقال يعوضه الله عنه مثل ما تقدم لانه لم يسلم نفسه تائبا
تامل قاله سليمان الجمل وعبارة الرملي على المنهاج وبالقود او العفو او اخذ الدية لا تبقى مطالبة اخروية
وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ قيل نزلت هذه الآية حين اصطلحوا على ان لا يقتل الشريف بالوضيع ولا
الرجل بالمراة فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ضمير الفصل مع اسم الاشارة وتعريف الخبر يستفاد منها ان
هذا الظلم الصادر منهم ظلم عظيم بالغ الى الغاية وذكر الظلم هنا مناسب لانه جاء عقب اشياء
مخصوصة من امر القتل والجرح فناسب ذكر الظلم المنافي للقصاص وعدم التسوية فيه وهذه الآية
من الادلة على اشتراط الاجتهاد فانه لا يحكم بما انزل الله الا من عرف التنزيل والتاويل وما يدل على ذلك
حديث معاذ بن جبل ان رسول الله صلعم لما بعثه الى اليمن يعني قاضيا قال اي امتحانا له كيف تقضي

اذا عرض لك قضاء قال اقضي بكتاب الله قال فان لم تجد في كتاب الله قال فبسنة رسول الله صلعم قال فان لم تجد في سنة رسول الله صلعم قال اجتهد رأيي ولا آلو اي لا اقصر في الاجتهاد والتحري للصواب قال اي الراوي فضرب رسول الله صلعم على صدره وقال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله صلعم لما يرضى به رسول الله رواه الترمذي وابو داود والدارمي وهو حديث مشهور قد بيّن الشوكاني رح طرقه ومن خرّجه في بحث مستقل ومعلوم ان المقلد لا يعرف كتابا ولا سنة ولا رأي له بل لا يدري بان الحكم موجود في الكتاب والسنة فيقضي وليس بموجود فيجتهد فيه رأيه فاذا ادعى المقلد انه يحكم برأيه فهو يعلم انه يكذب على نفسه لاعترافه بانه لا يعرف كتابا ولا سنة فاذا زعم انه حكم برأيه فقد اقر على نفسه بانه حكم بالطاغوت وقد سئل القاضي الشوكاني هل الراجح جواز قضاء المقلد ام لا فاجاب بما لفظه الاوامر القرآنية ليس فيها الا امر الحاكم بان يحكم بالعدل والحق وما انزل الله وما اراه الله ومن المعلوم لكل عارف انه لا يعرف هذه الامور الا من كان مجتهدا اذ المقلد انما هو قابل قول الغير دون حجة وليس الطريق الى العلم بكون الشيء حقا وعدلا الا الحجة والمقلد لا يعقل الحجة اذا جاءته فكيف يهتدي للاحتجاج بها وهكذا لا علم عنده بما انزل الله انما عنده علم بقول من قلده فلو فرض انه يعلم بما انزل الله وما جاء عن رسول الله صلعم علما صحيحا لم يكن مقلدا بل هو مجتهد وهكذا لا نظر للمقلد فاذا حكم بشيء فهو لم يحكم بما اراه الله بل بما اراه امامه ولا يدري اذلك القول الذي قاله امامه موافق للحق ام مخالف له وبالجملة فالقاضي هو من يقضي بين المسلمين بما جاء عن الشارع كما جاء في حديث معاذ المتقدم وهذا الحديث وان كان فيه مقال فقد جمع طرقه وشواهده الحافظ ابن الكثير في جزء وقال هو حديث حسن مشهور اعتمد عليه ائمة الاسلام وقد اخرجه ايضا احمد وابن عدي والطبراني والبيهقي ولائمة الحديث فيه كلام طويل والحق انه من الحسن لغيره وهو معمول به وقد دل هذا الحديث على انه يجب على القاضي ان يقدم القضاء بكتاب الله تعالى ثم اذا لم يجد فيه قضى بسنة رسوله صلعم ثم اذا لم يجد فيها اجتهد رأيه والمقلد لا يتمكن من القضاء بما في كتاب الله سبحانه لانه لا يعرف الاستدلال ولا كيفيته ولا يمكنه القضاء بما في سنة رسول الله صلعم لذلك ولانه لا يميز بين الصحيح والموضوع والضعيف المعلل باي علة ولا يعرف الاسباب ولا يدري بالمتقدم

والمتأخر والعام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ بل لا يعرف مفاهيم هذه الألفاظ ولا يتعقل معانيها فضلاً عن ان يتمكن من ان يعرف اتصاف الدليل بشيء منها وبالجملة فالمقلد اذا قال صح عندي فلا عندله وان قال صح شرعا فهو لا يدري ما هو الشرع وغاية ما يمكنه ان يقول صح هذا من قول فلان وهو لا يدري هل هو صحيح في نفس الامر ام لا فهو لا ريب احد قضاة النار لانه اما ان يصادف حكمه الحق فهو حكم بالحق ولا يعلم انه الحق ويحكم بالباطل وهو لا يعلم انه باطل وكلا الرجلين في النار كما ورد بذلك النص من المختار واما قاضي الجنة فهو الذي يحكم بالحق ويعلم انه الحق ولا شك ان من يعلم بالحق فهو مجتهد لا مقلد هذا يعرفه كل عارف فان قال المقلد انه يعلم ان ما حكم به من قول امامه حق لان كل مجتهد مصيب نقول له هل انت مقلد في هذه المسئلة ام مجتهد فان كنت مقلدا في هذه المسئلة فقد جعلت ما هو محل النزاع دليلا لك وهو مصادرة باطلة فانك لا تعلم بكونها حق في نفسها فضلا ان تعلم بزيادة على ذلك وان كنت مجتهدا فيها فكيف خفي عليك ان المراد بكون كل مجتهد مصيبا هو من الصواب لا من الاصابة كما اقر بذلك القائلون بتصويب المجتهدين وجردوه في مؤلفاتهم المعروفة الموجودة بايدي الناس واذا كان ذلك من الصواب لا من الاصابة فلا يستفاد من المسئلة ما تزعمه من كون مذهب امامك حقا فانه لا ينافي الخطأ ولهذا صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اذا حكم الحاكم فاجتهد واصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد واخطأ فله اجر اخرجه الشيخان عن ابي هريرة وابن عمرو وهذا لا يخفى الا على اعمى واذا لم تتعقل الفرق بين الصواب والاصابة فاستر نفسك بالسكوت ودع عنك الكلام في المباحث العلمية وتعلم ممن يعلم حتى تذوق حلاوة العلم فهذا حاصل ما لدي في هذه المسئلة وان كانت طويلة الذيل والخلاف فيها مدون في الاصول والفروع ولكن السائل لم يسأل عن اقوال الرجال انما سأل عن تحقيق الحق انتهى كلامه في ارشاد السائل الى دليل المسائل وقد حققنا ذلك المقام في كتابنا الجنة في الاسوة الحسنة بالسنة وكشفنا القناع عن وجه التقليد والاتباع فارجع اليه وعول في معرفة الحق عليه وبالله التوفيق وهو المستعان ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ هذا شروع في بيان حكم الانجيل بعد بيان حكم التوراة اي جعلنا عيسى بن

مريم يقفو آثارهم اي آثار النبيين الذين اسلموا من بني اسرائيل او آثار من كتب عليهم تلك الاحكام والاول اظهر لقوله في موضع آخر برسلنا يقال قفيته مثل عقبته اذا اتبعته ثم يقال قفيته بفلان وعقبته به فيتعدى الى الثاني بالباء والمفعول الاول محذوف استغنا عنه بالظرف وهو على آثارهم لانه اذا قفي به على اثره فقد قفي به اياه مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وهي حال مؤكدة قاله ابن عطية وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ اي ان الانجيل اوتيه عيسى حال كونه مشتملا على الهدى من الجهالة والنور من عمى البصيرة وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً اي مصدقا وهاديا وواعظا لِّلْمُتَّقِينَ وهذا ليس بتكرار للاول لان في الاول اخبارا بان عيسى مصدق لما بين يديه من التوراة وفي الثاني اخبار بان الانجيل مصدق للتوراة فظهر الفرق بينهما وانما خص المتقين بالذكر لانهم الذين ينتفعون بالمواعظ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ هذا امر لاهل الانجيل وهم النصارى بان يحكموا بما في كتابهم وهو الانجيل فانه قبل البعثة المحمدية حق واما بعدها فقد امروا في غير موضع بان يعملوا بما انزل على محمد صلعم في القرآن الناسخ لجميع الكتب المنزلة قرئ بنصب الفعل من يحكم على ان اللام لام كي وبجزمه على ان اللام للامر فعلى الاول تكون اللام متعلقة بقوله وآتيناه الانجيل ليحكم اهله بما انزل الله فيه وعلى الثانية هو كلام مستانف قال مكي والاختيار الجزم لان الجماعة عليه ولان ما بعده من الوعيد والتهديد يدل على انه الزام من الله تعالى لاهل الانجيل وقال النحاس والصواب عندي انهما قراءتان حسنتان لان الله تعالى لم ينزل كتابا الا ليعمل بما فيه وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ اي بما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة لقوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ولقوله صلعم الا اني اوتيت القرآن ومثله معه رواه ابو داؤد والدارمي وابن ماجة عن المقدام بن معديكرب فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ الخارجون عن الطاعة وذكر الفسق هنا مناسب لانه خروج عن امر الله اذ تقدمه قوله وليحكم اهل الانجيل وهو امر قاله ابو حيان وفي هذه الآية والآيتين المتقدمتين من الوعيد والتهديد ما لا يقادر قدره وقد تقدم ان هذه الآيات وان نزلت في اهل الكتاب فليست مختصة بهم بل هي عامة لكل من لم يحكم بما انزل الله اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

ويدخل فيه السبب دخولا اوليا وفيها دلالة على اشتراط الاجتهاد في القضية واشارة الى ترك الحكم بالتقليد فان قلت اذا كان الخاصم ببلدة لا يوجد فيها مجتهد هل يجوز للخصمين الترافع الى من بها من القضاة المقلدين قلت اذا كان يمكن وصولهما الى قاض مجتهد لم يجز للمقلد ان يقضي بينهما بل يرشدهما الى القاضي المجتهد او يرفع القضية اليه ليحكم فيها بما انزل الله او بما اراه الله فان كان الوصول الى القاضي المجتهد متعذرا او متعسرا فلا باس بان يتولى ذلك القاضي المقلد فصل خصومتهما لكن يجب عليه ان لا يدعي علم ما ليس من شانه فلا يقول صح اولم يصح شرعا. بل يقول قال امامه كذا او يعرف الخصمين انه لم يحكم بينهما الا بما قاله الامام الفلاني وفي الحقيقة هو محكم لا حاكم وقد ثبت التحكيم في هذه الشريعة المطهرة كما جاء ذلك في القرآن الكريم في شان الزوجين وانه يوكل الامر الى حكم من اهل الزوج وحكم من اهل المرأة وكما في قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم وكما وقع في زمن النبوة والصحابة في غير قضية ومن لم يجد ماء تيمم بالتراب والعور خير من العمي ولا يغتر العاقل بما يزخرفه المقلدون ويموهون به على العامة من تعظيم شان من يقلدونه ونشر فضائله ومناقبه والموازنة بينه وبين من بلغ رتبة الاجتهاد في عصر هؤلاء المقلدين فان هذا خروج عن محل النزاع ومغالطة قبيحة وما اسرع نفاقها عند العامة لان افهامهم قاصرة عن ادراك الحقائق والحق عندهم يعرف بالرجال وللاموات في صدورهم جلالة وفخامة وطباع المقلدين قريبة من طباعهم فهم الى قبول اقوالهم اقرب منهم الى قبول اقوال العلماء المجتهدين لان المجتهدين قد باينوا العامة وارتفعوا الى رتبة تضيق اذهان العامة عن تصورها فاذا قال المقلد مثلا انا احكم بمذهب الشافعي وهو اعلم من هذا المجتهد المعاصر لي واعرف بالحق منه كانت العامة الى تصديق هذه المقالة والاذعان لها اسرع من السيل المنحدر وتنفعل اذهانهم لذلك اكمل انفعال فاذا قال المجتهد مجيبا على ذلك المقلد ان محل النزاع هو الموازنة بيني وبينك لا بيني وبين الشافعي فاني اعرف العدل والحق وما انزل الله واجتهد رايي اذا لم اجد في كتاب الله وسنة رسوله نصا وانت لا تعرف شيئا من ذلك ولا تقدر على ان تجتهد رايك اذ لا راي لك ولا اجتهاد لان اجتهاد الراي هو ارجاع الحكم الى الكتاب والسنة بالمقايسة او بعلاقة يسوغها الاجتهاد وانت لا تعرف كتابا ولا سنة

فضلا ان تعرف كيفية الارجاع اليهما بوجوه مقبولة كان هذا الجواب الذي اجاب المجتهد
مع كونه حقا بحثا بعيدا عن ان يفهمه العامة او تذعن لصاحبه ولهذا ترى في هذه الازمان
الغريبة الشان ما ينقله المقلد عن امامه اوقع في النفوس مما ينقله المجتهد من كتاب الله وسنة
رسوله صلعم فان جاء من ذلك بالكثير الطيب قد رأينا وسمعنا ما لا يشك فيه انه من علامات
القيامة على ان كثيرا من المقلدين قد ينقل في حكمه او فتواه عن مقلد مثله قد صار تحت
اطباق الثرى وامامه عنه براء فيجول ويصول وينسخ لك الى مذهب الامام وينسب من ياتي
بدليل خالف من كتاب اوسنة الى الابتداع ومخالفة المذهب ومباينة اهل العلم وهو لو ارتفعت
رتبته عن هذا الحضيض قليلا لعلم انه المخالف لامامه لا الموافق له ومن كان بهذه المنزلة
فهو صاحب الجهل المركب الذي لا يستحق ان يخاطب بل على كل صاحب علم ان يرفع نفسه عن
مجادلته ويصون شانه عن مقاولته الا ان يطلب منه ان يعلم مما علمه الله وبالله التوفيق
وَاَنْزَلْنَآ اِلَيْكَ الْكِتٰبَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتٰبِ خطاب لمحمد صلعم والكتاب
القرآن والتعريف للعهد والتعريف في الكتاب الثاني للجنس اي انزلنا اليك يا محمد القرآن
حال كونه متلبسا بالحق وحال كونه مصدقا لما بين يديه من كتب الله المنزلة لكونه مشتملا على
الدعوة الى الله والامر بالخير والنهي عن الشر كما اشتملت عليه واما ما يتراأى من مخالفة في بعض
جزئيات الاحكام المتغيرة بسبب تغير الاعصار فليس بمخالفة في الحقيقة بل هي موافقة لها من
حيث ان كلا من تلك الاحكام حق بالاضافة الى عصره متضمن للحكمة التي يدور عليها امر
الشريعة وليس في المتقدم دلالة على ابدية احكامه المنسوخة حتى يخالفه الناسخ المتاخر
وانما يدل على مشروعيتها مطلقا من غير تعرض لبقائها وزوالها بل نقول هو ناطق بزوالها
مع ان النطق بصحة ما ينسخها نطق بنسخها وزوالها وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ الضمير عائد الى الكتاب الذي
صدقه القرآن وهيمن عليه والمهيمن الرقيب وقيل الغالب المرتفع وقيل الشاهد وقيل الحافظ
وقيل المؤتمن قال المبرد اصله مؤيمن ابدل من الهمزة هاء كما قيل في ارقت الماء هرقت
وبه قال الزجاج وابو علي الفارسي قال الجوهري هو من امن غيره من الخوف واصله أأمن
فهو مأأمن يقال هيمن على الشيء يهيمن اذا كان له حافظا فهو له مهيمن كذا عن ابي عبيد وقرأ مجاهد

وابن محيصن مهيمَنا بفتح الميم اي هيمن عليه الله سبحانه والمعنى على قراءة الجمهور ان القرآن صار
شاهدا بصحة الكتب المنزلة ومقررا لما فيها مما لم ينسخ وناسخا لما خالفه منها ورقيبا عليها وحافظا
لما فيها من اصول الشرائع وغالبا لها لكونه المرجع في المحكم منها والمنسوخ ومؤتمنا عليها لكونه مشتملا
على ما هو معمول به منها وما هو متروك **فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ** اي بين اهل الكتاب عند تحاكمهم اليك
وتقديم بينهم للاعتناء ببيان تعميم الحكم لهم **بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ** اي بما انزله اليك في القرآن لاشتماله
على جميع ما شرعه الله لعباده في جميع الكتب السابقة عليه والالتفات باظهار الاسم الجليل لتربية المهابة
والاشعار بعلة الحكم **وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ** اي اهواء اهل الملل السابقة وقال ابن عباس لا تأخذ
باهوائهم في جلد المحصن **عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ** اي لا تعدل ولا تنحرف عما جاءك من الحق متبعا
لاهوائهم او لا تتبع اهواءهم عادلا او منحرفا عن الحق وفيه النهي له صلعم عن ان يتبع اهوية اهل
الكتاب ويعدل عن الحق الذي انزله الله عليه فان كل ملة من الملل تهوى ان يكون الامر على
ما هم عليه وما ادركوا عليه سلفهم وان كان باطلا منسوخا او محرفا عن الحكم الذي انزله الله
على الانبياء كما وقع في الرجم ونحوه مما حرفوه من كتب الله والخطاب وان كان للنبي صلعم لكن المراد
به غيره لانه صلعم لم يتبع اهواءهم **لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ** الخطاب للامم الثلاثة امة موسى وامة عيسى وامة محمد
صلى الله وسلم عليهم اجمعين او للناس كافة لكن لا للموجودين خاصة بل للماضين ايضا بطريق التغليب
وجه التلوين والالتفات **شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا** الشرعة والشريعة في الاصل الطريقة الظاهرة التي
يتوصل بها الى الماء ثم استعملت فيما شرعه الله لعباده من الدين والمنهاج الطريقة الواضحة البينة
وقال محمد بن يزيد المبرد الشريعة ابتداء الطريق والمنهاج الطريق المستمر ومعنى الآية انه جعل
التوراة لاهلها والانجيل لاهله والقرآن لاهله وهذا قبل نسخ الشرائع السابقة بالقرآن واما بعده
فلا شرعة ولا منهاج الا ما جاء به صلعم قال ابن عباس في الآية سنة وسبيلا وقال قتادة سبيلا
وسنة وقد وردت آيات دالة على عدم التباين في طريقة الانبياء وعلى حصول التباين بينهم
والجمع بينهما ان الاولى في اصول الدين والثانية في فروعه وما يتعلق بظاهر العبادات والله اعلم
وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً بشريعة واحدة وكتاب واحد ورسول واحد في جميع الاعصار
من غير نسخ وتحويل **وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ** اي ولكن لم يشأ ذلك الاتحاد بل شاء الابتلاء لكم باختلاف

الشرائع فيكون ليبلوكم متعلقا بمحذوف دل عليه سياق الكلام فيما آتاكم اي فيما انزله عليكم من الشرائع المختلفة باختلاف الاوقات والرسل هل تعملون بذلك وتذعنون له او تتركونه وتخالفون ما اقتضته مشية الله وحكمته وتميلون الى الهوى وتشترون الضلالة بالهدى وفيه دليل على ان اختلاف الشرائع هو لهذه العلة اعني الابتلاء والامتحان لا لكون مصالح العباد مختلفة باختلاف الاوقات والاشخاص فاستبقوا الخيرات اي اذا كانت المشية قد قضت باختلاف الشرائع فاستبقوا الى فعل ما امركم بفعله وترك ما امركم بتركه اي فابتدروا وهو انتهاز الفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم والاستباق المسارعة الى الله لا الى غيره مرجعكم جميعا وهذه الجملة كالعلة لما قبلها فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون من امر الدين والدنيا فيفصل بين المحق والمبطل والطائع والعاصي بالثواب والعقاب وان احكم بينهم بما انزل الله عطف على الكتاب اي انزلنا عليك الكتاب والحكم بما فيه وقد استدل بهذا على نسخ التخيير المتقدم في قوله او اعرض عنهم وقد تقدم تفسير ولا تتبع اهواءهم اي فيما امروك به وليس في هذه الاية تكرار لما تقدم وانما انزلت في حكمين مختلفين اما الاية الاولى فنزلت في شان رجم المحصن وان اليهود طلبوا منه ان يجلده وهذه الاية نزلت في شان الدماء والديات حين تحاكموا اليه في امر قتيل كان بينهم واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ما انزل الله اليك اي يضلوك عنه ويصرفوك بسبب اهوائهم التي يريدون منك ان تعمل عليها وتؤثرها ولو كان اقل قليل بتصوير الباطل بصورة الحق فان تولوا اي ان اعرضوا عن قبول حكمك بما انزل الله عليك وارادوا غيره فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم بالعقوبة في الدنيا فذلك ولما اراده الله من تعذيبهم ببعض ذنوبهم وهو ذنب التولي عنك والاعراض عما جئت به وانما عبر بذلك ايذانا بان لهم ذنوبا كثيرة هذا مع كمال عظمه واحد من جملتها وفي هذا الابهام تعظيم للتولي وان كثيرا من الناس لفاسقون متمردون عن قبول الحق خارجون عن الانصاف افحكم الجاهلية يبغون الاستفهام للانكار والتوبيخ والمعنى ايعرضون عن حكمك بما انزل الله عليك ويتولون عنه ويبتغون حكم الجاهلية التي هي متابعة الهوى الموجبة للميل والمداهنة في الاحكام واما اهل الجاهلية وحكمهم فهو ما كانوا عليه من المفاضلة بين القتلى من بني النضير وقريظة قال ابن عباس هو ما كانوا عليه من الضلال والجور في الاحكام وتحريفهم اياها عما امر الله به والاستفهام في ومن احسن

من الله حكما لقوم يوقنون للانكار ايضا اي لا يكون احد حكمه احسن من حكم الله او مساوله
عند اهل اليقين لا عند اهل الجهل والاهواء وان كان ظاهر السبك غير متعرض لنفي المساواة وانكارها
يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء الظاهر انه خطاب عام يعم حكمه كافة المؤمنين
حقيقة وقيل المراد بهم المنافقون ووصفهم بالايمان باعتبار ما كانوا يظهرونه وقد كانوا يوالون
اليهود والنصارى فنهوا عن ذلك والاولى ان يكون خطابا لكل من يتصف بالايمان اعم من ان
يكون ظاهرا وباطنا او ظاهرا فقط فيدخل المسلم والمنافق ويؤيد هذا قوله فترى الذين في
قلوبهم مرض والاعتبار بعموم اللفظ قال ابن عباس اسلم عبد الله بن ابي بن سلول ثم قال ان بيني
وبين قريظة حلفا واني اخاف الدوائر فارتد كافرا وقال عبادة بن الصامت ابرأ الى الله من حلف
قريظة والنضير واتولى الله ورسوله فنزلت وبهذا اتضح المراد والمراد من النهي عن اتخاذهم اولياء
ان يعاملوا معاملة الاولياء في المصادقة والمعاشرة والمناصرة بعضهم اولياء بعض المعنى ان بعض اليهود اولياء
لبعض الاخر منهم وبعض النصارى اولياء لبعض الاخر منهم وليس المراد بالبعض احد طائفتي
اليهود والنصارى وبالبعض الاخر الطائفة الاخرى للقطع بانهم في غاية من العداوة والشقاق
وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وقيل المراد ان
كل واحدة من الطائفتين توالي الاخرى وتعاضدها وتناصرها على عداوة النبي صلعم وعداوة
ما جاء به وان كانوا في ذات بينهم متعادين متضادين ووجه تعليل النهي بهذه الجملة انها
تقتضي ان هذه الموالاة هي شان هؤلاء الكفار لا شانكم فلا تفعلوا ما هو من فعلهم فتكونوا
مثلهم ولهذا عقب هذه الجملة التعليلية بما هو كالنتيجة لها فقال ومن يتولهم منكم اي من
يتول اليهود والنصارى دون المؤمنين فانه منهم اي فانه من جملتهم وفي عدادهم
لانه لا يوالي احد احدا الا وهو عنه راض فاذا رضي عنه رضي دينه فصار من اهل ملته
وهو وعيد شديد فان المعصية الموجبة للكفر هي التي قد بلغت الى غاية ليس وراءها غاية
هذا تعليم من الله تعالى وتشديد عظيم في مجانبة اليهود والنصارى وكل من خالف دين
الاسلام وسنة رسول الله صلعم ان الله لا يهدي القوم الظالمين تعليل للجملة التي قبلها اي
ان وقوعهم في الكفر هو بسبب عدم هدايته سبحانه لمن ظلم نفسه بما يوجب الكفر كمن يوالي الكافرين

قال حذيفة ليتق احدكم ان يكون يهوديا او نصرانيا وهو لا يشعر وتلى هذه الاية وعن ابي موسى قال قلت لعمر بن الخطاب ان لي كاتبا نصرانيا فقال مالك وله قاتلك الله الا اتخذت حنيفا يعني مسلما اما سمعت قول الله وتلى هذه الاية قلت له دينه ولي كتابته فقال لا اكرمهم اذا اهانهم الله ولا اعزهم اذا اذلهم الله ولا ادنيهم اذا ابعدهم الله قلت انه لا يتم امر البصرة الا به فقال مات النصراني والسلام يعني هب انه مات فما تصنع بعده فما تعمله بعد موته فاعمله الآن واستغن عنه بغيره من المسلمين ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ الفاء للسببية والخطاب اما للرسول صلعم او لكل من يصلح له اي ما ارتكبوه من الموالاة ووقعوا فيه من الكفر بسبب ما في قلوبهم من مرض النفاق والشك في الدين والروية اما قلبية او بصرية وقرئ فيرى بالتحتية واختلف في فاعله ماهو فقيل هو الله عز وجل وقيل هو كل من يصلح منه الروية وقيل هو الموصول اي فيرى القوم الذين ﴿يُسَارِعُونَ فِيهِمْ﴾ اي في مودة اليهود والنصارى وموالاتهم ومناصحتهم لانهم كانوا اهل ثروة ويساريخالطونهم ويغشونهم لاجل ذلك نزلت في ابن ابي المنافق واصحابه وجعل المسارعة في موالاتهم مسارعة فيهم للمبالغة في بيان رغوبهم في ذلك حتى كانهم مستقرون فيهم داخلون في عدادهم ﴿يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ جملة مشتملة على تعليل المسارعة في الموالاة اي ان هذه الخشية هي الحاملة لهم على المسارعة والدائرة ما يدور من مكابرة الدهر ودائره كالدولة التي تدول اي يقول المنافقون انما نخالط اليهود لانا نخشى أن يدور علينا الدهر بمكروه وهو الهزيمة في الحرب والقحط والجدب والحوادث المخوفة قال ابن عباس نخشى ان لا يتم امر محمد صلعم فيدور علينا الامر كما كان قبل محمد يعني نخشى ان يظفر الكفار بمحمد صلعم فتكون الدولة لهم وتبطل دولته فيصيبنا منهم مكروه وفرق الراغب بين الدائرة والدولة بان الدائرة هي الخط المحيط ثم ضربها عن الحادثة وانما يقال في المكروه والدولة في المحبوب ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾ رد عليهم ودفع لما وقع لهم من الخشية وعسى في كلام الله سبحانه وعد صادق لا يتخلف والفتح ظهور النبي صلعم على الكافرين ومنه ما وقع من قتل مقاتلة بني قريظة وسبي ذراريهم واجلاء بني النضير وقيل هو فتح بلاد المشركين على المسلمين وقيل فتح مكة ﴿أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ﴾ هو كل ما اندفع به صولة اليهود ومن معهم وتنكسر به شوكتهم وقيل

هو اظهار سر المنافقين واخبار النبي صلعم بما اسروا في انفسهم وامره بقتلهم وقيل هو الجزية
التي جعلها الله عليهم وقيل الخصب والسعة للمسلمين فيصبحوا اي المنافقون على ما اسروا في
انفسهم من النفاق الحامل لهم على الموالاة نادمين على ذلك لبطلان الاسباب التي تخيلوها
وانكشاف خلافها ويقول الذين آمنوا كلام مبتدأ مسوق لبيان ما وقع من هذه الطائفة
اي يقول الذين آمنوا مخاطبين لليهود ومشيرين الى المنافقين وقد اظهر الله تعالى نفاقهم
أهؤلاء الهمزة للاستفهام التعجبي الذين اقسموا بالله جهد ايمانهم انهم لمعكم بالمناصرة
والمعاضدة في القتال او يقول بعض المؤمنين لبعض مشيرين الى المنافقين وهذه الجملة مفسرة
للقول وجهد الايمان اغلظها حبطت اعمالهم اي بطلت وهو من تمام قول المؤمنين واستظهره
ابو حيان وبه قال الزمخشري او جملة مستأنفة والقائل هو الله سبحانه والاعمال هي التي عملوها في الموالاة
او كل عمل يعملونه وعليه جمهور المفسرين فاصبحوا خاسرين في الدنيا بافتضاحهم وفي الآخرة
باحباط ثواب اعمالهم وحصلوا بالعذاب الدائم المقيم يا ايها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه
هذا شروع في بيان احكام المرتدين بعد بيان ان موالاة الكافرين من المسلم كفر وذلك نوع
من انواع الردة ذكر صاحب الكشاف ان احدى عشرة فرقة من العرب ارتدت ثلاث في زمن
رسول الله صلعم وهم بنو مدلج ورئيسهم ذو الحمار وبنو حنيفة وهم قوم مسيلمة الكذاب وبنو اسد
وهم قوم طلحة بن خويلد وارتد سبع فرق في خلافة ابي بكر الصديق وهم فزارة قوم عيينة بن
حصن الفزاري وغطفان قوم قرة بن سلمة القشيري وبنو سليم قوم الفجاءة بن عبد ياليل وبنو
يربوع قوم مالك بن بريدة وبعض تميم قوم سجاح بنت المنذر وكندة قوم الاشعث بن قيس
الكندي وبنو بكر بن وائل قوم الحطمي بن يزيد فكفى الله امرهم على يد ابي بكر الصديق
وفرقة واحدة ارتدت في زمن خلافة عمر بن الخطاب وهم غسان قوم جبلة بن الايهم فكفى
الله امرهم على يد عمر رضي الله عنه فسوف يأتي الله بقوم المراد بالقوم الذين وعد الله سبحانه
بالاتيان بهم هم ابو بكر الصديق رضي الله عنه وجيشه من الصحابة والتابعين الذين قاتل بهم
اهل الردة ثم كل من جاء بعدهم من المقاتلين للمرتدين في جميع الزمن قال بعض الصحابة ما ولد
بعد النبيين افضل من ابي بكر لقد قام مقام نبي من الانبياء في قتال اهل الردة ولما هم ابو بكر بقتالهم

فكره ذلك بعض الصحابة وقال بعضهم هم اهل القبلة فتقلد ابو بكر سيفه وخرج وحده فلم
يجدوا بدا من الخروج على اثره فقال ابن مسعود كرهنا ذلك في الابتداء ثم حمدناه في الانتهاء واخرج
الحاكم والبيهقي وغيرهما عن ابي موسى الاشعري قال تليت عند النبي صلعم هذه الآية فقال
النبي صلعم قومك يا ابا موسى اهل اليمن وفي الباب روايات واخرج البخاري في تاريخه وابن ابي حاتم
وابو الشيخ عن جابر بن عبد الله قال سئل رسول الله صلعم عن قوله فسوف ياتي الله بقوم الآية
فقال هؤلاء قوم من اهل اليمن ثم كندة ثم السكون ثم تجيب وعن ابن عباس هم اهل القادسية
وقال السدي نزلت في الانصار لانهم هم الذين نصروا رسول الله صلعم واعانوه على اظهار
الدين والاول اولى ثم وصف الله سبحانه هؤلاء القوم بهذه الاوصاف العظيمة المشتملة على غاية
المدح ونهاية الثناء من كونهم يحبون الله وهو يحبهم فقال يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ومن كونهم أَذِلَّةٍ عَلَى
الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ هذه من صفات الذين اصطفاهم الله يعني انهم ارقاء رحماء
لاهل دينهم اشداء اقوياء غلظاء على اعدائهم قاله علي قال ابن عباس تراهم كالولد لوالده
وكالعبد لسيده وهم في الغلظة على الكافرين كالسبع على فريسته قال ابن الانباري اثنى الله
عليهم بانهم يتواضعون للمؤمنين اذا لقوهم ويعنفون الكافرين اذا لقوهم ولم يرد ذل الهوان
بل الشفقة والرحمة وانما اتى بلفظة على ليدل على علو منصبهم وفضلهم وشرفهم والاذلة جمع
ذليل لاذلول والاعزة جمع عزيز اي يظهرون الحنو والعطف والتواضع للمؤمنين ويظهرون
الشدة والغلظة والترفع على الكافرين يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ عذل
عاذل في نصرهم الدين اي يجمعون بين المجاهدة في سبيل الله وعدم خوف الملامة في الدين بل هم
متصلبون لا يبالون بما يفعله اعداء الحق وحزب الشيطان من الازدراء باهل الدين وقلب محاسنهم
مساوي ومناقبهم مثالب حسدا وبغضا وكراهة للحق واهله والاشارة بقوله ذَلِكَ الى ما تقدم
من الصفات التي اختصهم الله بها فَضْلُ اللَّهِ اي لطفه واحسانه يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ
الفضل وكثير الفضائل عَلِيمٌ بمن هو اهلها إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ
يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ عن ابن عباس قال تصدق علي بخاتم وهو راكع
فانزل الله فيه هذه الآية وعن علي نحوه اخرجه ابو الشيخ وابن عساكر قلت لما فرغ سبحانه من بيان

من لا تحل موالاته بين من هو الولي الذي تجب موالاته والمراد بالركوع الخشوع والخضوع اي وهم خاشعون خاضعون لا يتكبرون وقيل يضعون الزكوة في مواضعها غير متكبرين على الفقراء ولا مترفعين عليهم وقيل المراد بالركوع على المعنى الثاني ركوع الصلوة ويدفعه عدم جواز اخراج الزكوة في تلك الحال وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا قال ابن عباس يريد المهاجرين والانصار ومن ياتي بعدهم فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ اي انصار دينه هُمُ الْغَالِبُونَ بالحجة والبرهان فانها مستمرة ابدا لا بالدولة والصولة والا فقد غلب حزب الله غير مرة حتى في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قاله الكرخي وعد الله سبحانه من يتولى الله ورسوله والذين آمنوا انهم الغالبون لعدوهم والحزب الصنف من الناس من قولهم حزبه كذا اي نابه فكان المتحزبين مجتمعون كاجتماع اهل النائبة التي تنوب وحزب الرجل اصحابه والحزب الورد وفي الحديث فمن فاته حزبه من الليل وتحزبوا اجتمعوا والاحزاب الطوائف وقد وقع ولله الحمد ما وعد الله به اولياءه واولياء رسوله واولياء عباده المؤمنين من الغلب لعدوهم فانهم غلبوا اليهود بالسبي والقتل والاجلاء وضرب الجزية حتى صاروا لعنهم الله اذل الطوائف الكفرية واقلها شوكة وما زالوا تحت كلكل المؤمنين يطحنونهم كيف شاؤا ويمتهنونهم كما يريدون من بعد البعثة الشريفة المحمدية الى هذه الغاية يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا هذا النهي عن موالاة المتخذين للدين هزوا ولعبا يعم كل من حصل منه ذلك من المشركين واهل الكتاب واهل البدع المنتمين الى الاسلام والبيان بقوله مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ لا ينافي دخول غيرهم تحت النهي اذا وجدت فيه العلة المذكورة التي هي الباعثة على النهي وَالْكُفَّارَ المشركين أَوْلِيَاءَ اي انصار المكر في الدين والدنيا وَاتَّقُوا اللَّهَ بترك موالاتهم وترك ما نهاكم عنه من هذا وغيره إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ فان الايمان يقتضي ذلك وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ النداء الدعاء برفع الصوت وناداه مناداة ونداء صاح به وتنادوا اي نادى بعضهم بعضا وتنادوا اي جلسوا في النادي اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا اي اتخذوا صلاتكم وقيل الضمير للمناداة المدلول عليها بناديتم قيل وليس في كتاب الله تعالى ذكر الاذان الا في هذا الموضع واما قوله تعالى في سورة الجمعة اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فهو خاص بنداء الجمعة وقد اختلف اهل العلم في كون

الاذان واجبا او غير واجب وفي الفاتحة وهو مبسوط في مواطنه ذلك بانهم قوم لا يعقلون
الباء للسببية لان الهزء واللعب شان اهل السفه والخفة والطيش قل يا اهل الكتاب هل
تنقمون منا اي تكرهون من اوصافنا واحوالنا قرأ الجمهور بكسر القاف وقرئ بفتحها وهاتان مفرعتان على الماضي وفيه لغتان الفصحى
نقم بفتح القاف ينقم بكسرها حكاها ثعلب والاخرى بعكس ذلك فيهما حكاها الكسائي ولم يقرأ قوله
وما نقموا الا بالفتح واصل نقم ان يتعدى بعلى يقال نقمت على الرجل انقم بالكسر فيهما فانا
ناقم اذا عتبت عليه وانما عدي هنا بمن لتضمنه معنى تكرهون وتنكرون في الصحاح ما نقمت
منه الا الاحسان وقال الكسائي نقمت بالكسر لغة ونقمت الامر ايضا ونقمته اذا كرهته وانتقم
الله منه اي عاقبه والاسم منه النقمة والجمع نقمات ونقم مثل كلمة وكلمات وكلم وان شئت
سكنت القاف ونقلت حركتها الى النون فقلت نقمة والجمع نقم مثل نعمة ونعم وقيل المعنى تسخطون
وقيل تنكرون اي هل تعيبون او تسخطون او تنكرون او تكرهون منا الا ان امنا بالله وما انزل الينا
وما انزل من قبل اي الا ايماننا بالله وبكتبه المنزلة وقد علمتم بانا على الحق وهذا على سبيل
التعجب من فعل اهل الكتاب والاستثناء مفرغ اي ليس هذا مما ينكر او ينقم به وان اكثركم
فاسقون بترككم للايمان والخروج عن امتثال اوامر الله اي ما تنقمون منا الا الجمع بين ايماننا
وبين تمردكم وخروجكم عن الايمان وفيه ان المؤمنين لم يجمعوا بين الامرين المذكورين فان
الايمان من جهتهم والتمرد والخروج من الناقمين وقيل هو على تقدير محذوف اي واعتقادنا
ان اكثركم فاسقون وقيل غير ذلك قل هل انبئكم بشر من ذلك بين الله سبحانه لرسوله ان
فيهم من العيب ما هو اولى بالتعيب وهو ما هم عليه من الكفر الموجب للعن الله وغضبه ومسخه
والمعنى هل انبئكم ايها اليهود بشر من نقمكم علينا او بشر مما تريدون بنا من المكروه او بشر من
اهل الكتاب او بشر من دينهم مثوبة عند الله اي جزاء ثابتا وهي مختصة بالخير كما ان العقوبة
مختصة بالشر ووضعت هنا موضع العقوبة على طريقة فبشرهم بعذاب اليم وهي منصوبة على
التمييز من بشر من لعنه الله اي هو لعن من لعنه الله او هو دين من لعنه الله وغضب عليه
اي انتقم منه لان الغضب ارادة الانتقام من العصاة وجعل منهم القردة والخنازير اي
مسخ بعضهم قردة وبعضهم خنازير وهم اليهود فان الله مسخ اصحاب السبت قردة وكفار مائدة

عيسى منهم خنازير وقال ابن عباس ان الممسوخين كلاهما اصحاب السبت فشبانهم مسخوا قردة ومشائخهم
مسخوا خنازير وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ اي جعل منهم عبد الطاغوت باضافة عبد الى الطاغوت
والمعنى وجعل منهم من يبالغ في عبادة الطاغوت لان فعُل من صيغ المبالغة كحذر وفطن للتبليغ
في الحذر والفطنة وقرئ على ان عبد فعل ماض معطوف على غضب ولعن كانه قيل ومن
عبد الطاغوت او معطوف على القردة والخنازير اي وجعل منهم عبد الطاغوت حملا
على لفظ من وقرأ ابن مسعود وعبدوا الطاغوت حملا على معناها وقرأ ابن عباس عبد كانه
جمع عبد كما يقال سقف وسقف ويجوز ان يكون جمع عبيد كرغيف ورغف او جمع عابد
كبازل وبزل وقرئ عباد جمع عابد للمبالغة كعابل وعمال وقرئ عبد على البناء للمفعول
والتقدير وعبد الطاغوت فيهم وقرئ عابد الطاغوت على التوحيد وقرئ عبدة واعبد
الطاغوت مثل كلب واكلب وقرئ وعبدِ عطفا على الموصول وهي قراءة ضعيفة جدا وجملة
القراأت في هذه الاية اربع وعشرون منها ثنتان سبعيتان والباقية شاذة ذكرها السمين
والطاغوت الشيطان او الكهنة او العجل او الاحبار او غيرها مما تقدم مستوفى وجملته ان كل
من اطاع احدا في معصية الله فقد عبده وهو الطاغوت أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا اي الموصوفون بالصفات
المتقدمة وشر هنا على بابه من التفضيل والمفضل عليه فيه احتمالان احدهما انهم المؤمنون
والثاني انهم طائفة من الكفار ومكانا تمييز لان مأواهم النار وجعلت الشرارة للمكان وهي
لاهله للمبالغة ويجوز ان يكون الاسناد مجازيا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ اي هم اضل من غيرهم
عن الطريق المستقيم قيل التفضيل في الموضعين للزيادة مطلقا او لكونهم اشر واضل ممن
يشاركهم في اصل الشرارة والضلال وَإِذَا جَاءُوكُمْ اي منافقوا اليهود قَالُوا آمَنَّا اي اظهروا
الاسلام وَقَد دَّخَلُوا بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ جملتان حاليتان اي جاؤكم حال كونهم قد
دخلوا عندك متلبسين بالكفر وخرجوا من عندك متلبسين به لم يؤثر فيهم ما سمعوا منك
بل خرجوا كما دخلوا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ عنك من الكفر والنفاق وفيه وعيد شديد
وهؤلاء هم المنافقون وقيل هم اليهود الذين قالوا آمنوا بالذي انزل على الذين آمنوا وجه النهار
واكفروا آخره وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ الخطاب لرسول الله صلعم او لكل من يصلح

والضمير في منهم عائد الى المنافقين او اليهود او الى الطائفتين جميعا والنصب على الحال على ان الروية بصرية او هو مفعول ثان لترى على انها قلبية والمسارعة فى الشيء المبادرة اليه والاثم الكذب او الشرك او الحرام وَالْعُدْوَانِ هو الظلم المتعدي الى الغير او مجاوزة الحد فى الذنوب وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ هو الحرام فعلى قول من فسر الاثم بالحرام يكون تكريره للمبالغة لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ من المسارعة الى الاثم والعدوان واكل السحت وهو الرشا - وما كانوا ياكلونه من غير وجهه لَوْلَا اي هلا وهي هنا للتحضيض والتوبيخ لعلمائهم وعبادهم عن تركهم النهي عن المنكر يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ قال الحسن الربانيون علماء النصارى والاحبار علماء اليهود وقيل الكل من اليهود لان هذه الآيات فيهم عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ يعني الكذب وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ اي الرشاء والحرام لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ اي الاحبار والرهبان اذا لم ينهوا غيرهم عن المعاصي وهذا فيه زيادة على قوله لبئسما كانوا يعملون لان العمل لا يبلغ درجة الصنع حتى يتدرب فيه صاحبه ولهذا تقول العرب سيف صنيع اذا جود عامله عمله فالصنع هو العمل الجيد لا مطلق العمل فوبخ سبحانه الخاصة وهم العلماء التاركون للامر بالمعروف والنهي عن المنكر بما هو اغلظ واشد من توبيخ فاعلي المعاصي فليفتح العلماء لهذه الآية مسامعهم ويفرجوا لها عن قلوبهم فانها قد جاءت بما فيه البيان الشافي لهم بان كفهم عن المعاصي مع ترك انكارهم على اهلها لا يسمن ولا يغني من جوع بل هم اشد حالا واعظم وبالا من العصاة فرحم الله عالما قام بما اوجبه الله عليه من فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو اعظم ما افترضه الله عليه واوجب ما وجب عليه النهوض به اللهم اجعلنا من عبادك الصالحين الآمرين بالمعروف الناهين عن المنكر الذين لا يخافون فيك لومة لائم واعنا على ذلك وقونا عليه ويسره لنا وانصرنا على من تعدى حدودك وظلم عبادك انه لا ناصر لنا سواك ولا مستعان غيرك يا مالك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين وقد وردت احاديث كثيرة فى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا حاجة لنا فى بسطها هنا ففى الآية ايضا ذم لعلماء المسلمين على توانيهم فى النهي عن المنكرات ولذلك قال ابن عباس ما فى القرآن آية اشد توبيخا من هذه الآية وقال الضحاك ما فى القرآن آية اخوف عندي منها وفيه دلالة على ان تارك النهي عن المنكر بمنزلة مرتكبه لان الله تعالى ذم الفريقين في هذه الآية

وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ اي مقبوضة عن ادرار الرزق علينا كنوا به عن البخل تعالى
الله عن ذلك واليد عند العرب تطلق على الجارحة ومنه قوله تعالى وخذ بيدك ضغثا
وعلى النعمة يقولون كم يد لي عند فلان وعلى القدرة ومنه قوله تعالى قل ان الفضل بيد
الله وعلى التاييد ومنه قوله صلعم يد الله مع القاضي حين يقضي وعلى الملك يقال هذه
الضيعة في يد فلان اي في ملكه ومنه قوله تعالى الذي بيده عقدة النكاح اي يملك
ذلك ما الجارحة فمنتفية في صفته عز وجل واما سائر المعاني التي فسرت اليد بها عند جمهور
المتكلمين واهل التاويل ففيه اشكال لانها اذا فسرت بمعنى القدرة فقدرته واحدة والقرآن
ناطق باثبات اليدين واجيب عنه بان هذه الاية على طريق التمثيل على وفق كلامهم كقوله
تعالى ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك والعرب تطلق غل اليد على البخل وبسطها على الجود
مجازا ولا يريدون الجارحة كما يصفون البخيل بانه جعد الانامل ومقبوض الكف فمراد اليهود هنا
عليهم لعائن الله ان الله بخيل قال ابن عباس مغلولة اي بخيلة وان فسرت بالنعمة فنص القرآن
ينطق باليدين ونعمه غير محصورة واجيب عنه بان هذا بحسب الجنس ويدخل تحته انواع كثيرة
لا نهاية لها وما ابعده والجواب عن الجواب الاول ان اليد صفة قائمة بذات الله وهي صفة
سوى القدرة من شانها التكوين على سبيل الاصطفاء والذي يدل عليه ان الله تعالى
اخبر عن آدم انه خلقه بيديه على سبيل الكرامة ولو كان معناه بقدرته اونعمته او ملكه
لم يكن لخصوصية آدم بذلك وجه مفهوم وامتنع كون آدم مصطفى بذلك لان ذلك حاصل
في جميع المخلوقات فلابد من اثبات صفة اخرى وراء ذلك يقع بها الخلق والتكوين على سبيل
الاصطفاء وبه قال ابو الحسن الاشعري على ما نقله الرازي عنه وجماعة من اهل الحديث والجواب
عن الجواب الثاني ان الاسم اذا ثني لا يؤدي في كلام العرب الا عن اثنين باعيانهما دون الجمع
ولا يؤدي عن الجنس فثبت ان اليد صفة لله تعالى تليق بجلاله وانها ليست بجارحة كما قالت
المجسمة واليهود ولا بنعمة وقدرة كما قالت المعتزلة ولما قالت اليهود ذلك اجاب سبحانه عليهم
بقوله غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ هذا دعاء عليهم بالبخل فيكون الجواب عليهم مطابقا لما ارادوه بقولهم
يد الله مغلولة ويجوز ان يراد غل ايديهم حقيقة بالاسر في الدنيا والعذاب في الاخرة ويقوي

المعنى الاول ان البخل قد لزم اليهود لزوم الظل للشمس فلا ترى يهوديا وان كان ماله في غاية
الكثرة الا وهو من ابخل خلق الله وقيل المجاز اوفق بالمقام لمطابقته ما قبله عن ابن عباس قال
قال رجل من اليهود يقال له النباش بن قيس ان ربك بخيل لا ينفق فانزل الله هذه الاية
وعنه انها نزلت في فنحاص اليهودي وعن عكرمة نحوه والمعنى امسكت ايديهم عن كل
خير قال الزجاج رد الله عليهم فقال انا الجواد الكريم وهم البخلاء وايديهم هي الممسكة وَلُعِنُوا
بِمَا قَالُوا الباء للسببية اي ابعدوا من رحمة الله بسبب قولهم هذا فمن لعنتهم انهم مسخوا في
الدنيا قردة وخنازير وضربت عليهم الذلة والمسكنة والجزية وفي الآخرة لهم عذاب النار
ثم رد الله سبحانه عليهم بقوله بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ اي بل هو في غاية ما يكون من الجود وذكر
اليدين مع كونهم لم يذكروا الا اليد الواحدة مبالغة في الرد عليهم باثبات ما يدل على غاية
السخاء فان نسبة الجود الى اليدين ابلغ من نسبته الى اليد الواحدة لافادة الكثرة اذ غاية
ما يبذله السخي من ماله ان يعطي بيديه وهذه الجملة الاضرابية معطوفة على جملة مقدرة
يقتضيها المقام اي كلا ليس الامر كذلك بل يداه مبسوطتان يعني هو جواد كريم على سبيل
الكمال وحكى الاخفش عن ابن مسعود انه قرأ بل يداه بسيطتان اي منطلقتان ويد الله صفة
من صفات ذاته كالسمع والبصر والوجه فيجب علينا الايمان بها والتسليم واثباتها له تعالى و
اجراؤها كما جاءت في الكتاب والسنة بلا كيف ولا تشبيه ولا تعطيل قال تعالى لما خلقت بيدي
وقال النبي صلعم عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين فالجارحة منتفية في صفته عز وجل والجهمية
انكروها وتاولوا بالنعمة والقدرة وهم المعطلة وهذا الانتفاء انما هو عند المؤمنين واما اليهود
فانهم مجسمة فيصح حمل اليد عندهم على الجارحة بحسب اعتقادهم الفاسد يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ
جملة مستانفة مؤكدة لكمال جوده سبحانه اي انفاقه على ما تقتضيه مشيته وحكمته فان شاء
وسع وان شاء قتر لا اعتراض عليه فهو القابض الباسط فان قبض كان ذلك لما يقتضيه
حكمته الباهرة لا لشيء آخر فان خزائن ملكه لا تفنى ومواد جوده لا تتناهى قال تعالى ولو
بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الارض ولكن ينزل بقدر ما يشاء وقال يبسط الرزق لمن يشاء
ويقدر وعن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال يد الله ملآى لا تغيضها نفقة سحاء الليل

والنهار أرأيتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم ينقص ما بيده وكان عرشه
على الماء وبيده الميزان يرفع ويخفض اخرجه البخاري ومسلم وفي الباب احاديث وَلَيَزِيدَنَّ
اللام هي لام القسم اي ليزيدن كَثِيرًا مِّنْهُم من علماء اليهود والنصارى ورؤسائهم مَّا أُنزِلَ
إِلَيْكَ من القرآن المشتمل على هذه الاحكام الحسنة مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا الى طغيانهم وَكُفْرًا
الى كفرهم عن قتادة قال حملهم حسد محمد صلعم والعرب على ان تركوا القرآن وكفروا بمحمد
ودينه وهم يجدونه مكتوبا عندهم وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ اي بين طوائف اليهود الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ
إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فان بعضهم جبرية وبعضهم قدرية وبعضهم مرجية وبعضهم مشبهة
او بين اليهود والنصارى فهم فرق كالملكانية والنسطورية واليعقوبية والمارونية لا يقال
ان هذا المعنى حاصل بين المسلمين ايضا فكيف يكون عيبا عليهم لا على المسلمين لانا نقول
ان هذه البدع والافتراق لم يكن شيء منها حاصلا بينهم في الصدر الاول وانما حدثت بعد عصر
النبي صلعم فحسن جعل ذلك عيبا عليهم في ذلك العصر الذي نزل فيه القرآن على رسول الله صلعم
قال ابو حيان العداوة اخص من البغضاء لان كل عدو مبغض وقد يبغض من ليس بعدو
قاله الكرخي كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ اي كلما جمعوا للحرب جمعا واعدوا له عدة
شتت الله جمعهم وذهب بريحهم فلم يظفروا بطائل ولا عادوا بفائدة بل لا يحصلون من ذلك
الا على الغلب لهم وذلك بان بعث الله عليهم بخت نصر البابلي ثم افسدوا فبعث عليهم طيطوس الرومي
ثم افسدوا فسلط عليهم المجوس وهم اهل الفرس ثم افسدوا وقالوا يد الله مغلولة فبعث الله المسلمين
فلا تزال اليهود في ذلة ابدا وهكذا لا يزالون يهيجون الحروب ويجمعون عليها ثم يبطل الله ذلك
قال مجاهد كلما مكروا ومكروا في حرب محمد صلعم اطفأه الله تعالى وعن السدي قال كلما اجمعوا
امرهم على شيء فرقه الله وقذف في قلوبهم الرعب والآية مشتملة على استعارة بليغة واسلوب
بديع وقيل المراد بالنار هنا الغضب اي كلما ثاروا في انفسهم غضبا اطفأه الله بما جعله من
الرعب في صدورهم والذلة والمسكنة المضروبتين عليهم قال قتادة لا تلقى اليهود ببلدة الا
وجدتهم من اذل الناس فيها وهم ابغض خلق الله اليه وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا اي يجتهدون
في فعل ما فيه فساد ومن اعظمه ما يريدونه من ابطال الاسلام وكيد اهله وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ

المفسدين ان كانت اللام للجنس فهم داخلون في ذلك دخولا أوليا وان كانت للعهد فوضع الظاهر موضع المضمر لبيان شدة فسادهم وكونهم لا ينفكون عنه ولو ان اهل الكتاب اي لو ان المتمسكين بالكتاب وهم اليهود والنصارى على ان التعريف للجنس بيان لحالهم في الآخرة امنوا الايمان الذي طلبه الله منهم ومن اهمه الايمان بما جاء به محمد صلعم كما امروا بذلك في كتب الله المنزلة عليهم واتقوا المعاصي التي من اعظمها ما هم عليه من الشرك بالله والجحود لما جاء به رسول الله صلعم لكفرنا عنهم سيأتهم التي اقترفوها وان كانت كثيرة متنوعة لان الاسلام يجب ما قبله وقيل المعنى لوسعنا عليهم في ارزاقهم ولأدخلنهم تكرير اللام لتاكيد الوعد جنات النعيم مع المسلمين يوم القيمة ولو انهم اقاموا التورية والانجيل بما فيهما من الاحكام التي من جملتها الايمان بما جاء به محمد صلعم وما انزل اليهم من ربهم اي من سائر كتب الله التي من جملتها القرآن فانها كلها وان نزلت على غيرهم فهي في حكم المنزلة عليهم لكونهم متعبدين بما فيها لاكلوا من فوقهم ومن تحت ارجلهم ذكر فوق وتحت للمبالغة في تيسير اسباب الرزق لهم وكثرتها وتعدد انواعها عن ابن عباس قال لاكلوا من فوقهم يعني لارسل عليهم السماء مدرارا ومن تحت ارجلهم قال يخرج الارض من بركتها وعن قتادة نحوه منهم امة مقتصدة جواب سوال مقدر كانه قيل هل جميعهم متصفون بالاوصاف السابقة او البعض منهم دون بعض فقال منهم امة عادلة غير غالية ولا مقصرة والمقتصدون منهم هم المؤمنون كعبد الله بن سلام ومن تبعه وطائفة من النصارى قال مجاهد هم مسلمة اهل الكتاب وعن الربيع بن انس قال الامة المقتصدة الذين لا هم فسقوا في الدين ولا هم غلوا والغلو الرغبة والفسق التقصير عنه وعن السدي مقتصدة اي مؤمنة والاقتصاد الاعتدال في العمل مع غير غلو ولا تقصير وكثير منهم ساء ما يعملون وهم المصرون على الكفر المتمردون عن اجابة محمد صلعم والايمان بما جاء به مثل كعب بن الاشرف ورؤساء اليهود اخرج ابن مردويه عن انس بن مالك قال كنا عند رسول الله صلعم فذكر حديثا قال ثم حدثهم النبي صلعم وقال تفرقت امة موسى على اثنتين وسبعين ملة واحدة منها في الجنة واحدى وسبعون منها في النار وتفرقت امة عيسى على اثنتين وسبعين ملة واحدة منها في الجنة واحدى وسبعون منها في النار تعلوا امتي على الفريقين جميعا بملة واحدة في الجنة وثنتان وسبعون

منها في النار قالوا من هم يا رسول الله قال الجماعات الجماعات قال يعقوب بن زيد كان علي بن ابي طالب
اذا حدث عن رسول الله صلعم بهذا الحديث تلا فيه قرانا قال ولو ان اهل الكتاب امنوا الاية
وتلا ايضا وممن خلقنا امة يهدون بالحق وبه يعدلون يعني امة محمد صلعم قال ابن كثير
في تفسيره بعد ذكره لهذا الحديث ما لفظه وحديث افتراق الامم الى بضع وسبعين مروي
من طرق عديدة قد ذكرناها في موضع اخر انتهى قلت اما زيادة كونها في النار الا واحدة فقد
ضعفها جماعة من المحدثين بل قال ابن حزم انها موضوعة يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ
مِنْ رَبِّكَ العموم الكائن في ما انزل يفيد انه يجب عليه صلعم ان يبلغ جميع ما انزله الله عليه
لا يكتم منه شيئا وفيه دليل على انه لم يسر الى احد مما يتعلق بما انزله الله شيئا ولهذا ثبت
في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من زعم ان محمدا صلعم كتم شيئا من الوحي فقد
كذب وفي صحيح البخاري من حديث ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي قال قلت لعلي بن ابي طالب
هل عندكم شيء من الوحي مما ليس في القران فقال لا والذي فلق الحبة وبرء النسمة الا فهما يعطيه
الله رجلا في القران وما في هذه الصحيفة قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان
لا يقتل مسلم بكافر وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ ما امرت به من تبليغ الجميع بل كتمت ولو بعضا من ذلك خوفا
من ان تنال بمكروه فَمَا بَلَّغْتَ قرأ اهل الكوفة رِسَالَتَهُ بالتوحيد وقرأ اهل المدينة واهل
الشام رسالاته على الجمع قال النحاس والجمع ابين لان رسول الله صلعم كان ينزل عليه الوحي
شيئا فشيئا ثم يبينه انتهى وفيه نظر فان نفي التبليغ عن الرسالة الواحدة ابلغ من نفيه عن
الرسالات كما ذكره علماء البيان على خلاف في ذلك وقد بلغ رسول الله صلعم لامته ما نزل
اليه وقال لهم في غير موطن هل بلغت فيشهدون له بالبيان فجزاه الله عن امته خيرا وحماه
ان يكتم شيئا مما اوحي اليه عن ابي سعيد الخدري قال نزلت هذه الاية يوم غدير خم في علي بن
ابي طالب وعن ابن مسعود قال كنا نقرأ على عهد رسول الله صلعم يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك
من ربك ان عليا مولى المؤمنين وان لم تفعل فما بلغت رسالته وعن الحسن ان رسول الله
صلعم قال ان الله بعثني برسالة فضقت بها ذرعا وعرفت ان الناس مكذبي فوعدني لابلغن
او ليعذبني فانزلت يا ايها الرسول الاية وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ان الله سبحانه وعدا بالعصمة

من الناس دفعا لما يظن انه حامل على كتم البيان وهو خوف لحوق الضرر من الناس وقد كان
ذلك بحمد الله فانه بين لعباد الله ما نزل اليهم على وجه التمام ثم حمل من ابى من الدخول في الدين
على الدخول فيه طوعا او كرها وقتل صناديد الشرك وفرق جموعهم وبدد شملهم وكانت كلمة
الله هي العليا واسلم كل من نازعه ممن لم يسبق فيه السيف العذل حتى قال يوم الفتح لصناديد قريش
واكابرهم ما تظنون اني فاعل بكم فقالوا اخ كريم وابن اخ كريم فقال اذهبوا فانتم الطلقاء وهكذا
من سبقت له العناية من علماء هذه الامة يعصمه الله من الناس ان قام ببيان حجج الله وايضاح
براهينه وصرخ بين ظهراني من ضاد الله وعانده ومن لم يمتثل لشرعه كطوائف المبتدعة وقد رأينا
من هذا في انفسنا وسمعنا منه في غيرنا ما يزيد المؤمن ايمانا وصلابة في دين الله وشدة شكيمة
في القيام بحجة الله وكل ما يظنه متزلزلو الاقدام ومضطربو القلوب من نزول الضرر بهم وحصول
المحن عليهم فهي خيالات مختلة وتوهمات باطلة فان كل محنة في الظاهر هي منحة في الحقيقة لانها
لا تأتي الا بالخير في الاولى والاخرى ان في ذلك لعبرة لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد وقصة
غورث بن الحارث ثابتة في الصحيح وهي معروفة مشهورة كما تقدم فان قلت اليس قد شج راسه
وكسرت رباعيته يوم احد وقد اوذي بضروب من الاذى فكيف يجمع بين ذلك وبين هذه
الآية قلت المراد انه يعصمه من القتل فلا يقدر عليه احد ويدل له حديث جابر في الصحيحين في غير
فقال ان هذا اخترط علي سيفي الى قوله فقال من يمنعك مني فقلت الله ثلاثا وقيل ان هذه
الآية نزلت بعد ما شج راسه في يوم احد لان سورة المائدة من اخر القرآن نزولا وكان رسول
الله صلعم يحرس حتى نزلت فقال انصرفوا فقد عصمني الله رواه الحاكم بطوله ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي
الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ جملة متضمنة لتعليل ما سبق من العصمة اي ان الله لا يجعل لهم سبيلا الى
الاضرار بك فلا تخف وبلغ ما امرت بتبليغه وقال ابن عباس لا يرشد من كذبك واعرض عنك
وقال ابن جرير الطبري المعنى ان الله لا يرشد من حاد عن سبيل الحق وجار عن قصد السبيل
وجحد ما جئت به من عند الله ولم ينته فيما فرض عليه واوجبه ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ
عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ فيه تحقير وتقليل لما هم عليه اي لستم على شيء يعتد به من الدين المرتضى عند الله
﴿حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ﴾ اي حتى تعملوا بما فيهما من اوامر الله ونواهيه التي من جملتها امركم

باتباع محمد صلعم ونهيكم عن مخالفته قال ابو علي الفارسي ويجوز ان يكون ذلك قبل النسخ لهما وما انزل اليكم من ربكم قيل هو القرآن فان اقامة الكتابين لا تصح بغير اقامته ويجوز ان يكون المراد ما انزل اليهم على لسان الانبياء من غير الكتابين وليزيدن كثيرا منهم ما انزل اليك من ربك طغيانا وكفرا اي كفرا الى كفرهم وطغيانا الى طغيانهم والمراد بالكثير منهم من لم يسلم واستمر على المعاندة وقيل المراد به العلماء منهم وتصدير هذه الجملة بالقسم لتاكيد مضمونها فلا تاس على القوم الكافرين اي دع عنك التاسف على هؤلاء فان ضرر ذلك راجع اليهم ونازل بهم ان الذين امنوا بالسنتهم وهم المنافقون والذين هادوا اي دخلوا في دين اليهود وهو مبتدأ والواو لعطف الجمل او للاستيناف والصابئون والنصارى معطوفان على المبتدأ وقال الخليل وسيبويه الرفع محمول على التقديم والتاخير والتقدير ان الذين امنوا والذين هادوا من امن بالله واليوم الاخر والصابئون والنصارى كذلك وقيل غير ذلك وفي المقام وجوه تسعة اخرى ذكرها السمين والذي مشينا عليه اوضح واظهر من الكل وظاهر الاعراب يقتضي ان يقال والصابئين وكذا قرأ ابي وابن مسعود وابن كثير وقرأ الجمهور بالرفع وقد تقدم الكلام على الصابئين والنصارى في سورة البقرة وهو من صبا يصبو لانهم صبوا الى اتباع الهوى ويبدل من المبتدأ الذي هو الفرق الثلاثة بدل بعض قوله من امن بالله ايمانا خالصا على الوجه المطلوب واليوم الاخر منهم وحذف لكونه معلوما عند السامعين وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون اي فهو الذي لا خوف عليه ولا حزن هذا على كون المراد بالذين امنوا المنافقين واما على تقدير كون المراد بالذين امنوا جميع اهل الاسلام المخلص والمنافق فالمراد بمن امن من اتصف بالايمان الخالص واستمر عليه ومن احدث ايمانا خالصا بعد نفاقه لقد اخذنا ميثاق بني اسرائيل كلام مبتدأ لبيان بعض افعالهم الخبيثة وجناياتهم المنادية باستبعاد الايمان منهم اي والله لقد اخذنا ميثاقهم بالتوحيد وسائر الشرائع والاحكام المكتوبة عليهم في التوراة وقد تقدم في البقرة بيان معنى الميثاق وارسلنا اليهم رسلا ليعرفوهم بالشرائع وينذروهم كلما جاءهم رسول بما لا تهوى انفسهم جملة شرطية وقعت جوابا لسؤال ناش من الاخبار بارسال الرسل كانه قيل ماذا فعلوا بالرسل وجواب الشرط محذوف اي عصوه فريقا كذبوا جملة مستانفة

ايضا جواب عن سوال ناش عن الجواب الاول كانه قيل كيف فعلوا بهم فقيل فريقا كذبوا منهم ولم
يتعرضوا اليهم بضرر وَفَرِيقًا آخر منهم يَقْتُلُونَ اي قتلوهم ولم يكتفوا بتكذيبهم وانما قال وفريقا
يقتلون لمراعاة رؤس الاي فممن كذبوه عيسے وامثاله من الانبياء وممن قتلوه زكريا ويحيي
وانما فعلوا ذلك نقضا للميثاق وجرأة على الله ومخالفة لامره وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ اي حسب
هؤلاء الذين اخذ الله عليهم الميثاق ان لا يقع من الله عزوجل ابتلاء واختبار بالشدائد اغترارا
بقولهم نحن ابناء الله واحباؤه وحسب بمعنى علم لان ان معناها التحقيق او حسب بمعنى الظن على
ان ان ناصبة للفعل قال النحاس والرفع عند النحويين في حسب واخواتها اجود وانما حملهم على
ذلك الظن الفاسد انهم كانوا يعتقدون ان كل رسول جاءهم بشرع آخر غير شرعهم يجب عليهم
تكذيبه وقتله فلهذا حسبوا ان لا يكون فعلهم ذلك فتنة يبتلون بها وقيل انما اقدموا على
ذلك لاعتقادهم ان آباءهم واسلافهم يدفعون عنهم العذاب في الآخرة فَعَمُوا عن ابصار
الهدى وَصَمُّوا عن استماع الحق وهذا اشارة الى ما وقع من بني اسرائيل في الابتداء من مخالفة
احكام التورية وقتل شعيا وقيل سببه عبادتهم العجل في زمن موسى عليه السلام ولا يصح
فانها وان كانت معصية عظيمة ناشية عن كمال العمى والصمم لكنها في عصر موسى ولا تعلق
لها بما حكي عنهم مما فعلوا بالرسل الذين جاؤا اليهم بعد موسى عليه السلام ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ
حين تابوا ورجعوا عما كانوا عليه من الفساد بعد ما كانوا ببابل دهرا طويلا تحت قهر بخت نصر
اسارى في غاية الذل والمهانة فكشف عنهم الذلة والقحط ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا وهذه
اشارة الى ما وقع منهم بعد التوبة من قتل يحيي بن زكريا وقصدهم لقتل عيسى وقيل بسبب الكفر
بمحمد صلعم كَثِيرٌ مِنْهُمْ بدل من الضمير قال الكرخي هذا الابدال في غاية البلاغة وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ
من قتل الانبياء وتكذيب الرسل فيجازيهم بحسب اعمالهم وصيغة المضارع لحكاية الحال الماضية
ولرعاية الفواصل لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ هذا كلام مبتدأ يتضمن
بيان بعض فضائح اهل الكتاب والقائلون بهذه المقالة هم فرقة منهم يقال لهم اليعقوبية وقيل
هم الملكانية قالوا ان الله عزوجل حل في ذات عيسى وان مريم ولدت الها فرد الله عليهم بقوله وَقَالَ
الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ اي والحال ان قد قال المسيح هذه المقالة فكيف يدعون

الالهية لمن يعترف على نفسه بانه عبد مثل غيره ودلائل الحدوث ظاهرة عليه إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ كلام مبتدأ ايضا من بيان ان الشرك يوجب تحريم دخول الجنة اذا مات صاحبه على شركه وقيل هو من قول عيسى وَمَأْوَاهُ النَّارُ اي مصيره اليها في الآخرة وَمَا لِلظَّالِمِينَ اي المشركين فيه مراعاة معنى من بعد مراعاة لفظها وفيه الاظهار في مقام الاضمار للتسجيل عليهم بوصف الظلم مِنْ أَنصَارٍ ينصرونهم فيدخلونهم الجنة او يخلصونهم من النار ويمنعونهم من عذاب الله وصيغة الجمع هنا للاشعار بان نصرة الواحد امر غير محتاج الى التعرض لنفيه لشدة ظهوره وانما نفى التعرض لنفي نصرة الجمع لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ كلام مبتدأ ايضا لبيان بعض مخازيهم والمراد بثالث ثلاثة واحد من ثلاثة ولهذا ايضا في ما بعده ولا يجوز فيه التنوين كما قال الزجاج وغيره وانما ينون وينصب ما بعده اذا كان ما بعده دونه بمرتبة نحو ثالث اثنين ورابع ثلاثة والقائل بانه سبحانه وتعالى ثالث ثلاثة هم النصارى والمراد بالثلاثة الله سبحانه وعيسى ومريم كما يدل عليه قوله أأنت قلت للناس اتخذوني وامي الهين وهذا هو المراد بقولهم ثلاثة اقانيم اقنيم الاب واقنيم الابن واقنيم روح القدس وقد تقدم في سورة النساء كلام في هذا وهو كلام معلوم البطلان ولا ترى في الدنيا مقالة اشد فسادا ولا اظهر بطلانا من مقالة النصارى قال الواحدي ولا يكفر من يقول ان الله ثالث ثلاثة ولم يرد به انه ثالث ثلاثة آلهة لانه ما من اثنين الا والله ثالثهما بالعلم ويدل عليه قوله تعالى في سورة المجادلة ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم وقد قال النبي صلعم لابي بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما ثم رد الله سبحانه عليهم هذه الدعوى الباطلة فقال وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا إِلَٰهٌ وَاحِدٌ اي ليس في الوجود اله لا ثاني له ولا شريك له ولا ولد له ولا صاحبة له الا الله سبحانه وهذه الجملة حالية والمعنى قالوا تلك المقالة والحال انه لا موجود الا الله ومن في قوله من اله لتاكيد الاستغراق المستفاد من النفي قاله الزمخشري قال السمين ولكن لم ارهم قالوه وفيه مجال للنظر وقيل زائدة وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ من الكفر وهذه المقالة الخبيثة لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ من بيانية او تبعيضية عَذَابٌ أَلِيمٌ اي نوع شديد الالم من العذاب وجيع في الآخرة أَفَلَا الهمزة للانكار والفاء للعطف على مقدر يَتُوبُونَ من قولهم بالتثليث إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ فيه تعجيب من احوالهم

نفي الامراء

بمعنى الاصرار ليتوبوا وليستغفروه وَاللّٰهُ غَفُوْرٌ لهؤلاء ان تابوا ولغيرهم والواو للحال رَّحِيْمٌ بهم
مَا الْمَسِيْحُ ابْنُ مَرْيَمَ اِلَّا رَسُوْلٌ اي هو مقصور على الرسالة لا يجاوزها كما زعمتم وجملة قَدْ خَلَتْ صفة
لرسول اي ما هو الا رسول من جنس الرسل الذين خلوا مِنْ قَبْلِهِ وما وقع من المعجزات لا يوجب
كونه الها فقد كان لمن قبله من الرسل مثلها فان الله احيا العصا في يد موسى وخلق آدم من
غير اب فكيف جعلتم احياء عيسى للموتى ووجوده من غير اب انه يوجب كونه الها فان كان
كما تزعمون الها فذلك فمن قبله من الرُّسُلُ الذين جاؤا بمثل ما جاء به الهة وانتم لا تقولون
بذلك وَاُمُّهٗ عطف على المسيح اي وما امه اِلَّا صِدِّيْقَةٌ اي صادقة فيما تقوله او مصدقة لما جاء
ولدها من الرسالة وذلك لا يستلزم الالهية لها بل هي كسائر من يتصف بهذا الوصف من النساء
اللاتي يلازمن الصدق او التصديق ويبالغن في الاتصاف به فما رتبتهما الا رتبة بشرين احدهما
نبي والاخر صحابي فمن اين لكم ان تصفوهما بما لا يوصف به سائر الانبياء وخواصهم ووقع اسم
الصديقة عليها لقوله تعالى وصدقت بكلمات ربها وكتبه كَانَا يَاْكُلَانِ الطَّعَامَ ستيناً
يتضمن للتقرير لما اشير اليه من انهما كسائر افراد البشر اي من كان يأكل الطعام كسائر المخلوقين
فليس برب بل عبد مربوب ولدته النساء فمتى يصلح لان يكون ربا واما قولكم انه كان يأكل الطعام
بناسوته لا بلاهوته فهو كلام باطل يستلزم اختلاط الاله بغير الاله ولو جاز اختلاط القديم بالحادث
لجاز ان يكون القديم حادثا ولو صح هذا في حق عيسى لصح في حق غيره من العباد اُنْظُرْ كَيْفَ
نُبَيِّنُ لَهُمُ الْاٰيٰتِ اي الدلالات الواضحات على وحدانيتنا وفيه تعجيب من حال هؤلاء الذين
يجعلون تلك الاوصاف مستلزمة للالهية ويغفلون عن كونها موجودة فيمن لا يقولون بانه اله
ثُمَّ انْظُرْ اَنّٰى يُؤْفَكُوْنَ اي كيف يصرفون عن الحق بعد هذا البيان يقال افكه يأفكه اذا صرفه
وكرر الامر بالنظر للمبالغة في التعجيب وجاء بثم لاظهار ما بين العجبين من التفاوت وقيل الاول
امر بالنظر في كيفية ايضاح الله تعالى لهم الآيات وبيانها والثاني بالنظر في كونهم صرفوا عن
تدبرها والايمان بها قُلْ اَتَعْبُدُوْنَ امر الله سبحانه رسوله صلعم ان يقول لهم هذا القول
الزاما لهم وقطعا للشبهة بعد تعجيبه من احوالهم اي اتعبدون مِنْ دُوْنِ اللّٰهِ متجاوزين اياه
مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَّلَا نَفْعًا بل هو عبد مامور وما جرى على يده من النفع او وقع من الضرر

فهو باقدار الله له وتمكينه منه واما هو فهو يعجز عن ان يملك لنفسه شيئا من ذلك فضلا عن ان يملكه لغيره ومن كان لا ينفع ولا يضر فكيف تتخذونه الها وتعبدونه واي سبب يقتضي ذلك والمراد هنا المسيح عليه السلام وايثار ما على من لتحقيق ما هو المراد من كونه بمعزل عن الالوهية راسا ببيان انتظامه عليه السلام في سلك الاشياء التي لا قدرة لها على شيء اصلا وقدم سبحانه الضر على النفع لان دفع المفاسد اهم من جلب المصالح وهذا دليل قاطع على ان امره مناف للربوبية والالهية حيث لا يستطيع ضرا ولا نفعا وصفة الرب والاله ان يكون قادرا على كل شيء لا يخرج مقدور عن قدرته وهذا في حق عيسى النبي فما ظنك بولي من الاولياء فانه اولى بذلك والحال ان الله هو السميع العليم ومن كان كذلك فهو القادر على الضر والنفع لاحاطته بكل مسموع ومعلوم ومن جملة ذلك مضاركم ومنافعكم وقيل ان الله هو المستحق للعبادة لانه يسمع كل شيء ويعلمه واليه ينحو كلام الزمخشري قل يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم لما ابطل سبحانه جميع ما تعلقوا به من الشبه الباطلة نهاهم عن الغلو في دينهم وهو المجاوزة للحد كاثبات الالهية لعيسى كما يقوله النصارى او حطه عن مرتبته العلية كما يقوله اليهود فان كل ذلك من الغلو المذموم وسلوك طريقة الافراط والتفريط واختيارهما على طريق الصواب وغير منصوب على انه نعت لمصدر محذوف اي غلوا غير غلو الحق واما الغلو في الحق بابلاغ كلية الجهد في البحث عنه واستخراج حقائقه فليس بمذموم وقيل ان النصب على الاستثناء المتصل وقيل على المنقطع قال قتادة لا تغلوا اي لا تبتدعوا عن ابن زيد قال كان مما غلوا فيه ان دعوا لله صاحبة وولدا ولا تتبعوا اهواء قوم جمع هوى وهو ما تدعو شهوة النفس اليه قال الشعبي ما ذكر الله تعالى الهوى في القرآن الا وذمه وقال ابو عبيدة لم نجد الهوى يوضع الا موضع الشر لانه لا يقال فلان يهوى الخير انما يقال فلان يحب الخير ويريده والخطاب لليهود والنصارى الذين كانوا في زمن رسول الله صلعم نهوا عن اتباع اسلافهم فيما ابتدعوه من الضلالة باهوائهم وهو المراد بقوله قد ضلوا من قبل اي قبل البعثة المحمدية على صاحبها الصلوة والتحية وضلوا عن قصدهم طريق محمد صلعم بعد البعثة المراد ان اسلافهم ضلوا قبل البعثة بغلوهم في عيسى واضلوا كثيرا من الناس اذ ذاك وضلوا من بعد البعثة اما بانفسهم

او جعل ضلال من اضلوه ضلالا لهم لكونهم سنوا لهم ذلك ونهجوه لهم وقيل المراد بالاول كفرهم بما يقتضيه العقل وبالثاني كفرهم بما يقتضيه الشرع وقيل الاول ضلالهم عن الانجيل والثاني ضلالهم عن القرآن عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ اي عن طريق الحق لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ اي لعنهم الله سبحانه في الزبور والانجيل على لسان داؤد وعيسى بما فعلوه من المعاصي لاعتدائهم في السبت وكفرهم بعيسى وعن ابي مالك الغفاري قال لعنوا اي اليهود على لسان داؤد فجعلوا قردة وهم اصحاب ايلة والنصارى على لسان عيسى فجعلوا خنازير وهم اصحاب المائدة وكانوا خمسة آلاف ليس فيهم امرأة ولا صبي والفريقان من بني اسرائيل وعن قتادة نحوه وكان داؤد بعد موسى وقبل عيسى ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ جملة مستانفة والمعنى ذلك اللعن بسبب المعصية والاعتداء لا بسبب آخر ثم بين سبحانه المعصية والاعتداء بقوله كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ اسند الفعل اليهم لكون فاعله من جملتهم وان لم يفعلوه جميعا والمعنى انهم كانوا لا ينهون العاصي عن معاودة معصية قد فعلها او تهيأ لفعلها ويحتمل ان وصفهم بانهم قد فعلوا المنكر باعتبار حالة النزول لا حالة ترك الانكار وبيان العصيان والاعتداء بترك التناهي عن المنكر لان من اخل بواجب النهي عن المنكر فقد عصى الله سبحانه وتعدى حدوده والامر بالمعروف والنهي عن المنكر من اهم القواعد الاسلامية واجل الفرائض الشرعية ولهذا كان تاركه شريكا لفاعل المعصية ومستحقا لغضب الله وانتقامه كما وقع لاهل السبت فان الله سبحانه مسخ من لم يشاركهم في الفعل ولكن ترك الانكار عليهم كما مسخ المعتدين فصاروا جميعا قردة وخنازير ان في ذلك لعبرة لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد ثم ان الله سبحانه قال مقبحا لعدم التناهي عن المنكر لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ من تركهم لانكار ما يجب عليهم انكاره واللام لام القسم عن ابن مسعود قال قال رسول صلعم ان اول ما دخل النقص على بني اسرائيل انه كان الرجل يلقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فانه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد وهو على حاله فلا يمنعه ذلك ان يكون اكيله و شريبه وقعيده فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال لعن الذين كفروا الى قوله فاسقون ثم قال كلا والله لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر ثم لتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه

على الحق اطراء ولتقصرنه على الحق قصرا اوتاديني نواية اوليضربن الله قلوب بعضكم ببعض ثم يلعنكم كما لعنهم اخرجه ابو داود والترمذي وحسنه وابن ماجة وغيرهم وقد روي من طرق كثيرة والاحاديث في هذا الباب كثيرة جدا فلا نطول بذكرها وعن ابي عبيدة بن الجراح يرفعه قتلت بنو اسرائيل ثلثة واربعين نبيا من اول النهار فقام مائة واثنا عشر رجلا من عبادهم فامروهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر فقتلوا جميعا في اخر النهار فهم الذين كفروا من بني اسرائيل الايات ترى كثيرا منهم اي من اليهود مثل كعب بن الاشرف واصحابه يتولون الذين كفروا اي المشركين وليسوا على دينهم لبئس ما قدمت اي سولت وزينت لهم انفسهم اوما قدموه لانفسهم ليردوا عليه يوم القيامة والمخصوص بالذم هو ان سخط الله عليهم اي موجب سخط الله عليهم على حذف مضاف او هو سخط الله على حذف المبتدأ اي بما فعلوا من موالاة الكفار وفي العذاب هم خالدون يعني في الاخرة ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي اي نبيهم محمد وما انزل اليه من الكتاب ما اتخذوهم اي المشركين والكفار اولياء لان الله سبحانه ورسوله المرسل اليهم وكتابه المنزل عليه قد نهوهم عن ذلك ولكن كثيرا منهم فاسقون اي خارجون عن ولاية الله وعن الايمان به وبرسوله وبكتابه قال مجاهد هم المنافقون لتجدن اشد الناس عداوة للذين امنوا اليهود والذين اشركوا هذه جملة مستانفة مقررة لما قبلها من تعداد مساوى اليهود وهناتهم ودخول لام القسم عليها يزيدها تاكيدا وتقريرا وقال ابن عطية اللام للابتداء وليس بشيء والخطاب لرسول الله صلعم او لكل من يصلح له كما في غير هذا الموضع من الكتاب العزيز والمعنى ان اليهود والمشركين لعنهم الله اشد جميع الناس عداوة للمؤمنين واصلبهم في ذلك ولتجدن اقربهم مودة للذين امنوا الذين قالوا انا نصارى اي ان النصارى اقرب الناس مودة للمؤمنين وصفهم بلين العريكة وسهولة قبولهم الحق قيل مذهب اليهود انه يجب عليهم ايصال الشر والاذى الى من خالفهم في الدين باي طريق كان مثل القتل ونهب المال او بانواع المكر والكيد والحيل ومذهب النصارى خلاف اليهود فان الايذاء في مذهبهم حرام فحصل الفرق بينهما وقيل ان اليهود مخصوصون بالحرص الشديد على الدنيا وطلب الرياسة ومن كان كذلك كان شديد العداوة والغير في النصارى من هو معرض عن الدنيا

ولذا تهاوترك طلب الرياسة ومن كان كذلك فانه لا يحصل له ولا يعاديه بل يكون لين العريكة في طلب الحق والاول اولى قال مجاهد هم الوفد الذين جاؤا مع جعفر واصحابه من ارض الحبشة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم ما خلى يهودي بمسلم الا هم بقتله وفي لفظ الا حدث نفسه بقتله رواه ابو الشيخ قال ابن كثير وهو غريب جدا وعن عطاء قال ما ذكر الله به النصارى من خير فانما يراد به النجاشي واصحابه وعنه قال هم ناس من الحبشة امنوا اذ جاءتهم مهاجرة المؤمنين فذلك لهم ولكن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ذٰلِكَ اي كونهم اقرب مودة بِاَنَّ الباء للسببية مِنْهُمْ قِسِّيْسِيْنَ جمع قس وقسيس قاله قطرب والقسيس العالم واصله من قس اذا تتبع الشيء وطلبه وتقسست اصواتهم بالليل تسمعتها والقس النميمة والقس ايضا رئيس النصارى في الدين والعلم وجمعه قسوس ايضا وكذلك القسيس مثل الشر والشرير ويقال في جمع قسيس تكسيرا قساوسة والاصل قساسة فالمراد بالقسيسين في الاية المتبعون للعلماء والعباد وهو اما عجمي خلطته العرب بكلامها او عربي وَرُهْبَانًا جمع راهب كركبان وراكب والفعل رهب الله يرهبه اي خافه والرهبانية والترهب التعبد في الصوامع قال ابو عبيد وقد يكون رهبان للواحد والجمع قال الفراء ويجمع رهبان اذا كان للمفرد رهابين كقربان وقرابين ثم وصفهم الله سبحانه بعدم الاستكبار عن قول الحق فقال وَّاَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُوْنَ بل هم متواضعون بخلاف اليهود فانهم على ضد ذلك قيل ولم يرد به كل النصارى فان معظم النصارى في عداوة المسلمين كاليهود بل الاية فيمن امن منهم مثل النجاشي واصحابه والعموم اولى ولا وجه لتخصيص قوم دون قوم والاية الكريمة ساكتة عن قيد الايمان وانما هو مدح في مقابلة ذم اليهود وليس بمدح على الاطلاق وقد تقدم الفرق بين وصف اليهود بشدة الشكيمة والنصارى بلين العريكة وفي الاية دليل على ان العلم انفع شيء واهداه الى الخير وان كان علم القسيسين وكذا علم الاخرة وان كان في راهب والبراءة من الكبر وان كانت في نصراني

وَاِذَا سَمِعُوْا

مستانفة قاله الجلال السيوطي او معطوفة على لا يستكبرون قاله ابو السعود والضمير يعود على النصارى المتقدمين بعمومهم وقيل هو لمن جاء من الحبشة الى النبي صلعم قال ابن عطية لان كل

النصارى ليسوا اذا سمعوا ما أنزل الى الرسول اي القرآن ترى أعينهم تفيض من الدمع مما
عرفوا من الحق اي تمتلئ فتفيض لان الفيض لا يكون الا بعد الامتلاء وجعل الاعين تفيض
والفائض انما هو الدمع قصد المبالغة كقولهم دمعت عينه ووضع الفيض الذي ينشأ من
الامتلاء موضع الامتلاء من اقامة المسبب مقام السبب ومن الاولى لابتداء الغاية والثانية بيانية
اي كان ابتداء الفيض ناشيا من معرفة الحق وكان من اجله وبسببه ويجوز ان تكون الثانية
تبعيضية وقد اوضح ابو القاسم هذا غاية الايضاح والمعنى انهم عرفوا بعض الحق فاشتد بكاؤهم منه
فكيف اذا عرفوه كله وقرؤا القرآن واحاطوا بالسنة عن ابن الزبير قال نزلت هذه الاية في النجاشي
واصحابه وعن ابن عباس نحوه والروايات في هذا الباب كثيرة وهذا المقدار يكفي فليس المراد
الابيان سبب نزول الاية وصفهم سبحانه بسيل الدمع عند البكاء ورقة القلب عند سماع
القرآن يقولون مستانفة لا محل لها كانه قيل ما حالهم عند سماع القرآن فقال يقولون يعني
القسيسين والرهبان او حال من اعينهم او من فاعل عرفوا ربنا آمنا بذا الكتاب النازل من
عندك على محمد صلعم وبمن انزلته عليه فاكتبنا مع الشاهدين على الناس يوم القيامة من
امة محمد او مع الشاهدين بانه حق او مع الشاهدين بصدق محمد وانه رسولك الى الناس
وما لنا كلام مستانف والاستفهام للاستبعاد اي اي شيء حصل لنا حال كوننا لا نؤمن بالله
على توجيه الانكار الى السبب والمسبب جميعا لا الى السبب فقط مع تحقق المسبب وما جاءنا من
الحق اي القرآن من عنده على لسان رسوله او المراد به الباري تعالى والمعنى انهم استبعدوا انتفاء
الايمان منهم مع وجود المقتضي له وهو الطمع في انعام الله فالاستفهام والنفي متوجهان الى القيد
والمقيد جميعا كقوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا ونطمع عطف على نؤمن لا على لا نؤمن كما وقع
للزمخشري ذكر ذلك ابو البقاء باختصار ولم يطلع عليه ابو حيان فبحثه وقال لم يذكروه ان
يدخلنا ربنا الجنة مع القوم الصالحين اي ما لنا نجمع بين ترك الايمان وبين الطمع في صحبة
الصالحين يعني مع امة محمد صلعم وقيل مع الانبياء والمؤمنين فاثابهم الله بما قالوا اي على هذا
القول مخلصين له معتقدين لمضمونه جنات تجري من تحتها الانهار بمجرد القول لانه قد سبق وصفهم
بما يدل على اخلاصهم فيما قالوا وهو المعرفة والبكاء واستكانة القلب خالدين فيها اي في الجنات وذلك

جزاء المحسنين الموحدين المخلصين في إيمانهم والذين كفروا وكذبوا بآياتنا التكذيب بالآيات كفر فهو من باب عطف الخاص على العام أولئك أصحاب الجحيم هذا أثر الرد في حق الأعداء والأول أثر القبول للأولياء والجحيم النار الشديدة الاتقاد ويقال جحم فلان النار إذا شدد إيقادها ويقال أيضا لعين الأسد جحمة لشدة اتقادها يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم الطيبات هي المستلذات مما أحله الله لعباده نهى الذين آمنوا أن يحرموا على أنفسهم شيئا منها إما لظنهم أن في ذلك طاعة لله وتقربا إليه وأنه من الزهد في الدنيا وقمع النفس عن شهواتها أو لقصد أن يحرموا على أنفسهم شيئا مما أحله لهم كما يقع من كثير من العوام من قولهم حرام علي وحرمته على نفسي ونحو ذلك من الألفاظ التي تدخل تحت هذا النهي القرآني قال ابن جرير لا يجوز لأحد من المسلمين تحريم شيء مما أحل الله لعباده المؤمنين على نفسه من طيبات المطاعم والملابس والمناكح ولذلك رد النبي صلعم التبتل على عثمان بن مظعون فثبت أنه لا فضل في ترك شيء مما أحله الله لعباده وأن الفضل والبر إنما هو في فعل ما ندب الله إليه عباده وعمل به رسول الله صلعم وسنه لأمته واتبعه على منهاجه الأئمة الراشدون إذ كان خير الهدي هدي نبينا محمد صلعم فإذا كان ذلك كذلك تبين خطأ من آثر لباس الشعر والصوف على لباس القطن والكتان إذا قدر على لباس ذلك من حله وآثر أكل الخشن من الطعام وترك اللحم وغيره حذرا من عارض الحاجة إلى النساء قال فإن ظن ظان أن الفضل في غير الذي قلنا لما في لباس الخشن وأكله من المشقة على النفس وصرف ما فضل بينهما من القيمة إلى أهل الحاجة فقد ظن خطأ وذلك أن الأولى بالإنسان صلاح نفسه وعونه لها على طاعة ربها ولا شيء أضر على الجسم من المطاعم الردية لأنها مفسدة لعقله ومضعفة لأدواته التي جعلها الله سببا إلى طاعته انتهى ولا تعتدوا على الله بتحريم طيبات ما أحل لكم أو لا تعتدوا فتحلوا ما حرم الله عليكم أي تترخصوا فتحلوا حراما كما نهيتم عن التشديد على أنفسكم بتحريم الحلال وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن من حرم على نفسه شيئا مما أحل الله له فلا يحرم عليه ولا تلزمه كفارة وقال أبو حنيفة وأحمد ومن تابعهما أن من حرم شيئا صار محرما عليه وإذا تناوله لزمته الكفارة وهو خلاف ما في هذه الآية وخلاف ما دلت عليه الأحاديث الصحيحة ولعله يأتي في سورة التحريم ما هو أبسط من هذا إن شاء الله تعالى وظاهره تحريم كل اعتداء

اي مجاوزة لما شرعه الله في كل امر من الامور اخرج الطبراني وغيره عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اذا اكلت اللحم انتشرت للنساء واخذتني شهوة واني حرمت علي اللحم فنزلت هذه الآية واخرجه الترمذي وقال حسن غريب واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم وابن مردويه عنه في الآية قال نزلت في رهط من الصحابة قالوا نقطع مذاكيرنا ونترك شهوات الدنيا ونسيح في الارض كما يفعل الرهبان فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليهم فذكر لهم ذلك فقالوا نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكني اصوم وافطر وانام وانكح النساء فمن اخذ بسنتي فهو مني ومن لم ياخذ بسنتي فليس مني وقد ثبت نحو هذا في الصحيحين وغيرهما من دون ذكر ان ذلك سبب نزول الآية وفي الباب روايات كثيرة بهذا المعنى وكثير منها مصرح بان ذلك سبب نزول الآية **إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ** اي المجاوزين الحلال الى الحرام **وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ** اي تمتعوا بانواع الرزق وانما خص الاكل لانه اغلب الانتفاع بالرزق **حَلَالًا طَيِّبًا** اي غير محرم ولا مستقذر او كلوا حلالا طيبا او كلوا اكلا حلالا طيبا قال ابن المبارك الحلال ما اخذته من وجهه والطيب ما غذى وانمى فاما الجامد كالطين والتراب وما لا يغذي فمكروه الا على وجه التداوي ثم وصاهم الله تعالى بالتقوى فقال **وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ** هذا تاكيد للوصية وفي الآية دليل على ان الله عز وجل قد تكفل برزق كل احد من عباده **لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ** قد تقدم تفسير اللغو والخلاف فيه في سورة البقرة عن سعيد بن جبير قال هو الرجل يحلف على الحلال وقال مجاهد هما رجلان يتبايعان يقول احدهما والله لا ابيعك ويقول الآخر والله لا اشتري بكذا وعن النخعي قال اللغو ان يصل كلامه بالحلف والله لتأكلن والله لتشربن ونحو هذا لا يريد به يمينا ولا يتعمد حلفا فهو لغو اليمين ليس عليه كفارة قيل في معنى من قاله القرطبي والايمان جمع يمين وفي الآية دليل على ان ايمان اللغو لا يؤاخذ الله الحالف بها ولا تجب فيها الكفارة وقد ذهب الجمهور من الصحابة ومن بعدهم الى انها قول الرجل لا والله وبلى والله في كلامه غير معتقد لليمين وبه فسر الصحابة الآية وهم اعرف بمعاني القرآن قال الشافعي وذلك عند اللجاج والغضب والعجلة **وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ** اي بما تعمدتم وقصدتم به اليمين قاله مجاهد وقرئ عقدتم مخففا ومشددا والتشديد اما للتكثير لان المخاطب به جماعة او بمعنى المجرد او لتوكيد اليمين نحو والله الذي

لا الله الا هو وقرئ عاقدتم وهو بمعنى المجرد او على بابه وهذا كله مبني على ان ما موصول اسمي وقيل مصدرية على القرأت الثلث وعليه جرى ابو السعود والعقد على ضربين حسي كعقد الحبل وحكمي كعقد البيع واليمين والعهد فاليمين المعقدة من عقد القلب ليفعلن اولا يفعلن في المستقبل اي ولكن يؤاخذكم بايمانكم المعقدة الموثقة بالقصد والنية اذا حنثتم فيها واما اليمين الغموس فهي يمين مكر وخديعة وكذب قد باء الحالف باثمها وليست بمعقودة ولا كفارة فيها كما ذهب اليه الجمهور وقال الشافعي هي يمين معقودة لانها مكتسبة بالقلب معقودة بخبر مقرونة باسم الله والراجح الاول وجميع الاحاديث الواردة في تكفير اليمين متوجهة الى المعقودة ولا يدل شيء منها على الغموس بل ما ورد في الغموس الا الوعيد والترهيب وانها من الكبائر بل من اكبر الكبائر وفيها نزل قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الآية فَكَفَّارَتُهُ هي ماخوذة من التكفير وهو التستير وكذلك الكفر هو الستر والكافر هو الساتر سميت بها لانها تستر الذنب وتغطيه والضمير في كفارته راجع الى الحنث الدال عليه سياق الكلام وقيل الى العقد لتقدم الفعل الدال عليه وقيل الى اليمين وان كانت مؤنثة لانها بمعنى الحلف قالهما ابو البقاء وليسا بظاهرين وقيل الى ما ان جعلناها موصولة اسمية اي فكفارة نكثه كذا قدره الزمخشري إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ هو ان يغديهم ويعشيهم او يعطيهم بطريق التمليك وقيل لكل مسكين مد ولا يتعين كونه من فقراء بلد الحالف مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ المراد بالوسط هنا المتوسط بين طرفي الاسراف والتقتير وليس المراد به الاعلى كما في غير هذا الموضع اي اطعموهم من المتوسط مما تعتادون اطعام أَهْلِيكُمْ ولا يجب عليكم ان تطعموهم من اعلاه ولا يجوز لكم ان تطعموهم من ادناه بل من غالب قوت بلد الحالف اي محل الحنث قال ابن عباس يعني من عسركم ويسركم وظاهره انه يجزئ اطعام عشرة حتى يشبعوا وقد روي عن علي بن ابي طالب قال لا يجزئ اطعام العشرة غداء دون عشاء حتى يغديهم ويعشيهم قال ابو عمر وهو قول ائمة الفتوى بالامصار وقال الحسن البصري وابن سيرين يكفيه ان يطعم عشرة مساكين اكلة واحدة خبزا وسمنا او خبزا ولحما وقال عمر بن الخطاب وعائشة ومجاهد والشعبي وسعيد بن جبير وابراهيم النخعي وميمون بن مهران وابو مالك والضحاك والحكم ومكحول وابو قلابة ومقاتل يدفع الى كل واحد من العشرة نصف

صاع من بر او تمر وروي ذلك عن علي وقال ابو حنيفة نصف صاع من بر وصاع مما عداه وقد اخرج ابن ماجة وابن مردويه عن ابن عباس قال كفّر رسول الله صلعم بصاع من تمر وكفّر الناس به ومن لم يجد فنصف صاع من بر في اسناده عمر الثقفي وهو مجمع على ضعفه وقال الدارقطني متروك أَوْ كِسْوَتُهُمْ قرئ بضم الكاف وكسرها وهما لغتان مثل أسوة واسوة والكسوة في الرجال تصدق على ما يكسو البدن ولو كان ثوبا واحدا وهكذا في كسوة النساء وقيل الكسوة للنساء درع وخمار وقيل المراد بالكسوة ما تجزي به الصلوة اخرج الطبراني عن عايشة عن النبي صلعم في قوله او كسوتهم قال عباءة لكل مسكين قال ابن كثير حديث غريب وعن حذيفة قال قلت يا رسول الله او كسوتهم ما هو قال عباءة عباءة اخرجه ابن مردويه وعن ابن عمر قال الكسوة ثوب او ازار وقيل قميص وعمامة أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ اي اعتاق مملوك والتحرير الاخراج من الرق ويستعمل التحرير في فك الاسير واعفاء المجهود لعمل عن عمله وترك انزال الضرر به ولاهل العلم ابحاث في الرقبة التي تجزي في الكفارة وظاهر هذه الآية انها تجزي كل رقبة على اي صفة كانت وذهب جماعة منهم الشافعي الى اشتراط الايمان فيها قياسا على كفارة القتل حملا للمطلق على المقيد جمعا بين الدليلين واو للتخيير وايجاب احدى الكفارات الثلث فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شيئا من الامور المذكورة فَصِيَامُ اي فكفارته صيام ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وقرئ متتابعات حكي ذلك عن ابن مسعود وابي فتكون هذه القراءة مقيدة لمطلق الصوم وبه قال ابو حنيفة والثوري وهو احد قولي الشافعي وقال مالك والشافعي في قوله الآخر يجزئ التفريق وظاهره انه لا يشترط التتابع ذَٰلِكَ المذكور كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وحنثتم وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ امرهم بحفظ الايمان وعدم المسارعة اليها او الى الحنث بها وفيه النهي عن كثرة الحلف والنكث ما لم يكن على فعل بر او اصلاح بين الناس كما في سورة البقرة عن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلعم قال اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير اخرجه الشيخان كَذَٰلِكَ اي مثل ذلك البيان يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ اي جميع ما تحتاجون اليه في امر دينكم وقد تكرر هذا في مواضع من الكتاب العزيز لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ما انعم الله به عليكم من بيان شرائعه وايضاح احكامه يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ خطاب لجميع المؤمنين وقد تقدم تفسير الخمر والميسر في سورة البقرة وَالْأَنْصَابُ هي الاصنام

المنصوبة للعبادة جمع نصب كجمل او نصب بضمتين وَالْاَزْلَامُ قد تقدم تفسيرها في اول هذه السورة اي قداح الاستقسام رِجْسٌ يطلق على العذرة والاقذار قال الزجاج الرجس اسم لكل ما استقذر من عمل قبيح يقال رجس بكسر الجيم وفتحها يرجس رجسا اذا عمل عملا قبيحا واصله من الرجس بفتح الراء وهو شدة صوت الرعد وفرق ابن دريد بين الرجس والرجز والركس فجعل الرجس الشر والرجز العذاب والركس العذرة والنتن وهو خبر للخمر وخبر المعطوف عليه محذوف مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ صفة لرجس اي كائن من عمله بسبب تحسينه لذلك وتزيينه له ودعائه اياكم اليها وليس المراد انها من عمل يديه وقيل هو الذي كان عمل هذه الامور بنفسه فاقتدى به بنو آدم والضمير في فَاجْتَنِبُوهُ راجع الى الرجس او الى المذكور اي كونوا جانبا منه لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ اي لكي تدركوا الفلاح اذا اجتنبتم هذه المحرمات التي هي رجس قال في الكشاف اكد تحريم الخمر والميسر وجوها من التاكيد منها تصدير الجملة بانما ومنها انه قرنهما بعبادة الاصنام ومنه قوله صلى الله عليه وسلم شارب الخمر كعابد الوثن ومنها انه جعلهما رجسا كما قال فاجتنبوا الرجس من الاوثان ومنها انه جعلهما من عمل الشيطان والشيطان لا ياتي منه الا الشر البحت ومنها انه امر بالاجتناب ومنها انه جعل الاجتناب من الفلاح واذا كان الاجتناب فلاحا كان الارتكاب خيبة ومحقة ومنها انه ذكر ما ينتج منهما من الوبال وهو وقوع التعادي والتباغض بين اصحاب الخمر والقمر وما يؤديان اليه من الصد عن ذكر الله وعن مراعاة اوقات الصلوات انتهى وفي هذه الاية دليل على تحريم الخمر لما تضمنه الامر بالاجتناب من الوجوب وتحريم الصند ولما تقرر في الشريعة من تحريم قربان الرجس فضلا عن جعله شرابا يشرب قال اهل العلم من المفسرين وغيرهم كان تحريم الخمر بتدريج ونوازل كثيرة لانهم كانوا قد الفوا شربها وحببها الشيطان الى قلوبهم فاول ما نزل في امرها يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس فترك عند ذلك بعض من المسلمين شربها ولم يتركه آخرون ثم نزل قوله تعالى لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى فتركها البعض ايضا وقالوا لا حاجة لنا فيما يشغلنا عن الصلوة وشربها البعض في غير اوقات الصلوة حتى نزلت هذه الاية انما الخمر والميسر فصارت حراما عليهم حتى كان يقول بعضهم ما حرم الله شيئا اشد من الخمر وذلك لما فهموه من التشديد فيما تضمنته هذه الاية من الزواجر وفيما جاءت به الاحاديث الصحيحة

الوعيد لشاربها وانها من كبائر الذنوب وقد اجمع على ذلك المسلمون جميعا لا شك فيه ولا
شبهة واجمعوا ايضا على تحريم بيعها والانتفاع بها ما دامت خمرا وكما دلت هذه الاية على تحريم الخمر
دلت ايضا على تحريم الميسر والانصاب والازلام قال قتادة الميسر هو القمار وقال ابن عباس كل
القمار من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز والكعاب وعن علي بن ابي طالب قال النرد والشطرنج
من الميسر وعنه قال الشطرنج ميسر الاعاجم وقال قاسم بن محمد كل ما الهي عن ذكر الله وعن الصلوة
فهو ميسر وعن ابن الزبير قال يا اهل مكة بلغني عن رجال يلعبون بلعبة يقال لها نردشير
والله يقول في كتابه انما الخمر والميسر الاية الى قوله فهل انتم منتهون واني احلف بالله لا اوتى
باحد يلعب بها الا عاقبته في شعره وبشره واعطيت سلبه من اتاني به وعن انس بن مالك
قال الشطرنج من النرد بلغنا عن ابن عباس انه ولي مال يتيم فاحرقها وسئل ابن عمر عن الشطرنج
فقال هي شر من النرد وسئل ابو جعفر عنه فقال تلك المجوسية فلا تلعبوا بها واخرج ابن ابي شيبة وابن
ابي الدنيا عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلعم من لعب بالنردشير فقد عصى الله
ورسوله واخرج ابن ابي الدنيا عن يحيي بن كثير قال مر رسول الله صلعم بقوم يلعبون بالنرد فقال
قلوب لاهية وايد عليلة والسنة لاغية وقال ابن سيرين ما كان من لعب فيه قمار او صياح
او شر فهو من الميسر وفي الباب روايات كثيرة مشتملة على الوعيد الشديد لا نطول بذكرها وقد اشار
سبحانه الى ما في الخمر والميسر من المفاسد الدنيوية بقوله إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ
الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ومن المفاسد الدينية بقوله وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَ
عَنِ الصَّلَوٰةِ لان شرب الخمر يشغل عن ذكر الله وعن فعل الصلوة وكذلك القمار يشغل صاحبه
عن ذكره سبحانه وعن الصلوة فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ فيه زجر بليغ يفيده الاستفهام الدال
على التقريع والتوبيخ ولهذا قال عمر رضي الله عنه لما سمع هذا انتهينا وقد وردت احاديث
كثيرة في ذم الخمر وشاربها والوعيد الشديد عليه وان كل مسكر حرام وهي مدونة في كتب
الحديث ووردت في سبب النزول روايات كثيرة فلا نطول المقام بذكرها فلسنا بصدد ذلك
بل نحن بصدد ما هو متعلق بالتفسير ثم اكد الله سبحانه هذا التحريم بقوله وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
الرَّسُولَ فيما امركم به ونهاكم عنه وَاحْذَرُوا مخالفتهما فان هذا وان كان امرا مطلقا فالمجيء به

في هذا الموضع يفيد ما ذكرناه من التأكيد وهكذا ما افاده بقوله فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ اي اعرضتم
عن الامتثال فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ اي فقد فعل الرسول ما هو الواجب عليه
من البلاغ الذي فيه رشادكم وصلاحكم ولم تضروا بالمخالفة الا انفسكم وفي هذا من الزجر ما لا
يقادر قدره ولا يبلغ مداه لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا من المطاعم
التي يشتهونها والطعم وان كان استعماله في الاكل اكثر لكنه يجوز استعماله في الشرب منه قوله تعالى
ومن لم يطعمه فانه مني اباح الله لهم سبحانه في هذه الآية جميع ما طعموا كائنا ما كان مقيدا
بقوله إِذَا مَا اتَّقَوْا ما هو محرم عليهم كالخمر وغيره من الكبائر وجميع المعاصي وَآمَنُوا بالله ورسوله
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ من الاعمال التي شرعها الله لهم واستمروا على عملها ثُمَّ اتَّقَوْا ما حرم عليهم
بعد ذلك مع كونه مباحا فيما سبق وَآمَنُوا بتحريمه واستمروا وثبتوا على اتقاء المعاصي هذا معنى
الآية وقيل التكرير باعتبار الاوقات الثلاثة وقيل باعتبار المراتب الثلث المبدأ والوسط والمنتهى
وقيل باعتبار ما يتقيه الانسان فانه ينبغي له ان يترك المحرمات توقيا من العذاب والشبهات
توقيا من الوقوع في الحرام وبعض المباحات حفظا للنفس عن الخسة وتهذيبا لها عن دنس الطبيعة
وقيل انه لمجرد التاكيد كما في قوله تعالى كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون هذه الوجوه كلها مع قطع النظر
عن سبب نزول الآية اما مع النظر الى سبب نزولها وهو انه لما نزل تحريم الخمر قال قوم من الصحابة
كيف بمن مات منا وهو يشربها ويأكل الميسر فنزلت فقد قيل ان المعنى اتقوا الشرك وآمنوا
بالله ورسوله ثم اتقوا الكبائر وآمنوا اي ازدادوا ايمانا ثُمَّ اتَّقَوْا الصغائر وَأَحْسَنُوا اي تنفلوا
قال ابن جرير الطبري الاتقاء الاول هو الاتقاء بتلقي امر الله بالقبول والتصديق والدينونة
به والعمل والاتقاء الثاني الاتقاء بالثبات على التصديق والاتقاء الثالث الاتقاء بالاحسان
والتقرب بالنوافل وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ اي المتقربين اليه بالايمان والاعمال الصالحة والتقوى
والاحسان وفي هذا ثناء ومدح لهم على الايمان والتقوى والاحسان لان هذه المقامات من
اشرف الدرجات واعلاها يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللام لام القسم اي والله ليختبرنكم
اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ لما كان الصيد احد معايش العرب ابتلاهم الله بتحريمه مع الاحرام وفي
الحرم كما ابتلى بني اسرائيل ان لا يعتدوا في السبت وقد اختلف العلماء في المخاطبين بهذه الآية

هل هم المحلون او المحرمون فذهب الى الاول مالك والى الثاني ابن عباس والراجح ان الخطاب للجميع ولا وجه لقصره على البعض دون البعض ومن في من الصيد للتبعيض وهو صيد البر قاله ابن جرير الطبري وغيره وقيل ان من بيانية اي بشيء حقير من الصيد وتنكير شيء للتحقير والصيد بمعنى المصيد لا بمعنى المصدر لانه حدث تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ هذه الجملة تقتضي تعميم الصيد وانه لا فرق بين ما يوخذ باليد وهو ما لا يطيق الفرار من صغار الصيد كالبيض والفرخ وبين ما تناله الرماح وهو ما يطيق الفرار من كبار الصيد مثل حمر الوحش ونحوها وخص الايدي بالذكر لانها اكثر ما يتصرف به الصائد في اخذ الصيد وخص الرماح بالذكر لانها اعظم الآلات للصيد عند العرب وكان ذلك الابتلاء بالحديبية سنة ست وهم محرمون بالعمرة فكانت الوحش والطير تغشاهم في رحالهم لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ اي ليتميز عند الله من يخافه منكم بسبب عقابه الاخروي فانه غائب عنكم غير حاضر وفي البيضاوي ذكر العلم واراد وقوع المعلوم وظهوره او تعلق العلم وقال السيوطي ليعلم علم ظهور للخلق فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ البيان او النهي الذي امتحنكم الله به فاصطاده لان الاعتداء بعد العلم بالتحريم معاندة لله سبحانه وتجرء عليه فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ يعني في الدنيا قال ابن عباس هو ان يوشع ظهره وبطنه جلدا وتسلب ثيابه وهذا قول اكثر المفسرين في معنى هذه الآية لانه قد سمي الجلد عذابا وهو قوله وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين وقيل المراد عذاب الدارين يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ نهاهم عن قتل الصيد في حال الاحرام وفي معناه غير محلي الصيد وانتم حرم والتصريح بقوله لا تقتلوا مع كونه معلوما مما قبله لتاكيد الحرمة وترتيب ما يعقبه عليه واللام في الصيد للعهد حسبما سلف وهذا النهي شامل لكل احد من ذكور المسلمين واناثهم لانه يقال رجل حرام وامرأة حرام والجمع حرم واحرم الرجل دخل في الحرم قيل هما مرادان بالآية وسيان في النهي عن قتل الصيد فلا يجوز قتل الصيد للمحرم ولا في الحرم والمراد بالصيد كل حيوان متوحش ماكول اللحم قاله الشافعي وقال ابو حنيفة سواء كان ماكولا او لم يكن فيجب عنده الضمان على من قتل سبعا او نمرا او نحو ذلك واستثنى الشارع خمس فواسق فاجاز قتلهن وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا هو القاصد للشيء مع العلم بالاحرام والمخطئ هو الذي يقصد شيئا فيصيب صيدا والناسي هو الذي يتعمد الصيد ولا يذكر احرامه

وقد استدل ابن عباس واحمد في رواية عنه وداود باقتصاره سبحانه على العامد بانه لا كفارة على غيره بل لا تجب الا عليه وحده وبه قال سعيد بن جبير وطاوس وابو ثور وقيل انها تلزم الكفارة المخطئ والناسي كما يلزم المتعمد وجعلوا قيد التعمد خارجا مخرج الغالب وهو مروي عن عمر والحسن والنخعي والزهري وبه قال مالك والشافعي وابو حنيفة واصحابهم وروي عن ابن عباس وقيل انه يجب التكفير على العامد الناسي لاحرامه وبه قال مجاهد قال فان كان ذاكرا لاحرامه فقد حل ولا حج له لارتكابه محظور احرامه فبطل عليه كما لو تكلم في الصلوة او احدث فيها فجزآءٌ اي فعليه جزاء مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ بيان للجزاء المماثل قيل المراد المماثلة في القيمة وقيل في الخلقة وقد ذهب الى الاول ابو حنيفة وذهب الى الثاني مالك والشافعي واحمد والجمهور من الصحابة ومن بعدهم وهو الحق لان البيان للمماثل بالنعم يفيد ذلك وكذلك يفيده هديا بالغ الكعبة وروي عن ابي حنيفة انه يجوز اخراج القيمة ولو وجد المثل وان المحرم مخير وللسلف في تقدير الجزاء المماثل وتقدير القيمة اقوال مبسوطة في مواطنها قال الواحدي ولا يجوز اضافة الجزاء الى المثل لان عليه جزاء المقتول لا جزاء مثله فانه لا جزاء عليه لما لم يقتله وقد اجاب الناس عنها باجوبة سديدة ذكرها السمين يَحْكُمُ بِهِ اي بالجزاء او بمثل ما قتل ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ اي رجلان معروفان بالعدالة بين المسلمين لهما فطنة يميزان بها اشبه الاشياء به وقد حكم ابن عباس وعمر وعلي في النعامة ببدنة وابن عباس وابو عبيدة في بقر الوحش وحماره ببقرة وابن عمر وابن عوف في الظبي بشاة وحكم بها ابن عباس وعمر وغيرهما في الحمام لانها تشبهه في العب اي شرب الماء بلا مص لان المشابهة مسندة في الآية للجزاء لا للمقتول وان كانت في الواقع قائمة به فاذا حكما بشيء لزم وان اختلفا رجع الى غيرهما ولا يجوز ان يكون الجاني احد الحكمين وقيل يجوز وبالاول قال ابو حنيفة وبالثاني قال الشافعي في احد قوليه وظاهر الآية يقتضي حكمين غير الجاني هَدْيًا منصوب على الحال او البدل من مثل بَالِغَ الْكَعْبَةِ صفة لهديا لان الاضافة غير حقيقية والمعنى انهما اذا حكما بالجزاء فانه يفعل به ما يفعل بالهدي من الارسال الى مكة والنحر هنالك والاشعار والتقليد ولم يرد الكعبة بعينها فان الهدي لا يبلغها وانما اراد جميع الحرم فيذبح فيه ويتصدق به على مساكينه ولا يجوز ان يذبح حيث كان ولا خلاف في هذا

أو كفارة معطوف على محل من النعم وهو الرفع لأنه خبر مبتدأ محذوف طعام مساكين
من غالب قوت البلد ما يساوي قيمة الجزاء لكل مسكين مد أو عدل ذلك الطعام صياما
يصومه عن كل مد يوما وإن وجد ذلك وجب ذلك عليه فالجاني مخير بين هذه الأنواع المذكورة
وإليه ذهب الشافعي ومالك وأبو حنيفة وقال أحمد وزفر إن كلمة أو للترتيب وهما روايتان
عن ابن عباس وعدل الشيء ما عادله من غير جنسه وقد قدر العلماء عدل كل صيد من الإطعام
والصيام وقد ذهب إلى أن الجاني مخير بينها جمهور العلماء وروي عن ابن عباس أنه لا يجزي
المحرم الإطعام والصوم إلا إذا لم يجد الهدي والعدل بفتح العين وكسرها لغتان وهما المثل قاله الكسائي
وقال الفراء عدل الشيء بكسر العين مثله من جنسه وبفتح العين مثله من غير جنسه وأوجب ذلك
عليه ليذوق وبال أمره فهذا علة لإيجاب الجزاء والذوق مستعار لإدراك المشقة ومثله
ذق إنك أنت العزيز الكريم والوبال سوء العاقبة والمرعى الوبيل الذي يتأذى به بعد أكله وطعام
وبيل إذا كان ثقيلا وإنما سمى الله ذلك وبالا لأن إخراج الجزاء ثقيل على النفس لما فيه من تنقيص
المال وثقل الصوم من حيث إن فيه إنهاك البدن عفا الله عما سلف يعني في جاهليتكم من قتلكم
للصيد فلم يؤاخذكم به وقيل عما سلف قبل التحريم ونزول الكفارة ومن عاد إلى ما نهيتم عنه من
قتل الصيد مرة ثانية بعد هذا البيان فينتقم الله منه في الآخرة فيعذبه بذنبه وقيل
ينتقم منه بالكفارة قال شريح وسعيد بن جبير يحكم عليه في أول مرة فإذا عاد لم يحكم عليه
بل يقال له اذهب ينتقم الله منك أي ذنبك أعظم من أن يكفر والانتقام المبالغة في العقوبة
ولكن هذا الوعيد لا يمنع إيجاب الجزاء في المرة الثانية والثالثة فإذا تكرر من المحرم قتل الصيد تكرر
عليه الجزاء وهذا قول الجمهور وقد روي عن ابن عباس والنخعي وداود الظاهري أنه إذا قتل
الصيد مرة ثالثة فلا جزاء عليه لأنه وعده بالانتقام منه والله عزيز غالب على أمره ذو انتقام
ممن عصاه وجاوز حده في الإسلام أحل لكم الخطاب لكل مسلم أو للمحرمين خاصة صيد البحر
هو ما يصاد فيه والمراد بالبحر هنا كل ما يوجد فيه صيد بحري وإن كان نهرا أو غديرا والمراد
بالبحر جميع المياه العذبة والمالحة وطعامه هو اسم لكل ما يطعم وقد تقدم وقد اختلف في المراد
منه هنا فقيل هو ما قذف به البحر إلى الساحل ميتا وطفي عليه وبه قال كثير من الصحابة والتابعين بعدهم

منهم ابو بكر وعمر وابن عمر وابو ايوب وقتادة وقيل طعامه ما ملح منه وبقي وبه قال جماعة
وروي هذا عن ابن عباس وسعيد بن جبير وسعيد بن المسيب والسدي وقيل طعامه
ملحه الذي ينعقد من مائه وسائر ما فيه من نبات وغيره وبه قال قوم وقيل المراد به ما يطعم
من الصيد اي ما يحل اكله وهو السمك فقط وبه قالت الحنفية والمعنى احل لكم الانتفاع بجميع ما
يصاد في البحر واحل لكم الماكول منه وهو السمك فيكون كالتخصيص بعد التعميم وهو تكلف لا
وجه له وجملة حيوان الماء على نوعين سمك وغير سمك فالسمك جميعه حلال على اختلاف اجناسه
قال رسول الله صلعم في البحر هو الطهور ماءه والحل ميتته اخرجه ابوداود والترمذي والنسائي
لا فرق بين ان يموت بسبب وغير سبب فيحل اكله وبه قال الشافعي واهل الحديث وما عدا
السمك قسمان قسم يعيش في البر والبحر كالضفدع والسرطان فلا يحل اكلهما وقال سفيان
ارجوان لا يكون بالسرطان باس واختلفوا في الجراد فقيل هو من صيد البحر فيحل اكله للمحرم
وقال الجمهور انه من صيد البر ولا يحل اكله وطير الماء من صيد البر ايضا قال احمد يوكل كل
ما في البحر الا الضفدع والتمساح وقال ابن ابي ليلى ومالك يباح كل ما في البحر واخرج ابن جرير عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم طعامه ما لفظه ميتا فهو طعامه وعن ابي بكر الصديق
قال صيد البحر ما تصطاده ايدينا وطعامه ما لاثه البحر وفي لفظ طعامه كل ما فيه وفي لفظ طعامه ميتته ويؤيد هذا
ما في الصحيحين من حديث العنبرة التي القاها البحر فاكل الصحابة منها وقررهم رسول الله صلعم
على ذلك وحديث هو الطهور ماءه والحل ميتته وحديث احل لكم ميتتان ودمان **متاعا**
لكم اي متعتم به متاعا وقيل مختص بالطعام اي احل لكم طعام البحر متاعا وهو تكلف جاء به
من قال بالقول الاخير بل اذا كان مفعولا له كان من الجميع اي لمن كان مقيما منكم يا كله طريا
وللسيارة اي المسافرين منكم يتزودونه ويجعلونه قديدا وقيل السيارة هم الذين يركبونه
خاصة **وحرم عليكم صيد البر** اي ما يصاد فيه وهو ما لا يعيش الا فيه من الوحش الماكول
ان تصيدوه **ما دمتم حرما** اي محرمين وظاهره تحريم صيده على المحرم ولو كان الصائد حلالا
واليه ذهب الجمهور ان كان الحلال صاده للمحرم لا اذا لم يصده لاجله وهو القول الراجح وبه
يجمع بين الاحاديث وقيل انه يحل له مطلقا وذهب اليه جماعة وقيل يحرم عليه مطلقا واليه

ذهب آخرون وقد بسط الشوكاني هذا في شرح نيل الاوطار وقد ذكر الله تحريم الصيد على المحرم في ثلثة مواضع من هذه السورة احدها اولها وهو قوله غير محلي الصيد وانتم حرم الثاني قوله لا تقتلوا الصيد وانتم حرم الثالث هذه الاية وكل ذلك لتاكيد تحريم الصيد على المحرم واتقوا الله فيما نهاكم عنه فلا تستحلوا الصيد في حال الاحرام ولا في الحرم او في جميع الجائزات والمحرمات ثم حذرهم بقوله الذي اليه لا الى غيره تحشرون وفيه تشديد ومبالغة في التحذير جعل الله الكعبة جعل هنا بمعنى خلق وقيل بمعنى صير وقيل بمعنى بين وحكم وهذا ينبغي ان يحمل على تفسير المعنى لا تفسير اللغة اذ لم ينقل اهل العربية انها تكون بمعنى بين ولا حكم ولكن يلزم من الجعل البيان والاول اولى وسميت الكعبة كعبة لانها مربعة والتكعيب التربيع واكثر بيوت العرب مدورة لا مربعة وقيل سميت كعبة لنتوها وبروزها وكل بارز كعب مستديرا كان او غير مستدير ومنه كعب القدم وكعوب القنا وكعب ثدي المرأة البيت الحرام عطف بيان على جهة المدح لا على جهة التوضيح قاله الزمخشري وقيل مفعول ثان ولا وجه له وقيل بدل وسمي بيتا لان له سقوفا وجدرا وهي حقيقة البيت وان لم يكن به ساكن وسمي حراما لتحريم الله سبحانه اياه ومعنى كونه قياما للناس انه مدار لمعاشهم ودينهم اي يقومون فيه بما يصلح دينهم ودنياهم يامن فيه خائفهم وينصر فيه ضعيفهم وتربح فيه تجاراتهم ويتعبد فيه متعبدهم وقال ابن عباس قياما لدينهم ومعالم حجهم وعنه قال قياما ان يامن من توجه اليها وعن ابن شهاب قال يامنون به في الجاهلية الاولى لا يخاف بعضهم من بعض حين يلقونهم عند البيت او في الحرم او في الشهر الحرام والشهر الحرام عطف على الكعبة وهو ذو الحجة وخصه من بين الاشهر الحرم لكونه زمان تادية الحج وقيل هو اسم جنس والمراد به الاشهر الحرم ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب فانهم كانوا لا يطلبون فيها دما ولا يقاتلون بها عدوا ولا يهتكون فيها حرمة فكانت من هذه الحيثية قياما للناس وجعل الله الهدي والقلائد قياما لمصالحهم والمراد بالقلائد ذوات القلائد من الهدي وهي البدن خصت بالذكر لان الثواب فيها اكثر وبهاء الحج بها اظهر فهو من عطف الخاص على العام قاله ابو السعود ولا مانع من ان تراد القلائد انفسها اي التي كانوا يتقلدون بها انفسهم ياخذونها من لحاء شجر الحرم اذا رجعوا من مكة ليامنوا على انفسهم من العدو ذلك الجعل المذكور وقيل شرع الله ذلك وهو اقوى الوجوه لتعلموا

إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمٰوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ اي تفاصيل امرهما ويعلم مصالحكم الدينية و الدنيوية فانها من جملة ما فيهما فكلما شرعه لكم فهو جلب لمصالحكم ودفع لما يضركم وَأَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ هذا تعميم بعد التخصيص والمعنى لا يخفى عليه خافية اِعْلَمُوا أَنَّ اللهَ لمن انتهك محارمه ولم يتب عن ذلك شَدِيدُ الْعِقَابِ لان الايمان لا يتم الا بحصول الرجاء والخوف وَأَنَّ اللهَ لمن تاب واناب غَفُورٌ رَّحِيمٌ ثم اخبرهم ان مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ لهم فان لم يمتثلوا ولم يطيعوا فما ضروا الا انفسهم وما جنوا الا عليها ولا عذر لهم في التفريط واما الرسول عليه الصلوة والسلام فقد فعل ما يجب عليه وقام بما امره الله به والبلاغ هو الابلاغ قاله السيوطي وعبر القاضي كالكشاف بقوله اتى بما امر به من التبليغ وذلك لقصد المبالغة والتكثير في زيادة الفعل والاستثناء مفرغ وَاللهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ لا يخفى عليه شيء من احوالكم اي نفاقكم ووفاقكم ظاهرا وباطنا فيجازيكم به قُل لَّا يَسْتَوِي في الدرجة والرتبة ولا يعتدل الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ قيل المراد بهما الحرام والحلال وقيل المؤمن والكافر وقيل العاصي والمطيع وقيل الردي والجيد والاولى ان الاعتبار بعموم اللفظ فيشمل هذه المذكورات وغيرها مما يتصف بوصف الخبث والطيب من الاشخاص والاعمال والاقوال فالخبيث لا يساوي الطيب بحال من الاحوال وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ الخطاب للنبي صلعم وقيل لكل مخاطب يصلح لخطابه بهذا والمراد نفي الاستواء في كل حال ولو في حال كون الخبيث معجبا للرائي للكثرة التي فيه فان هذه الكثرة مع الخبث في حكم العدم لان خبث الشيء يبطل فائدته ويمحق بركته ويذهب بمنفعته والواو اما للحال او للعطف على مقدر اي لا يستوي الخبيث والطيب لو لم يعجبك كثرة الخبيث ولو اعجبك كقولك احسن الى فلان وان اساء اليك اي احسن اليه ان لم يسئ اليك وان اساء اليك والحاصل ان اهل الدنيا يعجبهم كثرة المال وزينة الدنيا وما عند الله خير وابقى وفيه اشارة الى قلة الخير وكثرة الشر فَاتَّقُوا اللهَ فيما امركم به ونهاكم عنه واثروا الطيب وان قل على الخبيث وان كثر يَا أُولِي الْأَلْبَابِ اي العقول السليمة الخالصة لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ تفوزون وتنجون يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ لا حاجة لكم بالسؤال عنها ولا هي مما يعنيكم في امر دينكم وفي اشياء مذاهب للنحاة احدها انه اسم جمع من لفظ شيء فهو مفرد لفظا جمع معنى وهو رأي الخليل وسيبويه

الثاني وبه قال الفراء انها جمع شيء كهين الثالث وبه قال الاخفش انها جمع شيء بزنة فلس الرابع
وهو قول الكسائي وابي حاتم انه جمع شيء كبيت واعترض الناس عليه الخامس ان وزنه افعلاء
ايضا جمع لشيء بزنة ظريف إِنْ تُبْدَ اي اذا بدت وظهرت لَكُمْ وكلفتموها تَسُؤْكُمْ اي ساءتكم
لما فيها من المشقة نهاهم الله تعالى عن كثرة مسائلهم لرسول الله صلعم فان السوال عما لا يعني
ولا تدعو اليه حاجة قد يكون سببا لايجابه على السائل وعلى غيره وقد اخرج البخاري ومسلم
وغيرهما عن انس قال خطب النبي صلعم خطبة ما سمعت مثلها قط فقال رجل من ابي فقال فلان
فنزلت هذه الآية لا تسألوا عن اشياء واخرج البخاري وغيره نحوه عن ابن عباس وقد بين هذا
السائل في روايات أخر انه عبد الله بن حذافة وانه قال من ابي فقال النبي صلعم ابوك حذافة واخرج
ابن حبان عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم خطب فقال يا ايها الناس ان الله قد افترض عليكم
الحج فقام رجل فقال اكل عام يا رسول الله صلعم فسكت عنه فاعادها ثلاث مرات فقال لو قلت
نعم لوجبت ولو وجبت ما قمتم بها ذروني ما تركتكم فانما هلك الذين قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم
على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم وذلك
ان هذه الآية اعني لا تسألوا عن اشياء نزلت في ذلك واخرجه ايضا جماعة من اهل الحديث
وكل هؤلاء صرحوا في احاديثهم ان الآية نزلت في ذلك واخرج البخاري ومسلم وغيرهما
عن سعد بن ابي وقاص قال كانوا يسألون عن الشيء وهو لهم حلال فما زالوا يسألون حتى
يحرم عليهم واذا حرم عليهم وقعوا فيه واخرج ابن المنذر وهو في مسلم عنه قال قال رسول الله
صلعم اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسألته واخرج
ابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه عن ابي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله صلعم ان الله حد
حدودا فلا تعتدوها وفرض لكم فرائض فلا تضيعوها وحرم اشياء فلا تنتهكوها وترك اشياء
في غير نسيان ولكن رحمة لكم فاقبلوها ولا تبحثوا عنها وعن ابن عباس قال لا تسألوا عن
اشياء قال البحيرة والسائبة والوصيلة والحام وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا الضمير يعود على نوع الاشياء
المنهي عنها لا عليها انفسها قاله ابن عطية ونقله الواحدي عن صاحب النظم ويحتمل ان يعود عليها
انفسها قاله الزمخشري بمعناه حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ اي مع وجود رسول الله صلعم بين اظهركم

ونزول الوحي عليه تُبْدَ اي تظهر لكم بما يجيب به عليكم النبي صلعم او ينزل به الوحي فيكون
ذلك سببا للتكاليف الشاقة وايجاب ما لم يكن واجبا وتحريم ما لم يكن محرما بخلاف السؤال عنها
بعد انقطاع الوحي عن رسول الله صلعم فانه لا ايجاب ولا تحريم يتسبب عن السؤال وقد ظن بعض
اهل التفسير ان الشرطية الثانية فيها اباحة السؤال مع وجود رسول الله صلعم ونزول الوحي عليه
فقال ان الشرطية الاولى افادت عدم جوازه فقال ان المعنى وان تسألوا عن غيرها مما مست اليه
الحاجة تبد لكم بجواب رسول الله صلعم عنها وجعل الضمير في عنها راجعا الى اشياء غير الاشياء
المذكورة وجعل ذلك كقوله ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين وهو آدم ثم قال ثم
جعلناه نطفة اي ابن آدم وقد اطال سليمان الجمل الكلام على هذه الآية بذكر اقوال الكرخي
والخازن والقرطبي والجرجاني لا نطول بذكرها عَفَا اللهُ عَنْهَا اي عن ما سلف من مسألتكم فلا
تعودوا الى ذلك وقيل المعنى ان تلك الاشياء التي سألتم عنها هي مما عفى عنه ولم يوجبه عليكم
فكيف تتسببون بالسؤال لايجاب ما هو عفو من الله غير لازم وضمير عنها عائد الى المسألة على الاول
والى اشياء على الثاني على ان يكون جملة عفى الله عنها صفة ثالثة لاشياء والاول اولى لان الثاني
يستلزم ان يكون ذلك المسؤل عنه قد شرعه الله ثم عفى عنه ويمكن ان يقال ان العفو بمعنى
الترك اي تركها الله ولم يذكرها بشيء فلا تبحثوا عنها وهذا معنى صحيح لا يستلزم ذلك اللازم الباطل
وَاللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ جاء سبحانه بصيغة المبالغة ليدل بذلك على انه لا يعاجل من عصاه بالعقوبة
لكثرة مغفرته وسعة حلمه قَدْ سَأَلَهَا الضمير يرجع الى المسئلة المفهومة من لا تسألوا لكن
ليست هذه المسألة بعينها بل مثلها في كونها لا حاجة اليها ولا توجبها الضرورة الدينية قاله
الزمخشري وتبعه ابن عطية فقال الشيخ ولا يتجه قولهما الا على حذف مضاف وقد صرح به
بعض المفسرين اي سأل امثالها او امثال هذه السؤالات قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ كما سأل قوم صالح
الناقة وسأل قوم عيسى المائدة وسأل قوم موسى رؤية الله جهرة ثُمَّ لم يعملوا بها بل أَصْبَحُوا بِهَا
كَافِرِينَ اي ساترين لها تاركين للعمل بها فان بني اسرائيل كانوا يستفتون انبياءهم في اشياء
فاذا امروا بها تركوها فيهلكوا ولا بد من تقييد النهي في هذه بما لا تدعو اليه حاجة كما قدمنا
لان الامر الذي تدعو اليه الحاجة في امور الدين والدنيا قد اذن الله بالسؤال عنه فقال

فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وقال صلعم قاتلهم الله الا سألوا فانما شفاء العي السؤال ما
جعل الله هذا كلام مبتدأ يتضمن الرد على اهل الجاهلية فيما ابتدعوه وجعل ههنا بمعنى سمى كما قال
انا جعلناه قرآنا عربيا قاله ابن عطية والمعنى ما انزل الله ولا حكم به وقال الزمخشري وابو البقاء
انها تكون بمعنى شرع ووضع اي ما شرع الله ولا امر وقال ابن عطية وجعل في هذه الآية لا
تكون بمعنى خلق لان الله خلق هذه الاشياء كلها ولا بمعنى صير لان التصيير لا بد له من مفعول
ثان فمعناه ما بين الله ولا شرع ومنع الشيخ هذه المنقولات كلها بان جعل لم يعد اللغويون من معانيها
شرع وخرج الآية على التصيير اي ما صير الله من بحيرة مشروعة فعيلة بمعنى مفعولة كالنطيحة
والذبيحة ماخوذة من البحر وهو شق الاذن قال ابن سيد الناس البحيرة هي التي خليت بلا راع قيل
هي التي يجعل درها للطواغيت فلا يحتلبها احد من الناس وجعل شق اذنها علامة لذلك قاله
سعيد بن المسيب قال الشافعي كانوا اذا انتجت الناقة خمسة ابطن اناثا بحرت اذنها فحرمت وبه
قال ابو عبيدة زاد فلا تركب ولا تحلب ولا تطرد عن مرعى ولا ماء واذا لقيها الضعيف لم يركبها وقيل
ان الناقة اذا انتجت خمسة ابطن فان كان الخامس ذكرا بحروا اذنه فاكله الرجال والنساء وان كان
الخامس انثى بحروا اذنها وكانت حراما على النساء لحمها ولبنها وقيل اذا انتجت خمسة ابطن من غير
تقييد بالاناث شقوا اذنها وحرموا ركوبها ودرها وقيل غير ذلك ووجه الجمع بين هذه الاقوال
ان العرب كانت تختلف افعالها في البحيرة ولا اي وما جعل من سائبة اي مسيبة مخلاة وهي الناقة
تسيب او البعير يسيب نذر على الرجل ان سلمه الله من مرض او بلغه منزله فلا يحبس عن رعي ولا
ماء ولا يركبه احد قاله ابو عبيدة وقيل هي التي تسيب لله فلا قيد عليها ولا راعي لها وقيل هي التي
تابعت بين عشر اناث ليس بينهن ذكر فعند ذلك لا يركب ظهرها ولا يجز وبرها ولا يشرب لبنها الا
الضيف قاله الفراء وقيل كانوا يسيبون العبد فيذهب حيث يشاء لا يد عليه لاحد ولا اي وما جعل
من وصيلة قيل هي ناقة ولدت انثى بعد انثى وقيل هي الشاة كانت اذا ولدت انثى فهي لهم وان
ولدت ذكرا فهو لآلهتهم وان ولدت ذكرا وانثى قالوا وصلت اخاها فلم يذبحوا الذكر لآلهتهم وقيل كانوا اذا ولدت الشاة سبعة
ابطن نظروا فان كان السابع ذكرا ذبح فاكل منه الرجال والنساء وان كانت انثى تركت في الغنم
وان كان ذكرا وانثى قالوا وصلت اخاها فلم يذبح لمكانها وكان لحمها حراما على النساء الا ان تموت

فيأكلها الرجال والنساء وقيل هي الناقة بتكر فتلد انثى ثم تثني بولادة انثى اخرى ليس بينهما ذكر فيتركونها
لآلهتهم ويقولون قد وصلت انثى بانثى وَلَا جعل مِن حَامٍ هو الفحل الحامي ظهره عن ان يركب وينتفع
به وكانوا اذا ركب ولد ولد الفحل قالوا حمي ظهره فلا يركب وقيل هو الفحل اذا نتج من صلبه عشرة
قالوا حمى ظهره فلا يركب ولا يمنع من كلاء ولا ماء وقيل هو الفحل ينتج من بين اولاده عشر اناث
رواه ابن عطية وقيل هو الفحل يولد من صلبه عشرة ابطن وهو قول ابن عباس وابن مسعود
واليه مال ابو عبيدة والزجاج وقال الشافعي انه الفحل يضرب في مال صاحبه عشر سنين وقال
ابن دريد هو الفحل ينتج له سبع اناث متواليات فيحمى ظهره فيفعل به ما تقدم وقد عرفت منشأ
خلاف اهل اللغة في هذه الاشياء وانه باعتبار اختلاف مذاهب العرب وآرائهم الفاسدة فيها واخرج
البخاري ومسلم وغيرهما عن سعيد بن المسيب قال البحيرة التي يمنع درها للطواغيت ولا يحلبها
احد من الناس والسائبة كانوا يسيبونها لآلهتهم لا يحمل عليها شيء والوصيلة الناقة البكر تبكر
في اول نتاج الابل بانثى ثم تثني بعد بالانثى وكانوا يسيبونها لطواغيتهم ان وصلت احداهما بالاخرى
ليس بينهما ذكر والحامي فحل الابل يضرب الضراب المعدود فاذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت
واعفوه من الحمل فلم يحمل عليه شيء وسموه الحامي وعن عايشة قالت قال رسول الله صلعم رايت جهنم
يحطم بعضها بعضا ورايت عمرا يعني عمرو بن لحي يجر قصبه اي امعاءه وهو اول من سيب السوائب
اخرجه الشيخان وَلَٰكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وصفهم الله سبحانه بانهم ما قالوا ذلك
الا افتراء على الله وكذبا لا لشرع شرعه الله لهم ولا لعقل دلهم عليه وسبحان الله العظيم ما ادك عقول
هؤلاء واضعفها يفعلون هذه الافاعيل التي هي محض الرقاعة ونفس الحمق وهذا شان علمائهم
ورؤسائهم وكبرائهم وَأَكْثَرُهُمْ اي اراذلهم وعوامهم الذين يتبعونهم من معاصري رسول الله
صلعم كما يشهد به سياق النظم لَا يَعْقِلُونَ ان هذا كذب باطل وافتراء من الرؤساء على الله
سبحانه حتى يخالفوهم ويهتدوا الى الحق بانفسهم فاستمروا في اشد التقليد وهذا بيان لقصور عقولهم
وعجزهم عن الاهتداء بانفسهم وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اي لعوامهم المعبر عنهم بالاكثر تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ
وَإِلَى الرَّسُولِ اي الى كتاب الله وسنة رسوله وحكمهما قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا وهذه افعال
آبائهم وسننهم التي سنوها لهم وصدق الله سبحانه حيث يقول أَوَلَوْ الواو للحال دخلت عليها همزة الاستفهام

للانكار والتعجب وقيل للعطف على جملة مقدرة وهو الاظهر اي احسبهم ذلك ولو كان آباؤهم
جهلة ضالين لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون وقد تقدم الكلام على مثل هذه الآية في البقرة وقال
هنا ما وجدنا وهناك ما الفينا ولا يعلمون هنا ولا يعقلون هناك للتفنن واساليب من التعبير وهذا
ما استحسنه ابو حيان والسمين وتبعه ان الاقتداء انما يصح بالعالم المهتدي الذي يبني قوله على
الحجة والبرهان والدليل وان آباءهم ما كانوا كذلك فكيف يصح الاقتداء بهم وقد صارت هذه
المقالة التي قالتها الجاهلية نصب عين المقلدة وعصاهم التي يتوكئون عليها ان دعاهم داعي الحق
وصرخ بهم صارخ الكتاب والسنة فاحتجاجهم بمن قلدوه ممن هو مثلهم في التعبد بشرع الله مع
مخالفة قوله لكتاب الله او لسنة رسوله هو كقول هؤلاء وليس الفرق الا في مجرد العبارة اللفظية
لا في المعنى الذي عليه تدور الافادة والاستفادة اللهم غفراً يا أيها الذين آمنوا عليكم انفسكم اي الزموا
انفسكم واحفظوها من ملابسة الذنوب والاصرار على المعاصي وقوموا بصلاحها يقال عليك
زيداً اي الزم زيداً فالنصب على الاغراء واختلف النحاة في الضمير المتصل بها وباخواتها نحو اليك ولديك
ومكانك والصحيح انه في موضع جر كما كان قبل ان تنقل الكلمة الى الاغراء وهذا مذهب سيبويه وذهب
الكسائي الى انها منصوب المحل وفيه بعد لنصب ما بعده وذهب الفراء الى انه مرفوع وقد حققت
هذه المسائل بدلائلها مبسوطة في شرح التسهيل لا يضركم ضلال من ضل من الناس اي اهل
الكتاب وغيرهم اذا اهتديتم للحق انتم في انفسكم وليس في الآية ما يدل على سقوط الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر فان من تركه مع كونه من اعظم الفروض الدينية فليس بمهتد وقد قال سبحانه
اذا اهتديتم وقد دلت الآيات القرآنية والاحاديث المتكاثرة على وجوب الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر وجوباً مضيقاً متحتماً فتحمل هذه الآية على من لا يقدر على القيام بواجب الامر والنهي او لا
يظن التاثير بحال من الاحوال او يخشى على نفسه ان يحل به ما يضره ضرراً يسوغ له معه الترك
اخرج الترمذي وصححه وابن ماجة وابن جرير والبغوي وابن ابي حاتم والطبراني وابو الشيخ والحاكم
وصححه وابن مردويه والبيهقي عن ابي ثعلبة الخشني قال اما والله لقد سألت عنها خبيراً سألت عنها
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً
ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك ودع عنك امر العوام فان من

وراءكم اياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر للعامل فيهن اجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم وفي
لفظ قيل يا رسول الله منا او منهم قال بل اجر خمسين منكم واخرج احمد وابن ابي حاتم والطبراني
وابن مردويه عن عامر الاشعري انه كان فيهم اعمى فاحتبس على رسول الله صلعم ثم اتاه فقال ما
حبسك قال يا رسول الله قرأت هذه الآية يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم الآية قال فقال له
النبي صلعم اين ذهبتم انما هي لا يضركم من ضل من الكفار اذا اهتديتم واخرج ابو داود والترمذي
وصححه والنسائي وابن ماجة وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن حبان والدارقطني واحمد
وغيرهم عن قيس بن ابي حازم قال قام ابو بكر فحمد الله واثنى عليه وقال يا ايها الناس انكم تقرؤن
هذه الآية وانكم تضعونها على غير مواضعها واني سمعت رسول الله صلعم يقول ان الناس
اذا رأوا المنكر ولم يغيروه اوشك ان يعمهم الله بعقاب وفي لفظ لابن جرير عنه والله لتامرن بالمعروف
ولتنهون عن المنكر او ليعمنكم الله منه بعقاب وعن ابن مسعود وسأله رجل عن قوله عليكم
انفسكم قال انه ليس بزمانها انها اليوم مقبولة ولكنه قد اوشك ان يأتي زمان تامرون بالمعروف
فيصنع بكم كذا وكذا او قال فلا يقبل منكم فح عليكم انفسكم وعن ابن عمر انها لاقوام يجيئون من بعدنا
ان قالوا لم يقبل منهم وعن أبيّ بن كعب انما تاويلها في آخر الزمان واخرج ابن مردويه عن ابي
سعيد الخدري قال ذكرت هذه الآية عند رسول الله صلعم فقال لم يجيء تاويلها لا يجيء تاويلها
حتى يهبط عيسى بن مريم عليه السلام قال الطبري واولى هذه الاقوال واصح التاويلات عندنا
في هذه الآية ما روي عن ابي بكر الصديق وهو العمل بطاعة الله واداء ما لزم من الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر والاخذ على يد الظالم والله ما نزل آية اشد منها وعن ابن المبارك هذه الآية
اوكد آية في وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لان الله تعالى قال عليكم انفسكم يعني اهل
دينكم بان يعظ بعضكم بعضا ويرغبه في الخيرات وينفره عن القبائح والمكروهات وقال
مجاهد وابن جبير هي في اليهود والنصارى خذوا منهم الجزية واتركوهم وقال ابو السعود ولا
يتوهمن ان في هذه الآية رخصة في ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع استطاعتهما كيف لا
ومن جملة الاهتداء ان ينكر على المنكر حسبما تفي به الطاقة انتهى والاقوال والروايات في هذا الباب
كثيرة وفيما ذكرناه كفاية ففيه ما يرشد الى ما قدمنا من الجمع بين هذه الآية وبين الآيات الدالة

وقيل لكونه وقت اجتماع الناس وقعود الحكام للحكومة وقيل لانه وقت تصادم ملائكة الليل وملائكة النهار وقيل صلوة اهل دينهما وقيل صلوة الظهر قاله الحسن وقيل اي صلوة كانت قاله القرطبي والمراد بالحبس توقيف الشاهدين في ذلك الوقت لتحليفهما وفيه دليل على جواز الحبس بالمعنى العام وعلى جواز التغليظ على الحالف بالزمان والمكان ونحوهما فَيُقْسِمٰنِ اي الشاهدان على الوصية او الوصيان بِاللّٰهِ وقد استدل بذلك ابن ابي ليلى على تحليف الشاهدين مطلقا اذا حصلت الريبة في شهادتهما وفيه نظر لان تحليف الشاهدين هنا انما هو بوقوع الدعوى عليهما بالخيانة او نحوها قال الشافعي الايمان تغلظ في الدماء والطلاق والعتاق والمال اذا بلغ مائتي درهم فيحلف بعد صلوة العصر ان كان بمكة بين الركن والمقام وان كان بالمدينة فعند المنبر وان كان في بيت المقدس فعند الصخرة وفي سائر البلاد في اشرف المساجد واعظمها بها اِنِ ارْتَبْتُمْ اي شككتم ايها الورثة في قول الشاهدين وصدقهما فحلفوهما وهذا اذا كانا كافرين اما اذا كانا مسلمين فلا يمين عليهما لان تحليف الشاهد المسلم غير مشروع لَا نَشْتَرِيْ بِهٖ ثَمَنًا الضمير راجع الى الله تعالى والمعنى لا نبيع حظنا من الله تعالى وعهده بهذا العرض النزر من الدنيا فنحلف به كاذبين لاجل مال ادعيتموه علينا وعوض ناخذه او حق نجحده وقيل يعود الى القسم اي لا نستبدل بصحة القسم بالله عرضا من اعراض الدنيا وقيل يعود الى تحريف الشهادة قاله ابو علي وانما ذكر الضمير لانها بمعنى القول اي لا نستبدل بشهادتنا ثمنا وهذا الاقوى من حيث المعنى قال الكوفيون المعنى ذا ثمن وهذا مبني على ان العروض لا تسمى ثمنا وعند الاكثر انها تسمى ثمنا كما تسمى مبيعا وَّلَوْ كَانَ ذَا قُرْبٰى اي ولو كان المشهود له والمقسم له ذا قرابة منا وانما خص القريب بالذكر لان الميل اليهم اكثر من غيرهم والمعنى لا نوثر العرض الدنيوي ولا القرابة وجواب لو محذوف لدلالة ما قبلها عليه اي ولو كان ذا قربى لا نشتري به ثمنا وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللّٰهِ معطوف على لا نشتري داخل معه في حكم القسم واضاف الشهادة الى الله سبحانه لكونه الآمر باقامتها والناهي عن كتمها قال ابن زيد لا ناخذ به رشوة اِنَّآ اِذًا ان كتمنا الشهادة لَّمِنَ الْاٰثِمِيْنَ اخرج البخاري في تاريخه والترمذي وحسنه وابن جرير وابن المنذر والنحاس والطبراني وابو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بدا فمات السهمي بارض ليس فيها مسلم فاوصى اليهما فلما قدما مكة

بتركته فقدوا اجاما من فضة مخوصا بالذهب فاحلفهما رسول الله صلعم بالله ما كتمتماها ولا
اطلعنا ثم وجد الجام بمكة فقيل اشتريناه من تميم وعدي فقام رجلان من اولياء السهمي
فحلفا بالله لشهادتنا احق من شهادتهما وان الجام لصاحبهم واخذ الجام وفيهم نزلت هذه
الآية وفي اسناده محمد بن ابي القاسم الكوفي قال الترمذي قيل انه صالح الحديث وقد روى
ذلك ابوداود من طريقه وقد روى جماعة من التابعين ان هذه القصة هي السبب في نزول
الآية وذكرها المفسرون مختصرة ومطولة في تفاسيرهم وقال القرطبي انه اجمع اهل التفسير
على ان هذه القصة هي سبب نزول الآية فَإِنْ عُثِرَ يقال عثر على كذا اطلع عليه ويقال عثرت
منه على خيانة اي اطلعت واعثرت غيري عليه ومنه قوله تعالى وكذلك اعثرنا عليهم واصل
العثور الوقوع والسقوط على الشيء وقيل الهجوم على شيء لم يهجم عليه غيره وكل من اطلع على امر كان قد خفي عليه قيل
له قد عثر عليه والمعنى انه اذا اطلع وظهر بعد التحليف عَلَىٰ أَنَّهُمَا اي الشاهدين او الوصيين
على الخلاف في ان الاثنين وصيان او شاهدان على الوصية اسْتَحَقَّا اي استوجبا إِثْمًا اما بكذب
في الشهادة او اليمين او بظهور خيانة بان وجد عندهما مثلا ما اتهما به وادعيا انهما ابتاعاه من
الميت او وصى لهما به قال ابو علي الفارسي الاثم هنا اسم الشيء المأخوذ لان آخذه يأثم بأخذه فسمي
اثما كما سمي ما يؤخذ بغير حق مظلمة وقال سيبويه المظلمة اسم ما اخذ منك فكذلك سمي هذا
المأخوذ باسم المصدر فَآخَرَانِ اي فشاهدان آخران او فحالفان آخران من اولياء الميت
يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا اي مقام الذين عثر على انهما استحقا اثما فيشهدان او يحلفان على ما هو
الحق وليس المراد انهما يقومان مقامهما في اداء الشهادة التي شهدها المستحقان للاثم مِنَ الَّذِينَ
اسْتَحَقَّ قرئ على البناء للمفعول وعلى الفاعل عَلَيْهِمُ الوصية وهم الورثة ويبدل من آخران
الْأَوْلَيَانِ هو على الاول مرتفع كانه قيل من هما فقيل هما الاوليان والمعنى على الاولى من الذين
استحق عليهم الاثم اي جني عليهم وهم اهل الميت وعشيرته فانهم احق بالشهادة واليمين من
غيرهم فالاوليان تثنية اولى والمعنى على الثانية من الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة
ان يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الكاذبين لكونهما الاقربين الى الميت فالاوليان
فاعل استحق ومفعوله ان يجردوهما للقيام بالشهادة وقيل المفعول محذوف والتقدير من الذين

استحق عليهم الاوليان بالميت وصيته التي اوصى بها فيقسمان بالله اي يحلفان على خيانة
الشاهدين لشهادتنا اي يميننا فالمراد بالشهادة هنا اليمين كما في قوله تعالى فشهادة احدهم
اربع شهادات بالله اي يحلفان لشهادتنا على انهما كاذبان خائنان احق من شهادتهما اي احق
بالقبول من يمينهما على انهما صادقان امينان وما اعتدينا اي ما تجاوزنا الحق في يميننا وقولنا
ان شهادتنا احق من شهادة هذين الوصيين الخائنين انا اذا لمن الظالمين ان كنا حلفنا على
باطل ذلك اي البيان الذي قدمه الله سبحانه في هذه القصة وعرفنا كيف يصنع من اراد الوصية
في السفر ولم يكن عنده احد من اهله وعشيرته وعنده كفار ادنى اي اقرب الى ان يأتوا بالشهادة
اي يؤدي الشهود المتحملون للشهادة على الوصية بالشهادة على وجهها فلا يحرفوا ولا يبدلوا ولا يخونوا
فيها وهذا كلام مبتدأ يتضمن ذكر المنفعة والفائدة في هذا الحكم الذي شرعه الله في هذا الموضع من كتابه
فالضمير في يأتوا عائد الى شهود الوصية من الكفار وقيل انه راجع الى المسلمين المخاطبين بهذا الحكم
والمراد تحذيرهم من الخيانة وامرهم بان يشهدوا بالحق او يخافوا ان ترد ايمان بعد ايمانهم اي ترد
على الورثة المدعين فيحلفون على خلاف ما شهد به شهود الوصية فتفتضح شهود الوصية وهو
معطوف على قوله ان يأتوا فيكون الفائدة في شرع الله سبحانه لهذا الحكم هي احد الامرين اما احتراز
شهود الوصية عن الكذب والخيانة فيأتون بالشهادة على وجهها او يخافوا الافتضاح اذا ردت
الايمان على قرابة الميت فحلفوا بما يتضمن كذبهم او خيانتهم فيكون ذلك سببا لتأدية شهادة شهود الوصية
على وجهها من غير كذب ولا خيانة وقيل التقدير ذلك ادنى ان يأتوا بالشهادة على وجهها ويخافوا
عذاب الآخرة بسبب الكذب والخيانة او يخافوا الافتضاح برد اليمين فاي الخوفين وقع حصل المقصود
واتقوا الله في مخالفة احكامه وان تحلفوا ايمانا كاذبة او تخونوا امانة واسمعوا سمع قبول واجابة او المواعظ
والزواجر والله لا يهدي القوم الفاسقين الخارجين عن طاعته باي ذنب ومنه الكذب في اليمين او
في الشهادة وهذا تهديد وتخويف لمن خالف حكم الله وخان امانته او حلف يمينا كاذبة قال الخازن
وهذه الآية الكريمة من اصعب ما في القرآن من الآيات نظما واعرابا وحكما انتهى وقد سهلنا هذا الصعب بتيسيره
سبحانه وتعالى وحاصل ما تضمنه هذا المقام من الكتاب العزيز ان من حضرته علامات الموت اشهد على
وصيته عدلين من عدول المسلمين فان لم يجد شهودا مسلمين وكان في سفر ووجد كفارا جاز له ان يشهد

رجلين منهم على وصيته فان ارتاب بهما ورثة الموصي حلفا بالله على انهما شهدا بالحق وما كتما
من الشهادة شيئا ولا خانا مما ترك الميت شيئا فان تبين بعد ذلك خلاف ما اقسما عليه من خلل
في الشهادة او ظهور شيء من تركة الميت وزعما انه قد صار في ملكهما بوجه من الوجوه حلف رجلان
من الورثة وعمل بذلك ‌يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ اي اسمعوا واذكروا واحذروا قال الزجاج
هي متصلة بما قبلها اي اتقوا الله يوم يجمع وهي يوم القيامة وقيل يوم يجمع الله الرسل يكون من
الاحوال كذا وكذا وهذا شروع في بيان ما جرى بينه تعالى وبين الكل على وجه الاجمال
فَيَقُولُ لَهُمْ مَاذَا أُجِبْتُمْ اي اي اجابة اجابتكم به الامم الذين بعثكم الله اليهم او اي جواب
اجابوكم به وما الذي رد عليكم قومكم حين دعوتموهم في دار الدنيا الى توحيدي وطاعتي
وتوجيه السوال الى الرسل لقصد توبيخ قومهم واممهم قَالُوا ذكر صيغة الماضي للدلالة على
التحقق والمعنى اجابوا بقولهم لَا عِلْمَ لَنَا مع انهم عالمون بما اجابوا به عليهم وهذا تفويض
منهم واظهار للعجز وعدم القدرة ورد للامر الى علمه تعالى ولا سيما مع علمهم بان السوال
سوال توبيخ فان تفويض الجواب الى الله ابلغ في حصول ذلك قال الرازي ان الرسل لما علموا
ان الله عالم لا يجهل وحليم لا يسفه وعادل لا يظلم علموا ان قولهم لا يفيد خيرا ولا يدفع
شرا فرأوا ان الادب في السكوت وفي تفويض الامر اليه والى عدله فقالوا لا علم لنا انتهى
وقيل لا علم لنا بما احدثوا بعدنا وقيل لا علم لنا بما اشتملت عليه بواطنهم وقيل لا علم لنا كعلمك فيهم
وقيل لا علم لنا بوجه الحكمة عن سوالك ايانا عن امر انت اعلم به منا وقيل لا حقيقة لعلمنا
بعاقبة امرهم وقيل المعنى لا علم لنا الا علم ما انت اعلم به منا وقيل انهم ذهلوا عما اجابت قومهم
لهول المحشر عن مجاهد قال يفزعون فيقولون لا علم لنا فترد اليهم افئدتهم فيعلمون وعن
السدي في الاية قال ذلك انهم نزلوا منزلا ذهلت فيه العقول فلما سألوا قالوا لا علم لنا
ثم نزلوا منزلا اخر فشهدوا على قومهم وهذا فيه ضعف ونظر لان الله تعالى قال في حق الانبياء
لا يحزنهم الفزع الاكبر وعن ابن عباس قال قالوا لا علم لنا فرقا تذهل عقولهم ثم يرد الله
اليهم عقولهم فيكونون هم الذين يسألون لقول الله فلنسألن الذين ارسل اليهم ولنسألن
المرسلين إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ يعني انك تعلم ما غاب عنا من باطن الامور ونحن نعلم

ما نشاهد ولا نعلم ما في البواطن ليس تخفى عليك خافية وبناء فعال للتكثير وفيه جواز اطلاق العلام على الله تعالى إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذ بدل من يوم يجمع وهو تخصيص بعد التعميم وتخصيص عيسى عليه السلام من بين الرسل لاختلاف طائفتي اليهود والنصارى فيه افراطا وتفريطا هذه تجعله الها وهذه تجعله كاذبا والماضي هنا بمعنى المضارع لان هذا القول يقع يوم القيامة مقدمة لقوله انت قلت قاله السمين والكرخي وقال البيضاوي الماضي بمعنى الاتي على حد قوله نادى اصحاب الجنة اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ بالنبوة وغيرها وَعَلَى وَالِدَتِكَ حيث انبتها نباتا حسنا وطهرها واصطفاها على نساء العالمين ذكره سبحانه نعمته عليه وعلى امه مع كونه ذاكرا لها عالما بتفضل الله سبحانه بها لقصد تعريف الامم بما خصهما به الله من الكرامة وميزهما به من علو المقام او لتاكيد الحجة وتبكيت الجاحد بان منزلتهما عند الله هذه المنزلة وتوبيخ من اتخذهما الهين ببيان ان ذلك الانعام عليهما كله من عند الله سبحانه وانهما عبدان من جملة عباده منعم عليهما بنعم الله سبحانه ليس لهما من الامر شيء إِذْ أَيَّدْتُكَ اي قويتك من الايد وهو القوة بِرُوحِ الْقُدُسِ فيه وجهان احدهما انه الروح الطاهرة المقدسة التي خصه الله بها وقيل انه جبريل عليه السلام وكان يسير معه حيث سار يعينه على الحوادث التي تقع ويلهمه المعارف والعلوم وقيل انه الكلام الذي يحيي الارواح والقدس الطهر واضافته اليه لكونه سببه وجملة تُكَلِّمُ النَّاسَ مبينة لمعنى التاييد اي تكلمهم فِي الْمَهْدِ حال كونك صبيا وَكَهْلًا لا يتفاوت كلامك في الحالين بل يكون على نسق واحد بديع صادر عن كمال العقل والتدبير مع ان غيرك يتفاوت كلامه فيهما تفاوتا بينا وهذه معجزة عظيمة وخاصة شريفة ليست لاحد قبله قال ابن عباس ارسل الله عيسى وهو ابن ثلاثين سنة فمكث في رسالته ثلاثين شهرا ثم رفعه الله اليه يعني ثم ينزله الى الارض وهو في سن الكهولة اخرج ابن ابي حاتم وابن مردويه وابن عساكر عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيامة يدعى بالانبياء واممها ثم يدعى بعيسى فيذكره نعمته عليه فيقر بها فيقول يا عيسى بن مريم اذكر نعمتي عليك الاية ثم يقول أانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله فينكر ان يكون قال ذلك فيؤتى بالنصارى

فيسألون فيقولون نعم هو أمرنا بذلك فيطول شعر عيسى حتى يأخذ كل ملك من الملائكة بشعرة من شعر رأسه وجسده فيجاثيهم بين يدي الله مقدار ألف عام حتى يوقع عليهم الحجة ويرفع لهم الصليب وينطلق بهم الى النار وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ اي اذكر نعمتي عليك وقت تعليمي لك الكتاب اي جنس الكتاب او المراد بالكتاب الخط وَالْحِكْمَةَ اي الفهم والاطلاع على اسرار العلوم وقيل جنس الحكمة وقيل هي الكلام المحكم وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ فعلى الاول يكون هذا من عطف الخاص على العام وتخصيصهما بالذكر لمزيد اختصاصه بهما اما التوراة فقد كان يحتج بها على اليهود في غالب ما يدور بينه وبينهم من الجدال كما هو مصرح بذلك في الانجيل واما الانجيل فلكونه نازلا عليه من عند الله سبحانه وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ اي تصور تصويرا مثل صورة الطير بِإِذْنِي لك بذلك وتيسيري له فَتَنْفُخُ فِيهَا اي في الهيئة المصورة فَتَكُونُ هذه الهيئة طَيْرًا متحركا حيا كسائر الطيور بِإِذْنِي وكان الخلق لهذا الطير معجزة لعيسى اكرمه الله تعالى بها وتقدم في آل عمران انه كان صور لهم صورة الخفاش وكان ذلك بطلبهم فراجعه ان شئت وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ اي تشفي الاعمى المطموس البصر وَالْأَبْرَصَ هو معروف ظاهر بِإِذْنِي لك وتسهيله عليك وتيسيره لك وقد تقدم تفسير هذا مطولا في آل عمران فلا نعيده وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى من قبورهم احياء فيكون ذلك آية لك عظيمة قيل اخرج سام بن نوح ورجلين وامرأة وجارية وتكرير بِإِذْنِي هنا في المواضع الاربعة بعد اربع جمل للاعتناء بان ذلك كله من جهة الله ليس لعيسى عليه السلام فيه فعل الا مجرد امتثاله لامر الله سبحانه وقال في آل عمران باذن الله مرتين لان هناك اخبار فناسب الايجاز وهنا مقام تذكير بالنعمة والامتنان فناسبها الاسهاب وَإِذْ كَفَفْتُ معناه دفعت وصرفت ومنعت بَنِي إِسْرَائِيلَ اي اليهود عَنْكَ حين هموا بقتلك إِذْ جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ اي بالمعجزات الواضحات والدلالات الباهرات التي وضع على يديه من احياء الموتى وخلقه من الطين كهيئة الطير وابراء الاسقام والخبر بكثير من الغيوب ولما اتى عيسى بهذه الدلالات البينات قصد اليهود بقتله فخلصه الله منهم ورفعه الى السماء فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ اي من اليهود إِنْ هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ اي ما هذا الذي جئت به الا سحر بين ولما عظم ذلك في صدورهم وانبهروا منه لم يقدروا

على جحده بالكلية بل نسبوه الى السحر وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي الوحي
في كلام العرب معناه الالهام اي الهمت الحواريين وقذفت في قلوبهم وقيل معناه امرتهم
على السنة الرسل ان يؤمنوا بي بالتوحيد والاخلاص ويؤمنوا برسالة رسولي والحواريون
هم خلص اصحاب عيسى وخواصه قَالُوا آمَنَّا جملة مستانفة كانه قيل ماذا قالوا فقال قالوا آمنا
وَاشْهَدْ يا رب او يا عيسى بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ اي مخلصون للايمان وانما قدم ذكر الايمان على
الاسلام لان الايمان من اعمال القلوب والاسلام هو الانقياد والخضوع في الظاهر والمعنى انهم
آمنوا بقلوبهم وانقادوا بظواهرهم إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كلام مستانف مسوق
لبيان بعض ما جرى بينه وبين قومه منقطع عما قبله كما ينبئ عنه الاظهار في موضع الاضمار
هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ الخطاب لعيسى و قرئ هل تستطيع بالفوقية ونصب ربك وبالتحتية
ورفع ربك واستشكلت على الثانية بانه قد وصف سبحانه الحواريين بانهم قالوا آمنا واشهد
باننا مسلمون والسؤال عن استطاعته لذلك ينافي ما حكوه عن انفسهم واجيب بان هذا
كان في اول معرفتهم قبل ان تستحكم معرفتهم بالله ولهذا قال عيسى في الجواب عن هذا الاستفهام
الصادر منهم اتقوا الله اي لا تشكوا في قدرة الله وقيل انهم ادعوا الايمان والاسلام دعوى
باطلة ويرده ان الحواريين هم خلصاء عيسى وانصاره كما قال من انصاري الى الله قال الحواريون
نحن انصار الله وبهذا يظهر ان قول الزمخشري انهم ليسوا مؤمنين ليس بجيد وكانه خرق للاجماع
قال ابن عطية ولا خلاف احفظه في انهم كانوا مؤمنين وقيل ان ذلك صدر ممن كان معهم
وقيل انهم لم يشكوا في استطاعة الباري سبحانه فانهم كانوا مؤمنين عارفين بذلك وانما
هو كقول الرجل هل يستطيع فلان ان ياتي مع علمه بانه يستطيع ذلك ويقدر عليه فالمعنى
هل يفعل ذلك وهل يجيب اليه وقيل انهم طلبوا الطمانينة كما قال ابراهيم عليه السلام رب
أرني كيف تحيي الموتى الآية ويدل على هذا قولهم من بعد وتطمئن قلوبنا واما على القراءة
الاولى فالمعنى هل تستطيع ان تسأل ربك قال الزجاج المعنى هل تستدعي طاعة ربك فيما
تسأله فهو من باب واسأل القرية عن عائشة قالت كان الحواريون اعلم بالله من ان يقولوا
هل يستطيع ربك انما قالوا هل تستطيع انت ربك ان تدعوه ويؤيد هذا ما اخرجه الحاكم

وصححه والطبراني وابن مردويه عن معاذ بن جبل انه قال قرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم هل
تستطيع ربك بالتاء يعني بالفوقية وعن ابن عباس انه قرأها كذلك وبه قرأ علي وسعيد
بن جبير ومجاهد اَنۡ يُّنَزِّلَ عَلَيۡنَا مَآئِدَةً مِّنَ السَّمَآءِ المائدة الخوان اذا كان عليه الطعام
فان لم يكن عليه طعام فليس بمائدة هذا هو المشهور الا ان الراغب قال المائدة الطبق الذي
عليه الطعام ويقال ايضا للطعام الا ان هذا مخالف لما عليه المعظم وهذه المسئلة لها نظائر
في اللغة لا يقال للخوان مائدة الا وعليه الطعام والا فهو خوان ولا يقال كاس الا وفيها خمر والا
فهي قدح ولا يقال ذنوب وسجل الا وفيه ماء والا فهو دلو ولا يقال جراب الا وهو مدبوغ والا
فهو اهاب ولا يقال قلم الا وهو مبري والا فهو انبوب واختلف اللغويون في اشتقاقها فقال
الزجاج هي من ماد يميد اذا تحرك وقال ابو عبيد هي من ماده اذا اعطاه ورفده كانها
تميد من تقدم اليه وبه قال قطرب وغيره وقيل فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية
قاله ابو عبيدة وقيل غير ذلك واطال الكلام في تحقيقه مليما ان اجمل فراجعه ان شئت قَالَ
عيسى مجيبا للحواريين اتَّقُوا اللّٰهَ من هذا السوال وامثاله اِنۡ كُنۡتُمۡ مُّؤۡمِنِيۡنَ اي صادقين
في ايمانكم فان شان المؤمن ترك الاقتراح على ربه على هذه الصفة وقيل انه امرهم بالتقوى
ليكون ذلك ذريعة الى حصول ما طلبوه قَالُوۡا نُرِيۡدُ اَنۡ نَّاۡكُلَ مِنۡهَا بينوا به الغرض من سؤالهم
نزول المائدة اي ناكل منها فان الجوع قد غلب علينا وقيل ناكل منها للتبرك بها لا لاكل حاجة
وليس سببه ازالة شبهة في قدرته تعالى على تنزيلها حتى يقدح ذلك في الايمان وَتَطۡمَئِنَّ
قُلُوۡبُنَا بكمال قدرة الله او بانك مرسل الينا من عنده او بان الله قد اجابنا الى ما سألناه
وان كنا مؤمنين به من قبل فان انضمام علم المشاهدة الى العلم الاستدلالي مما يوجب ازدياد
الطمانينة وقوة اليقين وَنَعۡلَمَ علما يقينيا اَنۡ قَدۡ صَدَقۡتَنَا في نبوتك وَنَكُوۡنَ عَلَيۡهَا مِنَ
الشّٰهِدِيۡنَ عند من لم يحضرها من بني اسرائيل او من سائر الناس او من الشاهدين لله
بالوحدانية او من الحاضرين دون السامعين ولما رأى عيسى ما حكوه عن انفسهم من
الغرض بنزول المائدة قَالَ عِيۡسَى ابۡنُ مَرۡيَمَ قيل انه اغتسل ولبس المسح وصلى ركعتين وطأطأ
راسه وبكى ثم دعا فقال اللّٰهُمَّ رَبَّنَاۤ اَنۡزِلۡ عَلَيۡنَا مَآئِدَةً كائنة او نازلة مِّنَ السَّمَآءِ تَكُوۡنُ لَـنَا عِيۡدًا

اي عائدة من الله علينا وحجة وبرهانا وتكون يوم نزولها لنا عيدا وقد كان نزولها يوم الاحد وهو يوم عيدهم والعيد يوم السرور وهو واحد الاعياد وقيل اصله من عاد يعود اي رجع فهو عود فقيل ليوم الفطر والاضحى عيدان لانهما يعودان في كل سنة قاله ثعلب وقال الخليل العيد كل يوم جمع كانهم عادوا اليه قال ابن الانبارى النحويون يقولون لانه يعود بالفرح و السرور وعيد العرب لانه يعود بالفرح والحزن وكل ما عاد اليك في وقت فهو عيد وقال الراغب العيد حالة تعاود الانسان والعائدة كل نفع يرجع الى الانسان بشيء ومعنى لاولنا واخرنا لمن في عصرنا ولمن ياتي بعدنا من ذرارينا وغيرهم قال ابن عباس معناه ياكل منها اول الناس كما ياكل اخرهم وآية منك اي دلالة وحجة واضحة على كمال قدرتك وصحة ارسال من ارسلته وارزقنا اي اعطنا هذه المائدة المطلوبة او ارزقنا رزقا نستعين به على عبادتك وانت خير الرازقين بل لا رازق في الحقيقة غيرك ولا معطي سواك فاجاب الله سبحانه سؤال عيسى عليه السلام قال الله اني منزلها اي المائدة عليكم وقد اختلف اهل العلم هل نزلت عليهم المائدة ام لا فذهب الجمهور الى الاول وهو الحق لقوله سبحانه اني منزلها عليكم ووعده الحق وهو لا يخلف الميعاد وقال مجاهد ما نزلت وانما ضرب مثل ضربه الله لخلقه نهيا لهم عن مسالة الآيات لانبيائه وقال الحسن وعدهم بالاجابة فلما قال فمن يكفر بعد اي بعد نزولها منكم استغفروا الله وقالوا لا نريدها فاني اعذبه عذابا اي تعذيبا قال الزجاج يجوز ان يكون هذا العذاب معجلا في الدنيا او مؤخرا الى الآخرة لا اعذبه احدا اي لا اعذب مثل ذلك التعذيب احدا من العالمين قيل المراد عالمي زمانهم وقيل جميع العالمين وفي هذه من التهديد والترهيب ما لا يقادر قدره عن ابن عباس انه كان يحدث عن عيسى بن مريم انه قال لبني اسرائيل هل لكم ان تصوموا لله ثلاثين يوما ثم تسألوه فيعطيكم ما سألتم فان اجر العامل على من عمل له ففعلوا ثم قالوا يا معلم الخير قلت لنا ان اجر العامل على من عمل له وامرتنا ان نصوم ثلاثين يوما ففعلنا ولم نكن نعمل لاحد ثلاثين يوما الا اطعمنا فهل يستطيع ربك ان ينزل علينا مائدة من السماء الى قوله احدا من العالمين فاقبلت الملائكة تطير بمائدة من السماء عليها سبعة احوات وسبعة ارغفة حتى وضعتها بين ايديهم فاكل منها آخر الناس كما اكل

منها او لحم واخرج الترمذي وابن جرير وابن ابي حاتم وابو الشيخ وابن مردويه عن عمار بن ياسر
قال قال لهم رسول الله صلعم نزلت المائدة من السماء خبزا ولحما وامروا ان لا يخونوا ولا يدخروا
لغد فخانوا وادخروا ورفعوا لغد فمسخوا قردة وخنازير وقد روي موقوفا على عمار قال الترمذي
والوقف اصح وعن ابن عباس قال المائدة سمكة وارغفة وعنه قال نزلت على عيسى والحواريين
خوان عليه سمك وخبز ياكلون منه اينما تولوا اذا شاؤا وعن عبد الله بن عمرو قال ان اشد
الناس عذابا يوم القيمة من كفر من اصحاب المائدة والمنافقون وآل فرعون وَاِذْ قَالَ
اللّٰهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَاَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَاُمِّيَ اِلٰهَيْنِ مِنْ دُونِ اللّٰهِ ذهب
جمهور المفسرين الى ان هذا القول منه سبحانه هو يوم القيمة والنكتة توبيخ عبّاد المسيح وامه
من النصارى وقال السدي وقطرب انه قال له هذا القول عند رفعه الى السماء لما قالت النصارى
فيه ما قالت والاول اولى وقيل اذ هنا بمعنى اذا كقوله تعالى ولو ترى اذ فزعوا تعبيرا عن المستقبل
بلفظ الماضي تنبيها على تحقق وقوعه وقد قيل في توجيه هذا الاستفهام منه تعالى انه لقصد
التوبيخ كما سبق وقيل لقصد تعريف المسيح بان قومه غيّروا بعده وادعوا عليه ما لم يقله
قَالَ سُبْحَانَكَ تنزيها له سبحانه اي انزهك تنزيها اشار به الى ان اتخاذهما الهين تشريكا لهما
معك في الالوهية لا افرادهما بذلك اذ لا شبهة في الوهيتك وانت منزه عن الشريك فضلا
ان يتخذ الهان دونك على ما يشعر به ظاهر العبارة نبه عليه السعد التفتازاني مَا يَكُونُ لِي
اَنْ اَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ اي ما ينبغي لي ان ادعي لنفسي ما ليس من حقها وقيل التقدير ما
ليس يثبت لي بسبب حق وقيل ما ليس مستحقا لي وعلى هذا الباء زائدة ورد ذلك الى علمه سبحانه
فقال اِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ وهذا هو غاية الادب واظهار المسكنة لعظمة الله تعالى
وتفويض الامر الى علمه وقد حكموا انه لم يقله فثبت بذلك عدم القول به وقيل التقدير ان
تصح دعواي لما ذكر وقدره الفارسي بقوله ان اكن الآن قلته فيما مضى فقد تبين وظهر
علمك به تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا اَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ هذه الجملة في حكم التعليل لما قبلها اي
تعلم معلومي ولا اعلم معلومك وقال ابن عباس المعنى تعلم ما في غيبي ولا اعلم ما في غيبك
وقيل تعلم ما اخفيه ولا اعلم ما تخفيه وقيل تعلم ما اريد ولا اعلم ما تريد وقيل تعلم ما كان مني في

دار الدنيا ولا اعلم ما يكون منك في دار الاخرة وقيل تعلم ما اقول وافعل ولا اعلم ما تقول وتفعل وهذا الكلام من باب المشاكلة والمقابلة والازدواج كما هو معروف عند علماء المعاني والبيان وعليه حام الزمخشري والنفس عبارة عن ذات الشيء يقال نفس الشيء وذاته بمعنى واحد قال الزجاج النفس عبارة عن جملة الشيء وحقيقته يقول تعلم جميع حقيقة امري ولا اعلم حقيقة امرك والاول اولى وفيه دلالة على اطلاق لفظ النفس عليه سبحانه اِنَّكَ اَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوْبِ تعلم ما كان وما سيكون وهذا تاكيد لما قبله مَا قُلْتُ لَهُمْ اِلَّا مَا اَمَرْتَنِيْ بِهٖٓ هذه الجملة مقررة لمضمون ما تقدم اي ما امرتهم الا بما امرتني والاستثناء مفرغ اَنِ اعْبُدُوا اللّٰهَ رَبِّيْ وَرَبَّكُمْ هذا تفسير لمعنى ما قلت لهم اي ما امرتهم الا ان وحدوا الله ولا تشركوا به شيئا ويوافقه قول القاضي وتعقب بانه يجوز ان عيسى نقل معنى كلام الله بهذه العبارة وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيْدًا اي حفيظا ورقيبا ارعى احوالهم وامنعهم عن مخالفة امرك مَّا دُمْتُ اي مدة دوامي فِيْهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِيْ قيل هذا يدل على ان الله سبحانه توفاه قبل ان يرفعه وليس بشيء لان الاخبار قد تظافرت بانه لم يمت وانه باق في السماء على الحيوة التي كان عليها في الدنيا حتى ينزل الى الارض اخر الزمان وانما المعنى فلما رفعتني الى السماء واخذتني وافيا بالرفع قيل الوفاة في كتاب الله سبحانه قد جاءت على ثلثة اوجه بمعنى الموت ومنه قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها وبمعنى النوم ومنه قوله تعالى وهو الذي يتوفكم بالليل اي ينيمكم وبمعنى الرفع ومنه فلما توفيتني واذ قال الله يا عيسى اني متوفيك والتوفي يستعمل في اخذ الشيء وافيا اي كاملا كُنْتَ اَنْتَ الرَّقِيْبَ اصل المراقبة المراعاة اي كنت الحافظ لهم والعالم بهم والشاهد عَلَيْهِمْ وَاَنْتَ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيْدٌ اي شاهد لما كان وما يكون او انت العالم بكل شيء فلا يعزب عن علمك شيء ومنه قولي لهم وقولهم بعدي اِنْ تُعَذِّبْهُمْ اي من اقام على الكفر منهم فَاِنَّهُمْ عِبَادُكَ اي تصنع بهم ما شئت وتحكم فيهم بما تريد لا اعتراض عليك وَاِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ اي لمن امن منهم فَاِنَّكَ اَنْتَ الْعَزِيْزُ اي القادر على ذلك الْحَكِيْمُ في افعاله قيل قاله على وجه الاستعطاف كما يستعطف السيد بعبده ولهذا لم يقل ان تعذبهم فانهم عصوك وقيل قاله على وجه التسليم لامر الله والانقياد له ولهذا عدل عن الغفور الرحيم الى العزيز الحكيم قال

ابن عباس يقول عبيدك قد استوجبوا العذاب بمقالتهم وان تغفر لهم اي لمن تركت منهم ومدّ في عمره حتى اهبط من السماء الى الارض لقتل الدجال فزالوا عن مقالتهم ووحدوك فانك انت العزيز الحكيم قَالَ اللّٰهُ هٰذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصّٰدِقِيْنَ صِدْقُهُمْ بعيسى في الدنيا وقيل في الآخرة والاول اولى عن ابن عباس هذا يوم ينفع الموحدين توحيدهم والمراد بالصادقين النبيون والمؤمنون لان الكفار لا ينفعهم صدقهم يوم القيامة وكذا صدق ابليس بقوله ان الله وعدكم وعد الحق لكذبه في الدنيا التي هي دار العمل لَهُمْ جَنّٰتٌ تَجْرِيْ مِنْ تَحْتِهَا الْاَنْهٰرُ خٰلِدِيْنَ فِيْهَآ اَبَدًا قد تقدم تفسيره وهذا اشارة الى ما يحصل لهم من الثواب الدائم الذي لا انقطاع له ولا انتهاء رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمْ بما عملوه من الطاعات الخالصة له وَرَضُوْا عَنْهُ بما جازاهم به مما لا يخطر لهم على بال ولا تتصوره عقولهم والرضاء منه سبحانه هو ارفع درجات النعيم واعلى منازل الكرامة والرضاء باب الله الاعظم ومحل استرواح العابدين وسياتي لهذا مزيد في سورة البينة ذٰلِكَ اي ما نالوه من دخول الجنة والخلود فيها ابدا ورضوان الله عنهم الْفَوْزُ الْعَظِيْمُ اي انهم فازوا بالجنة ونجوا من النار والفوز الظفر بالمطلوب على اتم الاحوال لِلّٰهِ مُلْكُ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ وَمَا فِيْهِنَّ جاء سبحانه بهذه الخاتمة تحقيقا للحق وتنبيها على كذب النصارى ودفعا لما سبق من اثبات من اثبت الالهية لعيسى عليه السلام وامه واخبر بان ملك السموات والارض له دون عيسى وامه ودون سائر مخلوقاته وقيل المعنى ان له ملك السموات والارض وما فيهما من العقلاء وغيرهم يتصرف فيها كيف يشاء ايجادا واعداما واحياء واماتة امرا ونهيا من غير ان يكون لشيء من الاشياء مدخل في ذلك وهو لا يعطي الجنات للمطيعين جعلنا الله تعالى منهم امين وَهُوَ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ من المنع والاعطاء والايجاد والافناء قَدِيْرٌ اي قادر نسأله ان يوفقنا لمرضاته ويجعلنا من الفائزين بجناته

سورة الانعام

وهي مائة وخمس وستون آية قال الثعلبي هي مكية الا ست آيات نزلت بالمدينة وهي ما قدروا الله حق قدره الى آخر ثلث آيات وقل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الى آخر ثلث آيات قال ابن عطية وهي الآيات المحكمات اي في هذه السورة وقال القرطبي هي مكية

الآيتين بهما وما قدروا الله حق قدره نزلت في مالك بن الصيف وكعب بن الاشرف اليهوديان وقوله تعالى وهو الذي انشأ جنات معروشات نزلت في ثابت بن قيس واخرج الطبراني وابو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الشعب عن انس قال قال رسول الله صلعم نزلت سورة الانعام ومعها موكب من الملائكة يسد ما بين الخافقين لهم زجل بالتسبيح والتقديس والارض ترتج ورسول الله صلعم يقول سبحان الله العظيم سبحان الله العظيم وعن ابن عباس وعلي انها نزلت بمكة جملة واحدة ليلا وفي فضائل هذه السورة روايات عن جماعة من التابعين مرفوعة وغير موقوفة قال القرطبي قال العلماء هذه السورة اصل في محاجة المشركين وغيرهم من المبتدعين ومن كذب بالبعث والنشور وهذا يقتضي انزالها جملة واحدة لانها في معنى واحد من الحجة وان تصرف ذلك بوجوه كثيرة وعليها بنى المتكلمون اصول الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله بدأ سبحانه هذه السورة بالحمد لله للدلالة على ان الحمد كله له وان لم يحمدوه وفيه تعليم اللفظ والمعنى مع تعريض الاستغناء ولاقامة الحجة على الذين هم بربهم يعدلون والحمد اللغوي الوصف بالجميل ذكره الزمخشري في الفائق وزاد صاحب المطالع وغيره كونه على جهة التعظيم والتبجيل اي ظاهرا وباطنا واما الحمد الاصطلاحي فهو فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما قاله الكرخي وقد تقدم في سورة الفاتحة ما يغني عن الاعادة له هنا وقال اهل المعاني لفظه خبر ومعناه الامر اي احمدوا الله وانما جاء بهذا النمط لانه ابلغ في البيان من حيث انه جمع الامرين ثم وصف نفسه بانه هو الذي خلق السموات والارض اخبارا عن قدرته الكاملة الموجبة لاستحقاقه لجميع المحامد فان من اخترع ذلك واوجده هو الحقيق بافراده بالثناء وتخصيصه بالحمد والخلق يكون بمعنى الاختراع وبمعنى التقدير وقد تقدم تحقيق ذلك وجمع السموات لتعدد طباقها وان بعضها فوق بعض وقدمها على الارض لشرفها لانها متعبد الملائكة لم يقع فيها معصية ولتقدمها في الوجود قاله القاضي لقوله تعالى والارض بعد ذلك دحاها فانه صريح في ان بسط الارض مؤخر عن تسوية السماء والارض وان كانت سبعة عند الجمهور فليس بعضها فوق بعض بل بعضها موال لبعض وانما خصهما بالذكر لانهما

اعظم المخلوقات فيما يرى العباد فالسماء بغير عمد يرونها وفيها العبر والمنافع والارض مسكن الخلق وفيها ايضا ذلك وعن كعب الاحبار هذه الاية اول آية في التورية واخر آية فيها قوله وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا وفي لفظ هو اخر سورة هود وقال ابن عباس افتتح الله الخلق بالحمد وختمه به فقال وقضي بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ذكر سبحانه خلق الجواهر بقوله خلق السموات والارض ثم ذكر الاعراض بقوله هذا لان الجواهر لا تستغني عن الاعراض واختلف اهل العلم في المعنى المراد بالظلمات والنور فقال جمهور المفسرين المراد بالظلمات سواد الليل وبالنور ضوء النهار وبه قال السدي وقال الحسن الكفر والايمان قال ابن عطية وهذا خروج عن الظاهر انتهى وقيل المراد بهما الجهل والعلم وقيل الجنة والنار والاولى ان يقال ان الظلمات تشمل كلما يطلق عليه اسم الظلمة والنور يشمل كلما يطلق عليه اسم النور فيدخل تحت ذلك ظلمة الكفر ونور الايمان اومن كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات وافرد النور لانه جنس يشمل جميع انواعه وجمع الظلمات لكثرة اسبابها وتعدد انواعها نظيره ظلمة الليل وظلمة البحر وظلمة الموضع المظلم يخالف كل واحد منها صاحبه والنور ضرب واحد لا يختلف كما تختلف الظلمات قال النحاس جعل ههنا بمعنى خلق واذا كانت بمعنى خلق لم تتعد الا الى مفعول واحد وقال القرطبي جعل هنا بمعنى خلق لا يجوز غيره قال ابن عطية وعليه يتفق اللفظ والمعنى في النسق فيكون الجمع معطوفا على الجمع والمفرد معطوفا على المفرد وتقديم الظلمات على النور لانها الاصل ولهذا كان النهار مسلوخا عن الليل عن مجاهد قال نزلت هذه الاية في الزنادقة قالوا ان الله لم يخلق الظلمة ولا الخنافس ولا العقارب ولا شيئا قبيحا وانما يخلق النور وكل شيء حسن فانزلت فيهم هذه الاية وفيه ايضا رد قول الثنوية بقدم النور والظلمة وعن ابن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله خلق خلقه في ظلمة ثم القى عليهم من نوره فمن اصابه ذلك النور اهتدى ومن اخطأ ضل ذكره البغوي بغير سند ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ثم لاستبعاد ما صنعه الكفار من كونهم بربهم يعدلون مع ما تبين من ان الله سبحانه حقيق بالحمد على خلقه السموات والارض والظلمات والنور قاله الزمخشري فان هذا يقتضي الايمان به وصرف الثناء الحسن اليه لا الكفر به واتخاذ شريك له وتقديم المفعول للاهتمام ورعاية الفواصل وحذف المفعول لظهوره اي يعدلون به ما لا يقدر

على شيء مما يقدر عليه وهذا نهاية الحمق وغاية الرقاعة حيث يكون منه سبحانه تلك النعم ويكون من الكفرة الكفر قال علي نزلت هذه الآية يعني الحمد لله الى قوله يعدلون في اهل الكتاب وقال قتادة هم اهل الشرك وعن السدي مثله وقال مجاهد يعدلون اي يشركون وعن زيد قال الالهة التي عبدوها عدلوها بالله وليس لله عدل ولا ند وليس معه الهة ولا اتخذ صاحبة ولا ولدا واصل العدل مساواة الشيء بالشيء وقال النضر بن شميل الباء بمعنى عن اي عن ربهم يعدلون من العدول عن الشيء هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن طِينٍ في معناه قولان احدهما وهو الاشهر وبه قال الجمهور ان المراد آدم عليه السلام ومن لابتداء الغاية واخرجه مخرج الخطاب للجميع لانهم ولده ونسله الثاني ان يكون المراد جميع البشر باعتبار ان النطفة التي خلقوا منها مخلوقة من الطين ذكر الله سبحانه خلق آدم وبنيه بعد خلق السموات والارض اتباعا للعالم الاصغر بالعالم الاكبر والمطلوب بذكر هذه الامور دفع كفر الكافرين بالبعث ورد جحودهم بما هو مشاهد لهم لا يمترون فيه ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ جاء بكلمة ثم لما بين خلقهم وبين موتهم من التفاوت وهي للترتيب الزماني على اصلها وقضى بمعنى اظهر وهي صفة فعل وان كان بمعنى كتب وقدر فهي للترتيب في الذكر لانها صفة ذات وذلك مقدم على خلقهم وقد اختلف السلف ومن بعدهم في تفسير الاجلين فقيل قضى اجلا يعني الموت واجل مسمى القيامة والوقوف عند الله وهو مروي عن ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة والضحاك ومجاهد وعكرمة وزيد بن اسلم وعطية والسدي وخصيف ومقاتل وغيرهم وقيل الاول ما بين ان يخلق الى ان يموت والثاني ما بين ان يموت الى ان يبعث وهو البرزخ وهو قريب من الاول وقيل الاول مدة الدنيا والثاني عمر الانسان الى حين موته وهو مروي عن ابن عباس ومجاهد وقيل الاول قبض الارواح في النوم والثاني قبضها عند الموت وقيل الاول ما يعرف من اوقات الاهلة والبروج وما يشبه ذلك والثاني اجل الموت وقيل الاول لمن مضى والثاني لمن بقي ولمن يأتي وقيل ان الاول الاجل الذي هو محتوم والثاني الزيادة في العمر لمن وصل رحمه فان كان برا تقيا وصولا لرحمه زيد في عمره وان كان قاطعا للرحم لم يزد له ويرشد الى هذا قوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الا في كتاب وقد صح عن رسول الله صلعم ان صلة الرحم تزيد في العمر وورد عنه ان دخول البلاد التي قد فشا بها الطاعون

والوباء من اسباب الموت وقال مجاهد وسعيد بن جبير الاول اجل الدنيا والثاني اجل الآخرة وجاز
الابتداء بالنكرة في قوله واجل مسمى عنده لانها قد تخصصت بالصفة ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ استبعاد
لصدور الشك منهم مع وجود المقتضي لعدمه اي كيف تشكون في البعث مع مشاهدتكم في
انفسكم من الابتداء والانتهاء ما يذهب بذلك ويدفعه فان من خلقكم من طين وصيركم احياء
تعلمون وتعقلون وخلق لكم هذه الحواس والاطراف ثم سلب ذلك عنكم فصرتم امواتا وعدتم
الى ما كنتم عليه من الجمادية لا يعجزه ان يبعثكم ويعيد هذه الاجسام كما كانت ويرد اليها الارواح
التي فارقتها بقدرته وبديع حكمته وَهُوَ اللَّهُ اي هو المعبود بحق او المالك او المتصرف فِي السَّمٰوٰتِ
وَفِي الْأَرْضِ كما تقول زيد الخليفة في الشرق والغرب اي حاكم او متصرف فيهما كقوله وهو
الذي في السماء اله وفي الارض اله وهو المعروف بالالهية فيهما او هو الذي يقال له الله فيهما
قال ابن عطية هذا عندي افضل الاقوال واكثرها احرازا لفصاحة اللفظ وجزالة المعنى وايضاحه
انه اراد ان يدل على خلقه وآيات قدرته واحاطته واستيلائه ونحو هذه الصفات فجمع هذه
كلها في قوله وهو الله الذي له هذه كلها في السموات وفي الارض كانه قال وهو الخالق والرازق
والمحيي والمميت فيهما وقيل المعنى وهو الله يعلم سركم وجهركم في السموات وفي الارض فلا تخفى عليه خافية
قاله الزجاج وقال النحاس وهذا من احسن ما قيل فيه والمعنى وهو المعبود في السموات وهو قول
ابن عطية والزمخشري ومنه هو الذي في السماء اله قال الشيخ وما ذكره الزجاج واوضحه ابن عطية
صحيح من حيث المعنى لكن صناعة النحو لا تساعد عليه وقال ابن جرير هو الله في السموات ويعلم
سركم وجهركم في الارض والاول اولى وتكون جملة يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ مقررة لمعنى الجملة الاولى
لان كونه سبحانه الها في السماء والارض يستلزم علمه باسرار عباده وجهرهم وعلمه بما يكسبونه
من الخير والشر وجلب النفع ودفع الضرر وقال السمين في هذه الآية اقوال كثيرة تخلصت جميعها
في اثني عشر وجها ثم بينها وذكر سليمان ان الجمل منها اربعة اوجه منها ما تقدم وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ
من خير او شر وهذا محمول على المكتسب لا على نفس الكسب قاله الرازي وَمَا تَأْتِيهِمْ اي اهل مكة
مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ كلام مبتدأ لبيان بعض اسباب كفرهم وتمردهم وهو الاعراض عن آيات
الله التي تأتيهم كمعجزات الانبياء وما يصدر عن قدرة الله الباهرة مما لا يشك من له عقل انه

فعل الله سبحانه ومن في من اية مزيدة للاستغراق وفي ايات ربهم تبعيضية اي ما تأتيهم اية من الايات التي هي بعض ايات ربهم واضافة الايات الى الرب لتفخيم شانها المستتبع لتهويل ما اجترؤا عليه في حقها والمراد بها اما الايات التنزيلية فاتيانها نزولها واما الايات التكوينية الشاملة للمعجزات وغيرها من تعاجيب المصنوعات فاتيانها ظهورها لهم إلا كانوا عنها معرضين اي كانوا لها تاركين وبها مكذبين والاعراض ترك النظر في الايات التي يجب ان يستدلوا بها على توحيد الله فقد كذبوا ضمنه معنى استهزؤا فعداه بالباء والظاهر كما قال السفاقسي ان الفاء لتعقيب الاعراض بالتكذيب فهي عاطفة على الجملة قبلها وجعلها الزمخشري جواب شرط مقدر اي ان كانوا معرضين عن الايات فلا تعجب فقد كذبوا بما هو اعظم اية واكبرها وهو الحق لما جاءهم وفيه تكلف وهذه المرتبة ازيد من الاولى لان المعرض عن الشيء قد يكون مكذبا به فاذا صار مكذبا فقد زاد على الاعراض قاله الكرخي بالحق لما جاءهم قيل المراد بالحق هنا القران وقيل محمد صلعم فسوف يأتيهم انباء ما كانوا به يستهزؤن اي سيعرفون ان هذا الشيء الذي استهزؤا به ليس بموضع للاستهزاء وذلك عند ارسال عذاب الله عليهم كما يقال اصبر فسوف يأتيك الخبر عند ارادة الوعيد والتهديد وفي لفظ الانباء ما يرشد الى ذلك فانه لا يطلق الا على خبر عظيم الوقع وحملها على العقوبات الاجلة او على ظهور الاسلام وعلو كلمته يأباه الايات الاتية قال ابن عطية اي انباء كونهم مستهزئين الم يروا اي اهل مكة والرؤية بصرية وهذا شروع في توبيخهم ببذل النصح لهم كم اهلكنا من قبلهم كلام مبتدأ لبيان ما تقدمه والهمزة للانكار وكم استفهامية او خبرية ومن لابتداء الغاية ومن قرن تمييز ومن للبيان والقرن يطلق على اهل كل عصر سموا بذلك لاقترانهم اي الم يعرفوا بسماع الاخبار ومعاينة الاثار كم اهلكنا من قبل خلقهم او قبل زمانهم امة من الامم الموجودة في عصر بعد عصر لتكذيبهم انبياءهم مثل قوم نوح وعاد وثمود وغيرهم من الامم الماضية والقرون الخالية في اسفارهم للتجارة الى الشام في الصيف والى اليمن في الشتاء فيكون ما في الاية على تقدير مضاف اي من اهل القرن الذين وجدوا فيه ومنه قوله صلعم خير القرون قرني ثم الذين يلونهم مكناهم في الارض ما لم نمكن لكم مكن له في الارض جعل له مكانا فيها ومكنه في الارض

اي اثبته فيها قاله الزمخشري وقال ابو عبيدة مكناهم ومكنا لهم لغتان فصيحتان نحو نصحته
ونصحت له وبهذا قال ابو علي والجرجاني والجملة مستانفة كانه قيل كيف ذلك وقيل الجملة صفة
لقرن والاول اولى اي مكناهم تمكينا لم نمكنه لكم والمعنى انا اعطينا القرون الذين هم قبلكم ما لم نعطكم
من الدنيا وطول الاعمار وقوة الابدان والبسطة في الاجسام والسعة في الارزاق وقد اهلكناهم
جميعا فاهلاككم وانتم دونهم بالاولى ذكر معناه ابو البقاء وفيه التفات عن الغيبة في قوله الم يروا
والالتفات له فوائد منها تطرية الكلام وصيانة السمع عن الزجر والملال لما جبلت عليه النفوس
من حب التنقلات والسامة من الاستمرار على منوال واحد هذه فائدته العامة ويختص كل
موقع بنكت ولطائف باختلاف محله كما هو مقرر في علم البديع ووجهه حث السامع وبعثه
على الاستماع حيث اقبل المتكلم عليه واعطاه فضل عنايته وخصصه بالمواجهة ذكره الكرخي
وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا يريد المطر الكثير عبر عنه بالسماء لانه ينزل منها والمدرار صيغة
مبالغة تدل على الكثرة كمذكار للمرأة التي كثرت ولادتها للذكور ومئناث للتي تلد الاناث
يقال در اللبن يدر اذا اقبل على الحالب بكثرة اي ارسلنا المطر متتابعا في اوقات الحاجة اليه
وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ معناه من تحت اشجارهم ومنازلهم والمراد به كثرة البساتين
اي ان الله وسع عليهم النعم بعد التمكين لهم في الارض فكفروها فَأَهْلَكْنَاهُمْ اي كل قرن من
تلك القرون بِذُنُوبِهِمْ ولم يغن ذلك عنهم شيئا فسيحل بهؤلاء مثل ما حل بهم من العذاب وهذا
كما ترى آخر ما به الاستشهاد والاعتبار واما قوله وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ اي من بعد اهلاكهم
قَرْنًا آخَرِينَ فصاروا بدلا من الهالكين ففي هذا بيان لكمال قدرته سبحانه وقوة سلطانه
وانه يهلك من يشاء ويوجد من يشاء وان ما ذكر من اهلاك الامم الكثيرة لم ينقص من ملكه
شيئا بل كلما اهلك امة انشأ بدلها اخرى وفي هذه الآية ما يوجب الاعتبار والموعظة
بحال من مضى من الامم السالفة والقرون الخالية فانهم مع ما كانوا فيه من القوة وكثرة الاتباع
وخصب العيش اهلكوا بسبب الكفر والاثم فكيف حال من هو اضعف منهم خلقا واقل عددا او عددا
وهذا يوجب الانتباه من نوم الغفلة ورقدة الجهالة والقرن لفظ يقع على معان كثيرة فيطلق
على الجماعة من الناس ويطلق على المدة من الزمان قيل اطلاقه على هذين بطريق الاشتراك او

الحقيقة والمجاز والراجح الثاني لان المجاز خير من الاشتراك واذا قلنا بالراجح فالاظهر ان الحقيقة هي القوم ثم اختلف في كمية القرن فالجمهور انه مائة سنة وقيل مائة وعشرون وقيل ثمانون وقيل سبعون قاله الفراء وقيل ستون وقيل اربعون وقيل ثلاثون وقيل عشرون وقيل هو المقدار الوسط من اعمار اهل ذلك الزمان واستحسن هذا بان اهل الزمن القديم كانوا يعيشون اربعمائة سنة وثلثمائة والفا واكثر واقل ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ﴾ في هذه الجملة شرح صلابتهم في الكفر وانهم لا يؤمنون ولو انزل الله على رسوله كتابا مكتوبا في قرطاس اي رق او ورق بمرئى منهم ومشاهدة قيل هما تفسير بالاخص والقرطاس في اللغة اعم منهما وهو ما يكتب فيه وكسر القاف اشهر من ضمها والقرطس وزان جعفر لغة فيه وفي القاموس مثلث القاف وكجعفر ودرهم الكاغذ والكاغد بالدال المهملة وربما قيل بالمعجمة وهو معرب وفي القاموس الكاغذ القرطاس وفي السمين هو الصحيفة يكتب فيها يكون من ورق وكاغد وغيرهما ولا يقال قرطاس الا اذا كان مكتوبا والا فهو طرس وكاغد ﴿فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ حتى يجتمع لهم ادراك الحاستين حاسة البصر وحاسة اللمس فهو ابلغ من عاينوه لانه انفى للشك لان السحر يجري على المرئي لا على الملموس ولان الغالب ان اللمس بعد المعاينة ﴿لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ اي لقال الكفار هذا هو السحر ولم يعملوا بما شاهدوا ولمسوا واذا كان هذا حالهم في المرئي المحسوس فكيف فيما هو مجرد وحي الى رسول الله صلعم بواسطة ملك لا يرونه ولا يحسونه وفيه اظهار في مقام الاضمار ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾ هذه الجملة مشتملة على نوع آخر من انواع جحدهم لنبوته صلعم وكفرهم بها اي قالوا هلا انزل علينا ملكا نراه ويكلمنا انه نبي حق حتى نؤمن به ونتبعه كقولهم لولا انزل اليه ملك فيكون معه نذيرا ﴿وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا﴾ على الصفة التي اقترحوها بحيث يشاهدونه ويخاطبونه ويخاطبهم ﴿لَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ بهلاكهم اي لاهلكناهم اذا لم يؤمنوا عند نزوله ورؤيتهم له لان مثل هذه الآية البينة وهي نزول الملك على تلك الصفة اذا لم يقع الايمان بعدها فقد استحقوا الاهلاك والمعاجلة بالعقوبة وهذه سنة الله في الكفار انهم متى اقترحوا آية ثم لم يؤمنوا استوجبوا العذاب واستؤصلوا به ﴿ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ﴾ اي لا يمهلون بعد نزوله ومشاهدتهم له طرفة عين لتوبة او معذرة بل يعجل لهم العذاب وقيل المعنى ان الله سبحانه لو انزل ملكا مشاهدا لم تطق قواهم

البشرية ان يبقوا بعد مشاهدته احياء بل ترهق ارواحهم عند ذلك فيبطل ما ارسل الله له رسله
وانزل به كتبه من هذا التكليف الذي كلف به عباده ليبلوهم ايهم احسن عملا ولو جعلناه ملكا
لجعلناه رجلا اي لو جعلنا الرسول اليهم او الى النبي ملكا يشاهدونه ويخاطبونه لجعلنا ذلك
الملك في صورة رجل لانهم لا يستطيعون ان يروا الملك على صورته التي خلقه الله عليها الا بعد
ان يتجسم بالاجسام الكثيفة المشابهة لاجسام بني آدم لان كل جنس يأنس بجنسه فلو جعل الله سبحانه
الرسول الى البشر او الرسول الى رسوله ملكا مشاهدا مخاطبا لنفروا منه ولم يأنسوا به ولداخلهم
الرعب وحصل معهم من الخوف ما يمنعهم من كلامه ومشاهدته هذا اقل حال فلا يتم المصلحة
من الارسال ولذلك كانت الملائكة تأتي الانبياء في صورة الانس كما جاء جبريل عليه السلام
الى النبي صلعم في صورة دحية الكلبي وكما جاء الملكان الى داود عليه السلام في صورة رجلين
وكذلك الى ابراهيم ولوط عليهما السلام وعند ان يجعله الله رجلا اي على صورة رجل من بني
آدم ليسكنوا اليه ويأنسوا به سيقول الكافرون انه ليس بملك وانما هو بشر ويعودون الى مثل
ما كانوا عليه وفي ايثار رجلا على بشرا ايذان بان الجعل بطريق التمثيل لا بطريق قلب الحقيقة وتعيين
لما يقع به التمثيل وللبسنا عليهم ما يلبسون اي لخلطنا عليهم ما يخلطون على انفسهم قاله
ابو البقاء وزادوا على غيرهم لانهم اذا رأوه في صورة انسان قالوا هذا انسان وليس بملك فان
استدل لهم بانه ملك كذبوه قال الزجاج المعنى للبسنا على رؤسائهم كما يلبسون على ضعفائهم وكانوا
يقولون لهم انما محمد بشر وليس بينه وبينكم فرق فيلبسون عليهم بهذا ويشككونهم فاعلم الله عز وجل
انه لو نزل ملكا في صورة رجل لوجدوا سبيلا الى اللبس كما يفعلون واللبس الخلط يقال لبست عليه
الامر البسه لبسا اي خلطته واصله التستر بالثوب ونحوه وفيه تأكيد لاستحالة جعل النذير ملكا
كانه قيل لو فعلناه لفعلنا ما لا يليق بشأننا من لبس الامر عليهم ثم قال سبحانه مؤنسا لنبيه صلعم
ومسليا له ولقد استهزئ برسل من قبلك كما استهزؤا بك يا محمد وفيه تسلية له صلعم ووعيد
ايضا لاهل مكة كما اشار له بقوله فحاق بالذين سخروا منهم يقال حاق الشيء يحيق حيقا و
حيوقا وحيقانا نزل اي فنزل بهم واحاط بهم وحل ما كانوا به يستهزءون وهو الحق حيث اهلكوا
من اجل الاستهزاء به وقيل هو الرسول وقيل العذاب قل يا محمد لهؤلاء المستهزئين سيروا في

الأرض اي سافروا فيها معتبرين ومتفكرين وقيل هو سير الأقدام ثم انظروا بأعينكم آثار من كان قبلكم لتعرفوا ما حل بهم من العقوبة او نظر فكرة وعبرة وهو بالبصيرة لا بالبصر كيف كان عاقبة المكذبين بعد ما كانوا فيه من النعيم العظيم الذي يفوق ما انتم عليه فهذه ديارهم خربة وجناتهم مغبرة واراضيهم مكفهرة فاذا كانت عاقبتهم هذه العاقبة فانتم بهم لاحقون وبعد هلاكهم هالكون والعاقبة مصدر اي منتهى الشيء وما يصير اليه والعاقبة اذا اطلقت اختصت بالثواب وبالاضافة قد تستعمل في العقوبة فصح ان تكون استعارة كقوله فبشرهم بعذاب اليم قل لمن ما في السموات والارض هذا احتجاج عليهم قاطع وتبكيت لهم ساطع لا يقدرون على التخلص منه اصلا ولمن خبر مقدم والمبتدأ ما وهي بمعنى الذي وجملة قل لله تقرير لهم وتنبيه على انه المتعين للجواب بالاتفاق بحيث لا يتأتى لاحد ان يجيب بغيره كما نطق به قوله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله واذا ثبت ان له ما في السموات والارض اما باعترافهم او بقيام الحجة عليهم فالله قادر على ان يعاجلهم بالعقاب ولكنه كتب على نفسه الرحمة اي وعد بها فضلا منه وتكرما لا انه مستحق عليه وذكر النفس هنا عبارة عن تأكد وعده وارتفاع الوسائط دونه وفي الكلام ترغيب للمتولين عنه الى الاقبال اليه وتسكين خواطرهم بانه رحيم بعباده لا يعاجلهم بالعقوبة وانه يقبل منهم الانابة والتوبة ومن رحمته لهم ارسال الرسل وانزال الكتب ونصب الادلة وقد اخرج مسلم واحمد وغيرهما عن سلمان عن النبي صلعم قال خلق الله يوم خلق السموات والارض مائة رحمة منها رحمة يتراحم بها الخلق وتسعة وتسعون ليوم القيامة فاذا كان يوم القيامة اكملها بهذه الرحمة وثبت في الصحيحين وغيرهما عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم لما قضى الله الخلق كتب كتابا فوضعه عنده فوق العرش ان رحمتي سبقت غضبي وقد روي من طرق اخرى بنحو هذا قيل معنى الجملة القسم وعلى هذا فقوله ليجمعنكم جوابه لما تضمنه معنى القسم وقال الزجاج انها بدل من الرحمة لانه فسره بانه امهلكم وامد لكم في العمر والرزق مع كفركم فهو تفسير للرحمة وقد ذكره الفراء ايضا ورده ابن عطية وقال هو جواب قسم محذوف اي والله ليجمعنكم وقيل المعنى ليجمعنكم في القبور مبعوثين او محشورين وقيل اللام بمعنى ان اي ان يجمعكم كما في قوله تعالى ليسجننه اي ان يسجنوه وقيل نافية وقيل ان جملة ليجمعنكم مسوقة للترهيب بعد الترغيب وللوعيد بعد الوعد

اي ان امهلكم برحمته فهو مجازيكم بجمعكم ثم يعاقب من يستحق عقوبته من العصاة إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ
الى بمعنى في وقيل المعنى في قبوركم الى اليوم الذي انكرتموه وهو يوم القيامة لَا رَيْبَ فِيهِ اي لا شك في
اليوم او في الجمع الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ اي ليجمعن المشركين الذين غبنوا انفسهم باتخاذهم
الاصنام فعرضوها انفسهم لسخط الله واليم عقابه فكانوا كمن خسر شيئا واصل الخسار الغبن يقال
خسر الرجل اذا غبن في بيعه فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ لما سبق عليهم القضاء بالخسران فهو الذي حملهم
على الامتناع من الايمان بحيث لا سبيل لهم اليه اصلا وَلَهُ اي لله مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
خص الساكن بالذكر لان ما يتصف بالسكون اكثر مما يتصف بالحركة وقيل المعنى ما سكن فيهما او
تحرك فاكتفى باحد الضدين عن الآخر وهذا من جملة الاحتجاج على الكفرة قال السدي ما سكن
اي استقر وثبت ولم يذكر الزمخشري غيره وقال تعديته بفي كما في قوله وسكنتم في مساكن الذين
ظلموا او رجح هذا التفسير ابن عطية قال ابن جرير كل ما طلعت عليه الشمس وغربت فهو من ساكن
الليل والنهار فيكون المراد منه جميع ما حصل في الارض من الدواب والحيوانات والطير وغير
ذلك مما في البر والبحر وهذا يفيد الحصر والمعنى ان جميع الموجودات ملك لله تعالى لا لغيره وَهُوَ
السَّمِيعُ لاقوالهم واصواتهم الْعَلِيمُ بسرائرهم واحوالهم قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا الاستفهام
للانكار قال لهم ذلك لما دعوه الى عبادة الاصنام ولما كان الانكار لاتخاذ غير الله وليا لا
لاتخاذ الولي مطلقا دخلت الهمزة على المفعول لا على الفعل والمراد بالولي هنا المعبود اي كيف اتخذ
غير الله معبودا بطريق الاستقلال او الاشتراك فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ اي خالقهما وصانعهما
ومبتدئهما وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ اي يرزق ولا يرزق وخص الاطعام دون غيره من ضروب
الانعام لان الحاجة اليه امس قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ امره سبحانه بعد ما تقدم
من نفي اتخاذ غير الله وليا ان يقول لهم ثانيا انه مامور بان يكون اول من اسلم وجهه لله من قومه
واخلص من امته من حيث انه مرسل لنفسه يعني يجب عليه الايمان برسالة نفسه وبما جاء من
الشريعة والاحكام كما انه مرسل لغيره فهو اول من انقاد لهذا الدين والمعنى اول فريق اسلم و
افرد الضمير في اسلم باعتبار لفظ فريق او باعتبار لفظ من وقيل معنى اسلم استسلم لامر الله ثم
نهاه عز وجل ان يكون من المشركين فقال وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ والمعنى امرت بان اكون اول

من اسلم ونهيت عن الشرك اي يقول لهم ذلك وقيل التقدير قيل لي لا تكونن قال ابو البقاء
ولو كان معطوفا على ما قبله لفظا لقال وان لا اكون واليه نحا الزمخشري فهما جميعا محمولان على
القول لكن جاء الاول بغير لفظ القول وفيه معناه فحمل الثاني على المعنى وقيل عطف على قل امرت ان
يقول كذا ونهي عن كذا ذكره السمين ثم امره ان يقول قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ اي قل جوابا ثانيا إِنْ عَصَيْتُ
رَبِّي اي ان عصيته بعبادة غيره او بمخالفة امره او نهيه والخوف توقع المكروه وقيل هو هنا
بمعنى العلم اي اني اعلم ان عصيت ربي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ وهو عذاب يوم القيمة مَن يُصْرَفْ
عَنْهُ قرأ اهل الحرمين يصرف على البناء للمفعول اي من يصرف عنه العذاب وقرأ
الكوفيون على البناء للفاعل فيكون الضمير لله ومعنى يَوْمَئِذٍ يوم العذاب العظيم فَقَدْ رَحِمَهُ
اي نجاه الله وانعم عليه وادخله الجنة ذَٰلِكَ اي فذلك يعني صرف العذاب او الرحمة كل
منهما الْفَوْزُ الْمُبِينُ اي الظاهر الواضح وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ اي ينزل الله بك ضرا من فقر او
مرض او شدة وبلية فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ اي فلا قادر على كشفه سواه وَإِن يَمْسَسْكَ
بِخَيْرٍ من رخاء او عافية ونعمة والخير اسم جامع لكل ما ينال الانسان من لذة وفرح وسرور
ونحو ذلك فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ومن جملة ذلك المس بالخير والشر وهذا الخطاب وان كان
للنبي صلعم فهو عام لكل واحد وعن ابن عباس قال كنت خلف رسول الله صلعم يوما فقال
لي يا غلام اني اعلمك كلمات احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك اذا سألت فاسأل الله
واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة لو اجتمعت على ان ينفعوك بشيء لم ينفعوك الا
بشيء قد كتبه الله لك وان اجتمعت على ان يضروك بشيء لم يضروك الا بشيء قد كتبه الله
عليك رفعت الاقلام وجفت الصحف اخرجه الترمذي وزاد فيه رزين تعرف الى الله في الرخاء
يعرفك في الشدة قال ابن الاثير وقد جاء نحو هذا ومثله بطوله في مسند احمد وَهُوَ الْقَاهِرُ
فَوْقَ عِبَادِهِ القهر الغلبة والقاهر الغالب واقهر الرجل اذا صار مقهورا ذليلا ومن الاول
قوله وانا فوقهم قاهرون ومن الثاني فاما اليتيم فلا تقهر قيل معنى فوق فوقية الاستعلاء
بالقهر والغلبة عليهم لا فوقية المكان كما تقول السلطان فوق رعيته اي بالمنزلة والرفعة
وقيل هو صفة الاستعلاء الذي تفرد به سبحانه فهو على الذات وسمي الصفات وقال ابن جرير

الطبري معنى القاهر المتعبد خلقه العالي عليهم وانما قال فوق عباده لانه تعالى وصف نفسه بقهره اياهم ومن صفة كل قاهر شيئا ان يكون مستعليا عليه انتهى اي استعلاء يليق به وقيل هو القاهر مستعليا او غالبا ذكره ابو البقاء والمهدوي وفي القهر معنى زائد ليس في القدرة وهو منع غيره عن بلوغ المراد **وهو الحكيم** في امره **الخبير** بافعال عباده **قل اي شيء اكبر شهادة** الشيء يطلق على القديم والحادث والمحال والممكن والمعنى اي شهيد اكبر شهادة فوضع شيء موضع شهيد وقيل ان شيء هنا موضوع موضع اسم الله تعالى والمعنى الله اكبر شهادة اي انفراده بالربوبية وقيام البراهين على توحيده اكبر شهادة واعظم فان هم اجابوك والا **قل الله شهيد بيني وبينكم** يشهد لي بالحق وعليكم بالباطل الذي تقولونه وقيل هو الجواب لانه اذا كان الشهيد بينه وبينهم كان اكبر شهادة له صلعم وقيل انه قد تم الجواب عند قوله قل الله يعني اكبر شهادة ثم ابتدأ فقال شهيد اي هو شهيد بيني وبينكم والمراد بشهادة الله اظهار المعجزة على يد النبي صلعم فان حقيقة الشهادة ما يتبين به المدعى وهو كما يكون بالقول يكون بالفعل ولا شك ان دلالة الفعل اقوى من دلالة القول لعروض الاحتمالات في الالفاظ دون الافعال فان دلالتها لا يعرض لها الاحتمال وتكرير البين لتحقيق المقابلة **واوحي الي** اي اوحى الله الي **هذا القرآن** الذي تلوته عليكم **لانذركم** اي لاجل ان اخوفكم **به** واحذركم مخالفة امر الله وهذا بمنزلة التعليل لما قبله اي نزوله علي شهادة من الله باني رسوله وقرئ اوحى على البناء للفاعل والمفعول قال ابن عباس لانذركم به يعني اهل مكة **ومن بلغ** يعني من بلغ هذا القرآن من الناس فهو له نذير اي انذر به كل من بلغ اليه من موجود ومعدوم سيوجد في الازمنة المستقبلة الى يوم القيامة من العرب والعجم وغيرهم من سائر الامم وفي هذه الآية من الدلالة على شمول احكام القرآن لمن سيوجد كشمولها لمن قد كان موجودا وقت النزول ما لا يحتاج معه الى تلك الخزعبيلات المذكورة في علم اصول الفقه وعن انس قال لما نزلت هذه الآية كتب رسول الله صلعم الى كسرى وقيصر والنجاشي وكل جبار يدعوهم الى الله عز وجل وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلعم اخرجه ابو الشيخ وابن مردويه واخرج ابو نعيم والخطيب وابن النجار عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم من بلغه القرآن فكانما شافهته به ثم قرأ هذه الآية

وعن محمد بن كعب القرظي قال من بلغه القرآن فكانما رأى النبي صلعم وفي لفظ من بلغه القرآن حتى يفهمه ويعقله كان كمن عاين رسول الله صلعم وكلمه وعن مجاهد قال لانذركم به يعني العرب ومن بلغ يعني العجم قال السمين فيه ثلثة اقوال احدها لانذر الذي بلغه القرآن والثاني لانذر الذي بلغ الحلم والثالث لانذركم به ولينذركم الذي بلغه القرآن وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلعم قال بلغوا عني ولو آية اخرجه البخاري وعن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلعم يقول نضر الله امرء سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ اوعى له من سامع اخرجه الترمذي وفي الباب احاديث وقال ابن عباس تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن يسمع منكم اخرجه ابو داود موقوفا وقد امتثل بهذا الامر عصابة اهل الحديث دون غيرهم كثر الله سوادهم ورفع عمادهم اَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ اَنَّ مَعَ اللّٰهِ اٰلِهَةً اُخْرٰى يعني الاصنام التي كانوا يعبدونها والاستفهام للتوبيخ والتقريع على قراءة من قرأ بهمزتين على الاصل او بقلب الثانية اي لا تنبغي ولا تصح منكم هذه الشهادة لان المعبود واحد لا تعدد فيه واما من قرأ على الخبر فقد حقق عليهم شركهم وانما قال آلهة اخرى لان الآلهة جمع والجمع يقع عليه التانيث كذا قال الفراء ومثله قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى وقال فما بال القرون الاولى ولم يقل الاول ولا الاولين قُلْ فانا لَّا اَشْهَدُ بما تشهدون به ان معه آلهة اخرى بل اجحد ذلك وانكره وذلك لكون هذه الشهادة باطلة ومثله فان شهدوا فلا تشهد معهم قُلْ اِنَّمَا هُوَ اِلٰهٌ وَّاحِدٌ لا شريك له وبذلك اشهد وفي ما وجهان اظهرهما انها كافة والثاني انها موصولة قال ابو البقاء وهذا الوجه اليق بما قبله قال السمين ولا ادري ما وجه ذلك يعني الاولى هو الوجه الاول وَّاِنَّنِيْ بَرِيْٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُوْنَ به وما موصولة او مصدرية اي من الاصنام التي تجعلونها او من اشراككم بالله اَلَّذِيْنَ اٰتَيْنٰهُمُ الْكِتٰبَ وهم علماء اليهود والنصارى الذين كانوا في زمن النبي صلعم والتعريف للجنس فيشمل التوراة والانجيل وغيرهما يَعْرِفُوْنَهٗ اي يعرفون رسول الله صلعم قال به جماعة من السلف واليه ذهب الزجاج وقيل يعرفون القرآن معرفة محققة بحيث لا يلتبس عليهم منه شيء وقيل يعود الضمير على التوحيد لدلالة قوله انما هو اله واحد او على كتابهم او على جميع ذلك وافرد الضمير اعتبارا بالمعنى كانه قيل يعرفون ما ذكرنا وقصصنا كَمَا يَعْرِفُوْنَ اَبْنَآءَهُمْ بيان لتحقق تلك المعرفة وكمالها وعدم وجود شك فيها فان معرفة الآباء

للابناء هي البالغة الى غاية الايقان اجمالا وتفصيلا الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ اي اهلكوها وغبنوها
واوبقوها في نار جهنم بانكارهم نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وقيل المعاندان اولئك الذين آتاهم الله الكتاب
هم الذين خسروا انفسهم بسبب ما وقعوا فيه من البعد عن الحق وعدم العمل بالمعرفة التي ثبتت لهم و
معنى هذا الخسران كما قاله جمهور المفسرين ان الله جعل لكل انسان منزلا في الجنة ومنزلا في النار فاذا
كان يوم القيامة جعل الله للمؤمنين منازل اهل النار في الجنة ولاهل النار منازل اهل الجنة في
النار ذكره الكرخي فَهُمْ بعنادهم وتمردهم لَا يُؤْمِنُونَ بما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيضاوي
الفاء للدلالة على ان عدم ايمانهم مسبب عن خسرانهم فان ابطال العقل باتباع الحواس والوهم
والانهماك في التقليد واغفال النظر ادى بهم الى الاصرار على الكفر والامتناع عن الايمان وَمَنْ
اي لا احد أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى اي اختلق فجمع بين امرين لا يجتمعان عند عاقل افتراءه عَلَى اللَّهِ بما هو
باطل غير ثابت وتكذيبه ما هو ثابت بالحجة هذا ما جرى عليه الكشاف وغيره من جمع بين
الامرين اولان المعنى لا احد اظلم ممن ذهب الى احد الامرين فكيف بمن جمع بينهما عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فزعم ان له
شريكا من خلقه والها يعبدونه كما قال المشركون من عبادة الاصنام او قال ان في التوراة والانجيل
ما لم يكن فيهما كما قالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى ان له صاحبة وولدا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ
التي يلزمه الايمان بها من المعجزة الواضحة البينة قال عكرمة قال النضر بن عبد الدار اذا كان يوم القيامة
شفعت لي اللات والعزى فانزل الله هذه الآية إِنَّهُ الضمير للشان لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ القائلون على الله
الكذب والمفترون عليه الباطل وَاذكر يَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا وكان كيت وكيت حذف ليكون ابلغ في
التخويف او التقدير لا يفلح اليوم في الدنيا ويوم نحشرهم قاله محمد بن جرير وقيل التقدير انظر كيف كذبوا وفيه بعد
وقيل اتقوا يوم نحشرهم والاول اولى والضمير يعود على المفترين الكذب وقيل على الناس كلهم
فيندرج هؤلاء فيهم والتوبيخ مختص بهم وقيل يعود على المشركين واصنامهم ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ
أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ الاستفهام للتقريع والتوبيخ للمشركين واضاف الشركاء اليهم لانها لم تكن شركاء
لله في الحقيقة بل لما سموها شركاء اضيفت اليهم وهي ما كانوا يعبدونه من دون الله او
مع الله الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ اي تزعمونها شركاء ووجه التوبيخ ان معبودا تهم غابت عنهم في
تلك الحال او كانت حاضرة ولكن لا ينتفعون بها بوجه من الوجوه فكان وجودها كالعدم ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ

اي معذرتهم قاله ابن عباس اي التي يتوهمون ان تخلصوا بها او حجتهم والفتنة التجربة من فتنت الذهب
اذا خلصته قال الزجاج فيه معنى لطيف وذلك ان الرجل يفتتن بمحبوب ثم تصيبه فيه محنة فيتبرأ منه
فيقال لم تكن فتنته الا بذلك المحبوب فكذلك الكفار فتنوا بمحبة الاصنام ثم لما رأوا العذاب تبرؤا منها
وقيل المراد بالفتنة هنا جوابهم وسماه فتنة لانه لم يكن جوابهم الا الجحد والتبري فكان هذا الجواب فتنة
لكونه كذبا الا ان قالوا يعني المنافقين والمشركين قالوا وهم في لنا وهلو فلنكذب فلعله ان ينفعنا والاستثناء
مفرغ والله ربنا ما كنا مشركين يكذبون ويحلفون عليه مع علمهم بانه لا ينفع من فرط الحيرة والدهشة
قال الزجاج تاويل هذه الاية ان الله عز وجل اخبر بقصص المشركين وافتتانهم ثم اخبر ان فتنتهم لم
تكن حين رأوا الحقائق الا ان انتفوا من الشرك ونظير هذا في اللغة ان ترى انسانا يحب غاويا فاذا
وقع في هلكة تبرأ منه فتقول ما كانت محبتك اياه الا ان تبرأت منه انتهى فالمراد بالفتنة على
هذا كفرهم اي لم تكن عاقبة كفرهم الذي افتخروا به وقاتلوا عليه الاما وقع منهم من الجحود
والحلف على نفيه بقولهم والله الخ انظر يا محمد بعين البصيرة والتامل الى حال
هؤلاء المشركين كيف كذبوا على انفسهم بانكار ما وقع منهم في الدنيا من الشرك واعتذارهم
بالباطل وفي البيضاوي وحمله على كذبهم في الدنيا تعسف يخل بالنظم وضل عنهم اي زال
وذهب وتلاشى وبطل ما كانوا يفترون اي ما يظنونه من ان الشركاء يقربونهم الى الله هذا على ان ما
مصدرية وهو قول ابن عطية اي ضل عنهم افتراؤهم وقيل هي موصولة عبارة عن الالهة اي فارقهم ما كانوا
يعبدون من دون الله فلم يغن عنهم شيئا وهذا تعجيب لرسول الله صلعم من حالهم المختلفة ودعواهم المتناقضة
وقيل لا يجوز ان يقع منهم كذب في الاخرة لانها دار لا يجري فيها غير الصدق فالمعنى نفي شركهم عند
انفسهم وفي اعتقادهم ويؤيد هذا قوله تعالى ولا يكتمون الله حديثا ومنهم من هذا كلام مبتدأ لبيان
ما كان يصنعه بعض المشركين في الدنيا والضمير عائد الى الذين اشركوا اي وبعض الذين اشركوا يستمع
اليك حين تتلو القرآن قال مجاهد هم قريش وقال هنا يستمع وفي يونس يستمعون بالجمع لان
ما هنا في قوم قليلين فنزلوا منزلة الواحد وما في يونس في جميع الكفار فناسب الجمع فالحمل على الضمير
على معنى من وفي الاول على لفظها وانما لم يجمع ثم في قوله ومنهم من ينظر اليك لان الناظرين الى
المعجزات اقل من المستمعين للقرآن وجعلنا على قلوبهم اكنة اي فعلنا ذلك بهم مجازاة

على كفرهم والاكنة الاغطية جمع كنان وهو الوعاء الجامع والغطاء الساتر كالاسنة والسنان
كننت الشيء في كنة اذا جعلته فيها واكننته اخفيته قال مجاهد في اكنة كالجعبة للنبل
وجعل هنا للتصيير او بمعنى خلق او القى والجملة مستانفة للاخبار بمضمونها او حالية اي وقد
جعلنا على قلوبهم اغطية كراهة ان يَفْقَهُوهُ اي القرآن او لئلا يفقهوه وَفِي آذَانِهِمْ
وَقْرًا اي صمما وثقلا يقال وقرت اذنه تقر اي صُمّت وقرئ وِقر بكسر الواو اي جعل في آذانهم
ما سدها عن استماع القول على التشبيه بوقر البعير والحمار وهو مقدار ما يطيق ان يحمله
والحاصل ان المادة تدل على الثقل والرزانة ومنه الوقار للتؤدة والسكينة وذكر الوقر
والاكنة تمثيل لفرط بعدهم عن فهم الحق وسماعه كأن قلوبهم لا تعقل واسماعهم لا تدرك
قال قتادة يسمعونه باذانهم ولا يعون منه شيئا كمثل البهيمة التي لا تسمع النداء ولا تدري
ما يقال لها وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا اي بشيء من الآيات التي يرونها من المعجزات ونحوها
لعنادهم وتمردهم حَتَّى هي الابتدائية التي تقع بعدها الجمل والمعنى انهم بلغوا من الكفر والعناد
الى انهم إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ اي لم يكتفوا بمجرد عدم
الايمان بل يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا اي ما هذا القرآن إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ وقيل
هي الجارة والمعنى حتى وقت مجيئهم مجادلين يقولون ذلك وهذا غاية التكذيب ونهاية
العناد والاساطير قال الزجاج واحدها اسطار وقال الاخفش اسطورة وقال ابو عبيدة
اسطارة وقال النحاس اسطور وقال القشيري اسطير وقيل هو جمع لا واحد له كعباديد و
ابابيل وظاهر كلام الراغب انه جمع سطر والمعنى ما سطره الاولون في الكتب من القصص و
الاحاديث قال الجوهري الاساطير الاباطيل والترهات وقال السدي اساجيع الاولين وقال
ابن عباس احاديث الاولين وقال قتادة كذب الاولين وباطلهم وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ و
يَنْأَوْنَ عَنْهُ اي ينهى المشركون الناس عن الايمان بالقرآن او بمحمد صلعم ويبعدون هم في انفسهم
عنه وقال ابن عباس لا يلقونه ولا يدعون احدا يأتيه وعن محمد بن الحنفية قال كفار
مكة كانوا يدفعون الناس عنه ولا يجيبونه وعن سعيد بن هلال قال نزلت في عمومة
النبي صلعم وكانوا عشرة فكانوا اشد الناس معه في العلانية واشد الناس عليه في السر

وعن ابن عباس قال ينهون عنه الناس ان يؤمنوا به وينأون عنه اي يتباعدون بانفسهم
فلا يؤمنون وعنه قال نزلت في ابي طالب كان ينهى المشركين ان يؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويتباعد عما جاء به وعن القاسم بن مخيمرة وعطاء نحوه والاول اولى وان اي ما يهلكون
بما يقع منهم من النهي والنأي الا انفسهم بتعريضها للعذاب الله وسخطه والحال انهم
ما يشعرون بهذا البلاء الذي جلبوه على انفسهم ولو ترى الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم او لكل
من تتأتى منه الرؤية وعبر عن المستقبل اي يوم القيامة بلفظ الماضي تنبيها على تحقق وقوعه
كما ذكره علماء المعاني اذ وقفوا على النار معناه حبسوا عليها يقال وقفته وقفا ووقف
وقوفا وقيل معناه ادخلوها فيكون على بمعنى في وقيل هي بمعنى الباء اي وقفوا بالنار اي
بقربها معاينين لها ومفعول ترى وجواب لو محذوف ليذهب السامع كل مذهب والتقدير
لو تراهم اذ وقفوا على النار لرأيت منظرا هائلا وحالا فظيعا وامرا عجيبا فقالوا يا ليتنا
نرد الى الدنيا ولا نكذب بآيات ربنا اي التي جاءنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الناطقة باحوال النار
واهوالها الآمرة باتقائها اذ هي التي تخطر ببالهم ويتحسرون على ما فرطوا في حقها او بجميع اياته
ونكون من المؤمنين بها والعاملين بما فيها والافعال الثلاثة داخلة تحت التمني اي تمنوا
الرد وان لا يكذبوا وان يكونوا من المؤمنين واختار سيبويه القطع في ولا نكذب فيكون
غير داخل في التمني والتقدير ونحن لا نكذب على معنى الثبات على ترك التكذيب اي لا نكذب
رددنا او لم نرد قال وهو مثل دعني ولا اعود اي لا اعود على كل حال تركتني او لم تتركني واستدل
ابو عمرو بن العلاء على خروجه من التمني بقوله وانهم لكاذبون لان الكذب في التمني لا يكون وقرأ ابن عامر
ونكون بالنصب وادخل الفعلين الاولين في التمني وقرأ ابي ولا نكذب بآيات ربنا ابدا وقرأ ابن مسعود
فلا نكون بالفاء والنصب بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل هذا اضراب عما يدل عليه التمني
من الوعد بالايمان والتصديق اي لم يكن ذلك التمني منهم عن صدق نية وخلوص اعتقاد بل هو لسبب
آخر وهو انه بدا لهم ما كانوا يجحدون من الشرك وعرفوا انهم هالكون بشركهم فعدلوا الى التمني والمواعيد
الكاذبة وقيل ما كانوا يخفون من النفاق والكفر بشهادة جوارحهم عليهم وقيل ما كانوا يكتمون من
اعمالهم القبيحة كما قال تعالى وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون وقال المبرد بدا لهم جزاء كفرهم

الذي كانوا يخفونه وهو مثل القول الاول وقيل المعنى انه ظهر للذين اتبعوا الغواة ما كانوا يخفونه
عنهم من امر البعث والقيامة ولو ردوا الى الدنيا حسبما تمنوا لعادوا لما نهوا عنه من
القبائح التي راسها الشرك كما عاين ابليس ما عاين من ايات الله ثم عاند عن قتادة قال
لو وصل الله لهم دنيا كدنياهم التي كانوا فيها لعادوا الى اعمالهم السوء التي كانوا نهوا عنها
وقال ابن عباس اخبر الله سبحانه انهم لو ردوا لم يقدروا على الهدى اي ولو ردوا الى الدنيا لحيل
بينهم وبين الهدى كما حيل بينهم وبينه اول مرة وهم في الدنيا وانهم لكاذبون اي متصفون
بهذه الصفة لا ينفكون عنها بحال من الاحوال ولو شاهدوا ما شاهدوا وقيل كاذبون فيما
اخبروا به عن انفسهم من الصدق والايمان وقالوا ان هي الا حياتنا الدنيا اي ليس لنا
غير هذه التي نحن فيها وما نحن بمبعوثين بعد الموت ولم يكتفوا بمجرد الاخبار بذلك حتى
ابرزوها محصورين في نفي واثبات وهي ضمير مبهم يفسره خبره اي لا يعلم ما يراد به الا بذكر
خبره وهو من الضمائر التي يفسرها ما بعدها لفظا ورتبة قاله السمين وهذا من شدة تمردهم
وعنادهم حيث يقولون هذه المقالة على تقدير انهم رجعوا الى الدنيا بعد مشاهدتهم للبعث
ولو ترى اذ وقفوا على ربهم قد تقدم تفسيره اي حبسوا على ما يكون من امر ربهم فيهم
وقيل على بمعنى عند وقال مقاتل عرضوا على ربهم وجواب لو محذوف اي لشاهدت
امرا عظيما وقيل انه من باب المجاز لانه كناية عن الحبس للتوبيخ كما يوقف العبد بين يدي
سيده ليعاتبه ذكر ذلك الزمخشري والاستفهام في قال اليس هذا بالحق للتقريع والتوبيخ
اي اليس هذا البعث الذي تنكرونه كائنا موجودا وهذا الجزاء الذي تجحدونه حاضرا
والجملة مستانفة او حالية كانه قيل وقفوا عليه قائلا لهم اليس الخ قالوا بلى وربنا اعترفوا
بما انكروا واكدوا اعترافهم بالقسم قال فذوقوا العذاب الذي تشاهدونه وهو عذاب
النار وانما خص لفظ الذوق لانهم في كل حال يجدون الم العذاب وجدان الذائق في
شدة الاحساس بما كنتم تكفرون اي بسبب جحدكم وكفركم بالبعث بعد الموت او بكل
شيء مما امرتم بالايمان به في دار الدنيا قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله هم الذين تقدم
ذكرهم وحكيت احوالهم والمراد تكذيبهم بالبعث وقيل تكذيبهم بالجزاء والاول اولى لانهم

الذين قالوا قريبا ان هي الا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين وهذا الخسران هو فوت الثواب العظيم في دار النعيم المقيم وحصول العذاب الاليم في دركات الجحيم حتى غاية للتكذيب لا للخسران فانه لا غاية لها اذا جاءتهم الساعة القيامة وسميت ساعة لسرعة الحساب فيها او لانها تفجأ الناس بغتة اي فجاءة في ساعة لا يعلمها احد الا الله يقال بغتهم الامر يبغتهم بغتا وبغتة قال سيبويه وهي مصدر ولا يجوز ان يقاس عليه فلا يقال جاء فلان سرعة والمبغت البغتة مفاجاة الشيء بسرعة من غير اعتداد له ولا جعل بال منه حتى لو استشعر الانسان به ثم جاء بسرعة لا يقال فيه بغتة والالف واللام في الساعة للغلبة كالنجم والثريا لانها غلبت على يوم القيامة وقيل المراد بالساعة وقت مقدمات الموت فالكلام على حذف المضاف اي جاء تهم مقدمات الساعة وهي الموت وما فيه من الاهوال فلما كان الموت من مبادي الساعة سمي باسمها ولذلك قال صلعم من مات فقد قامت قيامته ذكره ابو السعود والاول اظهر قالوا اي منكروا البعث وهم كفار قريش ومن سلك سبيلهم في الكفر والاعتقاد يا حسرتنا اوقعوا النداء على الحسرة وليست بمنادى في الحقيقة ليدل ذلك على كثرة تحسرهم والمعنى يا حسرتنا احضري فهذا اوانك كذا قال سيبويه في هذا النداء وامثاله كقولهم يا للعجب ويا للرجال وقيل هو تنبيه للناس على عظم ما يحل بهم من الحسرة كانهم قالوا يا ايها الناس تنبهوا على ما نزل بنا من الحسرة والحسرة الندم الشديد والتلهف والتحسر على الشيء الفائت والمراد تنبيه المخاطبين على وقوع الحسرة بهم على ما فرطنا فيها اي على تفريطنا في الساعة اي في الاعتداد لها والاحتفال بشانها والتصديق بها ومعنى فرطنا ضيعنا واصله التقدم يقال فرط فلان اي تقدم وسبق الى الماء ومنه قوله صلعم وانا فرطكم على الحوض ومنه الفارط اي المتقدم فكانهم ارادوا بقولهم على ما قدمنا من عجزنا عن التصديق بالساعة والاعتداد لها وقيل التفريط التقصير في الشيء مع القدرة على فعله وقال ابن جرير الطبري ان الضمير في فرطنا فيها يرجع الى الصفقة وذلك انهم لما تبين لهم خسران صفقتهم ببيعهم الايمان بالكفر والدنيا بالآخرة قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا في صفقتنا وان لم تذكر في الكلام فهو دال عليها لان الخسران لا يكون الا فيها وقيل الضمير راجع الى الحياة اي على ما فرطنا في حياتنا وقيل الى الدنيا لانها موضع التفريط في الاعمال

الصالحة واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم والطبراني وابو الشيخ وابن مردويه والخطيب بسند
صحيح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلعم في قوله يا حسرتنا قال الحسرة ان يرى اهل النار
منازلهم من الجنة فتلك الحسرة وهم يحملون اوزارهم اي يقولون تلك المقالة والحال انهم
يحملون ذنوبهم واثقال خطاياهم والاوزار جمع وزر يقال وزر يزر فهو وازر وموزور واصله
من الوزر قال ابو عبيدة يقال للرجل اذا بسط ثوبه فجعل فيها المتاع احمل وزرك اي ثقلك
ومنه الوزير لانه يحمل اثقال ما يسند اليه من تدبير الولاية والحاصل ان هذه المادة تدل
على الرزانة والعظمة والمعنى انها لزمتهم الاثام فصاروا مثقلين بها على ظهورهم جعلها
محمولة على الظهور تمثيل ومجاز عما يقاسونه من شدة العذاب وقيل المعنى اوزارهم لا تزايلهم
وقيل خص الظهر لانه يطيق من الحمل ما لا يطيقه من سائر الاعضاء كالراس والكاهل الا ساء
ما يزرون اي بئس ما يحملون وقال قتادة يعملون وقال ابن عباس بئس الحمل حملوا وما
الحيوة الدنيا الا لعب ولهو اي وما متاع الدنيا على حذف مضاف وما الدنيا من حيث هي
الا باطل وغرور لا بقاء لها والقصد بالاية تكذيب الكفار في قولهم ان هي الا حياتنا الدنيا واللعب
معروف وكذلك اللهو وكلما يشغلك فقد الهاك وقيل اصله الصرف عن الشيء ورد بان اللهو
بمعنى الصرف لامه ياء يقال لهيت عنه ولام اللهو واو يقال لهوت بكذا قال ابن عباس يريد حياة
اهل الشرك والنفاق وقيل هذا عام في حياة المؤمن والكافر وقيل ان امر الدنيا والعمل لها لعب
ولهو فاما فعل الخير والعمل الصالح فهو من فعل الاخرة وان كان وقوعه في الدنيا وقيل غير
ذلك والاول اولى وقيل اللعب ما يشغل النفس عما تنتفع به واللهو صرفها عن الجد الى الهزل و
للدار الاخرة يعني الجنة التي هي محل الحياة الاخرى وقرئ ولدار الاخرة بالاضافة وفيه تاويلات
ذكرهما السمين واللام فيه لام القسم وسميت اخرة لتاخرها عن الدنيا اي هي خير من الحياة الدنيا
لان منافعها خالصة عن المضار ولذاتها غير متعقبة للالام بل مستمرة على الدوام للذين
يتقون الشرك واللعب واللهو والمعاصي فيه دليل على ان ما سوى اعمال المتقين لعب ولهو
افلا تعقلون ان الاخرة خير من الدنيا فتعملون لها قد نعلم انه ليحزنك الذي يقولون
هذا الكلام مبتدأ مسوق لتسلية رسول الله صلعم عما ناله من الغم والحزن بتكذيب الكفار له

ودخول قد للتكثير فانها قد تاتي لافادته كما تاتي رب والضمير في انه للشان فانهم الفاء للتعليل
لا يكذبونك في السر لعلمهم انك صادق قرئ مشددا ومخففا ومعنى المشدد لا ينسبونك
الى الكذب ولا يردون عليك ما قلته في السر لانهم عرفوا انك صادق ومعنى المخفف انهم
لا يجدونك كذابا يقال اكذبته وجدته كذابا واجلته وجدته بخيلا وحكى الكسائي عن العرب
اكذبت الرجل اخبرت انه جاء بالكذب وكذبته اخبرت انه كاذب وقال الزجاج كذبته اذا قلت
له كذبت واكذبته اذا اردت ان ما جاء به كذب والمعنى ان تكذيبهم ليس يرجع اليك فانهم
يعترفون لك بالصدق ولكن تكذيبهم راجع الى ما جئت به ولهذا قال ولكن الظالمين وضع
الظاهر موضع المضمر لزيادة التوبيخ لهم والازراء عليهم ووصفهم بالظلم لبيان ان هذا الذي
وقع منهم ظلم بين بآيات الله اي القران يجحدون في العلانية كما قال تعالى وجحدوا بها واستيقنتها
انفسهم ظلما وعلوا قال قتادة يعلمون انك رسول الله ويجحدون وعن ابي يزيد المدني ان
ابا جهل قال والله اني لاعلم انه صادق ولكن متى كنا تبعا لبني عبد مناف والجحد والجحود نفي
ما في القلب ثباته او اثبات ما في القلب نفيه وقيل الجحد انكار المعرفة فليس مرادفا للنفي من كل وجه
ولقد كذبت رسل من قبلك هذا من جملة التسلية لرسول الله صلعم وذلك لان عموم البلوى
مما يهون امرها بعض تهوين وتصدير الكلمة بالقسم لتاكيد التسلية اي ان هذا الذي وقع
من هؤلاء اليك ليس هو باول ما صنعه الكفار مع من ارسله الله اليهم بل قد وقع التكذيب
لكثير من الرسل المرسلين من قبلك فصبروا على ما كذبوا به اي على تكذيب قومهم اياهم
واوذوا اي وصبروا على اذاهم حتى اتاهم نصرنا باهلاك من كذبهم والظاهر ان هذه
الغاية متعلقة بقوله فصبروا اي كان غاية صبرهم نصر الله اياهم وفيه التفات من ضمير
الغيبة الى التكلم اذ قبله بآيات الله فلو جاء على ذلك لقيل نصره وفائدة الالتفات اسناد
النصر الى المتكلم المشعر بالعظمة اي فاقتد بهم ولا تحزن واصبر كما صبروا حتى ياتيك نصرنا
كما اتاهم فانا لا نخلف الميعاد ولكل اجل كتاب انا لننصر رسلنا والذين امنوا ولقد سبقت
كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون كتب الله لاغلبن
انا ورسلي ولا مبدل لكلمات الله بل وعده كائن وانت منصور على المكذبين ظاهر عليهم

وقد كان ذلك ولله الحمد ولقد جاءك من نبإ المرسلين ما جاءك من تجري قومهم عليهم في
الابتداء وتكذيبهم لهم ثم نصرهم عليهم في الانتهاء وانت ستكون عاقبة هؤلاء المكذبين لك كعاقبة المكذبين
للرسل فيرجعون اليك ويدخلون في الدين الذي تدعوهم اليه طوعا او كرها وهذه جملة قسمية
جيء بها لتحقيق ما منحوا من النصر وتاكيد ما في ضمنه من الوعد لرسول الله صلعم والتقرير جميع
ما ذكر من تكذيب الامم وما ترتب عليه من الامور قال الاخفش من هنا صلة اي زائدة وقال
غيره بل هي للتبعيض لان الواصل الى رسول الله صلعم قصص بعض الانبياء واخبارهم وسيبويه
لا يجيز زيادتها في الواجب وان كان كبر عليك اعراضهم كان النبي صلعم يكبر عليه اعراض
قومه ويتعاظمه ويحزن له فبين له الله سبحانه ان هذا الذي وقع منهم من توليهم عن الاجابة
له والاعراض عما دعي اليه هو كائن لا محالة لما سبق في علم الله عز وجل وليس في استطاعته
وقدرته اصلاحهم واجابتهم قبل ان ياذن الله بذلك ثم علق ذلك بما هو محال فقال فان
استطعت ان تبتغي نفقا في الارض فتاتيهم باية منه او سلما في السماء فتاتيهم باية منهما
فافعل ولكنك لا تستطيع ذلك فدع الحزن ولا تذهب نفسك عليهم حسرات وما انت عليهم
بمصيطر والنفق السرب والمنفذ ومنه النافقاء لجحر اليربوع ومنه المنافق وقد تقدم في البقرة
ما يغني عن الاعادة والسلم الدرج الذي يرتقى عليه وهو مذكر لا يؤنث وقال الفراء انه يؤنث
قال الزجاج وهو مشتق من السلامة لانه يسلك به الى موضع الامن وقيل المصعد وقيل السبب
ثم قيل ان الخطاب وان كان لرسول الله صلعم فالمراد به امته لانها كانت تضيق صدورهم بتمرد
الكفرة وتصميمهم على كفرهم ولا يشعرون ان لله سبحانه في ذلك حكمة لا تبلغها العقول ولا تدركها
الافهام فان الله سبحانه لو جاء لرسوله صلعم باية تضطرهم الى الايمان لم يبق للتكليف الذي هو
الابتلاء والامتحان معنى ولهذا قال ولو شاء الله لجمعهم على الهدى ولكنه لم يشأ ذلك ولله الحكمة
البالغة فلا تكونن من الجاهلين فان شدة الحرص والحزن لاعراض الكفار عن الاجابة قبل ان ياذن
الله بذلك هو صنيع اهل الجهل ولست منهم فدع الامور مفوضة الى عالم الغيب والشهادة فهو اعلم
بما فيه المصلحة ولا تحزن لعدم حصول ما يطلبونه من الايات التي لو بدا لهم بعضها لكان ايمانهم
بها اضطرارا لخروجه عن الحكمة التشريعية المؤسسة على الاختيار وانما نهاه عن هذا وغلظه له الخطاب

تبعيد اله عن هذه الحالة إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ لك الى ما تدعوا اليه الَّذِينَ يَسْمَعُونَ سماع تفهم بما
تقتضيه العقول وتوجيه الافهام وهؤلاء ليسوا كذلك بل هم بمنزلة الموتى لا يسمعون ولا يعقلون
لما جعلنا على قلوبهم من الاكنة وفي اذانهم من الوقر ولهذا قال وَالْمَوْتَىٰ شبههم بالاموات بجامع
انهم جميعا لا يفهمون الصواب ولا يعقلون الحق يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ يوم القيامة اي ان هؤلاء لا يلجئهم
الله الى الايمان وان كان قادرا على ذلك كما يقدر على بعثة الموتى للحساب ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ
فيجازي كلا بما يليق به كما تقتضيه حكمته البالغة وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ هذا
كان منهم تعنتا ومكابرة حيث لم يعتد وابما قد انزله الله على رسوله من الايات البينات
التي من جملتها القران وقد علموا انهم قد عجزوا عن ان ياتوا بسورة مثله ومرادهم بالاية هنا
هي التي تضطرهم الى الايمان كنزول الملائكة بمرئى منهم ومسمع او نتق الجبل كما وقع لبني اسرائيل
فامره الله سبحانه ان يجيبهم فقال قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَن يُنَزِّلَ على رسوله آيَةً تضطرهم
الى الايمان ولكنه ما نزل ذلك لتظهر فائدة التكليف الذي هو الابتلاء والامتحان وايضا لو انزل
اية كما طلبوا لم يمهلهم بعد نزولها بل سيعاجلهم بالعقوبة اذا لم يؤمنوا قال الزجاج طلبوا ان
يجمعهم على الهدى وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ان الله قادر على ذلك وانه تركه لحكمة بالغة
لا تبلغها عقولهم وان نزولها بلاء عليهم لعدم نفعهم ووجوب هلاكهم ان جحدوا كما هو
سنة الله وَمَا مِن دَابَّةٍ تقع على المذكر والمؤنث من دب يدب فهو داب اذا مشى مشيا فيه
تقارب خطو وقد تقدم بيان ذلك في البقرة وهذا كلام مستانف مسوق لبيان كمال قدرته
وشمول علمه وسعة تدبيره ليكون كالدليل على انه قادر على تنزيل الاية وانما لم ينزلها
محافظة على الحكم البالغة فِي الْأَرْضِ انما خص ما في الارض بالذكر دون ما في السماء وان كان ما
في السماء مخلوقا له لان الاحتجاج بالمشاهد اظهر واولى مما لا يشاهد وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ يقال طار
اذا اسرع قال اهل العلم جميع ما خلق الله لا يخرج عن هاتين الحالتين اما ان يدب على الارض
او يطير في الهواء حتى الحقوا حيوان الماء بالطير لان الحيتان تسبح في الماء كما ان الطير يسبح
في الهواء وذكر بجناحيه لدفع الايهام لان العرب تستعمل الطيران لغير الطير كقولهم طر في حاجتي
اي اسرع وقيل ان اعتدال جسد الطائر بين الجناحين يعينه على الطيران ومع عدم

الاعتدال يميل فاعلمنا سبحانه ان الطيران بالجناحين وقيل ذكر الجناحين للتاكيد كضرب بيده وابصر بعينيه ونحو ذلك والجناح احد ناحيتي الطير الذي يتمكن به من الطيران في الهواء واصله الميل الى ناحية من النواحي والمعنى ما من دابة من الدواب التي تدب في اي مكان من امكنة الارض ولا طائر يطير في اي ناحية من نواحيها **الا امم امثالكم** اي طوائف متخالفة وجماعات كل امة منها مثلكم خلقهم الله كما خلقكم ورزقهم كما رزقكم داخلة تحت حلمه وتقديره واحاطته بكل شيء وقيل امثالكم في ذكر الله والدلالة عليه وقيل امثالكم في كونهم محشورين روي ذلك عن ابي هريرة وقال سفيان بن عيينة اي ما من صنف من الدواب والطير الا في الناس شبه منه فمنهم من يعدو كالاسد ومنهم من يشره كالخنزير ومنهم من يعوي كالكلب ومنهم من يزهو كالطاؤس وقيل امثالكم في ان لها اسماء تعرف بها قاله مجاهد وقال الزجاج امثالكم في الخلق والرزق والموت والبعث والاقتصاص والاولى ان تحمل المماثلة على كل ما يمكن وجود شبه فيه كائنا ما كان وعن قتادة قال الطير امة والانس امة والجن امة وعن السدي قال خلق امثالكم وعن ابن جريج قال الذرة فما فوقها من الوان ما خلق الله من الدواب ويدل على ان كل جنس من الدواب امة ما روى عبد الله بن مغفل عن النبي صلعم قال لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها فاقتلوا منها كل اسود بهيم اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي **ما فرطنا** اي ما اغفلنا ولا اهملنا ولا ضيعنا **في الكتاب من** مزيدة لاستغراق **شيء** والجملة اعتراضية مقررة لمضمون ما قبلها والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ فان الله اثبت فيه جميع الحوادث وعلى هذا فالعموم ظاهر وقيل المراد به القرآن اي ما تركنا في القرآن من شيء من امر الدين اما تفصيلا او اجمالا ومثله قوله تعالى ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وقال وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ومن جملة ما اجمله في الكتاب العزيز قوله وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فامر في هذه الآية باتباع ما سنه رسول الله صلعم فكل حكم سنه الرسول لامته قد ذكره الله سبحانه في كتابه العزيز بهذه الآية وبنحو قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني وبقوله لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة **ثم الى ربهم يحشرون** يعني الامم المذكورة من الدواب والطير وضميرها بصيغة جمع العقلاء لاجرائها مجراهم في وجوه المماثلة

السابقة وفيه دلالة على انها تحشر كما يحشر بنو آدم وقد ذهب الى هذا جمع من العلماء منهم
ابوذر وابو هريرة والحسن وغيرهم وذهب ابن عباس الى ان حشرها موتها وبه قال الضحاك
والاول ارجح للآية ولما صح في السنة المطهرة من انه يقاد يوم القيامة للشاة الجلحاء من الشاة القرناء
ولقول الله تعالى وإذا الوحوش حشرت وذهبت طائفة من العلماء الى ان المراد بالحشر المذكور
في الآية حشر الكفار وما تخلل كلام معترض قالوا واما الحديث فالمقصود به التمثيل على جهة
تعظيم امر الحساب والقصاص واستدلوا ايضا بان في هذا الحديث خارج الصحيح عن بعض الرواة
زيادة ولفظه حتى يقاد للشاة الجلحاء من القرناء وللحجر لما ركب على الحجر وللعود لما خدش العود
قالوا والجمادات لا يعقل خطابها ولا ثوابها ولا عقابها عن ابي هريرة قال ما من دابة ولا طائر
الا سيحشر الى يوم القيامة ثم يقتص لبعضها من بعض حتى يقتص للجلحاء من ذات القرن
ثم يقال لها كوني ترابا فعند ذلك يقول الكافر يا ليتني كنت ترابا وان شئتم فاقرؤا وما من
دابة في الارض الآية وفي صحيح مسلم ان رسول الله صلعم قال لتؤدن الحقوق الى اهلها يوم القيامة
حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ اي القرآن ﴿صُمٌّ وَبُكْمٌ﴾ اي لا يسمعون
باسماعهم ولا ينطقون بالسنتهم نزلهم بمنزلة من لا يسمع ولا ينطق لعدم قبولهم لما ينبغي
قبوله من الحجج الواضحة والدلائل الصحيحة وقال ابو علي يجوز ان يكون صممهم وبكمهم في الآخرة ﴿فِي
الظُّلُمَاتِ﴾ اي في ظلمات الكفر والجهل والحيرة والعناد والتقليد لا يهتدون لشيء مما فيه صلاحهم
والمعنى كائنين في الظلمات التي تمنع من ابصار المبصرات فضموا الى الصمم والبكم عدم الانتفاع
بالابصار لتراكم الظلمة عليهم فكانت حواسهم كالمسلوبة التي لا ينتفع بها بحال وقد تقدم في
البقرة تحقيق المقام بما يغني عن الاعادة ثم بين الله سبحانه ان الامر بيده ما شاء فعل فقال
﴿مَنْ يَشَإِ اللَّهُ يُضْلِلْهُ﴾ اي اضله عن الايمان ﴿وَمَنْ يَشَأْ﴾ أن يهديه ﴿يَجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾
اي على دين الاسلام لا يذهب به الى غير الحق ولا يمشي فيه الا الى صوب الاستقامة وفيه دليل
على ان الهادي والمضل هو الله تعالى وهذا عدل منه لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ﴿قُلْ
أَرَأَيْتَكُمْ﴾ التاء هي الفاعل والكاف والميم عند البصريين للخطاب ولا حظ لهما في الاعراب
وهو اختيار الزجاج وقال الكسائي ان الفاعل هو التاء وان اداة الخطاب اللاحقة في موضع

المفعول الاول وقال الفراء في موضع الفاعل والجملة استفهامية والمعنى عند الكسائي ارأيتم
انفسكم ورجح صاحب الكشاف المذهب الاول والمعنى اخبروني عن حالتكم العجيبة واستعمال
ارأيت في الاخبار مجاز ووجه المجاز انه لما كان العلم بالشيء سببا للاخبار عنه او الابصار به طريقا
الى الاحاطة به علما والى صحة الاخبار عنه استعملت الصيغة التي لطلب العلم او لطلب الابصار في
طلب الخبر لاشتراكهما في الطلب ففيه مجازان استعمال رأى التي بمعنى علم او بصر في الاخبار
واستعمال الهمزة التي هي لطلب الرؤية في طلب الاخبار قاله الشهاب وقد اطال السمين في بيان تركيب
هذه الكلمة ومذاهب النحاة فيها اطالة كثيرة لا فائدة في ذكره ههنا إِنْ أَتَاكُمْ كما اتى غيركم
من الامم عَذَابُ اللَّهِ من الغرق والخسف والمسخ والصواعق ونحو ذلك من العذاب قبل الموت
أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ اي القيامة وقد ذكر سليمان الجمل في جواب هذا الشرط خمسة اوجه منها انه
محذوف تقديره فمن تدعونه او فاخبروني عنه او فادعوه او دعوتم الله ودل عليه قوله أَغَيْرَ اللَّهِ
تَدْعُونَ هذا على طريقة التبكيت والتوبيخ اي اتدعون غير الله في هذه الحالة من الاصنام
التي تعبدونها ام تدعون الله سبحانه لكشف ما حل بكم قاله ابو حيان إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ
في دعواكم ان الاصنام تضر وتنفع وانها الهة كما تزعمون وهذا تاكيد
لذلك التوبيخ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ اي لا تدعون غيره بل اياه تخصون بالدعاء في كشف ما
نزل بكم فَيَكْشِفُ عَنْكُمْ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ اي الى كشفه من الضر ونحوه إِنْ شَاءَ ان يكشفه عنكم
لا اذا لم يشأ ذلك وَتَنْسَوْنَ عندما يأتيكم العذاب مَا تُشْرِكُونَ به تعالى اي ما تجعلونه شريكا
له من الاصنام ونحوها فلا تدعونها ولا ترجون كشف ما بكم منها بل تعرضون عنها اعراض الناسي
قاله الحسن وقال الزجاج يجوز ان يكون المعنى وتتركون ما تشركون وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا كلام مبتدأ مسوق
لتسلية النبي صلى الله عليه وسلم إِلَى أُمَمٍ كائنة مِنْ قَبْلِكَ رسلا فكذبوهم فَأَخَذْنَاهُمْ اي عاقبناهم بِالْبَأْسَاءِ
وَالضَّرَّاءِ اي البؤس والضر قال سعيد بن جبير خوف السلطان وغلاء السعر وقيل شدة
الجوع وقيل المكروه وقيل الفقر الشديد واصله من البؤس وهو الشدة وقيل البأساء المصائب
في الاموال والضراء المصائب في الابدان من الامراض والاوجاع والزمانة وبه قال الاكثر وهما
صيغتا تأنيث لا مذكر لهما على افعل كما هو القياس فانه لم يقل اضرر ولا ابأس صفة بل للتفضيل قاله الشهاب

لعلهم يتضرعون اي يدعون الله بضراعة وهي الذل يقال ضرع فهو ضارع وصف الترجي بحسب عقول البشر فلولا اي فهلا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا لكنهم لم يتضرعوا مع قيام المقتضي له وهو البأساء والضراء وهذا عتاب لهم على ترك الدعاء في كل الاحوال حتى عند نزول العذاب بهم لشدة تمردهم وغلوهم في الكفر ويجوز ان يكون المعنى انهم تضرعوا عند ان نزل بهم العذاب وذلك تضرع ضروري لم يصدر عن اخلاص فهو غير نافع لصاحبه والاول اولى كما يدل عليه ولكن قست اي صلبت وغلظت فلم تضرع ولم تخشع قلوبهم واستمرت على ما هي عليه من القساوة ولم تلن للايمان وهذا الاستدراك وقع بين الضدين قال ابو السعود فهذا من احسن مواقع الاستدراك وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون اي اغواهم بالتصميم على الكفر والاستمرار على المعاصي والجملة استينافية اخبر تعالى عنهم بذلك وداخلة في حيز الاستدراك وهو الظاهر وهذا رأي الزمخشري فانه قال لم يكن لهم عذر في ترك التضرع الا قسوة قلوبهم واعجابهم باعمالهم فلما نسوا ما ذكروا به اي تركوا ما وعظوا به واعرضوا عنه لان النسيان لو كان على حقيقته لم يؤاخذوا به اذ ليس هو من فعلهم وبه قال ابن عباس وابو علي الفارسي قال ابن جريج ما دعاهم الله اليه ورسله ابوه وردوه عليهم والمعنى انهم لما تركوا الاتعاظ بما ذكروا من البأساء والضراء واعرضوا عن ذلك فتحنا بالتخفيف والتشديد سبعيتان عليهم ابواب كل شيء اي استدرجناهم بفتح ابواب كل نوع من انواع الخير عليهم وبدلنا مكان البأساء الرخاء والسعة في الرزق والعيش ومكان الضراء الصحة والسلامة في الابدان والاجسام قال مجاهد يعني رخاء الدنيا ويسرها ونحوه عن قتادة حتى اذا فرحوا بما اوتوا من الخير والرزق على انواعه من السعة والرخاء والمعيشة والصحة وعجبوا بذلك وظنوا انهم انما اعطوه لكون كفرهم الذي هم عليه حقا وصوابا وهذا فرح بطر واشر كما فرح قارون لما اوتي من الدنيا اخذناهم بغتة وهم غير مترقبين لذلك والبغتة الاخذ على غرة من غير تقدمة امارة وهي مصدر في موضع الحال لا يقاس عليها غيره عند سيبويه قال محمد بن النضر الحارثي امهلوا عشرين سنة ولا يخفى ان هذا مخالف لمعنى البغتة لغة ويحتاج الى نقل عن الشارع والا فهو كلام لا طائل تحته قال الحسن مكر بالقوم ورب الكعبة وقال اهل المعاني انما اخذوا في حال الرخاء والسلامة ليكون اشد لتحسرهم على ما فاتهم من حال العافية والتصرف

في ضروب اللذة فأخذناهم في أمن ما كانوا وأعجب ما كانت الدنيا إليهم فإذا هي الفجائية قال سيبويه إنها ظرف مكان وقال جماعة منهم الرياشي إنها ظرف زمان ومذهب الكوفيين إنها حرف هم مُبْلِسُونَ أي مهلكون في مكان إقامتهم أو في زمانها قال السدي والمبلس الحزين الآيس من الخير لشدة ما نزل به من سوء الحال ومن ذلك اشتق اسم إبليس يقال أبلس الرجل إذا سكت وأبلست الناقة إذا لم ترع والمعنى فإذا هم محزونون متحيرون آيسون من الفرج قال ابن زيد المبلس المجهود المكروب الذي قد نزل به الشر الذي لا يدفعه والمبلس أشد من المستكين وقال الفراء هو اليائس المنقطع رجاءه وقال أبو عبيدة هو النادم الحزين والإبلاس هو الإطراق من الحزن والندم وعن عقبة بن عامر أن النبي صلعم قال إذا رأيت الله يعطي العبد ما يحب وهو مقيم على معصيته فإنما ذلك استدراج ثم تلا يعني هذه الآية ذكره البغوي بلا سند وأسنده الطبري وغيره فَقُطِعَ بالبناء للمفعول وللفاعل وهو الله سبحانه وفيه التفات إلى غيبة دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الدابر الآخر يقال دبر القوم يدبرهم دابرا إذا كان آخرهم في المجيء قاله أبو عبيدة ومنه التابر لأنه أحكام عواقب الأمور والمعنى أنه قطع آخرهم أي استوصلوا جميعا حتى آخرهم فلم يبق منهم باقية قال قطرب يعني أنهم استوصلوا وأهلكوا وقيل الدابر الأصل يقال قطع الله دابره أي أصله قاله الأصمعي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ على نصر الرسل وإهلاك الكافرين قال الزجاج حمد نفسه على أن قطع دابرهم واستأصل شأفتهم وفيه تعليم للمؤمنين كيف يحمدونه عند نزول النعم التي من أجلها هلاك الظلمة الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون فإنهم أشد على عباد الله من كل شديد اللهم أرح عبادك المؤمنين من ظلم الظالمين واقطع دابرهم وأبدلهم بالعدل الشامل لهم آمين قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ وَخَتَمَ عَلَى قُلُوبِكُمْ هذا تكرير للتوبيخ لقصد تأكيد الحجة عليهم ووحد السمع لأنه مصدر يدل على الجمع بخلاف البصر فلهذا جمعه والختم الطبع وقد تقدم تحقيقه في البقرة والمراد أخذ المعاني القائمة بهذه الجوارح أو أخذ الجوارح أنفسها مَنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ الاستفهام للتوبيخ ووحد الضمير في به مع أن المرجع متعدد على معنى فمن يأتيكم بذلك المأخوذ وقيل الضمير راجع إلى أحد هذه المذكورة وقيل إن الضمير بمنزلة اسم الإشارة أي من يأتيكم بذلك المذكور انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ أي

رسوله الله صلى الله عليه وسلم بالنظر في تصريف الآيات الباهرات وعدم قبولهم لها تعجيبا له من ذلك و يدخل معه غيره والتصريف المجيء بها على جهات مختلفة من اسلوب الى اسلوب تارة انذار وتارة اعذار وتارة ترغيب وتارة ترهيب ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ اي يعرضون قاله مجاهد يقال صدف عن الشيء اذا اعرض عنه صدفا وصدوفا وقال ابن عباس يعدلون عنها فكذبين لها وهو محط التعجيب والعمدة فيه قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ اي اخبروني إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً تنازع ارايت واتاكم في عذاب الله فاعملنا الثاني واضمرنا في الاول والمفعول الثاني جملة الاستفهام وقد تقدم تفسير البغتة قريبا انها الفجاءة قال الكسائي بغتهم يبغتهم بغتا وبغتة اذا اتاهم فجاءة اي من دون تقديم مقدمات تدل على العذاب والجهرة ان يأتي العذاب بعد ظهور مقدمات تدل عليه هذا ما جرى عليه القاضي وقيل البغتة اتيان العذاب ليلا والجهرة اتيان العذاب نهارا كما في قوله تعالى بياتا او نهارا وبه قال الحسن والاول اولى هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ الاستفهام للنفي اي ما يهلك هلاك تعذيب وغضب وسخط الا المشركون وقال الزجاج معناه هل يهلك الا انتم ومن اشبهكم انتهى والاستثناء مفرغ وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ كلام مبتدأ لبيان الغرض من ارسال الرسل إِلَّا مُبَشِّرِينَ لمن اطاعهم بما اعد الله له من الجزاء العظيم وَمُنْذِرِينَ لمن عصاهم بما له عند الله من العذاب الوبيل وقيل مبشرين في الدنيا بسعة الرزق وفي الآخرة بالثواب ومنذرين مخوفين بالعقاب وهما حالان مقدرتان اي ما نرسلهم الا مقدرين تبشيرهم وانذارهم فَمَنْ آمَنَ بما جاءت به الرسل وَأَصْلَحَ حال نفسه بفعل ما يدعونه اليه فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ بوجه من الوجوه بلحوق العذاب وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ بحال من الاحوال بفوات الثواب وهذا حال من آمن واصلح واما حال المكذبين فقال وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وهو انه يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ اي يصيبهم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ اي بسبب فسقهم وخروجهم عن التصديق والطاعة قال ابن زيد كل فسق في القرآن فمعناه الكذب قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ امره الله سبحانه بان يخبرهم لما كثر اقتراحهم عليه وتعنتهم بانزال الآيات التي تضطرهم الى الايمان انه لم يكن عنده خزائن الله حتى يأتيهم بما اقترحوه من الآيات والمراد خزائن قدرته التي تشتمل على كل شيء من الاشياء

والخزائن جمع خزانة وهي اسم المكان الذي يخزن فيه الشيء وخزن الشيء احرزه بحيث لا تناله الأيدي وأمره ان يقول لهم ايضاً لا ادعي اني اعلم الغيب من افعاله حتى اخبركم به واعرفكم بما سيكون في مستقبل الدهر ولا اقول لكم اني ملك من الملائكة حتى تكلفوني من الافعال الخارقة للعادة ما لا يطيقه البشر كالرقي في السماء او حتى تعدوا عدم اتصافي بصفاتهم قادحاً في امري والمعنى اني لا ادعي شيئاً من هذه الاشياء الثلاثة حتى تقترحوا علي ما هو من آثارها واحكامها وتجعلوا عدم اجابتي الى ذلك دليلاً على عدم صحة ما ادعيه من الرسالة التي لا تعلق لها بشيء مما ذكر قطعاً بل انما هي عبارة عن تلقي الوحي من جهة الله تعالى والعمل بمقتضاه فحسب كما سيأتي وليس في هذا ما يدل على ان الملائكة افضل من الانبياء وقد اشتغل بهذه المفاضلة قوم من اهل العلم ولا يترتب على ذلك فائدة دينية ولا دنيوية بل الكلام في مثل هذا من الاشتغال بما لا يعني ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ان اتبع الا ما يوحى الي وقد تمسك بذلك من لم يثبت اجتهاد الانبياء عملاً بما يفيده القصر في هذه الآية والمسألة مدونة في الاصول والادلة عليها معروفة وقد صح عنه صلعم انه قال اوتيت القرآن ومثله معه قل هل يستوي الاعمى والبصير هذا الاستفهام للانكار والمراد انه لا يستوي الضال والمهتدي او المسلم والكافر او العالم والجاهل او من اتبع ما اوحي اليه ومن لم يتبعه والكلام تمثيل قال قتادة الاعمى الكافر الذي عمي عن حق الله وامره ونعمه عليه والبصير العبد المؤمن الذي ابصر بصراً نافعاً فوحد الله وحده وعمل بطاعة ربه وانتفع بما آتاه الله افلا تتفكرون في ذلك الكلام الحق حتى تعرفوا عدم الاستواء بينهما فانه بين لا يلتبس على من له ادنى عقل واقل تفكر وانذر الانذار الاعلام مع تخويف والضمير في به راجع الى ما يوحى وقيل الى الله وقيل الى اليوم الآخر وخص الذين يخافون ان يحشروا الى ربهم لان الانذار يؤثر فيهم لما حل بهم من الخوف بخلاف من لا يخاف الحشر من طوائف الكفر لجحوده به وانكاره له فانه لا يؤثر فيه ذلك قيل ومعنى يخافون يعلمون ويتيقنون انهم محشورون فيشمل كل من آمن بالبعث من المسلمين واهل الذمة وبعض المشركين وقيل معنى الخوف على حقيقته والمعنى انه ينذر به من يظهر عليه الخوف من الحشر عند ان يسمع النبي صلعم يذكره وان لم يكن مصدقاً

به في الاصل لكنه يخاف ان يصح ما اخبر به النبي صلعم فان من كان كذلك يكون الموعظة فيه انجع والتذكير له انفع لَيْسَ لَهُمْ مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ اي حال كونهم لا ولي لهم يواليهم ولا نصير يناصرهم وَلَا شَفِيعٌ يشفع لهم من دون الله وفيه رد على من زعم من الكفار المعترفين بالحشر ان اباءهم يشفعون لهم وهم اهل الكتاب او ان اصنامهم تشفع لهم وهم المشركون او ان المشائخ يشفعون لمريديهم وهم المتصوفة لان الشفاعة لا تكون الا باذن الله لقوله عز وجل من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه عن ابن مسعود قال مر الملأ من قريش على النبي صلعم وعنده صهيب وعمار وبلال وخباب ونحوهم من ضعفاء المسلمين فقالوا يا محمد رضيت بهؤلاء من قومك اهؤلاء من الله عليهم من بيننا انحن نكون تبعا لهؤلاء اطردهم عنا فلعلك ان طردتهم ان نتبعك فانزل الله فيهم وانذر به الذين يخافون ان يحشروا الى قوله بالظالمين وقد اخرج هذا السبب مطولا ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ما نهيتهم عنه فيدخلون في زمرة اهل التقوى وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ الدعاء العبادة مطلقا وقيل المحافظة على صلوة الجماعة وقال ابن عباس الصلوة المكتوبة قال مجاهد هي الصبح والعصر وقال سفيان اي اهل الفقه وقيل الذكر وقراءة القرآن وقيل المراد الدعاء لله بجلب النفع ودفع الضرر وقيل المراد بذكر الغداة والعشي الدوام على ذلك والاستمرار وقيل الصلوات الخمس وقيل هو على ظاهره اي لا تبعدهم عن مجلسك لاجل ضعفهم وفقرهم يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ اي يتوجهون بذلك اليه لا الى غيره والوجه يعبر به عن ذات الشيء وحقيقته وتقييده به لتاكيد عليته للنهي فان الاخلاص من اقوى موجبات الاكرام المضاد للطرد مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ هذا الكلام معترض بين النهي وجوابه متضمن لنفي الحامل على الطرد اي حساب هؤلاء الذين اردت ان تطردهم موافقة لمن طلب ذلك منك هو على انفسهم ما عليك منه شيء وحسابك على نفسك ما عليهم منه شيء فعلام تطردهم هذا على فرض صحة وصف من وصفهم بقوله ما نريك اتبعك الا الذين هم اراذلنا وطعن عندك في دينهم وحسبهم فكيف وقد زكاهم الله عز وجل بالعبادة والاخلاص وهذا هو مثل قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وقوله وان ليس للانسان الا ما سعى وقوله ان حسابهم الا على ربي

فتطردهم هو من تمام الاعتراض اي اذا كان الامر كذلك فاقبل عليهم وجالسهم ولا تطردهم مراعاة لحق من ليس على مثل حالهم في الدين والفضل فتكون جواب للنهي اي فان فعلت ذلك كنت من الظالمين وحاشاه عن وقوع ذلك وانما هو من باب التعريض لئلا يفعل ذلك غيره صلعم من اهل الاسلام كقوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك اخرج مسلم والنسائي وابن ماجة وغيرهم عن سعد بن ابي وقاص قال لقد نزلت هذه الاية في ستة انا وعبد الله بن مسعود وبلال ورجل من هذيل ورجلين لست اسميهما فقال المشركون للنبي صلعم اطرد هؤلاء عنك لا يجترؤن علينا فوقع في نفس رسول الله صلعم ما شاء الله ان يقع فحدث نفسه فانزل الله هذه الاية وقد روي في بيان السبب روايات موافقة لما ذكرنا في المعنى وكذلك اي مثل ذلك الفتن العظيمة فتنا بعضهم ببعض اي بعض الناس ببعض وابتلينا الغني بالفقير والفقير بالغني والشريف بالوضيع فكل احد مبتلى بضده والفتنة الاختبار اي عاملنا هم معاملة المختبرين ليقولوا اللام للصيرورة كقوله لدوا للموت وابنوا للخراب وقوله ليكون لهم عدوا وحزنا وقيل انها لام كي وهو الاظهر وعليه اكثر المعربين والتقدير ومثل ذلك الفتون فتنا ليقول البعض الاول مشيرا الى البعض الثاني اهؤلاء الذين من الله عليهم من بيننا اي اكرمهم باصابة الحق دوننا قال النحاس وهذا من المشكل لانه يقال كيف فتنوا ليقولوا هذا القول وهو ان كان على طريقة الانكار فهو كفر واجاب بجوابين الاول ان ذلك واقع منهم على طريقة الاستفهام لا على سبيل الانكار والثاني انهم لما اختبروا بهذا كان عاقبة هذا القول منهم كقوله فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قال ابن عباس قالوا ذلك استهزاء وسخرية و قال ابن جرير لو كان لهم كرامة على الله ما اصابهم هذا الجهد اليس الله باعلم هذا الاستفهام للتقرير والمعنى ان مرجع الاستحقاق لنعم الله سبحانه هو الشكر وهو اعلم بالشاكرين له فما بالكم تحكمون بالجهل وتنكرون الفضل واذا جاءك الذين يؤمنون باياتنا هم الذين نهاه الله عن طردهم وهم المستضعفون من المؤمنين فقل سلام عليكم امره الله بان يقول لهم هذا القول تطييبا لخواطرهم واكراما لهم والسلام والسلامة بمعنى واحد فالمعنى سلمكم الله وجاز الابتداء به وان كان نكرة لانه دعاء والدعاء من المسوغات قاله السمين وقد كان النبي صلعم بعد نزول هذه

الآية اذا راٰهم بدأهم بالسلام وقيل ان هذا السلام هو من جهة الله أي أبلغهم منا السلام عن هامان قال اتى قوم النبي صلعم فقالوا انا اصبنا ذنوبا عظاما فما رد عليهم شيئا فانصرفوا فانزل الله هذه الآية فدعاهم فقرأها عليهم وقيل ان الآية على اطلاقها في كل مؤمن بل ان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ اي اوجب ذلك ايجاب فضل واحسان و قيل كتب ذلك في اللوح المحفوظ قيل هذا من جملة ما امره الله سبحانه بابلاغه الى اولئك الذين امره بابلاغ السلام اليهم تبشيرا بسعة مغفرة الله وعظم رحمته لانه اكرم الاكرمين ارحم الراحمين أَنَّهُ اي الشان مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ قيل المعنى انه فعل فعل الجاهلين لان من عمل ما يؤدي الى الضرر في العاقبة مع علمه بذلك اوظنه فقد فعل فعل اهل الجهل والسفه لا فعل اهل الحكمة والتدبير وقيل المعنى انه عمل ذلك وهو جاهل لما يتعلق به من المضرة والعقاب وما فاته من الثواب فتكون فائدة التقييد بالجهالة الايذان بان المؤمن لا يباشر ما يعلم انه يؤدي الى الضرر قال مجاهد كل من عمل ذنبا او خطيئة فهو بها جاهل ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ اي من بعد عمله وارتكابه ذلك السوء وَأَصْلَحَ ما افسده بالمعصية في المستقبل فراجع الصواب واخلص التوبة وعمل الطاعة فَأَنَّهُ اي فامره او فله ان الله غَفُورٌ رَحِيمٌ واختار الاول سيبويه والثاني ابو حاتم وَكَذَلِكَ اي مثل ذلك التفصيل نُفَصِّلُ الْآيَاتِ اي احله حججنا وبراهيننا في تقرير كل حق ينكره اهل الباطل والتفصيل التبيين وقيل ان الله فصل لهم ما يحتاجون اليه من امر الدين وبين لهم حكم كل طائفة وَلِتَسْتَبِينَ الخطاب على الفوقية للنبي صلعم اي لتستبين يا محمد سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ واما على التحتية فالفعل مسند الى سبيل واذا استبان سبيل المجرمين فقد استبان سبيل المؤمنين قال ابن زيد هم الذين يامرونك بطرد هؤلاء قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ امره سبحانه ان يعود الى مخاطبة الكفار ويخبرهم بانه نهي عن عبادة ما يدعونه ويعبدونه مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ امره سبحانه بان يقول لهم لا اسلك المسلك الذي سلكتموه في دينكم من اتباع الاهواء والمشي على ما توجبه المقاصد الفاسدة التي يتسبب عنها الوقوع في الضلال كرر الامر مع قرب العهد اعتناء بالمامور به وايذانا باختلاف القولين من حيث ان الاول حكاية لما هو من جهته تعالى وهو النهي والثاني حكاية لما هو من جهته عليه السلام

وهو الانتهاء عما ذكر من عبادة ما يعبدونه قد ضللت اذاً اي ان اتبعت اهواءكم فيما طلبتموه من
عبادة معبوداتكم وطرد من اردتم طرده قال الجوهري الضلال والضلالة ضد الرشاد وقد
ضللت اضل قال الله تعالى قل ان ضللت فانما اضل على نفسي قال فهذه يعني المفتوحة لغة نجد
وهي الفصيحة واهل العالية تقول ضللت بالكسر اضل انتهى وما انا من المهتدين ان فعلت ذلك
وهذه الجملة الاسمية معطوفة على الجملة التي قبلها والمجيء بها اسمية عقب تلك الفعلية للدلالة على
الدوام والثبات قل اني على بينة هي الحجة والبرهان اي اني على برهان من ربي ويقين لا على هوى
وشك وقال ابو عمران الجوني على ثقة وقيل على بيان وبصيرة وهذا تحقيق للحق الذي هو عليه اثر
ابطال الباطل الذي هم عليه امره الله سبحانه بان يبين لهم ان ما هو عليه من عبادة ربه
هو عن حجة برهانية يقينية لا كما هم عليه من اتباع الشبه الداحضة والشكوك الفاسدة التي لا
مستند لها الا مجرد الاهوية الباطلة وكذبتم به اي بالرب او بالعذاب او بالقران او بالبينة و
تذكير الضمير باعتبار المعنى اي والحال ان قد كذبتم به او جملة مستانفة مبينة لما هم عليه من
التكذيب بما جاء به رسول الله صلعم من الحجج الواضحة والبراهين البينة ما عندي ما تستعجلون به
اخبرهم بانه لم يكن عنده ما يستعجلون به من العذاب فانهم كانوا لفرط تكذيبهم يستعجلون نزوله
استهزاء نحو قولهم او تسقط السماء كما زعمت علينا كسفا وقولهم اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك
فامطر علينا حجارة من السماء وقولهم متى هذا الوعد ان كنتم صادقين وقيل كانوا يستعجلون
بالايات التي اقترحوها وطلبوها وقيل كانوا يستعجلون بقيام الساعة ومنه قوله تعالى يستعجل
بها الذين لا يؤمنون بها ان اي ما الحكم في شيء الا لله سبحانه وحده ليس معه حاكم ومن ذلك
ما تستعجلون به من العذاب والايات المقترحة والمراد الحكم الفاصل بين الحق والباطل يقص هو
من القصص اي يقص القصص الحق او من قص اثره اي يتبع الحق فيما يحكم به وقرئ يقضي بالضاد
المعجمة والياء من القضاء اي يقضي القضاء الحق بين عباده وهو خير الفاصلين اي بين الحق والباطل
بما يقضي به بين عباده ويفصله لهم في كتابه ثم امره الله سبحانه ان يقول لهم قل لو ان عندي
ما تستعجلون به الاستعجال المطالبة بالشيء قبل وقته فلذلك كانت العجلة مذمومة والاسراع تقديم
الشيء في وقته فلذلك كانت المسرعة محمودة والمعنى ما تطلبون تعجيله بان يكون انزاله بكم مقدوراً لي

وفي وسعي لَقُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ اي لقضي الله الامر بيننا بان ينزله الله سبحانه بكم بسؤالي له وطلبي ذلك اولو كان العذاب عندي وفي قبضتي لانزلته بكم وعند ذلك يقضي الامر بيني وبينكم وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ وبالوقت الذي ينزل فيه عذابهم وبما يقتضيه مشيئته من تاخيره استدراجا لهم واعذارا اليهم وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ جمع مفتح بالفتح وهو المخزن اي عنده مخازن الغيب جعل للامور الغيبية مخازن يخزن فيها على طريق الاستعارة او جمع مفتح بكسر الميم وهو المفتاح جعل للامور الغيبية مفاتح يتوصل بها الى ما في المخازن منها على طريق الاستعارة ايضا ويؤيد انها جمع مفتح بالكسر قراءة ابن السميفع وعنده مفاتيح الغيب فانها جمع مفتاح والمعنى ان عنده خاصة مخازن الغيب او المفاتح التي يتوصل بها الى المخازن لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ جملة مؤكدة لمضمون الجملة الاولى وانه لا علم لاحد من خلقه بشيء من الامور الغيبية التي استاثر الله بعلمها وهذا بيان لاختصاص المقدورات الغيبية به تعالى من حيث العلم اثر بيان اختصاص كلها من حيث القدرة ويندرج تحت هذه الآية علم ما يستعجله الكفار من العذاب كما يرشد اليه السياق اندراجا اوليا وفي هذه الآية الشريفة ما يدفع اباطيل الكهان والمنجمين والرمليين وغيرهم من مدعي بها الكشف والالهام ما ليس من شانهم ولا يدخل تحت قدرتهم ولا يحيط به علمهم ولقد ابتلى الاسلام واهله بقوم سوء من هذه الاجناس الضالة والانواع المخذولة ولم يربحوا من اكاذيبهم واباطيلهم بغير خطة السوء المذكورة في قول الصادق المصدوق صلعم من اتى كاهنا او منجما فقد كفر بما انزل على محمد قال ابن مسعود اوتي نبيكم كل شيء الا مفاتيح الغيب وقال ابن عباس انها الاقدار والارزاق وقال الضحاك خزائن الارض وعلم نزول العذاب وقال عطاء هو ما غاب عنكم من الثواب والعقاب وقيل هو انقضاء الآجال وعلم احوال العباد من السعادة والشقاوة وخواتيم اعمالهم وقيل هو علم ما لم يكن بعد ان يكون اذ يكون كيف يكون ان لو كان كيف يكون واللفظ اوسع من ذلك و يدخل فيه ما ذكروه دخولا اوليا وعن ابن عمر ان رسول الله صلعم قال مفاتح الغيب خمس لا يعلمها الا الله تعالى لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله ولا يعلم احد ما يكون في الارحام الا الله ولا تعلم نفس ماذا تكسب غدا ولا تدري نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى يجيء المطر اخرجه البخاري

تله الفاظ وفي رواية ولا يعلم احد متى تقوم الساعة الا الله وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ خصهما
بالذكر لانهما من اعظم مخلوقات الله اي يعلم ما فيهما من حيوان وجماد علما مفصلا لا يخفى عليه
منه شيء وخصهما لكونهما اكثر ما يشاهده الناس ويتطلعون لعلم ما فيهما وعلى هذا هو بيان
لتعلق علمه بالمشاهدات اثر بيان تعلقه بالمغيبات قال مجاهد البر المفاوز والقفار والبحر القرى
والامصار لا يحدث فيهما شيء الا وهو يعلمه وقال الجمهور هو البر والبحر المعروفان لان جميع الارض
اما بر واما بحر وفي كل واحد منهما من عجائب وغرائب ما يدل على عظيم قدرته وسعة علمه
وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ اي من ورق الشجر وما يبقى عليه وهو تخصيص بعد التعميم إِلَّا يَعْلَمُهَا
ويعلم زمان سقوطها ومكانه وقيل المراد بالورقة ما يكتب فيه الآجال والارزاق وحكى النقاش
عن جعفر بن محمد ان الورقة يراد بها هنا السقط من اولاد بني آدم قال ابن عطية هذا قول جار
على طريقة الرموز ولا يصح عن جعفر بن محمد ولا ينبغي ان يلتفت اليه وَلَا حَبَّةٍ كائنة فِي ظُلُمَاتِ
الْأَرْضِ اي في الامكنة المظلمة وقيل في بطن الارض قبل ان ينبت وقيل هي الحبة في الصخرة التي
في اسفل الارضين وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ وقد شمل وصفا الرطوبة واليبوسة جميع الموجودات
فلا وجه لتخصيصهما بنوع دون نوع إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ هو اللوح المحفوظ فتكون هذه الجملة بدل
اشتمال من الا يعلمها وقيل هو عبارة عن علمه فيكون هذه الجملة بدل كل من تلك الجملة قاله
الخطيب وقال الزمخشري هو كالتكرير لقوله الا يعلمها لان معناهما واحد قال الشيخ ولكنه لما طال
الكلام اعيد الاستثناء على سبيل التوكيد وحسن كونه فاصلا وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ يُنِيمُكم
بِاللَّيْلِ فيقبض فيه نفوسكم التي بها تميزون وليس ذلك موتا حقيقة فهو مثل قوله الله يتوفى
الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها والتوفي استيفاء الشيء وتوفيت الشيء واستوفيته
اذا اخذته اجمع قيل الروح اذا خرجت من البدن في المنام بقيت فيه الحياة وقيل لا تخرج منه
الروح بل الذهن فقط وقيل ان في الجسد روحين روح الحياة وهي لا تخرج الا بالموت وروح
التمييز وهي تخرج بالنوم فتفارق الجسد فتطوف وترى المنامات ثم ترجع الى الجسد عند
تيقظه وسيأتي ايضاح هذه المسئلة في سورة الزمر ان شاء الله تعالى وقيل غير ذلك و
الاولى ان هذا امر لا يعرفه الا الله سبحانه وقد اخرج ابو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس

قال قال رسول الله صلعم مع كل انسان ملك اذا نام يأخذ نفسه فاذا اذن الله في قبض روحه قبضها والا ردها اليه فذلك قوله تعالى يتوفٰكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار اي ما كسبتم بجوارحكم من الخير والشر والتقييد بالظرفين جري على الغالب اذ الغالب ان النوم في الليل والكسب في النهار ثم يبعثكم فيه اي في النهار يعني اليقظة برد ارواحكم قال القاضي اطلق البعث ترشيحا للتوفي وقيل يبعثكم من القبور فيه اي في شان ذلك الذي قطعتم فيه اعماركم من النوم بالليل والكسب بالنهار وقيل في الكلام تقديم وتاخير والتقدير هو الذي يتوفكم بالليل ثم يبعثكم بالنهار ويعلم ما جرحتم فيه وقيل ثم يبعثكم فيه اي في المنام ومعنى الاية ان امهاله تعالى للكفار ليس للغفلة عن كفرهم فانه عالم بذلك ولكن ليقضى اجل مسمى اي معين لكل فرد من افراد العباد من حياة ورزق وقال مجاهد هو الموت ثم اليه مرجعكم اي رجوعكم بعد الموت ثم ينبئكم بما كنتم تعملون فيجازي المحسن باحسانه والمسيء باساءته وهو القاهر فوق عباده قيل المراد فوقية القدرة والرتبة كما يقال السلطان فوق الرعية اي العالي عليهم بقدرته لان كل من قهر شيئا وغلبه فهو مستعل عليه بالقهر والمعنى انه هو الغالب المتصرف في امورهم لا غيره يفعل بهم ما يشاء ايجادا واعداما واحياء واماتة واثابة وتعذيبا الى غير ذلك وقيل هو صفة لله تعالى وهذا هو مذهب سلف الامة وايمتها يمرونها كما جاءت من غير تكييف ولا تاويل ولا تعطيل اي فوقية تليق بجلاله وهو الحق وقد تقدم بيانه في اول السورة ويرسل عليكم حفظة اي ملائكة جعلهم الله حافظين لكم ومنه قوله تعالى وان عليكم لحافظين والمعنى انه يرسل عليكم من يحفظكم من الآفات ويحفظ اعمالكم قال السدي هم المعقبات من الملائكة يحفظونهم ويحفظون عمله والحفظة جمع حافظ مثل كتبة جمع كاتب وعليكم متعلق بيرسل لما فيه من معنى الاستعلاء وتقديمه على حفظة ليفيد العناية بشانه وانه امر حقيق بذلك وقيل هو متعلق بحفظة حتى اذا جاء احدكم الموت توفته رسلنا يحتمل ان تكون حتى للغاية ويحتمل ان تكون للابتداء والمراد بمجيء الموت مجيء علامته والرسل هم اعوان ملك الموت من الملائكة قاله ابن عباس ومعنى توفته استوفت روحه وقيل المراد ملك الموت وحده وانما ذكر بلفظ الجمع تعظيما له وهم لا يفرطون اي لا يقصرون ولا يضيعون واصله من التقدم وقال ابو عبيدة لا يتوانون

وقرئ لا يفرطون بالتخفيف اي لا يجاوزون الحد فيما امروا به من الاكرام والاهانة ثُمَّ رُدُّوٓا الضمير راجع الى احد لانه في معنى الكل والالتفات من الخطاب الى الغيبة والسر في الافراد اولا والجمع ثانيا وقوع التوفي على الانفراد والرد على الاجتماع اي ردوا بعد الحشر إِلَى ٱللَّهِ اي الى حكمه وجزائه وبه قال جمهور المفسرين ويحتمل ان يكون هذا الرد الى الله بعد الموت فقد ورد في السنة المطهرة ما يفيد ان الملائكة يصعدون بارواح الموتى من سماء الى سماء حتى تنتهي بها الى السماء السابعة وفي رواية الى السماء التي فيها الله ثم ترد الى عليين او سجين وفي الآية دليل على علوه تعالى من خلقه والله اعلم وقيل ردوا اي الخلق والملائكة قال الكلبي يقبض ملك الموت الروح من الجسد ثم يسلمها الى ملائكة الرحمة او العذاب ويصعدون بها الى السماء حكاه القرطبي مَوْلَىٰهُمُ مالكهم الذي يلي امورهم او خالقهم ومعبودهم ٱلْحَقِّ صفة لاسم الله وقرئ الحق بالنصب على اضمار فعل اي اعني او امدح او على المصدر وانما قال ذلك لانهم كانوا في الدنيا تحت ايدي موال بالباطل والله مولاهم وسيدهم بالحق أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ اي لا حكم الا له لا لغيره لا بحسب الظاهر ولا بحسب الحقيقة وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ لكونه لا يحتاج الى ما يحتاجون اليه من الفكر والروية والتدبر قُلْ توبيخا وتقريعا لهم بانحطاط شركائهم عن مرتبة الالهية مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ المراد بظلماتهما شدائدهما الهائلة التي تبطل الحواس وتدهش العقول ولذلك استعير لها الظلمات المبطلة لحاسة البصر قال النحاس والعرب تقول يوم مظلم اذا كان شديدا فاذا عظمت ذلك قالت يوم ذو كوكب اي اشتدت ظلمته حتى صار كالليل في ظلمته وفي ظهور الكواكب فيه لانها لا تظهر الا في الظلمة وقيل حمله على الحقيقة اولى فظلمة البر هي ما اجتمع فيه من ظلمة الليل وظلمة السحاب فيحصل من ذلك الخوف الشديد لعدم الاهتداء الى طريق الصواب وظلمة البحر ما اجتمع فيه من ظلمة الليل وظلمة السحاب وظلمة الرياح العاصفة والامواج الهائلة فيحصل من ذلك ايضا الخوف الشديد من الوقوع في الهلاك فالمقصود انه عند اجتماع هذه الاسباب الموجبة للخوف الشديد لا يرجع الانسان فيها الا الى الله تعالى لانه هو القادر على كشف الكروب وازالة الشدائد وهو المراد من قوله تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً اي حال دعاء كم له دعاء تضرع وخفية او متضرعين ومخفين والمراد بالتضرع هنا دعاء الجهر قائلين لَئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ الشدة التي نزلت بنا وهي

الظلمات المذكورة لنكونن من الشاكرين له على ما انعم علينا من تخليصنا من هذه الشدائد
قال ابن عباس اي من كرب البر والبحر واذا ضل الرجل الطريق دعا الله لئن انجيتنا الآية قل الله
ينجيكم قراءة التشديد تفيد التكثير وقيل معناهما واحد والضمير في منها راجع الى الظلمات ومن
كل كرب باعادة الجار هو واجب عند البصريين والكرب الغم الشديد يأخذ النفس ومنه رجل
مكروب ثم انتم تشركون بالله سبحانه بعد ان احسن اليكم بالخلوص من الشدائد وذهاب
شركاء لا ينفعونكم ولا يضرونكم ولا يقدرون على تخليصكم من كل ما ينزل بكم فكيف وضعتم
هذا الشرك موضع ما وعدتم به عن انفسكم من الشكر قل امره الله سبحانه ان يقول لهم هو
القادر على ان يبعث عليكم عذابا اي الذي قدر على انجاءكم من تلك الشدائد ودفع عنكم تلك
الكروب قادر على ان يعيدكم في شدة ومحنة وكرب يبعث عذابه عليكم من كل جانب من
فوقكم كالمطر والصواعق والقذف والحجارة والريح والطوفان او من تحت ارجلكم كالخسف
والرجفة والزلازل والغرق وقيل من فوقكم يعني الامراء الظلمة وائمة السوء ومن تحت ارجلكم
السفلة وعبيد السوء قاله ابن عباس وعن الضحاك نحوه او يلبسكم شيعا من لبس الامر اذا خلط
وقرئ بضم الياء اي يجعل ذلك لباسا لكم قيل والاصل او يلبس عليكم امركم فحذف احد المفعولين
مع حرف الجر كما في قوله تعالى واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون والمعنى يجعلكم مختلطي الاهواء مختلفي
النحل متفرقي الآراء وقيل يجعلكم فرقا يقاتل بعضكم بعضا والشيع جمع شيعة اي الفرق
وكل قوم اجتمعوا على امرهم شيعة واشياع واصله من التشيع وفي القاموس شيعة الرجل
بالكسر اتباعه وانصاره والفرقة على حدة وتقع على الواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث وقد
غلب هذا الاسم على كل من يتولى عليا واهل بيته حتى صار اسما لهم خاصة والجمع اشياع وشيع
كعنب انتهى قال مجاهد يعني اهواء متفرقة وهو ما كان فيهم من الفتن والاختلاف ويذيق
بعضكم بأس بعض اي يصيب بعضكم بشدة بعض من قتل واسر ونهب وقال ابن زيد هو الذي
فيه الناس اليوم من الاختلاف والاهواء وسفك بعضهم دماء بعض انظر كيف نصرف
الآيات اي نبين لهم الحجج والدلالات من وجوه مختلفة لعلهم يفقهون الحقيقة فيعودون الى
الحق الذي بيناه لهم ببيانات مختلفة متنوعة اخرج البخاري وغيره عن جابر بن عبد الله

قال لما نزلت هذه الآية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال رسول الله صلعم اعوذ
بوجهك او من تحت ارجلكم قال اعوذ بوجهك او يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض
قال هذا اهون او ايسر واخرج احمد وعبد بن حميد ومسلم وابو داود والترمذي وابن ماجة
وغيرهم في حديث طويل عن ثوبان وفيه وسألته ان لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فاعطانيها
وسألته ان لا يذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها واخرج مسلم وغيره من حديث سعد بن ابي
وقاص ان النبي صلعم اقبل ذات يوم من العالية حتى اذا مر بمسجد بني معاوية دخل فركع فيه
ركعتين وصلينا معه ودعا ربه طويلا ثم انصرف الينا فقال سألت ربي ثلثا فاعطاني اثنتين
ومنعني واحدة سألته ان لا يهلك امتي بالغرق فاعطانيها وسألته ان لا يهلك امتي بالسنة فاعطانيها
وسألته ان لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها واخرج احمد والترمذي وحسنه وابن ابي حاتم وابن
مردويه عن سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الآية
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انها كائنة ولم يأت تاويلها بعد والاحاديث في هذا
الباب كثيرة وفيما ذكرناه كفاية وكذب به الضمير راجع الى القرآن او الى الوعيد المتضمن في هذه
الآيات المتقدمة او الى النبي صلعم وفيه بعد لانه خوطب بالكاف عقيبه وادعاء الالتفات فيه
ابعد او الى العذاب قاله الزمخشري قومك المكذبون هم قريش وقيل كل معاند اي كذبوا به
وهو الحق اي في كونه كتابا منزلا من عند الله او لانه واقع لا محالة قل لست عليكم بوكيل
اي بحفيظ على اعمالكم حتى اجازيكم عليها قيل وهذه الآية منسوخة باية القتال وقيل ليست
بمنسوخة اذ لم يكن ايمانهم في وسعه لكل نبأ مستقر اي لكل شيء وقت يقع فيه والنبأ الشيء
الذي ينبأ عنه وقيل المعنى لكل عمل جزاء وقال ابن عباس لكل نبأ حقيقة قال الزجاج يجوز ان
يكون وعيدا لهم بما ينزل بهم في الدنيا وقال الحسن هذا وعيد من الله للكفار لانهم كانوا لا يقرون
بالبعث قال السدي فكان نبأ القوم استقر يوم بدر بما كان يعدهم من العذاب وسوف تعلمون
ذلك في الدنيا او في الآخرة بحصوله ونزوله بكم وقد علموا يوم بدر بحصول ما كان النبي صلعم
يتوعدهم به واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا الخطاب للنبي صلعم او لكل من يصلح له والخوض
اصله في اللغة هو الشروع في الماء والعبور فيه ثم استعمل في غمرات الاشياء التي هي مجاهل تشبيها

بغمرات الماء فاستعير من المحسوس للمعقول وقيل هو ماخوذ من الخلط وكل شيء خضته فقد خلطته ومنه خاض الماء بالعسل خلطه والمعنى واذا رايت الذين يخوضون في القرآن بالتكذيب والرد والاستهزاء فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ اي فدعهم ولا تقعد معهم لسماع مثل هذا المنكر العظيم حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ اي مغاير له الضمير للآيات والتذكير باعتبار كونها قرآنا او باعتبار كونها حديثا فان وصف الحديث بمغايرتها يشير الى اعتبارها بعنوان الحديثية امر الله سبحانه بالاعراض عن اهل المجالس التي يستهان فيها بآيات الله الى غاية هي الخوض في غير ذلك وفي هذه الآية موعظة عظيمة لمن يتسمح بمجالسة المبتدعة الذين يحرفون كلام الله ويتلاعبون بكتابه وسنة رسوله ويردون ذلك الى اهوائهم المضلة وتقليداتهم الفاسدة وبدعهم الكاسدة فانه اذا لم ينكر عليهم ويغير ما هم فيه فاقل الاحوال ان يترك مجالستهم وذلك يسير عليه غير عسير وقد يجعلون حضوره معهم مع تنزهه عما يتلبسون به شبهة يشبهون بها على العامة فيكون في حضوره مفسدة زائدة على مجرد سماع المنكر وقد شاهدنا من هذه المجالس الملعونة ما لا ياتي عليه الحصر وقمنا في نصرة الحق ودفع الباطل بما قدرنا عليه وبلغت اليه طاقتنا ومن عرف هذه الشريعة المطهرة حق معرفتها علم ان مجالسة اهل البدع المضلة فيها من المفسدة اضعاف اضعاف ما في مجالسة من يعصي الله بفعل شيء من المحرمات ولا سيما لمن كان غير راسخ القدم في علم الكتاب والسنة فانه ربما ينفق عليه من كذباتهم وهذيانهم ما هو من البطلان باوضح مكان فينقدح في قلبه ما يصعب علاجه ويعسر دفعه فيعمل بذلك مدة عمره ويلقى الله به معتقدا انه من الحق وهو من ابطل الباطل وانكر المنكر قال ابن عباس امر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة واخبرهم انما اهلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله وعن ابي جعفر قال لا تجالسوا اهل الخصومات فانهم الذين يخوضون في آيات الله وعن محمد بن علي قال ان اصحاب الاهواء من الذين يخوضون في آيات الله وقال مقاتل كان المشركون بمكة اذا سمعوا القرآن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خاضوا واستهزؤا فقال المسلمون لا يصلح لنا مجالستهم نخاف ان نخرج حين نسمع قولهم ونجالسهم فانزل الله هذه الآية وقال السدي ان هذه الآية منسوخة بآية السيف ولا يصح وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فقعدت معهم فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ اي اذا ذكرت فقم عنهم ولا تقعد مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ اي

المشركين وفيه وضع الظاهر موضع المضمر قال مجاهد نهي محمد صلعم ان يقعد معهم الا ان ينسى فاذا ذكر فليقم وذلك قول الله يعني هذه الاية وعن ابن سيرين انه كان يرى ان هذه الاية نزلت في اهل الاهواء والمعنى ان انساك الشيطان ان تقوم عنهم فلا تقعد اذا ذكرت مع الذين ظلموا انفسهم بالاستهزاء بالايات والتكذيب بها قيل وهذا الخطاب وان كان ظاهره للنبي صلعم فالمراد التعريض لامته لتنزهه عن ان ينسيه الشيطان وقيل لا وجه لهذا فالنسيان جائز عليه كما نطقت بذلك الاحاديث الصحيحة انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني ونحو ذلك وما على الذين يتقون مجالسة الكفار عند خوضهم في ايات الله من حسابهم اي الكفار من شيء وقيل المعنى ما على الذين يتقون ما يقع منهم من الخوض في ايات الله في مجالستهم لهم من شيء وعلى هذا التفسير ففي الاية الترخيص للمتقين في مجالسة الكفار اذا اضطروا الى ذلك قيل وهذا الترخيص كان في اول الاسلام وكان الوقت وقت تقية ثم نزل قوله تعالى وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم ايات الله يكفر بها ويستهزء بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره فنسخ ذلك والحق انها محكمة باجماع اهل العلم خلافا للكلبي كما تقدم في سورة النساء عن عمر بن عبد العزيز انه اتي بقوم قعدوا على شراب معهم رجل صائم فضربه وقال لا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره وقيل مجالستهم مباحة بشرط الوعظ والنهي عن المنكر ولكن ذكرى قال الكسائي المعنى ولكن هذه ذكرى والمعنى على الاستدراك من النفي السابق اي ولكن عليهم الذكرى للكافرين بالموعظة والبيان لهم بان ذلك لا يجوز اما على التفسير الاول فلان مجرد اتقاء مجالس هؤلاء الذين يخوضون في ايات الله لا يسقط وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واما على التفسير الثاني فالترخيص في المجالسة لا يسقط التذكير وفيه وجوه اخرى لعلهم يتقون الخوض في ايات الله اذا وقعت منكم الذكرى لهم واما جعل الضمير للمتقين فبعيد جدا وذر الذين اتخذوا دينهم اي اترك هؤلاء الذين اتخذوا الدين الذي كان يحق عليهم العمل به والدخول فيه ودعوا اليه وهو دين الاسلام لعبا ولهوا حيث سخروا به واستهزؤا فيه فلا تعلق قلبك بهم فانهم اهل تعنت وان كنت مامورا بابلاغهم الحجة وقيل هذه الاية منسوخة

باية القتال وقيل المعنى انهم اتخذوا دينهم الذي هم عليه لعبا ولهوا كما في فعلهم بالانعام
من تلك الجهالات والضلالات المتقدم ذكرها وقيل المراد بالدين هنا العيد اي اتخذوا عيدهم
لعبا ولهوا قال قتادة اي اكلا وشربا وكذا من جعل طريقته الخمر والزمر والرقص ونحوه وفي البيضاوي
بنوا امر دينهم على التشهي وتدينوا بما لا يعود عليهم بنفع عاجلا وآجلا كعبادة الصنم وتحريم
البحائر والسوائب والمعنى اعرض عنهم ولا تبال بافعالهم واقوالهم وقال مجاهد هو مثل قوله
ذرني ومن خلقت وحيدا يعني انه للتهديد وعلى هذا تكون الآية محكمة وغرتهم الحيوة
الدنيا حتى آثروها على الآخرة وانكروا البعث وقالوا ان هي الا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما نحن
بمبعوثين وذكر به اي بالقرآن او بحساب ان اي لئلا تبسل نفس الابسال تسليم المرء نفسه
للهلاك ومنه ابسلت ولدي اي رهنته في الدم لان عاقبته ذلك الهلاك واصل الابسال و
البسل في اللغة التحريم والمنع يقال هذا عليك بسل اي حرام ممنوع ومنه اسد باسل لان فريسته لا تفلت
منه او لانه ممتنع والباسل الشجاع لامتناعه من قرنه وهذا ابسل عليك اي ممنوع قال ابو عبيدة المتبسل
الذي يسلم نفسه على الموت او الضرب وان استبسل اي ان يطرح نفسه في الحرب ويريد ان
يقتل فالمعنى وذكر به خشية او مخافة او كراهة ان تهلك نفس بما كسبت اي ترتهن وتسلم
للهلكة وتحبس في جهنم وتحرم من الثواب بسبب ما كسبت من الآثام وعن ابن عباس
ان تبسل ان تفضح وابسلوا فضحوا وقال قتادة تحبس في جهنم وقال الضحاك تحرق بالنار وقال
ابن زيد تؤخذ به ليس لها اي لتلك النفس التي هلكت من دون الله من لابتداء الغاية وقيل انها
زائدة نقله ابن عطية وليس بشيء والاول اظهر ولي قريب ناصر يلي امرها ولا شفيع يشفع في
الآخرة ويمنع عنها العذاب وان تعدل كل عدل العدل هنا الفدية والمعنى وان بذلت
تلك النفس التي سلمت للهلاك كل فدية لا يؤخذ منها ذلك العدل حتى تنجو به من الهلاك
اولئك اي المتخذون دينهم لعبا ولهوا وهو مبتدأ وخبره الذين ابسلوا اي اسلموا للهلاك
بما كسبوا اي بجرائمهم وجملة لهم شراب من حميم مستأنفة كانه قيل كيف هؤلاء فقيل لهم
شراب الآية وهو الماء الحار البالغ نهاية الحرارة ومثله قوله تعالى يصب من فوق رؤسهم
الحميم وهو هنا شراب يشربونه فيقطع امعاءهم وعذاب اليم بما كانوا يكفرون

اي بسبب كفرهم قل أندعوا من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا امر الله سبحانه بان يقول
لهم هذه المقالة والاستفهام للتوبيخ اي كيف ندعو من دون الله اصناما لا تنفعنا بوجه من
الوجوه ان اردنا منها نفعا ولا نخشى ضرها بوجه من الوجوه ومن كان هكذا فلا يستحق للعبادة
ونرد على اعقابنا جمع عقب اي كيف ندعو من كان كذلك ونرجع الى الضلالة
التي اخرجنا الله منها قال ابو عبيدة يقال لمن رد عن حاجته ولم يظفر بها قد رد على عقبيه
وقال المبرد تعقب بالشر بعد الخير واصله من المعاقبة والعقبى وهما ما كان تاليا للشيء واجبا
ان يتبعه ومنه والعاقبة للمتقين ومنه عقب الرجل ومنه العقوبة لانها تالية للذنب بعد اذ
هدانا الله الى دين الاسلام والتوحيد كالذي استهوته الشياطين في الارض هوى يهوي
الى الشيء اسرع اليه قال الزجاج هو من هوى النفس اي زين له الشيطان هواه واستهوته
الشياطين هوت به اي نرد حال كوننا مشبهين للذي استهوته الشياطين اي ذهبت به
مردة الجن فالقته في هوية من الارض بعد ان كان بين الانس وعلى هذا اصله من الهوي
وهو النزول من اعلى الى اسفل حيران اي حال كونه متحيرا تائها لا يدري كيف يصنع والحيران
هو الذي لا يهتدي لجهة وقد يقال حار يحار حيرة وحيرورة اذا تردد وبه سمي الماء المستنقع
الذي لا منفذ له حائرا له اصحاب يدعونه الى الهدى صفة لحيران او حال اي له رفقة يقولون
له ائتنا فلا يجيبهم ولا يهتدي بهديهم وبقي حيران لا يدري اين يذهب قل امره سبحانه
بان يقول لهم ان هدى الله اي دينه الذي ارتضاه لعباده هو الهدى وما عداه باطل ومن
يتبغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وامرنا لنسلم هي لام العلة والمعلل هو الامر اي امرنا
لاجل ان نسلم قاله الزمخشري وقال الفراء امرنا بان نسلم لان العرب تقول امرتك لتذهب
وبان تذهب بمعنى وقال النحاس سمعت ابن كيسان يقول هي لام الخفض وقيل انها بمعنى
لرب العالمين لانه هو الذي يستحق العبادة لا غيره وان اقيموا الصلاة ويجوز ان
يكون عطفا على يدعونه اي يدعونه الى الهدى ويدعونه ان اقيموا واتقوه لان فيهما
ما يقرب اليه وهو الذي اليه تحشرون يوم القيامة فكيف تخالفون امره سبحانه فقد وضحت الحجة
لامتثال ما امر به من الامور الثلثة وهو الذي خلق السموات والارض بالحق اي حال

كون الخلق بالحق فكيف تعبدون الاصنام المخلوقة أو اظهار الحق وعلى هذا الباء بمعنى اللام وقيل

كل ذلك بالحق وقيل خلقهما بكلامه الحق وهو قوله كن وقيل بالحكمة ومحقا لا هازلا ولا عابثا واذكر

أو اتقوا يوم يقول للسموات والارض كن والمراد بالقول المذكور تحقيقه أو المراد به التمثيل

والتشبيه تقريبا للعقول لان سرعة قدرته تعالى أقل زمنا من زمن النطق بكن الاول أولى فيكون

فيه أوجه أحدها انه ضمير جميع ما يخلقه الله تعالى يوم القيامة الثاني انه ضمير الصور المنفوخ

فيه ودل عليه يوم ينفخ في الصور والثالث انه ضمير اليوم أي فيكون ذلك اليوم العظيم الرابع

ان الفاعل هو قوله والحق صفته أي فيوجد قوله الحق ويكون الكلام على هذا قد تم على

الحق والمعنى قوله للشيء اذا اراده كن فيكون حق وصدق وقيل المعنى لا يكون شيء من السموات

والارض وسائر المكونات الا عن حكمة وصواب وقيل المعنى وأمره المتعلق بالاشياء الحق أي

المشهود له بانه حق وقيل المعنى قوله المتصف بالحق كائن يوم يقول الآية وقرئ فيكون بالنون

وهو اشارة الى سرعة الحساب وقرئ بالتحتية وهو الصواب وله الملك يوم ينفخ في الصور

أي له الملك في هذا اليوم وقيل هو بدل من اليوم الاول أخبر عن ملكه يومئذ وان كان الملك

له خالصا في كل وقت في الدنيا والآخرة لانه لا منازع له يومئذ يدعي الملك والصور قرن ينفخ

فيه النفخة الاولى للفناء والثانية للانشاء وهو لغة أهل اليمن وكذا قال الجوهري ان الصور القرن

أي المستطيل وفيه جميع الارواح وفيه ثقب بعددها فاذا نفخ خرجت كل روح من ثقبها ووصلت

بجسدها فتحله الحياة قال مجاهد الصور قرن كهيئة البوق وقرئ الصور جمع صورة والمراد الخلق

وبه قال الحسن ومقاتل قال أبو عبيدة وهذا وان كان محتملا يرد بما في الكتاب والسنة قال الله تعالى

ثم نفخ فيه أخرى وأخرج أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن

حبان والحاكم وصححه والبيهقي وعبد بن حميد وابن المبارك عن عبد الله بن عمرو قال سئل النبي

صلعم عن الصور فقال قرن ينفخ فيه واجمع عليه أهل السنة والاحاديث الواردة في كيفية النفخ

ثابتة في كتب الحديث لا حاجة لنا الى ايرادها ههنا عالم الغيب والشهادة صفة الذي خلق السموات

والارض أو هو يعلم ما غاب عن عباده وما يشاهدونه فلا يغيب عن علمه شيء وهو الحكيم

في جميع ما يصدر عنه الخبير بكل شيء واذ قال ابراهيم لابيه آزر اختلف أهل العلم في لفظة آزر

قال الجوهري ازر اسم اعجمي وهو مشتق من ازر فلان فلانا اذا عاونه فهو موازر قومه على
عبادة الاصنام وقال ابن فارس انه مشتق من القوة قال السجريني في النكت من التفسير انه ليس
بين الناس اختلاف في ان اسم والد ابراهيم تارخ ضبطه بعضهم بالحاء المهملة وبعضهم بالخاء
المعجمة والذي في القران يدل على ان اسمه ازر وقد تعقب في دعوى الاتفاق بما روي عن
ابن اسحق والضحاك والكلبي انه كان له اسمان ازر وتارخ وقال مقاتل ازر لقب وتارخ اسم
وقال البخاري في تاريخه الكبير ابراهيم بن ازر وهو في التوراة تارخ والله سماه ازر وان كان
عند النسابين والمؤرخين اسمه تارخ ليعرف بذلك وكان من كوثي وهي قرية من سواد الكوفة
وقال سليمان التيمي ان ازر سب وعتب ومعناه في كلامهم المعوج وقال الضحاك معنى ازر الشيخ
الهرم بالفارسية وهذا على مذهب من يجوز ان في القران الفاظا قليلة فارسية وقال الفراء
هي صفة ذم بلغتهم كانه قال يا مخطي وروي مثله عن الزجاج وقال مجاهد هو اسم صنم ولم
يكن بابيه وعن السدي قال اسم ابيه تارخ واسم الصنم ازر وقال ابن عباس الازر الصنم وابو
ابراهيم اسمه يازر وامه اسمها مثلى وامراته اسمها سارة وسريته ام اسمعيل اسمها هاجرة وقال
سعيد بن المسيب ومجاهد ازر اسم صنم كان والد ابراهيم يعبده وعلى هذا فاطلاق اسم الصنم على
ابيه اما للتعيير له لكونه معبوده او على حذف مضاف اي قال لابيه عابد ازر او تعبد ازر على
حذف الفعل والصحيح ان ازر اسم لابي ابراهيم لان الله سماه به وعليه جرى جمهور المفسرين وما نقل
عن النسابين والمؤرخين ان اسمه تارخ ففيه نظر لانهم انما نقلوه من اهل الكتاب ولا عبرة بنقلهم
وقد اخرج البخاري في افراده من حديث ابي هريرة ان النبي صلعم قال يلقى ابراهيم عليه السلام
اباه ازر يوم القيامة وعلى وجه ازر قترة وغبرة الحديث وسماه النبي صلعم ازر ايضا ولا
قول لاحد مع قول الله ورسوله كائنا من كان والمعنى اذكر اذ قال ابراهيم لابيه ازر اتتخذ اصناما جمع
صنم وهو التمثال والوثن بمعنى وهو الذي يتخذ من خشب او حجارة او حديد او ذهب او فضة
على صورة الانسان اي اتجعلها الهة لك تعبدها من دون الله الذي خلقك ورزقك اني
اريك الرؤية اما علمية واما بصرية والجملة تعليل للانكار والتوبيخ وقومك المتبعين لك
في عبادة الاصنام في ضلال عن طريق الحق مبين واضح بين لان هذه الاصنام لا تضر ولا تنفع

وَكَذَٰلِكَ اي مثل تلك الاراءة نُرِيٓ إِبْرَٰهِيمَ والجملة معترضة قيل كانت هذه الروية بعين البصر وقيل بعين البصيرة ومعنى نرى اريناه حكاية حال ماضية اي اريناه ذلك وقد كان آزر وقومه يعبدون الاصنام والكواكب والشمس والقمر فاراد ان ينبههم على الخطأ وقيل انه ولد في سرب وجعل رزقه في اطراف اصابعه فكان يمصها وسبب جعله في السرب ان النمرود رأى رؤيا ان ملكه يذهب على يد مولود فامر بقتل كل مولود مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ اي ملكهما وزيدت التاء والواو للمبالغة في الصفة ومثله الرغبوت والرهبوت مبالغة في الرغبة والرهبة قيل اراد بملكوتهما ما فيهما من الخلق وقيل كشف الله عن ذلك حتى رأى الى العرش والى اسفل الارضين وقيل رأى من ملكوتهما ما قصه الله في هذه الآية قال ابن عباس كشف ما بين السموات حتى نظر اليهن على صخرة والصخرة على حوت وهو الحوت الذي منه طعام الناس والحوت في سلسلة والسلسلة في خاتم العزة وقال مجاهد سلطانهما وقيل المراد بملكوتهما الربوبية والالهية اي نريه ذلك ونوفقه لمعرفته بطريق الاستدلال التي سلكها قال قتادة ملكوت السموات الشمس والقمر والنجوم وملكوت الارض الجبال والشجر والبحار وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ اي ليستدل به ويكون من اهل اليقين عيانا كما ايقن بيانا واليقين عبارة عن علم يحصل بسبب التامل بعد زوال الشبهة قال ابن عباس جلى له الامر سرا وعلانية فلم يخف عليه شيء من اعمال الخلائق والمعنى اريناه ذلك ليكون ممن يوقن علم كل شيء حسا وخبرا فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اي ستره ٱلَّيْلُ بظلمته ومنه الجنة والمجن والجن كله من الستر اي واذكر اذ جن الليل يقال جن الليل واجن اذا اظلم وغطى كل شيء وهذه القصة اخرى غير قصة عرض الملكوت عليه رَءَا كَوْكَبًا قيل رأى من شق الصخرة الموضوعة على راس السرب الذي كان فيه وقيل رآه لما اخرجه ابوه من السرب وكان وقت غيبوبة الشمس قيل رأى المشتري وقيل الزهرة قَالَ هَٰذَا رَبِّى جملة مستانفة كانه قيل فماذا قال عند رؤية الكواكب قيل وكان هذا منه عند قصور النظر لانه في زمن الطفولية وقيل كان بعد بلوغ ابراهيم وعليه جمهور المحققين ثم اختلف في تاويل هذه الآية فقيل اراد قيام الحجة على قومه كالحاكي لما هو عندهم وما يعتقدونه لاجل الزامهم وقيل معناه اهذا ربي انكر ان يكون مثل هذا ربا ومثله قوله تعالى افان مت فهم الخالدون اي افهم الخالدون وقيل المعنى وانتم تقولون

هذا ربي فاضمر القول وقيل المعنى على حذف مضاف اي هذا دليل ربي فلما افل اي غرب وغاب والافول غيبة النيرات قال ابراهيم لا احب الافلين يعني لا احب ربا يغيب ويطلع فان الغروب تغير من حال الى حال وهو دليل الحدوث فلم ينجع فيهم ذلك فلما رأى القمر بازغا اي طالعا منتشر الضوء يقال بزغ القمر اذا ابتدأ في الطلوع والبزغ الشق كانه يشق بنوره الظلمة قال لهم اهذا ربي بزعمكم وتقدم الكلام فيه فلما افل اي غاب قال لئن لم يهدني ربي اي لئن لم يثبتني على الهداية ويوفقني للحجة وليس المراد انه لم يكن مهتديا لان الانبياء لم يزالوا على الهداية من اول الفطرة وفي الاية دليل على ان الهداية من الله تعالى لان ابراهيم اضاف الهداية اليه سبحانه وتعالى لاكونن من القوم الضالين الذين لا يهتدون للحق فيظلمون انفسهم ويحرمونها حظها من الخير فلما رأى الشمس بازغة الروية بصرية قال هذا ربي وانما قال هذا مع كون الشمس مؤنثة لان مراده هذا الطالع قاله الكسائي والاخفش وقيل هذا الضوء وقيل الشخص وقيل لان تانيث الشمس غير حقيقي هذا اكبر اي مما تقدمه من الكوكب والقمر وقيل اكبر جرما وضوءا ونفعا فسعة جرم الشمس مائة وعشرون سنة كما قاله الغزالي فلما افلت اي غابت الشمس وقويت عليهم الحجة ولم يرجعوا قال يا قوم اني بريء مما تشركون اي من الاشياء التي تجعلونها شركاء لله وتعبدونها من الاصنام والاجرام المحدثة المحتاجة الى محدث قال بهذا لما ظهر له ان هذه الاشياء مخلوقة لا تنفع ولا تضر مستدلا على ذلك بافولها الذي هو دليل حدوثها اني وجهت وجهي اي قصدت بعبادتي وتوحيدي الله عزوجل وذكر الوجه لانه العضو الذي يعرف به الشخص او لانه يطلق على الشخص كله كما تقدم للذي فطر السموات والارض اي خلقهما وابتدعهما حنيفا اي مائلا الى الدين الحق وما انا من المشركين به تبرؤ من الشرك الذي كان عليه قومه وحاجه قومه اي وقعت منهم المحاجة له في توحيده بما يدل على ما يدعونه من ان ما يشركون به ويعبدونه من الاصنام الهة فاجاب ابراهيم عليه السلام بما حكاه الله عنه انه قال اتحاجوني في الله اي في كونه لا شريك له ولا ند ولا ضد وقد هدان الى توحيده وانتم تريدون ان اكون مثلكم في الضلالة والجهالة وعدم الهداية ولا اخاف ما تشركون به قال هذا لما خوفوه من الهتهم بانها ستغضب عليه وتصيبه بمكروه اي اني لا اخاف

ما هو مخلوق من مخلوقات الله لا يضر ولا ينفع وإنما يكون الخوف ممن يقدر على النفع والضر والضمير في به يجوز رجوعه الى الله والى معبود اتهم المدلول عليها بما في ما تشركون به إلا أن يشاء ربي شيئا أي الا وقت مشية ربي بأن يلحقني شيئا من الضرر بذنب عملته فالامر اليه ذلك منه لا من معبوداتكم الباطلة التي لا تضر ولا تنفع والاول المعنى على نفي حصول ضرر من معبودهم على كل حال واثبات الضرر والنفع لله سبحانه وصدورهما حسب مشيئته والاستثناء على هذا متصل لانه من جنس الاول والمستثنى منه الزمان كما اشار الى ذلك في الكشاف وقيل منقطع بمعنى لكن وعليه جرى ابن عطية والحوفي وهو احد قولي ابي البقاء والكواشي والبيضاوي السيوطي قال الحوفي تقديره لكن مشيئة الله اياي بضر اخافها ثم علل ذلك بقوله وسع ربي كل شيء علما يعني ان علمه محيط بكل شيء فلا يخرج شيء عن علمه قال ابو البقاء لان ما يسع الشيء فقد احاط به والعالم بالشيء محيط بعلمه فاذا شاء الخير كان حسب مشيئته واذا شاء انزال شر به كان حسب مشيئته ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ثم قال لهم مكملا للحجة عليهم ودافعا لما خوفوه به أفلا تتذكرون اني تختارون ان هذه الاصنام جمادات لا تضر ولا تنفع وان النافع الضار هو الذي خلق السموات والارض ومن فيهما وكيف أخاف ما أشركتم اي كيف اخاف ما لا يضر ولا ينفع ولا يخلق ولا يرزق ولا يبصر ولا يسمع ولا يقدر شيئا استينافا مسوق لنفي الخوف عنه بالطريق الالزامي بعد نفيه عنه بحسب الواقع ونفس الامر بقوله سابقا ولا اخاف ما تشركون به ولا تخافون أنكم أشركتم بالله اي والحال انكم لا تخافون ما صدر منكم من الشرك بالله وهو القهار النافع الخالق الرزاق اورد عليهم هذا الكلام الالزامي الذي لا يجدون عنه مخلصا ولا متحولا والاستفهام للانكار عليهم والتقريع لهم ما لم ينزل به عليكم سلطانا اي ما ليس لكم فيه حجة وبرهان يعني لا تخافون انكم جعلتم الاشياء التي لم ينزل بها عليكم سلطانا شركاء لله والمعنى ان الله سبحانه لم يأذن بجعلها شركاء له ولا نزل عليهم باشراكها حجة يحتجون بها فكيف عبدوها واتخذوها الهة وجعلوها شركاء لله سبحانه فأي الفريقين أحق بالأمن المراد فريق المؤمنين وفريق المشركين اي اذا كان الامر على ما تقدم من أن معبودي هو الله المتصف بتلك الصفات ومعبودكم هي تلك المخلوقات والجمادات فكيف تخوفوني بها وكيف اخافها وهي بهذه المنزلة ولا تخافون من اشراككم بالله سبحانه وبعد هذا فاخبروني

اي الفريقين احق بالامن من العذاب وعدم الخوف في يوم القيامة الموحد ام المشرك ولم يقل
اينا احق انا ام انتم احترازا عن تزكية نفسه والمراد من الاحق الحقيق إن كنتم تعلمون بحقيقة
الحال وتعرفون البراهين الصحيحة وتميزونها عن الشبهة الباطلة ثم قال الله سبحانه قاضيا بينهم
ومبينا لهم الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي هم الاحق بالامن من الذين اشركوا و
قيل هي من تمام قول ابراهيم وقيل هي من قول قوم ابراهيم وقيل من كلام الله ثلثة اقوال للعلماء وعليها
يترتب الاعاريب التي ذكرها السمين في هذا المقام لانطول بذكرها والمعنى لم يخلطوه بظلم والمراد
بالظلم الشرك وقد فسره به ابوبكر الصديق وعمر بن الخطاب وحذيفة بن اليمان وسلمان الفارسي
وابي بن كعب وابن عباس وقد روي عن جماعة من التابعين مثل ذلك ويغني عن الجميع في
تفسير الاية ما ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن مسعود قال لما نزلت هذه الاية شق ذلك
على اصحاب رسول الله صلعم وقالوا اينا لم يظلم نفسه فقال رسول الله صلعم ليس هو كما تظنون انما
هو كما قال لقمان يا بني لاتشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم والعجب من صاحب الكشاف حيث يقول
في تفسير هذه الاية وابى تفسير الظلم بالكفر لفظ اللبس وهو لايدري ان الصادق المصدوق قد
فسرها بهذا واذا جاء نهر الله بطل نهر معقل وفي زاده على البيضاوي وذهب المعتزلة الى
ان المراد بالظلم في الاية المعصية لا الشرك بناء على ان خلط احد الشيئين بالاخر يقتضي اجتماعهما و
لايتصور خلط الايمان بالشرك لانهما ضدان لايجتمعان وهذه الشبهة ترد عليهم بان يقال كما
ان الايمان لايجامع الكفر فكذلك المعصية لاتجامع الايمان عندكم لكونه اسما لفعل الطاعات
واجتناب المعاصي فلايكون مرتكب الكبيرة مؤمنا عندكم انتهى والاشارة بقوله اولئك الى الموصول
المتصف بما ذكر لهم الامن يوم القيامة من عذاب النار وفي الاية دليل على ان من مات لايشرك
بالله شيئا كانت عاقبته الامن من عذاب النار والجملة وقعت خبرا عن اسم الاشارة هذا اوضح ما
قيل مع احتمال غيره من الوجوه وهم مهتدون الى الحق ثابتون عليه وغيرهم على ضلال
وجهل والاشارة بقوله وتلك حجتنا الى ما تقدم من الحجج التي اوردها ابراهيم عليهم اي تلك
البراهين التي جرت بين ابراهيم وبين قومه من قوله فلما جن عليه الليل او من قوله أتحاجوني
الى قوله وهم مهتدون وقال السمين من قوله وكذلك نري ابراهيم الى قوله وما انا من المشركين

اٰتَيْنَاهَآ اِبْرَاهِيْمَ اي اعطيناها اياه وارشدناه اليها حجة عَلٰى قَوْمِهٖ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّنْ نَّشَآءُ بالهداية والعلم والفهم والعقل والفضيلة والارشاد الى الحق وتلقين الحجة او بما هو اعم من ذلك وفيه نقض قول المعتزلة في الاصلح قال الضحاك ان للعلماء درجات كدرجات الشهداء اِنَّ رَبَّكَ حَكِيْمٌ في كل ما يصدر عنه عَلِيْمٌ بحال عباده ان منهم من يستحق الرفع ومنهم من لا يستحقه خطاب لمحمد صلعم على ما قاله السمين وابو حيان وَوَهَبْنَا لَهٗ اِسْحٰقَ ابنا لصلبه وَيَعْقُوْبَ ولد الولد اي وهبنا له ذلك جزاء على الاحتجاج في الدين وبذل النفس فيه والمقصود من تلاوة هذه النعم على محمد صلعم تشريفه لان شرف الوالد يسري الى الولد وجملة ما ذكر في هذه الآية ثمانية عشر رسولا وبقي سبعة وهم آدم وادريس وشعيب وصالح وهود وذو الكفل ومحمد فهؤلاء الخمسة والعشرون رسولا هم الذين يجب الايمان بهم تفصيلا كُلًّا هَدَيْنَا اي كل واحد منهما او كلهم هدينا الى سبيل الرشاد وطريق الحق والصواب الذي اوتيه ابراهيم فانهما مقتديان به وَنُوْحًا هَدَيْنَا بين آدم ونوح الف ومائة سنة وعاش آدم تسعمائة وستين سنة ونوح ابن لمك وكان بين ادريس ونوح الف سنة وابراهيم ولد على راس الفي سنة من آدم وبينه وبين نوح عشرة قرون وعاش ابراهيم مائة وخمسا وسبعين سنة وولده اسمٰعيل عاش مائة وثلثين سنة وكان له حين مات ابوه تسع وثمانون سنة واخوه اسحاق ولد بعده باربع عشرة سنة وعاش مائة وثمانين سنة ويعقوب بن اسحاق عاش مائة وسبعا واربعين ويوسف بن يعقوب عاش مائة وعشرين سنة وبينه وبين موسى اربعمائة سنة وبين موسى وابراهيم خمسمائة وخمس وستون سنة وعاش موسى مائة وعشرين سنة وبين موسى وداود خمسمائة وتسع وستون سنة وعاش مائة سنة وولده سليمان عاش نيفا وخمسين سنة وبينه وبين مولد النبي صلعم نحو الف وسبعمائة سنة وايوب عاش ثلاثا وستين سنة وكانت مدة بلائه سبع سنين ويونس هو ابن متى وهي امه ذكره السيوطي في التحبير في علم التفسير مِنْ قَبْلُ اي من قبل ابراهيم بعشرة قرون وارشدناه للحق والصواب ومننا عليه بالهداية وَمِنْ ذُرِّيَّتِهٖ اي من ذرية ابراهيم وقال الفراء من ذرية نوح واختاره ابن جرير الطبري والقشيري وابن عطية وجمهور المفسرين وقال الزجاج كلا القولين جائز

لان ذكرهما جميعا قد جرى واعترض عليه بانه عد من هذه الذرية يونس ولوطا وما كانا من ذرية ابراهيم فان لوطا هو ابن اخي ابراهيم داود هو ابن يشا وكان ممن آتاه الله الملك والنبوة وسليمان كذلك وهو ابن داود وايوب هو ابن اموص بن رازخ بن روم بن عيص بن اسحاق بن ابراهيم ويوسف هو ابن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم وموسى هو ابن عمران بن يصهر بن قاهث بن لاوى بن يعقوب وهارون هو اخو موسى وكان اكبر منه بسنة وانما عد الله سبحانه هداية هؤلاء الانبياء من النعم التي عددها ابراهيم لان شرف الانبياء متصل بالاباء وكذلك الجزاء نجزي المحسنين وزكريا هو ابن ادن بن بركيا ويحيى هو ابن زكريا وعيسى هو ابن مريم بنت عمران والياس هو ادريس قاله ابن مسعود وقال محمد بن اسحاق هو الياس بن سنا بن فنحاص بن العيزار بن هارون بن عمران وهذا هو الصحيح لان اهل الانساب قالوا ان ادريس جد نوح ولان الله نسب الياس في هذه الاية الى نوح وجعله من ذريته وقال الضحاك الياس من ولد اسمعيل وقال القتيبي هو من سبط يوشع بن نون قال محمد بن كعب الخال والد والعم والد نسب الله عيسى الى اخواله فقال ومن ذريته حتى بلغ الى قوله زكريا ويحيى وعيسى اخرج ابو الشيخ والحاكم والبيهقي عن عبد الملك بن عمير قال دخل يحيى بن يعمر على الحجاج فذكر الحسين رض فقال الحجاج لم يكن من ذرية النبي صلعم فقال يحيى كذبت فقال لتاتيني على ما قلت ببينة فتلا ومن ذريته الى قوله وعيسى فاخبر الله ان عيسى من ذرية آدم بامه فقال صدقت وقد رويت هذه القضية بالفاظ وطرق وفيه دليل على ان النسب يثبت من قبل الام ايضا لانه جعله من ذرية نوح وهو لا يتصل به الا بالام كل من الصالحين اي كل من ذكرنا وسمينا من اهل الصلاح واسمعيل هو ابن ابراهيم وانما اخر ذكره الى هنا لانه ذكر اسحاق وذكر اولاده من بعده على نسق واحد واليسع هو ابن اخطوب بن العجوز وقد توهم قوم ان اليسع هو الياس وهو وهم فان الله افرد كل واحد منهما وقال وهب اليسع صاحب الياس وكانا قبل يحيى وعيسى وزكريا وقيل اليسع هو الخضر ويونس هو ابن متى ولوطا هو ابن هاران اخي ابراهيم وكلا فضلنا على العالمين اي وكل واحد فضلناه بالنبوة على عالمي زمانه والجملة معترضة ويستدل بهذه الاية من يقول ان الانبياء افضل من الملائكة لان العالم اسم لكل موجود سوى الله فيدخل فيه الملك وقد

ذكر سبحانه هنا ثمانية عشر نبيا من غير ترتيب لا بحسب الزمان ولا بحسب الفضل لان الواو لا تقتضي الترتيب ومن اٰبائهم من للتبعيض لان من اٰباء بعضهم من لم يكن مسلما وذرّيّٰتهم اي بعضهم لان عيسى ويحيى لم يكن لهما ولد وكان في ذرية بعضهم من هو كافر كابن نوح واخوانهم اي وفقهم للهداية وخالص الدين واجتبيناهم اي اخترناهم الاجتباء الاصطفاء او التخليص او الاختيار مشتق من جبيت الماء في الحوض اي جمعته فالاجتباء ضم الذي تجتبيه الى خاصتك وهو بمعنى الجمع في الحوض وهديناهم اي ارشدناهم الى صراط مستقيم اي الى دين الحق ذٰلك الهداية والتفضيل والاجتباء المفهومة من الافعال السابقة هدى الله يهدي به الله من يشاء من عباده وهم الذين وفقهم للخير واتباع الحق ولو اشركوا اي هؤلاء المذكورون بعبادة غير الله لحبط عنهم الحبوط البطلان والذهاب وقد تقدم تحقيقه في البقرة ما كانوا يعملون من الطاعات قبل ذلك لان الله لا يقبل مع الشرك من الاعمال شيئا اولٰئك اي الانبياء المذكورون سابقا الذين اٰتيناهم الكتاب اي جنس الكتاب ليصدق على كل ما انزل على هؤلاء المذكورين وليس لكل منهم كتاب فالمراد بايتاء الكتاب لكل منهم تفهيم ما فيه اعم من ان يكون ذلك بالانزال عليه ابتداء او بوراثته من قبله والحكم العلم والنبوة الرسالة او ما هو اعم من ذلك فان يكفر بها الضمير راجع الى الحكم والنبوة والكتاب او للنبوة فقط وهؤلاء اشارة الى كفار قريش بمكة المعاندين لرسول الله صلعم فقد وكلنا بها قوما اي ارصدنا لها او لحجنا والزمنا بالايمان بها قوما ليسوا بها بكافرين وهم المهاجرون والانصار والباء زائدة قال ابن عباس فان يكفر اهل مكة بالقراٰن فقد وكلنا به اهل المدينة والانصار وقال قتادة هم الانبياء الثمانية عشر وقال ابو رجاء العطاردي هم الملائكة وفيه بعد لان اسم القوم لا ينطبق الا على بني اٰدم وقيل هم الفرس قال ابن زيد كل من لم يكفر فهو منهم سواء كان ملكا او نبيا او من الصحابة او التابعين والاولى ان المراد بهم الانبياء المذكورون سابقا لقوله فيما بعد اولٰئك الذين هدى الله فان الاشارة الى الانبياء المذكورين لا الى المهاجرين والانصار اذ لا يصح ان يؤمر النبي صلعم بالاقتداء بهداهم وتقديم فبهداهم على الفعل اي اقتده يفيد تخصيص هداهم بالاقتداء قرئ اقتده بهاء السكت وقفا ووصلا وهي حرف تجتلب للاستراحة عند الوقف فثبوتها وقفا لا اشكال فيه واما ثبوتها وصلا فاجراء له مجرى الوقف وفي قراءة بحذفها وصلا لحمزة والكسائي والاولى

طلب موافقة الغير في فعله وقيل المعنى اصبر كما صبروا وقيل اقتد بهم في التوحيد وان كانت
جزئيات الشرائع مختلفة وقيل في جميع الاخلاق الحميدة والأفعال المرضية والصفات الرفيعة الكاملة
وفيها دلالة على انه صلعم مأمور بالاقتداء بمن قبله من الانبياء فيما لم يرد عليه فيه نص اخرج البخاري
والنسائي وغيرهما عن ابن عباس قال أمر رسول الله صلعم ان يقتدي بهداهم وكان يسجد في ص
ولفظ ابن ابي حاتم عن مجاهد سألت ابن عباس عن السجدة التي في ص فقرأ هذه الآية وقال امر
نبيكم ان يقتدي بداود عليه السلام وقد احتج اهل العلم بهذه الآية على ان رسول الله صلعم
افضل من جميع الانبياء لما اجتمع فيه من هذه الخصال التي كانت متفرقة في جميعهم قُل لَّآ
أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ اي على القرآن او على التبليغ فان سياق الكلام يدل عليهما وان لم يجر لهما ذكر
أَجْرًا عوضا من جهتكم قال ابن عباس قل لهم يا محمد لا اسألكم على ما ادعوكم اليه عرضا من
عروض الدنيا وكان ذلك من جملة هداهم إِنْ هُوَ اي ما القرآن إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَالَمِينَ اي موعظة
وتذكير للخلق كافة الموجودين عند نزوله ومن سيوجد من بعد وفيه دليل على انه صلعم كان
مبعوثا الى جميع الخلق من الجن والانس وان دعوته عمت جميع الخلائق وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ
قدرت الشيء وقدرته عرفت مقداره واصله الستر ثم استعمل في معرفة الشيء اي لم يعرفوه حق معرفته
حيث انكروا ارساله للرسل وانزاله للكتب قاله الاخفش وقيل المعنى وما قدروا نعم الله حق تقديرها
قال ابن عباس هم الكفار لم يؤمنوا بقدرة الله فمن آمن ان الله على كل شيء قدير فقد قدر الله حق
قدره ومن لم يؤمن بذلك فلم يقدر الله حق قدره وقال مجاهد قالها مشركوا العرب وعنه قال
ما عظموا الله حق عظمته وقال ابو العالية ما وصفوا الله حق صفته ويصح جميع ذلك في معنا
إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قال ابن عباس قالت اليهود يا محمد أنزل الله عليك
كتابا قال نعم قالوا والله ما انزل الله من السماء كتابا وعن السدي قاله فنحاص اليهودي فنزلت
وعن عكرمة قال نزلت في مالك بن الصيف وعن سعيد بن جبير نحوه ولكن باطول منه والمعنى الذين
قالوا ذلك ما قدروا الله حق قدره ولا عرفوه حق معرفته اذ لو عرفوه لما قالوا هذه المقالة ولما وقع
منهم هذا الانكار ومن اليهود خاصة امر الله نبيه صلعم ان يورد عليهم حجة لا يطيقون دفعها فقال قُلْ مَنْ
أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ وهم يعترفون بذلك ويذعنون له وكان في هذا من التبكيت

تهم والتقريع ما لا يقادر قدره مع الجائهم الى الاعتراف بما انكروه من وقوع انزال الله على البشر وهم الانبياء عليهم السلام فبطل جحدهم وتبين فساد انكارهم وقيل ان القائلين بهذه المقالة هم كفار قريش فيكون الزامهم بانزال الله الكتاب على موسى من جهة انهم يعترفون بذلك ويعلمونه بالاخبار من اليهود وقد كانوا يصدقونهم نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ اي التوراة ضياء من ظلمة الضلالة وبيان يفرق بين الحق والباطل من دينهم وذلك قبل ان تغير وتبدل تَجْعَلُونَهُ بالتاء والياء اي الكتاب الذي جاء به موسى في قَرَاطِيسَ او ذا قراطيس او نزلوه منزلة القراطيس وقد تقدم تفسير القرطاس اي يضعونه فيها ويكتبونه مقطعا وورقات مفرقة ليتم لهم ما يريدونه من التحريف والتبديل والابداء والاخفاء وكتم صفة النبي صلعم المذكورة فيه وهذا ذم لهم قال مجاهد هم اليهود تُبْدُونَهَا اي القراطيس المكتوبة وَتُخْفُونَ كَثِيرًا مما كتبوه في القراطيس ومما اخفوه ايضا آية الرجم وكانت مكتوبة عندهم في التوراة وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ الخطاب لليهود ويحتمل ان تكون هذه الجملة استينافية مقررة لما قبلها والذي علموه هو الذي اخبرهم به نبينا صلعم من الامور التي وحى الله اليه بها فانها اشتملت على ما لم يعلموه من كتبهم ولا على لسان انبيائهم ولا علمه انبياؤهم ويجوز ان تكون ما في ما لم تعلموا عبارة عما علموه من التوراة فيكون ذلك على وجه المن عليهم بانزال التوراة وقيل الخطاب للمشركين من قريش وغيرهم فتكون ما عبارة عما علموه من رسول الله صلعم قال الحسن جعل لهم علم ما جاء به محمد صلعم فضيعوه ولم ينتفعوا به وقال مجاهد هذا خطاب للمسلمين يذكرهم النعمة فيما علمهم على لسان محمد صلعم والاول اولى وقال قتادة هم اليهود آتاهم علما فلم يقتدوا به ولم يأخذوا به ولم يعملوا فذمهم الله في عملهم ذلك ثم امر الله رسوله بان يجيب عن ذلك الالزام الذي الزمهم به حيث قال من انزل الكتاب الذي جاء به موسى فقال قُلِ اللَّهُ انزله الله فانهم لا يقدرون ان ينكروه وقيل قل انت الله الذي انزله والاول اولى ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ اي في باطلهم وكفرهم بالله حال كونهم يَلْعَبُونَ اي يصنعون صنع الصبيان الذين يلعبون وقيل معناه يسخرون ويستهزؤن وفيه وعيد وتهديد بالمشركين وقيل هذا منسوخ باية السيف وفيه بعد ظاهر وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ هذا من جملة الرد عليهم في قولهم ما انزل الله على بشر من شيء اخبرهم بان الله انزل التوراة وعقبه بقوله

وهذا كتاب انزلناه من عندنا على محمد صلعم فكيف تقولون ما انزل الله على بشر من شيء مُبَارَكٌ كثير البركة والخير دائم النفع واصل البركة النماء والزيادة مُصَدِّقُ اي كثير التصديق الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ اي ما انزله الله من الكتب من السماء على الانبياء من قبله كالتورية والانجيل فانه يوافقها في الدعوى الى الله والى توحيده وان خالفها في بعض الاحكام وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى خصها وهي مكة لكونها اعظم القرى شانا ولكونها اول بيت وضع للناس ولكونها قبلة هذه الامة ومحل حجهم قال قتادة بلغني ان الارض دحيت من مكة ولهذا سميت بام القرى وقيل لانها سرة الارض والمراد بانذارها انذار اهلها وهو مستتبع لانذار سائر اهل الارض فهو على تقدير مضاف محذوف وَمَنْ حَوْلَهَا يعني جميع البلاد والقرى شرقا وغربا وفيه دليل على عموم رسالته صلعم الى اهل الارض كافة وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ اي ان من حق من صدق بالدار الآخرة ان يؤمن بهذا الكتاب ويصدقه ويعمل بما فيه لان التصديق بالآخرة يوجب قبول من دعى الناس الى ما ينال به خيرها ويندفع به ضرها وَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ خص المحافظة على الصلوة من بين سائر الواجبات لكونها عمادها وبمنزلة الراس لها وكونها اشرف العبادات بعد الايمان بالله تعالى فاذا كان العبد محافظا عليها حافظ على جميع العبادات والطاعات والمعنى يداومون عليها في اوقاتها والحاصل ان الايمان بالآخرة يحمل على الايمان بمحمد صلعم وذلك يحمل على المحافظة على الصلوة وَمَنْ أَظْلَمُ هذه الجملة مقررة لمضمون ما تقدم من الاحتجاج عليهم بان الله انزل الكتب على رسله اي كيف تقولون ما انزل الله على بشر من شيء وذلك يستلزم تكذيب الانبياء عليهم السلام ولا احد اظلم واعظم خطأ واجهل فعلا مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فزعم انه نبي وليس بنبي أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ عطف خاص على عام قاله ابو حيان او عطف تفسير والاحسن انه من عطف المغاير باعتبار العنوان وتكون او للتنويع وقد صان الله انبياءه عما يزعمون عليهم وانما هذا شان الكذابين رؤس الضلال كمسيلمة الكذاب ادعى النبوة باليمامة من اليمن والاسود العنسي صاحب صنعاء وسجاح قال شرحبيل بن سعد نزلت في عبد الله بن ابي سرح لما دخل رسول الله صلعم مكة فر الى عثمان اخيه من الرضاعة فغيبه عنده حتى اطمأن اهل مكة ثم استامن له وقال ابن جريج نزلت في مسيلمة الكذاب من ثمامة وغيره ممن دعى الى مثل ما دعا اليه

وقيل في مسيلمة بن حبيب من بني حنيفة وكان صاحب نيرنجات وكهانة وسجع ادعى النبوة في اليمن وعن عكرمة قال لما نزلت والمرسلات عرفا قال النضر وهو من بني عبد الدار والطاحنات طحنا والعاجنات عجنا قولا كثيرا فانزل الله هذه الآية ﴿وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ﴾ معطوف على من افترى اي ومن اظلم ممن افترى او ممن قال اوحي الي وممن قال سانزل اي سآتي وانظم واجمع واتكلم ﴿مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ وهم القائلون لو نشاء لقلنا مثل هذا وقيل هو عبد الله بن ابي سرح فانه كان يكتب الوحي لرسول صلعم فاملى عليه رسول الله صلعم ثم انشاناه خلقا آخر فقال عبد الله فتبارك الله احسن الخالقين فقال رسول الله صلعم هكذا انزلت فشك عبد الله ح وقال لئن كان محمد صادقا لقد اوحي الي كما اوحي اليه ولئن كان كاذبا لقد قلت كما قال ثم ارتد عن الاسلام ولحق بالمشركين ثم اسلم يوم الفتح كما هو معروف قال اهل العلم وقد دخل في حكم هذه الآية كل من افترى على الله كذبا في ذلك الزمان وبعده لانه لا يمنع خصوص السبب من عموم الحكم ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ﴾ الخطاب لرسول الله صلعم او لكل من يصلح له والمراد كل ظالم ويدخل فيه الجاحدون لما انزل الله والمدعون للنبوات افتراء على الله دخولا اوليا وجواب لو محذوف اي لرأيت امرا عظيما والغمرات جمع غمرة وهي الشدة واصلها الشيء الذي يغمر الاشياء فيغطيها ومنه غمرة الماء ثم استعملت في الشدائد ومنه غمرة الحرب قال الجوهري والغمرة الشدة والجمع غمر مثل نوبة ونوب قال ابن عباس غمرات الموت سكراته ﴿وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ﴾ اي تقبض ارواح الكفار وهذا عند الموت والبسط الضرب اي يضربون وجوههم وادبارهم قال ابن عباس هذا ملك الموت عليه السلام وقيل باسطوا ايديهم للعذاب وفي ايديهم مطارق الحديد قاله الضحاك ومثله قوله تعالى ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وادبارهم ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ﴾ اي قائلين لهم تعنيفا اخرجوا انفسكم من هذه الغمرات التي وقعتم فيها او اخرجوا انفسكم من الدنيا وخلصوها من العذاب او اخرجوا انفسكم من اجسادكم وسلموها الينا لنقبضها ﴿الْيَوْمَ﴾ اي اليوم الذي تقبض فيه ارواحكم او ارادوا باليوم الوقت الذي يعذبون فيه الذي مبدأه عذاب القبر ﴿تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ اي الهوان الذي تصيرون به في اهانة وذلة بعدما كنتم فيه من الكبر والتعاظم

بما كنتم تقولون على الله غير الحق اي بسبب قولكم هذا من انكار انزال الله كتبه على رسله و الاشراك به وكنتم عن آياته تستكبرون اي عن التصديق لها والعمل بها فكان ما جوزيتم به من عذاب الهون جزاء وفاقا ويقال لهم اذا بعثوا والقائلون هم الملائكة وقيل هو قول الله تعالى لقد جئتمونا فرادى قرئ بالتنوين وهي لغة بني تميم وبالف التأنيث للجمع وهو جمع فرد وفريد قاله الفراء وقال ابن قتيبة هو جمع فردان كسكران وسكارى وقال الراغب جمع فريد كاسير واسارى وقيل هو اسم جمع لان فردا لا يجمع على فرادى والمعنى جئتمونا منفردين واحدا واحدا كل واحد منفرد عن اهله وماله وولده وما كان يعبده من دون الله فلم ينتفع بشيء من ذلك قال سعيد بن جبير كيوم ولد يرد عليه كل شيء نقص منه يوم ولد وعن عكرمة قال قال النضر بن الحارث سوف تشفع لي اللات والعزى فنزلت هذه الآية كما خلقناكم اول مرة اي على الصفة التي كنتم عليها عند خروجكم من بطون امهاتكم حفاة عراة غرلا بهما قلفا كما ولدتكم امهاتكم في اول مرة في الدنيا ولا شيء عليكم ولا معكم وتركتم ما خولناكم اي ما اعطيناكم من المال والولد والخدم في الدنيا والخول ما اعطاه الله للانسان من متاع الدنيا وراء ظهوركم اي تركتم ذلك خلفكم لم تأتونا بشيء منه ولا انتفعتم به بوجه من الوجوه وما نرى معكم شفعاءكم الذين عبدتموهم وقلتم ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى و زعمتم انهم فيكم شركاء لله يستحقون منكم العبادة كما يستحقها فاذا كان يوم القيامة وبخ الله المشركين وقرعهم بهذه الآية ثم قال لقد تقطع بينكم اي ما بينكم من الوصل وتواصلكم في الدنيا كما يدل عليه وما نرى معكم شفعاءكم وقيل لقد تقطع الامر بينكم وقرأ ابن مسعود لقد تقطع ما بينكم وقرئ بينكم برفع النون ومعناه وصلكم والبين من الاضداد يكون وصلا ويكون هجرا وضل عنكم ما كنتم تزعمون في الدنيا من الشركاء والشرك وحيل بينكم وبينهم ان الله فالق الحب هذا شروع في تعداد عجائب صنعه تعالى وذكر ما يعجز آلهتهم عن ادنى شيء منه والفلق الشق اي هو سبحانه شاق الحب فيخرج منه النبات وفالق النوى فيخرج منه الشجر الصاعد في الهوى وقيل معناه الشق الذي فيه من اصل الخلقة وقيل معنى فالق خالق رواه قال ابن عباس والضحاك ومقاتل قال الواحدي ذهبوا بفالق مذهب فاطر وانكر الطبري هذا وقال لم لا يعرف في كلام العرب فلق الله الشيء بمعنى خلق ونقل الازهري عن الزجاج جوازه والاول اولى

والحب هو الذي ليس له نوى كالحنطة والشعير والأرز وما أشبه ذلك والنوى جمع نواة يطلق على كل ما فيه عجم كالتمر والمشمش والخوخ والمعنى أنه إذا وقعت الحبة أو النواة في الأرض الرطبة ثم مرّ عليها زمان أظهر الله منها ورقاً أخضر ثم يخرج من ذلك الورق سنبلة يكون فيها الحب ويظهر من النواة شجرة صاعدة في الهواء وعروقاً ضاربة في الأرض فسبحان من أوجد جميع الأشياء بقدرته وإبداعه وخلقه وتبارك الله أحسن الخالقين يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ هذه الجملة خبر بعد خبر وقيل هي جملة مفسرة لما قبلها لأن معناها معناه والأول أولى فإن معنى ذلك يخرج الحيوان من مثل النطفة والبيضة وهي ميتة ومعنى مُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ مخرج النطفة والبيضة وهي ميتة من الحي وهذا قول الكلبي ومقاتل وهذا عطف جملة اسمية على فعلية ولا ضير في ذلك قال قتادة يخرج النخلة من النواة والسنبلة من الحبة ويخرج النواة من النخلة والحبة من السنبلة، قال مجاهد الناس الأحياء يخرج من النطف والنطفة ميتة تخرج من الناس الأحياء قال الطبري ومن الأنعام والنبات كذلك أيضاً وقال ابن عباس يخرج المؤمن من الكافر وبالعكس وبه قال الحسن، وقيل الطائع من العاصي وبالعكس ولا مانع من حمل ذلك على الجميع بل اللفظ أوسع من ذلك وقيل المراد من الحي ما ينمو من الحيوان والنبات وإن لم يكن فيه روح وبالميت ما لا ينمو كالنطفة والحبة ولو كان أصل حيوان ذَٰلِكُمُ الإشارة إلى صانع ذلك الصنع العجيب المذكور سابقاً والله خبره والمعنى أن صانع هذا الصنع العجيب هو المستجمع لكل كمال والمفضل لكل إفضال والمستحق لكل حمد وإجلال فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ أي فكيف تصرفون عن الإيمان مع قيام البرهان وعن الحق مع ما ترون من بديع صنعه وكمال قدرته قال ابن عباس فكيف تكذبون وقال الحسن أنى تصرفون وفيه دليل أيضاً على صحة البعث بعد الموت لأن القادر على إخراج البدن من النطفة قادر على إخراجه من التراب للحساب فَالِقُ الْإِصْبَاحِ بكسر الهمزة مصدر أصبح وبه قال الجمهور والظاهر أن الإصباح في الأصل مصدر يسمى به الصبح وبفتحها جمع صبح والصبح والصباح أول النهار وكذا الإصباح قاله الزجاج والليث والمعنى أنه شاق عمود الضياء عن ظلام الليل وسواده أو يكون المعنى فالق ظلمة الإصباح وهي الغبش في آخر الليل الذي يلي الصبح قاله الكشاف أو فالق عمود الفجر إذا انصدع عن بياض النهار لأنه يبدو مختلطاً بالظلمة ثم يصير أبيض خالصاً وقيل المعنى خالق نور

الاصباح والصبح هو الضوء الذي يبدو اول النهار قال ابن عباس خلق الليل والنهار يعني
بالاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل وقال اضاءة الفجر وقال قتادة فالق الصبح وجعل الليل
سكنا السكن محل السكون من سكن اليه اذا اطمأن اليه واستراح به لانه يسكن فيه الناس عن
الحركة في معايشهم ويستريحون من التعب والنصب قال قتادة سكن فيه كل طير ودابة والشمس
والقمر حسبانا اي الشمس والقمر مجعولان حسبانا ناميتا قال الاخفش الحسبان جمع حساب
مثل شهبان وشهاب وقال يعقوب حسبان مصدر حسبت الشيء احسبه حسبا وحسبانا والحساب
الاسم وقيل الحسبان بالضم مصدر حسب بالفتح والحسبان بالكسر مصدر حسب والمعنى جعلهما
محل حساب يتعلق به مصالح العباد وسيرهما على تقدير لا يزيد ولا ينقص ليدل عباده بذلك
على عظيم قدرته وبديع صنعه وقيل الحسبان الضياء وفي لغة ان الحسبان النار ومنه قوله تعالى
يرسل عليها حسبانا من السماء وقال ابن عباس يعني عدد الايام والشهور والسنين وقال الكلبي منازلهما
بحساب لا يجاوزانه حتى ينتهيا الى اقصاهما لان حساب الاوقات يعلم بدورهما وسيرهما ذلك الجعل
المدلول عليه بجعل تقدير العزيز القاهر الغالب العليم كثير العلم ومن جملة معلوماته تسيرهما
على هذا التدبير المحكم وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر اي
خلقها للاهتداء بها في ظلمات الليل عند المسير في البحر والبر واضافة الظلمات الى البر والبحر
لكونها ملابسة لهما او المراد بالظلمات اشتباه طرقهما التي لا يهتدى فيها الا بالنجوم وهذه احدى
منافع النجوم التي خلقها الله لها ومنها ما ذكره الله في قوله وحفظا من كل شيطان مارد ولقد
زينا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوما للشياطين ومن زعم غير هذه الفوائد فقد اعظم
على الله الفرية وقيل يستدلون بها ايضا على القبلة على ما يريدون في النهار بحركة الشمس وفي
الليل بحركة الكواكب وعن عمر بن الخطاب قال تعلموا من النجوم ما تهتدون به في بركم وبحركم ثم
امسكوا فانها والله ما خلقت الا زينة للسماء ورجوما للشياطين وعلامات يهتدى بها وعن
قتادة نحوه واخرج ابن مردويه والخطيب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم تعلموا من النجوم
ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر ثم انتهوا وقد ورد في استحباب مراعاة الشمس والقمر لذكر الله
سبحانه لا لغير ذلك احاديث منها عند الحاكم وصححه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم ان احب

عباد الله الى الله الذين يراعون الشمس والقمر لذكر الله وعند ابن شاهين والطبراني والخطيب
واحمد عن ابن ابي اوفى وابي الدرداء وابي هريرة نحوه واخرج الحاكم في تاريخه والديلمي بسند ضعيف
عن ابي هريرة ايضا قال قال رسول الله صلعم ثلثة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله التاجر الامين
والامام المقتصد وراعي الشمس بالنهار واخرج عبد الله بن احمد في زوائد الزهد عن سلمان الفارسي
قال سبعة في ظل الله يوم لا ظل الا ظله فذكر منهم الرجل الذي يراعي الشمس لمواقيت الصلوة
فهذه الاحاديث مقيدة بكون المراعاة لذكر الله والصلوة لا لغير ذلك وقد جعل الله انقضاء
وقت صلوة الفجر طلوع الشمس واول صلوة الظهر زوالها ووقت العصر ما دامت الشمس ضاحية
ووقت المغرب غروب الشمس وورد في صلوة العشاء ان النبي صلعم كان يوقت مغيب القمر
ليلة ثالث عشر وبهما يعرف اوائل الشهور واوساطها واواخرها فمن راعى الشمس والقمر لهذه الامور
فهو الذي اراده صلعم ومن راعاهما لغير ذلك فهو غير مراد بما ورد وهكذا النجوم ورد النهي عن النظر
فيها كما اخرجه ابن مردويه والخطيب عن علي قال نهاني رسول الله صلعم عن النظر في النجوم وعن ابي هريرة
عندهما وعند المرهبي مثله موقوفا واخرج الخطيب عن عايشة مرفوعا مثله واخرج الطبراني والخطيب
عن ابن مسعود قال قال رسول الله اذا ذكر اصحابي فامسكوا واذا ذكر القدر فامسكوا واذا ذكرت
النجوم فامسكوا واخرج ابن ابي شيبة وابو داود وابن مردويه عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلعم من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد فهذه الاحاديث محمولة على النظر فيها
لما عدا الاهتداء والتفكر والاعتبار وما ورد في جواز النظر في النجوم فهو مقيد بالاهتداء والتفكر و
الاعتبار كما يدل عليه حديث ابن عمر السابق وعليه يحمل ما روي عن عكرمة انه سأل رجلا عن
حساب النجوم فجعل الرجل يتحرج ان يخبره فقال سمعت ابن عباس يقول علم عجز الناس عنه وددت
اني علمته وقد اخرج ابو داود والخطيب عن سمرة بن جندب انه خطب فذكر حديثا عن رسول الله
صلعم انه قال اما بعد فان ناسا يزعمون ان كسوف هذه الشمس وكسوف هذا القمر وزوال هذه
النجوم عن مواضعها لموت رجال عظماء من اهل الارض وانهم قد كذبوا ولكنها ايات من ايات الله
يعتبر بها عباده لينظر ما يحدث لهم من توبة وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما في كسوف الشمس والقمر عن
النبي صلعم انهما لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته ولكن يخوف الله بهما عباده قد فصلنا الايت اي بيناها مفصلة

ليكون ابلغ في الاعتبار لقوم يعقلون ان ذلك مما يستدل به على وجود الصانع المختار وكمال قدرته وعظمته بديع صنعته وعلمه وحكمته وهو الذي انشأكم من نفس واحدة اي آدم عليه السلام كما تقدم وهذا نوع آخر من بديع خلقه الدال على كمال قدرته اخرج ابن مردويه عن ابي امامة مرفوعا ان الله نصب آدم بين يديه ثم ضرب كتفه اليسرى فخرجت ذريته من صلبه حتى ملأ الارض فهذا الحديث هو بمعنى ما في هذه الآية فمستقر قرئ بكسر القاف وبفتحها اي فمنكم قار في الارحام او فلكم مقر التقدير الاول على القراءة الاولى والثاني على الثانية وقيل اي فمنكم مستقر على الارض او فلكم مستقر على ظهرها ومنكم مستودع في الرحم او في باطن الارض او في اصلاب الرجال والدواب قال ابن عباس المستقر في ارحام الامهات والمستودع في اصلاب الآباء ثم قرأ ونقر في الارحام ما نشاء وروي عنه انه قال بالعكس يعني ان المستقر صلب الاب والمستودع رحم الام وقال ابن مسعود المستقر في الرحم الى ان يولد والمستودع في القبر الى ان يبعث وقال مجاهد المستقر على ظهر الارض في الدنيا والمستودع عند الله في الآخرة وقال الحسن المستقر في القبر والمستودع في الدنيا وقيل المستقر في الرحم والمستودع في الارض قال القرطبي واكثر اهل التفسير يقولون المستقر ما كان في الرحم والمستودع ما كان في الصلب والفرق بينهما ان المستقر اقرب الى الثبات من المستودع لان المستقر من القرار والمستودع معرض للرد وجعل الحصول في الرحم استقرارا وفي الصلب استيداعا لان النطفة تبقى في صلب الآباء زمانا قصيرا والجنين يبقى في بطن الام زمانا طويلا فلما كان المكث في بطن الام اكثر من المكث في صلب الاب حمل المستقر على الرحم والمستودع على الصلب وقيل المستقر من خلق والمستودع من لم يخلق وقيل المستودع في القبر والمستقر اما في الجنة او النار لان المقام فيهما يقتضي الخلود والتابيد وقيل الاستيداع اشارة الى كونهم في القبور الى المبعث ومما يدل على تفسير المستقر بالكون على الارض قول الله تعالى ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين قد فصلنا الآيات اي بينا الدلائل الدالة على التوحيد والبراهين الواضحة والحجج النيرة لقوم يفقهون غوامض الدقائق ذكر سبحانه ههنا يفقهون وفيما قبله يعلمون لان في انشاء الانفس من نفس واحدة وجعل بعضها مستقرا وبعضها مستودعا من الغموض والدقة ما ليس في خلق النجوم للاهتداء فناسبه ذكر الفقه لاشعاره

بمزيد تحقيق وإمعان فكر وتدقيق نظر (وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً) هذا نوع آخر من عجائب
مخلوقاته والماء هو ماء المطر قيل ينزل المطر من السماء إلى السحاب ومن السحاب إلى الأرض (فَأَخْرَجْنَا بِهِ)
فيه التفات من الغيبة إلى التكلم لإظهار العناية بشأن هذا المخلوق وما ترتب عليه والضمير في
به عائد إلى الماء أي بسببه فالسبب واحد والمسببات كثيرة (نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ) يعني كل صنف من أصناف
النبات المختلفة وقيل المعنى رزق كل شيء من الأنعام والبهائم والطير والوحوش وبني آدم وأقواتهم
والأول أولى ثم فصل هذا الإجمال فقال (فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا) قال الأخفش أي أخضر والخضر رطب
البقول وهو ما يتشعب من الأغصان الخارجة من الحبة وقيل يريد القمح والشعير والذرة والأرز
وسائر الحبوب وجميع الزروع والبقول (نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا) أي نخرج من تلك الأغصان الخضر
حبا مركبا بعضه على بعض كما في السنابل قاله السدي أي سنبل القمح والشعير والأرز والذرة
وسائر الحبوب وفي تقديم الزرع على النخل دليل على الأفضلية ولأن حاجة الناس إليه أكثر لأنه
القوت المألوف والتعبير بالمضارع مع أن المقام للماضي لاستحضار الصورة الغريبة (وَمِنَ النَّخْلِ)
اسم جنس جمعي يذكر ويؤنث قال تعالى كأنهم أعجاز نخل خاوية وقال تعالى كأنهم أعجاز نخل منقعر (مِنْ
طَلْعِهَا قِنْوَانٌ) قرئ بضم القاف وفتحها باعتبار اختلاف اللغتين لغة قيس ولغة أهل الحجاز و
الطلع الكفرى قبل أن ينشق عن الأغريض والأغريض يسمى طلعا أيضا وهو ما يكون في قلب الطلع
والطلع أول ما يبدو ويخرج من ثمر النخل كالكيزان يكون فيه العذق فإذا شق عنه كيزانه يسمى عذقا
وهو القنو وجمعه قنوان مثل صنو وصنوان والفرق بين جمعه وتثنيته أن المثنى مكسور النون
والجمع على ما يقتضيه الإعراب والقنو العذق والمعنى أن القنوان أصله من الطلع والعذق هو
عنقود النخل وقيل القنوان الجمار أو العراجين (دَانِيَةٌ) قريبة ينالها القائم والقاعد وقال مجاهد
متدلية وقال الضحاك قصار ملتصقة بالأرض أي دانية من المجتني لانحنائها بثقل حملها أو لقصر
ساقها قال الزجاج المعنى منها دانية ومنها بعيدة فحذف ومثله سرابيل تقيكم الحر وخص الدانية
بالذكر لأن الغرض من الآية بيان القدرة والامتنان وذلك فيما يقرب تناوله أكثر وقال ابن عباس
قصار النخل اللاصقة عذوقها بالأرض وعنه قنوان الكبائس والدانية المنصوبة وقال أيضا قنوان
العذوق من الطلع وذكر الطلع مع النخل لأنه طعام وإدام دون سائر الأكمام وتقديم النبات

لتقدم القوت على الفاكهة وَجَنَّاتٍ اي ولهم جنات قاله النحاس واجازه سيبويه والكسائي والفراء
واما على النصب فالتقدير واخرجنا به جنات اي بساتين كائنة مِّنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ
اي واخرجنا شجرهما مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ اي كل واحد منهما يشبه بعضه بعضا في بعض وصافه ولا يشبه بعضه
الآخر وقيل ان احدهما يشبه الآخر في الورق باعتبار اشتماله على جميع الغصن وباعتبار حجمه
ولا يشبه احدهما الآخر في الطعم قال قتادة متشابها ورقه مختلفا ثمره لان ورق الزيتون يشبه
ورق الرمان يقال مشتبه ومتشابه بمعنى كما يقال اشتبه وتشابه كذلك وذكر سبحانه
في هذه الآية اربعة انواع من الشجر بعد ذكر الزرع لان الزرع غذاء وثمار الاشجار فواكه
والغذاء مقدم على الفواكه وانما قدم النخلة على غيرها لان ثمرتها تجري مجرى الغذاء وفيها
من المنافع والخواص ما ليس في غيرها من الاشجار وانما ذكر العنب عقب النخلة لانها من اشرف
انواع الفواكه ثم ذكر عقبه الزيتون لما فيه من البركة والمنافع الكثيرة في الاكل وسائر وجوه
الاستعمال ثم ذكر عقبه الرمان لما فيه من الفوائد العظيمة لانه فاكهة ودواء وقيل خص الزيتون
والرمان لقرب منابتهما من العرب كما في قول الله تعالى فلا ينظرون الى الابل كيف خلقت أُنظُرُوا
إِلَى ثَمَرِهِ اي ثمر كل واحد مما ذكر يعني رطبه وعنبه قاله محمد بن كعب القرظي قرئ ثمره بفتح الثاء
والميم وبضمها وهو جمع ثمرة كشجرة وشجر وخشبة وخشب إِذَا أَثْمَرَ اي اذا اخرج ثمره كيف يخرجه
ضعيفا لا ينتفع به وَيَنْعِهِ عن البراء قال نضجه اي ادراكه كيف يعود شيئا جامعا لمنافع امر الله
سبحانه بان ينظروا نظر اعتبار الى ثمره اذا اثمر والى ينعه اذا ينع كيف اخرج هذه الثمرة اللطيفة
من هذه الشجرة الكثيفة ونقلها من حال الى حال والثمر في اللغة جنا الشجر واليانع الناضج الذي
قد ادرك وحان قطافه قال ابن الانباري الينع جمع يانع كركب وراكب وقال الفراء اينع احمر
إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ اشارة الى ما تقدم ذكره مجملا ومفصلا لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ بالله استدلالا بما يشاهدونه
من عجائب مخلوقاته التي قصها عليهم على ان يحيي الموتى ويبعثهم وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ هذا
كلام يتضمن ذكر نوع آخر من جهالاتهم وضلالاتهم والمعنى انهم جعلوا شركاء لله فعبدوهم
كما عبدوه وعظموهم كما عظموه قال الحسن اي اطاعوا الجن في عبادة الاوثان وقال الزجاج اطاعوهم
فيما سولت لهم من شركهم وقيل المراد بالجن ههنا الملائكة لاجتنانهم اي استتارهم وهم الذين

قالوا الملائكة بنات الله وقيل نزلت في الزنادقة الذين قالوا ان الله تعالى وابليس اخوان فالله
خالق الناس والدواب وابليس خالق الحيات والسباع والعقارب روي ذلك عن الكلبي نقله ابن
الجوزي عن ابن السائب الرازي عن ابن عباس ويقرب من هذا قول المجوس فانهم قالوا للعالم صانعان
هما الرب سبحانه والشيطان وهكذا القائلون ان كل خير من النور وكل شر من الظلمة وهم المانوية ومعنى
وَخَلَقَهُمْ قد علموا ان الله خلقهم او خلق ما جعلوها شركاء لله هذا كالدليل القاطع على ان المخلوق لا يكون شريكا لله وكل
ما في الكون محدث مخلوق فامتنع ان يكون شريكا له في ملكه وَخَرَقُوا بالتشديد على التكثير لان
المشركين ادعوا ان الملائكة بنات الله والنصارى ادعوا ان المسيح ابن الله واليهود ادعوا ان عزيرا
ابن الله فكثر ذلك من كفرهم فشدد الفعل لمطابقة المعنى وقرئ بالتخفيف وقرئ وحرفوا من التحريف
اي زوّروا قال اهل اللغة معنى خرقوا اختلقوا وافتعلوا وكذبوا يقال اختلق الافك واخترقه وخرقه
واصله من خرق الثوب اذا شقه اي اشتقوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ كائنين بِغَيْرِ عِلْمٍ بل قالوا ذلك عن
جهل خالص وقيل بغير علم بحقيقة ما قالوه من خطأ او صواب بل رميا بقول عن عمى وجهالة
من غير فكر وروية او بغير علم بمرتبة ما قالوه وانه من الشناعة والبطلان بحيث لا يقادر قدره
ثم بعد حكاية هذا الضلال المبين والبهت العظيم من جعل الجن شركاء لله واثبات بنين وبنات
له نزه الله نفسه عن هذه الاقاويل الفاسدة فقال سُبْحَانَهُ وقد تقدم الكلام في معنى سبحانه
وفيه تنزيه الله عن كل ما لا يليق بجلاله ومعنى وَتَعَالَى عَمَّا يَصِفُونَ تباعد وارتفع عن قولهم
الباطل الذي وصفوه به بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ اي مبتدعهما وقد جاء البديع بمعنى المبدع
كالسميع بمعنى المسمع كثيرا وقيل الاصل بديع سمواته وارضه والابداع عبارة عن تكوين الشيء على
غير مثال سبق والاستفهام في أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ للانكار والاستبعاد اي من كان هذا وصفه وهو انه
خالقهما ومبدع ما فيهما فكيف يكون له ولد وهو من جملة مخلوقاته وكيف يتخذ مما يخلقه ولدا ثم
بالغ في نفي الولد فقال وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ اي والحال انه لم تكن له صاحبة والصاحبة اذا لم
توجد استحال وجود الولد وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ جملة مقررة لما قبلها لان من كان خالقا لكل شيء
استحال منه ان يتخذ بعض مخلوقاته ولدا وهذه الاية حجة قاطعة على فساد قول النصارى
وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ لا يخفى عليه من مخلوقاته خافية ذَلِكُمُ اي المتصف بالاوصاف السابقة

اللّٰهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلٰهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ اي مما سيكون كما خلق في الماضي فلا تكرار يعني من كانت هذه صفاته فهو الحقيق بالعبادة فَاعْبُدُوهُ ولا تعبدوا غيره ممن ليس له من هذه الصفات العظيمة شيء وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ اي رقيب حفيظ لَّا تُدْرِكُهُ اي لا تراه الْأَبْصَارُ جمع بصر وهو حاسة النظر اي القوة الباصرة وقد يقال للعين من حيث انها محلها اي الحاسة وادراك الشيء عبارة عن الاحاطة به قال الزجاج اي لا يبلغ كنه حقيقته فالابصار ترى الباري عز اسمه ولا تحيط به كما ان القلوب تعرفه ولا تحيط به قال سعيد بن المسيب لا تحيط به الابصار وقال ابن عباس كَلَّتْ ابصار المخلوقين عن الاحاطة به فالمنفي هو هذا الادراك لا مجرد الرؤية فقد ثبت بالاحاديث المتواترة تواترا لا شك فيه ولا شبهة ولا يجهله الا من يجهل السنة المطهرة جهلا عظيما وايضا قد تقرر في علم البيان والميزان ان رفع الايجاب الكلي سلب جزئي فالمعنى لا تدركه بعض الابصار وهي ابصار الكفار هذا على تسليم ان نفي الادراك يستلزم نفي الرؤية فالمراد بهذه الآية من سلب العموم لا من عموم السلب والاول يخلفه الجزئية والتقدير لا تدركه كل الابصار بل بعضها وهي ابصار المؤمنين والمصير الى احد الوجهين متعين لما عرفناك من تواتر الرؤية في الآخرة واعتضادها بقوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وقد تشبث فيهم من اهل البدع وهم الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة بظاهر هذه الآية ولا يستتب ذلك كما تقدمت الاشارة اليه على ان مورد الآية التمدح وهو يوجب ثبوت الرؤية اذ نفي ادراك ما تستحيل رؤيته لا تمدح فيه لان كل ما لا يرى لا يدرك وانما التمدح بنفي الادراك مع تحقق الرؤية فكانت الحجة لنا عليهم ولو انعموا النظر فيها لاغتنموا التفصي عن عهدتها ومن ينفي الرؤية يلزمه نفي كونه تعالى معلوما موجودا والكلام في ذلك يطول جدا وقد اطال الواحد المتكلم الحافظ ابن القيم رح في حادي الارواح في اثبات الرؤية ورد المنكرين لها بما لا مزيد عليه وعن ابن عباس ذاك نوره الذي هو نوره اذا تجلى بنوره لا يدركه شيء وفي لفظ انما ذلك اذا تجلى بكيفيته لم يقم له بصر وقال ايضا لا يحيط بصر احد بالله وقال الحسن لا تدركه الابصار في الدنيا وهو يرى في الآخرة وعن اسمعيل بن علية مثله وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ اي يحيط بها ويبلغ كنهها لا يخفى عليه

منها خافية او يراها ولا تراه ولا يجوز في غيره ان يدرك البصر وهو لا يدركه وخص الابصار ليجانس ما قبله قال الزجاج في هذا دليل على ان الخلق لا يدركون الابصار اي لا يعرفون كيفية حقيقة البصر وما الشئ الذي صار به الانسان يبصر من عينيه دون ان يبصر من غيرهما من سائر اعضائه انتهى وَهُوَ اللَّطِيفُ اي الرفيق بعباده يقال لطف فلان بفلان اي رفق به واللطف في العمل الرفق فيه واللطف من الله تعالى التوفيق و العصمة والطف بكذا اذا برّه والملاطفة المبارة هكذا قال الجوهري وابن فارس الْخَبِيرُ المختبر لكل شئ بحيث لا يخفى عليه شئ و يجوز ان يكون هذا من باب اللف والنشر المرتب اي لا تدركه الابصار لانه اللطيف وهو يدرك الابصار لانه الخبير فيكون اللطيف مستعارا من مقابل الكثيف وهو الذي لا يدرك بالحاسة ولا ينطبع فيها قال البيضاوي والاول اولى قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ البصائر جمع بصيرة وهي في الاصل نور القلب الذي تبصر به النفس اي الروح كما ان البصر هو النور الذي تبصر به العين والمراد بها هنا الحجة البينة والبرهان الواضح واطلاق البصائر عليها مجاز من اطلاق اسم المسبب على السبب وهذا الكلام استئناف وارد على لسان رسول الله صلعم ولهذا قال في آخره وما انا عليكم بحفيظ و وصف البصائر بالمجئ تفخيما لشانها وجعلها بمنزلة الغائب المتوقع مجيئه كما يقال جاءت العافية وانصرف المرض واقبلت السعود وادبرت النحوس فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ اي فمن تعقل الحجة وعرفها واذعن لها فنفع ذلك لنفسه لانه ينجو بهذا الابصار من عذاب النار وَمَنْ عَمِيَ عن الحجة ولم يتعقلها ولا اذعن لها فَعَلَيْهَا اي فضرر ذلك على نفسه لانه يتعرض لغضب الله في الدنيا ويكون مصيره الى النار قال قتادة فمن اهتدى فانما يهتدي لنفسه ومن ضل فعليها وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ احصي عليكم اعمالكم وانما انا رسول ابلغكم رسالات ربي وهو الحفيظ عليكم قال الزجاج نزل هذا قبل فرض القتال ثم امر ان يمنعهم بالسيف من عبادة الاوثان وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ اي مثل ذلك التصريف البديع نصرفها في الوعد والوعيد والوعظ والتنبيه ليعتبروا وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ اي نصرف الآيات لتقوم الحجة وليقولوا درست او ليقولوا درست صرفناها وعلى هذا تكون اللام للعاقبة

او للصيرورة والمعنى ومثل ذلك التصريف نصرف الآيات وليقولوا درست فانه لا احتفال
بقولهم ولا اعتداد بهم فيكون معناه الوعيد والتهديد لهم وعدم الاكتراث بقولهم وقد
اشار الى مثل هذا الزجاج وقال النحاس وفي المعنى قول آخر حسن وهو ان يكون معنى نصرف الآيات
نأتي بها آية بعد آية ليقولوا درست علينا فيذكرون الاول بالآخر فهذا حقيقته والذي قاله
الزجاج مجاز والجمهور على كسر اللام وهي لام كي وجوز ابو البقاء فيها الوجهين وفي درست
قراآت دارست كفاعلت ودرست كخرجت ودرّست كضربت فعلى الاولى المعنى دارست اهل
الكتاب ودارسوك اي ذاكرتهم وذاكروك ويدل على هذا ما وقع في الكتاب العزيز من اخبار
الله عنهم بقوله واعانه عليه قوم آخرون اي اعان اليهود النبي صلعم على القرآن ومثله قولهم
اساطير الاولين اكتتبها فهي تملى عليه بكرة واصيلا وقولهم انما يعلمه بشر والمعنى على الثانية قد مضت
هذه الآيات وعفت وانقطعت وهو كقولهم اساطير الاولين وعلى الثالثة مثل المعنى على
الاولى قال الاخفش هي بمعنى دارست الا انه ابلغ وقرأ المبرد وليقولوا باسكان اللام فيكون
بمعنى التهديد اي وليقولوا ما شاؤا فان الحق بين وهذا اللفظ اصله درس يدرس دراسة
فهو من الدرس وهو القراءة وقيل من درسته اي ذللته بكثرة القراءة واصله درس الطعام اي
داسه والدياس الدراس بلغة اهل الشام وقيل اصله من درست الثوب ادرسه درسا اي
اخلقته ودرست المرأة درسا اي حاضت ويقال ان فرج المرأة يكنى ابا دراس وهو من
الحيض والدرس ايضا الطريق الخفي وحكى الاصمعي بعير لم يدرس اي لم يركب وقرأ جمع من
الصحابة درس اي محمد الآيات وقرئ دُرِستْ اي الآيات على البناء للمفعول ودارست اي
اليهود محمدا قال ابن عباس درست قرأت وتعلمت ودارست خاصمت جادلت تلوت ولنبينه
اللام فيه لام كي اي نصرف الآيات لكي نبينه والضمير راجع الى الآيات لانها في معنى القرآن
او الى القرآن وان لم يجر له ذكر لانه معلوم من السياق او الى التبيين المدلول عليه بالفعل لقوم
يعلمون الحق من الباطل قال ابن عباس يريد اولياءه الذين هداهم الى سبيل الرشاد وقيل المعنى نصرف
الآيات ليسعد بها قوم ويشقى بها آخرون فمن اعرض عنها وقال للنبي صلعم درست فهو شقي
ومن تبين له الحق وفهم معناها وعمل بها فهو سعيد وفي هذا دليل قاطع على ان الله جعل تصريف

الآيات سبباً لضلالة قوم وشقاوتهم وسعادة قوم وهدايتهم اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ امره الله باتباع ما اوحى اليه وان لا يشغل خاطره بهم بل يشتغل باتباع ما امره الله و جملة لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ معترضة لقصد تاكيد ايجاب الاتباع وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ امره الله بالاعراض عنهم بعد امره باتباع ما اوحى اليه وهذا قبل نزول اية السيف قال السدي هذا منسوخ بآية القتال فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقيل المراد منه في الحال لا الدوام اي لا تلتفت الى رايهم ولا تحتفل باقوالهم وعلى هذا لا يكون النسخ وهو الاولى وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ عدم اشراكهم مَا أَشْرَكُوا اي لجعلهم مؤمنين وفيه ان الشرك بمشية الله سبحانه خلافاً للمعتزلة والكلام في تقرير هذا على الوجه الذي يتعارف به اهل علم الكلام والميزان معروف فلا نطيل بايراده قال ابن عباس يقول الله لو شئت لجمعتهم على الهدى اجمعين وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا اي رقيباً تمنعهم منا وراعيا لاعمالهم مأخوذاً باجرامهم وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ اي قيم بما فيه نفعهم فتجلبه اليهم ليس عليك الا بلاغ الرسالة قال قتادة الوكيل الحفيظ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ الموصول عبارة عن الالهة التي كانت تعبدها الكفار والمعنى لا تسب يا محمد الهة هؤلاء الكفار التي يدعونها من دون الله فيتسبب عن ذلك سبهم لله عدوانا وتجاوزا عن الحق وجهلا منهم وفي هذه الآية دليل على ان الداعي الى الحق والناهي عن الباطل اذا خشي ان يتسبب عن ذلك ما هو اشد منه من انتهاك حرم ومخالفة حق ووقوع في باطل اشد كان الترك اولى به بل كان واجبا عليه وما انفع هذه الآية واجل فائدتها لمن كان من الحاملين لحجج الله المتصدين لبيانها للناس اذا كان بين قوم من الصم البكم الذين اذا امرهم بمعروف تركوه وتركوا غيره من المعروف واذا نهاهم عن منكر فعلوه وفعلوا غيره من المنكرات عنادا للحق وبغضا لاتباع المحقين وجرأة على الله سبحانه فان هؤلاء لا يؤثر فيهم الا السيف وهو الحكم العدل لمن عاند الشريعة المطهرة وجعل المخالفة لها والتجري على اهلها ديدنه وهجيراه كما يشاهد ذلك في اهل البدع الذين اذا دعوا الى حق وقعوا في كثير من الباطل واذا ارشدوا الى السنة قابلوها بما لديهم من البدعة فهؤلاء هم المتلاعبون بالدين المتهاونون بالشرائع وهم شر من الزنادقة لانهم يحتجون بالباطل

وينتمون الى البدع ويتظهرون بذلك غير خائفين ولا وجلين والزنادقة قد احتمتهم سيوف
الاسلام وتحاماهم اهله وقد ينفق كيدهم ويلوح باطلهم وكفرهم نادرا على ضعيف من
ضعفاء المسلمين مع تكتم وتحرز وخيفة ووجل وقد ذهب جمهور اهل العلم الى ان هذه
الآية محكمة ثابتة غير منسوخة وهي اصل اصيل في سد الذرائع وقطع التطرق الى الشبه
وقرئ عُدوا بالضم وعَدوا بالفتح ومعناهما واحد اي ظلما وعدوانا وعن ابن عباس قال
قالوا يا محمد صلعم لتنتهين عن سبك آلهتنا او لنهجون ربك فنهاهم الله ان يسبوا اوثانهم فيسبوا
الله عدوا بغير علم وقد ثبت في الصحيح ان رسول الله صلعم قال ملعون من سب والديه قالوا يا
رسول الله وكيف يسب الرجل والديه قال يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه
كذلك اي مثل ذلك التزيين زينا لكل امة من امم الكفار عملهم من الخير والشر والطاعة
والمعصية وفي هذه الآية رد على القدرية والمعتزلة حيث قالوا لا يحسن من الله خلق الكفر وتزيينه
وهو كقوله افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء وهو حجة
لنا في الاصلح ثم الى ربهم مرجعهم اي مصيرهم فينبئهم بما كانوا يعملون في الدنيا من المعاصي
التي لم ينتهوا عنها ولا قبلوا من الانبياء ما ارسلهم الله به اليهم وما تضمنته كتبه المنزلة
عليهم واقسموا بالله اي الكفار مطلقا او كفار قريش جهد ايمانهم اشدها اي اقسموا اشد
ايمانهم التي بلغتها قدرتهم وقد كانوا يعتقدون ان الله هو الاله الاعظم فلهذا اقسموا به والجهد
بفتح الجيم المشقة وبضمها الطاقة ومن اهل اللغة من يجعلهما بمعنى واحد والمعنى انهم اقترحوا
على النبي صلعم آية من الآيات التي كانوا يقترحونها واقسموا لئن جاءتهم آية اي هذه الآية
التي اقترحوها كما جاءت قبلهم من الامم وهذا اخبار عنهم عن الله لا حكاية لقولهم والا لقيل
لئن جاءتنا قاله ابو حيان ليؤمنن بها وليس غرضهم بذلك الايمان بل معظم قصدهم التهكم
على رسول الله صلعم والتلاعب بآيات الله وعدم الاعتداد بما شاهدوا منها فامره الله سبحانه
ان يجيب عليهم بقوله قل انما الآيات اي هذه الآية التي يقترحونها وغيرها عند الله وليس عندي
من ذلك شيء فهو سبحانه ان اراد انزالها انزلها وان اراد ان لا ينزلها لم ينزلها لان المعجزات
الدالة على النبوات شرطها ان لا يقدر على تحصيلها احد الا الله تعالى وما يشعركم اي وما يدريكم

مطلق الجهل يعمهم او ولكن اكثر المسلمين يجهلون انهم لا يؤمنون فيتمنون نزول الاية طمعا في
ايمانهم انتهى وكذلك اي مثل هذا الجعل جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن هذا
الكلام استيناف مسوق لتسلية رسول الله صلعم ودفع ما حصل معه من الحزن بعدم ايمانهم والمعنى
كما ابتليناك بهؤلاء فقد ابتلينا الانبياء من قبلك بقوم من الكفار فجعلنا لكل واحد منهم عدوا
من كفار زمنهم وان ذلك ليس مختصا بك والمراد بالشياطين المردة من الفريقين والشيطان كل
عات متمرد من الجن والانس وبه قال ابن عباس ومجاهد وقتادة قالوا وشياطين الانس اشد تمردا
من شياطين الجن وبه قال مالك بن دينار والاضافة بيانية او من اضافة الصفة الى الموصوف
والاصل الانس والجن الشياطين قال ابن عباس ان للجن شياطين يضلونهم مثل شياطين الانس
يضلونهم فيلتقي شيطان الانس وشيطان الجن فيقول هذا لهذا اضلله بكذا واضلله بكذا وعنه
قال الجن هم الجان وليسوا شياطين والشياطين ولد ابليس وهم لا يموتون الا مع ابليس والجن يموتون
فمنهم المؤمن ومنهم الكافر قال ابن مسعود الكهنة هم شياطين الانس وقيل الكل من ولد ابليس
واضيف الشياطين الى الانس على معنى انهم يغوونهم ويضلونهم وبهذا قال عكرمة والضحاك
والكلبي والسدي يوحي بعضهم الى بعض اي حال كونهم يوسوس بعضهم لبعض وقيل ان الجملة
مستأنفة لبيان حال العدو وسمي وحيا لانه انما يكون خفية بينهم يجعل تمويههم زخرف
القول لتزيينهم اياه والمزخرف المزين وزخارف الماء طرائقه والزخرف هو الباطل من الكلام الذي
قد زين ووشي بالكذب وكل شيء حسن مموه فهو زخرف يغرونهم بذلك غرورا هو الباطل قال ابن
عباس شياطين الجن يوحون الى شياطين الانس فان الله يقول وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم
ويحسن بعضهم لبعض القول ليتبعوهم في فتنتهم وقد اخرج احمد وابن ابي حاتم والطبراني عن ابي امامة
قال قال رسول الله صلعم يا ابا ذر تعوذ بالله من شر شياطين الجن والانس قال يا نبي الله وهل للانس
شياطين قال نعم شياطين الانس والجن يوحي بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك
ما فعلوه الضمير يرجع الى ما ذكر سابقا من الامور التي جرت من الكفار في زمنه وزمن الانبياء
قبله اي لو شاء ربك عدم وقوع ما تقدم ذكره ما فعلوه واوقعوه وقيل ما فعلوا الايحاء المدلول
عليه بالفعل فذرهم اي دع الكفار واتركهم وهذا الامر للتهديد كقوله ذرني ومن خلقت وحيدا

وبما يفترونه ان كانت ما مصدرية فالتقدير اتركهم وافتراءهم وان كانت موصولة فالتقدير اتركهم والذي يفترونه وهذا قبل الامر بالقتال ولتصغى اللام لام كي وقيل اللام لام الامر وهو غلط فانها لو كانت لام الامر جزمت الفعل والاصغاء الميل يقال صغوت اصغو وصغيت اصغى ويقال اصغيت الاناء اذا املته ليجتمع ما فيه واصله الميل الى الشيء لغرض من الاغراض ويقال صغت النجوم اذا مالت للغروب واصغت الناقة اذا مالت برأسها والضمير في اليه لزخرف القول او لما ذكر سابقا من زخرف القول وغيره اي اوحى بعضهم الى بعض زخرف القول ليغروهم ولتصغى اليه افئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة من الكفار والمعنى ان قلوب الكفار تميل الى زخرف القول وباطله وتحبه وترضى به وهو قوله وليرضوه لانفسهم بعد الاصغاء اليه وليقترفوا ما هم مقترفون من الآثام والاقتراف الاكتساب يقال خرج ليقترف لاهله اي ليكتسب لهم وقارف فلان هذا الامر اذا واقعه وقرفه اذا رماه بالريبة واقترف كذب واصله اقتطاع قطعة من الشيء اي ليكتسبوا من الاعمال الخبيثة ما هم مكتسبون وترتيب هذه المفاعيل في غاية الفصاحة لانه اولا يكون الخداع فيكون الميل فيكون الرضا فيكون الفعل اي الاقتراف فكل واحد مسبب عما قبله قاله ابو حيان أفغير الله كلام مستأنف وارد على ارادة القول والاستفهام للانكار اي قل لهم يا محمد كيف اضل واميل الى زخارف الشياطين وابتغي غير الله حكما هو ابلغ من الحاكم كما تقرر في مثل هذه الصفة المشتقة امره الله سبحانه وتعالى ان ينكر عليهم ما طلبوه منه من ان يجعل بينه وبينهم حكما من احبار اليهود او من اساقفة النصارى فيما اختلفوا فيه وان الله هو الحكم العدل بينه وبينهم وهو الذي انزل اليكم الكتاب اي القرآن مفصلا مبينا واضحا مستوفيا لكل قضية على التفصيل والذين آتيناهم الكتاب اي المعهود انزاله من التوراة والانجيل والزبور اخبر الله نبيه صلعم بان اهل الكتاب وان اظهروا الجحود والمكابرة فانهم يعلمون انه اي القرآن منزل من ربك اي من عند الله بما دلتهم عليه كتب الله المنزلة كالتوراة والانجيل من انه رسول الله وانه خاتم الانبياء بالحق حال اي متلبسا بالحق الذي لا شك فيه ولا شبهة فلا تكونن من الممترين الشاكين فيه نهاه الله عن ان يكون من الممترين في ان اهل الكتاب يعلمون بان القرآن منزل من عند الله بالحق وبه قال الزمخشري

او نهاه عن مطلق الامتراء ويكون ذلك تعريضا لامته عن ان يمتري احد منهم او الخطاب لكل من يصلح له اي فلا يكونن احد من الناس من الممترين ولا يقدح في ذلك كون الخطاب لرسول الله صلعم فان خطابه خطاب لامته وتمت كلمة ربك قرأ اهل الكوفة كلمة بالتوحيد والباقون بالجمع والمراد العبارات او متعلقاتها من الوعد والوعيد والمعنى ان الله قد اتم وعده ووعيده فظهر الحق وانطمس الباطل وقيل المراد بالكلمة او الكلمات القرآن اي لا احد يقدر على تحريفه كما فعل بالتورية فيكون هذا ضمانا له من الله بالحفظ او لا نبي ولا كتاب بعده ينسخه ومعنى تمت بلغت الغاية وعن انس مرفوعا قال لا اله الا الله اخرجه ابن مردوية وابن النجار واخرج ابن ابي حاتم عن عامر بن عبد الله قال دخل رسول الله صلعم المسجد الحرام يوم فتح مكة ومعه مخصرة ولكل قوم صنم يعبدونه فجعل يأتيها صنما صنما ويطعن في صدر الصنم بعصا ثم يعقره فكلما طعن صنما اتبعه ضربا بالقوس حتى يكسروه ويطرحوه خارجا من المسجد والنبي صلعم يقول وتمت كلمات ربك الاية صدقا وعدلا اي تمام صدق وعدل قال ابو البقاء والطبري النصب على التمييز وتبعهما السيوطي وقال ابن عطية هو غير صواب وليس في ذلك ابهام واعربه الكواشي حالا من ربك او مفعولا له قال قتادة صدقا فيما وعد وعدلا فيما حكم وقيل صدقا فيما اخبر عن القرون الماضية والامم الخالية وعما هو كائن الى قيام الساعة وعدلا فيما حكم من الامر والنهي والحلال والحرام وسائر الاحكام لا مبدل لكلماته لا خلف فيها ولا مغير لما حكم به لما وصفها بالتمام وهو في كلامه تعالى يقتضي عدم قبول النقص والتغير قال محمد بن كعب القرظي لا تبديل لشيء قاله في الدنيا والآخرة كقوله ما يبدل القول لدي وفيه دليل على ان السعيد لا ينقلب شقيا ولا الشقي ينقلب سعيدا فالسعيد من سعد في الازل والشقي من شقي في الازل وهو السميع لكل مسموع العليم بكل معلوم ومنه قول المتحاكمين وان تطع اكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله اخبره الله سبحانه بانه اذا رام طاعة الاكثر من فيها اضلوه لان الحق لا يكون الا بيد الاقلين وهم الطائفة التي لا تزال على الحق ولا يضرها خلاف من خالفها كما ثبت ذلك عن رسول الله صلعم وقيل المراد بالاكثر الكفار وبالارض مكة اي اكثر اهل مكة ان يتبعون الا الظن اي ما يتبعون الا الظن الذي لا اصل له وهو ظنهم ان معبودهم

تستحق العبادة وأنها تقربهم الى الله ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ اي يحدسون ويقدرون واصل
الخرص القطع ومنه خرص النخل يخرص اذا حرزه ليأخذ منه الزكوة فالخارص يقطع بما لا يجوز
القطع به اذ لا يقين منه اي اذا كان هذا حال اكثر من في الارض فالعلم الحقيقي هو عند
الله فاتبع ما امرك به ودع عنك طاعة غيره ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ
وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ اي بمن يهتدي اليه قال بعض اهل العلم ان اعلم في الموضعين بمعنى
يعلم والوجه في هذا التاويل ان افعل التفضيل لا ينصب الاسم الظاهر فيكون من منصوبة
بالفعل الذي جعل افعل التفضيل نائبا عنه وقيل ان افعل على بابه والنصب بفعل
مقدر وقيل انها منصوبة بافعل اي ان ربك اعلم اي الناس يضل عن سبيله ﴿فَكُلُوا﴾ في
هذه الفاء وجهان احدهما انها جواب شرط مقدر قاله الزمخشري والثاني انها عاطفة على محذوف
قاله الواحدي وهو الظاهر ﴿مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ عند ذبحه لما تقدم ذكر ما يصنعه الكفار في الانعام
من تلك السنن الجاهلية امر الله المسلمين بان يأكلوا مما ذكر الاسم الشريف عليه وقيل انها
نزلت في سبب خاص كما اخرج ابو داود والترمذي وحسنه والبزار وابن جرير وابن المنذر
وابن ابي حاتم وابو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال جاءت اليهود الى النبي صلعم فقالوا
انا نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله فانزل الله هذه الآية الى قوله انكم لمشركون ولكن الاعتبار
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فكل ما ذكر الذابح عليه اسم الله حل ان كان مما اباح الله اكله
وقال عطاء في هذه الآية الامر بذكر الله على الشراب والذبح وكل مطعوم والشرط للتهييج والالهاب
اي باحكامه من الاوامر والنواهي التي من جملتها الامر بالاكل مما ذكر اسم الله عليه ﴿إِنْ كُنْتُمْ
بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ وهذا يدل على ان الخطاب للمسلمين وهو الاصح وقيل كانوا يحرمون اصنافا
من النعم ويحلون الميتة فقيل احلوا ما احل الله وحرموا ما حرم الله وعلى هذا الخطاب
للمشركين والاول اولى كما تقدم ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ الاستفهام
للانكار اي ما المانع لكم من اكل ما سميتم عليه بعد ان اذن الله لكم بذلك وفيه تأكيد في اباحة
الذبح على اسم الله دون غيره ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ اي والحال انه قد بين لكم بيانا
منفصلا يدفع الشك ويزيل الشبهة بقوله قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الآية وقال السيوطي

يعني آية حرمت عليكم الميتة اي آية المائدة وح في المقام اشكال اورده الرازي وحاصله
ان سورة الانعام مكية وسورة المائدة مدنية من اخر القرآن نزولا بالمدينة وقوله قد
فصل لكم يقتضي ان ذلك التفصيل قد تقدم على هذا المحل والمدني متأخر عن المكي فيمتنع كونها
متقدمة ثم قال بل الاولى ان يقال هو قوله بعد هذه الآية قل لا اجد في ما اوحي الي وهذه وان كانت مذكورة
بعدها بقليل الا ان هذا القدر من التأخر لا يمنع ان يكون هو المراد انتهى قلت ذكر المفسرون وجها
وهو ان الله علم ان سورة المائدة متقدمة على سورة الانعام في الترتيب لا في النزول فبهذا الاعتبار
حسنت الحوالة على ما في المائدة بقوله وقد فصل لكم باعتبار تقدمه في الترتيب وان كان
متأخرا في النزول والله اعلم ثم استثنى فقال الا ما اضطررتم اليه من جميع ما حرمه عليكم
فان الضرورة تحلل الحرام وقد تقدم تحقيقه في البقرة قال قتادة ما اضطررتم اليه من الميتة
والدم ولحم الخنزير والاستثناء كما قال الحوفي منقطع وبه قال التفتازاني وقال ابو البقا متصل من
طريق المعنى لانه وبخهم بترك الاكل مما سمي عليه وذلك يتضمن اباحة الاكل مطلقا وحاصله
ان الاستثناء من الجنس فهو متصل وقال زكريا فيه انه لا يكون ح استثناء متصلا بل هو استثناء
مفرغ من الظرف العام المقدر وان كثيرا ليضلون باهوائهم بغير علم هم الكفار الذين كانوا
يحرمون البحيرة والسائبة ونحوهما فانهم بهذه الافعال المبنية على الجهل كانوا يضلون الناس
فيتبعونهم ولا يعلمون ان ذلك جهل وضلالة لا يرجع الى شيء من العلم قال سعيد بن جبير
يعني من مشركي العرب ليضلون في امر الذبائح ان ربك هو اعلم بالمعتدين اي بمن تعدى
حدوده فاحل ما حرم وحرم ما احل الله فيجازيهم على سوء صنيعهم وذروا ظاهر الاثم
وباطنه الظاهر ما كان يظهر كافعال الجوارح والباطن ما كان لا يظهر كافعال القلب وقيل
ما اعلنتم وما اسررتم وقيل الزنا الظاهر والزنا المكتوم وقال ابن عباس الظاهر نكاح الامهات
والبنات والباطن هو الزنا وقال سعيد بن جبير الظاهر منه لا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء
وحرمت عليكم امهاتكم الآية والباطن الزنا وقال قتادة علانيته وسره وقال السدي الظاهر
الزواني في الحوانيت وهن صواحب الرايات والباطن المرأة يتخذها الرجل صديقة فيأتيها سرا
وقال ابن زيد ظاهر الاثم التجرد من الثياب والتعري في الطواف والباطن الزنا وقيل هذا النهي

عام في جميع المحرمات التي نهى الله عنها وهو الاولى فان الاعتبار بعموم اللفظ دون خصوص السبب وبه قال ابن الانباري وانما اضاف الظاهر والباطن الى الاثم لانه يتسبب عنهما إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ توعد الكاسبين للاثم بالجزاء بسبب افترائهم على الله سبحانه وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ نهى الله سبحانه عن اكل ما لم يذكر اسمه الشريف عليه بعد ان امر بالاكل مما ذكر اسم الله عليه وفيه دليل على تحريم اكل ما لم يذكر اسم الله عليه وقد اختلف اهل العلم في ذلك فذهب ابن عمر ونافع مولاه والشعبي وابن سيرين وهو رواية عن مالك واحمد بن حنبل وبه قال ابو ثور وداود الظاهري ان ما لم يذكر اسم الله عليه من الذبائح حرام من غير فرق بين العامد والناسي لهذه الآية ولقوله تعالى في آية الصيد فكلوا مما امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه ويزيد هذا الاستدلال تأكيدا قوله سبحانه في هذه الآية وانه لفسق وقد ثبت في الاحاديث الصحيحة الامر بالتسمية في الصيد وغيره وذهب الشافعي واصحابه وهو رواية عن مالك وعن احمد ان التسمية مستحبة لا واجبة وهو مروي عن ابن عباس وابي هريرة وعطاء بن ابي رباح وحمل الشافعي الآية على من ذبح لغير الله وهو تخصيص للآية بغير مخصص وقد روى ابو داود في المراسيل ان النبي صلعم قال ذبيحة المسلم حلال ذكر الله او لم يذكر وليس في هذا المرسل ما يصلح لتخصيص الآية نعم حديث عائشة انها قالت للنبي صلعم ان قوما يأتوننا باللحمان لا ندري ذكر اسم الله عليه ام لا فقال سموا انتم وكلوا يفيد ان التسمية عند الاكل تجزي مع التباس وقوعها عند الذبح وذهب مالك واحمد في المشهور عنهما وابو حنيفة واصحابه واسحاق بن راهويه ان التسمية ان تركت نسيانا لم يضر وان تركت عمدا لم يحل اكل الذبيحة وهو مروي عن علي وابن عباس وسعيد بن المسيب وعطاء وطاؤس والحسن البصري وابي مالك وعبد الرحمن بن ابي ليلى وجعفر بن محمد وربيعة واستدلوا بما اخرجه البيهقي عن ابن عباس عن النبي صلعم قال المسلم ان نسي ان يسمي حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله وهذا الحديث رفعه خطأ وانما هو من قول ابن عباس نعم يمكن الاستدلال لهذا المذهب بمثل قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا كما سبق تقريره وبقوله صلعم رفع عن امتي الخطأ والنسيان وما حديث ابي هريرة الذي اخرجه ابن عدي ان رجلا اتى النبي صلعم فقال يا رسول الله صلعم

ارايت الرجل منا يذبح وينسى ان يسمي فقال النبي صلعم اسم الله على كل مسلم فهو حديث ضعيف قد ضعفه البيهقي وغيره وقال ابن عباس الاية في تحريم الميتات وما في معناها من المنخنقة وغيرها وقال عطاء انها في تحريم الذبائح كانوا يذبحونها على اسم الاصنام والضمير في انه يرجع الى ما بتقدير مضاف ويجوز ان يرجع الى مصدر تاكلوا اي ان اكل مالم يذكر اسم الله عليه او وان الاكل لفسق وقد تقدم تحقيق الفسق والواو للاستيناف او للحال وقد استدل من حمل هذه الاية على ما ذبح لغير الله بقوله وانه لفسق ووجه الاستدلال ان الترك لا يكون فسقا بل الفسق الذبح لغير الله ويجاب عنه بان اطلاق اسم الفسق على تارك ما فرضه الله عليه غير ممتنع شرعا وان الشياطين اي ابليس وجنوده ليوحون الى اوليائهم اي يوسوسون لهم بالوساوس المخالفة للحق المباينة للصواب ليجادلوكم اي قاصدين بذلك ان يجادلكم هؤلاء الاولياء بما يوسوسون لهم وان اطعتموهم فيما يامرونكم به وينهونكم عنه انكم لمشركون مثلهم قال الزجاج فيه دليل على ان كل من احل شيئا مما حرم الله او حرم شيئا مما احل الله فهو مشرك وانما سمي مشركا لانه اثبت حاكما غير الله او من الهمزة للانكار والواو للعطف من كان ميتا فاحييناه المراد بالميت هنا الكافر احياه الله بالاسلام والهدى وقيل معناه كان ميتا حين كان نطفة فاحياه بنفخ الروح فيه والاول اولى لان السياق يشعر بذلك لكونه في تنفير المسلمين عن اتباع المشركين وكثيرا ما تستعار الحياة للهداية وللعلم والموت للكفر والجهل وجعلنا له نورا النور عبارة عن الهداية والايمان وقيل هو القران وقيل الحكمة وقيل هو النور المذكور في قوله تعالى يسعى نورهم بين ايديهم وبايمانهم وقيل المراد به اليقين يمشي اي يستضيء به في الناس ويهتدي به الى قصد السبيل والضمير في به راجع الى النور كمن مثله اي صفته في الظلمات اي لا يستويان وقيل مثل زائدة والمعنى كمن في الظلمات كما تقول انا اكرم من مثلك اي منك ومثله فجزاء مثل ما قتل من النعم وليس كمثله شيء وقيل المعنى كمن مثله مثل من هو في الظلمات والمعنى كمن هو خابط في ظلمة الكفر وظلمة الجهالة وظلمة عمى البصيرة وليس بخارج منها في محل نصب على الحال اي حال كونه ليس بخارج من تلك الظلمات بحال من الاحوال قيل المراد بهما حمزة وابو جهل قاله ابن عباس وعن زيد بن اسلم في الاية قال نزلت في عمر بن الخطاب وابي جهل بن هشام كانا ميتين في ضلالتهما فاحيا الله عمر بالاسلام واعزه واقر ابا جهل في ضلالته وموته وذلك ان

رسول الله صلعم دعى فقال اللهم اعز الاسلام بابي جهل او بعمر وقال عكرمة والكلبي نزلت في عمار بن ياسر وابي جهل وقال مقاتل نزلت في النبي صلعم وابي جهل والحق ان الآية عامة في حق كل مؤمن وكافر وبه قال الحسن كذلك زين للكافرين ما كانوا يعملون المزين هو الله سبحانه ويدل عليه قوله زينا لهم اعمالهم ولان حصول الفعل يتوقف على حصول الدواعي وحصولها لا يكون الا بخلق الله فدل ذلك على ان المزين هو الله سبحانه وقالت المعتزلة المزين هو الشيطان ويرده ما تقدم وكذلك اي مثل ذلك الجعل بمكة جعلنا في كل قرية اكابر الاكابر جمع اكبر قيل هم الرؤساء والعظماء وخصهم بالذكر لانهم اقدر على الفساد والغدر وترويج الباطل بين الناس من غيرهم وانما حصل ذلك لاجل رياستهم وذلك سنة الله انه جعل في كل قرية اتباع الرسل ضعفاءها وجعل فساقها اكابر مجرميها قال الواحدي في الآية تقديم وتاخير اي مجرميها اكابر وانما جعل المجرمين اكابر لان ما فيهم من السعة ادعى لهم الى المكر والكفر ليمكروا فيها بالصد عن الايمان واللام على ظاهرها او للعاقبة او للعلة مجازا قال ابو عبيدة المكر الخديعة والغدر والحيلة والفجور وزاد بعضهم الغيبة والنميمة والايمان الكاذبة وترويج الباطل قال ابن عباس ليقولوا فيها الكذب عن عكرمة قال نزلت في المستهزئين وقيل المعنى ليتجبروا على الناس فيها ويعملوا بالمعاصي دليله ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الارض وما يمكرون الا بانفسهم المكر الحيلة في مثل اللغة الاستقامة واصله الفتل فالماكر يفتل عن الاستقامة اي يصرف عنها اي ما يحيق هذا المكر الا بهم لان وبال مكرهم عائد عليهم وما يشعرون بذلك لفرط جهلهم واذا جاءتهم آية من الآيات اي حجة بينة ودلالة واضحة على صدق محمد صلعم والمعنى اذا جاءت الاكابر آية قالوا هذه المقالة لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما اوتي رسل الله وانما قالوا حسدا منهم للنبي صلعم وقيل المعنى اذا جاءهم آية من القرآن تامرهم باتباع محمد صلعم قالوا لن نصدقك حتى ياتينا جبريل ويخبرنا بصدقك يريدون انهم لا يؤمنون حتى يكونوا انبياء متبوعين لا تابعين وهذا نوع عجيب من جهالاتهم الغريبة وعجرفتهم العجيبة ونظيره يريد كل امرء منهم ان يؤتى صحفا منشرة قال بعضهم يسن الوقف هنا ويستجاب الدعاء بين هاتين الجلالتين فان لعل هذا من التناريب دون الماثورات فاجاب الله عنهم بقوله الله اعلم حيث يجعل رسالته اي ان الله اعلم بمن يستحق ان يجعله رسولا ويكون موضعا لها وامينا عليها وقد اختار

ان يجعلها في محمد صلعم وصفيه وحبيبه فذ عوا طلب ما ليس من شانكم عن ابن جريج قال قالوا للنبي صلعم حين دعاهم الى ما دعاهم اليه من الحق لو كان هذا حقا لكان فينا من هو احق ان يوتى به من محمد وقالوا لولا انزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم ثم توعدهم بقوله سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ اي ذل وهوان واصله من الصغر كان الذل يصغر الى المرء نفسه وقيل الصغار هو الرضا بالذل روي ذلك عن ابن السكيت عِنْدَ اللَّهِ اي في الآخرة يوم القيامة وقيل في الدنيا وَعَذَابٌ شَدِيدٌ في الآخرة او في الدارين من القتل والاسر وعذاب النار بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ اي بسبب مكرهم وحسدهم فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ الشرح الشق واصله التوسعة وشرحت الامر بينته واوضحته والمعنى من يرد الله هدايته للحق يوسع صدره حتى يقبله بصدر منشرح اخرج ابن المبارك في الزهد وعبد الرزاق والفريابي وابن ابي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي عن ابي جعفر المدايني رجل من بني هاشم وليس هو محمد بن علي قال سئل النبي صلعم عن هذه الآية وقالوا كيف شرح صدره يا رسول الله قال نور يقذف فيه فينشرح صدره له وينفسح له قالوا فهل لذلك من امارة يعرف بها قال الانابة الى دار الخلود والتجافي عن دار الغرور والاستعداد للموت قبل لقاء الموت وقد روي بطرق يقوي بعضها بعضا والمتصل يقوي المرسل فالمصير الى هذا التفسير النبوي متعين وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ جعل بمعنى صير او خلق او سمى وهذا الثالث ذهب اليه المعتزلة كالفارسي وغيره من معتزلة النحاة لان الله لا يصير ولا يخلق احدا كذلك بان يجعل صَدْرَهُ ضَيِّقًا بالتشديد وقرئ بالتخفيف مثل هين ولين وهما لغتان حَرَجًا بالفتح جمع حرجة وهي شدة الضيق والحرجة الغيظة والجمع حرج وحرجات ومنه فلان يتحرج اي يضيق على نفسه بالكسر معناه الضيق كرر المعنى تاكيدا وحسن ذلك اختلاف اللفظ وقال الجوهري مكان حرج اي ضيق كثير الشجر لا تصل اليه الراعية والحرج الاثم وقال الزجاج الحرج اضيق الضيق فالمعنى يجعل صدره ضيقا حتى لا يدخله الايمان وقال الكلبي ليس للخير فيه منفذ وقال ابن عباس اذا سمع ذكر الله اشمأز قلبه واذا سمع ذكر الاصنام ارتاح الى ذلك وفي الآية دليل على ان جميع الاشياء بمشيئة الله وارادته حتى ايمان المؤمن وكفر الكافر كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ قرئ بالتخفيف من الصعود شبه الكافر في ثقل الايمان عليه بمن يتكلف ما لا يطيقه كصعود السماء وقرئ يصاعد واصله يتصاعد

وقرئ يصّعد بالتشديد واصله يتصعد ومعناه يتكلف ما لا يطيق مرة بعد مرة كما يتكلف من
يريد الصعود الى السماء المظلة او الى مكان مرتفع وعر كالعقبة وقيل المعنى على جميع القراآت كان
قلبه يصعد الى السماء نبوّا عن الاسلام وتكبرا وقيل ضاق عليه المذهب فلم يجد الا ان يصعد
الى السماء وليس يقدر على ذلك وقيل هو من المشقة وصعوبة الامر وقال ابن عباس كما لا يستطيع
ابن آدم ان يبلغ السماء كذلك لا يقدر على ان يدخل الايمان والتوحيد قلبه حتى يدخله الله في
قلبه ومن اراد ان يضله يضيق عليه حتى يجعل الاسلام عنه ضيقا والاسلام واسع وذلك حيث
يقول ما جعل عليكم في الدين من حرج يقول ما جعل عليكم في الاسلام من ضيق كَذَٰلِكَ اي مثل
ذلك الجعل الذي هو جعل الصدر ضيقا حرجا يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ هو في اللغة النتن وقيل هو العذاب
وقيل هو الشيطان يسلطه الله عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ قاله ابن عباس وقيل هو ما لا خير فيه قال مجاهد
والمعنى هو المشهور في لغة العرب وهو مستعار لما يحل بهم من العقوبة ويصدق على جميع المعاني
المذكورة وقال الزجاج الرجس في الدنيا اللعنة وفي الآخرة العذاب وَهَٰذَا اي ما انت عليه يا محمد
ومن معك من المؤمنين صِرَاطُ رَبِّكَ اي دينه مُسْتَقِيمًا لا اعوجاج فيه وقال ابن مسعود يعني القرآن
لانه يؤدي من تبعه وعمل به الى طريق الاستقامة والسداد وقيل الاشارة الى ما تقدم مما يدل على
التوفيق والخذلان اي ان هذا هو عادة الله في عباده يهدي من يشاء ويضل من يشاء قَدْ فَصَّلْنَا
الْآيَاتِ اي بيناها واوضحناها لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ اي لمن يتذكر ما فيها ويتفهم معانيها وهم
اصحاب محمد صلعم ومن تبعهم باحسان لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ اي لهؤلاء المتذكرين الجنة لانها دار السلامة
من كل مكروه وبه قال جمهور المفسرين او دار الرب السلام مدخرة لهم عِنْدَ رَبِّهِمْ يوصلهم اليها
قال قتادة دار السلام الجنة وقال جابر بن زيد السلام هو الله وقال السدي والحق الله هو السلام
وداره الجنة وقيل المراد بالسلام التحية اي دارها وهي الجنة والمعنى متقارب وَهُوَ وَلِيُّهُمْ اي ناصرهم
ومتولي ايصال الخير اليهم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ اي بسبب اعمالهم الصالحة التي كانوا يتقربون بها اليه في
الدنيا واذكر يَوْمَ يَحْشُرُهُمْ اي الخلق جَمِيعًا في القيامة والمعنى يوم نحشرهم نقول يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ المراد
بهم الشياطين والمعشر الجماعة والجمع معاشر قَدِ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ اي من الاستمتاع بهم كقوله
ربنا استمتع بعضنا ببعض وقيل استكثرتم من اغوائهم واضلالهم حتى صاروا في حكم الاتباع

لكم فحشرناهم معكم ومثله قولهم استكثر الأمير من الجنود والمراد التوبيخ والتقريع وعلى الأول فالمراد
بالاستمتاع التلذذ من الجن بطاعة الإنس لهم ودخولهم فيما يريدون منهم وقال أولياؤهم
من الإنس لعل الاقتصار على حكاية كلام الضالين وهم الإنس دون المضلين وهم الجن للإيذان
بأن المضلين قد ألجموا بالمرة فلم يقدروا على التكلم أصلا ربنا استمتع بعضنا ببعض أما استمتاع
الجن بالإنس فهو ما تقدم من تلذذهم باتباعهم لهم وأما استمتاع الإنس بالجن فحيث قبلوا
منهم تحسين المعاصي فوقعوا فيها وتلذذوا بها فذلك هو استلذاذهم بالجن وقيل استمتاع الإنس بالجن
أنه كان إذا مر الرجل بواد في سفره وخاف على نفسه قال أعوذ برب هذا الوادي من جميع ما أحاذره
يعني ربه من الجن ومنه قوله تعالى وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا
وقيل استمتاع الجن بالإنس أنهم كانوا يصدقونهم فيما يقولون من الأخبار الغيبية الباطلة واستمتاع
الإنس بالجن أنهم كانوا يتلذذون بما يلقونه إليهم من الأكاذيب والأراجيف والسحر وينالون بذلك شيئا
من حظوظ الدنيا كالكهان وبلغنا أجلنا الذي أجلت لنا أي يوم القيامة اعترافا منهم بالوصول
إلى ما وعدهم الله به مما كانوا يكذبون به قال الحسن والسدي الأجل الموت وقيل هو وقت البعث
والحساب يوم القيامة وهذا تحسر منهم على حالهم أي أن ذلك الاستمتاع كان إلى أجل معين محدود
ثم ذهب وبقيت الحسرة والندامة ولما قالوا هذه المقالة أجاب الله عليهم حيث قال النار مثواكم أي
موضع مقركم ومقامكم والمثوى المقام والجملة مستأنفة جواب سؤال مقدر خالدين فيها أي مقيمين
في نار جهنم أبدا إلا ما شاء الله المعنى الذي تقتضيه لغة العرب في التركيب أنهم يخلدون في النار في
كل الأوقات إلا في الوقت الذي يشاء الله عدم بقائهم فيها وعليه جرى السيوطي تبعا للشيخ المحلي في
سورة الصافات وهو مخالف في ذلك لقوله تعالى يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها
والعجب منه أنه اختار هذا التفسير مع أنه في كتابه الدر المنثور قال إن السلف على أن الكفار لا يخرجون
من النار أصلا قاله القاري وقال الزجاج إن الاستثناء يرجع إلى يوم القيامة أي خالدين في النار
إلا ما شاء الله من مقدار حشرهم من قبورهم ومقدار مدتهم في الحساب إلى حين دخولهم إلى النار وهو
تعسف لأن الاستثناء هو من الخلود الدائم ولا يصدق على من لم يدخل النار وقيل الاستثناء راجع
إلى النار أي إلا ما شاء الله من تعذيبهم بغيرها في بعض الأوقات كالزمهرير وبه فسر النسفي والشهاب

وقتادة الآية وقيل الاستثناء لاهل الايمان وما بمعنى من اي الامن شاء الله ايمانه فانه لايدخل النار وبه قال ابن عباس كما حكاه الجمهور وبه قال الكرخي وقيل المعنى الاما شاء الله من كونهم في الدنيا بغير عذاب وكل هذه التأويلات متكلفة والذي الجأ اليها ما ورد في الآيات القرآنية والاحاديث النبوية من خلود الكفار في النار ابداً ولكن لاتعارض بين عام وخاص لاسيما بعد وروده في القرآن مكرراً كما سيأتي في سورة هود خالدين فيها ما دامت السموات والارض الاما شاء ربك ان ربك فعال لما يريد ولعله يأتي هنالك ان شاء الله تعالى زيادة تحقيق قال ابن عباس ان هذه الآية لاينبغي لاحد ان يحكم على الله في خلقه ان لاينزلهم جنة ولا ناراً وقد اوضح المقام الحافظ ابن القيم رح في كتابه حادي الارواح فليرجع اليه إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ اي في تدبير خلقه وتصريفه اياهم في مشيته من حال الى حال وغير ذلك من افعاله عَلِيمٌ بعواقب امور خلقه وما هم اليه صائرون وَكَذَٰلِكَ اي مثل ما جعلنا ما بين الجن والانس ما سلف نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا اي نجعل بعضهم يتولى البعض فيكونون بعضهم اولياء بعض ثم يتبرء بعضهم من البعض فمعنى نولي على هذا نجعل وليا له وقال عبد الرحمن بن زيد معناه نسلط ظلمة الجن على ظلمة الانس وروي انه فسر هذه الآية بان المعنى نسلط بعض الظلمة على بعض فنهلكه ونذله فيكون في الآية على هذا تهديد للظلمة بان من لم يمتنع من ظلمه منهم سلط الله عليه ظالما آخر وقال فضيل بن عياض اذا رأيت ظالما ينتقم من ظالم فقف وانظر متعجبا وقيل معنى نولي نكل بعضهم الى بعض فيما يختارونه من الكفر وقال قتادة المعنى المؤمن ولي المؤمن حيث كان واين كان والكافر ولي الكافر حيث كان واين كان وقال ابن عباس في الآية ان الله اذا اراد بقوم خيرا ولّى عليهم خيارهم واذا اراد بقوم شرا ولّى عليهم شرارهم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ الباء للسببية اي بسبب كسبهم الذنوب ولّينا بعضهم بعضا قال قتادة يولي الله بعض الظالمين بعضا في الدنيا ويتبع بعضهم بعضا في النار من الموالاة وقال الاعمش سمعتهم يقولون اذا فسد الزمان أمّر عليهم شرارهم يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ اي يوم نحشرهم نقول لهم الم ياتكم وهو شروع في حكاية ما سيكون في الحشر من توبيخ المعشرين بما يتعلق بخاصة انفسهم اثر حكاية توبيخ الجن باغراء الانس واضلالهم اياهم وظاهره ان الله يبعث في الدنيا الى الجن رسلا منهم كما يبعث الى الانس رسلا منهم وبه قال الضحاك وقيل معنى منكم اي ممن هو مجانس لكم في الخلق والتكليف والقصد بالمخاطبة فان الجن والانس متحدون في ذلك وان كان الرسل من الانس خاصة فهم من جنس الجن من

من تلك الحيثية وبه قال الكثر اهل العلم وابن عباس وقيل انه من باب تغليب الانس على الجن كما يغلب الذكر على الانثى وبه قال الفراء والزجاج وقيل المراد بالرسل الى الجن ههنا النذر منهم كما في قوله ولوا الى قومهم منذرين عن مجاهد قال ليس في الجن رسل انما الرسل في الانس والنذارة في الجن ونحو ذلك قال ابن جريج وابو عبيدة وقيل التقدير رسل من احدكم يعني من جنس الانس والحاصل ان الخطاب للانس وان تناولهما اللفظ فالمراد احدهما كقوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرج من الملح دون العذب وقال تعالى وجعل القمر فيهن نورا وانما هو في سماء واحدة يقصون عليكم اياتي اي يقرؤن كتبي الله تعالى على توحيدي وتصديق رسلي ويتلونها مع التوضيح والتبيين والقاص من يأتي بالقصة وقد تقدم بيان معنى القص وينذرونكم لقاء يومكم هذا وهو يوم القيامة يقول الله ذلك لهم تقريعا وتوبيخا قالوا اي كفار الانس والجن شهدنا على انفسنا هذا اقرار منهم بان حجة الله لازمة لهم بارسال رسله اليهم والجملة مستأنفة جواب سؤال مقدر وغرتهم الحيوة الدنيا جملة معترضة اي لذاتها وما لوا اليها فكانت عاقبة امرهم ان اضطروا الى الشهادة عليهم بالكفر وشهدوا على انفسهم انهم كانوا كافرين هذه شهادة اخرى منهم على انفسهم بالكفر في الدنيا بالرسل المرسلين اليهم والايات التي جاؤا بها وقد تقدم ما يفيد ان مثل هذه الاية المصرحة باقرارهم بالكفر على انفسهم ومثل قولهم والله ربنا ما كنا مشركين محمول على انهم يقرون في بعض مواطن يوم القيامة وينكرون في بعض اخر لطول ذلك اليوم واضطراب القلوب فيه وطيشان العقول وانغلاق الافهام وتبلد الاذهان ذلك اشارة الى شهادتهم على انفسهم او الى ارسال الرسل اليهم ان لم يكن ربك مهلك القرى بظلم واهلها غافلون المعنى ان ارسال الرسل الى عباده لانه لم يهلك من عصاه بالكفر من القرى والحال انهم غافلون عن الاعذار والانذار بارسال الرسل وانزال الكتب بل انما اهلكهم بعد ارسال الرسل اليهم وارتفاع الغفلة عنهم بانذار الانبياء لهم كقوله وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقيل المعنى ما كان الله مهلك اهل القرى بظلم منه فهو سبحانه يتعالى عن الظلم بل انما يهلكهم بعد ان يستحقوا ذلك وترتفع الغفلة عنهم بارسال الانبياء وقيل المعنى ان الله لا يهلك اهل القرى بسبب ظلم من يظلم منهم مع كون الاخرين غافلين عن ذلك فهو مثل قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ولكل من الجن

والانس وقيل من المؤمنين خاصة وقيل من الكفار خاصة لانها جاءت عقيب خطاب الكفار
الا انه يبعده قوله درجات اي متفاوتة وقد يقال ان المراد بها هنا المراتب وان غلب استعمالها
في الخير مما عملوا فيجازيهم باعمالهم كما قال في اية اخرى ولكل درجات مما عملوا وليوفيهم اعمالهم
وهم لا يظلمون وفيه دليل على ان المطيع من الجن في الجنة والعاصي في النار قال الضحاك الجن
يدخلون الجنة ويأكلون ويشربون وعن ليث بن ابي سليم قال مسلموا الجن لا يدخلون الجنة ولا
النار وذلك ان الله اخرج اباهم من الجنة فلا يعيده ولا يعيد ولده وعن ابن عباس قال الخلق
اربعة فخلق في الجنة كلهم وخلق في النار كلهم وخلقان في الجنة والنار فاما الذين في الجنة
كلهم فالملائكة واما الذين في النار كلهم فالشياطين واما الذين في الجنة والنار فالانس والجن لهم
الثواب وعليهم العقاب وما ربك بغافل عما يعملون من اعمال الخير والشر والغفلة ذهاب الشيء
عنك لاشتغالك بغيره قيل هذا مختص باهل الكفر والمعاصي ففيه وعيد وتهديد لهم و
الاولى شموله لكل المعلومات على التفصيل التام وربك الغني عن خلقه لا يحتاج اليهم ولا الى
عباداتهم لا ينفعه ايمانهم ولا يضره كفرهم ومع كونه غنيا عنهم فهو ذو الرحمة بهم لا يكون غناؤه
عنهم مانعا من رحمته لهم وما احسن هذا الكلام الرباني وابلغه وما اقوى الاقتران بين الغنى
والرحمة في هذا المقام فان الرحمة لهم مع الغنى عنهم هي غاية التفضل والتطول ومن جملة رحمته
ارسال الرسل للخلق وابقاؤهم بلا استيصال بالهلاك فهذا الوجه يناسب سابق الكلام ولاحقه
ان يشأ يذهبكم ايها العباد العصاة فيستاصلكم بالعذاب المفضي الى الهلاك وقيل الخطاب
لاهل مكة ففيه وعيد وتهديد لهم والعموم اولى ويدخل فيه اهل مكة دخولا اوليا ويستخلف
اي ينشئ ويوجد من بعدكم اي بعد اهلاككم ما يشاء من خلقه ممن هم اطوع له واسرع الى امتثال
احكامه منكم كما انشأكم من ذرية قوم آخرين اي من نسل قوم لم يكونوا على مثل صفتكم بل
كانوا طائعين قيل هم اهل سفينة نوح وذريتهم مع بعدهم من القرون الى زمنكم قال الواحدي
والزمخشري ولكنه سبحانه لم يشأ ذلك فلم يهلكهم ولا استخلف غيرهم رحمة لهم ولطفا بهم وقال
الرازي المراد منه خلق ثالث وارابع واختلفوا فيه فقيل خلقا آخر من امثال الجن والانس قال القاضي
وهو الوجه الاقرب فكانه نبه ان قدرته ليست مقصورة على جنس دون جنس وقال الطبري المعنى

كما احدثكم وابتدعكم من بعد خلق آخرين كانوا قبلكم والذرية الاصل والنسل قاله ابان بن عثمان إِنَّمَا تُوعَدُونَ من مجيء الساعة والبعث والحساب والمجازاة لَآتٍ لا محالة عن قريب فان الله لا يخلف الميعاد وَمَا أَنتُم بِمُعْجِزِينَ اي بفائتين عما هو نازل بكم وواقع عليكم يقال اعجزني فلان اي فاتني وغلبني وقال ابن عباس اي سابقين وقيل هاربين منه وهو مدركهم لا محالة والمراد بيان دوام انتفاء الاعجاز لا بيان انتفاء دوامه فان الجملة الاسمية كما تدل على دوام الثبوت كذلك تدل بمعونة المقام اذا دخل عليها حرف النفي على دوام الانتفاء لا على انتفاء الدوام كما حقق في موضعه قاله الكرخي قُلْ يَا قَوْمِ من كفار قريش اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ المكانة الطريقة اي اثبتوا على ما انتم عليه فاني غير مبال بكم ولا مكترث بكفركم وقيل اعملوا على تمكنكم من امركم واقصى قدرتكم واستطاعتكم وامكانكم قاله الزجاج وقال ابن عباس على ناحيتكم وجهتكم والمقصود من هذا الامر الوعيد والتهديد والمبالغة في الزجر عما هم عليه فهو كقوله اعملوا ما شئتم فلا يرد ما يقال كيف يامرهم بالثبات على الكفر إِنِّي عَامِلٌ على مكانتي اي ثابت على ما انا عليه فَسَوْفَ لتاكيد مضمون الجملة وهذه الجملة تعليل لما قبلها تَعْلَمُونَ اي تعرفون عند نزول العذاب بكم او غدا يوم القيامة مَن تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ وهي العاقبة المحمودة التي يحمد صاحبها عليها اي الجنة يعني من له النصر في دار الدنيا ومن له وارثة الارض ومن له الدار الآخرة ومن هو على الحق ومن هو على الباطل نحن ام انتم إِنَّهُ اي الشان لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ اي من اتصف بصفة الظلم وهو تعريض بهم بعدم فلاحهم قال ابن عباس اي لا يسعد من كفر بي واشرك وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا هذا بيان نوع آخر من انواع كفرهم وجهلهم وايثارهم لآلهتهم على الله سبحانه اي جعلوا لله سبحانه مما خلق من حروثهم ونتاج دوابهم وهي الابل والبقر والغنم نصيبا ولآلهتهم نصيبا من ذلك اي قسما يصرفونه في سدنتها والقائمين بخدمتها فاذا ذهب ما لآلهتهم بانفاقه في ذلك عوضوا عنه ما جعلوه لله وقالوا الله غني عن ذلك وعن ابن عباس قال جعلوا لله من ثمارهم وماءهم نصيبا وللشيطان والاوثان نصيبا فان سقط من ثمره ما جعلوه لله في نصيب الشيطان تركوه وان سقط مما جعلوه للشيطان في نصيب الله ردوه الى نصيب الشيطان وان انفجر من سقي ما جعلوه لله في نصيب الشيطان تركوه وان انفجر من سقي ما جعلوه للشيطان في نصيب الله نزحوه فهذا ما جعلوا لله من الحرث

وسقي الماء واما ما جعلوه للشيطان من الانعام فهو قول الله ما جعل الله من بحيرة الآية وقال مجاهد جعلوا لله جزءا ولشركائهم جزءا فما ذهبت به الريح مما سموا لله الى جزء اوثانهم تركوه وقالوا الله عن هذا غني وما ذهبت به الريح من اجزاء اوثانهم الى جزء الله اخذوه والانعام التي سمى الله البحيرة والسائبة فقالوا هذا لله بزعمهم الزعم الكذب وقرئ بضم الزاي وبفتحها وهما لغتان وانما نسبوا للكذب في هذه المقالة مع ان كل شيء لله لان هذا الجعل لم يامرهم الله به فهو مجرد اختراع منهم قال الازهري واكثر ما يكون الزعم فيما يشك فيه ولا يتحقق وقال بعضهم هو كناية عن الكذب وقال المرزوقي اكثر ما يستعمل فيما كان باطلا وفيه ارتياب وقال ابن القوطية زعم زعما قال خبرا لا يدري احق هو او باطل قال الخطابي ولهذا قيل زعم مطية الكذب وزعم غير مزعم قال غير مقول صالح وادعى ما لا يمكن وهذا لشركائنا اي الاصنام فما كان لشركائهم اي ما جعلوه لها من الحرث والانعام فلا يصل الى الله اي الى المصارف التي شرع الله الصرف فيها كالصدقة وصلة الرحم وقراء الضيف وما كان لله فهو يصل الى شركائهم اي يجعلونه لآلهتهم وينفقونه في مصالحها ساء ما يحكمون اي حكمهم في ايثارهم آلهتهم على الله سبحانه ورجحان جانب الاصنام على جانب الله تعالى في الرعاية والحفاظة وهذا سفه منهم وقيل معنى الآية انهم كانوا اذا ذبحوا ما جعلوه لله ذكروا عليه اسم اصنامهم واذا ذبحوا ما للاصنام لم يذكروا عليه اسم الله فهذا معنى الوصول الى الله والوصول الى شركائهم وكذلك اي ومثل ذلك التزيين الذي زينه الشيطان لهم في قسمة اموالهم بين الله وبين شركائهم زين لكثير من المشركين قتل اولادهم قال الفراء والزجاج شركاؤهم ههنا هم الذين كانوا يخدمون الاوثان وقيل هم الغواة من الناس وقيل هم الشياطين واشار بهذا الى الوأد وهو دفن البنات مخافة السبا والحاجة وقيل كان الرجل يحلف بالله لئن ولد له كذا من الذكور لينحرن احدهم كما فعله عبد المطلب وقرئ زين بالبناء على الفاعل ونصب قتل ورفع شركائهم على انه فاعل زين وقرئ بضم الزاي ورفع قتل وخفض اولادهم زينه شركاؤهم وقرئ بضم الزاي ورفع قتل ونصب اولاد وخفض شركائهم ففيه الفصل بين المصدر وما هو مضاف اليه بالمفعول قال النحاس ان هذه القراءة لا تجوز في كلام ولا في شعر وهي بعيد وفي القرآن ابعد وقال ابن حمدان النحوي هي زلة عالم لم يجز اتباعه وقال قوم ممن انتصر لهذه

القراءة انها اذا ثبتت بالتواتر عن النبي صلعم فهي فصيحة لا قبيحة قالوا وقد ورد ذلك في كلام العرب
وفي مصحف عثمان شركائهم بالياء قلت دعوى التواتر باطلة باجماع القراء المعتبرين كما بين الشوكاني
ذلك في رسالة مستقلة فمن قرأ بما يخالف الوجه النحوي فهو رد عليه ولا يصح الاستدلال لصحة هذه
القراءة بما ورد من الفصل في النظم فان ضرورة الشعر لا يقاس عليها وفي الآية قراءة رابعة
وهي جر الاولاد والشركاء ووجه ذلك ان الشركاء بدل من الاولاد لكونهم شركاءهم في النسب
الميراث ليردوهم من الارداء وهو الاهلاك اي فعلوا ذلك التزيين لاهلاكهم وليلبسوا عليهم
دينهم اي يخلطوه عليهم قال ابن عباس ليدخلوا عليهم الشك في دينهم وكانوا على دين اسمعيل
فرجعوا عنه بتلبيس الشياطين ولو شاء الله عدم فعلهم ما فعلوه اي ذلك الفعل الذي زين
لهم من تحريم الحرث والانعام وقتل الاولاد فما شاء كان ومالم يشأ لم يكن واذا كان ذلك بمشية
الله فذرهم وما يفترون اي فدعهم وافتراءهم فذلك لا يضرك والفاء فاء الفصيحة وقالوا هذه
انعام وحرث حجر هذا بيان نوع آخر من جهالاتهم وضلالاتهم وهذه اشارة الى ما جعلوه لآلهتهم
والتانيث باعتبار الخبر وهو قوله انعام فهو وحرث خبر عن اسم الاشارة والحجر بكسر اوله وسكون
ثانيه وقرئ بضم الحاء والجيم وبفتح الحاء واسكان الجيم وقرئ حرج بتقديم الراء على الجيم من الحرج
وهو الضيق والحجر على اختلاف القراءات فيه هو مصدر بمعنى محجور كالذبح والطحن بمعنى مذبوح ومطحون
يستوي فيه الواحد والكثير والمذكر والمؤنث واصله المنع فمعنى الآية هذه انعام وحرث ممنوعة
يعنون انها لاصنامهم قال مجاهد يعني بالانعام البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي قال ابن عباس
الحجر ما حرموا من الوصيلة وقال قتادة والسدي حجر اي حرام لا يطعمها الا من نشاء وهم خدام
الاصنام والرجال دون النساء بزعمهم لا حجة لهم فيه فجعلوا نصيب الآلهة اقساما ثلثة الاول ما
ذكره بقوله حجر والثاني ما ذكره بقوله وانعام حرمت ظهورها اي البحيرة والسائبة والوصيلة
والحام حموا ظهورها عن الركوب وقيل ان هذا القسم ايضا مما جعلوه لآلهتهم والقسم الثالث انعام
لا يذكرون اسم الله عليها عند الذبح وهي ما ذبحوا لآلهتهم فانهم يذبحونها باسم اصنامهم لا باسم
الله وقيل ان المراد لا يحجون عليها ولا يركبونها لفعل الخير افتراء عليه اي اختلاقا وكذبا على الله
سبحانه والنصب لاجل الافتراء على الباري وهو مذهب سيبويه وقال الزجاج هو مصدر على غير

المصدر وقيل التقدير افتروا ذلك افتراء وقيل قالوا ذلك لاجل افترائهم وهي تشبه الحال المؤكدة
سيجزيهم بما كانوا يفترون اي بافترائهم او بالذي يفترونه من قبيحه وعيد وتهديد لهم
ثم بين الله سبحانه نوعا آخر من جهالاتهم فقال وقالوا ما في بطون هذه الانعام يعنون اجنة البحائر
والسوائب وقيل هو اللبن خالصة لذكورنا اي حلال لهم والهاء في خالصة للمبالغة في الخلوص كعلامة ونسابة قاله الكسائي
والاخفش وقال الفراء تأنيثها لتأنيث الانعام ورد بان ما في بطون الانعام غير الانعام وتعقب هذا الرد بان ما في بطونها انعام وهي
الاجنة وما عبارة عنها فيكون تأنيث خالصة باعتبار المعنى ومحرم على ازواجنا وهن النساء فيدخل في ذلك البنات
والاخوات ونحوهن وتذكيره باعتبار لفظ ما وان يكن اي الذي في بطون الانعام ميتة فهم فيه اي في الذي في البطون
شركاء يأكل منه الذكور والاناث سيجزيهم الله وصفهم اي وصفهم الكذب على الله وقيل المعنى سيجزيهم جزاء
وصفهم انه حكيم عليم فلاجل حكمته وعلمه لا يترك جزاءهم الذي هو من مقتضيات الحكمة ثم
بين الله سبحانه نوعا آخر من جهالاتهم فقال قد خسر الذين قتلوا اولادهم اي بناتهم بالوأد
الذي كانوا يفعلونه سفها اي لاجل السفه وهو الطيش والخفة لا لحجة عقلية ولا شرعية قال عكرمة
نزلت فيمن كان يئد البنات من مضر وربيعة وقال قتادة هذا صنع اهل الجاهلية كان احدهم
يقتل ابنته مخافة السبا والفاقة ويغذو كلبه بغير علم يهتدون به وحرموا ما رزقهم الله من الانعام
التي سموها بحائر وسوائب افتراء على الله اي للافتراء عليه او افتروا افتراء عليه قد ضلوا عن
طريق الصواب والرشاد بهذه الافعال وما كانوا مهتدين الى الحق ولاهم من اهل الاستعداد لذلك
قال ابن عباس اذا سرك ان تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين والمائة من سورة الانعام قد
خسر الذين الآية اخرجه البخاري وهو الذي انشأ اي خلق جنات بساتين وهذا تذكير لهم ببديع
قدرة الله وعظيم صنعه معروشات مرفوعات مسموكات على الاعمدة وغير معروشات غير مرفوعة
عليها وقيل المعروشات ما انبسط على وجه الارض مما يعرش مثل الكرم والقرع والبطيخ وغير المعروشات
ما قام على ساق مثل النخل والزرع وسائر الاشجار وقال الضحاك كلاهما في الكرم خاصة لان منه ما يعرش
ومنه ما لا يعرش بل يبقى على وجه الارض منبسطا وقيل المعروشات ما انبته الناس وغرسوه وغير المعروشات
ما نبت في البراري والجبال من الثمار قاله ابن عباس وقال قتادة معروشات بالعيدان والقصب
غير معروشات الضاحي واصل العرش في اللغة شيء مسقف يجعل عليه الكرم وجمعه عروش يقال

عرشت الكرم اعرشه عرشا وعرّشته تعريشا اذ اعملته كهيئة السقف فاعترش العنب العريش اذا علاه وركبه وَأَنشَأَ النَّخْلَ وَالزَّرْعَ وهو جميع الحبوب التي تقتات وتدخر وخصهما بالذكر مع دخولهما في الجنات لما فيهما من الفضيلة على سائر ما ينبت في الجنات حال كونه مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ اي اكل كل واحد منهما في الطعم والجودة والرداءة والمراد بالاكل المأكول اي مختلف المأكول من كل منهما في الهيئة والطعم قال الزجاج وهذه مسئلة مشكلة في النحو يعني انتصاب مختلفا على الحال لانه يقال قد انشأها ولم يختلف اكلها فالجواب ان الله سبحانه انشأها مقدرا فيها الاختلاف وهذه هي الحال المقدرة المشهورة عند النحاة المدونة في كتب النحو وقال مختلفا اكله ولم يقل اكلهما اكتفاء باعادة الذكر على احدهما كقوله واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها او الضمير بمنزلة اسم الاشارة اي اكل ذلك وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ حال كونهما مُتَشَابِهًا في المنظر وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ في المطعم وقد تقدم الكلام على تفسير هذا كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ اي من ثمر كل واحد منهما او من ثمر ذلك إِذَا أَثْمَرَ اي اذا حصل فيه الثمر وان لم يدرك ويبلغ حد الحصاد وهذا امر اباحة وبه تمسك بعضهم فقال الامر قد يرد لغير الوجوب لان صورة الصيغة مفيدة لدفع الحرج وقيل المقصود منه اباحة الاكل قبل اخراج الواجب وقيل المعنى ليعلم ان المقصود من خلق هذه الاشياء هو الاكل وقيل ليعلم ان اول وقت الاباحة وقت اطلاع الشجر الثمر ولا يتوهم انه لا يباح الا اذا ادرك وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ اي جذاذه وقطعه قرئ بفتح الحاء وكسرها وهما لغتان في المصدر كقولهم جذاذ وجذاذ وقطاف وقطاف قال سيبويه جاؤا بالمصدر حين ارادوا انتهاء الزمان على مثال فعال وربما قالوا فيه فعال يعني ان هذا مصدر خاص دال على معنى زائد على مطلق المصدر فان المصدر الاصلي انما هو الحصد والحصد ليس فيه دلالة على انتهاء زمان ولا عدمها بخلاف الحصاد والحصاد وقد اختلف اهل العلم هل الاية محكمة او منسوخة او محمولة على الندب فذهب ابن عمر وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير الى انها محكمة وانه يجب على المالك يوم الحصاد ان يعطي من حضر من المساكين القبضة والضغث ونحوهما وذهب انس بن مالك وابن عباس ومحمد بن الحنفية والحسن والنخعي وطاوس وابو الشعثاء وقتادة والضحاك وابن جريج وجابر بن زيد وسعيد بن المسيب الى انها منسوخة بالزكوة واختاره ابن جرير ويؤيده ان هذه الاية مكية واية الزكوة مدنية في السنة الثانية بعد الهجرة والى هذا ذهب جمهور اهل العلم من السلف

والخلف قال ابن عباس نسخت آية الزكوة كل صدقة في القرآن وقالت طائفة من العلماء ان الآية محمولة على الندب لا على الوجوب واخرج ابن المنذر والنحاس وابو الشيخ وابن مردويه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلعم في هذه الآية قال ما سقط من السنبل وقال ابن عمر كانوا يعطون من اعتراهم شيئا سوى الصدقة وعن مجاهد قال اذا حصدت فحضرك المساكين فاطرح لهم من السنبل وقال ميمون بن مهران ويزيد بن الاصم كان اهل المدينة اذا صرموا النخل يجيئون بالعذق فيضعونه في المسجد فيجيئ السائل فيضربه بالعصى فيسقط منه فهو قوله وآتوا حقه يوم حصاده وقال حماد بن ابي سليمان في الآية كانوا يطعمون منه رطبا واخرج احمد وابو داؤد في سننه من حديث جابر بن عبد الله ان النبي صلعم امر من كل جاد عشرة اوسق من التمر بقنو يعلق في المسجد للمساكين واسناده جيد وقال ابن عباس ايضا نسختها العشر ونصف العشر وعن السدي نحوه وقال الشعبي ان في المال حقا سوى الزكوة وعن ابي العالية قال ما كانوا يعطون شيئا سوى الزكوة وقال علي بن الحسين وعطاء ومجاهد وحماد هو اطعام من حضر وترك ما سقط من الزرع والتمر وقال سعيد بن جبير كان هذا حقا يؤمر باخراجه في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب العشر واختاره الطبري وصححه واختار الاول الواحدي والرازي وقيل المعنى وآتوا حقه الذي وجب يوم حصاده بعد التصفية ثم انهم تبادروا واسرفوا فانزل الله وَلَا تُسْرِفُوا اي في التصدق باعطاء كله واصل الاسراف في اللغة الخطأ والاسراف في النفقة التبذير وقال سفيان ما انفقت في غير طاعة الله فهو سرف وان كان قليلا قال السدي معناه لا تعطوا اموالكم وتقعدوا فقراء قال الزجاج وعلى هذا لو اعطى الانسان كل ماله ولم يوصل الى عياله شيئا فقد اسرف لانه قد صح في الحديث ابدأ بمن تعول وقال سعيد بن المسيب معناه لا تمنعوا الصدقة اي لا تجاوزوا الحد في البخل والامساك حتى تمنعوا الواجب من الصدقة وعلى هذين القولين المراد بالاسراف مجاوزة الحد الا ان الاول في البذل والاعطاء والثاني في الامساك والبخل وقال مقاتل معناه لا تشركوا الاصنام في الحرث والانعام وقال الزهري لا تنفقوا في معصية الله وقال ابن زيد هو خطاب للولاة يقول لهم لا تاخذوا فوق حقكم من رب المال وقيل المعنى لا تاخذوا الشيء بغير حقه وتضعونه في غير مستحقه إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ اعتراض وفيه وعيد وزجر عن الاسراف في كل شيء لان من لا يحبه الله فهو من اهل النار وعن ابن

جريج قال نزلت في ثابت بن قيس بن شماس جذ نخلا فقال لا ياتيني اليوم احد الا اطعمته فاطعم
حتى امسى وليس له ثمرة فانزل الله هذه الآية وعن مجاهد قال لو انفقت مثل ابي قبيس ذهبا في
طاعة الله لم يكن اسرافا ولو انفقت صاعا في معصية الله كان اسرافا وللسلف في هذا مقالات
طويلة وَمِنَ الْأَنْعَامِ شروع في تفصيل حال الانعام وابطال ما تقولوا في شأنها بالتحريم
والتحليل حَمُولَةً وَفَرْشًا الحمولة هي كل ما يحمل عليها واختصت بالابل فهي فعولة بمعنى فاعلة والفرش ما يتخذ
من الوبر والصوف والشعر فراشا يفرشه الناس وقيل الحمولة الابل والفرس والغنم وقيل هي كلما
حمل عليه من الابل والبقر والخيل والبغال والحمير والفرس والغنم وهذا لا يتم الا على فرض صحة
اطلاق اسم الانعام على جميع هذه المذكورات قال ابن مسعود الفرش صغار الابل التي لا تحمل وبه
قال ابن عباس وزاد الحمولة ما حمل عليه والفرش ما اكل منه قال ابو العالية الفرش الضأن
والمعز قيل سمي فرشا لانه يفرش للذبح ولانه قريب من الارض لصغره قال الزجاج اجمع اهل اللغة
على ان الفرش صغار الابل قال ابو زيد يحتمل ان يكون تسمية بالمصدر لان الفرش في الاصل مصدر
والفرش لفظ مشترك بين معان كثيرة منها ما تقدم ومنها متاع البيت والفضاء الواسع واتساع خف
البعير قليلا والارض الملساء ونبات يلتصق بالارض كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ من الثمار والزروع والانعام
واحلها لكم وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ اي طرقه وآثاره كما فعل المشركون واهل الجاهلية من
تحريم ما لم يحرمه الله وتحليل ما لم يحلله إِنَّهُ اي الشيطان لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ مظهر العداوة ومكاشف
بها ثم بين الحمولة والفرش فقال ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ اي وانشأ ثمانية اصناف وقال الاخفش كلوا لحم
ثمانية والزوج خلاف الفرد يقال زوج او فرد كما يقال شفع او وتر يعني ثمانية افراد وانما سمي الفرد
زوجا في هذه الآية لان كل واحد من الذكر والانثى زوج بالنسبة الى الآخر ويقع لفظ الزوج
على الواحد فيقال هما زوج وهو زوج وتقول اشتريت زوجي حمام اي ذكرا وانثى والحاصل
ان الواحد اذا كان منفردا سواء كان ذكرا او انثى قيل له فرد وان كان الذكر مع انثى من جنسه
قيل لهما زوج ولكل واحد منهما على انفراده زوج ويقال لهما ايضا زوجان ومنه قوله تعالى
وجعل منه الزوجين الذكر والانثى مِنَ الضَّأْنِ اي ذوات الصوف من الغنم وهو جمع ضائن ويقال
للانثى ضائنة والجمع ضوائن وقيل هو جمع لا واحد له وقيل اسم جمع وقيل في جمعه ضئين كعبد

وعبيد قال النحاس الاكثر في كلام العرب المعز والضان بالاسكان اثنين اي الذكر والانثى يعني الكبش والنعجة ومن المعز اثنين اي الذكر والانثى يعني التيس والعنز فالتيس للذكر والعنز للانثى اذا اتى عليها حول والمعز من الغنم خلاف الضان وهي ذوات الاشعار والاذناب القصار وهو اسم جنس لا واحد له من لفظه وواحد المعز ماعز مثل صحب وصاحب وركب وراكب وتجر وتاجر والجمع معزى والانثى ماعزة واثنين بدل من ثمانية ازواج صرح به ابو البقاء وهو ظاهر قول الزمخشري والمراد من هذه الاية ان الله سبحانه بين حال الانعام وتفاصيلها الى الاقسام المذكورة توضيحا للامتنان بها على عباده ودفعا لما كانت الجاهلية تزعمه من تحليل بعضها وتحريم بعض تقولا على الله سبحانه وافتراء عليه عن ابن عباس قال الازواج الثمانية من الابل والبقر والضان والمعز اخرجه البيهقي وابن جرير وغيرهما وليت شعري ما فائدة نقل هذا الكلام عن ابن عباس من مثل هؤلاء الائمة فانه لا يتعلق به فائدة وكون الازواج الثمانية هي المذكورة هو هكذا في الاية مصرحا به تصريحا لا لبس فيه وهذه الازواج الاربعة تفصيل للفرش ولعل تقديمها في التفصيل مع تاخراصلها في الاجمال لكون هذين النوعين عرضة للاكل من غير تعرض للانتفاع بالحمل والركوب وغير ذلك مما حرموه في السائبة واخواتها قل يا محمد لمن حرم ذكور الانعام تارة واناثها اخرى ونسب ذلك الى الله آلذكرين من الضان والمعز والهمزة للانكار حرم ام الانثيين منهما المراد بالذكرين الكبش والتيس وبالانثيين النعجة والعنز والمعنى الانكار على المشركين في امر البحيرة وما ذكر معها وقولهم ما في بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا ومحرم على ازواجنا أما اشتملت عليه ارحام الانثيين اي ان كان حرم ذلك يعني من الضان والمعز فكل مولود حرام ذكرا كان او انثى لان كلها مولود فيستلزم ان كلها حرام فانها لا تشتمل الا على ذكر او انثى نبئوني اي اخبروني بعلم لا بجهل عن كيفية تحريم ذلك وفسروا لي ما حرمتم والمراد من هذا التبكيت لهم والتعجيز والزام الحجة لانه يعلم انه لا علم عندهم ان كنتم صادقين في ان الله حرم ذلك عليكم وهكذا الكلام في قوله ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين هذه اربعة ازواج اخر بقية الثمانية وينبغي ان ينظر في وجه تقديم المعز والضان على الابل والبقر مع كون الابل والبقر اكثر نفعا واكبر اجساما واعود فائدة لا سيما في الحمولة والفرش الذين وقع الابدال منهما على ما هو الوجه الاوضح في اعراب ثمانية قل آلذكرين

حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ قال ابن عباس يقول لم احرم شيئاً من ذلك
وهل يشتمل الرحم الا على ذكر او انثى فلم تحرمون بعضا وتحلون بعضا بل كلما تقدم ذكره مما
حرمه اهل الجاهلية حلال وقال ليث بن ابي سليم الجامرس والنخعي من الانواج الثمانية وفي
هاتين الآيتين تقريع وتوبيخ من الله لاهل الجاهلية بتحريمهم ما لم يحرمه الله وذكر الرازي وجهين
آخرين في معنى هذه الآية ونسبهما الى نفسه فقال ان هذا الكلام ما ورد على سبيل الاستدلال على
بطلان قولهم بل هو استفهام على سبيل الانكار يعني انكم لا تقرون بنبوة نبي ولا تعترفون بشريعة
شارع فكيف تحكمون بأن هذا يحل وهذا يحرم والوجه الثاني انكم حكمتم بالبحيرة والسائبة والوصيلة
والحامي مخصوصا بالابل فالله تعالى بين ان النعم عبارة عن هذه الانواع الاربعة وهي الضأن
والمعز والبقر والابل فلما لم تحكموا بهذه الاحكام في هذه الانواع الثلاثة وهي الضأن والمعز والبقر فكيف
خصصتم الابل بهذا الحكم دون هذه الانواع الثلاثة انتهى أَمْ هي المنقطعة بمعنى بل والاستفهام
للانكار اي بل كُنتُمْ شُهَدَاءَ حاضرين مشاهدين إِذْ اي وقت ان وَصَّاكُمُ اللَّهُ في زعمكم بِهَٰذَا التحريم
والمراد التبكيت والالزام بالحجة كما سلف قبله فَمَنْ اي لا احد أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا
فحرم شيئا لم يحرمه الله ونسب ذلك اليه افتراء عليه كما فعله كبراء المشركين لِيُضِلَّ اللام للعلة
اي لاجل ان يضل النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ اي بجهل وافترى عليه جاهلا بصدور التحريم وانما وصفوا
بعدم العلم بذلك مع انهم عالمون بعدم صدوره عنه ايذانا بخروجهم في الظلم عن حدود النهاية
إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ على العموم وهؤلاء المذكورون في السياق داخلون في ذلك
دخولا اوليا ويدخل في هذا الوعيد كل من كان على طريقهم او ابتدع شيئا لم يأمر الله به ولا رسوله
ونسب ذلك الى الله لان اللفظ عام فلا وجه للتخصيص فكل من ادخل في دين الله ما ليس فيه فهو
داخل في هذا الوعيد قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ اي القرآن وفيه ايذان بأن مناط الحل والحرمة
هو النقل لا محض العقل ومعنى مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ اي اياكان من الذكور او من الاناث فهذا
رد لقولهم ما في بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا ومحرم على ازواجنا وفي يَطْعَمُهُ
زيادة تأكيد وتقرير لما قبله قال طاؤس ان اهل الجاهلية كانوا يحرمون اشياء ويحلون اشياء
فنزلت هذه الآية وقال ابن عباس كان اهل الجاهلية يأكلون اشياء ويتركون اشياء تقذراً

فبعث الله نبيه وانزل كتابه واحل حلاله وحرم حرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو
ثم تلى هذه الآية وقال ما خلا هذا فهو حلال وعن الشعبي انه سئل عن لحم الفيل والاسد فتلى هذه الآية والمعنى امره
سبحانه بان يخبرهم انه لا يجد في شيء مما اوحي اليه محرما غير هذه المذكورات فدل ذلك على
انحصار المحرمات فيها لولا انها مكية وقد نزل بعدها بالمدينة سورة المائدة وزيد فيها على
هذه المحرمات المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وصح عن رسول الله صلعم تحريم كل ذي
ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير وتحريم الحمر الاهلية والكلاب ونحو ذلك وبالجملة فهذا
العموم ان كان بالنسبة الى ما يؤكل من الحيوانات كما يدل عليه السياق ويفيده الاستثناء فيضم
اليه كل ما ورد بعده في الكتاب او السنة مما يدل على تحريم شيء من الحيوانات وان كان هذا
العموم هو بالنسبة الى كل شيء حرمه الله من حيوان وغيره فانه يضم اليه كل ما ورد بعده مما
فيه تحريم شيء من الاشياء وقد روي عن ابن عباس وابن عمر وعائشة انه لا حرام الا ما ذكره
الله في هذه الآية وروي ذلك عن مالك وهو قول ساقط ومذهب في غاية الضعف لاستلزامه
لاهمال غيرها مما نزل بعدها من القرآن واهمال ما صح عن النبي صلعم انه قاله بعد نزول هذه
الآية بلا سبب يقتضي ذلك ولا موجب يوجبه اخرج البخاري وابو داود وابن المنذر عن عمرو
بن دينار قال قلت لجابر بن زيد انهم يزعمون ان رسول الله صلعم نهى عن لحوم الحمر الاهلية زمن
خيبر فقال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة عن رسول الله صلعم
لكن ابى ذلك البحر ابن عباس وقرأ قل لا اجد الآية واقول وان ابى ذلك البحر ابن عباس فقد صح
عن رسول الله صلعم والتمسك بقول صحابي في مقابلة قول النبي صلعم من سوء الاختيار وعدم
الانصاف الّا منقطع قاله المكي والسيوطي وظاهر كلام الزمخشري انه متصل واليه نحا السمين أن
يكون ذلك الشيء المحرم او ذلك الطعام او العين او الجثة او النفس ميتة وقرئ يكون بالتحتية
والفوقية وميتة بالرفع على ان كان تامة والمراد بالميتة هنا ما مات بنفسه لاجل عطف قوله
او فسقا فانه من افراد الميتة شرعا واخرج احمد والبخاري والنسائي وابن ابي حاتم والطبراني
وابن مردويه عن ابن عباس ان شاة لسودة بنت زمعة ماتت فقالت يا رسول الله ماتت فلانة
تعني الشاة فقال فلولا اخذتم مسكها قالت يا رسول الله انأخذ مسك شاة قد ماتت فقرأ رسول الله صلعم

قل لا اجد الاية وانتم لا تطعمونه وانما تدعونه حتى تستقذروا به الحديث ومثل هذا حديث شاة ميمونة ومثله حديث انما حرم من الميتة اكلها وهما في الصحيح اَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا اي جاريا سائلا مصبوبا وغير المسفوح معفو عنه كالدم الذي يبقى في العروق بعد الذبح ومنه الكبد والطحال وهكذا ما يتلطخ به اللحم من الدم وقد حكى القرطبي الاجماع على هذا والسفح الصب وقيل السيلان وهو قريب من الاول وسفح يستعمل قاصرا ومتعديا يقال سفح زيد دمعه ودمه اي اهراقه وسفح هو الا ان الفرق بينهما وقع باختلاف المصدر ففي المتعدي يقال سفح وفي اللازم يقال سفوح ومن المتعدي قوله تعالى اودما مسفوحا فان اسم المفعول التام لا يبنى الا من متعد ومن اللازم ما انشده ابو عبيدة لكثير عزة ع اقول ودمعي واكف عند رسمها عليك سلام الله والدمع يسفح + قال ابن عباس مسفوحا اي مهراقا كان اهل الجاهلية اذا ذبحوا اودجوا الدابة واخذوا الدم فاكلوه قال هو دم مسفوح ومسفوحا على قراءة العامة معطوف على ميتة وقيل معطوف على المستثنى وهو ان يكون اَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ ظاهر تخصيص اللحم انه لا يحرم الانتفاع منه بما عدا اللحم والضمير في فَاِنَّهُ راجع الى الخنزير او اللحم لانه المحدث عنه وان كان غيره من باقي اجزائه اولى بالتحريم فلذلك خص اللحم بالذكر لكونه معظم المقصود من الحيوان فغيره اولى رِجْسٌ اي نجس قد تقدم تحقيقه اَوْ فِسْقًا اُهِلَّ لِغَيْرِ اللّٰهِ بِهٖ اي ذبح على الاصنام ورفع الصوت على ذبحه باسم غير الله وسمي فسقا لتوغله في باب الفسق وقيل اهل به لغير الله فسقا وهو تكلف لا حاجة اليه وقيل ذا فسق اي معصية فهو من قبيل المبالغة على حد زيد عدل وفي زاده جعل العين المحرمة عين الفسق مبالغة في كون تناولها فسقا قيل الا ان يكون فسقا وفسقا مهلا به لغير الله والتقدير الا ان يكون ميتة او الا فسقا بين الله سبحانه في هذه الاية ان التحليل والتحريم لا يكون الا بوحي منه وان المحرمات محصورة في هذه الاربعة اي الميتة والدم المسفوح ولحم الخنزير وما ذبح على غير اسم الله وهذا ابلغ في التحريم لا يخرج عن هذه الاربعة فَمَنِ اضْطُرَّ اي فمن اصابته ضرورة داعية الى اكل شيء مما ذكر حال كونه غَيْرَ بَاغٍ على مضطر مثله تاركا لمواساته او على المسلمين وَّلَا عَادٍ اي متجاوز قدر حاجته من تناوله او عليهم بقطع الطريق فَاِنَّ رَبَّكَ غَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ اي كثير المغفرة والرحمة فلا يؤاخذ المضطر بما دعت اليه ضرورته وقد تقدم تفسيره في البقرة فلا نعيده وَعَلَى الَّذِيْنَ هَادُوْا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِيْ ظُفُرٍ

قدم الظرف على الفعل للدلالة على ان هذا التحريم مختص بهم لا يجاوزهم الى غيرهم وهم اليهود ذكر الله ما حرمه عليهم عقب ذكر ما حرمه على المسلمين والظفر واحد الاظفار ويجمع ايضا على اظافير وزاد الفراء في جمع ظفر اظافر واظافرة وذو الظفر ماله اصبع من دابة او طائر ويدخل فيه الحافر والخف والمخلب فيتناول الابل والبقر والغنم والنعام والاوز والبط وكل ماله مخلب من الطير وحافر من الدواب وتسمية الحافر والخف ظفرا مجاز والاولى حمل الظفر على ما يصدق عليه اسم الظفر في لغة العرب لان هذا التعميم يأباه ما سيأتي من قوله ومن البقر والغنم فان كان في لغة العرب بحيث يقال على البقر والغنم كان ذكرهما من بعد تخصيصا لهما بالذكر حرم الله ذلك عليهم عقوبة لهم على ما وقعوا فيه من الظلم كما قال تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم عن ابن عباس قال هو الذي ليس بمنفرج الاصابع من البهائم والطير يعني مشقوقها كالبعير والنعامة ونحو ذلك من الدواب وقال مجاهد هو كل شيء لم ينفرج قوائمه من البهائم وما انفرج اكلته اليهود قال انفرجت قوائم الدجاج والعصافير فيهود تاكله ولم ينفرج خف البعير ولا النعامة ولا قائمة الوزينه فلا تاكلها اليهود ولا تاكل حمار الوحش وفي الظفر لغات خمس ذكرها السمين اعلاها بضم الظاء والفاء وهي قراءة العامة **وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا** لا غيرهما الذي ذكر كلحمها والشحوم يدخل فيها الثروب وشحم الكلية وقيل الثروب جمع ثرب وهو الشحم الرقيق الذي يكون على الكرش والامعاء كما في القاموس والمراد بها هنا ما على الكرش فقط كما فسره به القرطبي ولا يزاد ما على الامعاء وتفسيره بما على الامعاء نظرا لمعناها اللغوي **إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا** اي ما علق بالظهر والجنب من داخل بطونهما من الشحم استثنى الله سبحانه من الشحوم هذا الشحم فانه لم يحرمه عليهم وقال السدي وابو صالح الالية مما حملت ظهورهما وهذا مختص بالغنم لان البقر ليس لها الية **أَوِ الْحَوَايَا** اي الامعاء وهي المباعر التي يجتمع فيها البعر فما حملته هذه من الشحم غير حرام عليهم وبه قال جمهور المفسرين وهو قول ابن عباس وواحدها حاوية مثل ضاربة وضوارب وقيل واحدها حاوياء مثل قاصعاء وقواصع وقيل حوية كسفينة وسفائن قال الفارسي يصح ان يكون جمعا لكل من الثلاثة وقال ابو عبيدة الحوايا ما تحوى من البطن اي استدار وهي متحوية اي مستديرة وقيل الحوايا خزائن اللبن وهي تتصل بالمباعر وقيل الامعاء التي عليها الشحم **أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ** فانه غير محرم قال

الكسائي والفراء وثعلب معطوف على ما في ما حملت وقيل على الشحوم ولا وجه لهذا التكلف
ولا موجب له لانه يكون المعنى ان الله حرم عليهم احد هذه المذكورات والمراد
بما اختلط ما لصق بالعظام من الشحوم في جميع مواضع الحيوان من الجنب والرأس والعينين ومنه
الالية فانها لاصقة بعجب الذنب عن ابن عباس قال ما اختلط من شحم الالية بالعصعص فهو
حلال وكل شحم القوائم والجنب والرأس والعين والاذن يقولون قد اختلط ذلك بعظم فهو حلال
لهم انما حرم عليهم الثرب وشحم الكلية ذلك التحريم المدلول عليه بحرمنا وقيل الاشارة الى الجزاء
المدلول عليه بقوله جزيناهم وهو تحريم ما حرمه الله عليهم ببغيهم اي بسبب بغيهم
وظلمهم كما سبق في سورة النساء من قوله فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله الى ان قال فبظلم
من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات فكانوا كلما ارتكبوا معصية من هذه المعاصي عوقبوا بتحريم
شيء مما احل لهم وهم ينكرون ذلك ويدعون انها لم تزل محرمة على الامم قبلهم وانا لصادقون
في كل ما نخبر به ومن جملة ذلك هذا الخبر وهو موجود عندهم في التوراة ونصها حرمت عليكم
الميتة والدم ولحم الخنزير وكل دابة ليست مشقوقة الحافر وكل حوت ليس فيه سفاسق اي بياض
انتهى فان كذبوك اي اليهود فيما وصفت من تحريم الله عليهم تلك الاشياء وقيل الضمير يعود
الى المشركين الذين قسموا الانعام الى تلك الاقسام وحللوا بعضها وحرموا بعضها فقل ربكم ذو
رحمة واسعة للمطيعين ومن رحمته حلمه عنكم وعدم معاجلته لكم بالعقوبة في الدنيا فلا
تغتروا بذلك فانه امهال لا اهمال وفيه ايضا تلطف بدعائهم الى الايمان وهو وان امهلكم رحمة
فانه لا يرد بأسه اي عذابه ونقمته عن القوم المجرمين اذا انزله بهم واستحقوا المعاجلة بالعقوبة
وقيل المراد لا يرد بأسه في الآخرة والاول اولى فانه سبحانه قد عاجلهم بعقوبات منها تحريم
الطيبات عليهم في الدنيا والمجرمون هم اليهود او الكفار وانما قال ذلك نفيا للاغترار بسعة رحمته
في الاجتراء على معصيته ولئلا يغتروا برجاء رحمته عن خوف نقمته وذلك ابلغ في التهديد
سيقول الذين اشركوا اخبر الله عن المشركين انهم سيقولون هذه المقالة وقد وقع مقتضاه
كما حكي عنهم في سورة النحل بقوله تعالى وقال الذين اشركوا لو شاء الله ما عبدنا الخ وهم كفار قريش
او جميع المشركين يريدون انه لو شاء الله عدم شركهم وعدم تحريمهم ما اشركنا ولا آباؤنا ولا

وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ اي ما اشركوا هم ولا آباؤهم ولا حرموا شيئا من الانعام كالبحيرة ونحوها وظنوا
ان هذا القول يخلصهم عن الحجة التي الزمهم بها رسول الله صلعم وان ما فعلوه حق ولو لم يكن
حقا لارسل الله الى آبائهم الذين ماتوا على الشرك وعلى تحريم ما لم يحرمه الله رسلا يامرونهم بترك
الشرك وبترك التحريم لما لم يحرمه الله والتحليل لما لم يحلله كَذَلِكَ اي مثل ما كذب هؤلاء كَذَّبَ الَّذِينَ
مِنْ قَبْلِهِمْ من كفار الامم الخالية ومن المشركين انبياء الله حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا اي استمروا على
التكذيب حتى ذاقوا عذابنا الذي انزلناه بهم وقد تمسك القدرية والمعتزلة بهذه الآية ولا دليل
لهم في ذلك على مذهب الجبر والاعتزال لان امر الله بمعزل عن مشيئته وارادته ولا يلزم من
ثبوت المشية دفع دعوة الانبياء عليهم السلام قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ امره الله ان يقول لهم
هل عندكم دليل صحيح يعد من العلم النافع وحجة وكتاب يوجب اليقين بان الله رضي بذلك
فَتُخْرِجُوهُ لَنَا لننظر فيه ونتدبره والمقصود من هذا التبكيت لهم لانه قد علم انه لا علم عندهم
يصلح للحجة ويقوم به البرهان ثم اوضح لهم انهم ليسوا على شيء من العلم فقال إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ
الذي هو محل الخطأ ومكان الجهل وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ اي تتوهمون مجرد توهم فقط كما يتوهم
الخارص تقولون على الله الباطل وقد سبق تحقيقه قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ على الناس اي التي تنقطع عندها
معاذيرهم وتبطل شبههم وظنونهم وتوهماتهم والمراد بها الكتب المنزلة والرسل المرسلة وما
جاؤا به من المعجزات قال الربيع بن انس لا حجة لاحد عصى الله او اشرك به على الله بل لله الحجة
التامة على عباده وقال عكرمة الحجة السلطان فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ جميعا الى الحجة البالغة
لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ولكنه لم يشأ ذلك ومثله قوله تعالى ولو شاء الله ما اشركوا وما كانوا ليؤمنوا
الا ان يشاء الله ومثله كثير والمنفي في الخارج مشية هداية الكل والا فقد هدى بعضهم وعن
ابن عباس انه قيل له ان ناسا يقولون ليس الشر بقدر فقال ابن عباس بيننا وبين اهل القدر
هذه الآية والعجز والكيس من القدر وقال علي بن زيد انقطعت حجة القدرية عند هذه الآية
قل فلله الحجة الى قوله اجمعين قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا امر
الله سبحانه ان يقول لهؤلاء المشركين هاتوهم واحضروهم قال السدي اروني شهداءكم وهلم
اسم فعل يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والمجموع عند اهل الحجاز واهل نجد يقولون

هلما هلمي هلموا فينطقون به كما ينطقون بسائر الافعال وبلغة اهل الحجاز نزل القرآن ومنه قوله
تعالى والقائلين لاخوانهم هلم الينا والاصل عند الخليل ها ضمت اليها لم وقال غيره اصلها هل
زيدت عليه الميم وفي كتاب العين للخليل ان اصلها هل أؤم اي هل اقصدك ثم كثر استعمالهم
لها وهذا ايضا من باب التبكيت لهم حيث يأمرهم باحضار الشهود على ان الله حرم تلك الاشياء
مع علمه انه لا شهود لهم لتلزمهم الحجة ويظهر ضلالهم وانه لا متمسك لهم سوى تقليدهم ولذلك
قيد الشهداء بالاضافة اليهم الدالة على انهم شهداء معروفون بالشهادة لهم وهم قد وتهم الذين
ينصرون قولهم فإن شهدوا لهم بغير علم بل مجازفة وتعصبا فلا تشهد معهم اي فلا تصدقهم
ولا تسلم لهم ولا تتبع أهواء الذين كذبوا بآياتنا فانهم رأس المكذبين بها ولا تتبع اهواء الذين
لا يؤمنون بالآخرة وهم بربهم يعدلون اي يجعلون له عدلا من مخلوقاته كالاوثان ويشركون
قل تعالوا اي تقدموا قال ابن الشجري ان المأمور بالتقدم في اصل وضع هذا الفعل كأنه كان قاعدا
فقيل له تعال اي ارفع شخصك بالقيام وتقدم واتسعوا فيه حتى جعلوه للواقف والماشي وهكذا
قال الزمخشري في الكشاف انه من الخاص الذي صار عاما واصله ان يقوله من كان في مكان
عال لمن هو اسفل منه ثم كثر واتسع فيه حتى عم أتل ما حرم ربكم المراد من تلاوة ما
حرم الله تلاوة الآيات المشتملة عليه ويجوز ان يكون ما موصولة بمعنى الذي والعائد محذوف و
اي الذي حرمه وقيل مصدرية اي اتل تحريم ربكم والمعنى ما اشتمل على التحريم قيل ويجوز ان
تكون استفهامية اي اتل اي شيء حرم ربكم على جعل التلاوة بمعنى القول وهو ضعيف جدا وعليكم
ان تعلق باتل فالمعنى اتل عليكم الذي حرم ربكم وهو اختيار الكوفيين وان تعلق بحرم فالمعنى
اتل الذي حرم ربكم عليكم وهو اختيار البصريين وهذا اولى لان المقام مقام بيان ما هو محرم
عليهم لا مقام بيان ما هو محرم مطلقا وقيل ان عليكم للاغراء ولا تعلق لها بما قبلها ان لا تشركوا
به شيئا والمعنى عليكم ان لا تشركوا اي الزموا ذلك كقوله تعالى عليكم انفسكم وهو اضعف مما قبله
وان مفسرة لفعل التلاوة وهذا وجه ظاهر وهو اختيار الفراء وقيل ناصبة للفعل بعدها وفيه
خمسة اوجه الاول التقدير الزموا نفي الاشراك وعدمه وهذا وان كان ذكره جماعة كما نقله ابن الانباري
ضعيف لتفكيك التركيب عن ظاهره ولانه لا يتبادر الى الذهن وقيل التقدير لئلا تشركوا وهذا

منقول عن ابي اسحاق وقيل تقديرة اوصيكم ان لا تشركوا وهو ايضا مذهب ابي اسحاق وقيل اي
المحرم لئن لا تشركوا وهذا يحوج الى زيادة لا لئلا يفسد المعنى وقيل تقديره عليكم عدم الاشراك
وهو مذهب ابي بكر بن الانباري وقيل استقر عليكم عدم الاشراك وهو ظاهر قول ابن الانباري
وقال النحاس اتل عليكم تحريم الاشراك وقيل المتلو ان لا تشركوا به شيئا من الاشياء او شيئا من الاشراك
قد اخرج الترمذي وحسنه وابن المنذر وابن ابي حاتم والطبراني وابو الشيخ وابن مردويه عن
عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صللم ايكم يبايعني على هؤلاء الآيات الثلث ثم تلى قوله
تعالوا الى ثلاث آيات ثم قال فمن وفى بهن فاجره على الله ومن انتقص منهن شيئا فادركه الله
في الدنيا كانت عقوبته ومن اخره الى الآخرة كان امره الى الله ان شاء اخذه وان شاء عفا عنه
واخرج ابن ابي شيبة وابن الضريس وابن المنذر عن كعب الاحبار قال اول ما انزل في التوراة عشر
آيات وهي العشر التي انزلت من آخر الانعام قل تعالوا الى آخرها واخرج ابو الشيخ عن حبيب بن الله بن
عبد الله بن عدي بن الخيار قال سمع كعب رجلا يقرأ قل تعالوا الخ فقال كعب والذي نفس كعب
بيده انها لاول آية في التوراة بسم الله الرحمن الرحيم قل تعالوا اتل ما حرم عليكم الى آخر الآيات انتهى
قلت هي الوصايا العشر التي في التوراة اولها انا الرب الملك الذي اخرجك من ارض مصر من بيت
العبودية لا يكن لك اله غيري ومنها اكرم اباك وامك ليطول عمرك في الارض التي يعطيك الرب
الملك لا تقتل لا تزن لا تسرق لا تشهد على قريبك شهادة زور لا تشته بيت قريبك ولا تشته امرأة
قريبك ولا عبده ولا امته ولا ثوره ولا حماره ولا شيئا مما لقريبك فلعل مراد كعب الاحبار هذا
ولليهود بهذه الوصايا عناية عظيمة وقد كتبها اهل الزبور في آخر زبورهم واهل الانجيل في اول
انجيلهم وهي مكتوبة في لوحين وقد تركنا منها ما يتعلق بالسبت قال ابو السعود وهذه الاحكام
العشرة لا تختلف باختلاف الامم والاعصار ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ اي احسنوا بالوالدين احسانا هو البر بهما وامتثال امرهما
ونهيهما وقد تقدم الكلام على هذا ولما كان ايجاب الاحسان تحريما لترك الاحسان ذكر في المحرمات
وكذا حكم ما بعده من الاوامر ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ﴾ لما ذكر حق الوالدين على الاولاد ذكر حق الاولاد عليهم
وهو ان لا يقتلوهم ﴿مِنْ إِمْلَاقٍ﴾ اي من اجل املاق هو الفقر فقد كانت الجاهلية تفعل ذلك بالذكور والاناث
خشية الاملاق وتفعله بالاناث خاصة خشية العار وحكى النقاش عن مورج ان الاملاق الجوع

بلغة لخم وخذكر منذر بن سعيد البلوطي ان الاملاق الانفاق يقال املق ماله بمعنى انفقه وقيل الاملاق الاسراف يقال املق اي اسرف في نفسه قاله محمد بن نعيم اليزيدي والاملاق الافساد ايضا قاله شمر يقال املق ما عنده الدهر اي افسده وقال قتادة الاملاق الفاقة يقال املق افتقر واحتاج وهو الذي اطبق عليه ائمة اللغة والتفسير ههنا وقال هنا من املاق وفي الاسراء خشية املاق قال بعضهم لان هذا في الفقر الناجز فيكون خطابا للآباء الفقراء وما في الاسراء في المتوقع فيكون خطابا للآباء الاغنياء فلعلهم كان فقراؤهم يقتلون اولادهم واغنياؤهم كذلك وقيل هذا النوع من التفنن في البلاغة والاول اولى لان افادة معنى جديد اولى من ادعاء كون الآيتين بمعنى واحد للتاكيد نحن نرزقكم واياهم هذا تعليل للنهي قبله وكان ظاهر السياق ان يقدم ويقال نحن نرزقهم واياكم كما في آية الاسراء لان الكلام في الاولاد ولكن قدم هنا خطاب الآباء ليكون كالدليل على ما بعده ولا تقربوا الفواحش اي المعاصي ومنه ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة والاولى حمل لفظ الفواحش على العموم في جميع المحرمات والمنهيات فيدخل فيه الزنا وغيره ولا وجه لتخصيصه بنوع من الفواحش وان كان السبب خاصا فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ما ظهر منها اي ما علن به منها واطلع عليه الناس وما بطن ما اسر ولم يطلع عليه الا الله اي علانيتها وسرها قال ابن عباس كانوا في الجاهلية لا يرون بالزنا باسا في السر ويستقبحونه بالعلانية فحرم الله الزنا في السر والعلانية ولا تقتلوا النفس اللام للجنس اي لا تقتلوا شيئا من الانفس التي حرم الله قتلها الا بالحق اي الا بما يوجبه الحق والاستثناء مفرغ اي لا تقتلوها في حال من الاحوال الا في حال الحق او لا تقتلوها بسبب من الاسباب الا بسبب الحق ومن الحق قتلها قصاصا وقتلها بسبب زنا المحصن وقتلها بسبب الردة ونحو ذلك من الاسباب التي ورد الشرع بها وانما افرد قتل النفس بالذكر تعظيما لامر القتل وانه من اعظم الفواحش والكبائر ذلكم اشارة الى جميع ما تقدم مما تلاه عليهم قاله ابو حيان وقيل الى الامور الخمسة وصاكم به اي امركم به واوجبه عليكم وفيه من اللطف والرافة وجعلهم اوصياء له تعالى ما لا يخفى من الاحسان ولما كان العقل هو مناط التكليف قال لعلكم تعقلون اي لكي تفهموا ما في هذه التكاليف من الفوائد النافعة في الدين والدنيا فتعملوا بها ولا تقربوا مال اليتيم اي لا تتعرضوا له بوجه من الوجوه الا بالتي اي بالخصلة التي هي احسن من غيرها

وهي ما فيه صلاحه وحفظه وتنميته وتثميره وتحصيل الربح له فيشمل كل وجه من الوجوه التي فيها
نفع لليتيم وزيادة في ماله والاستثناء مفرغ وقيل المراد بالتي هي احسن التجارة حتى اي الى غاية هي
ان يبلغ اليتيم اشدّه فان بلغ ذلك فادفعوا اليه ماله وهو واحد لا جمع له من لفظه وقيل هو اسم مفرد لفظا ومعنى وقيل هو جمع
وعلى هذا فمفرده شدة كنعمة او شد كفلس وافلس او شد كضر اقوال ثلثة في مفرده واصله من شد النهار اي
ارتفع وقال سيبويه واحده شدة قال الجوهري وهو حسن في المعنى لانه يقال ابلغ الكلام شدته ولكن لا تجمع فعلة
على افعل وقيل الاشد استحكام قوة الشباب والسن حتى يتناهى في الشباب الى حد الرجال اختلف
اهل العلم في الاشد فقال اهل المدينة بلوغه وايناس رشده وقال عبد الرحمن بن زيد هو البلوغ
وقيل انه انتهاء الكهولة والاولى في تحقيقه انه البلوغ الى سن التكليف مع ايناس الرشد وهو ان
يكون في تصرفاته بماله سالكا مسلك العقلاء لا مسلك اهل السفه والتبذير ويدل على هذا
قوله تعالى في سورة النساء وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشدا فادفعوا
اليهم اموالهم فجعل بلوغ النكاح وهو بلوغ سن التكليف مقيدا بايناس الرشد ولعله قد سبق هنالك
كلام في هذا قال الشعبي ومالك الاشد الحلم حين تكتب له الحسنات وعليه السيئات وقال
ابو العالية حتى يعقل وتجتمع قوته وقال ابو حنيفة خمس وعشرون سنة وقال الكلبي هو ما بين ثماني
عشرة سنة الى ثلاثين سنة وقيل الى اربعين وقيل الى ستين وقال الضحاك عشرون سنة وقال
السدي ثلثون سنة وقال مجاهد ثلث وثلاثون سنة وهذه الاقوال انما هي في نهاية الاشد لا ابتداءه
والمختار في تفسيره ما ذكرناه واوفوا الكيل والميزان وهما الالة التي يكال بها ويوزن واصل الكيل
مصدر ثم اطلق على الالة والميزان في الاصل مفعال من الوزن ثم نقل لهذه الالة كالمصباح والمقياس
لما يستصبح به ويقاس بالقسط اي بالعدل في الاخذ والاعطاء عند البيع والشراء وترك البخس لا
نكلف نفسا الا وسعها اي طاقتها في كل تكليف من التكاليف ومنه التكليف بايفاء الكيل والوزن فلا
يخاطب المتولي لهما بما لا يمكن الاحتراز عنه في الزيادة والنقصان فان اخطأ في الكيل والوزن ثم الله
يعلم صحة نيته فلا مواخذة عليه كما ورد في الحديث ومع ذلك يضمن ما اخطأ فيه كما في كتب الفروع
واذا قلتم بقول في خبر او شهادة او جرح او تعديل فاعدلوا فيه وتحروا الصواب ولا تعصبوا
في ذلك لقريب ولا على بعيد ولا تميلوا الى صديق ولا على عدو بل سووا بين الناس فان ذلك من العدل

الذي امر الله به وَلَوْ كَانَ الضمير راجع الى ما يفيده واذا قلتم فانه لابد للقول من مقول فيه
ومقول له اي ولو كان المقول فيه او المقول عليه ذَا قُرْبَىٰ اي صاحب قرابة لكم وقيل ان المعنى ولو
كان الحق على مثل قرابتكم والاول اولى ومثل هذه الآية قوله ولو على انفسكم او الوالدين والاقربين
وَبِعَهْدِ اللَّهِ اي بكل عهد عهده الله اليكم أَوْفُوا ومن جملة ما عهده اليكم ما تلاه عليكم رسوله بامره
في هذا المقام ويجوز ان يراد به كل عهد ولو كان بين المخلوقين لان الله سبحانه لما امر بالوفاء به
في كثير من الآيات القرآنية كان ذلك مسوغا لاضافته اليه ذَٰلِكُمْ اشارة الى ما تقدم ذكره من الامور
الاربعة وَصَّاكُم اي امركم به امرا مؤكدا لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ اي تتعظون بذلك فتاخذون بما امركم
به ولما كانت الخمسة المذكورة قبل قوله لعلكم تعقلون من الامور الظاهرة الجلية مما يجب تعقلها و
تفهمها ختمت بقوله لعلكم تعقلون ولما كانت هذه الاربعة خفية غامضة لابد فيها من الاجتهاد
والذكر الكثير حتى يقف على موضع الاعتدال ختمت بقوله لعلكم تذكرون قال ابو حيان وَأَنَّ
بالفتح على تقدير اتل قاله الفراء والكسائي وقيل على تقدير الباء وقيل على تقدير اللام قال الخليل
وسيبويه كما في قوله سبحانه وان المساجد لله وبالكسر استينافا هَٰذَا اي الذي ذكر في هذه الآيات
من الاوامر والنواهي قاله مقاتل وقيل الاشارة الى ما ذكر في السورة فانها باسرها في اثبات التوحيد
والنبوة وبيان الشريعة صِرَاطِي وفي مصحف ابن مسعود وهذا صراط ربكم وفي مصحف ابي ربك
والصراط الطريق وهو طريق دين الاسلام مُسْتَقِيمًا مستويا لا اعوجاج فيه وقد تشعبت منه
طرق فمن سلك الجادة نجا ومن خرج الى تلك الطرق افضت به الى النار فَاتَّبِعُوهُ امرهم
باتباع جملته وتفصيله وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ نهاهم عن اتباع سائر السبل اي الاديان المتباينة
طرقها والاهواء المضلة والبدع المختلفة فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ اي فتميل بكم عن سبيل الله المستقيم
الذي هو دين الاسلام قال ابن عطية وهذه السبل تعم اليهودية والنصرانية والمجوسية و
سائر اهل الملل واهل البدع والضلالات من اهل الاهواء والشذوذ في الفروع وغير ذلك
من اهل التعمق في الجدل والخوض في الكلام وهذه كلها عرضة للزلل ومظنة لسوء المعتقد قال
قتادة اعلموا ان السبيل سبيل واحد جماعة الهدى ومصيره الجنة وان ابليس استبدع سبلا متفرقة
جماعة الضلالة ومصيرها الى النار واخرج احمد وابن حميد والبزار والنسائي وابن المنذر

وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والحاكم وصححه وابن مردويه عن ابن مسعود قال خط رسول الله صلعم
خطا بيده ثم قال هذا سبيل الله مستقيما ثم خط خطوطا عن يمين ذلك الخط وعن شماله ثم قال
وهذه السبل ليس منها سبيل الا عليه شيطان يدعو اليه ثم قرأ هذه الآية وقال ابن عباس السبل
الضلالات وعنه هذه الآيات محكمات في جميع الكتب لم ينسخهن شيء وهن محرمات على بني آدم
كلهم وهن أم الكتاب ومن عمل بهن دخل الجنة ومن تركهن دخل النار وقال ابن مسعود من
سره ان ينظر الى الصحيفة التي عليها خاتم محمد صلعم فليقرأ هؤلاء الآيات اخرجه الترمذي وحسنه
ذلكم أي ما تقدم ذكره وصاكم أكد عليكم الوصية به لعلكم تتقون ما نهاكم عنه من الطرق
المختلفة والسبل المضلة ثم آتينا موسى الكتاب أي التوراة وهذا كلام مسوق لتقرير الوصية التي
وصى الله بها عباده وقد استشكل العطف بثم مع كون قصة موسى وايتاء الكتاب قبل المعطوف عليه
وهو ذلكم وصاكم به فقيل ثم هنا بمعنى الواو من غير اعتبار مهلة ولا ترتيب وبذلك قال بعض
النحويين قلت وهذه استراحة وقيل تقديره ثم كنا قد آتينا قبل انزالنا القرآن على محمد صلعم قاله ابن
القشيري وقيل المعنى قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم ثم اتل ايتاء موسى الكتاب قاله الزجاج
وقيل ان التوصية المعطوف عليها قديمة لم يزل كل نبي يوصي بها امته وقيل ان ثم للتراخي في
الاخبار وقيل غير ذلك تماما النصب على الحال والمصدر او على انه مفعول لاجله على الذي
أحسن قبوله والقيام به كائنا من كان قال الحسن ومجاهد كان فيهم محسن وغير محسن فانزل
الله الكتاب تماما على المحسنين المؤمنين وقيل المعنى اعطينا موسى التوراة زيادة على ما كان يحسنه
موسى مما علمه الله قبل نزولها عليه وقيل تماما على الذي احسن به الله عز وجل الى موسى من الرسالة
وغيرها وقيل تماما على احسان موسى بطاعة الله عز وجل قاله الفراء وقال ابو صخر تماما لما كان
قد احسن اليه وقال ابن زيد تماما لنعمته عليهم واحسانه اليهم وتفصيلا أي لاجل تفصيل
لكل شيء يحتاج اليه من شرائع الدين واحكامه وهدى من الضلالة ورحمة منا عليهم والضمير في
لعلهم راجع الى بني اسرائيل المدلول عليهم بذكر موسى بلقاء ربهم يؤمنون قال ابن عباس
لكي يؤمنوا بالبعث ويصدقوا بالثواب والعقاب وهذا القرآن كتاب أنزلناه قدم صفة
الانزال لكون الانكار متعلقا بها مبارك كثير البركة لما هو مشتمل عليه من المنافع الدنيوية

والدينية فاتبعوه يا اهل مكة بالعمل بما فيه فانه لما كان من عند الله وكان مشتملا على البركة كان اتباعه حتما عليكم واتقوا مخالفته والتكذيب بما فيه لعلكم ان قبلتموه ولم تخالفوه ترحمون برحمة الله سبحانه ان تقولوا قال الكوفيون انزلناه لئلا تقولوا وقال البصريون كراهة ان تقولوا وقال الفراء والكسائي واتقوا ان تقولوا يا اهل مكة انما انزل الكتب اي التورية والانجيل على طائفتين من قبلنا هم اليهود والنصارى ولم ينزل علينا كتاب وتخصيص الانزال بكتابيهما لانهما اللذان اشتهرا من بين الكتب السماوية بالاشتمال على الاحكام وفيه دليل على ان المجوس ليسوا باهل كتاب اذ لو كانوا منهم لكانوا ثلاث طوائف قاله ابن الكمال وان مخففة واسمها محذوف اي انا كنا عن دراستهم اي تلاوة كتبهم بلغاتهم لغافلين اي لا ندري ما فيها ومرادهم اثبات نزول الكتابين مع الاعتذار عن اتباع ما فيهما بعدم الدراية منهم والغفلة عن معناهما او تقولوا لو انا انزل علينا الكتاب كما انزل على الطائفتين من قبلنا لكنا اهدى منهم الى الحق الذي طلبه الله او الى ما فيه من الاحكام التي هي المقصد الاقصى فان هذه المقالة من كفار العرب والمعذرة منهم مندفعة بارسال محمد صلعم اليهم وانزال القرآن عليه ولهذا قال فقد جاءكم بينة من ربكم اي كتاب بلسان عربي مبين حين لم تعرفوا دراسة الطائفتين وانزله الله على نبيكم وهو منكم يا معشر العرب فلا تعتذروا بالاعذار الباطلة ولا تعللوا انفسكم بالعلل الساقطة فقد اسفر الصبح لذي عينين وهدى ورحمة اي جاءكم البينة الواضحة والهدى الذي يهتدي به كل من له رغبة في الاهتداء ورحمة من الله يدخل فيها كل من يطلبها ويريد حصولها ولكنكم ظلمتم انفسكم بالتكذيب بآيات الله والصدوف والانصراف عنها وصرف من اراد الاقبال اليها فمن الاستفهام للانكار اي لا احد اظلم ممن كذب بآيات الله التي هي رحمة وهدى للناس وصدف اي صرف الناس عنها فضل بانصرافه عنها واضل بصرف غيره عن الاقبال اليها وصدف لازم وقد يستعمل متعديا كما هنا في القاموس صدف عنه يصدف اعرض وصدف فلانا صرفه كاصدفه عن كذا امالة عنه سنجزي الذين يصدفون ينصرفون عن آياتنا سوء العذاب اي العذاب السيء من اضافة الصفة الى الموصوف بما كانوا يصدفون اي بسبب اعراضهم وصدهم وتكذيبهم بآيات الله

ومعنى يصدفون يعرضون قاله ابن عباس وهو مقارب لمعنى الصرف وقد تقدم تحقيق معنى
هذا اللفظ وفي هذه الاية تبكيت لهم عظيم هل ينظرون اي لما اقمنا عليهم الحجة وانزلنا الكتاب
على رسولنا المرسل اليهم فلم ينفعهم ذلك ولم يرجعوا به عن غواياتهم فما بقي بعد هذا الا انهم
ينتظرون ان تاتيهم الملئكة لقبض ارواحهم وعند ذلك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت
من قبل او ان تاتيهم الملائكة بالعذاب او يأتي ربك يا محمد كما اقترحوه بقولهم لولا انزل علينا
الملائكة او نرى ربنا وقيل معناه يأتي امر ربك باهلاكهم وقد جاء في القرآن حذف المضاف
كثيرا كقوله واسئل القرية وقوله واشربوا في قلوبهم العجل اي حب العجل وقيل اتيان الله مجيئه
يوم القيامة لفصل القضاء بين خلقه كقوله وجاء ربك والملك صفا صفا قاله ابن مسعود
وقتادة ومقاتل وقال يأتي في ظلل من الغمام وقيل كيفية الاتيان من المتشابه الذي لا يعلم
تاويله الا الله فيجب امرارها بلا تكييف ولا تعطيل او يأتي بعض ايات ربك الدالة على الساعة
قال جمهور المفسرين هو طلوع الشمس من مغربها ويدل عليه ما اخرج احمد وعبد بن حميد
في مسنده والترمذي وابو يعلى وابن ابي حاتم وابو الشيخ وابن مردويه عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلعم في قوله بعض ايات ربك قال طلوع الشمس من مغربها قال الترمذي غريب وروي
موقوفا فاذا ثبت رفع هذا التفسير النبوي من وجه صحيح لا قادح فيه فهو واجب التقديم له متحتم الاخذ
به ويؤيده ما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم لا تقوم الساعة حتى
تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورءاها الناس امنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا
ايمانها ثم قرأ الاية واخرج مسلم وابو داؤد والترمذي والنسائي وغيرهم عن ابي ذر مرفوعا نحوه
واخرج ابن ابي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس مرفوعا نحوه ايضا يوم يأتي بعض ايات ربك
التي اقترحوها وهي التي تضطرهم الى الايمان او ما هو اعم من ذلك فيدخل فيه ما ينتظرونه
وقيل الايات هي علامات القيامة المذكورة في الاحاديث الثابتة عن رسول الله صلعم فهي التي
اذا جاءت لا ينفع نفسا ايمانها والكبرى منها عشرة وهي الدجال والدابة وخسف بالمشرق و
خسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب والدخان وطلوع الشمس من مغربها ويأجوج ومأجوج
ونزول عيسى ونار تخرج من عدن تسوق الناس الى المحشر والبحث مستوفى في كتابنا حجج الكرامة في آثار يوم القيامة

لم تكن آمنت من قبل اي قبل اتيان بعض الآيات فاما التي قد كانت آمنت من قبل مجيء بعضها فايمانها ينفعها أو كسبت في ايمانها خيرا اي لا ينفع نفسا ايمانها عند حضور الآيات متصفة بانها لم تكن آمنت من قبل او آمنت من قبل ولكن لم تكسب في ايمانها خيرا فحصل من هذا انه لا ينفع الا الجمع بين الايمان من قبل مجيء بعض الآيات مع كسب الخير في الايمان فمن آمن من قبل فقط ولم يكسب خيرا في ايمانه او كسب خيرا ولم يؤمن فان ذلك غير نافعه قال السدي يقول كسبت في تصديقها عملا صالحا فهؤلاء اهل القبلة وان كانت مصدقة لم تعمل قبل ذلك خيرا فعملت بعد ان رأت الآية لم يقبل منها وان عملت قبل الآية خيرا ثم عملت بعد الآية خيرا قبل منها وقال مقاتل يعني المسلم الذي لم يعمل في ايمانه خيرا وكان قبل الآية مقيما على الكبائر قل امره الله سبحانه ان يقول لهم انتظروا ما تريدون اتيانه وما وعدتم به من مجيء الآيات وهذا امر تهديد على حد اعملوا ما شئتم وذلك انهم لا ينتظرون ما ذكر لانكارهم للبعث وما بعده إنا منتظرون وهو يقوي ما قيل في تفسير يوم يأتي بعض آيات ربك انها الآيات التي اقترحوها من اتيان الملائكة او اتيان العذاب لهم من قبل كما تقدم بيانه قال بعض المفسرين وهذا انما ينتظره من تاخر في الوجود من المشركين المكذبين بمحمد صلعم الى ذلك الوقت والمراد بهذا ان المشركين انما يمهلون قدر مدة الدنيا فاذا ماتوا وظهرت الآيات لم ينفعهم الايمان وحلت بهم العقوبة اللازمة ابدا وقيل المراد بهذه الآية الكف عن القتال فتكون الآية منسوخة باية القتال وعلى القول الاول تكون محكمة إن الذين فرقوا اي تركوا دينهم وخرجوا عنه باختلافهم فيه والمعنى انهم جعلوا دينهم متفرقا فاخذوا ببعضه وتركوا بعضه قيل المراد بهم اليهود قاله مجاهد وقيل اليهود والنصارى وبه قال ابن عباس وقتادة والسدي والضحاك وقد ورد في معنى هذا في اليهود قوله تعالى وما تفرق الذين اوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءتهم البينة وقيل المراد بهم المشركون عبد بعضهم الاصنام وبعضهم الملائكة وبعضهم الكواكب فكان هذا هو تفريق دينهم وقال ابو هريرة هم اهل الضلالة من هذه الامة وقيل الآية عامة في جميع الكفار وكل من ابتدع وجاء بما لم يأمر به الله وهذا هو الصواب لان اللفظ يفيد العموم فيدخل فيه طوائف اهل الكتاب وطوائف المشركين وغيرهم من ابتدع من اهل الاسلام واخرج ابن جرير والطبراني وابن مردويه والحكيم الترمذي والشيرازي

في الالقاب عن ابي هريرة عن النبي صلعم في الاية قال هم اهل البدع والاهواء من هذه الامة
و في اسناده عبد بن كثير وهو متروك الحديث ولم يرفعه غيره ومن عداه وقفوه
على ابي هريرة وعن ابي امامة قال هم الحرورية وروي عنه مرفوعا ولا يصح رفعه وعن عمر
ان رسول الله صلعم قال لعايشة يا عايش ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا هم اصحاب البدع
واصحاب الاهواء واصحاب الضلالة من هذه الامة ليست لهم توبة وهم مني برءاء رواه الطبراني
والبيهقي وابو نعيم وغيرهم قال ابن كثير هو غريب لا يصح رفعه فعلى هذا يكون المراد من هذه
الاية الحث على ان تكون كلمة المسلمين واحدة وان لا يتفرقوا في الدين ولا يبتدعوا البدع المضلة
وروى ابو داود والترمذي عن معاوية قال قام فينا رسول الله صلعم فقال الا ان من قبلكم من اهل
الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة وان هذه الامة ستفترق على ثلث وسبعين ثنتان و
سبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلعم
ان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وستفترق امتي على ثلث وسبعين ملة كلها في
النار الا ملة واحدة قالوا ومن هي يا رسول الله قال من كان على ما انا عليه واصحابي اخرجه الترمذي
وكانوا شيعا اي فرقا واحزابا فيصدق على كل قوم كان امرهم في الدين واحدا مجتمعا ثم اتبع كل
جماعة منهم رأي كبير من كبرائهم يخالف الصواب ويباين الحق لست منهم اي من تفرقهم او من
السؤال عن سبب تفرقهم والبحث عن موجب تحزبهم في شيء من الاشياء فلا يلزمك من ذلك شيء
ولا تخاطب به انما عليك البلاغ وهو مثل قوله صلعم من غشنا فليس منا اي نحن براء منه وقال
الفراء لست من عقابهم في شيء وانما عليك الانذار وقيل لست في قتال الكفار وعلى هذا تكون
الاية منسوخة باية القتال والاول اولى انما امرهم يعني في الجزاء والمكافاة الى الله فيه تسلية له
صلعم اي هو مجازيهم بما تقتضيه مشيته والحصر بانما هو في حكم التعليل لما قبله والتاكيد له ثم هو
ينبئهم يوم القيامة ويخبرهم بما ينزل بهم من المجازاة بما كانوا يفعلون من الاعمال التي تخالف ما
شرعه الله لهم واوجبه عليهم ولما توعد سبحانه المخالفين له بما توعد بين عقب ذلك مقدار
جزاء العاملين بما امرهم به الممتثلين لما شرعه لهم بان من جاء بالحسنة الواحدة من الحسنات
عن ابن مسعود اي قال لا اله الا الله وعن ابن عباس وابي هريرة مثله وعن سعيد بن جبير قال

لما نزلت هذه الآية قال رجل من المسلمين يا رسول الله لا اله الا الله حسنة قال نعم افضل الحسنات اخرجه عبد بن حميد وهذا مرسل لا ندري كيف اسناده الى سعيد فله من الجزاء يوم القيامة عشر حسنات امثالها فاقيمت الصفة مقام الموصوف وقد ثبت هذا التضعيف في السنة باحاديث كثيرة وهذا هو اقل ما يستحقه عامل الحسنة وقد وردت الزيادة على هذا عموما وخصوصا ففي القرآن كمثل حبة انبتت سبع سنابل الآية وورد في بعض الحسنات ان فاعلها يجازى عليها بغير حساب وورد في السنة المطهرة تضعيف الجزاء الى سبعين والى سبعمائة والى الوف مؤلفة وفضل الله واسع وعطاءه جم وقد قدمنا تحقيق هذا في موضعين من هذا التفسير فليرجع اليهما ومن جاء بالسيئة اي بالاعمال السيئة فلا يجزى الا مثلها من دون زيادة عليها اي على قدرها في الخفة والعظم ان جوزي فالمشرك يجازى على سيئة الشرك بخلوده في النار وفاعل المعصية من المسلمين يجازى عليها بمثلها مما ورد تقديره من العقوبات كما ورد بذلك كثير من الاحاديث المصرحة بان من عمل كذا فعليه كذا او ما لم يرد لعقوبته تقدير من الذنوب فعلينا ان نقول يجازيه الله بمثله وان لم نقف على حقيقة ما يجازى به وهذا ان لم يتب اما اذا تاب وغلبت حسناته سيئاته او تغمده الله برحمته وتفضل عليه بمغفرته فلا مجازاة وادلة الكتاب والسنة مصرحة بهذا تصريحا لا يبقى بعده ريب لمرتاب وهم اي المحسنون والمسيئون لا يظلمون بنقص المثوبات ولا بزيادة العقوبات والاولى في هذه الآية ان اللفظ عام في كل حسنة يعملها العبد او سيئة واعطاء الثواب لعامل الحسنة فضل من الله وجزاء السيئة بمثلها عدل منه سبحانه قل انما بين سبحانه ان الكفار تفرقوا فرقا وتحزبوا احزابا امر رسوله صلعم ان يقول لهم انني هداني ربي اي ارشدني بما اوحاه الي الى صراط مستقيم هو ملة ابراهيم عليه السلام دينا قيما بكسر القاف والتخفيف وفتح الياء وبفتح القاف وكسر الياء المشددة وهما لغتان ومعناه الدين المستقيم الذي لا عوج فيه ملة ابراهيم حنيفا مائلا الى الحق وفي القاموس الحنيف كامير الصحيح الميل الى الاسلام الثابت عليه وكل من حج او كان على دين ابراهيم وتحنف عمل عمل الحنيفية او اختتن او اعتزل عبادة الاصنام واليه مال انتهى وقد تقدم تحقيقه وما كان من المشركين جملة معترضة مقررة لما قبلها وفيه رد على كفار قريش لانهم يزعمون انهم على دين ابراهيم فاخبر سبحانه انه

لم يكن ممن يعبد الاصنام قل ان صلاتي قيل القول الاول اشارة الى اصول الدين وهذا الى فروعها
واليه نحا ابو السعود وغيره وهذا غير ظاهر لان كون الصلوة وما بعدها لله من قبيل الاصول لا الفروع
كما لا يخفى والمراد بالصلوة جنسها فيدخل فيه جميع انواعها وقيل صلوة الليل وقيل صلوة العيد و
قيل الصلوة المفروضة والاول اولى ونسكي النسك جمع نسيكة وهي الذبيحة كذا قال مجاهد والضحاك
وسعيد بن جبير وغيرهم اي ذبيحتي في الحج والعمرة وقال الحسن ديني وقال قتادة ضحيتي وقال
الزجاج عبادتي من قولهم نسك فلان فهو ناسك اذا تعبد وبه قال جماعة من اهل العلم ونقل
الواحدي عن ابن الاعرابي قال النسك سبائك الفضة كل سبيكة منها نسيكة وقيل للمتعبد ناسك
لانه صفي نفسه كالسبيكة انتهى ولا يخلو هذا عن تكلف وبعد ومحياي ومماتي اي ما اعمله في
هاتين الحالتين من اعمال الخير ومن اعمال الممات الوصية بالصدقات وانواع القربات وقيل نفس الحياة
ونفس الموت لله رب العالمين اي خالصة او مخلوقة له لا شريك له في العبادة والخلق والقضاء
والقدر وسائر افعاله لا يشاركه فيها احد من خلقه وبذلك اي بما افاده قوله لله من الاخلاص في
الطاعة وجعلها لله وحده او من التوحيد أمرت وانا اول المسلمين اي المنقادين من هذه
الامة قاله قتادة واخرج الحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي عن عمران بن حصين قال قال رسول
الله صلعم يا فاطمة قومي فاشهدي اضحيتك فانه يغفر لك باول قطرة تقطر من دمها كل ذنب
عملته وقولي ان صلاتي الى وانا اول المسلمين قلت يا رسول الله هذا لك ولاهل بيتك خاصة
فاهل ذلك انتم ام للمسلمين عامة قال لا بل للمسلمين عامة قل أغير الله الاستفهام للانكار
وهو جواب على المشركين لما دعوه الى عبادة غيره سبحانه اي كيف أبغي غير الله ربا مستقلا
واترك عبادة الله او شريكا لله فاعبدهما معا وهو اي والحال انه رب كل شيء والذي تدعونني
الى عبادته هو من جملة من هو مربوب له مخلوق مثلي لا يقدر على نفع ولا ضر فكيف يكون المملوك
شريكا لمالكه وفي هذا الكلام من التقريع والتوبيخ لهم ما لا يقادر قدره ولا تكسب كل نفس الا عليها
اي لا تؤخذ بما اتت من الذنب وارتكبت من المعصية سواها فكل نفس كسبها للشر عليها لا يتعداها الى غيرها
وهو مثل قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقوله لتجزى كل نفس بما تسعى ولا تزر تحمل
نفس وازرة حاملة وزر حمل اخرى ولا تؤاخذ نفس آثمة باثم اخرى واصل الوزر الثقل ومنه قوله

تعالى ووضعنا عنك وزرك وهو هنا الذنب قال ابن عباس لا يؤاخذ احد بذنب غيره وهم يحملون اوزارهم على ظهورهم وفيه رد لما كانت عليه الجاهلية من مؤاخذة القريب بذنب قريبه والواحد من القبيلة بذنب الآخر وقد قيل ان المراد بهذه الآية فى الآخرة وكذلك التي قبلها لقوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ومثله قول زينب بنت جحش يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث والاولى حمل الآية على ظاهرها اعني العموم وما ورد من المؤاخذة بذنب الغير كالدية التي تحملها العاقلة ونحو ذلك فيكون في حكم المخصص لهذا العموم ويقر في موضعه ولا يعارض هذه الآية قوله تعالى وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم فان المراد بالاثقال التي مع اثقالهم هي اثقال الذين يضلونهم كما فى الآية الاخرى ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ يوم القيامة فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ فى الدنيا من الاديان والملل وعند ذلك يظهر حق المحقين وباطل المبطلين وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ جمع خليفة اي جعلكم خلفاء الامم الماضية والقرون السابقة والمراد انه يخلف بعضهم بعضا وان هذا النوع الانساني خلفاء الله في ارضه قال السدي اهلك القرون الاولى فاستخلفنا فيها بعدهم والاضافة على معنى في وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ فى الخلق والرزق والقوة والضعف والعلم والعقل والجهل والحسن والقبح والغناء والفقر والشريف والوضيع وهذا التفاوت بين الخلق فى الدرجات ليس لاجل العجز او الجهل او البخل فان الله سبحانه منزه عن صفات النقص وانما هو لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ اي ليختبركم في تلك الامور ويعاملكم معاملة المبتلي والمختبر وهو اعلم باحوال عباده منهم او ليبلي بعضكم ببعض كقوله تعالى وجعلنا بعضكم لبعض فتنة ثم خوفهم فقال إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ لاحد انه باهلاكهم فى الدنيا وانما وصف العقاب بالسرعة وان كان فى الآخرة لان كل آت قريب كما قال وما امر الساعة الا كلمح البصر او هو اقرب ثم رغب من يستحق الترغيب من المسلمين فقال وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ اي كثير الغفران لاوليائه والرحمة وعظيم بجميع خلقه

خاتمة الطبع

احمد ملفوظ به لمام كل كلام + واسعد ما يفتخر به كل مأموم ولمام حمد الله سبحانه وتعالى
بما حمد به في كتابه العزيز + وتنزيله الذهب الابريز من جواهر زواهر صيغة الجلالة باسمه + اذ
لا يشاركه احد في حده ولا رسمه رب السموات والارض وما بينهما فاعبده واصطبر لعبادته
هل تعلم له سميا + وانما هي محامد لذاته الواجب الوجود الموجد لكل موجود ايجادا سويا +
واحسن ما تلي به حمده النامي + ووصفه السامي التصلية والتسليم على افضل رسله وخاتم
انبيائه المستل من سلالة عدنان المفضل بالقرآن واللسان والبيان وعلى آله واصحابه اولي الايمان و العرفان

وبعد فقد تم طبع هذا الجزء الاول من تفسير **فتح البيان في مقاصد القرآن**
المسفر عن انوار التنزيل المضيئ باضواء التاويل الذي لم تزل زمام القلوب اليه زفافه +
ورياح الآمال حوله هفافه + وعيون الفحول اليه روامق + وافواههم بتمنيه نواطق لما اودع
فيه من كنوز الرواية + ورموز الدراية باسلوب رائق + ومسلك فائق يخرس لفصاحته
سحبان + ويطرح لبلاغته قس في زوايا النسيان ولعمري ان اسمه طابق مسماه + ورسمه وافق
معناه كما يعرف ذلك الناقد البصير + ولا ينبئك مثل خبير + بدار الرياسة العلية + وبيت
الطباعة البهية ببلدة **بهوپال** المحمية + المتحلية بنسبتها الدائرة السنية + صاحبة الدولة
السعيدة + ذات المكارم المشهورة الحميدة غرة جبهة الدهر + وقرة عين العصر حضرتنا
نواب شاهجهان بيگم والية المملكة الباهرة + ومصرها القاهرة + لا زالت
بالنعم الزاهرة الفاخرة + كيف و بمثل طبع هذا الكتاب تلبس بهوپال ثوب تيهها واعجابها +
وتجر ذيل خيلائها واعرابها + وكان ذلك خدمة لحامي ثغورها الاسلامية + وماحي
بدعها الشامية النامية + احمد المفاخر + محمد المآثر + رب السيف والقلم + ذي الرأي والراية
والعلم والعلم + عزيز مصر بهوپال + وحيد عصر الدولة والاقبال + تاج العترة المكلل + وطراز
الخد الرفيع الاول + من شاع فضله وذاع + وتوفرت لشرعي تاليفه المفيدة الاسماع + بقية
اهل القرآن والحديث مستمد الفتح من حضرة الباري المغيث + ذو المجد والمعالي والافتخار

نواب والاجاه امير الملك سيد محمد صديق حسن خان
بهادر لا زال للمآثر الحميدة يجدد + وللمعارف الجليلة يتصدى ويجد
طبعه تحت ادارة صاحب الهمة + صائب الرأي في كل مهمة + المولوي
محمد عبد المجيد خان صانه الله عن كل ما شان + بتصحيح من بذل
الجهد الممكن في تصحيحه + وايقظ الفكرة المتيسرة في تنقيحه + ذو السيادة الكبرى
والسعادة العظمى المولوي ذو الفقار احمد النقوي + وصاحب
الفكر الثاقب والذهن الصائب المولوي محمد عبد الصمد الفتاوي
جعلهما الله عن كل وصمة بريئ + بكتابة الناسخ الراسخ الصفي الحافظ
علي حسين اللكنوي + واصلاح مصلح حجر الطبع الحافظ كرامة الله
سلمهما الله القوي + فازهرت رياضه وصفت حياضه وكان هذا
التصحيح بعد التنقيح على نسخة مؤلفه المتلألي به بركات السماء المستمطر به فى
السنة الشهباء فجاءت بحمد الله تعالى تعجب الناظر + وتسر الخاطر متزينة باهى
عقد باهر + قائلة كم ترك الاول للآخر + وكان فصال طبعه وتمام وضعه
وايناع ثمر طلعه في اواسط جمادى الآخرة + سنة احدى وتسعين ومائتين
بعد الالف من هجرة سيدنا محمد مسك الختام وواسطة سلك النظام
وخاتم الرسل الكرام صلى الله عليه وعلى صحبه واله + وكل ناسج على منواله
ما هبت النسمات + وهدات الحركات + ويتلوه الجزء الثاني وهو من اول سورة
الاعراف ان شاء الله تعالى هذا والعبد المحرر لهذه الخاتمة محمد احسن +
الطبيب بن الهي بخش الحاجي يوريے لما وصل في تاريخ احد عشر من شهر ربيع
الاول سنة احدى وتسعين ومائتين والالف الهجرية بعد الحج والزيارة النبوية
الى بيت المقدس بجزء من هذا التفسير ووقف من هناك من اهل الصلاح عليه اثنوا عليه
ثناء بالغا ومدحوه مدحا سائغا وكتب عليه منقرظا كريم المحتد ذو الفضل الممتد
يوسف بن ابي السعد المفتي بالقدس سلمهما الله الصمد ما صورته هكذا الخ

الحمد لله الذي نصب للعلماء العاملين اعلاما + ورفع قدر دهم فهم اعز الخلق مقاما + جعلهم حفظة شرعه القويم + وهداة صراط المستقيم + احلهم منزلة انبياء بني اسرائيل + وايدهم بالحق فاقوالهم زهقت بالا باطيل + وانزل على رسوله الذي هو اكرم من لحق وسبق + اقرأ باسم ربك الذي خلق + وشرف قدره بشهادة قرآن غير ذي عوج + وازال عن امته المرحومة عنت الاصر والحرج + فصلى الله عليه وعلى آله واصحابه ما تلى تال القرآن ورتل + وغرف من بحور معانيه مفسر فاول + وبعد فان اعظم العلوم عند الله قدرا واعرقها منزلة واوفاها اجرا علم التفسير لكتاب الله القدير + اذ به مناط عبادة المكلفين وصحة اصولهم وفروعهم عند المحققين ومن اعظم ما صنف فيه وتنافس به هذا الزمان كتاب التفسير المسمى **بفتح البيان في مقاصد القرآن** لوحيد هذا الدهر وفريد هذا الاوان فياله من كتاب تتصاغر عنده فصاحة سحبان وتفوح من عبير رياه حكمة لقمان تصدق من بحر معناه ونهر مبناه جهابذة النقد ويعجز عن الاتيان بمثله اهل الحل والعقد الفاظه مهذبة ومعانيه مستعذبة فياله من مؤلف جامع وما اجله من سفر مانع فاكرم به من كريم يانع تقتطف منه المعاني الدقيقة وتقتنص منه المباني الرقيقة كيف لا وهو تاليف ذي الامارة العليا والعلم والعمل وقطب دائرة السادة الاول مجيد القول في التفسير ومحكم الصياغة الاخذ بجامع الفصاحة والبلاغة سلالة سيد المرسلين وتاج هامة كافة المفسرين وانسان رجال الرواية والمحدثين وميزان اعتدال الافاضل والمحققين ومحط رحال اولي الفضل واليقين من ذلت له الرتبة العالية لمن يرقاها وافتخرت به الامارة الغالية لما علاها ـــ اتته الخلافة منقادة + اليه تجرر اذيالها + فلم تك تصلح الا له + ولم يك يصلح الا لها +

وتفاخرت به بهوپال على غيرها من الأقاليم الدانية والقاصية
فلا زالت به مأهولة معمورة عالية المخاطب بنواب والا
جاه امير الملك سيد محمد صديق حسن
خان بهادر دام الله عليه حلل السعادة و
السيادة والتناصر واعز الله به العلم وايده
واعلى كلمته وقوى شوكته وابده
بحرمة سيد المرسلين واخر دعوانا ان
الحمد لله رب العالمين الداعي
على الدوام يوسف بن اسعد
المفتي الامام بالمسجد الاقصى
والمدرس به انتهى كلامه
سلمه الله تعالى
والحمد لله اولا
واخرا

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان ما لابد من التنبيه عليه من الخطأ الواقع في الجزء الاول من تفسير فتح البيان في مقاصد القرآن من جهة الناسخ او المصحح او اصلاح حجر الطبع وقد اثبت هنا من تصويب الخطأ وتصحيح الغلط ما امكن في بادي النظر ولعل الباقي منه يكون قليلا ان شاء الله تعالى

صفحه	سطر	خطا	صواب	صفحه	سطر	خطا	صواب
٦	١٩	اخلافا	خلافا	٥١	٢٠	اوهذا	اوبهذا
٧	١٢	الكرام	الكرام و	٥٢	٢	منها	الا منها
٧	٢٣	مراد	مرادة	٥٢	٤	المحلي	السيوطي
٨	[illegible]	من	[illegible]	٥٢	٢٠	وهي	هي
١٠	٣	تراحم	تزاحم	٥٤	١٧	خزنة	حزنة
١٠	١٧	المبرد	المبرد	٥٥	٤	جمع	رزقا الكريم جمع
١٤	٢	ترتل	ترتل	٥٧	٢	الجارحة	الخارجة
١٥	١١	تفسير	اول تفسير	٥٧	١٧	كذلك	لذلك
٢١	١٦	بالا	بالا	٥٩	٢	شبية	شبيهه
٢٦	١٨	التميز	المتميز	٥٩	٢٢	لانقطاع	لانقطاع
٢٥	١٣	يخصر	تخصر	٦٢	٤	لصحيح	بصحيح
٣٢	١٤	والياء والنون	والنون	٦٢	٤	لايقرون	لايقرون
٣٣	١٧	مكسورة	مكثورة	٦٢	٥	بشيئا	شيء
٣٤	١	سورة	سورة	٦٥	١٦	لتنفعوا	لتنتفعوا
٣٤	٤	اقول	واقول	٦٦	٣	يراد	تراد
٣٨	٧	موجودا	ماخوذا	٦٦	٤	واقع	واقعة
٤٠		العبادة	عبادة	٦٦	٥	بل	بل كل
٤٩	٢	ليسحق	يستخف	٦٧	١٢	الضيا	الضياء

صفحه	سطر	خطا	صواب
۷۰	۱۵	فیکون	فیکون المغنی
۷۰	۲۳	قال	×
۷۱	۲۰	صبغة	صنعة
۷۲	۲۱	خلقها	خلق لها
۷۲	۲۳	سبحانک	سبحانه
۷۳	۱۸	السور	السورة
۷۴	۲۰	افادة	افادت
۷۵	۹	رجحان	برجحان
۷۵	۱۱	رزق واسع لنا	رزقا واسعا لنا
۷۶	۱۵	بجدة	بجدة
۷۶	۱۸	للمؤمنين	×
۸۰	۳	بجماعة	بجاعة
۸۰	۱۴	لا نغطوا	لا تغطوا
۸۰	۲۲	غنا	عناد
۸۲	۲	علیه	عنه
۸۲	۴	یقینا	یقینیا
۸۲	۱۴	لاوقات	الاوقات
۸۳	۱	کائل	کامل
۸۳	۱۶	الطاهر	الظاهر
۸۳	۱۷	ضللو	ضللوا فيه
۸۳	۱۹	کان	×
۸۷	۲۳	المصاعب	المصائب

صفحه	سطر	خطا	صواب
۸۹	۲۰	سباق	سیاق
۹۰	۱۸	ادواج	اوداج
۹۱	۸	الاختیار	الاختبار
۹۳	۹	اذ	او
۹۵	۱۰	لوقوعها	ووقوعها
۹۵	۱۰	عدطهم	عداهم
۹۵	۱۳	دعوي	فی دعوی
۹۹	۴	المحلي	السیوطي
۹۹	۵	االتیه	التیه
۹۹	۶	االستسقی	استسقی
۹۹	۷	االتیه	التیه
۱۰۵	۱۱	تدارکهم	تدارککم
۱۰۶	۴	التکلیف	التکلف
۱۰۶	۷	فلم ینفعوا	فلم ینتفعوا
۱۰۶	۹	البشریة	البشر
۱۰۶	۱۸	اختلف	واختلف
۱۰۶	۱۸	الامة	الامة وقيل القرن
۱۱۱	۲۱	الیبس	الیبس
۱۱۷	۱۰	من	ومن
۱۱۷	۱۱	الخاود	الخلود
۱۱۸	۱۵	متفرد	منفرد
۱۲۰	۱۸	انفذة	انقذه

صفحه	سطر	خطا	صواب
١١٩	٢١	فونجهم	فوبخهم
١٢٠	٣	قدمهم	فذمهم
١٢١	٢٠	بعدهم	بعده
١٢٣	٧	يقول	تقول
١٢٥	١٩	كانه	كانها
١٢٧	١٤	كافر	كافرا
١٢٧	١٩	تفسرها	تفسيرها
١٢٩	٢٠	عليه	عليها
١٣٢	٦	يامر	بامره
١٣٢	١٤	استمالك	استمالك
١٣٣	٢٠	المبدل	المبدل منه
١٣٠	٢٠	لنزيل	لتنزيل
١٣٩	١٥	بمامر	بامر
١٣٩	٢١	وسوى	سواء
١٤١	٢	تشبهها	نشبهها
١٤٦	٤	قصائه	قضائه
١٤٦	٢٢	لان لفظ	لان اللفظ
١٤٨	١	الرحل	الرجل
١٤٨	٢٣	ابداع	ابدع
١٤٨	١٣	بخران	نجران
١٥١	٢٢	فهو	فهو اذ
١٥٣	١٣	اقوال	اقول
١٥٣	١٣	تفهيمه	تفهمه
١٥٤	٢	بكوني	بكونى
١٥٤	٢	بباطل	ببابل
١٥٥	١	ذكر	ذكر وفيه بعد
١٥٥	٩	طهدية	طهديه
١٥٦	١٨	سياقي	سياتي
١٦٢	١٨	فاختاح	فاحتاج
١٦٦	٢٣	لاقوالهم	لاقوالهم
١٦٨	١	وفيه	وفيها
١٦٨	١٠	يريد	يراد
١٧٠	٢٢	نشهدون	تشهدون
١٧١	١٩	الحنة	الجنة
١٧٢	١٠	ليعلم	ليعلم الله
١٧٧	٢٠	كونه	كون
١٧٨	٨	الله	الله به
١٧٩	٦	الايسفار	الاسفار
١٧٩	١٣	لتبطل	ابطل
١٨٦	٩	حدثت	حدثت
١٨٦	٢٣	لظاهر	بظاهر
١٩١	١٨	تقطيع	تقطيع
١٩٢	٤	الخلف	الخلف
١٩٢	٢٣	النية	البنية

صفحه	سطر	خطا	صواب
۱۹۳	۳	الارض	الارض جميعا
۱۹۳	۶	لاقتفوا	لاتقتفوا
۱۹۳	۱۷	للتجاوز	التجاوز
۱۹۴	۷	يجهلهم	بجهلهم
۲۰۰	۱۵	صحه	صحيحه
۲۰۲	۲	ولم	ولو
۲۰۲	۱۶	بجامع	لجامع
۲۰۲	۱۹	جاذين	جاخرين
۲۰۲	۱۹	صدقوهو	صدقوا
۲۰۲	۲۰	فكانت	فكان
۲۲۱	۱۱	مواقيت	مواقيتلخ
۲۲۱	۱۴	يقصد	يقصده
۲۲۴	۱۸	حرمه	حرمته
۲۲۴	۲۰	سلم	سلم الرمي فيجوز
۲۲۷	۲۲	فسر	فريضة
۲۲۸	۸	والتقصير	اوالتقصير
۲۲۸	۱۰	بالعدد	بالعدو
۲۳۰	۱۳	التروية	التروية يوما و يوم التروية
۲۳۱	۱۳	الجفة	الجحفة
۲۳۱	۱۸	مے	في
۲۳۳	۱۹	التنابز	في التنابز
۲۴۵	۵	الغاليه	العالية
۲۴۵	۶	[illegible]	x
۲۴۵	۲۳	مالبث	غالب
۲۴۶	۵	الحق	الجنة
۲۵۰	۸	تنفقوا	تفعلوا
۲۵۳	۱۲	التلازم	للتلازم
۲۵۴	۱۹	اضرار	افراز
۲۵۵	۹	الوعد	الوغد
۲۵۵	۱۳	العداوت	العداوة
۲۵۷	۱۲	حبان	حيان
۲۵۸	۸	بالتزوج	بالتزويج
۲۵۸	۱۴	فاضت	حاضت
۲۵۸	۲۱	السليماني	السلماني
۲۶۰	۱۲	العتبة	العتبية
۲۶۰	۱۳	جوازا	جواز
۲۶۰	۲۳	امراة	امرأته
۲۶۱	۴	زجيلي	رحيلي
۲۶۲	۱۰	خلف	خلف
۲۶۵	۲۲	ينقضي	تنقضي
۲۷۰	۶	بما	اي بما
۲۷۰	۲۱	اتياء	ايتاء
۲۷۱	۲۳	الترمذي	الترمذي وحسنه
۲۷۳	۱۳	الوميضاء	الرميصاء

صفحه	سطر	خطا	صواب
٢٧٥	٦	لاحيا	لاعيا
٢٧٥	٣٠	ولما	فاما
٢٧٥	٢١	للزوجين	للمزوجين
٢٧٧	١٩	تفرط	يفرط
٢٧٧	٢٠	فترة	قرأة
٢٨٠	١	اخرهن	اجرهن
٢٨٣	٢٢	مخاطبها	مخاطبا
٢٨٥	٣	الا	الآن
٢٨٨	٢٠	ليها	اليها
٢٨٩	٢	الخوص	الحرص
٢٨٩	١٢	تمسكت	تمسك
٢٨٩	٢٣	بشيء	شيء
٢٩٣	٣١	تركهم	تركتهم
٢٩٨	١٣	ما كانوا	كانوا
٣٠٠	٠	الالواح	من الالواح
٣٠٠	٥	اخذو	اخذوا
٣٠١	٢٣	كاتفصل	كالمفصل
٣٠٣	١١	لقتاهم	لقتالهم
٣٠٤	٢٠	عم	على
٣١١	١٢	والادلة	بالادلة
٣١٧	٢٣	الاول	الاولى الفعل والصحيح الثاني
٣١٨	١٧	التبهن	التابسن

صفحه	سطر	خطا	صواب
٣٢٠	٤	باسفي	باسني
٣٢٦	٥	تنفع	تنفع كما لا ينفع
٣٢٦	٣٠	تذتهم	تثبتهم
٣٢٦	٢٣	تعطيها	تغطيها
٣٢٨	٢	تمينه	تمنيه
٣٢٨	٥	قوله	قوله الآتي
٣٢٨	٥	اول	الاول
٣٢٨	١٥	الزوبعت	الزوبعة
٣٢٨	١٨	المهد	المهدوي
٣٣٠	٦	يحير	يخير
٣٣٠	١٠	اعمض	اغمض
٣٤٧	٤	المدين	المديون
٣٤٨	١٧	انفسكم	فان انفسكم
٣٥٠	٦	عباحة	عبادة
٣٥٧	١٩	الطهور	الظهور
٣٥٨	١٣	بيتكر	بيتكرر
٣٦٠	٢	فكان قول صالح	×
٣٦٠	٣	الحق	الخلق
٣٦٢	٥	نفسها	في نفسها
٣٦٧	١٩	للمسلمين	×
٣٧٠	٢	المحمل	المجمل
٣٧١	٨	العلامة	العلانية

صفحه	سطر	خطا	صواب
٣٧١	١٠	الحريري	الجريري
٣٧١	١٦	الليل	لليل الى
٣٧٢	٢٣	اولياءه	اولياؤه
٣٧٦	٩	وعيرهم	وغيرهم
٣٨٢	٢	نوح	ونوح
٣٨٢	٢١	او في	في
٣٨٢	٧	للسيد	السيد
٣٨٧	١٣	لمبالغة	لمخالفة
٣٩٣	٥	الاستبعادي	الاستبعاد
٣٩٥	٣	لتوهم	توهم
٣٩٥	١٠	البتسر	البشر
٣٩٩	٢٠	مغلبوبين	مغلوبين
٤٠٢	١٣	كك	×
٤٠٧	١	لام	سلام
٤٠٨	١	قدده	قده
٤٢٢	[illegible]	فاخبرنا	اخبرنا
٤٢٢	١٣	عنه	عنه
٤٢٥	٢٢	ما ا	مثالا
٤٣٦	٦	واالكيد	والكيد
٤٤٦	٢١	تبغي	نبقي
٤٤٩	٤	الاعرض	الاعراض
٤٥٤	١٩	بحس	يبخس

صفحه	سطر	خطا	صواب
٤٦١	١٠	النهزمين	المنهزمين
٤٦٥	١٧	وفصة	وقصة
٤٦٦	٢٠	وقتل	والقتل
٤٦٧	٢٠	رغنة	رغبة
٤٧٩	٢٢	لعردة	لعروة
٤٨١	٨	خير	لكل خير
٤٨١	١٣	عينكم	اعينكم
٤٨٣	١٤	گان	كان
٤٨٦	١١	ان	بان
٤٨٧	١٢	نصحه	تصح
٤٩٣	٧	فالدعاء	والدعاء
٤٩٣	١١	رحمة	رحمته
٤٩٤	١٤	علمهم	اعلمهم
٤٩٧	٤	عن	عمن
٤٩٨	٢٢	لتصريح	التصريح
٤٩٩	١٩	يقال	تقول
٥٠٨	٨	وحاطكم	×
٥٠٩	٢٣	المبادة	والمبادرة
٥١٠	١	مباذرين	مبادرين
٥٢١	١٧	واذا	اذا
٥٢٣	٢٠	حلوه	حلوها
٥٣٢	١١	تحويم	تحريم

صفحه	سطر	خطا	صواب
٥٣٥	١١	بلتوبكم	بيوتكم
٥٣٨	٢٢	بملك	وبملك
٥٤١	٢	وواضح	واضح
٥٤٢	٢	الى	عن
٥٤٤	٧	ملبت	ملكت
٥٤٥	١٢	ذوات	وذات
٥٤٧	٣	يعزب	يغرب
٥٤٨	١٠	على	عن
٥٤٨	١٦	ولميل	والميل
٥٥٠	١٠	الباطل	بالباطل
٥٥٥	١٤	للمخالفة	المخالفة
٥٦٤	٢٣	قية باقية	فيه باقية
٥٧٠	١	محتمل	بمحتمل
٥٧١	١٠	الئ	الى
٥٧٢	٢١	الطهور	طهورا
٥٧٤	٣	فاكتفهم	فاكتفوا
٥٧٦	٦	ترحناه	ترضاه
٥٨٠	٢٢	ط دهم	طردهم
٥٨٣	١١	سندخلهم	سَنُدْخِلُهُمْ
٥٨٣	١٤	هذا عطف خاص على عام	+
٥٨٤	١٦	ولاباء	وبما
٥٨٤	١٣	لقول	القول

صفحه	سطر	خطا	صواب
٦٠٦	٤٠	طاحة	طاعة
٦٠٨	٢٠	ولم	لم
٦١٠	١٠	مسمى	فسمى
٦١٣	٢	الخير	الخبر
٦١٣	١٧	امنه	امنته
٦١٧	١٠	بخصوص	بخصوص
٦٢٠	٨	يقلدح	يقدح
٦٢١	٤	قوله	قوله الآتي
٦٢٦	٥	علهم	علمهم
٦٢٦	١٨	قارقه	فارقه
٦٣٥	١٢	خليلا	خللا
٦٣٧	١٠	لا	لا
٦٣٨	٢	ملك	املك
٦٤٢	٢٢	ولايهديهم	ولا ليهديهم
٦٤٧	١٠	المذي	الذي
٦٤٨	١٢	تعير	يتغير
٦٤٩	١٢	باسلام	بالاسلام
٦٥٠	٧	يتقبلها	يقبلها
٦٥٦	١٤	المقدار	المقدر
٦٦٢	٤	المعتذرة	المعتذرة
٦٦٥	٦	عوخا	عودا
٦٦٧	٢٢	سبينا	مُبينا
٦٦٧	٢٣	لوحدانية	بوحدانية

صفحه	سطر	خطا	صواب
٤٢٨	١٢	[illegible]	وما [illegible]
٤٢٨	١٣	كغير	بل كغير
٤٣٠	٢	فصلة	فصلة
٤٣٩	٢٣	بجور	الجود
٤٤٢	٢٣	فتال	قتال
٤٤٣	١٣	لقوهم	لقوهم
٤٤٥	١٧	بالتعيب	تعييب
٤٤٦	٧	كرضيف	ضعيف
٤٤٩	٢١	جراده	ارده
٤٥٠	٣	و لله	[illegible]
٤٥٠	١٢	اخص	اخص
+	+	+	+
٤٥٤	٥	تصلد	تصلير
٤٦٠	٢٣	الغير	للغير
٤٦١	١٨	اللكنسية	الشكية
٤٦٢	٥	فكسف	فكيف
٤٦٢	٧	فتروا	فترتوا
٤٦٣	٢	زاذا	فاذا
٤٦٥	٧	مقرونة	مقرونة
٤٦٥	٨	التعيب	الترهيب
٤٧١	٣	يلزم	تلزم
٤٧٢	١٦	واحل	والحل
٤٧٨	١٨	لايعجز	لايعجز
٤٧١	١	بتكر	تبكر

صفحه	سطر	خطا	صواب
٤٨٠	٤	ما	مما
٤٨٢	٢٢	شهادة	شهادة اثنين
٤٨٢	٢٢	ارقابكم	اقاربكم
٤٨٣	٢٠	توقفونها	توقفونهما
٤٨٤	١٢	حفظنا	حفظنا
٤٨٥	١	محوصا	محوصا
٤٨٨	١٩	يعني	+
٤٨٩	١٠	المطير	الطير
٤٩٣	٢٢	ضيي	غيبي
٤٩٦	٩	نبي	بنى
٨٠٠	١٩	فبل	قبل
٨٠١	٢٣	العقلة	الغفلة
٨٠٢	١٤	وحي	وحي
٨٠٣	٨	صلا	اصلا
٨٠٤	١٢	الاستغنياء	للاستغناء
٨١١	٢	كالجمهة	كالجعبة
٨٩١	١٢	مجاهلين	مجادلين
[illegible]	١٨	[illegible]	+
٨١٢	١٩	فلانكون	فنكون
٨١٣	٤	او	لو
٨١٢	١٠	محصورين	محصورة
٨١[illegible]	٢٠	لذاتها	لذاتها
٨١[illegible]	٢٢	تعقلون	تعقلون
٨١٥	٢٢	لتسلية	للتسلية

صفحة	سطر	خطأ	صواب
٨١٦	١٢	شباته	اثباته
٨١٧	١٧	تبلها	تبلغها
٨٢٢	٣	حتباساء	الباساء
٨٢٢	١٩	لدلك	لذلك
٨٢٦	٢	جال	حال
٨٢٦	٩	بالظالمين	من الظالمين
٨٢٦	١٥	بتعد	تبعد
٨٢٩	١٧	إنّ	أنّ
٨٣٠	٢٠	يكون ان	وما لا يكون ان
٨٣٠	٢١	ذخولا	دخولا
٨٣٩	٦	تعقب	تحقب
٨٤٢	١٤	وقصة وهذه	وهذه قصة
٨٤٢	٢٠	الكواكب	الكوكب
٨٤٤	٤	ولا	×
٨٤٥	١٢	قد	×
٨٤٦	١	اياة	اياه
٨٤٧	٦	الانبياء	الابناء
٨٤٨	٥	الخوض	الحوض
٨٥٣	١٧	الاضدخ	الاضداد
٨٥٥	١٨	القوية	الفرية
٨٥٦	٦	يكون	بكون
٨٥٧	٢٢	فى	في
٨٥٨	٣	بضم القاف	بكسر القاف
٨٦٢	٧	نخفيها	تخفيها

صفحة	سطر	خطأ	صواب
٨٦٤	٢١	وحدرنه	[illegible]
٨٦٥	١٩	[illegible]	التهكم
٨٦٦	٩	[illegible]	المقدار
٨٧٢	٥	تجها	وجها الغر
٨٧٥	٢٢	التحارب	التجارب
٨٧٧	١٠	والمعنى	والمعنى الاول
٨٧٧	[illegible]	لانها	لانها
٨٨١	[illegible]	قبل	قيل
٨٨٢	١٢	عذره	عليه
٨٨٢	١٢	وادنتر	ودانة
٨٨٢	١٥	انه	آنه
٨٨٧	١٢	الطبوي	الطبري
٨٨[illegible]	٢٣	ضانية	ضائنة
[illegible]	٢٢	اسـاء	اشياء
[illegible]	١٨	الالبة	الالية
٨٩١	١٠		الي
٨٩٢	١٢	غلن	أحلن
٨٩٨	١٦	افضت	افضت
٩٠٦	١٧	طللم	صلو
٩٠٨	٦	اثقال	اثقال لذ
٩٠٨	٢٢	وعظيم الرحمة	وعظيم
٩٠٩	٥	الواجب	الواجب
٩١٠	٥	فى	في
٩١٠	٢٢	مقرطا	مفرطا